هذا فهرس كتاب شرح مشارق الأنوار لابن ملك

الباب الأول مرتب على فصلين ١١	الفصل الأول في الموصولة والشرطية ١١	الفصل الثاني في الاستفهامية ٤٩	الباب الثاني مرتب على عشر فصول ٥٠
الفصل الأول كلمة إنّ ٥٠	الفصل الثاني كلمة إني ١٠٣	الفصل الثالث كلمة أنا ١٠٩	الفصل الرابع كلمة إنه ١١٠
الفصل الخامس كلمة إنهم ١١٤	الفصل السادس كلمة إنها ١١٤	الفصل السابع كلمة إنك ١١٥	الفصل الثامن كلمة إنكم ١١٧
الفصل التاسع كلمة لكنّ ١١٩	الفصل العاشر كلمة إنما ١٢٠	الباب الثالث فيما أوله حرف ١٢٥	الباب الرابع مرتب على فصلين ١٥٨
الفصل الأول فيما جاء أوله كلمة إذا ١٥٨	الفصل الثاني فيما جاء أوله كلمة إذ ١٨٠	الباب الخامس مرتب على فصلين ١٨٠	الفصل الأول مرتب على خمسة أنواع ١٨٠
الأول فيما جاء أوله ما النافية ١٨٠	الثاني ما الاستفهامية	الثالث ما الخبرية	الرابع ما الشرطية
الخامس كلمة ما بين ١٩٦	الفصل الثاني مرتب على أربعة أنواع ١٩٦	الأول فيما جاء أوله حرف يا والمنادى يكنى الذكور وأسماؤهم ١٩٧	الثاني حرف يا والمنادى مضاف إلى القبيلة ٢٠٩
الثالث أجناس شتى ٢١١	الرابع حرف يا والمنادى كنى الإناث أو أسماؤهن ٢١٤	الباب السادس مرتب على اثني عشر فصلا ٢١٧	الأول فيما جاء أوله كلمة ليس ٢١٧
الثاني كلمة نعم وبئس ٢٢١	الثالث كلمة بينا وبينما ٢٢٢	الرابع كلمة لعل الله ٢٣٠	الخامس كلمة لو ٢٣١
السادس كلمة لولا ٢٣٦	السابع كلمة أن ٢٣٧	~~السابع~~ كلمة لو الشرطية ٢٣٧	الثامن كلمة خير ٢٤٠
التاسع أفعل التفضيل ٢٤٢	العاشر كلمة كل ٢٤٦	الحادي عشر كلمة قد ٢٤٧	الثاني عشر كلمة لقد ٢٤٨
الأول فيما جاء أوله مبتدأ معرف باللام ٢٥٣	الثاني كلمة أيما ٢٧٠	الثالث كلمة أيكم ٢٧١	الرابع كلمة أي مضاف إلى مظهر ٢٧١
الخامس همزة الاستفهام ٢٧٢	السادس كلمة ألا ٢٧٦	السابع كلمة ألم ٢٨٠ مثل	الثامن كلمة أفلا ٢٨١
التاسع كلمة أيس أو بفتح الواو ٢٨٢	العاشر كلمة أما المخففة ٢٨٣	الحادي عشر كلمة بفتح الثاء ٢٨٥	الثاني عشر أياكم ٢٨٧
الثالث عشر كلمة أنا المخففة للمتكلم ٢٨٨	الرابع عشر اسم الفعل ٢٩٠	الخامس عشر كلمة لك ٢٩١	السادس عشر كلمة الجازمة ٢٩٢

الباب السابع مرتب على بضعة عشر فصلا ٢٥٣

T. C.
MİLLİ EĞİTİM ...
RAGIP PAŞA ...
MÜDÜRLÜĞÜ
Sayı: 299

419

RAĞIP P.
Ka. N.
312
316

كلمة اما المشددة ٢٩٤

كلمة لام الجارة ٢٩٢	السابع عشر لما المشددة ٢٩٣	الباب الخامس مرتب على ستة فصول ٢٩٧	الأول فيما جاء أوله العدد ٢٩٧
الثاني ولما القسم التي بعدها الذي ٣٠٣	الثالث قسم بعدها الله ٣٠٥	الرابع الفعل المستقبل ٣٠٦	الخامس المضارع المعلوم ٣٠٦
السادس المضارع المجهول ٣٢١	الباب السادس على خمسة فصول ٣٢٥	الأول فيما جاء أوله الفعل الماضي ٣٢٥	الثاني الماضي المجهول ٣٤٢
الثالث المتكلم الماضي ٣٤٦	الرابع كلمة هل ٣٥٢	الخامس فعل الأمر ٣٥٨	الباب العاشر مرتب على فصلين ٣٨٤
الأول فيما جاء أوله بلام الابتداء ٣٨٤	الثاني في أنواع شتى ٣٨٦	الباب الحادي عشر في الكلمات المفردة ٤١١	الباب الثاني عشر في جوامع الأدعية ٤١٧

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله على هداية الهداية والاسلام ● وعطية الدراية والاعلام خصوصا من بيانات سيد خير الانام ● محمد المختص بمقام اعلى المقام عليه احسن التحيات واكمل السلام ● ما ضحكت قرطاس ببكاء الاقلام ونهكت افواه محابر الاقدام ● وعلى آله واصحابه الكرام غيوث الاطعام ليوث الاقدام ● وبعد فيقول الضعيف العاجز ● عبد اللطيف بن عبد العزيز ● المعروف بابن الملك ● والمحفوف بحفيف الفلك غفر الله له ولوالديه ● واجازهم برحمة من لديه ● لما وضح وجوه المعالي وصح النظر في المآل ● صودف العلم اعلاها منارة ومنالا واجلاها مزية وجمالا ● لانها من محمدة الا وهو السبيل اليها ● ومنقبة الا وهو الدليل عليها ● وما عداه اليه عند من كان له النقد شبه الى عين وشبه الى زبرجد ● ومن تحلى به فقد غنم علا ● وان عد فقيرا حقيرا لا يبالي ● ومن تخلى عنه فقد ذل وغالا ● وان خيل غنيا رفيعا يتعالى ●

ومن افضله علم الاحاديث والاولى ● واجزله جذبا لمرحمة المولى فطوبى لمن صرف في فكره ايامه ولياليه ● ونظم في عقد تحصيله درره ولآليه ● واخذ العلوم لتصحيح الاعمال ● وقصر آماله قنيعا بكل حال ● ومما صنف فيه من الكتب الفاخرة ● والزبر الوافرة ● كتاب مشارق الانوار ● في صحاح الاخبار ● فانه مرتب بالتراتيب البديعة ● ومنتخب في الاساليب البريعة ● ومقصور على محض الفوائد ● ومحذوف عنه ما هو كالزوائد ● ولهذا قد صار في الاشتهار كالشمس في رابعة من النهار ● وكانت له شروح بعضها بسيط يمل المنشود ● وبعضها وسيط يخل المقصود ● فصرت اديرني نفسي واستخير الله تعالى في يومي وامسي ● ان اشرحه شرحا يكشف من خبايا وكنت عباراته ● ويظهر خبايا نكت عباراته ● سالكا في تحرير الفوائد مسلك التوسط وما شيا في تحرير الفرائد عن الوكس والشطط ● تاركا نقل ما في الشروح الاخر خوفا من انه يفضي الى ان يكون طويلا ● ثم استشار بعض الاحبة من الطلاب الالبة ● بما حفظ في نفسي ● في مجالس درسي ● قد يحثني الى شروع ذلك ● وان كنت بعيدا من هنالك ● لوفور قصوري في صناعات الفنون ● وتوزع روعي من نكبات المنون ● فعلت الله يحصل اوابد الاماني ● ويجلي على معاقد المعاني ● ويعذرني في سهوي من الناظر الرائي ● لان اول الناس في ذلك اول الناسي ● وسميته مبارق الازهار في شرح مشارق الانوار اسال الله تعالى ان يجعله سببا للحسنى بالى لديه ● ويجعل افئدة من الناس تهوي اليه ● فلما تم الكتاب بالية ما لوا ● وباجماع آرائهم قالوا ● لو كان هذا الشرح على طريقة الحل لصار المتن بلا مخل المحل ● فاجبت ملتمسهم رجاء ان يذكروني في بعض الاوقات بصالح الدعوات ● قال الشيخ المؤلف اسكنه الله في بحبوحات جنانه ● وغمره بجلابيب حنانه ● الحمد لله نقول الثناء على شيء من خير

بتعظيمه وأقسامه بحسب الاستقراء ثلاثة مدح وحمد وشكر فالمدح هو الثناء
باللسان على الوصف الجميل والحمد على ما اصطلحه الأكثرون هو الثناء باللسان
على الجميل الاختياري قصداً والشكر فعل ينبئ عن تعظيم المنعم لكونه منعماً
وهو يكون باللسان والجوارح والجنان كذا قاله بعض العلماء وقال بعضهم الثناء
مختص باللسان فلا يكون بعض الشكر ثناء لكن الحمد في افادة الثناء على الله تعالى
أولى من المدح لان الحمد مشعر بان الله تعالى مختار في فعله لا موجب بذاته كما قاله
الفلاسفة ومن الشكر ايضا لان الشكر مؤذن بانه تعالى مستحق للتعظيم بسبب
انعامه وكذا قوله الحمد لله اولى من قوله احمد الله لان الجملتين ان استعيرتا للانشاء
في مثل هذا المقام كما ذهب اليه بعض الشارحين يكون قائله حامداً لله
لا مخبراً عن الحمد اذ لا يقال للمخبر عن ثبوت الضرب لزيد انه ضاربه فالاستعارة
بجملة لا يجري فيها التكذيب عند الاخبار بها اولى الا يرى ان احداً لو قال
احمد الله مخبراً عن حمده اذا غفل عن معنى اجلال الله تعالى يقال له كذبت بخلاف
قوله الحمد لله وان استعملتا للاخبار فكذلك لان التعظيم في الاخبار بان الله تعالى
محمود بجنس الحمد الشامل على جميع افراده اكثر من التعظيم في اخباره بكونه تعالى محموداً
بحمده وما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا اعطى الله عبداً نعمة فقال العبد
الحمد لله يقول الله انظروا الى عبدي اعطيته ما لا قدر له واعطاني ما لا قدر له يؤذن
بانه خبر لان انشاء جميع الحمد ليس في وسعه بل الاخبار عنه على ان الاخبار بثبوت
المحامد لله حمد له كما يقال لمن قال الله تعالى واحد انه موحد ذكر الشيخ الشارح
ان اللام في لله للاختصاص لا للتخصيص والفرق بينهما ان التخصيص قصر وطرد
لتوهم مشاركة الغير في الحكم او استقلاله به الى الصواب والاختصاص ليس
كذلك فان قيل التخصيص ابلغ فلم لم يقل لله الحمد قلنا لان احداً لا يتوهم
شركة الغير لله في الحمد المطلق او استقلاله به ليرده عن خطائه الى الصواب الى هنا
كلامه لكنه ضعيف لان التخصيص حاصل فيه بدون تقديم الخبر لان تعريف المبتدأ

بلام

بلام الجنس يفيد قصره على الخبر كما قرر في علم المعاني وعدم توهم شركة الغير
ممنوع اذ لا يبعد صدوره عن الجهلة المعاندين بل الوجه ان يقال تقديم الحمد
لمزيد الاهتمام لا لعدم صلاحية التخصيص فيه محيي وهو اسم فاعل من احيى اذا
اوجد الحيوة الرميم وهو جمع الرمة بكسر الراء وهي العظم البالي فمعناه موجد
الحيوة في العظام البالية كذا قاله الشراح لكن هذا التفسير غير موافق لمذهب امامنا
ابي حنيفة رح وهو ان عظام الميتة طاهرة بل موافق لما ذهب اليه الشافعي رح
من انها نجسة بيانه ان العظام البالية محياة كما قال الله تعالى من يحيي العظام
وهي رميم قل يحييها الذي انشأها اول مرة واذا كان معنى احيائها ايجاد الحيوة
فيها يكون الحيوة فيها حالة فتكون حالة فيها قبل الموت اذ لا قائل بالفصل وما تحله
الحيوة فالموت مؤثر فيها فتنجس والموافق لمذهبنا ان يقال المراد باحياء العظام
البالية ردها الى ما كانت عليه غضة رطبة في بدن حي حساس وهذه الصفة وما بعدها
من صفات الله تعالى خبر مبتدأ محذوف او بدل من الله او صفة له معرفة لكون اضافتها
حقيقية لارادة معنى المضي والاستمرار فيها باعتبار ان جميع صفاته تعالى ازلية
قديمة والمتقيد بالزمان تعلقاتها كما ذهب اليه اهل السنة ومجري القلم
ان اريد به القلم الذي يكتب به في اللوح المحفوظ ما هو كائن وما سيكون فاللوح
والقلم واجراؤه فيه مما يجب الايمان به وتفويض علم كيفيته الى الله تعالى
قيل خلق الله تعالى اولا ملكا يسمى العقل لوفور عقله وهو صاحب القلم ومجريه
فاسناد الاجراء الى الله تعالى للتشريف وان اريد بالقلم ما يكتب به العباد فالوجه
نسبته الى الله تعالى باعتبار ان اجراء العبد كائن بتكوينه وتيسير القلم له
فيكون تنبيها على فضل الكتابة اذ لولاها لما دونت العلوم ولا ضبطت
اخبار الاولين ولا استقامت امور الدنيا والدين وذارئ بالهمزة والذال
المعجمة بمعنى الخالق الامم جمع امة وهي الجماعة يقال لكل نوع من الحيوان
امة وفي الحديث لولا ان الكلاب امة من الامم لامرت بقتلها وبارئ

بالهمزة اسم فاعل من برأ بمعنى خلق ومنه البرية بتشديد الياء واصلها الهمزة
بمعنى المخلوقة وقد تقلب همزة البارى ياء تخفيفا او تحذف فتشبع حركة ما
قبلها وبدون الهمزة فاعل من البرو وفى الصحاح براه الله يبروه بروا
اى خلقه فعلى هذا ياء البرية اصلها واو فان قيل ما الفرق بين الذارى والبارى
قلنا البارى هو الذى خلق الخلق بريئا من التفاوت والتنافر مميزا
بعضها عن بعض بالاشكال المختلفة فبين ان اللفظة قلما تستعمل فى غير الحيوان
قال الله تعالى فتوبوا الى بارئكم ولا يقال برء السموات والارض النسم
جمع نسمة وهى النفس الانسانية وذكرها بعد دخولها فى الامم لشرفها وانما قدم
احياء الرمم فى الذكر مع تاخره فى الوجود عما بعده اهتماما بذكره وردا على منكره
اذ هو مناط مجازاة المطيعين والعاصين ومصداق ما ذكر من الوعد والوعيد
فى كتابه المبين ليعبدوه ولا يشركوا به اعلم ان المصرح وشح خطبته من بعبارات
فائقة واعتبارات رائقة ولما كان بيان استعاراتها مؤديا الى التصديع اقتصرت
على بعض ما فيها من صنائع البديع قلت بين المحيى والمجرى القلم والنسم سجع متواز
وهو ان يتفق الكلمتان فى الوزن وحرف السجع لا فى الوزن وبين الذارى والبارى
تجنيس مضارع وهو ان لا يختلف الكلمتان الا فى حرف متقارب وقوله ليعبدوه
ولا يشركوا به وما بعده من قوله فى حنادس الحشر وعكوبه الى قوله ما افاض تهتان
سيوبه صنعة تسميط وهى ان تؤتى بعد الكلمات المنثورة والابيات المسطورة
قافية اخرى مرعية الى آخرها كقول ابن دريد لما بدا من الشيب صونه وبان من عصر
الشباب بونه قلت لها والدمع هام جونه اما ترى راسى حاكى لونه طرة صبح
تحت اذيال الدجى بهذا الى آخر القصيدة قال الشيخ الشارح قد يذكر العبادة ويراد
بها المعرفة كما فى قوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون قال ابن عباس رضى
ليعرفون ولعلها مرادة ههنا لانه جعلها مسببة عن جميع ما ذكر واحياء الرمم لا يصلح
ان يكون سببا للعبادة لانه فى الآخرة ولا عبادة فيها واقول ان اراد ان كل واحدة

من

من الصفات سبب للمعرفة دون العبادة فغير مسلم اذ لا يبعد ان يقال المجرى القلم ليعرفوه
وذارى الامم ليعرفوه وان اراد ان مجموعها من حيث هى مجموعة سبب فمع كونه تعسفا
لا يتم التقريب اذ لا يلزم من كون المجموع سببا كون كل جزء من اجزائه سببا فلا يصح استدلاله
بعدم صلاحية الاحياء ان يكون سببا للعبادة على عدم كون المجموع سببا لها
فان قلت سلمنا ذلك ولكن السبب يلزم ان يكون لجزئه دخل فى السببية لعل الشارح
الفاضل اراد ذلك قلت مع بعد تلك الارادة لا يستقيم نفى الصلاحية عنه لان المنفى
فى الآخرة تكليف العبادة لا نفسها اذ يجوز لاهل الجنة ان يعبدوا الله تلذذا بلا تكليف
كالملائكة والاحياء مما له دخل فى سببية تلك العبادة وان الغرض من احياء
الرمم المجازاة كما قال الله تعالى انه يبدؤ الخلق ثم يعيده ليجزى الذين آمنوا الآية لا المعرفة
لانها حاصلة للارواح بلا تعلق البدن فالاولى ان يجعل ليعبدوه مسببة عن الصفة
الاخيرة مناسبا لقوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون لكن يبقى البحث فى
توجيه تعليل افعال الله تعالى والاشاعرة انكروا صحته معنى وان كان واقعا
لفظا تمسكا بان الله تع مستغن عن المنافع فلا يكون فعله لمنفعة راجعة اليه ولا
الى غيره لانه تعالى قادر على ايصال تلك المنفعة من غير توسط العمل فلا يصلح
ان يكون غرضا فعندهم لام التعليل يكون استعارة تبعية تشبيها عبادة العباد
بما يعرض علة لخلقه فى الترتب عليه واكثر الفقهاء والمعتزلة قالوا بصحته لمنفعة
عائدة الى العباد تمسكا بان الفعل الخالى عن الغرض عبث والعبث عن
الحكيم محال فان قلت كيف يكون العبادة علة للخلق ولم تحصل تلك فى اكثر النفوس
قلنا يجوز ان يراد من النفوس نفوس المؤمنين لقراءة ابن عباس رض وما خلقت
الجن والانس من المؤمنين الا ليعبدون وان يراد مطلقا بان يكون المراد
بالعبادة قابلية تكليفها كما قال عليه الصلوة والسلام ما من مولود يولد الا على
الفطرة واما ان يراد منها المعرفة فلا اشكال لانها حاصلة للكفرة ايضا كما قال
الله تعالى ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله فارج اى كاشف

الاتراح جمع ترح بفتحتين وهو الحزن وفالق من الفلق بالسكون وهو الشق
الاصباح بكسر الهمزة مصدر بمعنى الصبح يعني كاشف ظلمة الاصباح وهي الظلمة التي
تلي الصبح وخالق الارواح جمع روح وفيه اقاويل اقومها ان يقال علمه
موكل الى الله تعالى وباعث من البعث وهو النشر الاشباح جمع شبح وهو الشخص
قال الشيخ الشارح فيه اشارة الى ان الحشر للاجساد لا للارواح فقط كما هو مذهب الحكماء
وعند اهل السنة والجماعة الحشر لهما جميعا فالاكتفاء بالاشباح تسامح فيه على ان قوله
محيي الرمم كان مغنيا عن ذكره ولا جامع بين هذه الاشياء سوى كون آخرها حالا والحق
من ذهب الى حشرهما اراد بحشر الارواح جمعها متعلقة بابدانها كما كانت في الدنيا
لا انها كانت فانية عند فناء ابدانها فاعيدت اذ هو قول لم يقله احد من المحققين
فعلى هذا معنى حشر الاشباح احياؤها وذا لا يكون بدون الارواح فذكر الاشباح
غنية عن ذكر الارواح واما قوله محيي الرمم كان مغنيا عن ذكره فمدفوع لان مجرد
احياء الرمم لا يدل على بعث الاشباح كما هي لمن تامل فذكره لضم معنى آخر اليه وهو كونه
في الجنا درج واما اتيان الواوات في خلال الصفات بلا جامع فمقبول لانه صنعة يقال
لها في البديع تنسيق الصفات وهو ذكر الشيء بصفات متتالية مدحا كان او ذما
وان لم يكن عن روية في تعلق بعضها بالبعض وقد يؤتى بينها بالواو اشعارا باستقلال
كل منها في افادة ما هو المقصود من اتيانها كما قال ابن الحاجب في الامالي يجوز اتيان
الواو بين الصفات المتعاقبة اشعارا باستقلالها وفيما نحن فيه الواو مفيدة
بان كل فقرة مستقلة في الدلالة على عظم موصوفها تعالى وتقدس في حنادس جمع
حندس بكسر الحاء والدال المهملتين وهي شدة الظلمة الحشر اي الجمع وعكوبه
وهو بفتح العين هو الغبار وبضمها الازدحام ولا يخفى عليك ان بين الاتراح
والارواح والاشباح سجعا متوازيا وبين الاصباح واخواته سجعا مطرفا
وبين الفارج والباعث سجعا متوازيا وهو ان يراعى في الكلمتين الوزن
فقط نحو ونمارق مصفوفة وزرابي مبثوثة وبين الفالق والخالق تجنيسا مضارعا

ومريح

مريح اي موجد هبوب الرياح بكسر الراء جمع ريح ياؤه مقلوبة من الواو ولذا
يجمع على ارواح ومفيح من فاح دمه اي اراقه الرماح بفتح الراء الخمر يعني
باهراق الخمر وابدار تفوقها ومبيح المباح يعني مبين اباحة المباح وهو ما استوى
طرفاه ومزيح الجناح اي مبعد اصحاب الاثم عن جنحته او معناه آمر بازاحة الجناح
ليجتنبوه اي ليتجنبوا عن الاثم وينتهوا عن ركوبه الظاهر ان التعليل متعلق
بالصفة الاخيرة واما قال الشراح من انه متعلق بما قبله فمعناه الصفات الدالة على
عظمته وارادة اليسر لعباده باباحة المباح وازاحة الجناح اي محوه سبب الاحتماء عن الاثم
فلا يخلو عن تعسف فبين المفيح والمبيح تجنيس التصحيف وهو اختلاف الكلمتين بابدال
حرف من حرف اما من مخرجه او قريب منه كقوله تعالى وهم ينهون عنه وينأون عنه
وبين الرياح والرماح تجنيس التحريف وهو ان يكون الاختلاف في الهيئة كبرد وبرد وبين
مريح ومزيح تجنيس التصحيف وهو ان يكون الفارق بينهما نقطة كاتقوا واتقوا اعتبر
الصنائع المذكورة في باقي الالفاظ المنثورة تسهيلا لمن اتم له بين لمن تأمل مدني
المتنحي اي مقرب البعيد ومغني المضيق اي جاعل الفقير غنيا ومزجي اي سائق
الغدق بالغين المعجمة وهو الماء الكثير يعني سائق سبب الغدق وهو السحاب
وقيل معناه سائق المياه الكثيرة اي مجريها لان الله تعالى هو الذي اعطاها قوة
الجريان فكانه ساقها وصحح بعض الشارحين العذوق بالعين المهملة فمعناه الحاجة
فعلى هذا معنى ازجائه اعلاؤه ومنجي الغريق يشكره في اسآده وهو بمد الهمزة
بعد السين مصدر معناه السير بالليل وسروبه وهو بضم السين السير بالنهار
يعني يشكر الله من نجا من الغرق في جميع اوقاته لعدم نزعه خلعة حيوته جزيل
الثواب وهو جزاء الطاعة يعني واهب العطايا الجليلة عوضا عن العبادات
القليلة كريم المآب يعني متجاوزا عن ذنوب عباده عند رجوعهم اليه سريع الحساب
وهو مصدر حسب على حد نصر معناه العد والمراد به هنا عد اعمال عباده في الآخرة
للمجازاة روي انه تعالى يحاسب الخلق قدر حلب شاة وفي رواية مقدار لمحة وقيل معناه

انه تعالى يوشك ان يقيم القيمة ويحاسب العباد فعلى هذا يكون للتربيع بمعنى القرب
والتوجيه الاول اولى شديد العقاب ليزدجر المجرم اى لينزجر عن حوبه
وهو بضم الحاء الاثم واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له غافر الذنوب
يعنى تارك المواخذة علينا وساتر العيوب وهى الخصال الذميمة وكاشف
الكروب جمع كرب بسكون الراء وهو غم شديد ومصرف القلوب اى مغيرها من حال
الى حال بالتصرف فيها بابطال ادعاه من علم الغيب واتيان خلافه ليكف اى ليمتنع
من انتحل اى ادعى علم غيوبه يعنى ليعلم من ادعى علم الغيب انه عليم باطل ويمتنع عنه
واشهد ان محمدا عبده ورسوله فصيح اللسان اى فصيح لسانه اضافة الفصاحة
الى اللسان باعتبار كونه آلة لظهورها والغرض منه توصيف انه عم او كلامه بالفصاحة
وبيانها وتمييز اقسامها موضعه علم المعانى صحيح البيان يعنى انه عم كان
يبين مقصوده بحسن الترتيب وسلاسة التركيب بحيث يفهمه كل لبيب جديد الجنان
بفتح الجيم اى قوى القلب سديد اى مستقيم الطعان وفى صحاح الجوهرى طعنه
بالرمح يطعن طعنا وطعانا الى من شب اى اوقد نيران جمع نار حروبه جمع حرب
صلى الله عليه وعلى اسرته اى عشيرته واهل بيته الذين يتقوى بهم الاطهار
جمع طهر بالطاء المهملة وهو جمع طاهر كانصار جمع نصر وهو جمع ناصر وصحابته
وهو بالفتح مصدر مستعمل بمعنى الاصحاب يقال صحبه بالكسر صحبة وصحابة الا ان الصحابة
بالغلبة استعماله فى اصحابه صلى الله عليه وسلم كان كالعلم لهم فلا يستعمل فى غيرهم
ولهذا اجاز النسبة اليها بان يقال صحابى كما يقال البصرى لتعين المنسوب اليه وهو البصرة اختلف
فى تفسير الصحابى بناء على ان الصاحب له معنيان احدهما عرفى وهو من يكون
كثير الصحبة كما يقال خادم لمن كان كثير الخدمة لا لمن يخدم يوما والثانى لغوى وهو
من يكون صاحبا ولو كان ساعة وسعيد بن المسيب اعتبر الاول لم يعد من الصحابى
الا من اقام مع النبى صلعم سنة والباقون اعتبروا الثانى حتى عدوا من
رآه ولم يجالسه انما عد منهم الحاقا بهم لانه صحابى كذا قاله النووى الكرام

نع

جمع كريم وهو من يوصل النفع بلا عوض الابرار يقال بر من باب علم بمعنى صدق فهو بار
وبر وجمع البار البررة وجمع البر الابرار ما طلع الشرق ما بمعنى المدة يعنى صلى الله عليه
وسلم مدة طلوع الشمس ولمع اى اضاء البرق ورقع على بناء المجهول يقال رقعت
الثوب اذا اصلحته فى مواضع بثوب آخر معه الخرق بفتح الخاء المعجمة بمعنى المخروق وجمع
الخرق بكسر الخاء المعجمة بمعنى التخرق ومفعوله وهو الثناء محذوف للمبالغة ما افاض
اى صب تهتانه وهو مصدر يقال تهتنت السحابة اذا تتابع مطرها وههنا المصدر
بمعنى الفاعل شؤبوبه جمع سيب وهو العطاء المعنى مدة صب الله تعالى عطاياه المتتابعة
على عباده والانسب ان يكون التهتان اسما قال النضر التهتان مطر ساعة ثم يفتر ثم
يعود كذا فى الصحاح فعلى هذا يكون تهتان شؤبوبه من قبيل لجين الماء فتشبيه العطايا
بالتهتان من جهة ان التهتان لا يصل الارض على نسق واحد بل يتفاوت وصوله وكذا
العطايا متفاوتة الوصول الى العباد فعلى هذا يكون ما افاض بدلا من ما طلع بدل الاشتمال
ويجوز ان يكون ما موصولة على انه مفعول جمع بتقدير المضاف والعائد اليها محذوف
وتهتان بدل من ما افاض والضمير فيه وفى شؤبوبه للخرق المعنى جمع الخرق ثواب ما صبه
من عطاياه وقيل يجوز ان يكون التهتان مرفوعا ويسند اليه افاض اسنادا مجازيا بالمعنى
وجمع الخرق ما افاضه تهتان شؤبوبه من الثناء قال الملتجى الى حرم الله تعالى وهى مكة
شرفها الله تعالى والحرم والحرام بمعنى واحد عبر عنها بالحرم لكون القتال والاصطياد
والدخول فيها بغير احرام محرما ومعنى التجائه الى حرم الله تعالى رجاؤه ان ينال الخيرة
فضل الله بسبب التجائه فى تلك البقعة الشريفة التى هى افضل بقاع الارض لما روى
انه عم قال لمكة انك لخير ارض الله واحب ارض الله الى الله ولولا انى اخرجت
منك لما خرجت الحسن بن محمد بن الحسن الصغانى الصغان بفتح الصاد المهملة
وبالغين المعجمة بلدة من بلاد ما وراء النهر نبهه الله للخطر العظيم وهو الاشراف
على الهلاك والمراد به الموت ومعنى تنبيهه له استعداده للمخاوف التى بعده
باشتغاله باعمال صالحة تنفعه عند وقوعه فيها كذا قيل ولو اريد من الخطر العظيم

حكمت الحادوف لكان انسب قبل ان يضعضع اى يهدم الموت اركانه جمع ركن
وهو الجانب القوى وحداه اى حمله الله على ان يعمر ربع بالباء الموحدة وهو المنزل
الورع وهو الاجتناب عما فيه شبهة وهو ما لم يتيقن كونه حراما او حلالا ويشيد
بتشديد الياء اى يطول ويجوز فيه كسر الشين من شاده يشيده شيدا اذا جصصه ومنه
قوله تعالى وقصر مشيد لكن الرواية على الاول اولى بنيانه اى حائطه واباحه اى انزله
باحة اى ساحة سبوحه وهو بفتح السين وتخفيف الباء مكة واتاح بالتاء
المثناة فوق اى قدر بها اى في مكة صبوحه وهو الشرب في الغداة وغبوقه
وهو الشرب في العشى اراد توطنه فيها واباته بها اى في مكة حيا وهو حال من
مفعول اماته اى ثبتنا عليه في السن الناس بمن مرتبته وغاية النفسة فاقبره
اى جعله ذا قبر يدفن فيه ثم اذا شاء منها اى من مكة انشره فان قلت لم صرح
به والدفن اذا وجد بمكة يكون النشر منها قلت لشدة اهتمامه به وكان شيخى والدى
نور الله مضجعه يقول حاكيا عن مشايخه ان من دفن بمكة ولم يكن لائقا بها تنقله
الملائكة الى موضع آخر فيكون هذا في الحقيقة دعاء لنفسه بان يكون جديرا لذلك
الموضع الشريف وتقديم منها يكون للتخصيص ولكن لم اجد فيه رواية وحكى ان المؤلف
رحمه الله كان اماما وحيدا وعالما متفننا اقام بمكة مدة مجاورا ثم عاد الى العراق
وتوفى ببغداد في شهور سنة خمسين وستمائة وكان اوصى الى اولاده ان يحملوه
الى مكة ويدفنوه بها ففعلوا ذلك اما بعد اى بعد حمد الله والصلاة على رسوله
فانى مذ تدرجت اى صعدت بتدريج ومذ ظرف مضاف اليه والعامل فيه
عطوت اى منذ تدرجى مراقى جمع مرقاة وهى آلة الصعود والشرف اى العلو وتحرجت
اى اجتنبت وهو ماخوذ من الحرج وهو الاثم او الضيق وهو مما يجتنب عنه شرعا وعادة
من مساقى جمع مسقاة بفتح الميم وهو موضع الشرب السرف بالسين المهملة اى
مجاوزة الحد بالغفلة عطوت اى تناولت وهو خبر ان ومفعوله محذوف اى عطوت
ما عطوت بشناتر جمع شنترة وهو بضم الشين المعجمة والتاء المثناة فوق بعد نون

ساكنة

ما كنت اصبع العزم وهو القصد مع القطع على اعراف المجد حال اى مستعليا على
اعالى المجد قال الشيخ الشارح يجوز ان يكون على اسما بمعنى فوق ويكون مفعول عطوت
تقديره تناولت باصابعى فوق اعراف المجد ولعل المعنى عليه اقول لو ثبت استعمال
على اسما بغير دخول حرف الجر عليه لصح ما قاله لكن المذكور في كتب النحو ان على بدخول من
تكون اسما وكذا ذكره الجوهرى في صحاحه بزججها بالزاى المعجمة وبالجيم بعد الباء الموحدة
المفتوحة اى بكحلها وهو بدل من شناتر بدل الكل بتكرير العامل وضميره للشناتر
وطرت من الطيران استعير للاسراع يعنى اسرعت بعباب بضم العين المهملة بمعنى الكل
الحزم بالحاء المهملة اى الضبط في خوض وهو الغوص في الماء متعلق بطرت بحار
الحديث وركوب ثبجها بالثاء المثلثة في اوله اى وسطها لعلى وهو متعلق بعطوت
اى من تسنم اى علا قنن جمع قنة وهى اعلى الجبل المعالى جمع المعلى وهو الرفعة
استرذل اى استحقر من لاذ اى التجا بحضيضها وهو اسفل الجبل والضمير فيه
للقنن ومن علا وهو عطف على قوله من تسنم ذرى المناقب اى عالى المراتب
وهو جمع ذروة وهى في الاصل على السنام السنية اى الرفيعة اذعنت بالذال المعجمة
اى انقادت له الامم قضضها وهو الحصى الكبير بقضيضها وهو الحصى الصغير والمراد بهما
هنا كبار الامم وصغارهم وهذان اللفظان مستعملان بمعنى الكل يقال جاء القوم
قضهم بقضيضهم اى كلهم وهو بالرفع تاكيد للامم وبالنصب حال وهو لكونه معرفة مأول
بالنكرة اى مجتمعين ومن فتح قلاع بالكسر جمع قلعة وهى الحصن على الجبل
كذا في صحاح الجوهرى قال الشارح القلاع جمع قلعة وهى صخرة عظيمة تنقلع عن الجبل
يصعب مرامها اقول تتبعت ما عندى من كتب اللغة كالصحاح والغريبين والمغرب
وغيرها وما وجدت القلعة في هذا المعنى بل القلاعة على ان المناسب بمعنى الفتح ما ذكرناه
صحاح الحديث الحديث الصحيح ما سلم لفظه من ركاكة ومعناه من مخالفة آية او
خبر متواتر او اجماع وكان راويه عدلا وفي مقابلته السقيم وحصونها جمع حصن
وهو معروف وضميرها للصحاح وذكر الحصون بعد القلاع تعميما بعد التخصيص باخت

بالدال المهملة والخاء المعجمة اى ذلت له شواردها جمع شارد وهو البعير الذى نفر والمراد
بها الاحاديث التى تنفر عن الضبط ومن عادى اى جمع فى الحفظ وهو ماخوذ من العداء
بالكسر والمد وهو الموالاة بين الصيدين بان يصرع احدهما على اثر الآخر فى طلق واحد
بين ثوابت الخبر وهو ما صدر عن النبى صلعم المراد بثوابته صحاحه والاثر وهو ما صدر عن الصحابة
عداء مصدر عادى تقيدت له اى صارت ذا قيد غير نافرة اوابدها جمع الآبدة وهى
المتوحشة من الابل اراد ما تعسر حفظه من الخبر والاثر والضمير فيه للثوابت ومن صد اى
قتل شئنه بالكسر وهو الحظ من الماء اراد به حظه من الدنيا وشرد بالتشديد اى طرد
نومه فادخر به اى كثر زمام طائفته وساد قومه من ساد يسود سيادة
وهذه رباع الحديث محلة اسم فاعل من امحلت اى صارت ذات محل وهو يبس الكلأ
بانقطاع المطر ذكره كذا فى صحاح الجوهرى قال ابن السكيت يقال امحل البلد فهو ماحل
ولم يقولوا ممحل وربما جاء ذلك فى الشعر وهو نصب على الحال من الرباع والعامل فيه معنى
الفعل فى اسم الاشارة يعنى اشير الى رباع الحديث حال كونها خربة معطلة
اى خالية عن اهلها ومن احيا ارضا ميتة فهى له هذا لفظ الحديث انظر كيف اقتبسه
المصنف من غير اشعار بانه حديث واشار به الى سبب تأليفه هذا الكتاب ليكون رباع
الحديث منسوبة اليه ويوجر يوم الحساب عليه وكانى اذ جعلتها اى رباع الحديث
طوع يدى اذ هذه الظرفية والعامل فيها كانى وعزفت بالعين المهملة وبالزاى
المعجمة اى غلبت على المصاحبة اليها رفقتى على ههنا بمعنى فى اى فى
الملازمة والتوجه الى الرباع ووجدت مراحها اى موضع طلب الحديث معاذ
الذئاب العادية وهى فاعلة من العدوان وصحاصحها بالصادين والحائين
المهملات جمع صحصح وهو المكان المستوى اماكن جمع امكنة وهى جمع مكان متعادية
اى متفاوتة غير مستوية وهى صفة اماكن لعله اراد باستواء رباع الحديث استواء من كان
فيها من سلاف المحدثين واستقرارهم على تحرير الحق واليقين وتعاديها اماكنها تفاوت
اماكن من بعدهم من الشيخ من الاخلاف وعدم استقرارهم عليه لفقدهم الاستبصار

ولهذا

ولهذا شبههم بالذئاب الجاذبة من غير اعتبار تجاوب اى تتجاوب وهى صفة ثانية
لاماكن اى خال عنها الاصداء جمع الصدى وهو الصوت المسموع مثل صوتك من الجبال
وغيرها فى ارجائها جمع الرجا بالقصر وهو الناحية ثم اشبه اقوال متوطنى الرباع بالاصداء
لصدورها بلا معرفة وتتناوب من النوبة اى تتعاقب لعوافى جمع العافية وهى التى ترد الماء
الى ناتها اى آبار رباع الحديث وتخطب على منابرها الابوام جمع بوم وهو طائر يسكن فى
المواضع الخربة بعد ما هدرت بها اى صوتت فى منابرها شقاشق جمع شقشقة بكسر
الشينين المعجمتين وهى الجلدة الحمراء التى يخرجها الجمل من شدقه منفوخا فيها الاقوام
جمع قوم والمراد بهم الفصحاء اذ للخطيب الفصيح يقال ذو شقشقة تشبيها له بفحل الجمل قد
الحمت وهى صفة ثالثة للاماكن اى خال عنها يقال الحم الناسج الثوب اذا جعل اللحمة فيه وهى
خلاف السدى الجنائب جمع جنوب وهى الريح التى تهب من القبلة ما اسدت اى جعلت
ذا سدى بها الشمائل جمع الشمال بفتح الشين وهى ما يقابل الجنوب ضمير بها راجع الى ما والباء
فيه زائدة والموصول مفعول الحمت قال الشراح ما عبارة عن اللحمة اقول الوجه ان
يجعل ما عبارة عن الاماكن فمعناه جعل الجنائب ذات لحمة تلك الاماكن التى جعلها الشمائل
ذات سدى فح يستغنى عن تقدير ضمير يعود الى الموصول كما احتاجوا اليه على توجيههم فقيل
فيه اشارة الى ان اماكن الرباع ما اندرست بالكلية لان الريحين اذا اختلفا على ربع
يكشف احدهما ما غطته الاخرى بسف التراب عليه بخلاف ما اذا هبت ريح واحدة ٥
وامتدت اليها ايدى جمع يد الاسحار جمع السحر بفتحتين والاصائل جمع اصيل وهو ما بعد
العصر الى الغروب وامتداد ايدى الاسحار والاصائل اليها عبارة عن كثرة ورود مرور الزمان
والآجال عليها علانى البكاء اى غلبنى وهو خبر كانى وعلانى اى غشينى النحيب
وهو بالحاء المهملة رفع الصوت بالبكاء اذ ليس فيها داع ولا مجيب يعنى لم يكن فى
تلك الاماكن من يدعو الى اشتغال الحديث ولا من يجيبه اعلم ان الشيخ اورد هذين البيتين
من القصيدة المعروفة لامرئ القيس من جملة القصائد السبع المعلقة وفق مقصوده ويسمى
هذا فى البديع استعانة وهو ان يأتى القائل ببيت غيره يستعين به على تمام مراده وكان حقه

ان بنيته عليه لئلا يتوهم انهما شرقا لكن تركه ههنا لشهرتهما وما قبلهما * قفا نبك من
ذكرى حبيب ومنزل بسقط اللوى بين الدخول فحومل ذكرى مصدر بمعنى الذكر سقط
اللوى بكسر السين والدخول بفتح الدال المهملة وبالخاء المعجمة وحومل بالحاء المهملة اسماء لاماكن
اسماء الامكنة والفاء في فحومل بمعنى الواو والبيتان قوله وقوفا نصب على المصدر بها
اى بسقط اللوى الباء في بها بمعنى في صحبي وهو فاعل وقوفا يعني قفا مثل وقوف صحبي
في ذلك المكان على مطيهم جمع مطية وهي الناقة التي يمد بها في السير قيل انه منصوب
مفعول له وقوفا لكن الوجه ان ينصب بنزع الخافض لان وقوفا لازم يشهد عليه ما ذكر
في الصحاح للجوهري يقال وقفت الدابة وقوفا ووقفتها انا وقفا فاللازم في الوقوف
جمع واقف كقعود جمع قاعد وانتصابه على انه حال فعلى ما قاله يجوز ان يكون وقوفا
مأخوذا من الوقف وينصب مطيهم بلا نزع الخافض يقولون لا تهلك اسى حال عن
صحبي او استيناف وهو الحزن نصب على التمييز او حال بمعنى الفاعل او مفعول له وتجمل اي
اجمل الصبر قيل تعلقه بما قبله بتقدير منشدا يعني علا في البكاء منشدا او وقوفا وان شفائي
عطف على يقولون بتقدير اقول وحال من مفعول محذوف اي يقولون لي الحال ان
شفائي عبرة بفتح العين اي دمعة مهراقة اي مصبوبة فهل عند رسم دارس الفاء
للتعليل والاستفهام للانكار من معول بفتح الواو والتشديد وهو ما يستعان به
لما ذكر كون شفائه العبرة المهراقة علله بان لا شيء يستعان به على الصبر غيرها ويجوز ان يكون
الاستفهام للتقرير والمعول موضع العويل وهو البكاء ولعمري اللام فيه للابتداء
والعمر بفتح العين وضمها البقاء وهو مبتدأ خبره محذوف اي لعمري قسمي لعلك هذا
وامثاله مما يحمل على جريانه بحسب العادة من غير قصد اليمين او يقدر فيه المضاف اي
ولواهب عمري والا فالقسم بغير الله منهي لان مرتكبه مؤمن نفي ان هذه وهو جواب القسم
اي ان الاشياء المذكورة في احوال رباع الحديث لمخائل اي لمظان جمع مخيلة وهي المظنة
انقضاض اي سقوط جدرانه جمع جدر وهو جدار والضمير فيه راجع الى الرباع باعتبار
المنزل والربع في ضمنها وانقياض يقال انقاض اي انشق من غير سقوط حيطانه

جمع

جمع حائط قال الجوهري الجدار الحائط فعلى هذا يكون في كلامه تسامح لافضائه الى السقوط
وعدمه اللهم الا ان يجعل الجدار للدور والحائط للكرم والبستان وانطماس اي
اندراس هذا الاثر وهو رسم رباع الحديث الدال على العين اي على ذات الرباع وانبعاج
اي انشقاق كظائم جمع كظيمة وهي بئر في جنبها بئر وبينهما مجرى سخن بضم السين
وفتح الخاء المعجمة جمع سخنة وهي الدمعة الحارة يقال سخنت العين بالكسر اي بكت وسخن
الماء بالضم والفتح اذا صار حارا العين اراد بانبعاج الكظائم هنا انشقاق محال الدموع
الحارة للعين الباصرة وتواترها بها من كثرة البكاء يقال لبكاء السرور دمعة باردة
ولبكاء الحزن دمعة حارة ولهذا يقال للممدوح اقر الله عينه اي برد دمعته وللمدعو عليه
اسخن الله عينه حاصل معنى ما سبق ان من شاهده المص في رباع الحديث كان اكثرهم غير لائق
بها وقد بقي في بعضها من هو جدير لها وهم المشبهون برسم الدار والدال على الاشراف
الاخيار وفي تشبيههم بالجدران القريبة الى السقوط والحيطان الراجعة الى الهبوط
اشارة الى ضعف حالهم وقرب زوالهم حتى اذا حصل لهم الممات صار كاندراس الرسم
الدال على الذات وكأن وهي مخففة كأن واسمها ضمير الشأن قد يستناخ اي يطلب
الاناخة وهي بروك الابل بعرصتها اي في عرصة رباع الحديث العرصة قطعة واسعة بين
الدور وليس فيها بناء ولا منيخ اسم فاعل من اناخ وخبره محذوف اي فيها وينشد
اي يرفع الصوت بعقوتها اي في ساحة الرباع وما حولها ولا مصيخ بالخاء المعجمة
اي مستمع عفت الديار اي اندرست محلها بدل منها وهو بفتح الميم مصدر ميمي
من حل بمعنى نزل اراد به الذين ينزلون فيها فمقامها بضم الميم مصدر من اقام بمعنى
ادام اراد به الذين طال مكثهم فيها هذا مصراع من بيت هو مطلع قصيدة لبيد بن ربيعة
من القصائد السبع ضمنه الشيخ في كلامه من غير اشعار بصاحبه لكونه معروفا عند الادباء
ويسمى هذا في البديع ايداعا ومصراعه الثاني * بمنى تأبد غولها فرجامها. ومنى من هي منى مكة
شرفها الله تعالى تأبد التوحش الغول بالغين المعجمة والرجام بكسر الراء المهملة وبالجيم موضعان
اللهم الا اقامها جمع قامة بضم القاف وهي الكناسة وهامها جمع هامة بتخفيف الميم

وهي نوع من طيور الليل هذا من كلام المؤلف مستثنا من قوله عفت الديار وكان النوافيه
النصب الا انه جاء ههنا على البدلية اجراء على اللغة القليلة وذكر اللهم معه اشعارا بان
المستثنى غير متحقق عنده وان وجد كان نادرا فمعناه اللهم لا تؤاخذني في
الاستثناء فان قلت اتصال الاستثناء واجب فكيف فصل بالاجنبي وهو قوله اللهم
هذا مختلف فيه فعند من يجوز الفصل فلا اشكال وعند من لم يجوزه يقدر الاستثناء
قبل اللهم وما بعده يفسره وان عصرنا هذا اسم الاشارة صفة عصر والله المستعان
والمشتكى من اهله اليه اي من اهل العصر الى الله نحن نرهم في الحديث اي عالمهم المتقن
وهذا مع خبره خبر ان من حفظ كتاب القضاعي وهو كتاب الشهاب مؤلفه كان منسوبا
الى قضاعة وهي اسم ابي حي من اليمن او كتبه ونقابهم بكسر النون وتخفيف القاف اي
من اختصر النجم او انتخبه اي اخرج منه ما اختاره فان نضم اليهما الخطب الاذ
التي ذيلها اي نسبها الى الضعف وسبب ضعف الحديث ان لا يكون بعض رواته عدلا
او لا يعرف بما يحدث به او ان يروي عمن لم يره او يضطرب اسناده بان يرويه عن شيخ
ثم يرويه عمن دونه وغير ذلك من وجوه الضعف المبينة في كتب الاسناد النقاد
اي الذين ينقدون ويميزون بين الاحاديث اجمعون فذاك اشارة الى من ضم
اليهما الخطب الاربعين امثلهم اي اشرفهم طريقة تمييزا اي مذهبا واعلمهم
في الحقيقة فان اشرأبت همته اي امتدت من اشرأب الرجل اشرئبابا اذا مد عنقه لينظر
الى خطبة الوداع وهو بالفتح اسم ما ينتاب التوديع وبالكسر مصدر وادع والخطبة
التي خطبها رسول الله صلعم بمنى في حجة الوداع قال المص في كتاب آخر ان من الكتب الموضوعة
خطبة الوداع المنسوبة الى النبي صلعم تسمى بفتح التاء بالواعظ الناصح وتلقب بفتح
التاء بالداع الواع اصله الواعي اي الحافظ فقد خبطوا الجملة حال من ضمير ملقب الراجع
الى من انما افرد الضمير فيه نظرا الى لفظ من وجمع في خبطوا نظرا الى معناه او استيناف
جواب لمن قال لا فعل محدثوا عصرك خبط عشواء وهي الناقة التي لا تبصر امامها
فتخبط اذا مشت بيديها وخبطا بالنصب مفعول مطلق كضرب الامير وهو في الاصل

ضرب

ضرب البعير بيده الارض والمراد به شروعهم في الكلام من غير بصيرة وحملوا على بناء المجهول
على يابس السيساء بكسر السين وهو منتظم فقار الظهر اصله على السيساء اليابس كقولهم
جرد قطيفة وانما شبههم براكبي الظهر الخفيف لان من ركبه لا يستقر في مكانه ولا يستريح
فكذا هم لا يثبتون في كلامهم لصدوره عنهم من غير روية ولولا تخلي الغاب جمع غابة
وهي موضع يسكن فيه الوحوش ويستتر باشجاره من اسامة وهو علم جنس للاسد ابي الشبل
الشبل ابن الاسد لما ضج به اي صوت في الغاب وهو بالحاء المهملة ثعالة وهو علم جنس
ابو الحصين وهو كنية الثعلب سمي لانه يحصن نفسه بحيله ارتدى برداء الردى اي لبس
رداء الردى بفتح الراء وهو الهلاك هذا استيناف جواب عمن قال لا اهل العصر تقوا على
هذه الصفة من كان ينضح بالضاد المعجمة والحاء المهملة اي يدفع عن حمى الحديث الحمى موضع
يحفظ ان يرعى فيه كل احد المراد به هنا ربع الحديث الذي يحفظ عما لا يليق به قال الشارح
حذف مفعول ينضح لان الغرض بيان حال الفاعل كقولك فلان يعطي ولم تبين ما اعطاه
لكون غرضك بيان كونه معطيا لا بيان معطيا به اقول الظاهر ان الغرض بيان حال المفعول
وهو ان من شاهده الشيخ في عصره من متوطني ربع الحديث كان السلف يعنون منهم لا بيان
وجود الدافع كائنا من كان فالاولى ان يجعل الحذف للاختصار وذكر الحمى قرينة على ان المدفوع
غير المستحق للربع لا الكل وابتلي بصيغة المجهول اي امتحن ببلاء البلى بكسر الباء مع القصر
مصدر بلي الثوب من كان يغيث بالفتح من غاث الغيث الارض اي اصابها اهله
اي اهل الحديث او يغيث بالضم من الاغاثة وهي الاعانة يعني مات عظام من كان
ينفعهم ويحسن اليهم ويغيثهم عند الشدائد جرت الرياح على مكان ديارهم فكانهم
كانوا على ميعاد وهذا من جملة الابيات للاسود بن يعفر روي ان عليا رض لما قدم
المدائن وراى منازل كسرى تمثل بعض اصحابه بهذا البيت فقال علي رض هلا قلتم كم تركوا
من جنات وعيون وزروع ومقام كريم ونعمة كانوا فيها فاكهين وهذه اشارة الى
الشكايات السابقة بثة وهي مرة من البث وهو الحزن الذي لا يصبر صاحبه عليه فيبثه
الى الناس ويفشيه مصدور وهو الذي اصابه الصدر ونفثة وهي اقل من التفل قال صاحب

الصحاح اوله البزق ثم الاقل منه التفل ثم النفث ثم النفخ مصدود وهو الذي يشتكي صدره
ولما توجني الله بتشديد الواو اي البسني التاج وتوجني وهو بمعنى توجني بتاج مصباح
الدجى وهو كتاب لقب الشيخ محذوف الاسانيد من صحاح حديث المصطفى ودوّج
بضم الدال وتشديد الواو وبمعنى التاج الشمس المنيرة وهي ايضا كتاب الشيخ من الصحاح
المأثورة اي المنقولة يقال حديث مأثور اي ينقله خلف عن سلف كذا في الصحاح ه
وانثال الناس اي مال الى الاشتغال بهما جدا وهو المبالغة في الاجتهاد وانتصابه
على انه صفة لمحذوف اي انثيالا جدا بمعنى اجدا او حال يعني حال كونهم جادين لاهوادة
فيه اي سكون في ذلك الميل ولا فتور تاكيد لما قبله واستيضاح كل حديث منهما
واستكشاف معانيه رايت ان اتباع الحسنة الحسنة والجاد احسان وهو الجيد
فحول الخيل الخير رسنه منصوب بالاجراء يقال اجريت فلانا رسنه اذا تركته يصنع
ما شاء يعني بها الاجل احسان الخيل ليتمكن الجميع من اخذه في الغمر الذي سنة وهو
واحد السنين منه سنة بكسر السين ما يتقدم النوم من الفتور احصن بالرفع خبر ان
اي احكم ما انصرفت اليه اعنة جمع عنان الهمم جمع همة الشوارع جمع شارعة وهي
الخائضة العوالي جمع العالية من العلو واحسن ما انحرفت اليه اسنة جمع سنان
الرمح وهي حديدة في راسه الهمم جمع الهمة بكسر الهاء وهي الصلب من ارماح الشوارع
وهي الرماح الطوال رفعهما على انهما بدل من سنة والعوالي جمع العالية وهي اس الرمح
فرجعت اي خلطت البحرين اراد بهما الكتابين المذكورين يلتقيان وغصت على
ما فيهما من الدرر جمع الدر وهو اللولؤ الكبير يقال غاص في البحر على اللولؤ
وهي صغار اللولؤ وضممت اليّ ما فيهما ما صح من كتابي الشهاب والنجم ليجتمع
في كتاب خفيف الحجم فان قلت لم يجعل لما ضم اليه منهما علامة اخرى قلت يجوز ان
يكون ما صح من الشهاب والنجم ماخوذا من الصحيحين فلم يحتج الى علامة سوى علامة الصحيحين
وهذا الكتاب حجة بيني وبين الله تعالى في الصحة والرصانة مصدر رصن
بالضم اذا ثبت والاتقان اي الاحكام والمتانة اي الصلابة يعني يكون هذا الكتاب

لي في الآخرة على اني بذلت جهدي في تصحيحه وما قصرت في تنقيحه وهو انيسي متى حيوتي في
الدنيا وشفيعي المشفع اي مقبول الشفاعة ان شاء الله تعالى في العقبى وكفى بالله
في زائرة الذي هو عاضد اي معين من وضع لتعالى جده اي لاجل علو عظمة الله صحيفة
خده اي بشرة وجهه وعاضد اي قاطع من وضع اي اسرع لتعس بكون العين بمعنى الهلاك
جده بالفتح اي بخته وحظه وقيل بالكسر اي اجتهاده في تعدي حدوده اي في تجاوز قدره
والضمير راجع الى من ويجوز ان يرجع الى الله اي اسرع في تعدي حدود الله تعالى واوامره قال الله
ومن يتعد حدود الله الآية عالما تمييز اي كفى من حيث العالمية او حال مؤكدة كما يقال
جاءني زيد رجلا صالحا بما عانيت اي تعبت وما فيه مصدرية في تاليفه وترتيبه وقاسيت
بمعنى عانيت في تصنيفه وتهذيبه وسميته مشارق الانوار النبوية من صحاح الاخبار
المصطفوية كذا موجود في النسخ المصححة وفي بعضها المصطفية هذا هو الصواب لان الالف
اذا وقعت خامسة تعين حذفها في النسبة فقول العامة مصطفوي خطأ والصواب مصطفي
كذا في شرح الشافية فعلامة الخاء لكتاب ابي عبد الله محمد بن اسمعيل البخاري
برد الله مضجعه وهو موضع الجنب من الارض وتبريده عبارة عن ترويحه وعلامة الميم
لكتاب ابي الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري طيب الله مهجعه موضع الهجوع وهو النوم
وعلامة القاف لما اتفقا عليه واستبقا في التصحيح اليه ولكن ان تعرف ان ائمة الحديث
المشاهير الذين جمعوه في الكتب والدفاتر ستة اقدمهم مالك بن انس بن مالك هو صاحب
الموطأ والشيخان اللذان ذكرهما المصنف وابو داود سليمان بن الاشعث السجستاني
وابو عيسى محمد بن سورة الترمذي وابو عبد الرحمن احمد بن شعيب النسائي لكن الشيخين
منهم بالغا في تصحيح الاسناد وبلغا غاية التنقيح والانتقاد حتى قوي همتهما من البين على
تسمية كتابيهما بالصحيحين اتفق العلماء على ان اصح الكتب بعد القرآن العزيز الصحيحان ثم
اختلفوا في ان ايهما اصح من الآخر فقال بعض صحيح مسلم اصح وما عليه الاكثرون ان صحيح البخاري
اصح اعلم انه التزمت ان ابين في كل حديث انه مما انفرد به احد الشيخين او اتفقا عليه لاني
وجدت نسخ المشارق مختلفة في العلامات ولم يكن معلومة ما هي عليه واثبته على ما وقع من المصحح

في بعض المواضع من علامات غير مطابقة للواقع بأن نسب الحديث الى الصحيحين ولم يكن الا في احدهما او اخرجه غيرهما او لم يكن يوافق اسم الراوي لما فيهما واذكر من احوال الراوي المحدث واقتصر على ذكره مرة متتبعا في تلك الكتب السابقة والشيوخ الفائقة وما يعقل شرف هذا الكتاب وقدره اي مرتبته الا ذو بصارة اي علم كثير وبصيرة اي حجة ومنه قوله تعالى بل الانسان على نفسه بصيرة اي حجة من العالمين بكسر اللام والحمد الكثير الطيب المبارك فيه لله رب العالمين بفتح اللام جمع العالم وهو ما سوى الله والصلوة الزاكية اي الطاهرة النامية على سيد الانبياء والمرسلين وعلى صحابته الثقات جمع الثقة وهو الامين واتباعهم الاثبات جمع الثبت بفتح الباء وهو ثابت القلب عند الحرب والحجة يقال الحكم ثبت اي حجة الطاهرين رتب الشيخ هذا الكتاب بترتيب انيق وانتخبه بتهذيب وتصحيح لبيق فاريد ان اذكر كيفية ترتيبه وفصول الابواب تيسيرا للطالب وصونا عن الاتعاب الباب الاول مرتب على فصلين الفصل الاول ابتداؤه بمن الموصولة او الشرطية والثاني ابتداؤه بمن الاستفهامية الباب الثاني رتبه على عشرة فصول الاول فيما جاء اوله كلمة ان الثاني كلمة اني الثالث كلمة انا الرابع كلمة انه الخامس كلمة انهم السادس كلمة انما السابع كلمة انك الثامن كلمة انكم التاسع كلمة انكن العاشر كلمة انما الباب الثالث فيما جاء في اوله حرف لا الباب الرابع رتبه على فصلين الاول فيما جاء اوله كلمة اذا الثاني كلمة اذ الباب الخامس رتبه على فصلين الفصل الاول رتبه على خمسة انواع الاول فيما جاء اوله ما النافية الثاني ما الاستفهامية الثالث ما الخبرية الرابع ما الشرطية الخامس ما بين الفصل الثاني مرتب على اربعة انواع الاول فيما جاء اوله حرف يا والمنادى كنى المذكور واسماؤهم الثاني حرف يا والمنادى مضاف الى القبيلة الثالث اجناس شتى الرابع حرف يا والمنادى كنى الاناث واسماؤهن الباب السادس رتبه على اثني عشر فصلا الاول فيما جاء اوله ليس الثاني نعم وبئس الثالث بينا وبينما الرابع قوله لعن الله الخامس كلمة لو السادس كلمة لولا السابع كلمة ان الشرطية الثامن كلمة خير التاسع افعل التفضيل العاشر كلمة كل الحادي عشر كلمة قد الثاني عشر كلمة لقد الباب السابع رتبه على سبعة عشر فصلا

الاول

الاول فيما جاء اوله مبتدأ معرف باللام الثاني كلمة ايما الثالث كلمة ايكم الرابع كلمة اي مضاف الى المظهر الخامس همزة الاستفهام السادس كلمة الا السابع كلمة الم الثامن كلمة افلا التاسع كلمة اليس او بفتح الواو العاشر كلمة اما المخففة الحادي عشر كلمة مثل بفتح الثاء الثاني عشر اياكم الثالث عشر كلمة انا المخففة للمتكلم الرابع عشر اسم الفعل الخامس عشر كلمة لك السادس عشر كلمة لم الجازمة السابع عشر كلمة اما المشددة الباب الثامن رتبه على ستة فصول الاول فيما جاء اوله العدد الثاني واو القسم التي بعدها الذي الثالث قسم بعدها الله الرابع الفعل المستقبل الخامس المضارع المعلوم السادس المضارع المجهول الباب التاسع رتبه على خمسة فصول الاول فيما جاء اوله الفعل الماضي الثاني الماضي المجهول الثالث المتكلم الماضي الرابع كلمة بل الخامس فعل الامر الباب العاشر رتبه على فصلين الاول فيما جاء اوله بلام الابتداء والثاني في انواع شتى الباب الحادي عشر في الكلمات القدسية الباب الثاني عشر في جوامع الادعية وترتيبه في جميع الابواب ان الحديثين اذا اشتركا في الكلمة التي يبتدأ بها فقط يكون اول حرف كلمة بعدها في الحديث الثاني مما يجيء مؤخرا في حروف التهجي من اول حرف كلمة بعدها في الحديث السابق كقوله من بني وقوله من تاب وان اشتركا في الحرف الاول يراعى الترتيب في الحرف الثاني من الكلمة كقوله من تعار وقوله من توضأ وان اشتركا في الحرفين يراعى في الثالث كقوله من تردى وقوله من ترك وعلى هذا وان اشتركا في الكلمتين يراعى ما بعدهما كقوله من جهز جيش العسرة وقوله من جهز غازيا وكذلك ان اشتركا في الكلمات كقوله من رأى في المنام فسيراني وقوله من رأى في المنام فقد رأني وهذا الترتيب دليل على رسوخ الشيخ في هذا الفن ووفور سعيه في سير السنن وخليق له ان يحيى باعه وفي جمع الجمان يمد باعه شكر الله مساعيه وجعل الفردوس مراعيه

الجمانة حبة تعمل من الفضة كالدرة وجمعها جمان صحاح

الباب الاول

ابو هريرة رضي الله عنه اخرج البخاري عنه قيل كان اسمه في الجاهلية عبد الشمس وفي الاسلام عبد الرحمن كني بابي هريرة لانه عليه السلام رأى في ثوبه شيئا يحمله فقال ما هذا يا عبد الرحمن قال هرة فقال عليه السلام انت ابو هريرة فاشتهر

بهذه الكنية وكان يحب ان يدعوه الناس بهذه الكنية لتبركه لفظ رسول الله صلعم
روى عن رسول الله صلعم خمسة آلاف وثلثمائة واربعة وسبعين حديثا اخرج له في الصحيحين
ستمائة وتسعة احاديث انفرد البخاري منها بثلاثة وتسعين ومسلم بمائة وتسعين
من آمن بالله وهو في الشرع تصديق وجوده الواجب واتصافه بما يليق به ورسوله
والايمان به تصديقه بكل ما جزم انه جاء به فدخل فيه تصديق جملة كتب الله تع ورسله
واليوم الآخر والقدر خيره وشره لانه مما جاء به وانما ذكر الايمان بالله مع دخوله
في الايمان بالرسول لانه هو الاصل ثم الاقرار باللسان ليس جزأ من الايمان ولا شرطا له
عند بعض علمائنا بل هو شرط لاجراء احكام المسلمين على المصدق لان الايمان عمل
القلب وهو لا يحتاج الى الاقرار وقال بعضهم انه جزء منه لدلالة ظواهر النصوص عليه
الا ان الاقرار لما كان جزأ له شائبة العرضية والتبعية اعتبروا في حالة الاختيار
جهة الجزئية حتى لا يكون تاركه مع تمكنه منه مؤمنا عند الله وان فرض انه مصدق وفي
حالة الاضطرار جهة العرضية فسقط وهذا معنى قولهم الاقرار ركن زائد اذ لا معنى لزيادته الا
انه يحتمل السقوط عند الاكراه على كلمة الكفر فان قيل ما الحكمة في جعل عمل جارحة جزأ
من الايمان ولم تعين به عمل اللسان دون اعمال سائر الاركان قلنا لما اتصف الانسان
بالايمان وكان التصديق عملا باطنه جعل عمل من ظاهره داخلا فيه تحقيقا لكمال
اتصافه به وتعين له فعل اللسان لانه مجبول للبيان نعم نحكم على اسلام كافر يصلي
بجماعة وان لم نشاهد اقراره لان الصلاة المسنونة لا تخلو عنه واقام الصلاة اي
اداها عبر عن الاداء بالاقامة اشارة الى ان الصلاة عماد الدين ولان اقام يجيء بمعنى
ادام وفيه اشارة الى مواظبته لها ومنه قوله تعالى ويقيمون الصلاة كذا قاله الجوهري
اي يديمون
او لانه كنى بها عن تعديل اركانها وحفظ سننها وآدابها ماخوذ من اقام العود اذا قوم
وهذا الوجه اقوى لانه عليه الصلاة والسلام قال اعدلوا في الصفوف فان تسوية الصف
من اقامة الصلاة وانما قيد لتضمنه رعاية باطن المصلي كظاهره لان الخشوع في الصلاة من
آدابها وصام رمضان انتصابه على انه مفعول فيه قال اكثر اصحاب الشافعي ذكر رمضان

اصحابنا و

بدون

بدونه ذكر شهر معه مكروه كما يقال جاء رمضان ولو كان هناك قرينة تصرفه كما يقال صمنا
رمضان فغير مكروه مطلقا وفي الحديث احتجاج عليهم خص الصلاة والصوم بالذكر من بين
العبادات البدنية تنبيها على عظم شانهما لعموم وجوبهما على الاغنياء والفقراء
وتحريضا عليهما لصعوبة موقعهما على الطباع اما الصلاة فلتكررها كل يوم وليلة واما
الصوم فلثبوت فطام النفس عن المألوف خصوصا مما هو قوام البدن ومن راعاهما
مع كونهما اشق لا يترك غيرهما غالبا ونظيره ما جاء في حديث آخر من صلى البردين دخل الجنة
يعني بهما الفجر والعصر وما قال الشارح خصهما بالذكر لكون الزكوة والحج غير مفروضين
وقت صدور هذا الحديث فضعيف لان رواية ابي هريرة متاخرة لكونه متاخر الاسلام
لانه اسلم عام خيبر سنة سبع من الهجرة بالاتفاق وكانت الزكوة واكثر الواجبات مفروضة
فيه وكذا الحج على قول من قال فرض سنة خمس او ست وهذا اصح من قول من قال سنة تسع
كذا في شرح صحيح مسلم للنووي كان حقا على الله الحق يجيء بمعنى الواجب وبمعنى الجدير
والثاني هو المراد هنا اذ لا يجب على الله شيء خلافا للمعتزلة عبر عنه بلفظ الحق اشعارا بان
ادخال الله الموصوف بما في الحديث الجنة كالواجب عليه نظرا الى صدقه في وعده ان يدخله
الجنة الا انه لم يبين ان المراد به الادخال بمزيد رفع الدرجات او بالنجاة عن السيئات والا فمجرد
الايمان كاف لمطلق الدخول في الجنة هاجر في سبيل الله وفي بعض نسخ البخاري جاهد
مكان هاجر الهجرة اسم من الهجر ضد الوصل ثم غلب على الخروج من ارض الى ارض وترك
الاولى للثانية او جلس في ارضه التي ولد فيها وهذا يدل على ان الحديث صدر بعد
فتح مكة لان الهجرة قبله كانت فريضة لكل مؤمن في الابتداء ليجتمعوا عند النبي صلعم وينصروا
دينه فلما قوي الاسلام بفتح مكة سقط فرضيتها ولهذا خير بين الهجرة والجلوس فيكون ما جرى
جملة مستانفة جوابا عما يقال انه الثواب خاص في حق من هاجر زيد بن خالد
الجهني رضي الله عنه وهو بضم الجيم وفتح الهاء منسوب الى جهينة وهي قبيلة اتفقا
على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي صلعم ثلاثون حديثا اخرج له في الصحيحين ثمانية
احاديث المتفق عليها منها خمسة وباقيها لمسلم من آوى بمد الهمزة وقصرها اي ضم

هو ابو طلحة وقيل ابو عبد الرحمن زيد بن
خالد الجهني من جهينة بن زيد
نزل الكوفة ومات بها سنة ثمان
وسبعين ويقال مات في آخر ايام
معاوية وهو ابن خمس وثمانين سنة
وقيل في وفاته غير ذلك جامع الاصول

اليه وكل منهما يجئ لازما ومتعديا لكن القصر في اللازم والمد في المتعدي اشهر وبه جاء
القرآن العزيز قال الله تعالى ارأيت اذ اوينا الى الصخرة وقال وآويناهما الى ربوة ضالة
وهي ما ضل من البهيمة واللقطة نعم لكن اكثر استعمالها في غير الحيوان فهو ضال هذا بيان
الحكم الآخرة اي آثم وقيل بيان الحكم الدنيا اي ضامن ان هلكت الضالة عبر عنه بلفظ الضلال
للمشاكلة ولا يخفى ان الوجه هو الاول ما لم يعرفها ~~ومعنى التعريف التشهير وطلب صاحبها كما~~
ومعنى التعريف التشهير وطلب صاحبها كما قال عم في حديث آخر حين سئل عن اللقطة عرفها
سنة قال شمس الائمة الحلواني ادنى التعريف ان يشهد عند الاخذ ويقول آخذها لاردها
فان فعل ذلك ولم يعرفها بعد كفى قال الشراح المراد من الضالة في الحديث الضالة من الابل
والبقر مما يحمي نفسه بخلاف الغنم اقول ليت شعري ما دعاهم الى هذا التقييد واخراج الغنم
من حكم الحديث نعم فرق رسول الله صلعم في حديث آخر بينهما لتبينها خاصلات الابل اقوى
واصبر على الظماء فالاولى ان لا يوخذ حتى يجده صاحبه والغنم ضعيف فينبغي ان يوخذ
لئلا يضيع ولا يفهم منه ان لا يجب التعريف في الغنم ولا يأثم بتركه ق ابن عباس رض
اتفقا على الرواية عن عبد الله بن عباس رض قيل كان حبر هذه الامة ودعا له النبي صلعم بالفقه والحكمة
ما رواه عن النبي صلعم الف وستمائة وستون حديثا له في الصحيحين مائتان واربعة وثمانون
حديثا انفرد البخاري بمائة وعشرة ومسلم بتسعة واربعين من ابتاع اي اشترى طعاما
وهو ما يؤكل فلا يبعه حتى يستوفيه اي يقبضه قيد الطعام اتفاقي لان بيع ما لم
يقبض منهي منقولا كان او عقارا عند محمد والشافعي رح وكذا في المنقول فقط
عند ابي حنيفة وابي يوسف رح وقال مالك واحمد رح يجوز فيما سوى الطعام فعلى هذا
يكون قيد الطعام للاحتراز هـ ابن عمر رض روى مسلم عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رض
قيل اسلم مع ابيه بمكة وهو صغير وكان من اهل العلم والورع حتى اعتق الف عبد ما رواه
عن النبي صلعم الفان وستمائة وثلاثون حديثا له في الصحيحين مائتان وثمانون حديثا
انفرد مسلم باحد وثلاثين والبخاري باحد وثمانين من ابتاع نخلا بعد ان تؤبر
التأبير ان يشق طلع النخل الانثى فيجعل فيه شيء من طلع ذكرها فاذا فعل ذلك بالنخيل صار اصلاحا

للثمر

للثمر باذن الله تعالى فثمرها للذي باعها الا ان يشترطها المبتاع اي المشتري بان يقول
اشتريت النخلة بثمرتها هذه والحكم اذا قيد بقيد يكون دليلا على عدمه عند عدم ذلك القيد
ويسمى هذا مفهوم المخالفة عند الاصوليين وهذا حجة عند الشافعي رح ومالك رح فيفهم
من قوله بعد ان تؤبر ان النخلة اذا بيعت قبل ان تؤبر فثمرها يكون للمشتري الا ان يشترطها
البائع لنفسه وائمتنا لما انكروا حجية المفهوم المخالفة الحقوا غير المؤبرة لان الثمرات
ظهر تميز حكمه فلا يدخل في البيع من غير اشتراط فصار كالزرع ولو كان بعض النخل مؤبرا
دون بعض في بستان واحد جعل كالمؤبر كله ومن ابتاع عبدا فماله اي مال ذلك
العبد للذي باعه الا ان يشترطه المبتاع بان يقول اشتريت العبد مع ماله وكذا
الحكم في الجارية استدل به مالك على ان العبد يملك المال لانه اضاف المال الى العبد
والاصل في الاضافة التمليك لكنه اذا بيع يكون له البائع وقال ابو حنيفة رح لا يملك
لقوله عم العبد لا يملك الا الطلاق ويحمل الاضافة في الحديث على الاختصاص كما في
جل الفرس ويدل عليه قوله عم فماله للذي باعه لانه اضاف المال اليهما في حالة واحدة
ويمتنع ان يكون شيء واحد في حالة واحدة ملكا لاثنين فيكون اضافته الى العبد مجازا
وعن هذا قالوا العبد اذا بيع لا يدخل ثوبه الذي عليه في البيع الا ان يشترط المبتاع وقال
بعضهم يدخل ساتر عورته فقط والاصح انه لا يدخل لظاهر الحديث ق عائشة رض
اتفقا على الرواية عنها قيل ما روته عن النبي صلعم الفان ومائتان وعشرة احاديث
لها في الصحيحين مائتان وسبعة وتسعون حديثا انفرد البخاري باربعة وخمسين ومسلم
بتسعة وستين قالت دخلت على سائلة ومعها ابنتان فلم يكن عندي غير تمرة فاعطيتها
فقسمتها بين بنتيها ولم تاكل فاخبرت رسول الله صلعم فقال من ابتلي الابتلاء والامتحان
لكن اكثر استعمال الابتلاء في المحن والبنات مما تعد منها لان غالب هوى الخلق في الذكور
من هذه البنات بشيء ومن بيانية مع مجرورها حال عن شيء فاحسن اليهن
فسر الشارح هنا الاحسان اليهن بالتزويج بالاكفاء لكن الاوجه ان يعم الاحسان
كن له سترا من النار لان احتياجهن اليه كان اكثر حال الصغر والكبر فمن سترهن

بالاحسان يجازي بالستر من النيران هر ابو هريرة رض روى مسلم عنه من ابطأ
به عمله يعني من اخره في الآخرة عمله السيء او تفريطه في العمل الصالح وفي الصحاح بطؤ
مجيئك وابطأت بمعنى واحد لم يسرع به نسبه اي لم ينفعه شرف نسبه ولم تنجبر نقيصته
به اقول لاح لي لهنا اشتباه ثم اندفاعه اما الاول فلان الحديث يرى منافيا لقوله تعالى
والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بايمان الحقنا بهم ذريتهم وما التناهم من عملهم من شيء
الآية لان المفسرين فسروه بان ذريات المؤمنين صغارا كانوا او كبارا يلحقون بآبائهم
في المراتب من غير ان ينقص من مراتبهم شيء ولا شك انها متفاوتة فذرية من كان اصلح
يكون اكثر مرتبة ممن هو دونه في الصلاحية فعلم منه ان لشرف النسب نافع واما اندفاعه فبان
يقال المراد من النسب في الحديث شرف النسب من جهة الدنيا او يقال المذكور في الآية يكون في
الجنة والحديث محمول على الصراط وفي لفظ الابطاء والاسراع اشارة اليه يؤيده ما روي
ان النبي عم قال يكون رجل هو آخر من يجوز على الصراط فيلتفت فلا يرى وراءه احدا
فيقول يا رب ابطأت بي فيناديه يا عبدي عملك ابطأ بك هر انس رض روى مسلم عنه
قيل ما رواه عن النبي عم الفان ومائتان وعشرة احاديث له في الصحيحين ثمانية وثمانية
عشر حديثا انفرد البخاري بثمانين ومسلم بتسعين قال كان النبي عم مع اصحابه فمر عليهم
بجنازة فشهدوا على خيره فقال عم وجبت ثم مر عليهم باخرى فشهدوا على شره فقال
ايضا وجبت فاستفسروا عما قاله فقال من اثنيتم عليه خيرا وجبت له الجنة ومن
اثنيتم عليه شرا وجبت له النار ذكر الثناء مقارنا للشر مشاكلة فان قيل كيف اثنوا شرا
على تلك الجنازة مع ثبوت النهي عن سب الاموات قلنا يحتمل ان يكون الحديث قبل
ورود النهي عنه وان يكون النهي في شأن غير الكفرة والمنافقين والمتظاهرين بفسق
وبدعة واما هؤلاء فلا يحرم ذكرهم بالشر بعد موتهم تحذيرا من طريقهم والتخلق باخلاقهم
قال الشيخ المظهر معنى الحديث من اثنيتم عليه خيرا وكان ثناؤكم مطابقا لافعاله
وليس معناه ان ثناءكم مطلقا موجب لان مستحق الجنة لا يكون من اهل النار بقول احد
وكذا عكسه وقال النووي في شرح صحيح مسلم الصحيح انه على اطلاقه وان كل مؤمن مات

فالهم

فالهم الله الناس الثناء عليه كان ذلك دليلا على انه من اهل الجنة وان الله تعالى شاء
مغفرته والا لم يكن للثناء فائدة وقد اثبتها له رسول الله عم يؤيده ما روي انه عم قال حين
اثنوا على جنازة جاء جبرئيل وقال يا محمد ان صاحبكم ليس كما يقولون انه يعلن كذا ويسر
كذا ولكن الله صدقهم فيما يقولون وغفر له ما لا يعلمون واما قوله عم وجبت في الثناء
بالشر فمحمول على التهديد لان الله تعالى يحتمل ان يتجاوز عن معاصي المسلمين ه
انتم شهداء الله في الارض انتم شهداء الله في الارض انتم شهداء الله في الارض
ذكر هذا الكلام ثلاث مرات للتاكيد واضافة الشهداء الى الله للتشريف ومشعرة بانهم
عند الله بمنزلة الشاهد في قبول شهادتهم لانه تعالى عدلهم بقوله وكذلك جعلناكم
امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس والوسط العدل كذا قاله الشيخ الكلاباذي
ق انس رض اتفقا على الرواية عنه من احب ان يسأل عن شيء فليسأل فلا
تسألوني عن شيء نهي النبي محمول على امور الآخرة بقرينة ما روي انه عم قال في
اثناء خطبة بعدما صلى الظهر فذكر الساعة وذكر ما فيها من الامور العظام ثم قال عرضت
علي الجنة والنار آنفا في عرض هذا الحائط فلم ار كاليوم في الخير والشر فاكثر الناس البكاء
واكثر عم ان يقول لهم سلوني ويجوز ان يكون عم والمغيبات التي عند الله تعالى علمها
مستثناة منه لا اخبرتكم ما دمت اي مدة كوني ثابتا في مقامي اراد به المقام
الحسي وهو المنبر لحصول مزيد المكاشفات له عم فيه وما قاله الشارح يجوز ان يراد منه المقام
المعنوي وهو مقام النبوة فضعيف لان قرينة الحال لا تساعده ولانه موهم لامكان
زوال النبوة عنه وهو ممنوع خ سهل بن سعد رض روى البخاري عنه قيل
ما رواه عن النبي عم مائة وثمانية وثمانون حديثا المتفق عليه منها ثمانية وعشرون
وباقيها للبخاري من احب ان ينظر الى رجل من اهل النار فلينظر الى هذا اي
تفسير لقوله هذا وهو من كلام الراوي والمص رجلا كان يقاتل المشركين
وقتل في الاخير نفسه قاله في غزوة خيبر وكان ذلك الرجل يدعي الاسلام فعرف
النبي عم بنور النبوة ما سبق فيه من الشقاوة المقدرة فاخبر انه من اهل النار قبل

ظهور سببه منه فلما كان كما قال ظهر معجزة له عم هر ابو موسى و عائشة رضي الله عنهما
روى مسلم عنهما قيل كان ممن هاجر الى الحبشة ثم الى المدينة ما رواه عن النبي صلعم ثلثمائة
وستون حديثا له في الصحيحين ثمانية وستون انفرد البخاري باربعة ومسلم بخمسة عشر
من احب لقاء الله اي المصير الى دار الآخرة ومعنى محبته ان المؤمن اذا كان عند النزع
في حالة لا يقبل الايمان فيها يبشر برضوان الله وجنته فيكون موته احب اليه من حيوته
احب الله لقاءه اي افاض عليه فضله واكثر العطايا له وانما فسرنا به لان المحبة على ما فسروا
بميلان القلب لا يليق اسناده الى الله تعالى فيحمل على منتهاه ومن كره لقاء الله ومعنى
كراهته ان الكافر حين يرى ما اعد له من العقوبة في تلك الحالة يكره الممات كره الله لقاءه
ومعنى كراهيته تبعيده عن رحمته وارادة نقمته لا الكراهة التي هي النفرة لانها لا يليق
اسنادها الى الله تعالى قال النووي ليس معنى الحديث ان حبهم لقاء الله سبب لحب الله لقاءهم
ولا ان كراهتهم سبب لكراهته بل الغرض بيان وصفهم بانهم يحبون لقاء الله حين احب الله
لقاءهم الى هنا كلامه توضيحه ان المحبة صفة الله ومحبة العبد رتبة تابعة لها ومنعكسة منها
كظهور عكس الماء على الجدار يؤيده ما روي انه عم قال اذا احب الله عبدا عشقه عليه وفي تقديم
يحبهم على يحبونه في القرآن اشارة اليه فمعنى الحديث من احب لقاء الله فهو سبب للاخبار
بان الله يحب لقاءه اذ اذاقنا الله حلاوة محبته واذاقنا بمزيد عنايته خ ابو هريرة رض
روى البخاري عنه من احتبس فرسا الاحتباس ضد التخلية يجيء متعديا ولازما
ويجيء بمعنى الوقف في سبيل الله وهو في الحقيقة كل سبيل يطلب فيه رضاؤه لكنه عند
الاطلاق يحمل على سبيل الجهاد لانه هو المتعارف وقيل يحمل على سبيل الحج لما روي
ان رجلا جعل بعيرا له في سبيل الله تع فامر النبي صلعم ان يحمل عليه الحاج ايمانا بالله وتصديقا
بوعده في نائبة الطاعات فان شبعه بكسر الشين وسكون الباء الموحدة ما يشبعه
وريه بكسر الراء وتشديد الياء ما يرويه وروثه وبوله في ميزانه يوم القيمة
يعني يجعل في ميزان صاحبه ثواب مقدار هذه الاشياء م معن بن عبد الله
بن نافع رض روى مسلم عن معمر بفتح الميمين قيل ما رواه عن النبي صلعم خمسة احاديث

انفرد

انفرد مسلم منها بحديثين من احتكر اي ادخر ما يشتريه وقت الغلاء ليبيعه وقت زيادة
الغلاء فهو خاطئ بالهمزة وفي رواية فهو ملعون اي مطرود عن درجة الابرار لا عن رحمة
الغفار استدل مالك بعموم الحديث على ان الاحتكار في المطعوم وغيره حرام وقال
الثمنا والشافعي رح الاحتكار يحرم في الاقوات خاصة وحملوا الحديث عليها لما روي ان
الراوي كان يحتكر الزيت ويحمل الحديث على احتكار القوت عند الغلاء وكفى ذلك دليلا
لان الصحابي اعرف بمراد النبي صلعم كذا قالوا ولكن فيه تامل لان فعل الراوي لا يخصص عموم
الحديث وكذا قوله هذا العام خص بذلك لا يكون حجة عند المحققين حتى ينقله عن النبي صلعم
لاحتمال ان يقوله باجتهاده فان قلت روى ابو امامة ان النبي صلعم قال لا تحتكروا الاقوات وعليهم
الحديث مذكور في جامع الاصول لعل انت تحملوا المطلق على المقيد لكونهما في حادثة واحدة
قلت ذلك مسلم اذا كانا في حكم واحد كما حملوا في صوم كفارة اليمين قوله تع فصيام ثلثة
ايام على قراءة مشهورة عن ابن مسعود فصيام ثلثة ايام متتابعات وفيما نحن فيه المطلق
والمقيد وردا في سبب فلا يحملون فيه بل يعملون بهما لانعدام المزاحمة في الاسباب كما عملوا
في وجوب صدقة الفطر بقوله عم ادوا عن كل عبد وبقوله ادوا عن كل عبد مسلم بل الوجه
ان يقف لدفع التامل بما ذكرت كان في حديث غير مخصص خص منه الصبي والمجنون فقيل
الحكمة في تحريم الاحتكار دفع الضرر عن العامة حتى لو كان عند انسان طعام محصل من زرعه
واضطر الناس اليه اجبر على بيعه دفعا للضرر عنهم ق عائشة رض اتفقا على الرواية
عنها من احدث اي ابتدع في امرنا هذا اي في ديننا عبر عن الدين به تنبيها
على ان الدين هو امرنا الذي نشتغل به ما ليس فيه اي شيئا لم يكن له سند ظاهر او خفي من
الكتاب والسنة فهو رد اي الذي احدثه مردود باطل ق ابن مسعود رض اتفقا
على الرواية عنه قيل اسلم قديما بمكة وهاجر الهجرتين وصلى الى القبلتين ما رواه عن النبي صلعم
ثمانمائة وثمانية واربعون حديثا له في الصحيحين مائة وعشرون حديثا انفرد البخاري منها
باحد وعشرين ومسلم بخمسة وثلاثين من احسن في الاسلام اي صار خالصا فيه وقيل
معناه ثبت على الاسلام الى الممات فلا يؤاخذ بما عمل في الجاهلية يعني ما عمل في زمان الفترة

قبل بعثة النبي صلعم من جناية على نفس غيره او غصب له او اتلافه فقال لمن ترك انواخذ بما
عملنا في الجاهلية ومن اساء في الاسلام اي لم يخلص وارتد بعد اسلامه العياذ بالله اخذ
بالاول والاخر فان قلت الحديث مخالف لقوله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن
يعمل مثقال ذرة شرا يره قلت معنى يره يستحق بالشر العقوبة ومعنى احسن في اسلامه يغفر له
ما كان يستحق من العذاب خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه من اخذ اموال الناس
وهذا الاخذ اعم من ان يكون بحق او غيره ولهذا لم يقيد بقوله ظلما يريد اداءها الجملة حال
من المستكن في اخذ اداها الله عنه وهذه الجملة خبرية لفظا ومعنى اي يسر الله اداءها باعانته
وتوسيع رزقه ويجوز ان يكون انشاء معنى بان يخرجه مخرج الدعاء له ثم ان قصد الاخبار بها
عن المبتدأ مع كونها انشاء معنى يحتاج الى تاويلها بقوله فيستحق لان يقال في حقه ذلك
وان لم يقصد بها الاخبار لم يحتج الى التاويل فيكون المبتدأ والخبر انشاء معنى وانما استحق
مريد الاداء لهذا الدعاء لانه جعل نية اسقاط الواجب عليه مقارنة لاخذه وذا دليل على
خوفه ومن اخذها اي اموالهم يريد اتلافها اتلفه الله يعني يتلف ماله وانما قال اتلفه
لان اتلاف المال كاتلاف النفس او لزيادة زجره والكلام فيه كالكلام في اداها ق سعيد بن
زيد رض اتفقا على الرواية عنه قيل كان احد العشرة المبشرة شهد المشاهد كلها غير بدر
ما رواه عن النبي صم اربعة احاديث له في الصحيحين ثلاثة احدها للبخاري والباقي متفق
عليه من اخذ شبرا من الارض ظلما وهو وضع الشيء في غير موضعه نصبه على انه مفعول له
او حال او تمييز طوقه الضمير المستتر فيه القائم مقام الفاعل عائد الى من والبارز الى
الشبر وهو انشاء معنى دعاء عليه واخبار ومعنى التطويق تكليف الظالم على حمله ذلك
طوقا يوم القيمة ذا انشئ رح ذلك الوجه بان يوم القيمة ليس زمان التكليف قول المراد
تكليف تعجيز للايذاء لا تكليف ابتلاء للجزاء ومثله واقع كما قال عم في حديث اخر ان المصورين
يكلفون على نفخ الارواح فيما صوروه يوم القيمة او معناه ان يجعل له كالطوق في
عنقه حقيقة كما قال الله تع سيطوقون ما بخلوا به يوم القيمة وقيل معناه طوق اثم ذلك
ويلزمه كلزوم الطوق الى سبع ارضين ومن قال اراد بها سبعة اقاليم فقد اخطأ

اذ لا وجه لتخصيص شيء لم ياخذه ظلما بخلاف طباق الارض فانها تابعة لهذا الشبر ملكا وغصبا
استدل الشافعي ومحمد رحمهما الله بهذا الحديث على قولهما وهو ان الغصب يجري في العقار لان اخذ
الارض ظلما غصب وقال ابو حنيفة رح وابو يوسف رح لا غصب في العقار لان الغصب
في الشريعة عبارة عن ازالة اليد المحقة واثبات اليد المبطلة وازالة يد المالك انما يكون بالنقل
ولا يتصور ذلك في العقار والجواب عن الحديث ان الظلم اعم من الغصب لان الظلم قد يكون
بمجرد اثبات اليد ولا يلزم من تحقق الاعم تحقق الاخص خ ابن عمر رض روى البخاري عنه
من اخذ من الارض شيئا بغير حقه خسف به الباء فيه للتعدية الجملة اخبار ويجوز
ان يكون انشاء معنى والخسف غوص ظاهر الارض يوم القيمة الى سبع ارضين وفيه
اشعار بان الارض في الاخرة سبع طباق ايضا ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
من ادرك ركعة من الصلاة فقد ادرك الصلاة هذا محتاج الى التاويل لان مدرك ركعة
لا يكون مدركا لكل الصلاة اجماعا ففيه اضمار تقديره فقد ادرك وجوب الصلاة يعني
من لم يكن اهلا للصلاة ثم صار اهلا وقد بقي من وقت الصلاة قدر ركعة لزمته تلك الصلاة
وكذا لو ادرك قدر تحريمة فتقييده بالركعة يكون على الغالب لان ما دونها لا يعرف قدره
وقيل تقديره فقد ادرك فضيلة الصلاة يعني من كان مسبوقا وادرك ركعة مع الامام فقد
ادرك فضيلة الجماعة فعلى هذا قيد ركعة يكون لاخراج ما دونها وقيل معنى الركعة هنا الركوع ومعنى
الصلاة الركعة اطلاقا للكل على الجزء يعني من ادرك الركوع مع الامام فقد ادرك
تلك الركعة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من ادرك ماله بعينه اي بذاته
بان يكون غير هالك حسا او معنى بالتصرفات الشرعية مثل الهبة والوقف وغيرهما عند
رجل افلس اي صار ذا افلوس بعد ان يكون ذا دراهم والفقير اعم منه او انسان قد افلس
هذا شك من الراوي فهو راجع الى من احق به اي بماله من غيره قال اصحاب الشافعي رح
البائع اذا وجد ماله عند المشتري المفلس فله ان يفسخ العقد ويأخذ المبيع وكذا اذا وجد
المقرض ماله عند المستقرض المفلس وقال ائمتنا ليس له الفسخ والاخذ بل هو كسائر الغرماء
فحملوا الحديث على العقد بالخيار يعني اذا كان الخيار للبائع وظهر له في مدته ان المشتري

مفلس فالانسب ان يختار الفسخ هذا ارشاد للبائع على الارفق ويعضده اضافة المال
الى البائع لان الاصل في الاضافة التمليك والمبيع لا يخرج عن ملك البائع اذا كان الخيار له
فيكون اضافته اليه حقيقة وعلى قولهم يكون مجازا لان الاضافة تكون باعتبار كون المال
ملكا له في الاول وجانب الحقيقة احق بالاعتبار ق سعد بن ابي وقاص رض اتفقا
على الرواية عنه قيل انه كان ثالثا في الاسلام اسلم على يد ابي بكر رض وكان اول من رمى بسهم
في سبيل الله وكان مشهورا باستجابة الدعوة بدعائه صلعم له بقوله اللهم سدد سهمه واجب
دعوته وهو آخر العشرة المبشرة موتا ما رواه عن النبي صلعم مائتان واحد وسبعون حديثا
له في الصحيحين ثمانية وثلاثون انفرد البخاري بخمسة ومسلم بثمانية عشر من ادعى الى غير ابيه
عدى الادعاء بالى لتضمنه معنى الانتساب وهو يعلم انه غير ابيه الواو فيه للحال فالجنة
عليه حرام يعني فاعله ممنوع عن دخولها عبر عنه بهذه العبارة تشديدا في الزجر عنه لانه مؤد
الى الفساد الكثير وكان هذا الفعل موجودا في الجاهلية ولما فهم من قوله حرام المنع على الابد وقد
ثبت بالدلائل ان المؤمن لا يكفر بالمعصية ولا يمنع من الجنة ابدا احتيج الى تاويله فقال بعضهم
هو محمول على المستحل وقال النووي معناه لا يكون من الفائزين الداخلين اولا ثم انه يجازى
بعده وقد لا يجازى ويعفى عنه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من اراد اهل
المدينة بسوء اذابه الله اي اهلكه الله بكليته عبر عنه بالذوب تهويلا في ايلامه لان الم
الهلاك بالتدريج اشد مما يكون بغتة كما يذوب الملح في الماء وفيه اشارة الى ان اهل
المدينة لوفور علمهم وصفاء قريحتهم مشبهون بالماء ومن يريد كيدهم يرجع نكاية كيده
اليه كما ان الملح يريد افساد الماء فيذوب قال قوم هو مختص بمدة حيوته عم وقال آخرون
هو عام وهذا اصح الا يرى ان مسلم بن عقبة لما حارب المدينة ايام بني امية هلك في منصرفه
عنها ويزيد بن معاوية هلك ايضا بعد الرجوع وغيرهما ممن صنع صنيعهما فان قلت
ما ذكرت يدل على ان اذابته يكون في الدنيا وقد جاء في حديث آخر مذكور في مسلم لا يريد
احد اهل المدينة بسوء الا اذابه الله في النار ذوب الرصاص قلنا في النار متعلق بالمضاف
اي ذوب الرصاص في النار وقيل هذا في حق من قصدها على غفلة دون من اتاها جهارا كامراء استباحوها

فان قلت

فان قلت كان الانسان لا يؤاخذ بما في قلبه فلم اخذ في هذه الصورة قلنا يجوز ان يكون
المراد بالارادة المقارنة بالفعل او بالاصرار فان من قصد سيئة فاصر عليه يؤاخذ
به سيجيء بيانه في شرح حديث ان الله تجاوز عن امتي وفي رواية من كاد مكان من اراد
فعلى هذا لا اشكال ق عدي بن حاتم رض اتفقا على الرواية عنه قيل له رواه
عن النبي صلعم ستة وستون حديثا له في الصحيحين خمسة احاديث المتفق عليه منها ثلثة
والآخران لمسلم من استطاع منكم ان يستتر من النار اي يتخذ حجابا منها
ولو بشق تمرة بكسر الشين اي جانبها يعني وان كانت الصدقة قليلة فليفعل مفعوله
محذوف اي ذلك الاستتار او معنى ليفعل ليستتر او ليتصدق ذكر الاعم واراد الاخص
بقرينة ما قبله هـ جابر رض روى مسلم عنه قيل انه كان من مشاهير الصحابة وقال
كنت مع النبي صلعم في تسع عشرة غزوة غير بدر واحد ما رواه عن النبي صلعم الف وخمسمائة
واربعون حديثا له في الصحيحين مائتان وعشرة احاديث انفرد البخاري بستة وعشرين
ومسلم بمائة وستة وعشرين من استطاع منكم ان ينفع اخاه فليفعل وهذا
في معنى الحديث الاول لكنه اعم اقول كان ينبغي للمصنف رح ان يقول جابر بن عبد الله ليمتاز
عن جابر بن سمرة لانه من الرواة ايضا ولعله تركه لكونه من مشاهير الصحابة ومعروفا
عند الاطلاق هـ عدي بن عميرة رض وهو بفتح العين والراء المهملتين وكسر الميم قبل الياء
قيل ما رواه عن النبي صلعم عشرة احاديث ولم يخرج له في الصحيحين سوى ما رواه مسلم من استعملناه
اي جعلناه عاملا منكم خطاب للمسلمين وفيه اشارة الى ان استعمال الكافر غير جائز
على عمل فكتمنا بفتح الميم اي اخفى عنا مخيطا فما فوقه معطوف على مخيطا اي شيئا
يكون فوق الابرة في الصغر كان الضمير فيه راجع الى مصدر كتمنا غلولا قال ابو عبيدة هو الخيانة
في الغنيمة خاصة فاطلاق الغلول على الكتم يكون للتشديد حيث شبهه بالخيانة في المغنم
في الاثم وقال غيره هو الخيانة في كل شيء والاول هو الظاهر يأتي به بما غل يوم القيمة
تفضيحا له وتعذيبا عليه وفي الحديث تحريض للعمال على الامانة وتحذيرهم عن الخيانة
وان كانت في شيء قليل خ ابن عباس رض روى البخاري عنه من استمع الى حديث قوم

هو جابر بن عبد الله بن حرام الانصاري
الخزرجي السلمي الصحابي ابن الصحابي
رضي الله عنهما وهو من مشاهير الصحابة
واحد المكثرين بالرواية استشهد
ابوه عبد الله يوم احد واخبر عنه صلعم ان
الله احياه وكلمه كفاحا وسأل ان
يتمنى عليه فتمنى الرجعة الى الدنيا ليستشهد
مرة اخرى وشهد جابر صفين مع علي
رض وروى ابو الزبير عن جابر قال
غزا رسول الله صلعم بنفسه احدى
وعشرون غزوة شهدت منها
معه تسع عشرة غزوة وكف بصره
في آخر عمره وتوفي سنة اربع وسبعين
وقيل سنة ثمان وسبعين وقيل سنة
سبع وسبعين بالمدينة وصلى عليه ابان
ابن عثمان وهو امير ثم قيل توفي وهو
ابن اربع وتسعين كما في الاستيعاب
والتهذيب محرره

عدى الاستماع بالى لتضمنه معنى الاصغاء وهم له كارهون الجملة حال من القوم ومن سمع
استمع يعنى حال كونهم يكرهونه لاجل استماعه او صفة قوم والواو لتاكيد لصوقها بالموصوف
كما قال صاحب الكشاف فى قوله تعالى وما اهلكنا من قرية الا ولها كتاب معلوم الجملة الاسمية
صفة قرية محذوفة اى لا قرية ولها كتاب والواو لتاكيد لصوقها بالموصوف او يفرون منه
شك من الراوى صب فى اذنيه الآنك وهو الاسرب وقيل هو الرصاص الابيض قال الجوهرى
افعل بضم العين من ابنية الجمع ولم يجئ عليه الواحد الا آنك يوم القيمة الجملة اخبار
او دعاء عليه لعل هذا الوعيد فى حق من يستمع لاجل النميمة واما من استمع حديث قوم ليمنعهم
عن الفساد او ليحترز من شرورهم فلا يدخل تحته بل يكون واجبا او مستحبا بحسب المواطن ق
عائشة رض اتفقا على الرواية عنها من اسلم اى عقد عقد السلم وهو عقد على موصوف
فى الذمة ببدل يعطى عاجلا وفى رواية اسلف مكان اسلم معناهما واحد فى تمر بالتاء المثلثة
فى اكثر النسخ وفى بعضها بالمثناة من فوق فليسلم فى كيل وهو مصدر كال اريد به ما يكال
به معلوم ووزن معلوم الواو فيه بمعنى او لانه لا يلزم الجمع فى السلم الواحد بين الكيل
والوزن وليس كذلك بالاجماع الى اجل معلوم وهو المدة المضروبة لايفاء المسلم
المؤجل جائز بالاجماع واما الحال فجوزه الشافعى بما جاء فى الحديث انه عم رخص فى السلم وهو باطلاقه
يشملهما ومنعه ابو حنيفة رح مستدلا بهذا الحديث لان الاجل المعلوم مذكور فيه ولو لم يكن
شرطا لما ذكر فان قلت لو فهم من ذكره شرطيته يلزم ان يكون الكيل والوزن شرطا فى السلم وليس
كذلك لجواز السلم فى العدديات المتقاربة بالعد فمعنى الحديث ان اسلم فى مكيل فليكن بكيل معلوم
وان اسلم فى موزون فليكن بوزن معلوم وان اسلم باجل فليكن الى اجل معلوم قلت الكيل
والوزن ليس مما لا بد منه فى السلم لان الغرض منه معرفة مقدار المبيع وهى كما يكون بهما يكون
بالذراع والعد فلهذا احتيج فيهما الى التقدير المذكور واما فى الاجل فلا احتياج لان الاجل
مما لا بد منه فى السلم اذ السلم بيع معدوم فكان ينبغى ان لا يجوز وانما شرع ضرورة دفع
حاجة الفقير حتى يملك الثمن فى الحال ويقدر اكتساب المبيع فى الاجل واذا كان السلم حالا
لا يعجز من تسليم المسلم فيه فلا ضرورة الى شرعية السلم فى حقه لقدرته ان يحصل الثمن بالبيع

الصحيح

الصحيح خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه من اشار الى اخيه اى اخيه
المسلم والذمى فى حكمه بحديدة اى بما هو آلة القتل لانه جاء فى رواية بسلاح مكان حديدة
فان الملائكة تلعنه يعنى تدعوا عليه بالبعد عن الجنة اول الامر لانه خوف مسلما
باشارته وهو حرام لقوله عم لا يحل لمسلم ان يروع مسلما او لانه قد يسبقه حد السلاح فيقتله
كما صرح فى رواية مسلم لا يشير احدكم الى اخيه فانه لا يدرى لعل الشيطان ينزع فى يده
وان كان اخاه اى المشير اخا المشار اليه لابيه وامه يعنى وان كان هازلا ولم يقصد ضربه
كنى به عنه لان الاخ الشفيق لا يقصد قتل اخيه غالبا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
من اشترى طعاما يعنى مكايلة فلا يبعه حتى يكتاله وكذا الحكم فى الموزونات دون
المذروعات لان الذرع كالوصف فالزائد للمشترى واما المعدودات فكالموزونات
عند ابى حنيفة وكالمذروعات عندهما انما نهى عن البيع قبل الكيل لان الكيل فيما بيع
البيع قبل كان منهيا صار قبل تمامه منهيا ايضا فعلم منه ان قيد الطعام واقع اتفاقا اعلم
انه يفهم من قيد الاشتراء انه لو ملك المكيل بهبة او ميراث او غيرهما جاز له ان يبيعه قبل الكيل
ومن قوله فلا يبعه انه لو وهبه جاز وهو قول محمد وانما قيدنا الشراء بالمكايلة لانه لو كان مجازفة
لا يشترط الكيل يستدل بعض بهذا الحديث على ان البائع لو كاله بحضرة المشترى لا يكتفى به
بل لا بد للمشترى كيل آخر بعد قبضه لكن الاصح انه يكتفى به لان كيل البائع بحضرة المشترى كيله
فان قلت ما ذكرتم مخالف لما روى نهى النبى صلعم عن بيع الطعام حتى يجرى فيه صاعان صاع
البائع وصاع المشترى قلت الحديث محمول على اجتماع الصفقتين فى السلم وهو ما
اذا اشترى المسلم اليه من رجل كذا كيلا وامر رب السلم بقبضه فانه لا يصح الا بصاعين لاجتماع
الصفقتين بشرط الكيل احدهما شراء المسلم اليه وثانيهما قبض رب السلم وهو كالبيع الجديد
ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه من اشترى محفلة بتشديد الفاء وهى التى
لا تحلب اياما حتى يعظم ضرعها فيظن المشترى انها لبونة فردها وفيه اشارة الى ان كونها
محفلة عيب فيها وللمشترى ان يردها به فليرد معها صاعا من تمر يعنى اذا رد بعد ان حلبها
فليرد معها صاعا من تمر عوضا من لبنها لان بعض اللبن حدث فى ملك المشترى وبعضه

كان مبيعاً فلعدم تميزه امتنع رده ورد قيمته فاوجب الشارع صاعاً قطعاً للخصومة مطلقاً
من غير نظر الى قلة اللبن وكثرته كما جعل دية النفس مائة من الابل مع تفاوت الانفس في القوم المراد
بكونه من تمر لما ثبت ان النبي صلعم قال صاعاً من تمر وقال آخرون المعتبر في ذلك غالب قوت
البلد وتخصيص التمر بالذكر لكونه غالب قوتهم والمحفلة وان ذكرت مطلقاً لكن لا يرد الى اللبن مالا
يوكل شيئاً لنجاسته وكذا لبن الجارية لان لبن الآدمي لا يعوض عنه كذا في شرح احكام
الاحكام عمل الشافعي بالحديث واثبت الخيار في المحفلة وقال ابوحنيفة لا خيار فيها والحديث
متروك العمل لانه مخالف للاصل المستفاد من قوله تعالى فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم
وهو ايجاب المثل او القيمة عند فوات العين ويقال انه كان قبل تحريم الربوا بان جوز في المعاملات
امثال ذلك ثم نسخ كذا في الميسر ه‍ ابوهريرة رض روى مسلم عنه من اطاعني فقد
اطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله لانه عم لا يامر ولا ينهى الا بما امر الله ونهى ومن
اطاع اميري فقد اطاعني ومن عصى اميري فقد عصاني لان امره موافق لي ه‍
ابوهريرة رض روى مسلم عنه من اطلع في بيت قوم بغير اذنهم المراد به ان ينظر في
بيت من شق باب وكوة وكان الباب غير مفتوح فقد حل لهم ان يفقأوا عينه عمل بالحديث
الشافعي واسقط ضمان العين عنه اذا فقأها بعد ان زجره فلم ينزجر وامتنع وقال
انه لا ضمان مطلقاً لاطلاق الحديث وقال ابوحنيفة عليه الضمان لان النظر ليس فوق
الدخول فمن دخل بيت غيره بغير اذنه لا يستحق فقأ عينه فبالنظر اولى فالحديث محمول
على المبالغة في الزجر ق ابوهريرة رض انفقا على الرواية عنه من اعتق رقبة مؤمنة
الرقبة مؤخر اصل العنق وهي مما يعبر به عن كل الذات اعتق الله اي انجاه الله انما ذكره
بلفظ الاعتاق للمشاكلة بكل ارب منها اربا منه من النار الارب بكسر الهمزة
وسكون الراء العضو وفي الحديث استحباب اعتاق كامل الاعضاء اتماما للمقابلة
وعن هذا قال البعض ينبغي ان يعتق الذكر الذكر والانثى الانثى وتقييد الرقبة بالمؤمنة
يدل على ان اعتاق الكافر ليس بهذه المرتبة وان كان فيه فضل بلا خلاف ق
ابوهريرة رض انفقا على الرواية عنه من اعتق شقصاً بكسر الشين النصيب وفي

بعض

بعض النسخ شقيصاً على وزن فعيل وهو ايضاً النصيب من مملوك وهو اعم من ان
يكون تاماً او ناقصاً فعليه خلاصه في ماله اي على المعتق ان يخلص ذلك المملوك
باداء قيمة نصيب الآخر من ماله وفيه حجة على ابي حنيفة رح حيث لم يلزم عليه خلاصه بل جوز
سعاية العبد لكون مالية نصيب الآخر محتبسة عنده وان لم يكن له فيه اختيار كثوب
القاه الريح في صبغ غيره فعلى صاحب الثوب ان يضمن قيمة ما نقص من صبغه وفيه
دفع لقول من يرى ان باقي العبد يعتق من بيت المال ولقول من يقول يبقى نصيب الآخر
على ملكه اعلم ان صيغة اعتق يقتضي الاختيار فيفهم منه ان واحداً لو ورث بعض قريبه
فعتق عليه لا يلزم عليه خلاصه لانعدام اختياره في ذلك العتق فان لم يكن له مال
ظاهره نفي مطلق المال لكن المراد منه نفي ما يساوي قيمة نصيب الآخر سوى حوائجه الاصلية
قوم المملوك قيمة عدل اي لا ينقص من قيمة الوسط ولا يزاد عليها ثم استسعي
على بناء المجهول اي طولب العبد بسعاية قيمة نصيب الآخر غير مشقوق عليه اي حال
كون العبد لا يشق عليه بالزيادة على قيمته عدلا وانما لم يقل فيما سبق قوم المملوك مع ان
التقويم لا بد منه في صورة يسار المعتق لكونه متفقا عن صورة اعساره لان التقويم في
هذه الصورة كان لدفع ضرر المملوك فيثبت في يساره لدفع ضرر المالك ق ابن
عمر رض انفقا على الرواية عنه من اعتق عبداً بينه وبين آخر اي عبداً مشتركاً فيه قوم عليه
اي قوم العبد على من اعتقه في ماله قيمة عدل لا وكس فيها ولا شطط اي لا ينقص
ولا يزاد من قيمته الثابتة له الجملة صفة لقيمة عدل لبيان لها او حال مؤكدة عنها والضمير
العائد اليها مقدر وهو فيها ثم عتق عليه ان كان موسرا الضمير في عليه وفي كان
عائد لمن فان قلت لفظ ثم يقتضي تأخر عتق العبد عن تقويمه والحال انه حاصل بنفس الاعتاق
لا بعده قلت معنى عتق عليه يحكم بعتق العبد مع الزام المال على سيده ولفظة عليه يدل
عليه ولا شك ان الحكم متأخر عن التقويم ق جابر رض انفقا على الرواية عنه من
اعمر رجلا عمرى وهو مفعول مطلق لاعمر معناه تمليك الشيء مدة العمر له ولعقبه
بكسر القاف وسكونها اي لولده وولد ولده الضمير ان المجرور ان لمن صورته ان يقول اعمرتك

هذه الدار فاذا ماتت عادت الى اولى ورثتى فقد قطع قوله حقه اى ان الضمير ان لمن
فيها اى في التى اعمرها وهي لمن اعمر على بناء المجهول اى يكون ملكا لمن وهب له ولعقبه
قال مالك العمرى في جميع الصور تمليك لمنافع الدار دون رقبتها والحديث حجة عليه خ
ابو عبس رض بفتح العين المهملة وسكون الباء الموحدة عبد الرحمن بن جبر بفتح الجيم
وسكون الباء الموحدة روى البخارى عنه قيل ما روى عن النبى عم سوى هذا الحديث
من اغبرت قدماه اى صارت ذات غبار اراد به المشى في سبيل الله اى في طريق يطلب
فيه رضاء الله فيتناول سبيل طلب العلم وحضور صلوة الجماعة وغيرهما حرمه الله تعالى
على النار م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من اغتسل ثم اتى الجمعة فصلى ما
قدر له من النوافل ثم انصت حتى يفرغ اى الخطيب وهو مذكور حكما بقرينة ذكر
الجمعة والخطبة من خطبته ثم يصلى معه غفر له ما بينه اى الذنوب الكائنة
بين الوقت الذى صلى فيه الجمعة وبين الجمعة الاخرى وفضل ثلاثة ايام وهو بالرفع
عطف على ما بينه بتقدير المضاف فيه بمعنى ذنوب ثلثة ايام زائدة عليها اعلم ان المغفور
من الصغائر ان وجدت وان لم توجد يكون الصلوات الخمس ورمضان الى رمضان مكفرات هو الصغائر نحو
لما بينهن رجونا ان يغفر من الكبائر لعموم قوله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات ولقوله تعالى
ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ويجوز ان يكون مصلى الجمعة
كما ذكر في الحديث ممن بناء الله وان لم يصادف صغيرة ولا كبيرة يكتب به الحسنات وفى
الحديث دلالة على ان الجزاء المذكور مترتب على الشروط المذكورة فلا يحصل اذا نقص منها
شئ وعلى ان الغسل مسنون للصلوة لعطفه اتيان الجمعة عليه ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة اى كغسل الجنابة وقيل
المراد به غسل الجنابة حقيقة وفيه اشارة الى استحباب مواقعة زوجته ليلة الجمعة ليكون
اغض لبصره والوجه الاول اولى ثم راح اى مشى الى الجمعة فدخلها فكانما قرب بدنة
بتشديد الراء تصدق بدنة اراد منها الابل لوقوعها في مقابلة البقرة ومن راح في الساعة
الثانية فكانما قرب بقرة ومن راح في الساعة الثالثة فكانما قرب كبشا

اقرن

اقرن اى اعظم قرنا وصف به لان قرنه ينتفع به ومن راح في الساعة الرابعة فكانما
قرب دجاجة بفتح الدال وكسرها معروفة ومن راح في الساعة الخامسة فكانما
قرب بيضة قال مالك الرواح هو المشى بعد الزوال فيكون الساعات المذكورة في
الحديث محمولة على الساعات اللطيفة وقال الشافعى رح التبكير الى الجمعة افضل
فيحمل الرواح في الحديث على المشى قبل الزوال واما قاله الشارح فعلى هذا يكون المراد من الساعات
في الحديث الساعات النجومية فمردود لانه لو كان كذلك لكان الخطبة بعد السادسة
لانها تكون بعد نصف اليوم لا في السادسة كما يشعر به لفظ الحديث بل الوجه لنا
ان يقال يجوز ان يقدر الشارع من فجر ذلك اليوم الى وقت الخطبة خمسة اقسام
فيسمى كل قسم ساعة على وجه التقريب فان قلت اذا كان السابق الى الجمعة اولى
كان ينبغى ان يكون من اتى في اول الساعة الاولى افضل ممن اتى في آخرها مع انهما
متساويان في البدنة قلت يجوز ان يكون بدنة من جاء في اولها اكبر من بدنة من جاء
في آخرها وان اشتركا في اصل البدنة واذا خرج الامام حضرت الملائكة
المراد بهم كتبة ثواب من يحضر الجمعة وهم غير الحفظة واللام فيه للعهد يستمعون
الذكر اى الخطبة فلا يكتبون اجر من جاء في ذلك الوقت المراد منه اجر مجرد مجيئه قيل
لا يكتبونه اصلا وقيل يكتبونه بعد الاستماع خ سلمان رض روى البخارى عنه
قيل كان سلمان الفارسى عبدا اسلم لما قدم النبى عم المدينة فاشتراه فاعتقه
ما رواه عن النبى عم ستون حديثا اخرج البخارى منها اربعة ومسلم ثلثة من اغتسل
يوم الجمعة وتطهر بما استطاع من طهر اى بالغ في ازالة الدنس ثم ادهن او مس
من طيب لئلا يتأذى جاره برائحته ومن فيه للتبعيض او زائدة عند من يجوز ذلك في الموجب
يعنى تنزه من كل قبيح بما استطاع لاجل الطهارة التطهر هو التنزه عن الاثم وعن كل قبيح
والطهر خلاف الدنس ثم راح فلم يفرق بين اثنين اى لم يوقع المخالفة بينهما بالنميمة
وقيل هو كناية عن التبكير الى الجمعة اى لم يجلس بين اثنين متقاربين او معناه لم يتخط رقابهما
بالعبور بينهما قيل قبح التخطى اذا لم يتعلق به غرض صحيح اما اذا تعلق كالتقدم في مواضع الصفوف

المتقدمة الخالية لاحراز زيادة الثواب ولزجر من تقدم في المجيء ولم يتقدم نكت المواضع فلا
فتح فصلى ما كتب له اي قدر له من النوافل والكتابة تجيء بمعنى التقدير كما جاء بمعنى الفرض
والحكم كذا قاله الجوهري ثم اذا خرج الامام وفيه ايذان بان الامام ينبغي ان يتخذ مكانا
خاليا قبل صعوده المنبر تعظيما لشأنه كذا وجدنا في دمشق المحروسة انصت اي ادام
سكوته لاستماع الخطبة لا مطلق السكوت اذ لا حسن فيه غفر له ما تقدم بينه وبين
الجمعة الاخرى ينبغي ان يقدر في هذا الحديث وفضل ثلثة ايام ليكون موافقا لحديث
ابي هريرة رضه السابق قريبا لان حديث ابي هريرة رضه ناطق وهذا الحديث ساكت
والساكت يحمل على الناطق اذا كانا في قضية واحدة او يقال حديث ابي هريرة متأخر
عن حديث سلمان اذ يجوز ان يكون الجزاء اولا سبعة ايام ثم زاد الشارع تفضلا
منه او يقال هذا الحديث بالنسبة الى من تأخر وحديث ابي هريرة بالنسبة الى من بكر
هـ وائل بن حجر رضه وائل بالياء المثناة تحت وحجر بضم الحاء المهملة وسكون الجيم وبالراء
المهملة روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي صم احد وسبعون حديثا انفرد منها مسلم بسبعة
من اقتطع اي اخذ ارضا ظالما لقي الله وهو عليه غضبان اي معرض عنه ومعذبه
وانما فسرنا غضب الله بكذا لان الغضب كيفية نفسانية وهي مستحيلة على الله تعالى فحمل على
مناسبها وكذا كل ما اطلق على الله من الكيفيات النفسانية كالفرح والرحمة والغيرة والتعجب
وغيرها يؤول بما يناسبها مما يجوز اتصافه به خص الغضب بالذكر بهذا العاصي مع انه تعالى
غضبان على كل عاص لان الظالم لم يرض بقسمة الله وغضب عليه حتى طمع في قسمة غيره فجوزي
بالمثل هـ ابو امامة اياس بن ثعلبة الحارثي امامة بضم الهمزة واياس بكسر الهمزة ثم ياء مثناة
من تحت وثعلبة بفتح الثاء المثلثة وسكون العين المهملة قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم
حديثان روى مسلم وحده عنه هذا الحديث من اقتطع حق امرئ مسلم وهذا العموم متناول لما
ليس بمال كحد القذف ونصيب الزوجة وغيرهما مسلم قال القاضي عياض رح تقييده به لان
المخاطبين بالشرع عامة المسلمون لا للاحتراز عن الكافر اذ الحكم فيه كما في المسلم قيل
بل حق الكافر اوجب رعاية لانه يمكن ان يرضي الله المسلم المظلوم يوم الجزاء برفع درجات

فيعفو

فيعفو عن ظالمه والكافر لا يصلح ذلك فيحتاج الى ان يحمل عليه من ذنوب المظلوم
فيكون الامر صعبا بيمينه اي بحلفه الكاذب فقد اوجب الله له النار وحرم عليه
الجنة وفيه اشارة الى تعظيم هذه الجريمة وتهويل لمرتكبها وان كان ما ولا وتأويله
عرف فيما سبق من حديث من ادعى الى غير ابيه فقال له رجل وان كان اي حقه شيئا
يسيرا يا رسول الله قال وان كان قضيبا وهو قطعة غصن من اراك وهي
بالفتح شجر المسواك في سفيان بن ابي زهير رضه وهو بضم الزاء المعجمة على صيغة التصغير
قيل ما رواه عن النبي صم خمسة احاديث اخرج له في الصحيحين حديثان اتفقا على الرواية
عنه من اقتنى كلبا اي امسك لا يغني عنه اي لا ينفعه والضمير في عنه راجع الى من
زرعا تمييز اي من جهة حفظ زرعه ولا ضرعا اي لا ينفعه من جهة حراسة ذات ضرعه
وهو المواشي نقص وهو يجيء لازما ومتعديا وههنا لازم من عمله اي من اجر عمله الماضي
فيكون الحديث محمولا على التهديد لان حبط الحسنة بالسيئة ليس من مذهب اهل السنة بل هو
مذهب المعتزلة وقيل من اجر عمله المستقبل حين يوجد وهذا اقرب لان الله تعالى اذا نقص
من مزيد فضله في ثواب عمله ولا يكتب كما لا يكون حبطا كل يوم قيراط وهو في الاصل
نصف دانق والمراد به ههنا مقدار معلوم عند الله فان قيل صح في بعض روايات
هذا الحديث نقص من عمله كل يوم قيراطان فما التوفيق بينهما قلنا يجوز ان يكون اختلاف
الروايتين باعتبار نوعين احدهما اشد اذى من الآخر او باختلاف المواضع فيكون
القيراطان في مدينة ومكة لفضلهما والقيراط في غيرهما او يقال انه باعتبار الزمانين
بان الشارع لما رأى عدم اجتنابهم عن الكلاب بنقص قيراط لكثرة الفتهم بها حتى حكي
انهم كانوا يأكلون معها غلظ عليهم بنقص قيراطين هـ جابر رضي الله عنه
روى مسلم عنه من اكل البصل والثوم والكراث فلا يقربن بضم الراء مسجدنا
اي من مسجدنا وفي صحاح الجوهري يقال قرب بكسر الراء يقرب بفتحها قربانا اذا دنوت منه
فعلى هذا يكون متعديا غير محتاج الى التقدير ثم المراد به النهي عن حضور المسجد انما نهى عن
قربه مبالغة قيل هذا النهي خاص بمسجد النبي صم بقرينة هذه الاضافة وقال الجمهور

انه عام لقوله عم فی حدیث آخر فلا یقربن المساجد فیکون الاضافة للملابسة او التقدیر
مسجد اهل ملتنا ولان العلة وهی فان الملائکة تتأذی مما یتأذی منه بنو آدم
عامة توجد فی سائر المساجد فیعم الحکم المراد بالملائکة الحاضرون مواضع العبادات
لا الملازمون للانسان فی جمیع الاوقات ومعنی تأذیهم من هذه الروائح وانه مخصوص
بها او عام بکل الروائح الخبیثة مما یفوض علمه الی الشارع وهذا التعلیل یدل علی انه لا یدخل
المسجد وان کان خالیا عن الانسان لانه محل الملائکة لکن المفهوم مما روی انه عم قال من
اکل من هذه الشجرة فلا یقربن مسجدنا ولا یؤذینا بریح الثوم ان علة المنع تأذی بنی
آدم فیجوز دخوله اذا کان خالیا ویمکن ان یقال لا تنافی بین العلتین اذ یمکن ان یکون
کل منهما علة مستقلة والله اعلم او یقال ان تأذی الملائکة یکون لتأذی الناس منها وفی قوله
مما یتأذی منه بنو آدم دون ان یقول منها مع کونه اخصر اشارة الیه لان الحکم المتعلق
بالشیء الموصوف یکون وصفه سببا له کما اذا قیل صحبت الحکماء واجتنبت السفهاء فعلی
هذا یجوز دخول المسجد اذا کان خالیا لانتفاء تأذی الملائکة بانتفاء تأذی الناس قاس قوم
علی المساجد سائر مجامع الناس وعلی اکل الثوم من معه رائحة کریهة کالبخر وغیره
ق جابر رض اتفقا علی الروایة عنه من اکل ثوما او بصلا فلیعتزلنا او لیعتزل
مسجدنا هذا شک من الراوی ولیقعد فی بیته تاکید لما قبله علی وجه المبالغة هر
سعد بن ابی وقاص رض روی مسلم عنه من اکل سبع تمرات مما بین لابتیها ای من حرار
المدینة لان اللابة ارض ذات حجارة سود والمدینة وقعت بین لابتین حین یصبح لم یضره
سم حتی یمسی لوصول دعاء النبی صم الی ثمار المدینة بالبرکة واما تخصیص السبع والتمر فمما
یفوض علمه الی الشارع ق انس وابو هریرة رضی الله عنهما اتفقا علی الروایة عنهما من اکل
من هذه الشجرة ای الثوم والشجر فی العرف ما له ساق واغصان وفی اللغة ما ینبت
اصله فی الارض ویخلف اذا قطع وینبت فی الصیف ما یبس فی الشتاء وعلی کلا القولین
اطلاق الشجر علی الثوم مجاز فلا یقربن مسجدنا ق ابو هریرة رض اتفقا علی
الروایة عنه من امسک کلبا فانه ینقص کل یوم من عمله قیراط الا کلب حرث

او

او ماشیة فلا ینقص اجر ماسکه لاجلهما وکذا کلب صید لانه جاء فی روایة اخری الا کلب
صید واما امساکه لحفظ الدار فلم یجوزه بعض لانه لیس مما استثنی والاصح انه یجوز قیاسا
علی هذه الثلاثة بعلة الحاجة واختلفوا فی اقتناء الجرو وتربیته للزرع وغیره
والاصح جوازه کذا قاله النووی هر ابو هریرة رض روی مسلم عنه من انظر معسرا
ای امهل مدیونا فقیرا او وضع له ای حط من دینه اظله الله تحت ظل عرشه یوم
لا ظل الا ظله ضمیره راجع الی الله او الی العرش قیل المراد به ظل الجنة واضافته الی الله
اضافة ملک الی المالک فالاقوی منه ان یقال المراد به الکرامة والحمایة من مکاره الموقف
کما یقال فلان فی ظل فلان ای فی کنفه وحمایته وکذا المعنی علی تقدیر ان یرجع الضمیر
الی العرش فاضافته الی العرش لانه مکان التقریب والکرامة او لظهور علامته فیه
کما قیل یبث من العرش نور کالعمود ویشمل من اهل المحشر من یرید الله حمایته وهذا هو
المعنی من تغمد الغفران کذا سمعت من بعض اساتذی تغمده الله بغفرانه ق ابو هریرة رض
اتفقا علی الروایة عنه من انفق زوجین ای صنفین کاعطاء درهم ودینار او فرس وثوب
کما فسر الزوج به فی قوله تع وکنتم ازواجا ثلثة قال ابن عرفة الزوج یطلق علی اثنین
وعلی واحد منهما لانه زوج مع آخر وهذا هو المراد ههنا لما روی انه قیل یا رسول الله ما الزوجان
قال فرسان او عبدان قال شارح المشکوة یحتمل ان یراد منه کثرة الانفاق والتعود به
نحو قوله تع ثم ارجع البصر کرتین فی سبیل الله ای فی وجوه الخیر دعاه خزنة الجنة
کل خزنة باب بالرفع بدل من خزنة الجنة بدل الکل وتنوین باب للتکثیر فدعوتهم من کل
باب تعظیم له ورغبة الیه لانه ثبت فی الصحیح ان للمتصدقین بابا یدعون منه الی الجنة
وکذا لکل صنف من اصحاب الاعمال باب ای فل ای حرف نداء وفل بضم اللام ترخیم فلان
بخلاف القیاس علی احد المذهبین فیه وقیل فل لغة فی فلان فی باب النداء بدون الترخیم
هلم اسم فعل یجیء متعدیا کما فی قوله تعالی هلم شهداءکم ولازما کما فی هذا الحدیث معناه
تعال فقال ابو بکر رض یا رسول الله ذلک وهو اشارة الی من الذی لا توی علیه
ای لا هلاک قال رسول الله صم انی لارجو ان تکون منهم ای ممن دعاهم خزنة الجنة

هذا من باب اسلوب الحكيم فان قلت ما معنى ارجو وابو بكر رضي الله عنه كان ممن اتفق وحين
قلت اشار بذلك الى ان ثواب الاعمال ينبغي ان لا يجزم به بل يرجى ان يوصل اليه تحقيقا لعفو ربنا
خ ابن عباس رض روى البخاري عنه من بدل دينه فاقتلوه احتج الشافعي عليه ان
المرتدة تقتل وعلى ان النصراني اذا تهود واليهودي اذا تنصر يقتل اذا لم يعد على ما كان
عليه وقال ائمتنا المرتدة لا تقتل لان النبي صلعم نهى عن قتل النساء بل تحبس الى ان تتوب
وكذا غير المسلم اذا ارتد لا يجبر على العود ولا يقتل بناء على ان الكفر ملة واحدة على ان
الحديث ليس مجرى على عمومه لان الكافر اذا اسلم لا يقتل بالاجماع ق عثمان رض اتفقا
على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي صلعم مائة وستة واربعون حديثا له في الصحيحين ستة عشر
حديثا انفرد البخاري بثمانية ومسلم بخمسة من بنى لله مسجدا اي معبدا فيتناول
معبد الكفرة كما قال عليه السلام لعن الله اليهود اتخذوا قبور انبيائهم مساجد فعلى هذا يكون لله
لاخراج ما بني معبدا لغير الله يبتغي به وجه الله وهذا يخرج ما بني رياء ويجوز ان يراد من المسجد
ما هو المتعارف من معابد المسلمين فيكون لله لاخراج الرياء ويبتغي به وجه الله حالا مؤكدة
لما قبله قال الشيخ الشارح معنى قوله يبتغي به وجه الله يطلب به ذات الله وفيه اشارة الى
اعلى درجات ذلك فان قوله لله لا يقدح ان يكون غرضه الفوز بالجنة او النجاة من النار
واما ابتغاء وجهه فاعظم من كل شيء واقول انه تع كيف يكون مطلوبا للباني وهي
غير معقولة الحصول انما المطلوب رضاؤه نعم قال المشايخ قد يتجلى الله لعبد تبتل اليه
عما سواه وفني عن جميع هواه فيرى العبد نفسه متصفة بصفات الله لكن هذا المعنى يبعد
وكونه مرادا من الحديث سيجيء لا سيما صدر في مقام كان الاكثر ترغيبا للعوام على ابتغاء
وجه الله تع يجيء بمعنى طلب رضاء الله كما جاء في حديث آخر مذكور في المشارق ان النبي صلعم
قال لسعد بن ابي وقاص رض لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرت بها حتى ما تجعل
في في امرأتك بنى الله له مثله في الجنة اي بيتا مماثل المسجد في الشرف ولا يلزم ان
ان يكون جهة الشرف متحدة فان شرف المساجد في الدنيا باعتبار العبادة فيها وشرف
ذلك البيت يكون من جهة اخرى وقيل بانه في عظم البناء يعني ان المسجد كما كان ارفع

من سائر البيوت فكذا ذلك البيت يكون ارفع من سائر البيوت التي تعطى جزاء لغير المسجد
وقيل في ذلك البيت يكون عشرة امثال مقدار ذلك المسجد توفيقا بينه وبين قوله تع
من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ويجوز ان يكون بيانا لوصف ذلك البيت ويكون له عشرة
بيوت في الجنة كل منها مثله م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من تاب اي رجع عن ذنبه
قبل طلوع الشمس من مغربها تاب الله عليه اي قبل توبته واما عدم قبولها بعد
الطلوع من المغرب فغير مفهوم منه لان الحكم المقيد بقيد لا يدل على عدمه عند عدم
ذلك القيد بل مفهوم من حديث آخر وهو قوله صلعم لا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها
اعلم ان التوبة الصحيحة من الكفر يقطع بقبولها وكذا من غيره عند المعتزلة لان قبول التوبة
واجب على الله عندهم وعند اهل السنة لا يقطع به بل يظن انه تعالى يقبلها كرما وفضلا قال
النووي تصح التوبة من ذنب وان كان مصرا على ذنب آخر عند اهل السنة وكذا من تاب عن
ذنب ثم عاد اليه كتب ذلك الذنب الثاني ولم يبطل توبته خلافا للمعتزلة فيهما م ابو هريرة
رضي الله عنه اتفقا على الرواية فيه روى مسلم عنه من تردى اي القى نفسه من جبل فقتل نفسه فهو في
نار جهنم يتردى فيها خالدا مخلدا فيها ابدا الحديث محمول على المستحل او على
بيان ان فاعله يستحق لهذا العذاب لكن الله تع تفضل واخبر ان المسلم لا يخلد في النار
او المراد بالخلود طول المدة وتوكيده بالمخلد والتأبيد يكون للتشديد ومن تحسى اي
في مهلة بتجرع سما فقتل نفسه فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها
ابدا ومن قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يتوجأ بها بالجيم والهمزة اي يطعن في
بطنه في نار جهنم انما لم يقل هنا خالدا مخلدا اكتفاء بما سبق بريدة بن الحصيب رض
وهو بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي صلعم مائة وسبعة
وستون حديثا له في الصحيحين اربعة عشر انفرد البخاري منها بحديثين ومسلم باحد عشر
من ترك صلوة العصر فقد حبط عمله يعني نقص ثواب عمل ذلك اليوم لان صلاة
العصر خاتمة فرائض النهار فاذا فاتته بقي عمل ذلك اليوم ابتر لا يكمل ثوابه فتعبير الحبوط
وهو البطلان يكون للتهديد ق سعد بن ابي وقاص رض اتفقا على الرواية عنه من

نصبح لبسبع تمرات اى لكلها صباحا عجوة نصب على التمييز وهو نوع جيد من التمر لم يضره
ذلك اليوم سم ولا سحر تخصيص هذا النوع بالذكر لثبوت خاصية فيه لدفع السم والسحر
عرفها النبي صلعم او لدعائه عم بان يكون شفاء لذلك الداء ح ابو هريرة رض روى البخاري
عنه من تصدق بعدل بالفتح والكسر بمعنى المثل تمرة من كسب طيب اى مكسوب حلال
ولا يقبل الله الا الطيب هذه جملة معترضة بين الشرط والجزاء فان الله يقبلها بيمينه
وهذا كناية عن حسن قبوله تلك الصدقة لان الشيء المرضي يتلقى باليمين في العادة كما قال
الشاعر الم اك في يمنى يديك جعلتني فلا تجعلني بعدها في شمالكا ثم يربيها لصاحبها
يعني يضعف اجرها وقيل اي يعظم ذاتها ويزيدها حتى تثقل في الميزان كما يربي احدكم هذا
تمثيل لزيادة التفهيم فلوه بفتح الفاء وضم اللام وتشديد الواو والمهر الصغير خصه بالذكر
في ضرب المثل لانه يزيد زيادة بينة حتى تكون مثل الجبل انما ذكر النبي عليه الصلوة والسلام
التربية في الصدقة وان كان غيرها من العبادات يزيد ايضا بقبوله اشارة الى ان الصدقة
فريضة كانت او نافلة احوج الى تربية الله تعالى لثبوت نقيصة فيها بسبب حب الطبع الاموال
ه ابو هريرة رض روى مسلم عنه من تطهر بتشديد الهاء وفيه مبالغة لدلالته على التكلف
في الطهارة في بيته ثم مضى اى مشى الى بيت من بيوت الله اراد به المساجد ليقضي
اى ليؤدي والمراد به الاداء مع الجماعة لاشارة نعم اليه في حديث آخر والقضاء يستعمل في
الاداء ايضا حقيقة كما قال الله تعالى فاذا قضيت الصلاة فانتشروا فريضة من فرائض
الله تعالى وفيه اشارة بان غيرها يستحب ان يصلى في بيته كانت خطوتاه تثنية خطوة
وهو بضم الخاء ما بين قدمي الماشي وبفتحها فعل ذلك وههنا مفتوحة الخاء لان المراد منها
فعل الماشي احديهما وهي بدل من خطوتاه او مبتدا خبره تحط والجملة خبر كانت خطيئة
والاخرى ترفع درجة وفي الحديث اشارة الى ان هذا الجزاء للماشي لا للراكب ح
عبادة بن الصامت رض بضم العين وتخفيف الباء قيل انه كان نقيبا لرسول الله صلعم
وجهه عمر قاضيا الى الشام ما رواه عن النبي صلعم مائة واحد وثمانون حديثا اخرج له في
الصحيحين عشرة احاديث انفرد البخاري بحديثين ومسلم بحديثين روى البخاري عنه

من تعار من الليل هذا من جوامع الكلم لانه يقال تعار من الليل اذا استيقظ من نومه
مع صوت كذا في الصحاح وهذه اليقظة تكون مع كلام غالبا فاحب النبي صلعم ان يكون
ذلك الكلام تسبيحا وتهليلا ولا يوجد ذلك الا ممن استأنس بالذكر فقال لا اله الا الله
وحده اى منفردا لا شريك له تاكيد لما قبله له الملك وله الحمد وهو على كل شيء
قدير والحمد لله وسبحان الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله معناه لا انصراف عن
المعصية ولا قوة على الطاعة الا بمعونة الله كذا حكي عن ابن مسعود رض ثم قال اللهم
اغفر لي او دعا اى بدعاء آخر غير قوله اللهم اغفر لي استجيب له هذا الجزاء مترتب على
الشروط المذكورة والمراد بها الاستجابة اليقينية لان الاحتمالية ثابتة في غير هذا الدعاء
ولو لم يدع المتعار بعد هذا الذكر كان له ثواب لكنه عم لم يتعرض له فان توضأ وصلى
قبلت صلاته فريضة كانت او نافلة وهذه المقبولية اليقينية مترتبة على الصلاة
المتعقبة لما قبلها ه ابو هريرة رض روى مسلم عنه من توضأ فاحسن الوضوء
الوضوء بفتح الواو الماء الذي يتوضأ به وبالضم غسل الاعضاء المخصوصة احسن
الوضوء اكماله باسباغه فرائضه وسننه وآدابه ثم اتى الجمعة فاستمع اى الخطبة
وانصت اى سكت قال الجمهور يلزمه السكوت وان لم يسمع الخطبة لبعده وقال احمد والشافعي
في احد قوليه لا يلزمه غفر له ما بينه وبين الجمعة الاخرى وزيادة ثلثة ايام
هذا عطف على الموصول بتقدير المضاف اى غفر له ذنوب ثلثة ايام زائدة واضافة
زيادة الى ثلثة ايام من قبيل اضافة الصفة الى موصوفها لانه في تقدير وثلثة ايام
زائدة على ان يكون المصدر بمعنى الفاعل ومن مس الحصى فقد لغى اى مال عن الصواب
وفيه دلالة على ان غير المس من انواع العبث منهي عنه ايضا واشارة الى ان اقبال القلب
والجوارح ينبغي ان يكون على الخطبة ه عثمان رض روى مسلم عنه من توضأ
فاحسن الوضوء خرجت خطاياه المراد بها الصغائر وخروجها مجاز عن غفرانها
لانها ليست باجسام من جسده اى من جميع بدنه حتى تخرج من بين اظفاره وهذا
تاكيد لدفع من يتوهم ان المراد من جسده ما يصيبه الوضوء فان قيل ما رواه مسلم

من انه عليه الصلاة والسلام قال اذا توضأ العبد المسلم فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة
نظر اليها بعينه مع الماء او مع آخر قطر الماء فاذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة
بطشتها يداه الخ يدل على ان المغفور ذنوب اعضاء الوضوء فلم لم يحمل الشارح على
الناطق قلنا لا حاجة اليه لان كليهما معمولان فغفران جميع الجسد يكون عند التوضي
بالتسمية وفي قوله احسن الوضوء اشارة الى وجود التسمية فيه وغفران اعضاء الوضوء
يكون عند عدم التسمية يدل عليه ما روى انه عليه الصلاة والسلام قال من ذكر الله اول وضوئه
طهر به جسده كله وان لم يذكر الله لم يطهر الا مواضع الوضوء خ ابو هريرة رض روى
البخاري عنه من توضأ فليستنثر اي ليخرج ما في انفه بالنفس ومن استجمر اي استنجى فليوتر
الوتر ضد الزوج ق عثمان رض اتفقا على الرواية عنه من توضأ نحو وضوئي هذا
وما قاله شارح انما لم يقل مثل وضوئي لان وضوء احد لا يماثل وضوء النبي صلعم اذ المماثلة
تقتضي الاشتراك من كل وجه غير وجه التغاير فضعيف لان معنى المثل والنحو ههنا واحد لما روي
ان عثمان رض توضأ فقال رأيت رسول الله صلعم توضأ مثل وضوئي هذا ثم قام فركع
اي صلى عبر عنه بلفظ ركع مجازا للمشاكلة ركعتين فريضة كانتا او نافلة لا يحدث فيهما
نفسه اي ترك العجب في عمله كذا قاله الطيبي او معناه لا يطلب به التبسم والجاه وقال
القاضي المراد به ترك حديث شيء مما لا يتعلق بالصلاة وفي لفظ يحدث اشارة الى ان ذلك الحديث
مما يكتسب لا مما يقع في الخاطر من غير قصد لانه ساقط وقال شارح احكام الاحكام
يمكن ان يحمل حديث النفس على العموم لان الغير مرفوع فيما يتعلق بالتكاليف والحديث ليس كذلك
لانه يقتضي ترتب ثواب مخصوص على عمل مخصوص فان حصل ذلك العمل حصل ثوابه والا فلا
نعم ترك التحدث بالكلية حاصل لمن اعرض عن شواغل الدنيا وتوجه الى الحضرة العليا
غفر له ما تقدم من ذنبه اي من الصغائر له حين توضأ ثلثا ثلثا
قال الشيخ الشارح فان قيل غفران الخطايا في الحديث المتقدم مرتب على مجرد الوضوء
وها هنا ترتب على الوضوء مع الصلاة فيكون اقتران الصلاة به كعدمه فالجواب ان
قوله خرجت خطاياه لا يدل على خروج جميع ما تقدم بالنسبة الى يومه والى وقت

فيكون ما تقدم م

دون

دون وقت اقول هذا التخصيص لا دليل عليه مع انه جاء في بعض روايات مسلم ان عثمان رض
توضأ وقال رأيت رسول الله صلعم توضأ مثل وضوئي وقال من توضأ هكذا غفر له
ما تقدم من ذنبه فكيف يحمل على خطاياه يومه بل الوجه ان يحمل الحديث المتقدم على كونه
متأخرا في الصدور عن النبي صلعم بان كان غفران ما تقدم من الذنوب مترتبا اولا
على الوضوء مع الصلاة ثم جعله الله مرتبا على مجرد الوضوء لمزيد فضله خ سهل
سعد رض روى البخاري عنه من توكل لي اي تكفل بمحافظة ما بين رجليه
وهو الفرج من الزنا وما بين لحييه وهو الفم من اكل الحرام وقبح الكلام اللحي بفتح
اللام منبت اللحية اعلم ان كون الرسول صلعم مكفولا له باعتبار انه طالب لهذه
المحافظة ونفعها عائد اليه لانه عليه الصلوة والسلام هو الهادي والمهتدي المدلول
نافع له توكلت له بالجنة اي ضمنت بدخولها وقد جاء مثل هذا في الحديث الغريب
من وقي شر لقلقه وقبقبه وذبذبه فقد وقي النار اللقلق اللسان والقبقب البطن
والذبذب الذكر ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه من جاء منكم الجمعة فليغتسل
ذهب مالك الى وجوب الغسل يوم الجمعة لان الامر للوجوب وذهب الجمهور الى استحبابه
وحملوا الامر على الندب لقوله عم من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فهو
افضل خ عثمان رض روى البخاري عنه من جهز جيش العسرة وهو جيش غزوة
تبوك سمي به لانها كانت في زمان اشتداد الحر وقلة الزاد والمركب وتجهيزه تهيئة جهاز
سفره فله الجنة روي ان عثمان رض لما سمع هذا الحديث بعث الى النبي صلعم عشرة الاف
دينار فصبت بين يديه فجعل النبي صلعم يقلبها وهو يقول غفر الله لك يا عثمان ما اسررت
وما اعلنت ق زيد بن خالد رض اتفقا على الرواية عنه من جهز غازيا في سبيل الله
فقد غزى اي حصل له اجر الغزو وقيل معناه سقط فرض الغزو عنه لكن هذا انما يستقيم
اذا كان في زمان صار الجهاد فيه فرض عين ومن خلف غازيا اي صار خلفا له وقائما
بعده برعاية اموره في اهله بخير وهذا قيد قيل جامع لمعنى جزيل فقد غزا اي سقط
الجهاد عن ذمته ان كان صدور الحديث في زمن كان الجهاد فيه فرض عين وان لم يكن فيه

فمعناه حصل له ثواب الغزو خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه من حج لله فلم يرفث
اي لم يفحش من القول ولم يتكلم بكلام الجماع عند النساء لما روي ان ابن عباس رض لما انشد
وهن يمشين بنا هميسا ان يصدق الطير ننك لميسا قيل له ارفثت وانت محرم فقال
الرفث ما يكون في حضور النساء ولم يفسق اي لم يخرج عن حد الاستقامة فان قلت
لم ترك ذكر الجدال كان منهيا عنه ايضا قلت ان اريد به الخصومة مع الرفقاء فهو داخل في
الفسوق وان اريد به الاختلاف في الموقف كما ان قريشا كان تقف بالمشعر الحرام وسائر
العرب يقفون بعرفة فلعله كان مرتفعا برد النبي صم الوقوف الى عرفة قبل صدور هذا فلم
يحتج الى ذكره رجع كيوم ولدته امه يوم مبني على الفتح مضاف الى الجملة التي بعده قيل رجع
هنا بمعنى صار وقوله كيوم خبره ويجوز ان يراد منه معناه الموضوع له ويكون كيوم حالا يعني
رجع الى وطنه مشابها يومه بيوم ولادته في خلوه من الذنوب لكن على هذا يخرج المكي عما ذكر
في الحديث فيبطل اطلاقه ويجوز ان يكون رجع بمعنى فرغ عن افعال الحج قال شارح حقوق
العباد لا تغفر عنهم فيكون التشبيه في الخلو عما سواها لكن ما روي عن النبي صم دعا عشية
عرفة ان تغفر مظالم الحاج وجد فيه حتى استجيب دعوته فضحك مستبشرا يدل على ان التشبيه
في الخلو عن كل الذنوب م سمرة بن جندب والمغيرة بن شعبة رضي الله عنهما
سمرة بفتح السين المهملة وضم الميم وجندب بضم الجيم وفتح الدال وضمها قيل سمرة كان ولي
البصرة ما رواه عن النبي صم مائة وثلثة وعشرون حديثا له في الصحيحين سبعة احاديث انفرد
البخاري بحديث ومسلم باربعة وما رواه المغيرة مائة وستة وثلثون حديثا له في الصحيحين
اثنا عشر للبخاري ولمسلم اثنان من حدث عني بحديث وهو يرى الواو فيه للحال يرى
بضم الياء وفتح الراء بمعنى يظن وبفتحهما بمعنى يعلم وكلا الروايتين معمول بهما انه كذب
بكسر الكاف مصدر وكذا بفتحها وكسر الذال يعني وكذب على حذف المضاف والمصدر
بمعنى الفاعل فهو احد الكاذبين روي بصيغة التثنية باعتبار المفتري والناقل عنه وبصيغة
الجمع باعتبار كثرة النقلة اعلم ان من اراد رواية حديث ينظر ان كان صحيحا عنده فله ان يقول
قال رسول الله صم كذا وامر بكذا وان كان ضعيفا يقول روي عنه وبلغنا عنه كذا واما

وفي التهذيب ما رواه المغيرة بن شعبة عن رسول الله صم مائة وستة وثلثون حديثا له في الصحيحين اثني عشر حديثا اتفقا منها على تسعة وللبخاري حديث ولمسلم حديثان انتهى

اذا علم او ظن انه كاذب وقال روي عن رسول الله صم ولم يبين انه موضوع فيندرج في
جملة الكاذبين لانه اعان المفتري على نشر فريته وفي قوله وهو يرى دلالة على انه اذا لم يعلم
او لم يظن انه كاذب في نسبة الحديث الى النبي صم فلا اثم عليه في روايته وان علم غيره او ظن
انه كاذب خ عثمان رض روى البخاري عنه من حفر بئر رومة بضم الراء المهملة
وسكون الواو وبئر في المدينة واضافة البئر اليها اضافة العام الى الخاص اراد بحفرها اصلاحها
ووقفها فله الجنة روي ان عثمان اشتراها ووقفها م ابو الدرداء رض روى مسلم عنه
قيل اشتهر بكنيته واسمه عويمر كان فقيها عالما مات بدمشق روى عن النبي صم مائة
واربعة وسبعون حديثا له في الصحيحين خمسة عشر انفرد البخاري منها بثلثة ومسلم بتسعة من
حفظ عشر آيات من اول سورة الكهف وفي رواية لمسلم من آخر سورة الكهف
عصم من الدجال اللام فيه للعهد ويجوز ان يكون للجنس لان الدجال من يكثر فيه الكذب
والتلبيس وقد جاء في الحديث يكون في آخر الزمان دجالون اللهم اعصمنا عنهم وشتت شملهم
ق ثابت بن الضحاك رض اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان ممن بايع تحت الشجرة له ما
رواه عن النبي عليه الصلاة والسلام اربعة عشر حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما هذا ومسلم
انفرد بالآخر من حلف بملة غير الاسلام بان يصفه بملة كاذبا حال من ضمير حلف
الحلف بالشيء حقيقة هو القسم به بادخال بعض حروفه عليه وقد يطلق على التعليق لاجل البر مجازا
لكونه داعيا الى الفعل او الترك كاليمين والمراد به ههنا المعنى الثاني بقرينة قوله عليه السلام
فهو كما قال ظاهر الحديث يدل على ان مسلما ان قال ان افعل كذا فانا يهودي ففعل يكفر
وبه عمل الشافعية وقال الحنفية لا يكفر فحملوا الحديث على التهديد واما ان علقه بالماضي
كقوله ان فعلت كذا فانا يهودي وقد فعل اختلف الحنفية قال البعض لا يكفر اعتبارا بالمستقبل
وقيل يكفر والصحيح انه لا يكفر ان كان يعلم انه يمين وان كان لا يعلم انه يكفر بالحلف يكفر لانه
رضي بالكفر وهو محمل الحديث عند الاكثر ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه من
حلف على مال امرئ مسلم اي لاجل ان ياخذه او يدفعه عن نفسه تقييده بالمسلم اتفاقي
بغير حقه لقي الله وهو عليه غضبان اي معرض عنه ثم قرأ علينا رسول الله مصداقه

اى يدل على صدق الحديث من كتاب الله ان الذين يشترون اى يستبدلون ويتركون
بعهد الله اى بما عهد الله اليهم في التورية والانجيل من اظهار نعت رسول الله وايمانهم
اى بما حلفوا عليه من تصديقهم محمدا حين بعث واستبدال الشيء بشيء انما يكون بترك احدهما
والباء في الاستعمال تدخل المتروك وفي الآية كذلك ثمنا قليلا كالتروس من الارتشاء
الى آخر الآية وهو قوله اولئك لا خلاق لهم في الآخرة اى لا نصيب لهم من الخير ولا ينظر اليهم
اى نظر الرحمة وهو مجاز عن الاستهانة ولا يزكيهم اى لا يطهرهم من الذنوب ولهم عذاب اليم
قيل نزلت الآية في شان جماعة من اليهود جاؤا الى كعب بن الاشرف في القحط ممتارين
فقال لهم هل تعلمون ان هذا الرجل رسول الله قالوا نعم قال قد هممت ان اميركم واكسوكم
فحرمكم الله خيرا كثيرا فقالوا لعله شبه علينا فانطلقوا فكتبوا صفته غير صفته ثم رجعوا
اليه وقالوا قد غلطنا وليس هو بالنعت الذي نعت لنا ففرح فمارهم اى اطعمهم ق
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من حلف على يمين وهو موضوع المقسم به والمقسم عليه
لكن المراد به ههنا هو المقسم عليه مجازا ذكرا للكل وارادة للبعض فراى غيرها خيرا منها
كما اذا حلف ان لا يكلم والده فليكفر عن يمينه ثم ليفعل الذي هو خير اعلم ان الكفارة
قبل اليمين غير جائزة وبعد الحنث واجبة اتفاقا واما جوازها قبل الحنث وبعد اليمين ففيه
اختلاف جوزها الشافعي تمسكا بظاهر الحديث ومنعها ابو حنيفة لانه جاء في رواية
اخرى صحيحة فليأت بالذي هو خير ثم ليكفر والتمسك بهذه الرواية اولى لان الامر
فيها يكون للوجوب والتكفير يبقى على اطلاقه هذا هو الاصل فيهما وعلى رواية الحديث
يكون امر التكفير للاباحة والتكفير مقيدا بالمال لان التكفير بالصوم لا يجوز تقديمه
على الحنث عند الشافعي ايضا فيكون ثم في الحديث بمعنى الواو ويكون معنى ليكفر ليقصد
الكفارة توفيقا بين الروايتين مع ان ارتكاب خلاف الاصل مرة اولى من ارتكابه مرتين
خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه من حلف وقال في حلفه باللات
بالتخفيف وروى بالتشديد والعزى وهما اسما صنمين فليقل لا اله الا الله الامر
فيه للوجوب ان كان حلفه بهما لكونهما معبودين للانصار كافرا وللندب ان كان حلفه

بهما الغير ذلك اعلم ان الحلف بالاصنام لا ينعقد يمينا اتفاقا لكن عند ابي حنيفة
عليه كفارة لان الله تعالى اوجب على المظاهر الكفارة لكون الظهار منكرا من القول
وزورا والحلف بالاصنام كذلك وقال الشافعي ومالك لا كفارة فيه محتجين بظاهر الحديث
لانه عليه الصلاة والسلام لم يذكر فيه كفارة ولو كانت واجبة لذكرها ق ابن عمر وابي هريرة
رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنهما من حمل علينا السلاح منصوب بنزع
الخافض اى بالسلاح وهو ما اعد للحرب من آلة الحديد ويجوز ان يكون مفعول حمل وعلينا
حالا اى حال كونه علينا لا لنا فليس منا اى من عاملي سنتنا م جابر رض روى
مسلم عنه من خاف ان لا يقوم من آخر الليل ومن فيه للتبعيض او بمعنى في او زائدة
فليوتر اوله اى ليصل الوتر في اول الليل وامره بالايثار عند خوف الفوت
يدل على وجوبه كما ذهب اليه ابو حنيفة ومن طمع ان يقوم آخره فليوتر آخر الليل
فان صلاة آخر الليل مشهودة اى يحضرها ملائكة الرحمة وذلك اى الايثار في
آخر الليل افضل م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من خرج من الطاعة
اى طاعة الامام وفارق الجماعة اى الامام وعسكره فيكون كالبيان لما سبق
ويجوز ان يراد بهم جماعة يعني ترك الصلاة بجماعة كالروافض فمات ميتة بكسر الميم للنوع
جاهلية وهي صفة ميتة يعني صار باغيا فاذا مات على تلك الحالة مات على الضلالة
كما يموت اهل الجاهلية عليها من جهة انهم كانوا لا يطيعون اميرا بل يعدون ذلك سفاهة
وكان القوي منهم ياكل الضعيف ومن قاتل تحت راية عمية وهي الراية التي يقاتل
اهلها من غير بصيرة ولا معرفة بان المحق اى الطائفتين وعمية بكسر العين وضمها والميم
والياء المشددتين على وزن فعيلة من العمى وهو الضلال قال النووي هي عمية لا يستبين
وجهها يغضب حال او استيناف لعصبة اى لتعصب وفي بعض النسخ لعصبية
وهي الخصلة المنسوبة الى عصبة او يدعو الى عصبية او ينصر عصبة بالنصب
مفعوله فقتل فقتلة جاهلية وهي بكسر القاف للنوع خبر مبتدأ محذوف يعني
فقتله كقتل اهل الجاهلية لاتفاقهم لكونهم بمجرد التعصب ومن خرج على امتي المراد بهم

اتى الدعوة وبالخارجين عليهم قطاع الطريق يضرب برها بفتح الباء وفاجرها
ولا يتحاشى اى لا يبالى من مؤمنها ولا يفى لذى عهدها يعنى ينقض عهد اهل الذمة
باخذ اموالهم وقتلهم وهاتان الجملتان كالبيان لما سبق فليس منى ولست منه يعنى
ليس مؤمنا من امتى وفيه تهديد شديد وهذا السلب يكون كسلب الاهلية عن ابن نوح فى قوله تعالى
انه ليس من اهلك لعدم اتباعه لابيه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
من دخل دار ابى سفيان فهو آمن قيل انما اكرمه النبى عليه الصلاة والسلام بهذا القول لانه
كان ذا اوذى فدخل دار ابى سفيان كان آمنا فجازاه بمثل ذلك ومن القى السلاح
فهو آمن ومن اغلق بابه فهو آمن قاله يوم فتح مكة وفيه دلالة على ان فتح مكة كان
عنوة لان لفظ آمن انما يستعمل فى القهر لا فى الصلح وقال الشافعى فتحت صلحا بدليل ان النبى صلى الله عليه وسلم
لم يستبح اموالها ولا قسمها بين الغانمين والحديث حجة عليه م ابو هريرة رض روى مسلم
عنه من دعا الى هدى اى الى ما يهتدى به من الاعمال الصالحة وهو باطلاقه يتناول
العظيم والحقير فيدخل فيه من دعا الى اماطة الاذى من طريق المسلمين كان له من الاجر مثل
مثل اجور من تبعه انما استحق الداعى الى الهدى بذلك الاجر لكون الدعاء الى الهدى
خصلة من خصال الانبياء لا ينقص ذلك وهو اشارة الى مصدر كان من اجورهم
شيئا هذا دفع لما يتوهم ان اجر الداعى انما يكون مثلا بالتنقيص من اجر التابع وضمه الى اجر
الداعى ومن دعا الى ضلالة كان عليه من الاثم مثل آثام من تبعه لا ينقص
ذلك من آثامهم شيئا وضمير الجمع فى اجورهم وآثامهم راجع الى من باعتبار المعنى فان قلت
اذا دعا واحد جماعة الى ضلالة فاتبعوه يلزم ان يكون لسيئة واحدة وهى الدعوة آثام كثيرة
قلنا تلك الدعوة فى المعنى متعددة لان دعوة الجماعة دفعة دعوة لكل من حاضرها
م ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصارى رض روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبى صلى الله عليه وسلم
مائة حديث وحديثان له فى الصحيحين سبعة عشر انفرد البخارى بواحد ومسلم بتسعة من
دل على خير فله مثل اجر فاعله معناه ظاهر ق ابن عباس رض اتفقا على
الرواية عنه من رأى من اميره شيئا يكرهه فليصبر عليه فانه من فارق

الجماعة

الجماعة فمات فميتته جاهلية وفيه وجوب لزوم الجماعة والصبر على ما يكره
من الامير سواء كان مما لا يخالف الشرع او يخالفه كالزنا الا اذا قتل بغير حق ق
ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه من رأى منكم رؤيا وهى على وزن فعلى
بلا تنوين الرؤية فى المنام وجمعها رؤى بالتنوين كذا قاله الجوهرى فليقصها
اى ليعقل ما رآها فيه اعبرها له بضم الباء كما قال الله تعالى ان كنتم للرؤيا تعبرون
ويجوز ان يكون من التفعيل اى افسرها واخبر باخر ما يؤول اليه امرها وهو بسكون الراء
جواب للامر ويجوز رفعها على الاستيناف كان يقوله لاصحابه اشفاقا عليهم
لان من يعبرها ينبغى ان يكون عالما بالتأويل كيلا يعبر بما فيه خلل وقد روى انه عم
قال الرؤيا ما لم تعبر لم تقع م ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه قيل ما روى
عن النبى صلى الله عليه وسلم الف ومائة وسبعون حديثا له فى الصحيحين مائة واحد عشر انفرد
البخارى بستة عشر ومسلم باثنين وسبعين من رأى منكم منكرا وهو ما ليس
فيه رضاء الله من قول وفعل والمعروف ضده فليغيره بيده فان لم يستطع
اى لم يقدر على الازالة باليد لكون فاعله اقوى منه فبلسانه يعنى فليغيره
بالقول فبقلبه معناه فلينكره بقلبه ولا يقدر فيه فليغيره بقلبه لان التغيير
لا يتصور بالقلب ثم قدم التغيير باليد لكونه اقوى فى المنع واما فى العمل فينبغى
ان يقدم المنع بالقول ليكون اقرب الى تحصيل المطلوب رفقا عليه ثم فى الدفع
بالقول ما يكون الين يكون احسن ثم ان لم ينته بالقول فليغيره باليد فان قلت
الحديث مخالف لقوله تعالى عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم قلت
معنى الآية الزموا انفسكم اذا فعلتم ما كلفتم به لا يضركم تقصير غيركم فيما كلف فيه
الامر بالمعروف والنهى عن المنكر فمن امر ونهى فلم يمتثل به المخاطب لا يضره قيل هذا
مختص بمن علم ان ما رآه منكر بالنسبة الى الفاعل لان الجاهل ربما يرى شيئا منكرا
فى مذهبه ويكون جائزا فى مذهب الفاعل وقيل مختص ايضا بمن لا يفعل المنكر
كيلا يدخل فى قوله تعالى اتأمرون الناس بالبر وتنسون انفسكم ومنع قوم هذا الا خصيصا

بان النهي عن المنكر لدفع الاضرار عن الفاعل وهو لا يسقط بفعل الناهي المنكر غايته انه ترك واجبا عليه وبه لا يسقط عنه الواجب الآخر وهو النهي قال العلماء الامر بالمعروف تابع للمامور فان كان واجبا فالامر به واجب على وجه الكفاية وان كان ندبا فندب واما النهي عن المنكر فلوجوبه شرائط منها ان يكون المنهي عنه واقعا لان الحسن هو الذم على الواقع لا النهي عنه ومنها ان يغلب على ظنه انه يفعله نحو ان يرى الشارب متهيئا لشرب الخمر باعداد الآلة ومنها ان يغلب على ظنه انه ان نهاه لا يلحقه ضرر ولا يزيد المنهي بحضرته ايضا في منكراته متعنتا لانكاره ومنها ان يغلب على ظنه ان نهيه موثر لا عبث **وذلك** اي الانكار بالقلب **اضعف الايمان** فان قلت هذا يدل على ان الايمان يزيد وينقص كما ذهب اليه الشافعي فاما وبه عند الحنفية قلنا معناه ذلك اضعف ثمرات الايمان والانكار بالقلب منها فان قلت لو كان كذلك لزم ان لا يخرج من الايمان بانتفائه وليس كذلك لما جاء في بعض الروايات وليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل قلت اراد به ان الثمرات القوية والضعيفة اذا انتفت كان الايمان كالمعدوم خ **ابو سعيد وابو قتادة الحارث بن ربعي** رض روى البخاري عنهما قيل ما رواه ابو قتادة عن النبي صلعم مائة وسبعون حديثا له في الصحيحين احد وعشرون حديثا انفرد البخاري بحديثين ومسلم بثمانية ربعي بكسر الراء وسكون الباء الموحدة وبالعين المهملة والياء المشددة **من رآني** اي في المنام **فقد رأى الحق** اي الرؤيا الصادقة لا الرؤيا التي يلعب بها الشيطان وانما قيدنا الرؤية بالمنام بقرينة انه عم قاله في جواب من قص انه رأى النبي عم في المنام وبعض اعتبر جانب اللفظ وقال معناه من رآني مطلقا فقد رأى الرسول الحق ق **ابو هريرة رض** اتفقا على الرواية عنه **من رآني في المنام فسيراني في اليقظة** بفتح القاف خلاف النوم قيل المراد به اهل عصره معناه من رآني في المنام ولم يكن هاجر رزقه الله تعالى الهجرة ورؤيتي في اليقظة وقيل المراد باليقظة يقظة دار الآخرة كما قال عم الناس نيام فاذا ماتوا انتبهوا او برؤيته عليه السلام

في

فيها الرؤية الخاصة بالقرب منه **او لكانما يراني في اليقظة** هذا شك من الراوي وهو تشبيه خيالي بحسي **لا يتمثل الشيطان بي** هذا استيناف جواب عن قال وما سبب ذلك اعلم ان هذا الحكم غير مختص بنبينا عم بل جميع الانبياء معصومون من ان يظهر الشيطان بصورهم في النوم واليقظة لئلا يشتبه الحق بالباطل واما رؤية الله تعالى في المنام فلم يجوزها الاكثرون وعند من جوزها يرى في اي صورة كانت لان ذلك المرئي غير ذات الله اذ ليس لها صورة ق **ابو هريرة رض** اتفقا على الرواية عنه **من رآني في المنام فقد رآني** اي فقد رأى مثالي يدل عليه قوله عم **فان الشيطان لا يتمثل بي** قال القاضي هذا اذا رآه على صفته المعروفة في حيوته وذكر المازري الصحيح ان رؤية النبي في المنام عم سواء كانت على صفته او غيرها كمن يراه ابيض اللحية لان المرئي في ظن الرائي انه عم خ **لا يتمثل في صورتي** يعني اتفق المسلم والبخاري من حديث ابي هريرة على لفظ لا يتمثل بي وانفرد البخاري من رواية ابي هريرة على لفظ لا يتمثل في صورتي هـ **ابو هريرة رض** روى مسلم عنه **من سأل الناس اموالهم** الناس منصوب على نزع الخافض او على انه مفعول به واموالهم بدل اشتمال منه **تكثرا** مفعول له اي لتكثير ماله لا للاحتياج **فانما هي** اي المسئلة او الاموال **جمر** جمرة اي سبب للعقاب بالنار وانما جعلها جمرا للمبالغة ويجوز ان يكون ما اخذه جمرا حقيقة يعذب به كما ثبت في مانع الزكوة ان ماله يكون صفائح من نار فيعذب بها وانما استحق السائل المذكور بهذا العذاب لانه اخذ مالا لم يكن له حلالا او لكتمه نعمة الله وهو كفران واما حكم الدافع له غالما بحاله فكان القياس ان ياثم لانه اعانة على الحرام لكنه يجعل هبة ولا اثم في الهبة للغني **فليستقل منه او ليستكثر** هذا توبيخ له قال العلماء من كان له قوت يومه لا يحل له السؤال هـ **صفية بنت ابي عبيد** رض اخرجه مسلم في صحيحه من حديث صفية بنت ابي عبيد الثقفية وهي زوجة عبد الله ابن عمر رض ادركت النبي عم وسمعت منه ولم تروعنه وروت عن عائشة وحفصة

وما زركها جر بلدة بالمغرب منها شاع صحيح مسلم قاموس

وابن عمر من سأل عرافا هذا الحديث مرسل وقد روي مرفوعا عن ابن عمر
العراف من يخبر بما اخفي من المسروق ومكان الضالة والكاهن من يخبر بما يكون
في المستقبل وفي الصحاح العراف الكاهن لم تقبل له صلوة اربعين ليلة
اي يوما انما ذكر ليلة جريا على عادة العرب من استعمالهم الليالي في الحساب
لرؤية الهلال في الليلة التي تمضي قال النووي معنى عدم قبول صلوته انه لا ثواب له فيها
كالصلاة في الارض المغصوبة لا انها غير مجزئة لان كونها مجزئة عبارة عن مطابقتها
للامر وكونها مقبولة هو ترتب الثواب عليها فالقبول اخص من الاجزاء فلا يلزم
من نفيه نفي الاعم على ان صلاة السائل من العراف لو لم تكن مجزئة لوجب عليه
قضاء صلاة اربعين يوما وليس كذلك بالاجماع الى هنا كلامه اقول هذا مشكل
عندي لان الله تعالى اخبر عن شانه بانه لا يظلم مثقال ذرة وان تك حسنة
يضاعفها وانه لا يضيع اجر المحسنين فكيف لا يثيب الله من ادى صلاته بشرائطها
بسبب معصية صدرت منه بل الوجه ان يقال المراد من عدم قبوله اعراضه عن زيادة
تضعيف اجره واما تخصيص الصلاة من بين الاعمال فيحتمل ان يكون لكونها عماد الدين
فيكون صيامه وغيره كذلك ويفوض علمه الى الشارع قيل ذكر العدد ههنا للتكثير
قالوا هذا في حق من اعتقد صدق العراف والكاهن واما من سألهم للاستهزاء بهم
او لتكذيبهم فلا يلحقه ما ذكره في الحديث بقرينة حديث آخر من صدق كاهنا لم تقبل
عنه صلاة اربعين ليلة فان قلت هذا مخالف لقوله عم من صدق كاهنا فقد كفر
بما انزل على محمد قلت اللائح لي في التوفيق ان يقال مصدق الكاهن يكون
كافرا اذا اعتقد انه عالم بالغيب واما اذا اعتقد انه ملهم من الله او ان الجن يلقون
اليه مما يسمعون من الملائكة فصدقه في هذا فلا يكون كافرا ه ابو هريرة رض
روى مسلم عنه من سبح الله اي قال سبحان الله في دبر كل صلاة
اي عقيب فراغه عن المكتوبة قيدنا بها لورود هذا القيد في حديث آخر ثلاثا
وثلثين وحمد الله اي قال الحمد لله ثلاثا وثلثين وكبر الله اي قال الله اكبر

ثلثا

ثلثا وثلثين فتلك اي التسبيحات والتحميدات والتكبيرات تسعة وتسعون
قال وهو لفظ الرسول بدل من سبح تمام المائة بالنصب ظرف اي وقت تمام
المائة والعامل فيه قال او مفعول به لقال فالمراد من تمام المائة ما تم به المائة
وهو في المغني جملة لان ما بعده عطف بيان له او بدل فصح كونه مقول القول
قيل يجوز رفع تمام على ان يكون مبتدأ وما بعده خبره وهو لا اله الا الله وحده
لا شريك له له الملك وهو بضم الميم يعم التصرف في ذوي العقول وغيرهم والملك
بكسرها يخص بغير العقلاء وله الحمد وهو على كل شيء قدير فيكون تمام
مع خبره حالا من ضمير سبح والعائد منها محذوف تقديره تمام المائة عليها
وعلى هذا لفظ قال يكون للراوي وضميره عائد الى الرسول لكن الاول اولى وعلى
التوجيهين الجزاء المذكور انما يترتب على الشرط اذا وقع تمام المائة التهليل المذكور
غفر الله خطاياه وان كانت مثل زبد البحر وهو ما يعلو على وجهه عند هيجانه اقول
لاح ههنا اشتباه لانه ان اراد من قوله كل صلاة الكل الافرادي يلزم ان لا يحصل
الجزاء اذا فات هذا التسبيح في دبر صلاة واحدة من صلواته وهذا متعسر غير مناسب
للترغيب اليه وان اراد منه الكل المجموعي فكذا لان دبر مجموع صلواته غير معلوم
له ويمكن ان يقال يجوز ان يراد منه التعميم على معنى ان هذا الجزاء مترتب لمن
يقول في دبر كل صلوة مكتوبة هذا التسبيح لا ان ترتبه يكون في صلوة واحدة
ق انس رض اتفقا على الرواية عنه من سره ان يبسط له في رزقه اي يكثر
رزقه وينسأ له بالهمزة وضم الياء اي يؤخر في اثره وهو بالتحريك ما بقي من رسم
الشيء والمراد به ههنا الاجل عبر عنه به لانه تابع للحيوة فليصل رحمه بكسر الحاء
وهو في الاصل وعاء الولد في البطن ثم سميت القرابة رحما قال النووي للصلة
درجات باعتبار يسر الواصل وعسره وادناها ترك المهاجرة عن قريبه وصلته
بالكلام ولو كان بالسلام ومن ترك ما يقدر عليه لم يسم واصلا اختلفوا في
الرحم التي تجب صلتها قال قوم هي قرابة كل ذي رحم محرم وقال آخرون هي قرابة

كل قريب محرما كان او غيره فان قيل الآجال والارزاق مقدرة لا تزيد ولا
تنقص بالنصوص الدالة عليها فما وجه الحديث اجيب بان الاشيآء قد تكتب
في اللوح المحفوظ متوقفة على الشروط كما يكتب ان وصل فلان رحمه فعمره
سبعون سنة والا فخمسون ولعل الدعآء والكسب من جملتها وهو المعنى
من قوله تعالى يمحوا الله ما يشآء ويثبت لكن هذا بالنسبة الى ما يظهر للملائكة
في اللوح المحفوظ لا بالنسبة الى علم الله الازلي اذ لا محو فيه ولا زيادة او يقال
المراد منه البركة في رزقه وبقآء ذكره الجميل بعده وهو كالحيوة او يقال الحديث
صدر في معرض الحث على صلة الرحم بطريق المبالغة يعني لو كان شي يبسط به
في رزق رجل واجله لكان الصلة ويجوز فرض المحال اذا تعلق به حكمة م
ابو قتادة رض روى مسلم عنه من سره ان ينجيه الله اي يجعله ذا نجاة
من كرب بضم الكاف وفتح الرآء جمع كربة وهي غم ياخذ النفس لشدته وفي بعض
النسخ بفتح الكاف وسكون الرآء وهو بمعنى الكربة كذا قاله الجوهري يوم القيمة
فلينفس عن معسر اي ليؤخر مطالبة الدين عن مديون ذي عسرة او يضع عنه
اي ليحط عن دينه مصداقه قوله تعالى وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة وان تصدقوا
خير لكم ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من سره ان ينظر الى رجل
من اهل الجنة فلينظر الى هذا قاله لرجل قال دلني على عمل اذا عملته ذكره اذا
دون ان تجزم السائل العمل بما يقوله الرسول دخلت الجنة قال اي سول الله
تعبد الله خبر بمعنى الانشآء اي اعبد الله وكذا الافعال التي بعده او هو في
تاويل المصدر كتسمع بالمعيدي فيكون خبر مبتدأ محذوف اي لك العمل
ان توحد الله وانما لم يذكر شهادة كونه رسولا مع انه لا بد منها لظهور ان التوحيد
لا يعتبر بدونها فذكره مغن عن ذكرها وقيل لعله ان السائل كان مقرا بالرسالة
فعلى هذا يكون ذكر التوحيد لشرفه وكونه اصلا لا تشرك به شيئا تاكيد لما قبله
او يقال العبادة مستعملة في معناها الاصطلاحي وهو فعل المكلف على خلاف

بوي

بوي نفسه تعظيما لربه وقوله لا تشرك به تحذير عن الريا وتقيم الصلوة المكتوبة
اي المفروضة وهذا مع ما بعده يكون تفصيلا للعبادة على الوجه الاخير
وتؤدي الزكوة المفروضة قيد الزكوة بها مع انها لا تكون الا مفروضة
ترغيبا عليها لان المال محبوب والطبع يشح به او لان الزكوة قد تطلق على
اعطآء المال تبرعا والتقرب بالفرائض اكثر من التقرب بالنوافل وتصوم
رمضان فقال اي الرجل والذي نفسي بيده لا ازيد على هذا اي على ما ذكر من
الفرائض شيئا ابدا ولا انقص منه فان قلت كيف حلف على ترك النوافل
ولم ينكره النبي عم قلت يمكن ان يكون قبل شرعيتها او يقال انه كان وفدا
فمعناه لا ازيد على ما اسمع في تبليغه ولا انقص ومعناه لا ازيد على هذا
سؤالي ولا انقص في العمل مما سمعته ووجه عدم ذكر الحج هنا يعرف من تقرير
الحديث الاول في الكتاب واما جزمه عم بانه من اهل الجنة مع ان الاعمال بالخواتيم
فلعلمه عم بالوحي ان الرجل يموت على الصلاح ويدخلها خ ابو ذر وابو هريرة
رضي الله عنهما روى البخاري عنهما قيل اسم ابو ذر جندب بن جنادة وكان
من اعلام الصحابة وخامسا في الاسلام ما رواه عن النبي عم مائتان واحد وثمانون
حديثا له في الصحيحين ثلثة وثلثون حديثا انفرد البخاري بحديثين ومسلم بتسعة عشر
من سلك طريقا يلتمس هو حال وصفة فيه علما نكره ليتناول كل علم
من العلوم الشرعية لانها هي الموصلة الى الجنة لعل العلوم العربية تكون في
حكمها لانه لا بد منها في تحصيل تلك العلوم سهل الله له به الضمير عائد الى ما دل
عليه سلك او يلتمس او الى الطريق طريقا الى الجنة تقديم به على طريقا
للاهتمام او للتخصيص على معنى ان تسهيل الله طريق الجنة له خاص بهذا
التسبب وغيره من اسباب التسهيل كانه معدوم م سلمة بن الاكوع رض
روى مسلم عنه قيل كان ممن بايع تحت الشجرة وكان اشجع الناس رجلا ما رواه
عن النبي عم سبعون حديثا له في الصحيحين ثمانية عشر انفرد البخاري بخمسة ومسلم بتسعة

من سلّ علينا السيف اي اخرجه من غمده لاضرارنا فليس منّا اي من
عاملي سنتنا ابو هريرة رض روى مسلم عنه من سمع رجلا ينشد بضم الشين اي يطلب
برفع الصوت ضالّة في المسجد فليقل لا ردّها الله عليك فان المساجد
لم تبن لهذا اي لنشدان الضالّة يجوز ان يكون قوله فان المساجد تعليلا
للدعاء عليه ويكون المجموع مقولا لقوله فليقل وان يكون تعليلا لقوله
فليقل يعرف منه كراهة كلّ امر لم يبن المسجد لاجله حتى كره مالك البحث
العلمي فيه وجوّزه ابو حنيفة وغيره مما يحتاج اليه الناس لان المسجد
مجمعهم واستحسن المتأخرون جلوس القاضي في الجامع لان القضاء يجيء من
اشرف العبادات م جرير رض روى مسلم عنه قيل اسلم قبل موت النبي صلعم
باربعين يوما ما رواه عن النبي عم مائة حديث له في الصحيحين خمسة عشر حديثا
انفرد البخاري بواحد ومسلم بستة من سنّ في الاسلام سنّة حسنة
وهي مأخوذة من السنن بفتحتين وهو الطريق يعني من اتى بطريقة مرضية يقتدى
بها فيها فله اجره اي اجر عمله واجر من عمل بها اي مثل اجر من عمل بتلك الطريقة
من بعده اي من بعد ممات من سنّها قيّده به دفعا لما يتوهم ان ذلك الاجر
يكتب له ما دام حيا من غير ان ينقص من اجورهم شيء ومن سنّ في الاسلام
سنّة سيئة كان عليه وزره اي وزر عمله ووزر من عمل بها اي بتلك
الطريقة السيئة من بعده من غير ان ينقص من اوزارهم شيء م عائشة
روى مسلم عنها من شاء فليصمه ومن شاء فليفطره يعني يوم عاشوراء
بالمد وهو اليوم العاشر من المحرم وليس في كلامهم فاعولاء بالمد غيره وقد
الحق به تاسوعاء وهو التاسع من المحرم قوله يعني تفسير من الراوي والمص للضمير
البارز في ليصمه قيل كان صوم عاشوراء واجبا فلما فرض رمضان عام الحديث
ونسخ به فرضيته فصار كسائر الايام في حق الجواز خ ابن عمر رض روى البخاري عنه
من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب منها حتى مات وفي كلمة ثم اشارة الى ان التراخي

رمضان

في التوبة

في التوبة لا بنا في قبولها حرمها بضم الحاء وتخفيف الراء في الآخرة يعني
جعل محروما من خمر الجنة قيل هذا عبارة عن عدم دخولها لان من دخلها
شرب من خمرها فيؤوّل الحديث بالمستحلّ وقيل جعل محروما في الواقع بان نسيها
او بان لا يشتهيها وان ذكرها لان ما يشتهى من النعم حاصلة لاهل الجنة
بدلالة قوله تعالى ولكم فيها ما تشتهي انفسكم وهذا نقص عظيم لحرمانه من اشرف
نعم الجنة م ابو سعيد رض روى مسلم عنه من شرب النبيذ وهو ما القي وهي مائية
فيه تمرا او زبيب او نحوهما منكم فليشربه زبيبا فردا اي حال كون الملقى فيه
زبيبا منفردا غير مخلوط او تمرا فردا او بسرا فردا وفي لفظ فردا اشارة
الى ان شرب الخليط من الانبذة غير جائز وان لم يشتدّ وهو مذهب مالك واحمد
رحمهما الله استدلالا به وبما روى عن قتادة ان النبي عم نهى عن شرب الخليط
وقال انتبذوا كل واحدة على حدة وقال ائمتنا لا بأس بشربه اذا لم يشتدّ لان
ما حلّ منفردا حلّ مخلوطا وما روى من النهي عن شرب الخليط فمحمول على الشدة
م ام سلمة رض روى مسلم عنها قيل ما روته عن النبي عم ثلثمائة وثمانية
وسبعون حديثا لها في الصحيحين تسعة وعشرون انفرد البخاري بثلثة ومسلم
بثلثة عشر من شرب باناء من فضة او ذهب فانما يجرجر الجرجرة صوت
في اناء من ذهب او فضة نو
البعير في حنجرته والمراد به هنا صوت يسمع في حلق الانسان عند تجرعه الماء في
بطنه نارا من جهنم الرواية المشهورة في نارا النصب وروى برفعه على
ان لفظ يجرجر يجيء لازما ومتعديا انما جعل المشروب منه نارا مبالغة لكونها سببا
كما قال الله تعالى ان الذين يأكلون اموال اليتامى ظلما انما يأكلون في بطونهم
نارا الحديث يدل على حرمة استعمال آنيتهما واما التحلي بهما فجائز للنساء
دون الرجال ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من شهد الجنازة
بالفتح والكسر الميت وسريره وقيل بالكسر السرير وبالفتح الميت وهو معنى قولهم
الاعلى للاعلى والاسفل للاسفل حتى يصلى عليها على بناء المجهول فله قيراط

ومن شهدها يعني حضر الجنازة بعد ما صلي عليها انما قيدت بهذا وروي في
بعض روايات مسلم من شهد الجنازة وصلى عليها ثم يتبعها حتى تدفن على
بناء المجهول فله قيراطان قيل وما القيراطان قال مثل الجبلين العظيمين
وهذا تشبيه للمعني بالجسم الجسيم تفهيما للتفخيم وقد جاء في رواية مسلم اصغرهما
مثل احد روي ان هذا الحديث ذكر لابن عمر فارسل الى عائشة رض يسألها فقالت
صدق ابو هريرة فقال ابن عمر لقد فرطنا في قراريط كثيرة م عبادة بن الصامت
رضي الله عنه روى مسلم عنه من شهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله
حرم الله عليه النار اي لا يعذب بها لما رأى بعض العلماء ان ظاهر هذا الحديث مخالف
للنصوص الدالة على ان بعض عصاة المؤمنين معذبون طلبوا التوفيق بينهما
قال بعضهم هذا في حق من تاب عن كفره فمات وقال آخرون كان هذا الحديث قبل
نزول الفرائض وقال الحسن البصري معناه من قال هذه الكلمة وادى حقها وفرائضها
والاقرب ان يراد بالتحريم تحريم الخلود ق عبادة بن الصامت رض اتفقا على
الرواية عنه على ما ذكره الشيخ من شهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك
له لكن المذكور في صحيح مسلم وشرحه من قال اشهد ان لا اله الا الله يحتمل ان نسخ
مسلم وقعت مختلفة وان محمدا عبده ورسوله وان عيسى عبد الله ورسوله
خصه بالذكر تعريضا للنصارى وبه يخرج جميع ملل الكفر على اختلاف عقائدهم
وكلمته سماه كلمة مبالغة لانه تكلم في غير اوانه واضيف الى الله تعظيما او لانه كان
بالكلمة من غير اب القاها الى مريم اي اوصلها اليها وروح منه سماه روحا
لانه تعالى احيى الاموات فكان كالروح او لانه حدث من نفخ الروح كما قال تعالى
فنفخنا فيه من روحنا قيل النافخ كان جبرئيل عم اضافه الله الى نفسه لانه كان
بامره والجنة والنار حق افرد لفظ الحق لانه مصدر او لارادة كل واحد منهما
ادخله الله الجنة على ما كان من العمل يعني على اي عمل كان سيئا او حسنا
من قوله على ما كان من العمل
وهو حال نحو رأيت فلانا على اكله اي آكلا وفيما نحن فيه لا يجوز ان يقدر عاملا لان

العمل

العمل غير حاصل وقت الدخول فيقدر مستحقا بما يناسب عمله من الثواب
والعقاب يعني من مات على الايمان لا يخرجه الكبائر عن ايمانه فيدخل الجنة اما كونه
قبل العذاب او بعده فمفوض الى مشيئة الله تعالى قال الامام الطيبي في شرح
المشكاة لا يتصور هذا في حق العاصي الذي مات قبل التوبة الا اذا ادخل الجنة
قبل استيفاء العقوبة فان قلت ما ذكرت يشعر على ان لا يدخل احد من عصاة
المؤمنين النار قلت لا لازم عموم العفو وهو لا يستلزم عدم دخول النار
لجواز ان يعفو عنهم بعد الدخول قبل استيفاء العذاب وليس يحتم عندنا ان
يعذب بالنار احد من الامة بل الواجب العفو عن الجميع بموجب وعده تعالى
حيث قال ان الله يغفر الذنوب جميعا م ابو هريرة وابو ايوب الانصاري
رضي الله عنهما روى مسلم عنهما قيل ابو ايوب ممن غلب عليه كنيته اسمه خالد بن زيد
ما رواه عن النبي صم مائة وخمسة وخمسون حديثا له في الصحيحين ثلثة عشر انفرد البخاري
بحديث ومسلم بخمسة من صام رمضان ثم اتبعه ستا من شوال اي ستة ايام
ذكر ستا دون ستة باعتبار الليالي لغلبتها في استعمالهم على الايام قال النووي
حذف الهاء ههنا لعدم ذكر الايام صريحا يقال صمنا ستة ايام ولا يجوز ست ايام
فاذا حذف الايام جاز الوجهان كذا قاله اهل اللغة كان كصيام الدهر اي السنة
الخالية عن يومي العيد وايام التشريق لان صومها منهي عنه حكي عن مالك
كراهة صوم ست من شوال متصلا به حذرا عن تشبه الكفار وذكر ثم في الحديث
دليل له قلنا جاء في رواية اخرى بالواو وهي من صام رمضان واتبعه ستا من شوال
فلا ينهض الحديث دليلا له والاتصال منتف بفصل يوم الفطر قيل الافضل ان يكون
صيام الستة متتالية عقيب يوم الفطر فان فرقها او اخرها عن اوائل الشهر حصلت
فضيلة الاتباع قال الشراح انما كان ذلك كصيام الدهر لان الحسنة بعشرة اشهر
والستة بشهرين واقول يفهم من كلامهم انهم ارادوا من الدهر السنة لا ادري وجه
فهمهم وفي صحاح الجوهري الدهر يقال للابد واجمع ابو حنيفة وصاحباه على ان الدهر

المعرف باللام يكون للعمر وتخصيص شوال ورمضان بالذكر يبقى بلا فائدة على تقريرهم
لان من صام ستة ايام وشهرا كاملا اى شهر كان يكون كصيام سنة بمقتضى من
جاء بالحسنة فله عشر امثالها والذى لاح لى والله اعلم ان نجعل الدهر بمعنى الابد وانما
خصص شهر شوال لانه زمان يشتد الرغبة فيه الى الطعام لوقوعه عقيب شهر الصيام
والصوم فيه لكونه للنفس اكبر يكون ثوابه اجل واكثر وتخصيص هذا العدد مفوض
علمه الى الشارع ق ابو سعيد رض اتفقا على الروايه عنه من صام يوما فى
سبيل الله بعد الله وجهه من النار اى نجاه الله عنها عبر عن تنجيته بطريق
التمثيل ليكون ابلغ لان من كان بعيدا عن عدوه بهذا المقدار لا يصل اليه البتة ٥
سبعين خريفا اى سنة ذكر الجزء واراد به الكل عبر به عنها دون غيره من الفصول
لانه وقت بلوغ الثمار وحصول سعة العيش ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه
من صلى البردين وهما الغداة والعشى يعنى من صلى صلاتهما وهى صلوة الفجر
والعصر ولازم ادائهما فى الوقت المختار دخل الجنة وانما حث عليهما لكونهما
وقت التشاغل والتثاقل ومن راعاهما راعى غيرهما غالبا نسال الله عونا على عمل
وصونا عن تكاسل عبادته م عثمان رض روى مسلم عنه من صلى العشاء فى
جماعة فكانما قام نصف الليل يعنى اشتغل بالعبادات الى نصف الليل
ومن صلى الصبح فى جماعة يعنى منضمة الى صلاة العشاء بجماعة فكانما
صلى الليل كله فصلاة كل طرف من الليل صارت بمنزلة نوافل نصفه وفى
شرح المشكوة يجوز ان يجعل صلوة الصبح بجماعة منفردة بمنزلة قيام الليل كله
اقول لما ذكر فى المصابيح من انه عم قال من صلى العشاء فى جماعة كان كقيام نصف
ليلة ومن صلى العشاء والفجر كان كقيام ليلة يتعين الوجه الاول م جندب بن
عبد الله رض روى مسلم عنه جندب بضم الجيم وفتح الدال المهملة وضمها قيل ما رواه
عن النبى عم ثمنة واربعون حديثا له فى الصحيحين اثنا عشر المتفق عليه منها سبعة
والباقى لمسلم من صلى صلاة الصبح اى باخلاص فهو فى ذمة الله اى فى

امانة

هو ابو عبد الله جندب بن عبد الله بن سفيان البجلى ثم العلقى الصحابى سكن الكوفة ثم تحول الى البصرة خرج عنه الاربعة وروى عنه سلمة بن كهيل والاسود بن قيس والحسن البصرى ومحمد بن سيرين وبكر بن عبد الله المزنى مات فى فتنة ابن الزبير بعد اربع سنين منها كما فى المعتبرات
مصطفى الاسكدارى

امانة فى الدنيا والآخرة وهذا الامان غير الامان الذى ثبت بكلمة التوحيد
انما ذكر صلاة الصبح لان فيها كلفة لا يواظبها الا خالص الايمان فيستحق
ان يدخل تحت الامان فلا يطلبنكم الله بشئ من ذمته من بمعنى لاجل والمضاف
محذوف اى لاجل ترك ذمته او بيانية والجار والمجرور حال عن شئ ظاهره
نهى عن مطالبة الله تعالى لكن المراد به النهى عما يوجب مطالبة الله وهو التعرض
بمكروه لمن صلى الصبح او هو ترك صلاة الصبح هذا على تقدير ان يراد بالذمة
فى قوله من ذمته نفس الصلاة من حيث انها موجبة للذمة فمعناه لا تضيعوا
صلوة الصبح فانه الضمير فيه للشان من يطلبه الضمير المستكن فيه لله
والبارز لمن من ذمته بشئ يدركه يعنى من يطلبه الله للمواخذة بما فرط
فى حقه والقيام بعهدته يدركه الله اذ لا يفوت منه هارب ثم يكبه على وجهه
فى نار جهنم يقال كبه اذا اصرعه فاكب هو على وجهه وهذا من النوادر لان
ثلاثيه متعد ورباعيه لازم هر ابو هريرة رض روى مسلم عنه من صلى صلاة
لم يقرأ فيها بام القرآن اى بسورة الفاتحة سميت بها لانها اول القرآن فى
فى التلاوة كما سميت مكة ام القرى لانها اول ما حولها من القرى فى
الكينونة او لان سائر السور يضاف الى هذه السورة فى الصلوة ولا
تضاف هى الى شئ من السور او لانها اصل القرآن باعتبار اشتمالها على
المقاصد القرآنية اجمالا من الثناء على الله والامر والنهى والوعد والوعيد والقصة
اما الامر والنهى فلان قل مقدر فى اول السورة وفى الامر بالشئ نهى عن
ضده واما القصة والوعد ففى قوله انعمت عليهم والوعيد فى قوله غير المغضوب
عليهم فهى خداج هى خداج هى خداج ذكرها ثلث مرات للتاكيد
الخداج بكسر الخاء المعجمة مصدر خدجت الناقة اذا القت ولدها قبل اوان
النتاج وان كان تام الخلق ويقال اخدجت الناقة اذا ولدته ناقصا وان
كان ايامه تامة كذا قاله الجوهرى معناه فصلاته ذات نقصان على حذف المضاف

فيها

او المصدر بمعنى الفاعل اى خديجة بمعنى قصة وصفها بالمصدر مبالغة الحديث
حجة لابى حنيفة فى ان الصلوة تجوز بدون الفاتحة مع النقصان عنده وقال الشافعى
لا تجوز بدونها خ انس رض روى البخارى عنه من صلى صلاتنا اى كصلوتنا
خص الصلاة بالذكر احترازا عن صلوة اليهود وغيرهم فانها فى الهيئات ليست كصلوتنا
اولان الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر وترك كل العبادات منكر فالصلوة تنهى
عنه اولان الحديث صدر عنه عم فى بدء الاسلام قبل شرعية الاركان الباقية
واستقبل قبلتنا انما ذكره مع ان صلاتنا مشروطة به ترغيبا للناس عليه لاحتمال
صدور الحديث وقت تحويل القبلة من بيت المقدس الى الكعبة وثبوت التردد فى
نفوسهم اولانه اعرف واشهر فى التمييز الا يرى ان صلاتنا تشابه صلاتهم فى
كثير من اعمالها وقبلتنا ليست كذلك وقيل المراد من مستقبلها الحج والوجه هو
الاول ولما ذكر ما يميز المسلم عن غيره عبادة اعقبه ما يميزه عادة بقوله واكل ذبيحتنا
اى مذبوحنا لان اليهود لا ياكل منها الفعيل الذى بمعنى المفعول اذا لم يذكر موصوفه
يوتى تانيثه بالتاء وههنا التانيث غير مراد انما جاء الذبيحة بالتاء لانه صار اسما
بالغلبة ونقل من كونه صفة لمونث الى صيرورته اسما فذلك المسلم اراد به من دخل
فى السلم وهو الامان بان لا يستباح دمه ولا ماله فيتناول المخلص والمنافق الذى له
ذمة الله اى امانه وذمة رسوله ذمة الله هو ذمة الرسول فيكون عطف الثانية
تفسيرا للاولى فذكر الاولى باضافتها الى الله يكون للتعظيم اولان فى ذكر الذمتين
حثا على الامتناع عن التعرض له بالاذى فلا تخفروا الله فى ذمته الضمير فيه لله
او للمسلم الاخفار بمعنى ازالة الخفرة وهو بالضم العهد المعنى لا تزيلوا عهد الله فى
حق من فى امانه عمل بالحديث ابو حنيفة رح وحكم باسلام كافر اذا صلى بجماعة ولم
يحكم به الشافعى حتى اتى بالشهادتين عملا بقوله عم امرت ان اقاتل الناس
حتى يقولوا لا اله الا الله قلنا الصلوة المسنونة لا تخلو عن الشهادتين وفى
قوله صلاتنا اشارة اليه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من صلى على واحدة

الصلاة

الصلاة من المؤمنين الدعاء يعنى من دعا لى مرة صلى الله عليه عشرا وفى
رواية صلت عليه الملائكة عشرا الصلاة من الله الرحمة وهى عبارة عن محو
الخطيئات او عن اعطاء الدرجات يعنى كفر الله عشر خطيئاته او اعطاه
عشر درجات قيل العدد ههنا للتكثير قال بعض الدعاء للنبى عم طلب الوسيلة
لا طلب الرحمة اذ هى حاصلة لان ما تقدم من ذنبه وما تأخر مغفور واما اعطاء
الوسيلة فيحتمل ان يكون مشروطا بالدعاء ولهذا حرض امته عليه خ ابو هريرة
رضى الله عنه روى البخارى عنه من صلى فى ثوب يعنى فى ثوب واسع غير مخيط
فليخالف بين طرفيه اى ليلقى كل طرف منهما على عاتقه الآخر ليأمن من انكشاف
عورته او امساك ثوبه خوفا منه فيفوت عنه سنة وضع اليد الامر فيه للاستحباب
عندنا وللوجوب عند احمد حتى لو لم يخالف لم تصح صلوته عنده وان كان الثوب
ضيقا يشده من وسطه ولا يخالف لئلا ينكشف عورته م ام حبيبة رض روى
مسلم عنها وهى رملة بنت ابى سفيان ام المؤمنين قيل لها روته عن النبى عم خمسة
وثلثون حديثا لها فى الصحيحين اربعة احاديث المتفق عليها منها حديثان
ولمسلم حديثان من صلى فى يوم ثنتى عشرة سجدة اراد منها الركعة تجوزا اقتصر
المصنف من روايتها على هذا القدر ولكن مسلم زاد فى صحيحه بعد قوله سجدة اربعا
قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء وركعتين
قبل الفجر وكذا اخرجه الترمذى فى جامعه وانما قال فى يوم مع ان السنة موجودة
فى الليل ايضا لان اكثر السنن موجود فيه تطوعا بنى له بيت فى الجنة خ عمران
ابن حصين رض عمران بكسر العين وحصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين روى
البخارى عنه قيل كان الراوى من فضلاء الصحابة سكن بالبصرة الى ان مات بها
ما رواه عن النبى عم مائة وثمانون حديثا له فى الصحيحين احد وعشرون حديثا انفرد البخارى
باربعة ومسلم بتسعة من صلى قائما فهو افضل ومن صلى قاعدا فله نصف اجر
القائم ومن صلى نائما اى مضطجعا فله نصف اجر القاعد الحديث محمول على

للتنفل قاعدا مع قدرته على القيام انما قيدناه بالقدرة لان التنفل قاعدا مع
العجز عن القيام يكون كثوابه قائما قال النووي هذا في حق غير النبي عم لانه ثبت
ان نافلته عم قاعدا مع قدرته على القيام يكون كثوابه قائما وهذا كان من خصائصه
وقيل انه محمول على المفترض المعذور يعني المريض الذي جاز له ان يصلي الفرض قاعدا
لعذر اذا تكلف وصلى قائما يكون اجره ضعف ما صلى قاعدا فان قلت كيف يصح
هذا وصلوة الفرض قاعدا مع القدرة على القيام لم يصح ومع العجز لا ينقص الثواب
قلت هذا في العجز الحقيقي وهو ليس بشرط لان خوف ازدياد المرض يكون عذرا
قال الشيخ الشارح فيه نظر لان هذا لا يرد الا على العزيمة والرخصة والآخذ
بالرخصة ليس على النصف من اجر الآخذ بالعزيمة واقول ثبت ان الآخذ
بالعزيمة اكثر ثوابا فلعله يبلغ مبلغ ثواب الضعف فمن اين حكم الناظر انه
ليس على النصف خ ابن عباس رض روى البخاري عنه من صور صورة
اراد صورة ذي الروح بقرينة قوله عم فان الله معذبه حتى ينفخ فيها
الروح وليس بنافخ فيها ابدا هذا يدل على ان تصويرها حرام فيه اعظم مما
في القتل فجزاؤه جهنم خالدا فيها والخلود ماول بطول المدة عند اهل السنة
وههنا لا يستقيم ذلك لانه غيّى العذاب بما لا يمكن وهو نفخ الروح فيها فيكون
محمولا على المستحل او على استحقاق العذاب المؤبد واما تصوير ما لا روح له فرخص
فيه وان كان مكروها من حيث انه اشتغال بما لا يعني وقيل لا باس بتصوير ذي الروح
اذا كان مقطوع الرأس م ابن عمر رض روى مسلم عنه من ضرب غلاما
له حدا مفعول له لم يأته اي لم يأت بموجب ذلك الحد يعني من ضرب مملوكه جزاء
على جناية لم يفعلها او لطمه اي ضرب وجهه بباطن الكف فان كفارته
ان يعتقه يعني اثم ذلك الضرب يمحو باعتاقه قال القاضي اجمعوا على ان الاعتاق
لا يبلغ اجر الاعتاق تبرعا وفي الحديث رفق بالمماليك اذا لم يذنبوا واما اذا ذنبوا
فقد رخص النبي صم في تأديبهم بقدر اثمهم وتمنعهم وعليه يؤاخذ بقدر الزيادة م

انس

انس ومعاذ بن جبل رض روى مسلم عنهما معاذ بالضم قيل ما رواه عن النبي صم م
مائة وسبعة وخمسون حديثا انفرد مسلم منها بحديث والبخاري بثلثة احاديث
من طلب الشهادة اي ان يكون شهيدا في سبيل الله صادقا اعطيها
على بناء المجهول الضمير المستتر فيه عائد الى من و البارز للشهادة يعني اعطي الطالب
ثواب الشهادة ولو لم تصبه اي الشهادة ق سعيد بن زيد رض اتفقا
على الرواية عنه من ظلم قيد بكسر القاف اي قدر شبر من الارض طوقه الله
اي جعل الله ما اخذه ظلما كالطوق عليه من سبع ارضين تقدم الكلام عليه
في حديث من اخذ من الارض شبرا بغير حقه ق ثوبان رض اتفقا على الرواية عنه
قيل هو مولى رسول الله صم ما رواه عنه مائة وثمانية وعشرون حديثا انفرد مسلم
منها بعشرة من عاد مريضا لم يزل في خرفة الجنة وهي بضم الخاء المعجمة وسكون
الراء المهملة ما يجتنى من الثمر يعني عيادة المريض سبب للجنة ومخارفها بحيث
كانه يخترف فيها خ انس رض روى البخاري عنه من عال جاريتين يعني من
ربى صغيرتين وقام برعاية مصالحهما من قوت وكسوة وغيرهما حتى تبلغا
اي تصيرا بالغتين جاء يوم القيمة انا وهو هكذا انا مبتدأ وهو معطوف
عليه وخبره هكذا والجملة حال بغير واو اي جاء مصاحبا لي وقيل فيه تقديم وتأخير تقديره
جاء هو وانا لان في جاء ضميرا يعود الى من وكلمة هو تاكيد له وانا معطوف عليه
قدم انا لشرفه او لكونه اصلا في تلك الخصلة وضم اصابعه هذا من كلام الراوي
يعني ضم النبي صم اصابعه مشيرا الى قرب ذلك الرجل منه م ابو هريرة رض روى
مسلم عنه من عرض عليه ريحان فلا يرده وهو نبت طيب الريح معروف قال القاضي
يحتمل عندي ان يكون المراد منه الطيب كله وقد وقع في رواية ابي داود من عرض عليه
طيب واقول الريحان خاص والطيب عام وكل من الحديثين معمول بما وقع فيه لا منافاة
بينهما فاي داعية الى هذه الارادة على انها غير صحيحة لان المراد من ريحان هنا فرد من
افراده ولا يجوز ان يراد منه فرد من افراد الطيب اذ لا يقال جاء انسان مراد

فرد من افراد الحيوان اى فرد كان فلا يرده برفع الدال على الفصيح المشهور قال
النووى اكثر شيوخنا فتحها لان الواو التى توجب ضمة الهاء توجب ضمة ما قبلها
لخفاء الهاء وكذا فى كل مضاعف مجزوم دخله هاء المذكر فانه خفيف المحمل
بفتح الميم الثانية مصدر يعنى خفيف الحمل وقيل معناه قليل المنة طيب الريح
اعلم ان هذا ليس تعليلا بتمام العلة بل ببعض منها لان المعنى لا يرده لانه هدية
قليلة نافعة لا يتاذى المهدى برده م عقبة بن عامر رض روى مسلم عنه قيل
ما رواه عن النبى عم خمسة وخمسون حديثا له فى الصحيحين سبعة عشر انفرد البخارى
منها بحديث ومسلم بتسعة من علم الرمى اى رمى السهم ثم تركه كلمة ثم هنا
للتراخى فى الرتبة يعنى مرتبة الترك متراخية عن مرتبة العلم فلا يؤثر عليه
وليست للتراخى فى الزمان لان التارك عقيب العلم يكون تاركا للسنة ايضا
فليس منا اى عاملا بسنتنا خ عايشة رض روى البخارى عنها من عمر
ارضا ليست لاحد اى غير مملوكة له فهو احق بتلك الارض ان يملكها لكن اذن
الامام شرط له عند ابى حنيفة وخالفه صاحباه والشافعى واحمد محتجين باطلاق
الحديث اجاب عنهم بان قوله عم ليس للمرء الا ما طابت به نفس امامه يدل على
اشتراط الاذن فيحمل المطلق عليه وفى قوله عمر اشارة الى ان التحجير وهو نصب الحجارة
فى الارض المباح للاعلام غير كاف للتملك لانه ليس بعمارة ق عايشة رض
اتفقا على الرواية عنها من عمل عملا ليس عليه امرنا يعنى احدث فعلا
مخالفا للدين فهو رد اى مردود م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من
غدا الى المسجد اى ذهب اليه فى الغداة او راح اى ذهب اليه بعد الزوال
اعد الله اى هيأ له فى الجنة نزلا بضم الزاى وسكونها ما يهيأ للضيف يعنى
عادة الناس ان يقدموا طعاما الى من دخل بيوتهم والمسجد بيت الله فمن دخله
فى اى وقت كان من ليل ونهار يعطيه اجره من الجنة لانه اكرم الاكرمين لا يضيع
اجر المحسنين كلما غدا او راح وهذا يدل على ان المراد من قوله غدا الى المسجد

او راح اعتياده عملى فى كل م ابن عمر وابو هريرة رض روى مسلم عنهما من
غشنا اى من لم يرد خير النا فليس منا قال ابو هريرة رض قاله النبى صلعم حين
مر على صبرة طعام فادخل يده فيها فنالت اصابعه بللا فقال ما هذا يا صاحب
الطعام قال اصابته السماء اى المطر يا رسول الله قال افلا جعلته فوق الطعام
حتى يراه الناس ابن عمر رض روى مسلم عنه من فاتته صلوة العصر قيل المراد به
فوتها مطلقا لكن الاظهر ان يراد بها فوتها بالعمد لانه جاء فى رواية البخارى من ترك
مكان من فاتته قال النووى يعنى فواتها عنه ان لا يصليها فى وقتها المختار وقيل
ان لا يصليها الى وقت غروب الشمس فكانما وتر على بناء المجهول اى نقص اهله وماله
بالنصب مفعول ثان لوتر على التوسع اى فى اهله او تمييز وروى برفعهما فحينئذ يكون
النقص صفة الاهل شبه النبى صلعم خسران من فاتته العصر بخسران من ضاع اهله
وماله للتفهيم والا ففوات الثواب فى المال اخسر من فوات الاهل والمال وقيل معناه
ليكن حذره من فوتها كحذره من ذهابهما م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من فرج
عن اخيه اى كشف كربة وهى شدة الغم وتنوينها للتحقير وهذا الكشف اعم
من ان يكون بماله او بمساعدته ولو كانت برأيه او اشارته من كرب الدنيا
فرج الله عنه كربة تنوينها للتعظيم على موجب لطف الله العظيم من كرب
يوم القيمة قيد به لان كرب الدنيا فى جنب كرب الاخرة كانها ليست بكرب
حتى تذكر معها ق ابو موسى الاشعرى رض اتفقا على الرواية عنه من قاتل
لتكون كلمة الله هى قول لا اله الا الله هى العليا وهى تانيث الاعلى فهو فى
سبيل الله تقديم هو يفيد الاختصاص فيفهم منه ان من قاتل للدنيا فليس فى
سبيل الله فى الحقيقة ولا يكون له ثواب الغزاة اعلم ان من قاتل لاجل الجنة من
غير خطور بباله اعلاء الكلمة فهو فى حكم المقاتل للاعلاء لان المرجع فيهما واحد
وهو رضاء الله ولو كان القتال لاجل الجنة مخلا للاعلاء لما رغب اليها النبى صلعم
فى الجهاد لما روى انه عم قال فى غزوة بدر قوموا الى جنة عرضها السموات

والارض فالقى احد من الصحابة التمرات التى كان ياكلها وقال لئن حييت انا حتى اكل تمراتى انها لحيوة طويلة فقاتل مع المشركين حتى قتل بقى لنا بحث آخر وهو ان هذا القصد هل يشترط مقارنته ساعة الشروع فى القتال او يكفى عند التوجه اليه فنقول هذا القصد الثانى كاف لانه ثبت فى الصحيح ان من حبس فرسا لان يغزو به فله ثواب مقدار ما يشرب ويأكل ويستن ذلك الفرس والحال ان نية الغزو به فى كل وقت يطعمه ويرسله ويتحرك معدومة ولان اول القتال حالة دهشة ولو كان القصد شرطا فيه لكان حرجا كذا فى شرح احكام الاحكام

خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه من قال انا خير من يونس بن متى بفتح الميم وتشديد التاء المثناة من فوق مفتوحة قيل هو اسم ام يونس كذلك فى جامع الاصول لفظ انا راجع الى القائل يعنى من رجح نفسه فى الصبر على يونس بن متى لاجل ما حكى الله من قلة صبره على اذى قومه حتى قال رسول الله ولا تكن كصاحب الحوت الآية فقد كذب اى كفر كنى به عن الكفر لان هذا الكذب مساو للكفر ويحتمل ان يكون لفظ انا واقعا موقع هو ويكون راجعا الى الرسول يعنى من فضلنى على يونس فى النبوة فقد كذب لان الانبياء كلهم متساوون فى النبوة لان النبوة شيء واحد لا تفاضل فيها وانما التفاضل باعتبار الدرجات كما قال الله تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله ورفع بعضهم درجات خص يونس بالذكر لان الله تعالى وصفه باوصاف توهم انحطاط رتبته كقوله تعالى فظن ان لن نقدر عليه وقوله تعالى اذ ابق الى الفلك المشحون

م سعد بن ابى وقاص رض روى مسلم عنه من قال حين يسمع المؤذن المضاف هنا محذوف اى اذانه وانا اشهد هذا عطف على مقدر يعنى انت تشهد وانا اشهد تقديم انا يفيد التقوى ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله رضيت بالله ربا هذا استيناف فكانه قيل ما سبب شهادتك فقال رضيت وبمحمد رسولا

وبالاسلام

وبالاسلام دينا غفر له ذنبه يحتمل ان يكون هذا اخبارا والمراد بالذنب الصغائر وان يكون دعاء له

خ جابر رض روى البخارى عنه من قال حين يسمع النداء اى الاذان اى الاذان كله اللهم رب هذه الدعوة التامة وصفها بالتمام لتمامها فى طلب الاجابة اولانها آمنة من النسخ والصلوة القائمة وصفها بالقائمة لبقائها الى يوم القيمة اولانه امر باقامتها فيكون هى قائمة آت اى اعط محمدا الوسيلة فسرها النبى عم بانها منزلة فى الجنة لا تنبغى الا لعبد من عباد الله وارجو ان اكون ذلك والفضيلة وابعثه مقاما محمودا وهو الموعود للنبى عم فى قوله تعالى عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا عن ابن عباس فى تفسيره اى مقاما يحمدك فيه الاولون والآخرون وتشرف على جميع الخلائق تسأل فتعطى وتشفع فتشفع انتصاب مقاما على الظرفية بتضمين ابعثه معنى اقمه او حال يعنى ابعثه ذا مقام محمود الذى وعدته بدل من مقام او عطف بيان له او صفة على ان يكون مقاما محمودا علما او يكون الموصول فى حكم النكرة كالمعرف بلام العهد الذهنى قال صاحب الكشاف غير المغضوب عليهم وصف للذين لان الموصول لا يتعين فيه فهو كقوله ولقد امر على اللئيم يسبنى حلت له شفاعتى يعنى وجبت كما قيل فى قوله تعالى فيحل عليكم غضبى اى يجب كذا قاله الجوهرى وقيل انه من الحلول بمعنى النزول لا من الحل لانها لم تكن محرمة قبل ذلك يعنى استحق لشفاعتى مجازاة لدعائه يوم القيمة فان قيل شفاعته يوم القيمة عامة للمؤمنين فما فضيلة القائل قلت ثبت فى الصحيح ان شفاعته عم تكون على طرق شتى والمؤمنون متفاوتون فيها بعضهم يدخل فى شفاعته لدخول الجنة بلا حساب وبعضهم يدخل فى شفاعته لعدم دخول النار وبعضهم يدخل فى شفاعته للاخراج من النار وبعضهم يدخل فى شفاعته لرفع الدرجات وبعضهم لا يدخل فى شفاعته والمفهوم من الحديث ان شفاعته تكون نازلة للقائل وهذا القدر يكون ترغيبا للدعاء واما من اى قسم تكون شفاعته

فعلمه مفوض اليه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من قال حين
يصبح وحين يمسي سبحان الله مصدر منصوب بفعل واجب اضماره اى اسبح
سبحان الله وبحمده الباء فيه للمقارنة والواو زائدة اى اسبحه تسبيحا مقترنا
بحمده او يقال هى غير زائدة تقديره وابتدأ بحمده مائة مرة لم يات احد يوم القيمة
بافضل مما جاء به اى من ثواب التسبيح وانما قيدنا به لانه قال فى التهليل
فى الحديث الذى بعده لم يات احد بافضل مما جاء به الا رجل عمل اكثر منه فتدافع
الحديثان والتوفيق ما قلنا الا احد قال مثل ما قال او زاد عليه سواء كان
الزائد من التسبيح ومن غيره فان قلت كيف يستقيم الاستثناء والقائل بمثل
ما قال لا يكون جائيا بافضل مما جاء به قلت التقدير لم يات احد بافضل مما
جاء به او بمثله الا احد قال مثل ما قال او زاد عليه او نقول او فى قوله او زاد عليه
بمعنى الواو كقوله تعالى الى مائة الف او يزيدون او نقول الاستثناء منقطع يعنى لكن
رجل قال مثل ما قال فانه ياتى بما ياتى به او زاد عليه فانه ياتى بافضل منه ق
ابو ايوب الانصارى رض اتفقا على الرواية عنه من قال لا اله الا الله وحده
لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير عشر مرات كان
كمن اعتق اربعة انفس من ولد بفتح الواو معروف يقال للواحد والجمع كذا فى
الصحاح اسمعيل وهو ابن ابرهيم الخليل عليهما السلام خص ولد بالذكر لشرفه وكونه
ابا العرب ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من قال لا اله الا الله
وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير فى يوم مائة
مرة كانت له عدل بكسر العين بمعنى المثل عشر رقاب اى ثواب عتق عشر رقاب
وهو جمع رقبة فان قيل ذكر فيما سبق للتهليل المذكور اذا كان عشرا عتق اربع رقاب
وفى هذا الحديث اذا كان مائة عشر رقاب فما الوجه قلنا نجعل الحديث الثانى
متاخرا فى الورود وللشارع ان يزيد فى الثواب قال النووى فى شرح صحيح مسلم
هذا اجر المائة ولو زاد عليها لزاد الثواب وليس هذا وامثاله من الحدود التى لا

يحس

يحس مجاوزتها وبين الائمة فى اليوم اعم من ان يكون المائة متوالية او متفرقة
لكن الافضل ان يكون متوالية وان يكون فى اول النهار ليكون حرزا فى جميع
نهاره وكتب له مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة وكانت له حرزا
من الشيطان فى يومه ذلك حتى يمسى ولم يات احد بافضل مما جاء به
الا رجل عمل اكثر منه باى عمل كان من الحسنات ومن قال سبحان الله وبحمده
فى يوم مائة مرة حطت خطاياه وان كانت مثل زبد البحر فان قلت جعل التسبيح
ماحيا للسيئة مقدار زبد البحر والتهليل ماحيا لها مقدار ما علم فيلزم منه ان
يكون التسبيح افضل وقد قال عم افضل الذكر لا اله الا الله قلت ذكر فى مقابلة
التهليل عتق عشر رقاب وبعتق رقبة يكفر جميع خطاياه لانه يعتق به من النار وذلك
لا يكون الا بعد محو الذنوب كلها ويفضل عليه عتق ما فى الرقاب وكونه فى حرز من
الشيطان وغيرهما طارق بن اشيم رض روى مسلم عنه طارق بكسر الراء وبالقاف
واشيم بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وفتح الياء المثناة من تحت قيل
ما رواه عن النبى صلعم اربعة عشر حديثا انفرد مسلم منها بحديثين من قال لا اله الا الله
وكفر بما يعبد على بناء المجهول من دون الله انما صرح مع انفهامه مما قبله اهتماما
بشانه حرم ماله ودمه اى التعرض لهما الا ان يكون بحق وحسابه اى على الله
فى الاخرة فيما يخفيه من الاخلاص وغيره كذا فسره النووى وقال الشيخ التوربشتى
فيه لف ونشر فقوله حرم مرتب على قوله قال وقوله وحسابه على الله مرتب على
قوله وكفر يعنى من كفر بقلبه بما يعبد من دون الله فان ذلك لا يعد حرمة على
ثوابه الا الله الى هنا كلامه لكن اولوية التوجيه الاول غير خفية لان هذه العبارة
لا تستعمل فى معنى اعطاء الجزاء قال القاضى عياض الحديث فى حق غير الموحدين
لانهم يدعون اولا الى كلمة التوحيد فاذا قالوها نحكم باسلامهم ثم يؤمرون بالشهادة
الاخرى فان تولوا فيها ونحوه والا نحكم بارتدادهم الى هنا كلامه لكنه غير سديد
لانه لا نحكم باسلام احد الا بعد الشهادتين لما روى انه عم قال امرت ان اقاتل الناس

قال ابن بطال هذه الفضائل الواردة
فى التسبيح والتحميد ونحو ذلك انما هى لاهل
الشرف والكمال كالطهارة من الحرام
وغير ذلك فلا يظن ظان ان من ادمن
الذكر واصر على ما شاء من شهواته وانتهك دين الله
وحرماته ان يلحق بالمطهرين المقدسين
ويبلغ منازل الكاملين بكلام اجراه
على لسانه ليس معه تقوى ولا عمل صالح
مناوى شرح جامع الصغير

حتى يؤمنوا بي وبما جئت به فاذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم واموالهم
بل الوجه ان يجعل الحديث عاما وتقدر فيه الشهادة الاخرى ثم لم يذكرها
اكتفاء بذكرها في مواضع ع ابو هريرة رض روى البخاري عنه من قام رمضان
اي احيا لياليه بالعبادة غير ليلة القدر تقديرا او معناه ادى التراويح فيها
ايمانا اي تصديقا لثوابه واحتسابا اي اخلاصا نصبهما على الحالية او على انه
مفعول له غفر له ما تقدم من ذنبه ع ابو هريرة رض روى البخاري عنه
من قام ليلة القدر اي احياها مجردة عن قيام رمضان ايمانا واحتسابا
غفر له ما تقدم من ذنبه فان قلت ليلة القدر غير معلومة فكيف يتصور
احياؤها قلت لعل المراد به الترغيب على احياء ليالي رمضان بوجه آخر لانها
مخفية فيه ومجرد احيائها مواز لاحياء سائر لياليه ومن صام رمضان
ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه وفي رواية الاقليشي بضم
الهمزة وسكون القاف وكسر اللام وسكون الياء المثناة من تحت
وبالشين المعجمة والياء المشددة بعدها من يقم ليلة القدر م ابو هريرة
رض روى مسلم عنه من قتل دون ماله اي عنده اولاجله في مكان قريب منه
من الدنو وهو القرب فقدم الواو مكان النون فهو شهيد وفيه جواز مقاتلة
قاصد المال بغير حق قل ذلك او كثر وقال بعض اصحاب مالك لا يجوز ان طلب
قليلا والحديث باطلاقه حجة عليهم وكذا حكم الدافع عن نفسه واهله يكون شهيدا
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من قتل في سبيل الله فهو شهيد ومن مات
في سبيل الله فهو شهيد ومن مات في الطاعون هذا الجار والمجرور حال
او يكون في بمعنى السببية كقوله عم دخلت امرأة النار في هرة ربطتها
اي بسببها قال النووي الطاعون قروح تخرج مع لهب في الآباط والاصابع
وفي سائر البدن يسود ما حولها او يخضر او يحمر واما الوباء بالمد والقصر
فقيل هو الطاعون والصحيح الذي قاله المحققون انه مرض يكثر في الناس فيكون

لونا

لونا واحدا فهو شهيد ومن مات في البطن اي في داء البطن كالاسهال
والاستسقاء وغيرهما فهو شهيد ومن غرق بكسر الراء فهو شهيد اعلم ان
الشهداء ثلثة انواع شهيد في حكم الدنيا والآخرة كالمقتول في الجهاد
بشرط ان لا يرتث ومن قتله المسلمون ظلما ولم يجب بقتله دية على ما عرف
في الفقه وشهيد في حكم الآخرة وهو الثواب وان لم يماثل ثواب القسم
الاول كالمذكورين في الحديث ما عدا المقتول فيها انما ثبت لهم ثواب الشهداء
لشدة هذه الموتات وشهيد في الدنيا من سقوط الغسل لكن لا يكمل ثوابه
كمن قتل في الحرب مدبرا او قد غل في الغنيمة ق ابو قتادة رض اتفقا على
الرواية عنه من قتل قتيلا قاله عام حنين سماه قتيلا باعتبار ما يؤول اليه
له عليه اي على قتله بينة فله سلبه وهو ما على القتيل ومعه من ثياب
وسلاح ومركب وجنيب يقاد بين يديه واما ما كان مع غلامه على دابة اخرى
فليس بسلب كذا قاله النووي استدل الشافعي بالحديث على ان السلب
للقاتل وان كان ممن لا سهم له كالمرأة والعبد والصبي وقال ابو حنيفة السلب
غنيمة لا يكون للقاتل اذا لم ينفل الامام به والحديث محمول على التنفيل جمعا
بينه وبين حديث آخر ليس لك من سلب قتيلك الا ما طابت به نفس امامك
ع عبد الله بن عمرو رض روى البخاري عنه قيل انه كان عالما حافظا ما رواه
عن النبي صلعم سبعمائة حديث له في الصحيحين خمسة واربعون انفرد البخاري بثمانية
ومسلم بعشرين من قتل معاهدا بكسر الهاء من عاهد مع الامام على ترك الحرب
ذميا كان او غيره وروي بفتح الهاء وهو من عاهده الامام لم يرح روي بفتح
حرف المضارعة وضمها وفتح الراء وكسرها يقال راح يريح وراح يراح واراح
يريح اذا وجد رائحة شيء رائحة الجنة وان ريحها الواو فيه للحال يوجد
من مسيرة اربعين عاما عدم وجدان رائحة الجنة كناية عن عدم دخولها
فيؤول بالمستحل ويجوز ان يقال من دخل الجنة يجد ريحها في الموقف حقيقة فيسر

منه ومن قتل معاً هذا بجرم من تلك الرائحة ح ابو هريرة رض روى مسلم عنه
من قتل وزغة وهي بفتح الزاء والغين المعجمتين دويبة وسام ابرص كبيرها
في اول ضربة فله كذا وكذا حسنة ومن قتلها في الضربة الثانية فله كذا
وكذا حسنة لدون الاولى اللام فيه زائدة اي حسنة تكون ادنى من الحسنة التي
في اول الضربة وان قتلها في الضربة الثالثة فله كذا وكذا حسنة لدون الثانية
قوله كذا وكذا يحتمل ان يكون لفظ الراوي كانه نسي الكمية فكنى بكذا وكذا عنها
وان يكون لفظ النبي عم وقد تبين المكنى عنه في حديث جابر من قتل وزغة في
اول ضربة كتبت له مائة حسنة وفي الثانية سبعون وفي الثالثة دون ذلك
وانما كان لاقل ضربا اكثر اجرا لان اعدامها مطلوب فلو اراد ان يضربها
ضربات ربما هربت ففات قتلها المقصود روى البخاري في صحيحه عن ام شريك
انه عم امر بقتل وزغة وقال كانت تنفخ على ابراهيم حين القي في
النار لعل هذا الحديث صدر زمانا ان جبلتها على الاساءة ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه من قذف مملوكه اي رماه بالزنا وهو بريء مما
قال الواو فيه للحال والضمير قال راجع الى من جلد يوم القيمة اي ضرب
حده في الآخرة واما في الدنيا فلا يجلد لان شرط حد القذف احصان المقذوف
والعبد ليس بمحصن وكذا لو قذف مملوك غيره الا انه يعزر فيه دون مملوكه
الا ان يكون كما قال اي الا ان يكون المملوك كما قال القاذف فلا يجلد في
الآخرة قال الطيبي هذا الاستثناء مشكل لان قوله وهو بريء يأباه اللهم الا ان
يؤول ويقال وهو بريء اي في اعتقاده الا ان يكون المقذوف كما قال
القاذف لا كما اعتقده فلا يجلد لكونه صادقا فيه اعلم ان قوله وهو بريء
ليس للاحتراز لان المولى لو قذف مملوكه وفي اعتقاده انه غير بريء جلد
ايضا الا ان يكون كما قال بل جرى نظرا الى الغالب لان المولى يعتقد براءة
مملوكه غالبا ولا يمسكه اذا علم انه زان ق ابو مسعود رض عقبة بن عمرو

الانصاري

الانصاري اتفقا على الرواية عنه من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة الباء
زائدة والآيتان منها آمن الرسول الى آخر السورة في ليلة كفتاه بتخفيف
الفاء من كفى بمعنى اغنى او بمعنى دفع اي من قيام تلك الليلة او من الشيطان
او من الآفات لما فيهما من الدعاء والايمان بالكتب والرسل ق الربيع رضي الله
عنها بضم الراء المهملة وفتح الباء الموحدة وكسر الياء المشددة المثناة تحت
وبالعين المهملة بعدها بنت معوذ بتشديد الواو وبالذال المعجمة على صيغة اسم
الفاعل بن عفراء وهي بفتح العين المهملة وسكون الفاء ام معوذ وكان يعرف
بها فيقال كانت الربيع انصارية من المبايعات تحت الشجرة مارونه عن النبي صلعم
احد وعشرون حديثا لها في الصحيحين ثلثة احاديث احدها متفق عليه وهو هذا
والباقيان للبخاري قالت ارسل النبي صلعم غداة عاشوراء الى قرى الانصار
بهذا الحديث من كان اصبح صائما فليتم صومه وهذا الامر للوجوب
لانه عم قاله بعد ما فرض صوم عاشوراء ومن كان اصبح مفطرا فليتم
بقية يومه وهذا الامر للاستحباب لان امساك بقية اليوم للتأدب
وههنا قسم آخر وهو من يصبح لا صائما ولا مفطرا فهو مأمور بنفس الصوم ترك
بيانه لكونه معلوما مما ذكر قيل الحديث ان صدر اول اليوم فلفظ كان
زائدة وان صدر في اثنائه فغير زائدة ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه
قال اعتكفنا مع النبي صلعم العشر الاوسط فلما كانت صبيحة احد وعشرين
نقلنا متاعنا الى بيوتنا فاتينا النبي عم فقال من كان اعتكف فليرجع الى
معتكفه وهو بفتح الكاف موضع الاعتكاف فاني رأيت هذه الليلة
اي ليلة القدر يعني ابصرتها في العشر الاخير فانسيتها فاطلبوها فيه
ورأيتني اسجد اي علمتني ساجدا قال شارح معناه ابصرت نفسي حال كوني
ساجدا لكنه ضعيف لان رأيت على هذا لا يكون من افعال القلوب والجمع
بين الفاعل والمفعول بلا توسط النفس من خصائصها في ماء وطين قال

ابو سعيد ابصرت رسول الله صلعم وعلى جبهته اثر الماء والطين صبيحة احد وعشرين
وكانت تلك الليلة قد امطرت السماء فوكف المسجد في مصلى رسول الله صلعم
وهذا القول يدل على ان تلك الليلة ليلة القدر وانما اخفى الله تعالى ليلة القدر
لانه لو عرفوها لاكتفوا بتعظيمها وتركوا باقي الليالي من رمضان خ ابو هريرة رضي
روى البخاري عنه من كان عنده مظلمة بكسر اللام اسم ما اخذه الظالم كذا في الصحاح
وفي المغرب المظلمة الظلم وهذا هو المراد هنا لاخيه اي في الدين من عرضه
اي من تحقيره بتنقيص عرضه ذكر في الفائق عرض الرجل جانبه الذي يصونه من نفسه
وحسبه ويحامي ان ينتقص او شيء هذا تعميم بعد التخصيص اي من شيء آخر كاخذ
ماله والمنع من الانتفاع به والذمي والمستامن يلحقان بالمسلم في غير العرض لان
نقص عرض الفاسق بغيبته جائز فنقص عرض الكافر اولى ان يجوز فليتحلله
منه اي ليطلب من اخيه حله اليوم اراد به حيوة الدنيا من قبل ان لا يكون دينار
ولا درهم اي من قبل يوم القيمة لان الدينار والدرهم لا يوجدان فيه وفيه
اشارة الى ان التحلل قد يكون ببدل قال الشيخ الكلاباذي واما ما روي عن النبي صلعم
انه قال اذا اغتاب احدكم اخاه فليستغفر له فانه كفارته فمعناه اذا لم يبلغ المغتاب
خبر غيبته فاذا بلغ فعليه ان يسترضيه ان كان له عمل صالح هذا استيناف
جواب عمن قال كيف الحال اذا لم يكن دينار ولا درهم هناك اخذ منه بقدر
مظلمته يعني اذا كان ظلمه شديدا يوخذ من عمله كثيرا وان كان قليلا فقليلا
ومعرفة مقدارهما مفوض الى الله وان لم يكن له حسنات اخذ من سيئات
صاحبه فحمل عليه يحتمل ان يكون الماخوذ نفس الاعمال بان تتجسد فتصير كالجواهر
وان يكون ما اعد لها من النعم والنقم اطلاقا للسبب على المسبب فان قلت هذا ينافي
قوله تعالى لا تزر وازرة وزر اخرى قلت الظالم في الحقيقة مجزي بقدر ظلمه
وانما اخذ من سيئات المظلوم تخفيفا له وتحقيقا للعدل فمعنى الآية ان واحدا لو قال
لآخر احمل عنك وزرك لا يواخذ به في الآخرة ق ابو هريرة رض اتفقا على

الرواية

الرواية عنه من كان له ارض فليزرعها او ليمنحها اي ليعطها اخاه
لينتفع بها فان ابى اي اخوه من قبول العارية وقيل معناه ان ابى صاحب الارض
من الزراعة والمنحة فليمسك ارضه فيكون الامر على الوجه الثاني للتوبيخ وفيه
استحباب النفع للخلائق خ ابن عمر رض روى البخاري عنه من كان حالفا
فليحلف بالله او ليصمت قاله لما ادرك عمر رض وهو يحلف بابيه وفيه
نهي عن الحلف بغير الله لان الحلف يقتضي ~~بغير الله لان الحلف~~ يقتضي غاية
تعظيم المحلوف به والعظمة مختصة بالله تعالى حقيقة فلا يضاهي به غيره
واما قسم الله ببعض مخلوقاته كالفجر والشمس ونحوهما فعلى الاضمار اي ورب
الفجر او نقول اليمين من العبد انما يكون لترجيح جانب صدقه ويمين الله
ليست كذلك لانه تعالى صادق قطعا وانما وقعت في كلامه على مجرى
عادة عباده تنبيها لشرف ما شاء من مخلوقاته ق انس رض اتفقا على
الرواية عنه من كان ذبح قبل الصلوة اي صلوة العيد فليعد اي اضحيته
استدل به ابو حنيفة رح على ان الاضحية واجبة ووقتها بعد الصلوة في المصر
وقال الشافعي انها سنة ووقتها بعد ارتفاع الشمس صلى الامام اولا والحديث
حجة عليه قال الشيخ الشارح فان قلت لو اخرت الصلوة لعذر الى اليوم
الثاني اتجوز الذبح عند ابي حنيفة في اليوم الاول ام لا اجيب بان ذلك لا يكون
الا بعذر والضرورات لها احكام ولم اظفر بنقل على جوازه ولا على غيره
اقول كيف فات عنه ما ذكر في المحيط ان الامام اذا اخر الصلوة يوم العيد ينبغي
ان يوخروا الاضحية (التضحية) الى وقت الزوال فان فاتت صلوة الامام سهوا او
عمدا جازت لهم التضحية في هذا اليوم ولو خرج الامام الى الصلوة في الغد
او بعد الغد فمن ضحى فيه قبل ان يصلي الامام اجزاه لانه فات وقت الصلوة
على وجه السنة هـ سبرة بفتح السين المهملة وسكون الباء الموحدة بن معبد
بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح الباء الموحدة الجهني بضم الجيم وفتح الهاء

منسوب الى جهينة وهى قبيلة قيل ما رواه عن النبى صلعم تسعة عشر حديثا
انفرد مسلم عنه بهذا الحديث من كان عنده شئ من هذه النساء اللاتى
تمتع على بناء المجهول هكذا وقع فى جميع النسخ اى تمتع بها فحذف بها لدلالة الكلام
عليه او يقال تمتع بمعنى تباشر فليخل سبيلها اعلم ان نكاح المتعة هو تمتع المرأة
الى اجل قال النووى انه كان حلالا قبل خيبر ثم حرم يوم خيبر ثم ابيح يوم فتح مكة
ثم حرم بعد ثلثة ايام تحريما مؤبدا هذا هو الرواية المختارة فى الرواية المخالفة فيه
وقال شارح احكام الاحكام اجمع العلماء على تحريم هذا النكاح الا الروافض
متمسكين بقوله تعالى فما استمتعتم به منهن فآتوهن اجورهن وما حكاه بعض الحنفية
عن مالك من جوازه فخطاء ق عبد الرحمن بن ابى بكر رض قيل انه اسلم عام الحديبية
وكان اسمه عبد الكعبة فسماه النبى صلعم عبد الرحمن كان اسن ولد ابى بكر رض ما رواه
عن النبى صلعم ثمانية احاديث اخرج له فى الصحيحين ثلثة احاديث متفق عليها احدها
هذا من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث قال الراوى كان النبى عم
يوزع اصحاب الصفة لكونهم فقراء على الصحابة ويقول لحديث وقال الشيخ
الكلاباذى معناه طعام الاثنين يغذى الثلثة ويزيل الضعف عنهم لا انه
يشبعهم فانه مذموم كما قال عم اكثركم شبعا فى الدنيا اطولكم جوعا يوم القيمة
والمقصود من الطعام ان يكون غذاء كما قال عم بحسب بمعنى يكفى والباء زائدة
ابن آدم اكلات يقمن صلبه وعن هذا قال بعض العرفاء الطعام ينبغى ان يحمل الانسان
لا ان يحمله الانسان قال النووى العبارة فى جميع نسخ مسلم فليذهب بثلثة ووقع
فى صحيح البخارى فليذهب بثالث قال القاضى هذا هو الموافق لسياق الحديث قلت
والذى فى مسلم له وجه ايضا تقديره فليذهب فى تمام ثلثة كما قيل فى قوله
تعالى وقدر فيها اقواتها فى اربعة ايام اى فى تمام اربعة ايام فعلى هذا فى
اخراج المصنف هذا الحديث مما اتفقا عليه اشتباه ومن كان عنده طعام
اربعة فليذهب بخامس بسادس يعنى لما كان طعام الاثنين كافيا للثلثة

المباشرة البشرة عن الجما

اى فمن تمتعتم به من المنكوحات او فما استمتعتم به منهن من جماع او عقد عليهن بيضاوى

يكون

يكون طعام الاربعة كافيا للستة ولذا قال فليذهب بخامس بسادس وشك فيه
الراوى فقال او كما قال يعنى او افاد النبى عم المعنى السابق بقول آخر غير القول المذكور
فان قلت قد جاء فى روايات صحيح مسلم طعام الاثنين يكفى الاربعة وطعام الاربعة
يكفى الثمانية فما التوفيق قلت يجوز ان ينشأ هذا الاختلاف من اقتضاء المقام بحسب
كثرة الفقراء وقلتهم وتفاوت مراتب التغذى خ ابن عمر رض روى البخارى عنه
من كان فى حاجة اخيه اى قضاء حاجته كان الله تعالى فى حاجته اى فى
قضاء حاجته قال الشيخ الشارح كان تقرر الخبر على الاسم اما دائما نحو كان الله
عليما او منقطعا نحو كان زيد قائما وتأتى بمعنى صار نحو كان من الكافرين وزائدة
وتامة وههنا لا يصلح لكل ما ذكر والذى يظهر ان كان الاولى كناية عن معنى سعى
لان السعى فى الحاجة يستلزم الكون فيها فيكون ذكر اللازم وارادة الملزوم
وكان الثانية بمعنى قضى وذكر بلفظ كان للمشاكلة يعنى من سعى فى حاجة اخيه
قضى الله حاجته اقول الاستمرار والانقطاع انما يفهم من القرائن لا من كان وههنا
الغرض بيان كون الاول سببا للثانى فقط فان تكرر السبب تكرر المسبب والا
فلا وانما لم يقل من قضى حاجة اخيه اشعارا بان قضاء الحاجة انما هو من الله
وليس من قبل العبد الا المباشرة به وفى اتيان لفظ كان دون يكون اشارة
الى انه مما يشتد الاهتمام بتحققه فى الزمان الماضى لغاية حسنه على ان السعى
هو العمل بالكسب كذا قاله الجوهرى والكون فى الحاجة اعم من السعى فيها فالاية
داعية الى تخصيص العام بالكناية والتعميم انسب للمراد وانفع للعباد ق
جابر رض اتفقا على الرواية عنه من كان له شرك بكسر الشين اى نصيب فى
ربعة بفتح الراء وسكون الباء الموحدة اى منزل او نخل فاراد احد الشريكين
بيع نصيبه فليس له ان يبيع حتى يؤذن اى يعلم ارادة بيعها شريكه انه
يريد البيع فان رضى اخذ اى اشتراه وان كره ترك اى ان لم
يشتر واخر الحديث فاذا باع ولم يؤذنه فهو احق به اى باخذه بالشفعة

يعلم منه ان المراد من النخل في الحديث ما كان تابعا للارض لان الشفعة انما
تثبت في العقار وفي ذكر الشريك مطلقا دلالة على ثبوت الشفعة للذمي على
المسلم وهو مذهب الجمهور وقال احمد لا يثبت والحديث حجة عليه اعلم ان
النفي فيه بمعنى النهي وهو محمول على الكراهة يعني يكره بيعه قبل اعلامه شريكه
وهذه كراهة تنزيه لان قبحه باعتبار توهم ضرر الشريك وقد لا يتضرر فان
فان قلت قد جاء في رواية لا يحل له ان يبيع وهي تدل على حرمته قلنا الحلال هنا
بمعنى المباح والمكروه يصدق عليه انه ليس بحلال على هذا المعنى لان المباح ما استوى
طرفاه والمكروه راجح الترك م ابو سعيد رض روى مسلم عنه من كان معه
فضل ظهر اي ابل قوي زائد عن حاجته فليعد به الباء فيه للتعدية على من لا ظهر
له المراد به ان يواسي الراجل ويعينه بركابه على ظهره وهو قد يحصل بلا عود
وانما عبر عنه بالعود لان الغالب في حال من لا مركب له التاخر عن الرفقاء
ومواساته تحصل بالعود ومن كان له فضل من زاد فليعد به على من لا
زاد له الاولى الاحسان عليه عبر عنه بالعود لما ذكرناه او للمشاكلة م اسماء
بنت ابي بكر رض روى مسلم عنها قيل هي اكبر من عائشة رض اسلمت قديما بمكة
ما روته عن النبي عم ثمانية وخمسون حديثا لها في الصحيحين اثنان وعشرون للبخاري
منها خمسة ولمسلم اربعة قالت قدم النبي صم مكة عام حجة الوداع وكان متمتعا
ساق معه الهدي وكان المتمتعون معه عليه السلام بعضهم ساق وبعضهم
لم يسق فقال عم من كان معه هدي وساق فليقم على احرامه بضم الياء
اي ليدم نفسه على احرامه ولا يحل بشيء مما حرم فيه ومن لم يكن معه هدي
فليحلل بفتح الياء وكسر اللام اي ليحلل بعد افعال العمرة ثم ليهل بالحج وبالحديث
عمل ابو حنيفة رح وقال الشافعي رح للمحرم ان يحل بعد فراغه من اعمال العمرة سواء
ساق معه الهدي ولم يسق ق ابو بكرة رض اتفقا على الرواية عنه مائة واثنان
وثلثون حديثا له في الصحيحين اربعة عشر انفرد البخاري بخمسة ومسلم بواحد

قال

قال مدح رجل رجلا عند النبي صم فقال من كان منكم مادحا اخاه لا محالة
بالفتح اي في حالة لا بد من مدحه وفيه اشارة الى ان المدح مذموم ينبغي ان يترك
من غير داعية اليه وعن هذا قيل من مدح فقد ذبح ثم ان دعت مصلحة اليه كتنشيط
الممدوح للخير او ايصاله النفع الى المادح وغيرهما وقد بين عم طريقا او ثق للمادح
والممدوح بقوله فليقل احسب فلانا وهو من الحسبان بمعنى الظن والله حسيبه
اي مجازيه على اعماله وهو العالم بحقيقة حاله ولا ازكي على الله احدا يعني لا اقطع
بتقوى احد ولا بزكائه عند الله فان ذلك غيب عنا عداه بعلى لتضمنه معنى
الغلبة لان من جزم على تزكية احد عند الله فكانه غلب عليه في معرفته احسب
وهذا تاكيد لقوله احسب كذا وكذا مفعول ثان لاحسب المتقدم ان كان يعلم
ذلك اي كونه موصوفا بما مدحه جزاؤه محذوف بقرينة قوله فليقل قال الشيخ التوربشتي رح
فان قيل الحسبان يستعمل في المظنون والعلم في المجزوم فما وجه جمعهما قلت العلم
هنا بمعنى الظن دفعا للتنافي الى هنا كلامه واقول لا منافاة بل في كون العلم بمعنى
الجزم معنى لطيف وهو التضييق في رخصة المدح لان المادح ان كان يجزم
ان ما قاله موجود في الممدوح لا يقول في مدحه على وجه اليقين لئلا يغتر المقول
له وان لم يكن جازما لا يمدحه هر ابو هريرة رض روى مسلم عنه من كان منكم
مصليا بعد الجمعة فليصل بعدها اربعا وبه عمل الاكثر وفي تفويضها الى
المصلي اشارة الى انها غير واجبة وقال ابو يوسف يصلي بعدها ست ركعات لما روي
ان النبي صم صلى بعد الجمعة ركعتين كثيرا والعمل بالدليلين اولى قلنا الحديث
دليل قولي والعمل به اولى من العمل بحكاية الفعل هر ابو هريرة رض روى مسلم
عنه من كان يؤمن بالله واليوم الاخر اي يوم القيمة وصفه به لتاخره عن ايام
الدنيا او لانه اخر اليه الحساب والايمان به تصديق ما فيه من الاحوال والاهوال
فاذا شهد امرا اي حضر شيئا كالمشاورة والتدبير وغيرهما فليتكلم بخير
وهو كلام يثاب عليه او ليسكت وفيه استحباب ترك الكلام المباح خوفا من

انجراره الى المكروه او الجناح وقد قال عم من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه
م فضالة بفتح الفاء وبالضاد المعجمة بن عبيد وهو بضم العين المهملة وفتح
الباء الموحدة بعدها الياء المثناة تحت قيل انه كان ممن بايع تحت الشجرة
ثم سكن دمشق وصار قاضيا فيها لمعاوية ما رواه عن النبي صم احد عشر
حديثا انفرد مسلم منها بحديثين احدهما هذا من كان يومن بالله واليوم الاخر
فلا يأخذن بتشديد النون اى في مبايعة ما فيه الربوا الا مثلا بمثل وفيه نهى
عن المفاضلة اعم من ان يكون في القدر او في الاجل واما سقوط المماثلة في الجودة
عرف بقوله عم جيدها ورديها سواء خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه من كان
يومن بالله واليوم الاخر فليصل رحمه وفيه اشارة الى ان القاطع عنها كانه لم
يومن بالله واليوم الاخر لعدم خوفه من شدة العقوبة المترتبة على القطيعة ق
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من كان يومن بالله واليوم الاخر فليكرم
ضيفه قيل اكرامه تلقيه بطلاقة الوجه وتعجيل قراه والقيام بنفسه في خدمته
وقد جاء في الرواية ان الله تعالى اوحى الى ابراهيم اكرم اضيافك فاعد لكل
منهم شاة مشوية فاوحى اليه فجعله ثورا فاوحى اليه اكرم فجعله جملا فاوحى اليه
اكرم فتحير فيه وعلم ان اكرام الضيف ليس في كثرة الطعام فخدمهم بنفسه فاوحى
اليه الآن اكرمت الضيف ومن كان يومن بالله واليوم الاخر فليكرم
جاره استدل البعض بهذين الامرين على وجوبهما وذهب الفقهاء الى انهما للندب
وحملوا الحديث على ابتداء الاسلام وقت كون المواساة واجبة ومن كان
يومن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليصمت ق ابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه قال قبل النبي عم الحسن وابصره اقرع بن حابس فقال
لى عشرة اولاد ما قبلت واحدا منهم فقال عم من لا يرحم على بناء الفاعل لا
يرحم على بناء المجهول روى الفعلان مرفوعين على ان يكون من موصولة ومجزومين
على ان يكون شرطية يجوز ان يراد من الرحمة الاولى الشفقة على الاولاد بقرينة

ما قبله

ما قبله من حكاية الراوي وان يراد اعم والمتعدي هنا منزل منزلة اللازم اى
من لا يكون من اهل الرحمة ويجوز ان يكون كناية عما تعلق بمفعول مخصوص
بقرينة رواية جرير من لا يرحم الناس لا يرحمه الله فيكون نفى رحمة الله عنه
مؤولا بان لا يكون من الفائزين السابقين بل متأخر ق عمر رض اتفقا
على الرواية عنه قيل اسلم عمر رض سنة خمس من النبوة بعد اربعين رجلا واحدى عشر
امرأة استبشر اهل السماء باسلامه ما رواه عن النبي عم خمسمائة وسبعة
وثلثون حديثا له في الصحيحين احد وثمانون انفرد البخاري منها باربعة وثلثين
ومسلم باحد وعشرين من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة سبق
تأويل مثله في حديث من شرب الخمر م بريدة بن الحصيب رض روى مسلم عنه
من لعب بالنردشير وهو اسم لعب معروف عجمي معرب وقيل اسمه نرد شير
معناه على لغتهم حلو فهو كمن غمس يده بفتح الميم في لحم الخنزير ودمه
قيل المراد به هنا الاكل لان الغمس في اللحم يكون حالة الاكل غالبا فيكون
اللعب حراما لتشبيهه عم بالمحرم وعليه اتفق العلماء ويجوز ان يقال
الغمس بحقيقته غير متصور في اللحم لا في حالة الاكل ولا في غيرها لانه غير مانع
وانما هو من قبيل ان يضاف الفعل الى شيئين والمراد احدهما كما قال
صاحب الكشاف في قوله تعالى يخادعون الله والذين آمنوا معناه يخادعون
الذين آمنوا على احد الوجوه وذلك لقوة اختصاص المؤمنين ذكر الله معهم
وكذا ههنا لقوة اختصاص الدم باللحم ذكر اللحم معه قيل السبب حرمته
ان واضعه وهو شابور بن اردشير اول ملوك ساسان شبه رقعته
بوجه الارض والتقسيم بالرباعي بالفصول الاربعة والشخوص الثلثين بثلثين
يوما والسواد والبياض بالليل والنهار والبيوت الاثنا عشر بشهور
السنة والكعاب الثلثة بالاقضية السماوية فيما للانسان وعليه والخصال
بالاغراض التي يسعى الانسان لاجلها واللعب به بالكسب فمن يلعب به يكون

مجتهدا في احياء سنة المجوس المتكبرة على الله هر جابر رض روى
مسلم عنه من لقي الله لا يشرك به شيئا دخل الجنة وانما لم يقل معه الاعتراف
بالنبوة مع انه لا بد منه لظهوره ومن لقيه يشرك به دخل النار هر
جابر رض روى مسلم عنه من لم يجد نعلين فليلبس خفين عمل به احمد رح
وقال جاز للمحرم لبس الخفين بدون قطعهما وقال الباقون لا يجوز ما لم يقطعهما
اسفل من الكعبين اللذين في وسط القدم عند معقد الشراك لقوله عم في رواية
اخرى فليقطعهما اسفل من الكعبين ومن لم يجد ازارا من ههنا وفيما قبله عبارة
عن المحرم فليلبس سراويل وبه عمل احمد وقال ابو حنيفة لا يجوز للمحرم لبس
السراويل الا ان يشقه ويتزر به عند الضرورة لقوله عم لا تلبسوا القميص
ولا العمائم ولا السراويل واذا ورد فيه دليلان فالعمل بالمحرم اولى للاحتياط
خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه من لم يدع قول الزور من عبارة
عن الصائم فليس لله حاجة في ان يدع اي يترك طعامه وشرابه كنى بنفي
الحاجة عن عدم حسن القبول لان الغرض من الصوم كسر الشهوة وقهر النفس الامارة
واذا لم يحصل الغرض منه لم يبال الله به لانه امسك عما ابيح له في غير حين الصوم
ولم يمسك عما حرم عليه في جميع الاحيان خ ابو ذر رض روى البخاري عنه
من مات من امتي وهي تطلق تارة على كافة الناس وهم امة الدعوة واخرى
على المؤمنين وهم امة الاجابة والثانية هي المرادة ههنا لا يشرك بالله شيئا
بهذه الجملة للحال دخل الجنة وان زنى وان سرق وفيه دلالة على ان صاحب
الكبيرة مؤمن يدخل الجنة وهو مذهب اهل السنة فيكون حجة على المعتزلة
في قولهم انه بين الايمان والكفر فلا يدخل الجنة ان لم يتب منها وعلى الخوارج في
قولهم انه كافر مخلد في النار ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها من
مات وعليه صيام صام عنه وليه يعني جاز صومه عنه لا انه لازم وبه
عمل احمد والشافعي في قوله القديم والباقون منعوه مستدلين بقوله عم

لا يصوم

لا يصوم احد عن احد ولكن اولوا الصيام في الحديث بالاطعام فان ولي الميت
اذا اطعم عنه سقط الصوم عن ذمته فصار كان الولي صام عنه الا ان الاطعام
عنه انما يجوز عندنا اذا اوصى وعندهما يجب مطلقا ومقدار الطعام كما في
صدقة الفطر والمعتبر في هذه الولاية مطلق القرابة وقيل العصوبة وقيل
الارث وهذا هو الاشبه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من مات ولم
يغز ولم يحدث نفسه بغزو وتنوينه للافراد اي لم يقل في نفسه يا ليتني
كنت غازيا وقيل معنى تحديث النفس به ارادة الخروج له وعلامتها في الظاهر
اعداد آلته كما قال الله تعالى ولو ارادوا الخروج لاعدوا له عدة مات على شعبة
اي قطعة تنوينها للتقليل من نفاق يعني مات على هذه الصفة فقد اشبه المنافقين
المتخلفين عن الجهاد وقيل هذا الحكم كان مخصوصا بزمان النبي عم والظاهر انه عام
ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه من مات وهو يدعو وفيه للحال
من دون الله ندا بكسر النون اي مثلا لله تعالى كذا قاله الجوهري قال صاحب
الكشاف لا يقال الند الا للمثل المخالف فان قلت انهم كانوا يعظمون اصنامهم
ولا يزعمون انها تخالف الله قلت لما سموها آلهة اشبهت حالهم حال من يعتقد
انها قادرة على مخالفة الله فقيل لهم ذلك على سبيل التهكم او يقال يجوز
استعماله في مطلق المثل مجازا كالمرسن فانه موضوع للانف المرسون
فيجوز استعماله في كل انف دخل النار قيل كل ما جاء في حق الكفار بلفظ
الدخول فهو كناية عن الخلود لانهما متنافيان فيهم م عثمان رض روى
مسلم عنه من مات وهو يعلم انه لا اله الا الله اي يعتقده جزما دخل
الجنة وفي قوله يعلم رد على من قال من غلاة المرجئة ان مظهر الشهادتين
يدخل الجنة وان لم يعتقد بهما قال القاضي وفيه دليل لمن يرى ان مجرد تصديق
ورسوله نافع بدون النطق لان الاقرار شرط اجراء الاحكام واليه ذهب
المحققون وهو المروي عن ابي حنيفة والشيخ ابي منصور الماتريدي وهو اصح

الروايتين عن الاشعري وهذا هو المطرد المنعكس كذا ذكره الشيخ الشارح ورسلنا
رسولنا عم مذكورة حكما داخلة تحت العلم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من
منح منحة بكسر الميم اي عطية وهي تكون في الحيوان وغيره وفي الرقبة والمنفعة
والمراد بها منحة اللبن كالناقة او الشاة تعطيها غيرك يحلبها ثم يردها عليك غدت
بصدقة الجملة خبر من والضمير الراجع له محذوف تقديره غدت تلك المنحة له
ملتبسة بصدقة وراحت بصدقة صبوحها وغبوقها منصوبان على
الظرفية اي في اول النهار واول الليل قال القاضي هما مجروران على البدلية
قيل غدت صفة لمنحة وخبر من محذوف اي جمع اجرا جزيلا والوجه الاول
اولى م عمر رض روى مسلم عنه من نام يعني غفل عن حزبه بكسر الحاء ما يوظفه
المرء على نفسه من قراءة او صلاة من الليل او عن شيء منه اي عن بعض من حزبه
فقرأه ما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر كتب له كانما قرأه من الليل
يعني من فات حزبه او بعض منه عن الوقت الذي كان يفعل فيه ففعله في وقت
آخر كتب له من الاجر مثل ما لم يفت لان تعيين ذلك الوقت بما وظفه لم يكن
بتعيين الشرع حتى يكون قضاء بتفويته وانما كان باعتبار فعله فيه
وجميع الاوقات بالنسبة اليه سواء فعلى هذا تخصيص الليل بالذكر لان حزب
العابدين يوجد فيه غالبا واما تخصيص ما بين الفجر والظهر فلانه وقت متسع
قال الشارح لانه كانه من جملة الليل ولهذا يصح نية الصوم فيه اقول صحة
النية فيه على الاطلاق ممنوعة بل انما يصح اذا وجدت قبل نصف اليوم وهو
ضحوة الكبرى لمصادفة اكثر اليوم النية لا لانه كانه من جملة الليل فان قلت
كان التشبيه في كانما يقتضي ان يكون الاجر فيه انقص وليس كذلك قلت
هذا من باب التشابه لا التشبيه لان تعيين ذلك الوقت لم يكن بتعيين
الشرع حتى يكون التفويت منقصا بوقوعه ولو كان التعيين بطريق النذر يكون م
شبيها خ عائشة رضي الله عنها روى البخاري عنها من نذر

ان

ان يطيع الله فليطعه ومن نذر ان يعصي الله فلا يعصه المراد من
طاعة الله ههنا ما ليس بواجبة لان النذر مفهومه الشرعي ايجاب المباح
فلا ينعقد في الواجب ولا في المعصية لانهما غير مباحين اذ المباح ما يستوي
طرفاه وهما ليسا كذلك م خولة بنت حكيم رض قيل هي التي وهبت نفسها
للنبي عم في قول وكانت امرأة صالحة فاضلة ما روته عن النبي عم خمسة عشر حديثا
انفرد مسلم عنها بهذا الحديث من نزل منزلا ثم قال اعوذ بكلمات الله
وهي كتبه المنزلة على انبيائه وقيل المراد بها صفات الله وقد جاء الاستعاذة
بها في قوله عم اعوذ بعزة الله وقدرته التامات وصفها بالتمام لعرائها عن
النقص والانفصام من شر ما خلق لم يضره شيء حتى يرتحل من منزله ذلك
ومعنى تخصيص الامن بالمكان الذي نزل فيه وبامتداده الى زمان الارتحال
مما يفوض الى الشارع ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من نسي
وهو صائم مفعول نسي محذوف وهو صومه بقرينة قوله وهو صائم وما بعده
قال الشيخ الشارح نزل نسي منزلة اللازم لان المقصود نفس الفعل
اقول المقصود نسيان صومه لا حصول النسيان مطلقا حتى لو نسي غيره
فاكل يكون مفطرا فاكل او شرب نزل الفعلان منزلة اللازم لان المقصود
حصول الفعل فليتم صومه وفي اضافة الصوم اليه اشارة الى انه لم يفطر
وانما امره بالاتمام لفوات ركنه ظاهرا فانما اطعمه الله وسقاه هذا تعليل
لصحة صومه حيث لم يضف الفعل الصادر منه اليه حتى كانه لم يوجد منه
فعل وانما ذكر الاكل والشرب مع ان جماع الناسي لم يفطر ايضا لندرته دونهما
عمل اكثر العلماء بالحديث وقال مالك يفطر الناسي وعليه القضاء وحمل قوله
فليتم صومه على اتمام صورة الصوم وحمل قوله فانما اطعمه الله على رفع الاثم
وعدم المؤاخذة به وقال احمد عليه الكفارة ايضا ق عائشة رض اتفقا على
الرواية عنها من نوقش الحساب بالنصب اي من عوسر عليه في الحساب

بحيث لا يترك قليل ولا كثير الا سئل عنه عذب قال القاضي له معنيان احدهما ان نفس المناقشة هو التعذيب لما فيه من التوبيخ والثاني انه مفض الى العذاب وهذا هو الصحيح اما الذي في الحساب فهو الذي يعرض عليه عمله ولا يستقصي في حسابه وهو المراد من قوله تعالى فسوف يحاسب حسابا يسيرا خ عمر رض روى البخاري عنه من نيح عليه النياحة هو البكاء على الميت بصوت مع قول القبايح يعذب روى مجزوما ومرفوعا بما نيح عليه روى باثبات الباء الجارة فما موصولة او مصدرية وروى بحذفها فما على هذه الرواية تعين ان تكون مصدرية اى مدة النوح عليه فان قيل الميت كيف يعذب بفعل غيره وقد قال الله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى قلنا الحديث محمول على وصية الميت بالنياحة كما كان يفعل اهل الجاهلية وقد جاء في اشعارهم شعر
اذا مت فانعيني بما انا اهله • وشقي على الجيب يا ام معبد • فح يعذب بفعله لا بفعل غيره قال الشارح المراد بمن نيح المشرف على الموت وبتعذيبه ما يحصل اليه من الشدة عليه في سكرات الموت الى هنا كلامه لكنه ضعيف لانه جاء في رواية يعذب في قبره بما نيح عليه ويجوز ان يقال انهم كانوا ينوحون على الميت بذكر اوصافه التي يزعمون انها محاسن وتلك قبايح في الشرع كما كانوا يقولون يا مخرب البلدان ويا معاشر مع النسوان وغير ذلك فيعذب بتلك الاوصاف
م جرير رض روى مسلم عنه من يحرم من الحرمان وهو متعد الى مفعولين احدهما الضمير المستتر فيه القائم مقام الفاعل العائد الى من الرفق بالنصب مفعوله الثاني اللام فيه لتعريف الحقيقة وهو ضد العنف يحرم الخير على بناء المجهول اى صار محروما من الخير اللام فيه للعهد الذهني وهو الخير الحاصل من الرفق م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من يدخل الجنة ينعم بفتح الياء والعين اى يصيب نعمة ولا يبأس بفتح الهمزة اى لا يفتقر وفي بعض النسخ بضمها اى لا يرى شدة قيل الصواب هو الاول وهذا تاكيد لما قبله وانما جيء بالواو للتقرير كقوله تعالى

قوله ولا يبأس قال التوربشتي قد وجدنا في المصابيح وفي بعض كتب الحديث يبؤس بالهمزة المضمومة لدلالة الواو على الضم وبأس الامر يبؤس اذا اشتد وبأس يبأس اذا افتقر والغلط انما وقع في رسم الخط والصواب لا يبأس ذكره الطيبي في شرح المشكاة

لا يعصون

لا يعصون الله ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون لا يبلى بفتح حرف المضارعة واللام ثيابه ولا يفنى شبابه خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه من يرد الله به خيرا تنوينه للتنويع الجار والمجرور حال عنه اى خيرا ملتبسا به يصب منه روى مجهولا اى يصير ذا مصيبة وهي اسم لكل مكروه ومعلوما اى يجعله الله ذا مصيبة ليطهره بها من الذنوب وضمير منه على التقديرين عائد الى الخير ومن في منه بمعنى لاجل قال الطيبي الرواية الاولى احسن للادب كما قال الله تعالى حكاية عن ابراهيم عم واذا مرضت فهو يشفين ولم يقل امرضني وقيل يصيب من الاصابة بمعنى الوصول وضميره يعود الى من وضمير منه الى الله والمعنى الاول اظهر ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من يرد الله به خيرا تنكيره للتفخيم يفقهه في الدين اى يجعله عالما بالاحكام الشرعية ذا بصيرة فيها بحيث يستخرج المعاني الكثيرة من الالفاظ القليلة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من يسر على معسر هذا باطلاقه يشمل المؤمن والذمي والمستامن والتيسير عليه اعم من ان يكون بالتاخير في مطالبة الدين عنه او بالتصدق عليه او بابرائه عما عليه يسر الله عليه في الدنيا بتوسيع رزقه وحفظه عن الشدائد والآخرة بتسهيل الحساب عليه ومن ستر مسلما اى عيوبه او بدنه ستره الله في الدنيا والآخرة والله في عون العبد ما كان العبد في عون اخيه وهذا تعميم بعد التخصيص وما هذه بمعنى المدة اى مدة كون العبد في عون اخيه او موصولة يعني والله في عون العبد الذي كان في عون اخيه ويكون كان زائدة والمظهر وهو العبد وضع موضع المضمر استعطافا وايذانا بان العبد مع عجزه اذا اعان اخاه فالله اولى ان يظهر لطفه ورواية القضاعي ومن ستر على اخيه م جابر رض روى مسلم عنه من يصعد الثنية وهي الطريق العالي في الجبل ثنية بدل مما قبلها او عطف بيان المرار وهو بالحركات الثلاث اسم موضع بين مكة والمدينة عند الحديبية فانه يحط عنه ما حط اى مثل الذي حط عن بني اسرائيل لعل تلك الثنية

كان معهودا شائعا على الناس انما لقربهما من العدو ولصعوبة طريقهما فلهذا حط عنه
ما حط عن بني اسرائيل وهذا غاية المبالغة في حطة ذنوب ذلك الصاعد والا
المؤمن كيف يكون مثل خطيئتهم العظيمة حين خالفوا امر موسى ع وعبدوا العجل ومن
الاستفهامية هذا مبتدأ خبره محذوف اي من الاستفهامية في الاحاديث المذكورة
بعد هذا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من اصبح منكم اليوم صائما
اصبح بمعنى صار وصائما خبره او بمعنى دخل في الصباح فيكون تامة وصائما
حال عن ضميره قال ابو بكر انا قال اي النبي عم فمن تبع منكم اليوم جنازة
قال ابو بكر انا قال اي النبي عم فمن اطعم منكم اليوم مسكينا قال انا قال
اي النبي عم فمن عاد منكم اليوم مريضا قال ابو بكر انا قال رسول الله صلعم
ما اجتمعن اي الخصال المذكورة من الصيام وغيره على الترتيب المذكور في يوم
واحد في امرئ الا دخل الجنة قال القاضي معناه دخل الجنة بلا محاسبة والا فمجرد
الايمان يكفي لمطلق الدخول ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه من رجل يتقدمنا
من مبتدأ وخبره رجل ويتقدمنا صفة رجل وانما لم يقل من يتقدمنا اشارة
الى ان ذلك من فعل الرجال وفيه زيادة تحريض على ما يجيء بعده من الاداء
فيمدر الحوض اي يصلحه بالمدر لئلا يخرج منه الماء فيشرب بالنصب على
تقدير ان وبالرفع عطف على يمدر ويسقينا قدم شربه على سقيه اشارة الى
ان نفع عمله يرجع الى نفسه ايضا فينبغي ان لا يتهاونوا فيه قاله حين دنا اي
قرب من ماء من مياه العرب م سلمة بن الاكوع رض روى مسلم عنه
من قتل الرجل يعني عينا هذا تفسير للرجل اي جاسوسا من المشركين فيه
دليل على ان الحربي اذا دخل دار الاسلام بغير امان حل قتله فان كان العين معاهدا
قال البعض ينتقض عهده فيجوز قتله وقال الجمهور لا ينتقض وان كان مسلما يعزره
الامام وقال البعض يقتله ان لم يتب قالوا ابن الاكوع قال له سلبه اجمع
قال احمد لا يكون السلب للقاتل اذا لم يبارز المقتول وفي الحديث احتجاج عليه

لان

لان الظاهر ان سلمة قتله فجاءة اعلم ان المصنف اخرج هذا الحديث من مسلم وهو متفق
عليه كذا ذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين ق جابر رض اتفقا على الرواية
عنه من لكعب بن الاشرف فانه قد آذى الله اي اولياءه ورسوله قال
كان ذلك اللعين يهوديا شاعرا وكان ممن عاهد رسول الله صلعم ثم نقض العهد
ولحق بمكة وكان يهجو النبي عم واصحابه ويحرض عليهم الكفار وكلما بلغ حسان
بن ثابت نزوله في بيت بمكة هجا اهله حتى نبذه اهله فلما لم يجد ماوى فيها
قدم المدينة فبلغ النبي عم قدومه وقال الحديث معناه من كان من اهله فذهب نفر
اليه ليلا فقطعوا رأسه فحملوه معهم فلما بلغوا البقيع كبروا وقد قام يصلي
تلك الليلة في المسجد فلما سمع تكبيرهم عرف ان قد قتلوه فوجدوا رسول الله
صلعم عند باب المسجد فقال عم افلحت الوجوه فحمدوا الله على قتله م انس رض
روى مسلم عنه من ياخذ مني هذا فمن ياخذه بحقه يعني سيفا هذا تفسير لقوله عم
هذا قال الراوي لما قال عم من ياخذ مني هذا بسط كل من المسلمين يده يقول انا فلما
قال عم فمن ياخذه بحقه تأخروا فاخذه ابو دجانة لعلمه ان حقه كان المقاتلة في
سبيل الله فقاتل به كثيرا حتى قتل ابو دجانة بضم الدال والجيم والنون بعد الالف
قاله يوم احد م انس رض روى مسلم عنه من يردهم عنا فله الجنة
قاله سبع مرات يوم احد قال لما انهزم المسلمون في ذلك اليوم تفرقوا
حتى بقي مع رسول الله صلعم سبعة من الانصار ورجلان من قريش فلما
قصد الكفار النبي عم قال الحديث حتى قتل السبعة وثبت مع رسول الله صلعم
يومئذ طلحة ووقاه بيده فشلت اصبعاه وصار طلحة مجروحا في اربع
وعشرين موضعا فلما كسر رباعية رسول الله صلعم فغلب الغشي احتمله ورجع به القهقرى
وكلما ادركه واحد من المشركين كان يضع رسول الله ويقاتله حتى اوصله
الى الصخرة وكان يقول عم اوجب طلحة ح عثمان رض قال ان المهاجرين
لما قدموا المدينة استنكروا ماءها وكان لرجل من بني غفار عين يقال لها

رومة وكان يبيع القربة منها بمد فقال عم هل تبيعها بعين في الجنة قال يا
رسول الله ليس لي ولا لعيالي عين غيرها فلا استطيع ذلك فقال عم
من يشتري بئر رومة فيكون برفع النون وفي بعض النسخ بنصبها على
انه جواب الاستفهام وان فيه مقدرة وهذه اولى لاشعارها بالسببية لانه
لان الشراء سبب لجعل دلوه كدلاء المسلمين دلوه فيها كدلاء المسلمين
اي يكون مساويا لغيره في الاستقاء منها ولا يخصها من بينهم بالملكية يعني
يقفها روي ان عثمان اشتراها بخمسة وثلثين الف درهم فوقفها ودل الحديث
على جواز وقف السقايات وعلى خروج الموقوف من ملك الواقف حيث جعله
مع غيره سواء فيه اعلم ان المصنف رقم الحديث بعلامة خ لكن هذا ليس بلفظ
البخاري وانما هو لفظ الترمذي في بعض رواياته ولفظ البخاري من حفر بئر رومة
فله الجنة كذا قاله صاحب التحفة ق انس رض اتفقا على الرواية عنه من ينظر
لنا ما صنع ابو جهل يعني هل سقط مجروحا او هرب قاله يوم بدر يعني غزوة بدر
وهو اسم موضع كانت الغزوة فيه قيل كان مع النبي صلعم من العسكر في ذلك
اليوم ثلثمائة وثلثة عشر نفرا وما كان معهم الا فرس واحد وقيل فرسان وكان
الكفار قريب الف مقاتل ومعهم مائة فرس فانطلق اليه ابن مسعود روي
انه وجد بين الابدان الساقطة فاخذ بلحيته فقال انت ابو جهل اخزاك الله
فضربه بسيفه حتى مات وفيه شرعية الاستطلاع على امر العدو الباب
الثاني خ ابن عباس رض روى البخاري عنه ان اباكما اراد به الجد الاعلى
وهو ابراهيم وانما كان جد الانتساب قريش اليه كان يعوذ بها اسمعيل
واسحق اعوذ بكلمات الله التامة تقدم معنى الكلمات وكونها تامة في
حديث خولة قيل في الكلام تقديم وتاخير قوله يعوذ بها مؤخر من قوله اعوذ
بكلمات الله لئلا يلزم الاضمار قبل الذكر على معنى ان اباكما كان يقول اعوذ
بكلمات الله التامة يعوذ بها اسمعيل واسحق ويجوز ان يقول ضميرها

مبهم

وفي البخاري انت ابا جهل

مبهم مفسر بقوله اعوذ بكلمات كما قيل في قوله تعالى وان كن نساء كان تامة
وضميرها مبهم مفسر بقوله نساء اقول كان المناسب لقوله يعوذ ان يقول
اعوذكما بتشديد الواو وعلى معنى قائلا اعوذكما بكلمات الله لكن الرواية
جاءت بكونها لعل توجيهه بان يراد من قوله يعوذ يعلم التعوذ على
معنى ان ابراهيم كان يعلم اسمعيل واسحق التعوذ بهذه الكلمات ويقول
كل منهما اعوذ بكلمات الله من كل شيطان وهامة وهي كل ذات سم ومن
كل عين لامة اي جامعة للشر على المعيون من لمه يلمه اذا جمعه ويجوز ان يكون
لامة بمعنى ملمة اي منزلة وانما جئت على وزن فاعلة لتشاكل قوله وهامة
قيل وجه اصابة العين ان الناظر اذا نظر الى شيء واستحسنه ولم يرجع الى الله
والى رؤية صنعه قد يحدث الله في المنظور علة بجناية نظره على غفلة ابتلاء
لعباده ليقول المحق انه من الله وغيره من غيره فيؤاخذ الناظر لكونه سببها او
بعض بان العاين ينبعث من عينه قوة سمية عنده تتصل بالمعيون فيهلك
او يفسد كما قيل مثل ذلك في بعض الحيات كان يقوله اي النبي عم هذا
الحديث للحسن والحسين حين كان يعوذهما م ابن عمر رض روى مسلم
عنه ان ابر البر وهو الاحسان جعل البر بارا بيناء افعل التفضيل منه
واضافته اليه مجازا والمراد منه افضل البر وافعل التفضيل هنا للزيادة
المطلقة ان يصل الرجل اهل ود ابيه بضم الواو وبمعنى المودة بعد ان تولى
الاب بفتح التاء اي غاب والغيبة اعم من ان يكون بموت او سفر وانما كان
الوصلة باولياء والده بعده ابر لان ذلك يؤدي الى كسب الدعاء له وبقاء
المودة وفيه اشارة الى تاكيد حق الاب لان صلة احبائه اذا كان ابر الاحسان
فصلة نفسه افضل يخرج من وصف اللسان م انس رض روى مسلم عنه ان
ابراهيم ابني وانه مات في الثدي يعني رضيعا قبل كان ابن ثمانية عشر شهرا
انما ذكر عم كون ابراهيم ابنه وموته في الرضاع مع ظهورهما لاصحابه اشارة

علة للاحداث

الى ان خصوصيته بهذه المرتبة كانت لاجلها وان له لظئرين الظئر بالهمزة هي
التي ترضع ولد غيرها وتقديم له على ظئرين للاختصاص وكونهما اثنين يجوز
ان يكون لكمال العناية بابراهيم وحسن تربيته فان الولد المعتنى به في العادة
يكون له ظئرين تكملان رضاعه في الجنة قيل انه يكون في النشأة البرزخية
لوروده الا ترى ان اهل الجنة يكون في عمر بضع ثلاثين سنة ويكون قوله في الجنة
باعتبار ان القبر متعلق بها لانه يستريح فيها ولان كان من اهلها فيجوز ان
يكون بدن ابراهيم لا ينحل لكمال روحه واستمداده بروح من شئ الروح
الامين في خدمته ويصير له هيئة يقدر بها على الارتضاع في القبر لتكمل جسما
قال صاحب التحرير انه يكون في الجنة متصلا بموته وما ذكر من عمر اهل الجنة
يكون اذا بعثوا بعد النفخ في الصور وهذا ليس كذلك لكن الاسلم ان يقال انه
من المتشابهات خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ان ابراهيم وهو
ابراهيم الخليل يرى اباه يوم القيمة عليه الغبرة وهي ما يحط من الغبار
والقترة وهي ما يرتفع من الغبار والمراد بكونهما عليه سواد وجهه وسوء هيئته وفيه
اشارة ان شرف الولد الفاخر لا ينفع الولد الكافر ق عائشة رض اتفقا على
الرواية عنها ان ابغض الرجال الى الله الالد بتشديد الدال صفة من اللدد
وهو الخصومة الشديدة الخصم بكسر الصاد شديد الخصومة كذا قاله الجوهري
فيكون الخصم تاكيدا للالد الخصم مع الله وهو الكافر خصومته انكاره انشاء
الاموات كما قال الله تعالى اولم ير الانسان انا خلقناه من نطفة فاذا هو خصيم مبين
وان جعل اللام للجنس يحمل الحديث على الزجر وروي باضافة الالد الى الخصم فيكون
الخصم بسكون الصاد مصدرا تقديره الذي الذت خصومته اي اشتدت م
جابر رض روى مسلم عنه ان ابليس يضع عرشه على الماء اي سريره ووضعه يجوز
ان يكون حقيقيا بان يقدره الله عليه استدراجا وان يكون تمثيلا لشدة عتوه
ونفاذ امره بين سراياه وعلى كلا التقديرين يشبه ان يكون استعمال هذه العبارة
وهي

وهي كون عرشه على الماء تهكما به وسخرية لانه مستعمل في الله كما قال الله تعالى
وهو الذي خلق السموات والارض في ستة ايام وكان عرشه على الماء
وفيه اشارة الى اعتزاله عن جنس الانس الذين يرجمونه بالجولقة ثم يبعث
سراياه جمع سرية وهي قطعة من الجيش فادناهم منه اي اقربهم من ابليس منزلة
اعظمهم فتنة يجئ احدهم هذا الى آخر الحديث بيان من هو اقرب منه ومن
ابعد فيقول فعلت كذا وكذا فيقول اي ابليس ما صنعت شيئا تنوينه
للتعظيم وما للنفي ثم يجئ احدهم فيقول ما تركته ما فيه للنفي اي ما تركت
الانسان حتى فرقت بينه وبين امرأته فيدنيه منه اي يقرب ابليس
ذلك المغوي من نفسه فيقول نعم انت نعم حرف يجاب وانت مبتدأ خبره
محذوف اي انت صنعت شيئا عظيما وفي بعض النسخ نِعم بكسر النون على
انه فعل مدح يعني نعم العون انت والصواب هو الاول لان اضمار الفاعل في
افعال المدح من غير نكرة تفسره خلاف القياس وانما رضي اللعين عمن فرق
بين الزوجين لان فيه فسادا كثيرا من انقطاع النسل والوقوع في الزنا وغيرهما
ق ابو موسى الاشعري رض اتفقا على الرواية عنه ان ابواب الجنة تحت ظلال
السيوف يعني كون المجاهد في القتال بحيث يعلوه سيوف الاعداء سبب
للجنة حتى كان ابوابها حاضرة معه والمراد بالسيوف سيوف المجاهدين هذا
كناية عن الدنو من العدو في الضراب انما ذكر السيوف لانها اكثر سلاح العرب قال
الشيخ الشارح فان قيل قد تقدم من رواية ابي هريرة من انفق زوجين في
سبيل الله دعاه خزنة الجنة الحديث وذلك اقل كلفة واعظم اجرا قلنا الجواب
ان سبيل الله اعم فيدخل الجهاد فيه فيكون المراد بالزوجين الراكب ومركوبه
وانفاقهما اهلاكهما وهو انما يكون بالدنو من السيوف فصارا متقاربين في المعنى
اقول الاجر فضل من الله تعالى لجوازان يعطي من يشاء ممن عمل عملا قليلا اجرا
جزيلا وقدرا جليلا فاي حاجة الى هذه التكلفات الواهية م انس رض

قال ابن السكيت فيما اكثرت من الحوقلة اذا اكثر من قول لا حول ولا قوة الا بالله صحاح

روى مسلم عنه ان ابي واباك في النار قاله لرجل سأله اين ابي قال الراوي
لما سأله قال عم في النار فلما ولى السائل دعاه فقال الحديث لفظ الكتاب
يشير الى انه قال ذلك اولا ثم ذكر النبي عم اباه مع اب السائل في المرة الثانية
لازالة الوحشة عن قلب المستفهم وهذا مما خصه الله من حسن الخلق م
ابن عمر رض روى مسلم عنه ان احب اسمائكم الى الله عبد الله وعبد الرحمن
انما صار هذان الاسمان احب الى الله من بين الاسماء المحبوبة لله المنبئة عن
ذل المسمى وكونه عبدا له لان لاحدهما اضافة الى اعلى اسماء الله الذي خص التوحيد
به في كلمة الشهادة وللآخر اضافة الى اسم الرحمن الدال على كمال الرحمة العامة
لكل خليقته وعن هذا قال بعض العارفين لا تدعني الا با عبده فانه اشرف
اسمائي قال العبد الضعيف مباشر هذا التأليف اصلح الله شأنه وصانه عما
شانه احمد الله على ما الهم والدي الحنيف ان سماني بعبد اللطيف يا مولاي
تفضل علي فانك لطيف وقوني برضاك فاني ضعيف ولا تنظر الى
ما صدر عني وامح ذنبي القبيح بحسن ظني م ابو ذر رض روى مسلم عنه ان
احب الكلام الى الله سبحان الله وبحمده اراد بالكلام كلام المخلوقين وانما صار
احب لاشتماله على تنزيه الله وتحميده ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه
ان احدكم يجمع خلقه اي يحرز ويقر مادة خلقه قال الشيخ الشارح يجمع من الاجماع
لا من الجمع يقال اجمعت الشيء اي جعلته جميعا يعني يجعل الله ماء الرجل والمرأة جميعا
في بطن امه اي في رحمها من قبيل ذكر الكل وارادة الجزء اقول لما روي عن ابن مسعود رض
ان النطفة اذا وقعت في الرحم فاراد الله ان يخلق منها تنتشر في بشرة المرأة تحت
كل ظفر وشعرة فيمكث اربعين ليلة ثم تنزل ماء في الرحم فذلك جمعها يدل على انه
من الجمع ولا شك انه اعلم بتفسيره اربعين يوما ثم تكون علقة وهي قطعة دم
غليظ مثل ذلك اي اربعين يوما ثم تكون مضغة وهي قطعة لحم قدر ما يمضغ
مثل ذلك اي اربعين يوما ثم يرسل الله اليه الملك فينفخ فيه الروح وهذا يدل

على ان التصوير يكون في الاربعين الثالث فان قلت ما ثبت في صحيح مسلم من
ان النبي عم قال اذا مر بالنطفة ثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها
يدل على ان التصوير يكون في الاربعين الثاني قلت المراد من قوله فصورها تقدير
تصويرها لان التصوير قبل المضغة لا يتحقق عادة ويؤمر باربع كلمات يعني
يؤمر الملك بكتابة اربع قضايا وكل قضية سميت كلمة هذا معطوف على قوله
يكون علقة لا على قوله ينفخ لانه لو كان معطوفا على ينفخ يلزم ان يكون الكتابة
في الاربعين الثالث وليس كذلك لما روى مسلم عن حذيفة ان النبي صلعم قال يدخل الملك
على النطفة بعد ما تستقر في الرحم اربعين يوما فيقول اي رب شقي او سعيد وهذا يدل
على ان الكتابة تكون في الاربعين الثاني يكتب رزقه روي على صيغة المجهول والمعلوم
وروي بالباء الجارة في اوله على ان يكون بدلا عن اربع كلمات واجله وهو يطلق
على مدة الحيوة كلها وهو المراد هنا وعلى منتهاها ومنه قوله تعالى فاذا جاء اجلهم وعمله
وشقي وهو من وجبت له النار او سعيد وهو من وجبت له الجنة قدم ذكر الشقي لان
اكثر الناس كذا وقال الطيبي كان من حق الظاهر ان يقول وشقاوته وسعادته ليوافق
ما قبله فيعدل عنه حكاية لصورة ما يكتبه الملك وقال القاضي المراد بكتبه هذه الاشياء
اظهاره للملك والا فقضاؤه تعالى سابق على ذلك فو الذي لا اله غيره هذا
شروع لبيان ان السعيد قد يشقى وبالعكس وهذا فيما يطلع عليه واما في التقدير الازلي
فلا تغير ان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون حتى هي الناصبة وما نافية
غير مانعة لها من العمل كذا قاله الطيبي لكن نصب حتى بنفسها مذهب بعض الكوفيين
وهو ضعيف والوجه هنا انها عاطفة ويكون بالرفع معطوف على ما قبله بينه وبينها
الا ذراع هذا تصوير لغاية قربه من الجنة فيسبق عليه الكتاب اي يغلب عليه
كتاب الشقاوة وضمن يسبق معنى يغلب اللام فيه للعهد فيعمل بعمل اهل النار
فيدخلها وان احدكم ليعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون بينه وبينها الا
ذراع فيسبق عليه الكتاب اي كتاب السعادة فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخلها

وفيه بيان ان الاعمال امارات وليست بموجبات فان مصير الامور في النهاية
الماجري به القدر في البداية خ ابن عباس رضـ روى البخاري عنه قال الراوي ان
نفرا من الصحابة مروا بماء فيه لديغ فقال لهم واحد من اهل الماء هل فيكم من راق فان
فينا رجلا لديغا فانطلق ابو سعيد الخدري احد رواة هذا الحديث فجعل يتفل
عليه ويقرأ الفاتحة فبرأ فاتى بالشاة على اصحابه فكرهوا فقالوا اخذت على
كتاب الله اجرا فلما قدموا المدينة قالوا ذلك لرسول الله صـم فقال عم ان احق
ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله تمسك به الشافعي ومالك على جواز اخذ الاجرة
على تعليم القرآن وانكره ابو حنيفة واحمد متمسكين بما روى عن ابي بن كعب رضـ
انه قال علمت رجلا القرآن فاهدى لي قوسا فذكرت ذلك للنبي صـم فقال ان
اخذتها اخذت قوسا من نار فرددتها اجاب بعض عن هذا الحديث بحمل الاجر فيه
على الثواب لكنه غير مناسب لسياق الحديث وتوبيخهم بقولهم اخذت على كتاب الله
اجرا والاولى ان يحمل على ان الضيف كان واجبا على ذلك القوم بدليل ما روي
ان الراقي قال لهم عند سؤالهم الرقية انتم لم تضيفونا فما انا براق لكم حتى تجعلوا
لي جعلا فجاز اخذ ما لهم بسبب او يقال الرقية بالقرآن ليست بقربة محضة
فجاز اخذ الاجرة عليها فالمضاف في الحديث محذوف تقديره رقية كتاب الله
وتعليمه قربة فلم يجز اخذ الاجرة عليها وذكر في شرح السنة اخذ الاجرة على
التعليم جائز اذا لم يكن المعلم متعينا لذلك بان يوجد في ذلك الموضع عالم
آخر وغير جائز اذا تعين هـ عمران بن حصين وجابر رضـ روى مسلم
عنهما ان اخا لكم قد مات فقوموا فصلوا عليه لكن المذكور بعده في رواية
جابر فقمنا فصففنا صفين وفي رواية عمران يعني النجاشي وهو كان ملك
الحبش وكان يكتم ايمانه فيما بين قومه ولم يكن بحضرته من يقوم بحقه وقد صح
ان النبي صـم لما اخبر بموت النجاشي قام فصلى مع اصحابه صلاته ثم تتابعت
الاخبار بموته في ذلك اليوم الذي صلى فيه وكان ذلك معجزة منه عم وكيفيه

دليل

دليل على ان النعي جائز لغرض ديني مثل تكثير الجماعة واما ما روي ان النبي عم
نهى عن النعي فمحمول على ما يكون لغيره مثل اظهار التفجع واعظام حال الميت
الغائب احتج به من جوز الصلوة على الميت الغائب ومن لم يجوزها يحمل الحديث
على ان جنازة النجاشي رفعت للنبي صـم فكان كمن رآه الامام دون القوم هـ
ابو هريرة رضـ روى مسلم عنه ان اخنع اسم اي اقبحه واكثره مذلة عند الله جل
اي اسم رجل تسمى بفتح التاء وتشديد الميم مالك الاملاك وكذا ما في معناه
ق انس رضـ اتفقا على الرواية عنه قال ان ناسا جاؤوا الى النبي صـم فقالوا ابعث معنا
رجالا يعلمونا القرآن فبعث معهم سبعين رجلا يقال لهم القراء كانوا
بالليل يتدارسون وفي النهار يجيئون بالماء فيضعونه في المسجد ويحتطبون
فيبيعونه ويشترون بثمنه الطعام لاهل الصفة والفقراء فقتلوهم قبل
ان يبلغوا المكان فاوحى الله الى النبي صـم حالهم وقالهم فقال ان اخوانكم
قد قتلوا وانهم قالوا اللهم بلغ عنا نبينا انا قد لقيناك فرضيت عنا
انما حكموا لحصول رضاء الله لتيقنهم انهم اذا نالوا مرتبة الشهادة فقد فازوا
بتلك السعادة ورضينا عنك هـ جابر رضـ روى مسلم عنه ان اخوف
ما اخاف على امتي اخوف فعل تفضيل للمفعول وهو ليس بقياس لكن لما كان
الفعل مستهجنا ذكره عم بعبارة مناسبة له وهذا من كمال البلاغة عمل قوم
لوط يعني اتيان الذكور وانما اضاف اليهم هذا العمل لانهم هم الفاعلون ابتداء
كما قال الله تعالى اتأتون الفاحشة ما سبقكم بها من احد من العالمين قيل
كانوا لا ينكحون الا الغرباء قال ابن سيرين ليس شيء من الدواب يعمل هذا العمل
الا الخنزير والحمار وفي السنن لابي داود عن ابن عباس عن النبي عم من وجدتموه
يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به عمل الشافعي في احد قوليه وذهب
احمد بن حنبل الى ان اللوطي يرجم وان كان غير محصن هـ ابو سعيد رضـ روى
مسلم عنه ان ادنى اهل النار عذابا تمييز ادنى بمعنى اقل ينتعل اي رجل
ينتعل بنعلين من نار يغلي دماغه من حرارة نعليه وفيه بيان شدتها

وقانا الله منها بلطفه المتين وابقانا في مقامه الامين امين ح ابو هريرة
رض روى مسلم عنه ان ادنى مقعد وهو موضع القعود والمراد به ملكه
ومسيره احدكم من الجنة ومن للبيان ان يقول له تمن فيتمنى القائل
هو الله او الملك قال شارح ان يقول خبر ان لكنه ليس بظاهر لانه لا يصح
ان يحمل على الاسم بل الوجه ان الخبر محذوف وان يقول بيان له بدلالة سياق
الكلام تقديره ان ادنى مقعد احدكم من الجنة ما تمناه ومثله معه ويتمنى
يعني بعد ما يقال له مرة اخرى تمن ويتمنى فيقول له هل تمنيت معناه
هل استقصيت في الاماني ان قدر ان قائله هو الملك واما ان قدر ان قائله
هو الله فالاستفهام يكون للتقرير وعلى كلا الوجهين ليس الاستفهام عن
نفس التمني لانه معلوم فيقول نعم فيقول له اي الله او الملك فان لك ما
تمنيت ومثله معه فان قلت التمني غير مشروط بالامكان فيجوز ان
يتمنى جميع الجنة وان كان حصوله له محالا فكيف يقال له فان لك ما تمنيت
ومثله معه قلت يجوز ان يصرف الله قلبه عن ذلك لئلا يخلو بقية اهل الجنة
عما وعدوا او يكون التمني بمعنى الترجي والامكان من شرطه ح ابن
مسعود رض روى مسلم عنه ان ارواح المؤمنين طير وهو جمع طائر يطلق
على الواحد خضر جمع اخضر تعلق بفتح اللام اي تسكن في شجر الجنة هكذا
ذكره الاقليشي والخبر صح والرواية ان ارواحهم اي ارواح الشهداء
يدل عليه سياق الحديث في جوف طير خضر قال القاضي المراد بالمؤمنين
على رواية الاقليشي الذين يدخلون الجنة بلا حساب فيدخلونها الآن ولي
هنا كلام لكن الاوجه ان يراد بالمؤمنين الشهداء توفيقا بين هذه الرواية
ورواية الاقليشي يعني جعل الله لارواح الشهداء ابدانا كالطيور لينالوا بها
ما يشتهون من اللذائذ الحسية واليه الاشارة بقوله تعالى احياء عند ربهم يرزقون
قال شارح يؤيد هذا مذهب اهل التناسخ وقال آخر يحمل هذا على التمثيل فيكون
ارواحهم متمثلة طيرا كتمثل الملك بشرا والاولى ان لا نشتغل بكيفية امثال هذا

لها

لها قناديل معلقة بالعرش المراد منها اوكارها الشريفة تسرح من
الجنة اي ترعى وتتناول حيث شاءت ثم تأوي اي ترجع الى تلك القناديل
فاطلع اليهم ربهم تعديته بالى لتضمينه معنى النظر والاخفة ان يعدى بعلى
اطلاعة هذا يدل على ان ذلك الاطلاع نوع آخر ليس من جنس اطلاعنا
بل هو عبارة عن مزيد فضله عليهم فقال هل تشتهون شيئا قالوا اي شيء
نشتهي ونحن نسرح من الجنة حيث شئنا ففعل ذلك وهو اشارة
الى قوله هل تشتهون بهم ثلث مرات فلما رأوا انهم لن يتركوا من ان يسألوا
قالوا يا رب نريد ان ترد ارواحنا في اجسادنا حتى نقتل في سبيلك
مرة اخرى فلما رأى ان ليس لهم حاجة يعني حاجة معتبرة لانهم سألوا ما هو خلاف
عادة الله تركوا على بناء المجهول فان قلت رؤية الله كان اعظم النعم فلم لم يطلبوها
قلت يجوز ان يكون رؤية الله موقوفة في ذلك على تكميل استعداد يليق بها فصرف
الله قلوبهم عن طلب ذلك الى وقت حصول الاستعداد فان قلت ارادتهم اعادة
الروح الى الجسد ان كان لطلب ما هم فيه فلا فائدة وان كان لغيره فهلا اشتهوه
قلت يجوز ان يكون مرادهم بذلك الكلام القيام بموجب الشكر في مقابلة النعم التي
انعم الله عليهم ح ثوبان رض بفتح التاء المثلثة روى مسلم عنه قال الراوي
جاء حبر فقال السلام عليك يا محمد فدفعته دفعة يكاد يصرع منها فقلت هلا تقول
يا رسول الله قال انما ندعوه باسمه الذي سماه اهله به فقال ع م ان اسمي محمد
الذي سماني به اهلي الموصول صفة لاسم ان او بدل منه او منصوب بالاختصاص
ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه ان اشد الناس عذابا يوم
القيامة عند الله المصورون قال النووي هذا محمول على من فعل الصورة
للعبد او على من قصد به مضاهاة خلق الله واعتقد ذلك فهو كافر يزيد عذابه بزيادة
قبح كفره والا فمن لم يقصد ذلك فهو صاحب كبيرة فكيف يكون اشد الناس
عذابا الى هنا كلامه لكن الاولى ان يحمل على التهديد لان قوله عند الله موضع

الى انه مستحق ان يكون كذا الكنة محقق العفو ق عايشة رض اتفقا على الرواية
عنها ان اصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيمة ويقال لهم احيوا هذا الامر
للتعجيز ما خلقتم يعني صورتم شبه تصويرهم بالخلق فعبر عنه به سخرية بهم
ق سعد بن ابي وقاص رض اتفقا على الرواية عنه ان اعظم المسلمين في
جرما الجار والمجرور حال من جرما معناه ان اعظم من اجرم جرما كائنا في
حق المسلمين من سأل عن شيء لم يحرم على الناس فحرم من اجل مسألته
اعلم ان المسئلة على نوعين احدهما ما كان على وجه التبيين فيما يحتاج اليه من امر
الدين وذلك جائز كسؤال عمر وغيره من الصحابة رض في امر الخمر حتى حرمت
بعد ما كانت حلالا لان الحاجة دعت اليه وثانيهما ما كان على وجه التعنت وهو
السؤال عما لم يقع ولا دعت اليه حاجة فسكوت النبي عم في مثل هذا عن جوابه ردع
لسائله وان اجاب عنه كان تغليظا له فيكون بسببه تغليظا على غيره نظيره
سؤال الاقرع حين وجب الحج بقوله اكل عام يا رسول الله واعرض عنه النبي صلعم
حتى اعاد مسئلته ثلث مرات فقال عم ويحك وما يؤمنك ان اقول نعم والله
لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم والمراد بها في الحديث هذا النوع وانما كان هذا
اعظم الكبائر لتعدي جنايته الى جميع المسلمين ولا كذلك غيره م عمران
ابن حصين رض روى مسلم عنه ان اقل ساكني الجنة النساء القلة يجوز
ان يكون باعتبار ذواتهن اذا اريد من ساكني الجنة المتقدمون في دخولها
وان يكون باعتبار سكناهن ~~بيانه انهن يحبسن في النار كثيرا فيكون سكناهن~~
بيانه انهن يحبسن في النار كثيرا فيكون سكناهن في الجنة قليلا بالنسبة الى من
دخل قبلهن وانما قلنا كذا لان السكنى في الجنة غير متناهية فلا توصف
بالقلة والكثرة خ انس رض روى البخاري عنه وقال عم حين رجع من غزوة
تبوك ان اقواما خلفنا بسكون اللام صفة اقواما بالمدينة ما سلكنا
الجملة خبر ان شعبا بكسر الشين المعجمة طريق في الجبل ولا واديا الا وهم معنا

يعني

يعني شاركونا في استحقاق الثواب لكونهم معنا نية حبسهم العذر
استيناف يعني انما تخلفوا عنا للعذر ولولاه لكانوا معنا ذوا انا ولان يظن
منه التساوي في الثواب لان الله تعالى قال فضل الله المجاهدين على القاعدين
اجرا عظيما ق ابو موسى الاشعري رض اتفقا على الرواية عنه ان
الاشعريين وهو قبيلة منسوبة الى اشعر وهو اشعر بن قحطان ذكر صاحب
التحفة قال المصحح صوابه ان الاشعرين فهو كما قال لانهم يقولون يأتون اشعرون
بتخفيف ياء النسبة اذا ارملوا اي اذا نفد زادهم والمراد زاد بعضهم
بقرينة قوله جمعوا ما كان في الغزو او قل طعام عيالهم شك من الراوي
بالمدينة جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد ثم اقتسموه بينهم
في اناء واحد بالسوية فهم مني وانا منهم المراد به المبالغة في اتحاد الطريقة
وفيه بيان مكارم اخلاقهم وتنبيه على الاقتداء بهم خ ابو ذر رض روى
البخاري عنه ان الاكثرين هم الاقلون يعني الذين كثر مالهم في الدنيا هم
قل ثوابهم في الآخرة الا من قال بالمال هكذا وهكذا وهكذا يعني من تصدق
بالمال من في جوانبه بلا فتور والقول قد يستعمل في الفعل مناسبا للمقام ه
خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ان الايمان اي اهل الايمان ليأرز
براء مهملة بعد الهمزة ثم زاء معجمة روي في عينه الحركات معناه ينضم الى
المدينة كما تأرز الحية الى جحرها قال الهروي اراد بذلك المهاجرين الى
المدينة وانما شبه انضمامهم بانضمام الحية لان حركتها اشق من جهة مشيها
على بطنها والهجرة قبل الفتح كانت تحصل بمشقة حتى هاجر بعض الصحابة
الى اليمن ثم الى المدينة وفي ذكر يأرز الذي حروفه شديدة دون ينضم اشارة
اليه الا ترى ان الزئير يستعمل في صوت الاسد والزفير في صوت الحمار قيل
هذا اخبار عن آخر الزمان حين يقل اهل الايمان وفي التشبيه اشارة الى انهم
ينضمون اليها بلا عوج كالحية اذا انضمت الى جحرها تدخل بلا عوج والمراد بالمد

جميع الشام فانهما من الشام خص المدينة بالذكر لشرفها وتجوز ان يكون الحكم
اخبارا عما وقع بعد وفات النبي صلعم في خلافة الصديق رض من انضمام المؤمنين
الى المدينة صيانة لانفسهم حين ارتد بعض الجفاة من العرب كانضمام الحية
الى جحرها صيانة لنفسها ق جابر وعايشة رض اتفقا على الرواية عنهما
ان البيت الذي فيه الصور اى صور ذي الروح لا يدخله الملائكة
المراد بهم الذين ينزلون بالبركة لا الحفظة عدم دخولهم لزجر صاحب البيت
عن اتخاذ الصور المنهية فيه ولان بعض الصور تعبد فابغض الاشياء
الى الخواص ما عصى الله به فان قيل كيف جاز سليمان عم عمل التصاوير
كما قال الله تعالى يعملون له ما يشاء من محاريب وتماثيل والتماثيل صور
الانبياء والصلحاء كانت تعمل في المساجد من نحاس ورخام ليراها الناس
فيعبدوا نحو عبادتهم اجيب عنه بان هذا مما يجوز ان يختلف فيه الشرائع
لانه ليس من مقبحات العقل كالظلم والكذب وفيه نظر لان كراهيته ان كانت
معلولة بالتشبه بعبادة الاوثان فقبحه عقلي والوجه ان يراد بالتماثيل ما لم يكن
صور الحيوان لان التماثيل اعم من ذلك ق ابن عمر وعائشة رض اتفقا
على الرواية عنهما ان التلبينة وهي مصدر لبن زيد القوم بتشديد الباء اذا
سقاهم اللبن والمراد بها هنا ما يطبخ من ماء الشعير والنخالة سمي بذلك لشبهه
باللبن تجم بضم التاء وتشديد الميم اى تريح فؤاد المريض وتذهب ببعض
الحزن ق النعمان بن بشير رض اتفقا على الرواية عنه ان الحلال بين
يعني بعض الاشياء واضح حله وان الحرام بين يعني بعضها واضح حرمته بالدلائل
الظاهرة وبينهما مشتبهات يعني بعض الاشياء مشتبه لوقوعه بين دليليهما
لا يعلمهن كثير من الناس يعني بعض الاشياء لا يميز بينهما الا العلماء المجتهدون
فمن اتقى الشبهات اى اجتنب عن الامور المشتبهة قبل ظهور حكم الشرع فيها
استبرأ لدينه وعرضه يعني بالغ في براءة دينه وصيانته من ان يختل بالحرام

وعرضه

وعرضه من ان يتهم بترك الورع السين فيه للمبالغة كما قال صاحب الكشاف
في قوله تعالى فمن كان غنيا فليستعفف استعفف ابلغ من عف كانه طالب زيادة
العفة ومن وقع في الشبهات يعني من اتى بها وتعود ذلك وقع في الحرام
يعني يوشك ان يقع في الحرام لانه حول حريمه وانما قال ههنا وقع دون يوشك
ان يقع كما قال في المشبه به يوشك ان يرتع لان من تعاطى الشبهات صادف
الحرام وان لم يتعمده اما لانه يكون اثما بسبب تقصيره في التحري واما لانه يعتاد التساهل
ويجترئ على شبهة ثم على شبهة اغلظ منها الى ان يقع في الحرام وهذا معنى قولهم المعاصي
تسوق الى الكفر واما تحقيقا لمداناة الوقوع كما يقال من اتبع هواه فقد هلك
لعل السر فيه ان حمى الملوك محسوسة يحترز عنها كل ذي بصيرة وحمى الله تعالى
معقولة لا يدركه الا ذو البصائر ولما كان فيه نوع خفاء ضرب المثل بالمحسوس
بقوله كالراعي يرعى حول الحمى يوشك ان يرتع فيه شبه آخذ الشبهات
بالراعي وفيه تشبيه المحارم بالحمى والشبهات بما حوله ثم اكد النبي عم التحذير عن
حيث المعنى بقوله الا وان لكل ملك حمى الا وان حمى الله محارمه وفيه اشارة
الى ان حمى الملك يحترز عنه خوفا من عقابه وحمى الله احق ان يحترز عنه لان عقابه
اشق ولما كان التورع بميل القلب الى الصلاح وعدمه بميله الى الفجور نبه النبي عم
بقوله الا وان في الجسد مضغة اذا صلحت بفتح اللام اى انشرحت
بالهداية صلح الجسد كله اى استعملت الجوارح في الخيرات لانها متبوعة
للجسد وهي وان كانت صغيرة صورة لكنها كبيرة رتبة واذا فسدت
اى اذا انشرحت بالضلالة فسد الجسد كله باستعمال الآلة في المنكرات
الا وهي القلب سميت بالقلب لانها محل الخواطر المختلفة الحاملة على الانقلابات
م ابن عباس رض روى مسلم عنه ان الحمد لله نحمده اى على تخلصي مما
ينسبونه الي من الجنون فصله عما قبله لان مراده تجديد الحمد وعطف الفعلية
على الاسمية لا يناسب البلاغة ونستعينه اى على الصبر على ايذاء السفهاء

من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له لما بين ان الهداية
والضلالة من الله بين طريق كونه عم مهتديا بقوله واشهد ان لا اله الا
الله وحده لا شريك له وفيه تعريض بانه عم لا يرى لغيره الا ما يراه لنفسه
وهو اعون على القبول وبعد ما بين مرتبة ربه بين مرتبته بقوله وان محمدا
عبده ورسوله ترك لفظ الشهادة فيه تبريا عن توهم الشهادة على نفسه
بقدر الامكان قدم العبودية على الرسالة اشارة الى عجزه وانما حصل له
من الله روي ان ضمادا لما سمع هذه الكلمات التي تقطر منها ماء الحيوة حيي
قلبه فقال اعد علي كلماتك فقد بلغت قاموس البحر يعني وسط العلم والحكمة هات
يدك ابايعك على الاسلام انظر الى كمال حكمة النبي عم كيف داوى ضمادا لما
سمع هذه الكلمات وشفاه عن جنون الجهالات اما بعد هذا شروع
بعد تحميد الله تعالى الى خطاب آخر ولكن لم يظفر ما ذكر النبي صم بعده لعله عم لما
رأى دخوله في الاسلام استغنى بعده عن ذكر الكلام لحصول المرام قاله اي النبي عم
هذا الحديث حين جاءه ضماد الازدي ضماد بالضاد المعجمة وكسرها اسم رجل
كان صديقا للنبي عم قبل ان يبعث وكان من قبيلة في اليمن يقال لهم ازد شنوءة
سبب مجيئه ما روي ان سفهاء مكة كانوا يقولون لرسول الله مجنون ولا بعد فيه
لانهم كانوا مجانين والمجانين اذا كان فيهم عاقل يسمونه مجنونا لمخالفته اياهم
ولما قدم ضماد مكة وكان يداوي المجنون قالوا له لو اتيت هذا الرجل فداويته
لعل الله يشفيه على يديك فاتاه فقال يا محمد اني ارقي بكسر القاف اي اعالج
من داء بقراءة ونفث فيه من هذه الريح يعني من العلة الحاصلة من مس الجن
قال ابو موسى الريح هنا بمعنى الجن سموا بها لانهم لا يرون كالريح وان الله تعالى
يشفي على يدي من يشاء فهل لك اي فهل لك حاجة الي والى هـ ابو سعيد رض
روى مسلم عنه ان الدنيا حلوة خضرة يعني حسنة وانما وصفها بالخضرة
لان العرب تسمي الشيء الناعم خضرا او تشبيها بالخضروات في سرعة

زوالها

زوالها وفيه بيان كونها غرارة يفتتن الناس بحسنها وطيبها وان الله مستخلفكم
فيها اي جاعلكم خلفاء في الدنيا يعني ان اموالكم ليست هي في الحقيقة لكم
وانما هي لله تعالى جعلكم في التصرف فيها بمنزلة الوكلاء فناظر كيف تعملون
اي تتصرفون قيل معناه جاعلكم خلفاء ممن كان قبلكم واعطى ما في ايديهم اياكم
فناظر هل تعتبرون بحالهم وتتدبرون في مآلهم هـ ابو هريرة رض روى مسلم عنه
ان الدين بدأ بالهمزة قال النووي كذا ضبطناه غريبا وسيعود الدين
كما بدأ يعني الاسلام كان كالغريب في الزمان الاول لم يكن يقبله الا قليل
او المراد ان اهل الدين في الاول كانوا غرباء ينكرهم الناس ولا يخالطونهم وكان
تعيشهم بين اقاربهم كتعيش الغرباء فيكون كذا في الآخر وانما قال كما بدأ ولم
يقل سيعود غريبا كما في الموصول من ملاحظة التهويل فطوبى مصدر من طاب
كبشرى واوه منقلبة عن الياء لضم ما قبلها او هو اسم شجرة في الجنة للغرباء
يعني كون اهل الدين غرباء ليس منقصة عليهم بل هو سبب لعزتهم في الآخرة
ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت قيل لرسول الله صم ما اكثر ما تستعيذ
من المغرم فقال عم ان الرجل اذا غرم اي لزمه دين حدث يعني تكلم للاعتذار
في تقصيره عن الاداء فيما مضى فكذب ووعد اي في المستقبل وفاءه فاخلف
لعدم تمكنه منه وكلاهما مذمومان هـ ابن مسعود رض روى مسلم عنه ان
الرجل ليصدق حتى يكتب صديقا ويكذب حتى يكتب كذابا المضارعان
وهما يصدق ويكذب للاستمرار المراد بكتابته كونه صديقا او كذابا اظهاره في الملأ
الاعلى والقاؤه في السنة الناس وقلوبهم والا فكتابة كل شيء سابق هـ
ابو هريرة رض روى مسلم عنه ان الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل اهل
الجنة ثم يختم له عمله بعمل اهل النار وان الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل
اهل النار ثم يختم له عمله بعمل اهل الجنة وفيه بيان ان الاعمال بالخواتيم فينبغي
ان يداوم المؤمن على الحسنات رجاء ان يكون آخر اعماله ع ابو هريرة رض

روى البخاري عنه ان الرحم اى القرابة شجنة وهى بالحركات الثلث فى الشين
المعجمة عروق شجر متداخلة من الرحمن يعنى حروف الرحم موجودة فى اسم الرحمن ومتداخلة
فيه كتداخل العروق لكونهما من اصل واحد وهو الرحمة فقال الله من وصلك بالكسر
خطاب للرحم وصلته اى بالرحمة ومن قطعك قطعته يعنى اعرضت عنه خ عايشة رض
روى البخاري عنها ان الرضاعة وهى اسم بمعنى الارضاع تحرم ما تحرم الولادة من
المناكح والجمع بين القريبتين وغيرهما وتفصيل هذا الحكم وما استثنى منه موضعه
الفقه م ام سلمة رض روى مسلم عنها قالت دخل رسول الله صلعم
على ابى سلمة حين مات وقد بقى بصره مفتوحا فاغمضه فقال ان الروح اذا قبض
تبعه البصر ينظر الى اين يذهب ولا يرتد اليه طرفه فيبقى على تلك الهيئة فينبغى
ان يغمض لزوال فائدة الانفتاح بزوال البصر ولئلا يقبح منظره وفيه دليل على ان
الروح جسم لطيف حال فى البدن وان الفانى هو الجسد لا الروح ق
ابو بكر رض اتفقا على الرواية عنه ان الزمان اراد به هنا السنة قد استدار
كهيئته يوم خلق الله السموات والارض يعنى عاد الى الهيئة التى وضع الله
الاشهر عليها يوم خلق السموات والارض بسبب ان العرب كانوا يعتقدون
تحريم الاشهر الحرم حتى لو لقى واحد منهم قاتل والده لم يتعرض له متمسكين فى
ذلك بملة ابراهيم الخليل عم لكنهم اذا وقع لهم ضرورة فى القتال بدلوا الاشهر الحرم
الى غيرها لاستكراههم استحلالها بالكلية وامروا مناديا ينادى فى القبائل الا انا
نسأنا المحرم الى صفر اى اخرنا حرمته فيعنوا بذلك انا نحارب فى المحرم ونترك الحرب بدله فى صفر
واذا عرض لهم حاجة اخرى ينقلون المحرم من صفر الى ربيع الاول وكانوا يؤخرون الحج
من شهر الى شهر حتى وصل فى الحجة الى موضعه عام حجة الوداع فخطب رسول الله صلعم
بعرفة فاعلم ان ذا الحجة وصل الى موضعه فاجعلوا الحج فيه ولا تبدلوه شهرا بشهر كاهل
الجاهلية السنة اثنى عشر شهرا هذا الكلام تاكيد لما قبله وابطال لامر النسئ
فانهم كانوا يجعلون السنة الاولى من كل سنتين ثلثة عشر شهرا منها اربعة

حرم

حرم بضمتين جمع حرام ثلثة متواليات ذو القعدة وذو الحجة جاز فيهما فتح
القاف والحاء وكسرهما لكن المشهورة فى القعدة الفتح وفى الحجة الكسر والمحرم
ورجب مضر هذا عطف على قوله ثلثة متواليات واضافته الى مضر وهى بضم الميم وتخفيف
الضاد المفتوحة اسم قبيلة لكونهم اشد تعظيما اياه الذى بين جمادى
وشعبان انما وصف رجب بقوله الذى للتاكيد او لبيان ان رجب الحرام هو الذى
بينهما لا ما كانوا يسمونه رجب على حساب النسئ او يسمونه رجب وشعبان رجبين
قال الجوهرى جمادى بفتح الدال من اسماء الشهور م حذيفة بن اسيد
الغفارى رض اسيد بفتح الهمزة وكسر السين المهملة والغفارى بكسر الغين المعجمة قيل
ما رواه عن النبى صلعم ثلثة عشر حديثا انفرد مسلم منها بحديثين ان الساعة
وهى اسم لوقت يقوم فيه القيمة سميت بها لانها ساعة خفيفة يحدث فيها امر عظيم
لا تكون حتى تكون عشر ايات اى علامات تكون فى موضعين ثابتة بمعنى توجد
خسف بالمشرق وهو بدل من عشر خسف المكان ذهابه فى الارض وغيبوبته
فيها وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب وهى على ما حكى مالك
مكة والمدينة واليمامة واليمن والدخان قال ابن مسعود رض هو عبارة عما
اصاب قريشا من القحط حتى يرى الهواء لهم كالدخان وقال حذيفة هو على
حقيقته لانه عم سئل عنه فقال يملأ ما بين المشرق والمغرب يمكث اربعين يوما
وليلة والمؤمن يصير كالزكام والكافر كالسكران ويمكن الجمع بينهما بان يقع
كل منهما فى وقت والدجال مأخوذ من الدجل وهو السحر والكذب فانه سياح
يقطع اكثر نواحى الارض فى زمان قليل سيأتى بيان وصفه وخروجه فى حديث
اخر ودابة الارض روى ان طولها ستون ذراعا معها عصى موسى وخاتم
سليمان لا يدركها طالب ولا يفوت عنها هارب فتجلو وجه المؤمن بالعصا وتخطم
انف الكافر بالخاتم ويأجوج ومأجوج بالهمزة فيهما صنف من الناس
وسيجئ وصفهم وخروجهم وطلوع الشمس من مغربها ونار تخرج من قعر

تخطم بالخاء المعجمة اى تؤثر على انفه
خطمت البعير اذا وسمته بالكى بخط
من الانف على احد خديه وتسمى
تلك السمة الخطام كما فى الفايق
للزمخشرى رم

عدن وهي مدينة باليمن وقعرها اقصى ارضها تحشر الناس اي تجمعهم على ان يرحلوا
وسيأتي الكلام فيه ولم يذكر اي النبي عم او الراوي في هذا الحديث العاشرة وهي
في غيره اي تلك الآية العاشرة في غير هذا الحديث نزول عيسى بن مريم
ق المغيرة بن شعبة رض اتفقا على الرواية عنه قال انكسفت الشمس يوم مات
ابراهيم بن النبي عم فقالوا انكسفت الشمس لموته فقال عم ان الشمس والقمر
آيتان من آيات الله يخوف بهما عباده هكذا ورد في حديث آخر لا ينكسفان
لموت احد ولا لحيوته فان قلت اي فائدة في قوله ولا لحيوته وكان توهمهم
انكسافها لموت عظيم من العظماء قلنا دفع من كان يتوهم منهم ان الانكساف يقع
لولادة شرير فاذا رأيتموها اي رأيتم انكسافها على حذف المضاف فادعوا
الله وصلوا حتى تنجلي اي تنكشف وهذان الامران للاستحباب وانما امر بالدعاء
لان النفوس عند مشاهدة ما هو خارق العادة تكون معرضة عن الدنيا ومتوجهة
الى الحضرة العليا فيكون اقرب الى الاجابة هذا هو السر في استجابة الدعوات
في الاماكن الشريفة والمزارات فان قلت هذا يدل على تكرار صلوة الكسوف
اذا لم تنجل الشمس بالصلوة مرة وتكرارها غير مشروع قلنا المراد بها مطلق الصلاة
ويجوز ان يراد بها صلاة الكسوف ويكون الغاية لمجموع الامرين بان يمتد
الدعاء بعد الصلاة مرة الى غاية الانجلاء هر جابر رض روى مسلم عنه قال
لما آلى النبي عم من نسائه شهرا معينا فدخل عليهن صباح تسعة وعشرين
وقيل يا رسول الله انما اصبحنا لتسع وعشرين فقال النبي عم ان الشهر يكون
تسعا وعشرين يعني في بعض الاوقات وان كان في العرف ثلثين وعن
هذا قيل من نذر صوم شهر بعينه وكان تسعا وعشرين لم يلزمه اكثر من ذلك ومن
نذر شهرا من غير تعيين فعليه اكمال ثلثين هر جابر رض روى مسلم عنه ان
الشيطان اذا سمع النداء بالصلاة ذهب حتى يكون مكان الروحاء
وهي بلدة قريبة من المدينة بينهما ستة وثلاثون ميلا كذا فسره الراوي

وانما

وانما يذهب الشيطان لئلا يسمع صوت المؤذن هر جابر رض روى مسلم
عنه ان الشيطان قد يئس (آيس خ) ان يعبده المصلون اي المؤمنون عبر عنهم

ان الشيطان يئس وفي رواية
آيس مناوي شرح جامع الصغير

بالمصلين لان الصلاة هي الفارقة بين الايمان والكفر اراد بها عبادة
الصنم انما نسبها الى الشيطان لكونه داعيا اليها كما قال تعالى حكاية عن
ابراهيم يا ابت لا تعبد الشيطان وكان ابوه يعبد الصنم في جزيرة العرب
وهي كل ارض حولها الماء فعيلة بمعنى مفعولة من جزر عنها الماء اي ذهب وقد
اكتنف تلك الجزيرة البحار والانهار كبحر البصرة وعمان وعدن الى بركة بني اسرائيل
وبحر الشام والنيل ودجلة والفرات واضيفت الى العرب لانها مسكنهم فان
قلت كيف يستقيم هذا وقد ارتد فيها جماعة من مانعي الزكوة وغيرهم قلنا لم يقل
النبي عم لا يرتد المصلون بل قال ايس الشيطان واستناد يأسه غير لازم لان
صدق علمه بما يستحدث غير ثابت ويقال يأسه كان من عبادتهم الصنم وتحققها في تلك
الجماعة غير معلوم والمراد بالمصلين الدائمون على الصلاة باخلاص واللام فيه
للاستغراق وخص جزيرة العرب بالذكر لان الاسلام لم يكن الا بها ولكن في التحريش
بينهم يعني لكن الشيطان غير آيس في اغراء المؤمنين وحملهم على الفتن بل مطمع
في ذلك قال الطيبي في شرح المشكوة لما ذكر كون الشيطان آيسا عن المؤمنين
عبر عنهم تعظيما لهم وحيث ذكر كونه طامعا لاغرائهم اخرجهم مخرج التحريش وهو
الاغراء بين الكلاب تحقيرا لهم ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قال جاءت صفية
زوج النبي صم تزوره في اعتكافه فتحدثت عنده ساعة ثم قامت وقام النبي صم معها
فلما بلغا باب المسجد مر رجلان من الانصار فسلما على النبي صم واسرعا فقال لهما
النبي عم على رسلكما انها صفية فقالا سبحان الله فقال عم ان الشيطان
يجري من بني آدم ~~من غير احساس به كما ان الدم يجري كذلك ومعناه~~ مجرى الدم
ثم قال اني خشيت ان يقذف الشيطان في قلوبكما شيئا فتهلكا المعنى ان كيد
الشيطان يجري في الاعضاء من غير احساس به كما ان الدم يجري كذلك ومعناه

ان الشيطان لا ينفك عن الانسان فيوسوسه ما دام حيا كما لا ينفك جريان
الدم عنه وقال قوم انه على ظاهره لان الشيطان جسم لطيف فلا يبعد نفوذ
نفسه لان اللطيف يدخل فى الكثيف اذا كان متخلل الاجزاء كالهواء والنافذ
فى البدن م حذيفة رض روى مسلم عنه قال كنا اذا حضرنا طعاما مع النبى صلعم
لم نتناول منه قبله وانا حضرنا مرة معه فبدأت جارية ان تاكله بلا تسمية الله
قبل النبى صلعم فاخذ بيدها ثم بدأ اعرابى مثلها فاخذ بيده فقال ان الشيطان اراد
به شيطان القرين بالانسان لانه جاء فى رواية انه قال بعدما اخذ بيد الجارية ان جنس
شيطانهما يستحل الطعام اى يعتقد حله بان يجعله منسوبا اليه لان التسمية
تكون مانعة عنه فيصير كالشيء المحرم عليه وقيل المراد تطيير البركة عنه بحيث لا يشبع
من اكله كذا قاله الشيخ الكلاباذى وقال النووى الصواب ان يحمل الحديث على ظاهره
ويكون الشيطان اكلا حقيقة لان النص لما ورد به والعقل لا يستحيله لانه جسم
نام متحرك بالارادة وجب قبوله ان لا يذكر اسم الله عليه الجار فيه محذوف اى لان لا
يذكر اسم الله عليه بعد الشروع واما لم يشرع فيه احد لا يتمكن الشيطان من استحلاله
وفيه اشارة الى انه ان سمى واحد من الآكلين حصل اصل السنة وبه نص الشافعى وانه
جاء بهذه الجارية ليستحل بها اى بسبب تلك الجارية التاركة للتسمية فاخذت
بيدها فجاء بهذا الاعرابى ليستحل به فاخذت بيده والذى نفسى بيده
اى والله الذى نفسى فى يد قدرته ان يده اى يد الشيطان فى يدى مع يدها
اى يد الجارية فاكتفى بذكر يدها عن ذكر الاعرابى وفى بعض النسخ مع يديهما وهذا هو
الظاهر قيل يستحب ان يجهر بالتسمية ليسمع غيره وينبهه عليها وان فاتت فى
اول الطعام سمى فى اثنائه لقوله عم من نسى ان يذكر الله فى اول الطعام فليقل
بسم الله اوله وآخره رواه ابو داود والترمذى ق ابن مسعود رض اتفقا
على الرواية عنه ان الصدق وهو الاخبار على وفاق ما فى الواقع يهدى اى يوصل
صاحبه الى البر وهو اكتساب الحسنات والاجتناب عن السيئات وان البر

يهدى

يهدى الى الجنة وان الرجل ليصدق حتى يكتب صديقا بكسر الصاد
وتشديد الدال للمبالغة وان الكذب ليهدى الى الفجور وان الفجور يهدى
الى النار وان الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذابا المضارعان
وهما ليصدق وليكذب للاستمرار وفيه حث على لزوم الصدق خ
ابو هريرة رض روى البخارى عنه ان العبد ليتكلم بالكلمة اللام فيه
للجنس من رضوان الله اى حال كونها مما يرضى الله به لا يلقى لها بالا اى
لا يحضر لها قلبه ولا يلتفت عاقبتها المضارع بضم الياء وكسر القاف
حال من ضمير يتكلم وفى اكثر النسخ بفتحهما ورفع البال فالبال على هذا
بمعنى الحال يعنى لا يلحقه باس ولا تعب فى قولها يرفعه الله بها درجات
هذا استيناف جواب عمن قال ماذا يستحق المتكلم بها وان العبد ليتكلم
بالكلمة من سخط الله لا يلقى لها بالا يهوى بها اى يسقط بتلك الكلمة
فى جهنم حاصل المعنى ان العبد ليتكلم بكلمة خير يظنها قليلة وهى عند الله
جليلة فيرضى الله منه بها وربما يتكلم بشر لا يظنه ذنبا فيستحق به عذابا
وفيه حث على التدبر والتفكر عند التكلم م ابو سعيد رض روى مسلم عنه
ان العبد ليتكلم بالكلمة ينزل بها فى النار ابعد وهو صفة مصدر
محذوف اى نزولا ابعد او صفة النار على تقدير ان يكون اللام فيها زائدة
ما بين المشرق والمغرب ما موصولة والظرف صلته يعنى ابعد قعرا من البعد
الذى بين المشرق والمغرب وفيه حث على قلة الكلام قال الحكيم خلق الله تعالى لى
اذنين ولسانا واحدا ليكون الرجل سماعه ضعف كلامه ق ابو هريرة وابن
عباس رض اتفقا على الرواية عنهما ان العين حق اى اصابتها حق تقدم بيانه
فى اول هذا الباب سبب وروده ما روى عن على رض ان جبرائيل عم اتى النبى صلعم
فوجده مغتما فقال ما هذا الغم الذى اراه فى وجهك قال الحسن والحسين اصابتهما
العين قال يا محمد صدق بالعين ان العين حق اى ان اصابتها حق لكن المراد

من العين الاول القدر يعني صدق بالقدر فكانه يقول انت مصدق بالقدر
فما هذا الحزن فلا يهمنك امر الحسن والحسين فان الله يعافيهما وقيل العين
داء يعرفه العرب وقالوا العين تدخل الرجل القبر والجمل القدر اي ان هذا
الداء يقتل والوجه هو الاول ق ابي بن كعب رض اتفقا على الرواية عنه
ان الغلام الذي قتله الخضر بفتح الخاء وكسر الضاد طبع كافرا فان
قلت ما معنى هذا وقد قال عم كل مولود يولد على الفطرة قلت المراد بالفطرة
استعداده قبول الاسلام وذلك لا ينافي كونه شقيا في جبلته او يراد بالفطرة
قولهم بلى حين قال الله تعالى الست بربكم قال النووي لما كان ابواه مؤمنين
يكون هو مؤمنا ايضا فيجب تاويله بان معناه والله اعلم ان ذلك الغلام لو
بلغ لكان كافرا ولو عاش لارهق ابويه اي غشيهما طغيانا وكفرا اي طغيانا
عليهما وكفرانا لنعمتهما بعقوقه وسوء صنيعه او معناه حملهما حبه على ان اتبعاه
فيطغيا فان قلت خوف كفر احد في المال لا يبيح قتله في الحال فكيف قتله
الخضر خوفا من كفر ابويه قلت يجوز ان يجوز ذلك في شرعهم او نقول هذا علم
لدني كما قال تعالى وعلمناه من لدنا علما وامر مشرب آخر غير المعهود في الظاهر
فلا نشتغل بكيفيته وفي الحديث بيان الحكمة في فعل الخضر فكانه خرج في معرض
الاعتذار عنه ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه ان الفتنة اي الحروب
والاختلاف بين المسلمين ههنا وهو اشارة الى المشرق من حيث بيان
يطلع قرن الشيطان اي جنب رأسه ولعل المراد به الشمس ذكر المحل
وارادة الحال كما جاء في حديث آخر اذا طلعت الشمس بين قرني الشيطان
وسيأتي بيانه قال الصغاني مؤلف هذا الكتاب رح هذا حديث سمعته
من النبي عم في المنام قاله وهو يشير الى المشرق هـ انس رض روى مسلم عنه
ان الكافر اذا عمل حسنة اطعم بها على صيغة المجهول طعمة بالنصب
مفعوله الثاني وهي بضم الطاء الاكلة لكن المراد به ههنا الحظ من الدنيا

صفة

صفة طعمة يعني يجازى بحسنته بنصيب في الدنيا ولا نصيب له في الآخرة
واما اذا اسلم فقال بعض العلماء لا يثاب على حسناته السابقة لانعدام
شرط القبول وهو الايمان عند وجودها وقال آخرون يثاب عليها
لما صح ان النبي صلعم قال اذا اسلم الكافر فحسن اسلامه كتب الله تعالى
كل حسنة كان زلفها واما المؤمن فان الله يدخر له حسناته في الآخرة
ويعقبه رزقا في الدنيا على طاعته خ ابن عمر وابو هريرة رض روى
البخاري عنهما قالا سئل النبي صلعم عن اكرم الناس فقال ان الكريم بن الكريم
ابن الكريم بن الكريم الكرم اسم جامع لكل ما يحمد به كتب ابن في الثلثة
بدون الالف وصوابه ان يكتب بها لوقوعه بين الصفات يوسف بن يعقوب
ابن اسحق بن ابراهيم اجتمع في يوسف مع كونه ابن ثلثة انبياء مترسلين
شرف النبوة وحسن الصورة وعلم الرؤيا ورياسة الدنيا وحياطة الرعايا
في القحط والبلايا فاي رجل يكون اكرم من هذا هـ واثلة بن الاسقع رض
واثلة بكسر الثاء المثلثة والاسقع بالسين المهملة والقاف قيل انه كان من
اصحاب الصفة مارواه عن النبي صلعم ستة وخمسون حديثا له في الصحيحين
حديثان احدهما للبخاري والآخر لمسلم وهو ان الله اصطفى كنانة بكسر
الكاف عدة قبائل ابوهم كنانة بن خزيمة وهو من ولد اسمعيل واصطفى
قريشا من كنانة لان ابا قريش نضر بن كنانة هذا واصطفى من قريش
بني هاشم وهاشم هو ابن عبد مناف وهو من اولاد نضر هذا واصطفاني
من بني هاشم لان محمدا عم ابن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم هذا ومعنى
الخيرية والاصطفاء في هذه القبائل ليس باعتبار الديانة بل باعتبار الخصال
الحميدة ق انس رض اتفقا على الرواية عنه ان الله امرني ان اقرأ عليك
لم يكن الذين كفروا قاله اي النبي صلعم هذا الحديث لابي بن كعب قيل الحكمة
في الامر بالقراءة على ابي رض مع سماعه قراءة النبي عم كثيرا هو ان الله تعالى

كان غالبا بان الناس سيأخذون القرآن منه ويكون شيخا فيه فامر نبيه عم
بالقراءة عليه ليتعلم آداب القراءة وآداب التعليم ليستن الامة بذلك وكان
ابي ممن جمع القرآن على عهد رسول الله صلعم روي ان عمر رض كان يقول
اقرؤنا ابيّ واقضانا عليّ فقال ابي وسماني لك هذا معطوف على فعل مقدر
مع حرف الاستفهام يعني هل ذكرني الله صريحا وسماني قال نعم فبكى اي
ابي ابتهاجا وفرحا من تسمية الله اياه بالقراءة او خوفا عن العجز عن قيام شكر
تلك النعمة قال النووي تخصيص هذه السورة لانها وجيزة جامعة بقواعد كثيرة
من اصول الدين وفروعه والاخلاص وتطهير القلب فكان الوقت يقتضي
الاختصار وقال المظهر لان فيها قصة اهل الكتاب وابي كان من علماء
اليهود ليعلم حال اهل الكتاب وخطاب الله معهم خ ابو الدرداء رض
روى البخاري عنه قال كنت جالسا عند النبي صلعم فاقبل ابو بكر رض متشمرا
فسلم فقال كان بيني وبين عمر شيء فاسرعت اليه في الغضب ثم ندمت
فسألته ان يغفر لي فابى علي فاقبلت اليك فقال عم يغفر الله لك يا ابا بكر
ثلاثا ثم ان عمر ندم على فعله فاتى منزل ابي بكر فلم يجده فاتى النبي عم فقال النبي عم
ان الله بعثني اليكم فقلتم كذبت وقال ابو بكر رض صدق وواساني اي
شاركني وآساه مقلوبة من الهمزة تخفيفا قال الجوهري واسا لغة ضعيفة
في آسا وقد جاء في حديث آساني بنفسه بايقاعها في المخاطرة وماله
ببذله في نصرة دينه فهل انتم تاركون لي صاحبي يعني اتركوه لاجلي
ولا تؤذوه وان بدا منه ما يوجب ذلك روي ان ابا بكر رض ما اوذي
بعد هذا الحديث قوله فهل انتم تاركون ادل على طلب الترك من فهل انتم
تتركون كما هو مبين في علم المعاني ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
عنه ان الله تجاوز لامتي عما حدثت به انفسها بالرفع والنصب روايتان
يعني لم يؤاخذهم بما وقع في قلوبهم من القبائح اعلم ان حديث النفس المتجاوز

عنه

عنه على نوعين ضروري وهو ما يقع من غير قصد واختياري وهو ما يقع
بقصد والمراد به في الحديث النوع الثاني لان النوع الاول معفو عن جميع الامم
اذ لم يصر الله عليه لامتناع الخلو عنه فلا يبقى لقوله لامتي فائدة وانما عفي عن
النوع الثاني عن هذه الامة تكريما لنبيها عم ما لم تتكلم به او تعمل به
وما هذه شرطية وجزاؤها محذوف بقرينة ما سبق وفسر بعض شراح المصابيح
الاختياري بما اصر عليه وجعل ما في ما لم تتكلم به للمدة وستسمع ما هو الاوجه
وفيه دليل على ان حديث النفس ليس في معنى الكلام حتى لو حدث نفسه
في الصلوة لا تبطل ولو طلق امرأته بقلبه لا تطلق واما اذا كتب طلاق
امرأته فيجوز ان يكون طلاقا لانه عم قال ما لم تتكلم به او تعمل به والكتابة نوع من
العمل وهو قول محمد بن الحسن فان قلت الحديث مخالف لقوله تعالى وان تبدوا
ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله قلت روي عن ابن عباس رض وغيره
من الصحابة ان هذه الآية لما نزلت اشتد على الصحابة ذلك وقالوا لا نطيقها
فنسخها الله بقوله لا يكلف الله نفسا الا وسعها كذا قاله الشراح لكن
المحققين على ان هذه الآية معمولة لا منسوخة لان النصوص دالة على
المؤاخذة بعزم القلب منها قوله تعالى ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة
في الذين آمنوا لهم عذاب اليم وقوله ان بعض الظن اثم والاجماع على تحريم
الحسد والكبر واما حديث المتن والحديث الآخر وهو قوله عم حكاية عن ربه
تعالى اذا هم عبدي بسيئة فلا تكتبوها وان عملها فاكتبوها سيئة
واذا هم بحسنة ولم يعملها فاكتبوها حسنة وان عملها فاكتبوها عشرا
فمحمولان على مجرد الخطور من غير توطين النفس عليه جمعا بين الدليلين واما
اذا وطن نفسه على معصية مثلا فان قطع عنها قاطع غير خوف الله يكتب
هذا العزم سيئة وان عملها كتبت معصية ثانية وان قطع عنها خوف الله
تكتب حسنة كذا قاله النووي في شرح صحيح مسلم فان قلت قد نص الصحابي

بنسخها فكيف ننكر عليه قلت اختلف اصحاب الاصول في ان قول الصحابي
نسخ كذا هل يكون حجة يثبت به النسخ ام لا والمحققون على انه لا يثبت
حتى ينقله عن النبي عم لاحتمال ان يكون قوله عن اجتهاد د ابو الدرداء رض
روى مسلم عنه ان الله جزأ القرآن وهو بتشديد الزاء المعجمة بمعنى قسمه
ثلثة اجزاء فجعل قل هو الله احد جزءا من اجزاء وجه كونها جزءا يجوز ان يكون
باعتبار الثواب يعني ان الله يعطي قاري هذه السورة ثواب قراءة ثلث
القرآن من غير تضعيف اجر كذا قاله النووي وقيل ان القرآن على ثلثة انحاء
قصص واحكام وصفات وقل هو الله احد احد هذه الثلثة ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه ان الله حبس عن مكة الفيل وسلط عليها رسوله والمؤمنين
قصة الفيل على وجه الاختصار ما روي ان ابرهة ملك اليمن بنى كنيسة
بصنعاء ليصرف اليها وجوه الحجاج من مكة فخرج الى الكعبة ليخربها وكان
معه الف فيل وفيه فيل عظيم كان مقدم الكل وكلما وجهوه الى الحرم برك واذا
وجهوه الى جهة اخرى هرول فبينما هم كذلك ارسل الله اليهم طيرا الكل طير
حجر في منقاره وحجران في رجليه فالقى عليهم احجاره فهلكوا فمن اراد بسط القصة
فليطالع التفسير في سورة الفيل وانها لم تحل لاحد كان قبلي وانها
احلت لي ساعة من نهار قيل لما احل له عم كان اراقة الدماء فقط لانها هي
المحتاجة اليها للفتح وقيل كان جميع المحرمات فيها من الصيد وغيره لاطلاق الحديث
اعلم ان مكة شرفها الله حرمها ابراهيم لما صح من النبي عم انه قال ان ابراهيم حرم
مكة واني حرمت المدينة وما روي انه عم قال ان هذا البلد حرمه الله يوم خلق
السموات فالمراد كتابته في اللوح المحفوظ ان ابراهيم سيحرمه وانها لا تحل
لاحد بعدي فلا ينفر صيدها بتشديد الفاء على صيغة المجهول اي لا يتعرض
له بالاصطياد وقيل معناه لا يبعد عن موضعه باي وجه كان ولا يختلى شوكها
اي لا يقطع فاذا لم يجز قطعه مع كونه موذيا يفهم منه بدلالة النص ان كل نبات

القرآن ع

فيها

فيها لا يجوز قطعه وهذا النفي بمعنى النهي المراد بالشوك ما هو رطب منه لانه جاء في
رواية لا يختلى خلاها الخلا بالقصر هو الرطب من الكلا ولا تحل ساقطتها اي لقطتها
الا لمنشد اي لمن يعرفها فان قلت الحديث في بيان الخصال المختصة بالحرم
وهذا الحكم غير مختص به بل لقطة الحل حكمها كذا فما وجه ايراده ههنا قلت لدفع
وهم من يتوهم ان لقطة الحرم لا تملك اصلا كما لا يقطع شجرها ومن قتل
له قتيل اي مقتول سمي قتيلا باعتبار ما يؤول كما جاء في القرآن اني اراني
اعصر خمرا والا فانما يقتل الحي لا المقتول فهو بخير النظرين اما ان يفدى
على بناء المعلوم اي ولي القاتل واما ان يقيد بضم حرف المضارعة يقال
اقدت القاتل بالقتيل اي قتلته به يعني ولي المقتول عمدا مخير ان شاء
قتل القاتل وان شاء اخذ فداءه وهي الدية ولا اجبار للقاتل على اي الامرين
شاء وهو احد قولي الشافعي وذهب ابو حنيفة ومالك الى ان موجبه القصاص
فقط لقوله عم العمد قود يعني موجبه وحملوا الحديث على رضاء القاتل توفيقا
بين الدليلين يعني لا يقيد الولي البتة لان رضاء القاتل باختيار الدية قد يكون
خيرا فقال العباس الا الاذخر وهو حشيشة طيبة الرائحة يا رسول الله فانا
نجعله في قبورنا وبيوتنا فقال اي النبي عم الا الاذخر وهذا استثناء عن الحكم
المفهوم بدلالة النص وهو ان كل نبات الحرم لا يجوز قطعه فيكون الاستثناء متصلا
قال علماؤنا النهي مصروف الى ما نبت في الحرم بنفسه دون ما يستنبته الادميون
لان كمال النسبة الى الحرم فيما نبت فيه بلا مشاركة عمل فان قلت ما وجه استثناء
النبي عم الاذخر من الحضر عند مسئلة العباس فالجواب بان الاستثناء يجوز ان
يكون بوحي الله تعالى اليه في تلك الحالة او بوحي اليه قبلها ان طلب احد استثناء
الاذخر فاستثنه او بان استثناءه كان بالاجتهاد او بان النبي عم كان اراد ان
يستثني الاذخر فسبقه العباس فتمم عم كلامه بعد ومن لم يجوز انفصال
الاستثناء من الحكم يقدر الحكم ههنا في الاستثناء يعني لا يقطع نباته الا الاذخر

فقام ابو شاه قال النووي ابو شاه بهاء بعد الالف ولا يقال بالتاء لا يعرف
اسمه وانما هو معروف بكنيته رجل من اهل اليمن فقال اكتبوا لي يا رسول الله
يعني مرّ بان يكتب لي هذا الحديث واسناد الكتابة الى النبي عم مجاز لشهرته بكونه
امّيا وانما خاطبه بالجمع تعظيما له فقال اكتبوا لابي شاه وهذا اذن من النبي عم
بكتابة السنن وكان ينهى عنها في الاول قبل اشتهار القرآن خوفا من اشتباهه
فلما اشتهر اذن فيه م ابو سعيد رض روى مسلم عنه ان الله حرم الخمر
وهو اسم للنيء من ماء العنب اذا اشتد وغلا وقذف بالزبد عند ابي حنيفة وقال بعض
هو اسم لكل مسكر يخامر العقل ويخالطه والخلاف مشهور فمن ادركته هذه
الآية وهي قوله تعالى يا ايها الذين امنوا انما الخمر والميسر والانصاب والازلام
رجس من عمل الشيطان وعنده منها شيء فلا يشرب ولا يبع قيل في الآية
دلالة على حرمة الخمر بوجوه الاول قصرها على الرجس وهو في اللغة القذر يعني ان الخمر
الانجس في الحكم فيكون محرما كحرمته والثاني الاخبار بانها من عمل الشيطان
والذات ليس بعمل فيقدر شربها ونحوها والثالث امره بالاجتناب عنها والامر للوجوب
وهذا ابلغ في تحريمها والرابع رجاء الفلاح بالاجتناب عنها م عائشة رض
روى مسلم عنها قالت توفي صبي من الانصار فدعي النبي عم الى جنازته فقلت
طوبى له عصفور من عصافير الجنة فقال عم او غير ذلك يا عائشة ان الله خلق
الجنة وخلق النار فخلق لهذه اهلا ولهذه اهلا الهمزة فيه للاستفهام
على سبيل الانكار والواو فيه للحال يعني تعتقدين ما قلت والحق غير الجزم به قال
النووي اجمع العلماء على ان اطفال المؤمنين من اهل الجنة لقوله تع والذين آمنوا
واتبعتهم ذريتهم بايمان الحقنا بهم ذرياتهم قال المفسرون ذريتهم عامة تشمل
الصغير والكبير فمعنى الآية الحقنا بسبب ايمان الآباء المؤمنين ذرياتهم التابعين
لهم في الايمان حقيقة ان كانوا كبارا او حكما ان كانوا صغارا في الدرجات وان
كانوا لا يستاهلونها تفضلا عليهم وعلى آبائهم ليتم سرورهم في الجنة وتوقف فيه

بعض من لا يعتد به متمسكا بهذا الحديث اجيب عنه بانه عم نهاها عن الحكم على
معين بدخول الجنة كما ان الحكم به على معين من الكفار ممنوع او بان صدوره
هذا الحديث يحتمل ان يكون قبل نزول ما نزل في اطفال المسلمين واما اطفال
المشركين فالاكثرون على انهم في النار تبعا لآبائهم وقال آخرون انهم في الجنة
لان النبي عم اخبر انه رأى في رؤياه ابراهيم الخليل في الجنة وحوله اولاد الناس
قالوا يا رسول الله واولاد المشركين قال واولاد المشركين رواه البخاري ولقوله
وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وولد الكافر لم يتوجه اليه التكليف وبعثة
الرسل فلا يكون من اهل النار ويمكن ان يدفع الدليلان بان المرئي في
المنام كان في النشأة البرزخية فلا يلزم ان يكونوا في النشأة الجنانية
كذلك وبان المراد من العذاب في الآية عذاب الاستيصال في الدنيا
ولا يلزم منه نفي عذاب الآخرة ولئن سلم فلا يلزم ان يكونوا من اهل الجنة
لجواز ان يكونوا في الاعراف وتوقف فيه طائفة وهو الظاهر ق
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ان الله خلق الخلق اي قدر المخلوقات
في علمه السابق على ما هم عليه وقت وجودهم حتى اذا فرغ منهم يعني اتم
قضاءهم والفراغ مذكور هنا بطريق التمثيل وتذكير الضمير في منهم
بطريق تغليب العقلاء على غيرهم قال الشيخ الشارح خلق ان كان
بمعنى اوجد فالفراغ على حقيقته لكن لا يخفى ما فيه من الضعف لان الفراغ الحقيقي
بعد الشغل وهو على الله تعالى ممتنع قامت الرحم فقالت المراد بقيامها قيام
ملك يتكلم ربه على لسانها باذن الله فالاحسن ان يقال هذا من باب التمثيل
شبهت الرحم بمن يحتاج الى صلته ويستعيذ من قطعه فيقوم ويقول لا ان
ثمة حقيقة قيام وصورة كلام كما تقول اردت ان اقطع مجنك فقامت مجنك وتشبثت
بقلبي هذا مقام العائذ بك من القطيعة هذا صفة محذوف اي
مقامي هذا مقام المستعيذ بك من قطيعتي قال نعم ضمير قال عائد الى الله ونعم

حرف ایجاب مقرر لما سبق استفهاما کان او خبرا اما ترضین هذا خطاب
للرحم الهمزة فیه للاستفهام علی سبیل التقریر لما بعدما النافیة ان اصل
من وصلک واقطع من قطعک قالت بلی ای الله قال فذاک لک ای الحکم
الثابت حصل لک ثم قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اقرأوا ان شئتم
یعنی ان شئتم مصداق استحقاق قاطع الرحم بقطع الرحمة اقرأوا هذه الآیة
فهل عسیتم ان تولیتم یعنی یتوقع منکم ان اعرضتم عن القرآن واحکامه
او معناه ان تولیتم امور الناس وتامرتم علیهم ان تفسدوا فی الارض وهو خبر
عسی وتقطعوا ارحامکم فان قلت ما معنی الاستفهام والله تعالی عالم بما کان
وما یکون قلت معناه انکم احقاء بان یقول لکم کل من عرف رخاوة اعتقادکم فی
الایمان فهل عسیتم لمشاهدته منکم مخائل الافساد فی الارض اولئک اشارة الی
المفسدین وقاطعی الارحام بینهم الذین لعنهم الله فاصمهم واعمی ابصارهم
م عائشة رض روی مسلم عنها ان الله خلق للجنة اهلا خلقهم لها وهم
فی اصلاب آبائهم یعنی عین فی الازل من سیکون من اهل الجنة عبر عن الازل
باصلاب الآباء لانه اقرب الی فهم الناس وخلق للنار اهلا خلقهم لها وهم
فی اصلاب آبائهم ق ابو سعید رض اتفقا علی الروایة عنه قال مر
العباس بمجلس فیه قوم من الانصار یبکون حین اشتد مرض رسول الله صلعم
فقال لهم ما یبکیکم قالوا ذکر مجلسنا مع رسول الله صلعم فدخل العباس علی
رسول الله صلعم فاخبره فعصب رسول الله صلعم راسه بحاشیة برد وخرج وصعد
المنبر فخطب وکان ذلک آخر خطبته واثنی علی الانصار فقال ان الله خیر عبدا
اراد به نفسه انما نکره لابهام الامر علیهم لئلا یحزنوا بسبب اخباره عما فی الآخرة
والانتقال الیها بین الدنیا ای بین ان نعطیه ما شاء من العمر ومتاع الدنیا
وبین ما عنده ای بین ما عند الله فی الآخرة من الدرجات العلیا فاختار
ذلک العبد ما عند الله ولم یفهم من القوم ان المخیر هو الرسول الا ابو بکر فبکی

فقال

فقال فدیناک بآبائنا وامهاتنا اعلم بهذا الحدیث التخییر غیر مختص بالنبی عم لما روت
عائشة رض انه عم قال لم یقبض نبی حتی یری مقعده من الجنة ثم یخیر اقول
تخییرهم انما یفید اذا کانت آجالهم مکتوبة بالتعلیق واما اذا کانت مقطوعة
ففائدة التخییر والله اعلم اکرامهم وتطییب قلوبهم وطلب رضاهم ومعلوم انهم
لا یختارون الدنیا علی ما فی الآخرة کما یقال فداک ابی وامی مع العلم بانه لا یکون
م عائشة رض روی مسلم عنها ان الله رفیق یحب الرفق وهو اخذ الامر
بوجه یسیر یعنی یحب ان یرفق بعضکم بعضا وقیل معناه یحب ان یرفق بعباده
لکن قوله عم ویعطی علی الرفق ما لا یعطی علی العنف وهو ضد الرفق
یقوی المعنی الاول یعنی ان الله تعالی یعطی علی الرفق من الثواب ومن المطالب
والاغراض ما لا یعطی علی العنف وما لا یعطی علی ما سواه ای علی ما سوی
الرفق من الخصال الحسنة وانما ذکره بعد قوله ما لا یعطی علی العنف لیدل علی ان
الرفق انفع الاسباب قال بعض الشراح لا یجوز اطلاق الرفیق علی الله اسما
ولا یقال فی الدعاء یا رفیق لانه لم یوجد فی ذلک نقل ولا یفهم من هذا الحدیث
جوازه لانه ذکر علی وجه الاخبار لا الاسمیة الی هنا کلامه لکن عدم جواز الاطلاق
لیس علی الاطلاق توضیحه ما قاله المازری اختلف المتأخرون فی ان ما ثبت
وصفا لله باخبار الآحاد هل یجوز تسمیة الله تعالی والثناء علیه به ام لا فمنهم من
جوزه لان هذا من باب العمل وذلک جائز بخبر الواحد ومنهم من منعه لان هذا
من باب الاعتقاد علی الله ولا بد ان یرد به نص مقطوع به وقال القاضی الصواب
جوازه م ثوبان رض روی مسلم عنه ان الله زوی لی الارض ای جمعها
فرأیت مشارقها ومغاربها جمعهما باعتبار اختلاف طلوع الشمس فی
الشتاء والصیف وباعتبار الکواکب خصهما بالذکر اشارة الی ان ملک
هذه الامة فیهما اکثر مما فی جهتی الجنوب والشمال وهکذا وقع فصلوات الله
وسلامه علی رسوله الصادق الذی لا ینطق عن الهوی لعل جمع بعض الارض واراه

للنبي عم على سبيل التخييل والتمثيل كان لتبشيره بكثرة امته وسيبلغ ملك
امتي ما زوي لي منها قال شارح اللام في الارض للاستغراق ومن
في منها للتبعيض لكنه ضعيف لان ملك امته لم يبلغ جميع اجزائها ولا يجوز
ان تجعل من التبعيضية بدلا مما زوي لانه حرف بل اللام فيها للعهد الخارجي كما اذا
قيل اغلق الباب اذا كان شايعا ومن فيها للتبيين ولا دليل على جمع
جميع الارض هر جابر بن سمرة رض روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عم
مائة وستة واربعون حديثا له في الصحيحين خمسة وعشرون حديثا المتفق عليه
منها حديثان وباقيها لمسلم ان الله تعالى سمى المدينة طابة وكان
اسمها اولا يثرب فكرهه النبي صلعم لان الثرب يستعمل في معنى القبح فبين ان الله
تعالى سماها طابة لتطيب سكانها بالدين واما تسميتها بيثرب في قوله تعالى
يا اهل يثرب لا مقام لكم فباعتبار قول المنافقين او يكون نزول الآية قبل
التسمية بطابة ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قال رأى النبي صلعم شيخا
يمشي بين ابنيه متكئا عليهما فقال عم ما بال هذا قالوا نذر ان يمشي الى
بيت الله فقال ان الله تعالى عن تعذيب هذا نفسه لغني وامره
ان يركب تقديم الجار والمجرور للاهتمام وقيل للتخصيص لان متحمل تلك المشقة
جعل كانه اعتقد ان الله غير غني عن هذا فيكون قصر قلب والمصدر مضاف
الى فاعله ونفسه مفعوله ولم يذكر في الحديث انه عم الزمه دما عليه والشافعي عمل بظاهره
وقال لا دم وقال ابو حنيفة وهو احد قولي الشافعي عليه دم لانه ادخل نقصا
في الواجب بعدم وفائه كما التزمه خ ابو قتادة رض الحارث بن ربعي روى
البخاري عنه قال كان النبي صلعم في سفر مع اصحابه فنزلوا آخر الليل فناموا
فما ايقظهم الا حر الشمس فقال عم ان الله قبض ارواحكم وهو مجاز عن سلب الحس
والحركة الارادية عنهم لان النائم كمقبوض الروح في انسلابهما عنه حين شاء
وردها عليكم حين شاء يا بلال قم فاذن الناس بالصلاة وهذا يدل على

وجوب

وجوب قضاء الفائتة واثبات الاذان لها فان قيل كيف فات عنه الفجر
وقد قال عم ينام عيناي ولا ينام قلبي اجيب عنه بوجهين احدهما ان قلبه عم
كان يدرك الحسيات اذا لم تبطل الا انها كالات السمع والشم وغيرهما
وههنا طلوع الفجر مما يدرك بالعين وهي قد نامت فلا ينافي عدم ادراكه الطلوع
يقظة قلبه والثاني يجوز ان يكون له عم حالتان احديهما ينام فيها قلبه والاخرى
لا ينام فيها وهذه هي الاكثر قال النووي الجواب الثاني ضعيف والصحيح المعتمد
هو الاول واقول ارى الامر عكسا لان النفوس القدسية تدرك الاشياء بلا واسطة
الآلات كما ورد انه عم قال اتموا الصفوف فاني اريكم خلف ظهري ويؤيد
الجواب الثاني ما روي انه عم قال انا ما القيت على نومة مثلها لعل حكمة الله فيه اعلام
هذا الحكم باراءة فعل رسول الله صلعم هر عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه
قال اخبر ابو بكر رض انه دخل على زوجته اسماء فرأى نفرا من بني هاشم عندها فكره
ذلك فقال عم ان الله قد برأها بتشديد الراء اي جعلها بريئة من ذلك
اي مما خطر على قلب ابي بكر يعني اسماء هذا تفسير لضمير التانيث في برأها
بنت عميس بالعين المهملة على صيغة التصغير امرأة ابي بكر قيل كانت زوجة
جعفر بن ابي طالب هاجرت معه الى الحبشة فتزوجها ابو بكر بعد جعفر وعلي بعد
ابي بكر وفيه جواز خلو الرجلين مع الاجنبية اذا كانا صالحين ق زيد بن
ارقم رض اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم سبعون حديثا
له في الصحيحين اثنا عشر انفرد البخاري بحديثين ومسلم بستة ان الله قد صدقك
قاله له اي الحديث للراوي حين نزلت سورة المنافقين وقد كان اخبر
اي الراوي رسول الله صلعم بقول عبد الله بن ابي حين نازعه رجل من المهاجرين
في غزوة بني المصطلق فغضب عبد الله فقال ما مثلنا ومثلهم الا كما قيل سمن كلبك
يأكلك لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا اي يتفرقوا وقوله
بالجر عطف على المجرور بالباء في يقول لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها

الأذل أراد بالأعز نفسه وبالأذل رسول الله قال الراوي فلما سمعت منه ذلك
قلت أنت والله الذليل ومحمد في عز الرحمن فقال عبد الله اسكت فإنما كنت ألعب
فلما نقلت كلامه إلى النبي صلعم قال له أنت قلت هذا الكلام فقال عبد الله والله ما قلته
وإن زيدا لكاذب فقال من حضر من الأنصار عبد الله شيخنا وكبيرنا لا تصدق عليه كلام غلام
يا رسول الله وقد ثبت لي الملامة في الأنصار فكذبوني ولما أنزل الله تعالى سورة المنافقين
أخذ رسول الله صلعم أذني فقال الحديث م شداد بن أوس رض قيل له رواة
عن النبي صلعم خمسون حديثا له في الصحيحين حديثان أحدهما للبخاري وآخر لمسلم
وهو هذا إن الله كتب الإحسان على كل شيء على بمعنى في أي أمركم به في كل شيء
فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة بكسر القاف نوع من القتل وهو ههنا القتل قصاصا
أو حدا كما يقتل تارك الصلاة عمدا عند الشافعي ومالك وأحمد إذ لا قتل في
الشرع غير ذلك والإحسان فيهما اختيار أسهل الطرف وأقلهما إيلاما وأما قتل
قطاع الطريق بالصلب والزاني بالرجم فمستثنى من هذا الحديث لأن التشديد
فيهما ورد من الشارع وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبح وليحد أحدكم شفرته
وهي السكين العظيمة أي ليجعلها حادة وليعجل في إمرارها وليرح ذبيحته أي ليتركها
حتى تستريح وتبرد وهذان الفعلان كالبيان للإحسان في الذبح لا يقال
هذا معارض بقوله عم من غرق غرقناه ومن حرق حرقناه لأنه محمول على السياسة
ق أبو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه إن الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا
من فيه للبيان وموضع مجروره حال من حظه يعني إن الله تعالى خلق لابن آدم
الحواس التي بها يجد لذته من الزنا وأعطاه القوى التي بها يقدر عليه أو ركز في
جبلته حب الشهوات أدرك ذلك لا محالة بفتح الميم أي أصاب ذلك النصيب
البتة وهو استئناف جواب عمن قال هل يتخلص ابن آدم عنه فزنى العينين
النظر وزنى اللسان النطق والنفس تمنى بحذف إحدى التائين وتشتهي
والتمني أعم من الاشتهاء لأنه يكون في الممتنعات دونه والفرج يصدق ذلك

أي

أي بإتمامه النفس وتدعو إليه الحواس وهو الجماع أو يكذبه ومعنى تكذيبه
تركه والكف عنه وإسنادهما إلى الآلة مجاز اعلم أن هذا ليس على عمومه فإن
الخواص معصومون عن الزنا ومقدماته ويحتمل أن يبقى على عمومه بأن يقال كتب الله
على كل فرد من بني آدم صدور نفس الزنا ومقدماته منه فمن عصمه الله بفضله
عن الزنا صدر عنه شيء من مقدماته الظاهرة ومن عصمه عنها أيضا وهم
الخواص صدر عنه لا محالة بمقتضى جبلته شيء من مقدماته الباطنة وهي تمني النفس
واشتهاؤها يؤيد قوله عم أدرك ذلك لا محالة يعني حظه المكتوب عليه
م عائشة رض روى مسلم عنها قالت أتى النبي صلعم ناس من اليهود
فقالوا السام عليك يا أبا القاسم فقال عم عليكم ففطنت قولهم فسببتهم
فقال عم إن الله لا يحب الفحش وهو اسم لكل خصلة قبيحة ق عبد الله
ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه إن الله لا يقبض العلم انتزاعا
ينتزعه انتزاعا مفعول مطلق مقدم على فعله ويجوز أن يكون مفعولا مطلقا
ليقبض من غير لفظه وينتزعه صفته ويجوز أن يكون ينتزعه بيانا لقوله
يقبض أو حالا من فاعله من الناس أي من صدورهم ولكن يقبض العلم
وضع المظهر موضع المضمر لزيادة التعظيم كما في قوله تعالى الله الصمد بعد
قوله قل هو الله أحد المراد به علم الشرائع بقبض العلماء حتى إذا لم يترك
عالما وفي ذكر إذا دون إن إشارة إلى أنه كائن لا محالة بالتدريج اتخذ
الناس رؤوسا بضم الهمزة والتنوين جمع رأس ورأس القوم كبيرهم وروي رؤساء
بالمد جمع رئيس وكلاهما صحيحان جهالا فسئلوا على بناء المجهول ضميره راجع
إلى الرؤساء فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا م أبو موسى الأشعري رض
روى مسلم عنه إن الله لا ينام ولا ينبغي له أن ينام هذا بيان لاستحالة
وقوع النوم عنه لأنه عجز والله يتعالى عنه يخفض القسط ويرفعه المراد بالقسط
الميزان يعني إن الله تعالى يخفض ويرفع ميزان أعمال العباد المرتفعة إليه تعالى

يقللها لمن يشاء ويكثرها لمن يشاء كمن بيده الميزان يخفض تارة ويرفع اخرى
وهذا تمثيل وقيل المراد به الرزق خفضه تقليله ورفعه تكثيره وقيل المراد به العدل
يعني ينقص العدل في الارض بغلبة الجور واهله ويرفعه تارة بغلبة العدل واهله
او يقال معناه يخفض بالقسط ويرفع بالقسط يعني ان الله تعالى يرفع بعدله
المطيعين ويخفض به العاصين والله تعالى في ذلك عادل لا ظالم ويجوز ان
يقال القسط مشترك في الجور والعدل ويراد بالقسط المذكور الجور وبالضمير
العائد اليه في يرفعه العدل يعني يضع اهل الجور في الدنيا بالبغض والعقاب وفي
الآخرة بالبأس والعذاب ويرفع اهل العدل في الدنيا بالذكر الجميل وفي الآخرة
بالثواب الجزيل يُرفَعُ اليه على صيغة المجهول اي الى خزنته عمل الليل قبل عمل النهار
وعمل النهار قبل عمل الليل يعني يرفع الملائكة عمل كل من الليل والنهار على
حدة ولا يؤخرونه حتى ينضم اليه عمل الآخر او معناه يقبل الله اعمال المؤمنين المخلصين
في ليلهم قبل النهار وفي نهارهم قبل الليل وفيه تعجيل اجابته لمن دعاه وحسن
قبوله لمن عمل له حجابه النور استيناف جواب عمن قال لم لا نشاهد الله يعني
هو محتجب بنور عظمته فلا نشاهده لان من كان حجابه ما هو رافع الحجاب في غيره
كيف يشاهد فان قيل يلزم ان لا يراه المؤمنون وفيه حجة للمعتزلة قلنا اراد منه
مرتبة الالوهية والله تعالى لا يرى بها وانما يرى بمرتبة الربوبية اعلم ان كون
الشيء ذا حجاب من اوصاف الجسم فلا يليق به فتاويله انه بالنسبة الى العباد وقد جاء
في الرواية الصحيحة حجابه النار قال الكلاباذي يجوز ان يكون النار عبارة
عن الشغل يعني حجب الخلق عنه شغلهم بذواتهم وحاجاتهم لو كشف هذا الحجاب فبان
لهم هيبته وسلطانه لفنوا لو كشفه هذا استيناف ايضا جواب عمن قال لم لا
يكشف ذلك الحجاب لاحرقت سبحات بضم السين والباء جمع سبحة وهي العظمة
وجهه اي ذاته ما انتهى اليه بصره من خلقه الضمير في بصره اي علمه تعالى
والمراد بما انتهى جميع المخلوقات لان بصره تعالى محيط به يعني لو كشف الحجاب عن

ذاته

ذاته لاضمحل جميع مخلوقاته من هيبته وفنوا هـ ابو هريرة رض روى مسلم عنه ان الله
لا ينظر الى صوركم المجردة عن السير المرضية واموالكم العارية عن الخيرات
ولكن ينظر الى قلوبكم التي هي موضع التقوى واعمالكم التي يتقرب بها
الى الله ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ان الله لا ينظر اي نظر الرحمة فيكون
محمولا على المستحل او على الزجر ويجوز ان يراد به نظر اللطف والعناية الى من يجر
ازاره المراد به انزاله من الكعبين لما روي انه عم قال ما اسفل من الكعبين ففي
النار بطرا اي تكبرا يفهم منه ان جره ان لم يكن للتكبر لا يكون حراما لكنه مكروه كراهة
تنزيه قال العلماء كذا كل ما زاد على الحاجة المعتادة في اللباس من الطول والسعة
مكروه لكن الحديث في حق الرجال واما النساء فقد صح عن النبي صعم الاذن لهن في
ارخائه ويولهن ذراعا خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ان الله لما
قضى الخلق اي قدر المخلوقات كتب عنده اي ثبت عنده في علمه الازلي فوق
عرشه معنى كونه فوق العرش والله اعلم كينونته مستورا عن جميع الخلق مرفوعا
عن حيز الادراك لا ان فوقه مكانا ان رحمتي سبقت غضبي اي غلبت عليه
بكثرة آثارها الا يرى ان قسط الخلق من الرحمة اكثر من قسطهم من الغضب لنيلهم
اياها بلا استحقاق ولا ينالون غضبه الا بالاستحقاق وان قلم التكليف
مرفوع عنهم الى البلوغ ولا يعجل العقوبة عليهم اذا عصوه بل يرزقهم ويقبل
توبتهم الهنا خلقتنا مجانا ورزقتنا مجانا وقيل الرحمة سابقة على الغضب
حقيقة لانها اول الصفات اذ لو لم يكن رحمته لما وجد شيء من الاشياء فضلا
عن الغضب لعل هذا القائل اراد به السبق في الظهور لان ايجاده رحمة ومنه قوله تعالى
ربنا وسعت كل شيء رحمة وعلما لا في الثبوت لان كل صفاته قديمة ق عائشة
رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت اخذت نمطا وهو نوع من البسط
فسترته على الباب فلما رآه النبي عليه السلام جذبه حتى هتكه فقال ان الله لم يأمرنا
ان نستر الحجارة والطين وفيه دلالة على كراهة ستر الحيطان بالثياب كراهة

تنزيه ان لم يكن للبطر وقال بعض الشافعية كراهة تحريم لان هتكه تشديد في
الزجر عنه وهو بعيد لان الحديث يدل على كونه غير مامور به ولا يلزم منه كونه منكرا
لجواز ان يكون حلالا وانما هتكه عليه السلام على هذا التقدير فيجوز ان يكون لعلو مرتبته
وغاية تنزهه هـ عائشة رض روى مسلم عنها قالت لما نزلت آية التخيير وهي
قوله تعالى يا ايها النبي قل لازواجك ان كنتن تردن الحيوة الدنيا الآية
بدا النبي عم فتلا علي الآية فاخترت الله ورسوله ثم قلت اسألك ان لا
تخبر امراة من نسائك بالذي قلت فقال عم ان الله لم يبعثني معنتا بتشديد
النون اي طالبا للعنت وهو العسر على الغير ولكن بعثني معلما ميسرا هـ
ابن مسعود رض روى مسلم عنه قال سال رجل عن النبي عم ان القردة والخنازير
من قوم مسخوا ام لا فقال عم ان الله لم يهلك قوما او يعذب قوما فيجعل
لهم نسلا المسخ تحويل الصورة الى ما هو اقبح منها كذا قاله الجوهري قال الشيخ
تكرير لفظ قوما اشارة الى ان المهلكين غير المعذبين فان اريد بالاهلاك الاعدام بالكلية
كان التعذيب بالمسخ وان اريد به المسخ كان التعذيب شيئا آخر فلا بد من توجيه
احد الفعلين الى المسخ حتى يقع جوابا واقول جوابه عليه السلام على توجيهه مع كونه
زائدا على السؤال بلا فائدة لا يستقيم على الارادة الاولى لان المنفي في الحقيقة
ثبوت النسل لهم والهالك بالكلية لا يتصور منه النسل فكيف ينفى وكذا
على الارادة الثانية لان المعذب بشيء آخر كبني اسرائيل حيث عذبوا بالجراد
والقمل وغيرهما وقريش عذبوا بالقحط ولم ينقطع نسلهم فالوجه عندي ان يحمل
هذا على شك الراوي فيكون المراد من الاهلاك العذاب والمسخ بقرينة السؤال
عنه وان القردة والخنازير كانت قبل ذلك اي قبل هلاكهم وتعذيبهم
فان قيل روى مسلم عن ابي هريرة رض ان النبي عم قال فقدت امة من بني
اسرائيل لا يدري ما فعلت ولا اراها الا الفار الا ترونها اذا وضع البان الابل لم
تشربه واذا وضع البان الشاء شربته وهذا يدل على ان الفار من نسل الممسوخ

فا

فالتوفيق بينهما قلنا هذا الحديث يحمل على انه عم قال حين لم يعلم ان الممسوخ
لم يتناسل ولهذا لم يجزم بذلك وقال اراها اي اظنها واما في الحديث الذي نحن
فيه فقد جزم بعدم النسل فيه ق ابو هريرة رض والنعمان بن مقرن وهو بضم
الميم وفتح القاف المشددة قيل ما رواه النعمان عن النبي عم ستة احاديث
انفرد منها مسلم بواحد والبخاري بهذا الحديث قال النبي عم في غزوة خيبر
لرجل كان يدعي الاسلام هذا من اهل النار فلما حضر القتال قاتل الرجل اشد القتال
فتعجبوا مما قاله النبي عم وكادوا ان يرتابوا فلما كثرت به الجراح قتل نفسه
من شدة وجعه فقال عم ان الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر اي
الكافر فان ذلك الرجل كان منافقا وكان قتاله رياء والرسول عم لعلمه
بحاله اخبر في شانه ما اخبر فلما قتل نفسه تبين نفاقه للناس المسلمين هـ
انس رض روى مسلم عنه ان الله ليرضى عن العبد ان ياكل بفتح الهمزة اي لان
ياكل الاكلة بفتح الهمزة المرة من الاكل حتى يشبع كذا قاله الجوهري فيحمده
عليها او يشرب الشربة فيحمده عليها انما اتى ببناء المرة اشعارا بان
الاكل والشرب وان كان قليلا يستحق الشكر عليه ثم من السنة ان لا يرفع
صوته بالحمد عند الفراغ من الاكل اذا لم يفرغ جلساؤه كيلا يكون منعا لهم ق
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ان الله ليضحك من رجلين المراد من ضحكه
رضاه وهو مجاز لاستحالة الضحك المعروف في حق الله تعالى واستتباعه نوع
رضا قال النووي يجوز ان يراد ضحك الملائكة المتوجهين بقبض روحه ويكون
اسناده الى الله مجازا ويروى ضحك الله الى رجلين عدي الضحك بالى
لتضمنه معنى الانبساط يقتل احدهما صاحبه ثم يدخلان الجنة تتمة الحديث
قالوا وكيف ذلك يا رسول الله يقتل هذا فيلج الجنة ثم يتوب الله على الآخر فيهديه
الى الاسلام ثم يجاهد في سبيل الله فيستشهد قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان
معنى الضحك ادرار الرحمة على عبده يقال ضحك السحاب اذا صب ماءه

ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه ان الله ليملى للظالم بفتح اللام
الاولى من باب الافعال اى ليمهل ويطول عمره حتى يكثر منه الظلم ثم ياخذه
اخذا شديدا فاذا اخذه لم يفلته بضم اليا اى لم يتركه ولم يخلص من الله
ثم قرأ وكذلك اخذ ربك اذا اخذ القرى اى اهل القرى وهى ظالمة
ان اخذه اليم شديد وفى الحديث تسلية للمظلوم ووعيد للظالم لئلا يغتر
بامهاله ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه ان الله ورسوله حرما
بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام قاله عام الفتح وهو بمكة
اى الرسول كان فيها معناه ظاهر ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
قال لما قال النبى صلعم يوم فتح مكة من دخل دار ابى سفيان فهو آمن قالت الانصار
بعضهم لبعض اما الرجل فقد اخذته رأفة بعشيرته ورغبة فى قريته عنوا به النبى صلعم
فنزل عليه الوحى بقولهم فقال يا معشر الانصار قلتم كذا وكذا كلا انا محمد بن عبد الله
ورسوله هاجرت الى الله واليكم يعنى هاجرت الى مراد الله والى دياركم فالمحيا محياكم
والممات مماتكم يعنى لا افارقكم موتا وحيوة احيى واموت فى بلدكم كما تحيون وتموتون
فيه قالوا يا رسول الله والله ما قلنا الا بخلا بان يشاركنا فى الله ورسوله غيرنا
فقال عم ان الله ورسوله يصدقانكم ويعذرانكم اى يقبلان اعتذاركم
من دعوى الشح قاله للانصار وفيه دلالة على جواز البخل بالعلماء والصلحاء
وعدم الرضا بمفارقتهم م ابو موسى الاشعرى رض روى مسلم عنه ان الله
يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب
مسيء الليل قال الشيخ الكلاباذى بسط اليد كناية عن الجود يعنى يجود الله لمسيء
الليل ولمسيء النهار بالامهال ليتوب كما روى انه عم قال صاحب اليمين امير
على صاحب الشمال واذا عمل العبد حسنة كتب له عشر امثالها واذا عمل سيئة
قال صاحب اليمين امسك فيمسك عنه سبع ساعات من النهار فان استغفر
لم يكتب عليه وان لم يستغفر كتب سيئة واحدة الى هنا كلامه لكنه غير مناسب

لقوله

لقوله ليتوب مسيء النهار الا ان يراد منه مسيء الليل فاضافته الى النهار باعتبار
انه اصر على ذنب الليل فى النهار ولم يتب وكذا المعنى فى قوله ليتوب مسيء
الليل او يقال معناه يجود الله لمسيء الليل التائب بالغفران ليكون
حثا على توبة مسيء النهار وقيل كناية عن الطلب لان طالب الشيء يبسط
يده اليه فى العادة يعنى ان الله يدعو المذنبين الى التوبة فعلى هذا القول لا
يناسب ليتوب مسيء النهار الا على التاويل السابق حتى تطلع الشمس من
مغربها م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ان الله يبعث ريحا من اليمن
الين من الحرير وفى هذا التوصيف اشارة الى الرفق بالمؤمنين فى قبض ارواحهم
فلا تدع احدا فى قلبه مثقال حبة اى وزنها والمثقال ما يوزن به الثقل
ويروى ذرة اى مكان حبة وهى صغيرة النمل من ايمان والمراد به ثمراته من
اعمال الخير والا فالايمان غير قابل للزيادة والنقصان لان نوافل العبادات
غير داخلة فيه بالاجماع والفرايض لا تقبل الزيادة والنقصان فلو ترك شيئا
منها لا يكون مؤمنا عند الشافعى لان انتفاء الجزء يستلزم انتفاء الكل
لا ان يكون مؤمنا ناقصا الا قبضته اى قبضت روحه فان قلت جاء فى
رواية اخرى ريحا من قبل الشام فما التوفيق قلنا يجوز ان يكون الريح القابضة
ريحين شامية ويمانية وان يكون واحدة مبدؤها من احد الاقليمين ثم يتصل
بالآخر وينتشر فان قلت الحديث يدل على ان الساعة لا تقوم الا على الكفار
وهذا مخالف لقوله عم لا يزال طائفة من امتى ظاهرين على الحق الى يوم القيمة
قلت المراد من قوله الى يوم القيمة الى وقت قريب منه وعند ذلك تقبضهم
الريح اللينة ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها ان الله يحب الرفق
فى الامر كله قاله لما سبت عائشة رض رهطا من اليهود وقالوا السام
عليك بعد رده عليه السلام عليهم بعليك م سعد بن ابى وقاص رض
روى مسلم عنه ان الله يحب العبد التقى وهو فعيل من الوقاية تاؤه مقلوبة

من الواو وهو ما يبالغ في اجتناب الذنوب قال عم لا يبلغ الرجل درجة
المتقين حتى يدع ما لا بأس به حذرا عما به بأس الغني المراد به من له غنى النفس
وقيل المراد به غنى المال قال الشيخ الشارح لا بعد في ذلك الخفي بالخاء المعجمة
والمراد به هنا من يعتزل عن الناس للعبادة وروى بالحاء المهملة وهو من يرحم
الضعفاء خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ان الله يحب العطاس
يعني سببه وهو انفتاح المسام وخفة الدماغ اذ به يندفع الابخرة المتخنقة
فيه فيعين صاحبه على الطاعة ولهذا عده الشارع نعمة فسن عقيبه الحمد
ويكره التثاؤب يعني سببه وهو ثقل البدن وكثرة الغذاء وميله الى الكسل
فيمنع صاحبه عن الطاعة ولهذا سن الشارع فيه الكظم وقيل ما تثاءب نبي قط
والتثاؤب بالهمزة على وزن التفاعل كذا قال الجوهري وهو تنفس ينفتح فيه الفم
من غير قصد وما ورد في بعض النسخ التثاوب بالواو فليس بسديد فاذا
عطس فحمد الله فحق على كل مسلم سمعه اي سمع تحميده وفيه اشعار بان
العاطس اذا لم يجهر بالتحميد ولم يسمع من عنده لا يستحق التشميت ان
يشمته بالشين المعجمة وبالسين المهملة هذا الدعاء بالخير والبركة وفي قوله وحق
على كل مسلم اشعار بان التشميت فرض عين واليه ذهب بعض والاكثرون على
انه فرض كفاية كرد السلام وقال الشافعي انه سنة وحمل الحديث على الندب
كما في قوله عم حق على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام وانما استحق
العاطس التشميت لشكره نعمة الله واذا شمته صاحبه يدعو له العاطس
بالمغفرة تاليفا للقلوب واذا تكرر العطاس وحمد العاطس بالمغفرة تاليفا
في مجلس قالوا ينبغي ان يشمته السامع في كل مرة ق ابن عمر رض اتفقا
على الرواية عنه ان الله يدني المؤمن اي يقربه قرب كرامة لا قرب مسافة لان
الله تعالى عن ذلك والمؤمن في المعنى كالنكرة اذ لا عهد في الخارج فيضع عليه
كنفه وهو بالتحريك بمعنى الجانب ومعنى وضع الله كنفه على عبده اظهار عناية

عليه

عليه وصونه عن الخزي بين اهل الموقف كمن يضع كنف ثوبه على رجل اذا اراد
صيانته وهذا تمثيل ويستره ويقول اتعرف ذنب كذا اتعرف ذنب كذا
اتعرف ذنب كذا الخ فيقول نعم اي رب حتى قرره بذنوبه اي جعله مقرا ومعترفا
بها ورأى في نفسه اي علم الله في ذاته انه هلك اي المؤمن ويجوز ان يكون الضمير
في رأى للمؤمن والواو فيه للحال قال سترتها عليك هذا استيناف جواب
عمن قال ماذا قال سترتها في الدنيا وانا اغفرها لك اليوم تقديم انا يفيد التخصيص
لان الذنوب لا يغفرها يومئذ الا الله وانما لم يقل انا سترتها عليك لان الستر
في الدنيا كان بالكتاب من الحدايض فيعطى على بناء المجهول اي المؤمن كتاب
حسناته بالنصب مفعوله الثاني واما الكافرون والمنافقون فيقول
الاشهاد جمع شهد وهو جمع شاهد كاصحاب جمع صحب وهو جمع صاحب
وهم الحاضرون من الانبياء والملائكة والمؤمنين هؤلاء اشارة الى الكافرين
والمنافقين الذين كذبوا على ربهم الا لعنة الله على الظالمين م ابو هريرة
رض روى مسلم عنه ان الله يرضى لكم ثلثا ويكره لكم ثلثا يعني يأمركم بثلاث
وينهاكم عن ثلاث لان الرضاء بالشيء يستلزم الامر به وان الامر بالشيء يستلزم
الرضاء به فيكون كناية وكذا الكلام في الكراهة انما اتى باللام في الموضعين
ولم يقل يرضى عنكم ويكره منكم اشارة الى ان فائدة كل من الامرين راجعة
الى العباد ويروى ويسخط لكم ثلاثا فيرضى الفاء للتفسير لكم ان تعبدوه
ولا تشركوا به شيئا وان تعتصموا بحبل الله جميعا وهو القرآن كما قال عم
القرآن حبل الله المتين والاعتصام هو التمسك باياته والاقتداء بها ويجوز
ان يراد بحبل الله عهد الله وباعتصامه الوفاء به جميعا اي من غير تفرق في ذلك
وهو حال من حبل الله ولا تفرقوا بحذف احدى التائين اي لا تتفرقوا هذا نفي
عطف على تعتصموا اي لا تختلفوا في ذلك الاعتصام كما اختلف اليهود
والنصارى او يقال انه نهي على ان يكون ما قبله من الخبر بمعنى الامر يعني اعتصموا

ولا تفرقوا وكذا الكلام في قوله ولا تشركوا وان تناصحوا من ولاه الله امركم
اي من جعل الى امركم وهم الامراء والمراد بمناصحتهم اتباع اقوالهم وترك
مخالفتهم والدعاء لهم وانما لم يؤكد هنا بقوله ولا تخالفوا كما فعل في الاولين
اشعارا بان مخالفتهم جائزة اذا امروا بمعصية ويكره لكم قيل وقال يجوز ان
يكونا مصدرين يعني به المقاولة بلا ضرورة وقصد ثواب فانها تقسي القلوب
وان يكونا ماضيين و يراد به ذكر الاقوال الواقعة في الدين مثل ان يقال قال الحكماء
كذا واهل السنة كذا من غير بيان ما هو الاقوى وتقلد بعضا من سمعه وانما جعلا
مفعولي يكره على تاويل اللفظ قال ابو موسى يقال قال في الابتداء وقيل في الجواب
يعني يكره لكم ما تحدث به المتجالسون من كلامهم ابتداء وجوابا مما لا يجدي لهم خيرا
وصوابا قال الطيبي لا بد ان يقيد هذا بالكثرة التي لا يؤمن معها من العثرة لقوله عم
كفى بالمرء اثما ان يحدث بكل ما سمع وقيل المراد منهما التجسس عن عيوب الناس
فعلى هذا لا حاجة الى قيد الكثرة لان قليله ممنوع ايضا وكثرة السؤال يجوز ان
يراد به سؤال اموال الناس وان يراد سؤال الانسان عما لا يعنيه واضاعة
المال وهي انفاقه في المعاصي لا الاسراف به في غيرها م عمر رض روى عنه
ان الله يرفع بهذا الكتاب اقواما اي بالقرآن درجة اقوام وهم من آمن به
وعمل بمقتضاه ويضع به آخرين بفتح الخاء قال الجوهري الآخر بالفتح احد الشيئين
وهو اسم على افعل والانثى اخرى الا ان فيه معنى الصفة لان افعل من كذا
لا يكون الا في الصفة اي يحط بالقرآن اقواما آخرين وهم من اعرض عنه
ولم يحفظ وصاياه م هشام بن حكيم بن حزام رض وهو بكسر الحاء المهملة
وبالزاء المعجمة قيل كان من فضلاء الصحابة ما رواه عن النبي صم ستة
احاديث انفرد مسلم منها بواحد وهو ان الله يعذب الذين يعذبون
الناس في الدنيا اي بغير حق ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه
ان الله يقول لاهل الجنة يا اهل الجنة فيقولون لبيك يا ربنا

اي

اي نقيم لامتثال امرك اقامة كثيرة وسعديك وقال الجوهري التسعد
بمعنى الاسعاد وهو الاعانة يعني نطلب منك اسعادا بعد اسعاد والخير
كله في يديك اي في قدرتك وانما لم يذكر الشر لانه لا ينسب الى الله تعالى
صريحا رعاية للادب فيقول هل رضيتم فيقولون وما لنا اي شيء لنا
لا نرضى وجملة حال من الضمير في الظرف فالاستفهام يكون لتقرر رضاهم
يا رب وقد اعطيتنا ما لم تعط احدا من خلقك فيقول الا اعطيكم
افضل من ذلك فيقولون يا رب واي شيء افضل من ذلك وانما قال يا رب
في الموضعين ولم يقل يا ربنا مع كون الجمع مذكورا قبله اشارة الى ان ذلك
قول كل واحد منهم لا ان طائفة منهم تكلموا وطائفة سكتوا فان الكلام
عن كل واحد ادل على حصول الرضا فيقول احل عليكم رضواني اي انزل عليكم
رضائي فلا اسخط عليكم بعده ابدا وانما قال فلا اسخط لان السخط موجب
مخالفة الاوامر والنواهي ولا تكليف في الجنة فلا سخط وفي الحديث دلالة
على ان السعادات الروحانية افضل من الجسمانية جعلنا الله من اولئك
السعداء الذين نالوا شرف الرضوان والبقاء م ابن عباس رض روى
مسلم عنه قال اهدى رجل الى النبي صم راوية خمر فقال عم اما علمت ان الله
حرمها قال لا فسار الرجل انسانا الى جنبه فقال له رسول الله صم بم ساررته
قال امرته ان يبيعها فقال عم ان الذي حرم شربها حرم بيعها ففتح
الرجل فم الراوية حتى ذهب ما فيها وانما ذكر المسند اليه موصولا لزيادة التقرير
كما في قوله تعالى وراودته التي هو في بيتها يعني الخمر تفسير للضمير المجرور
فان قلت الحديث يدل على تحريم بيع الخمر مطلقا فكيف جوز ابو حنيفة رض
بيعها بوكالة الذمي قلنا البيع في الحديث مذكور مطلقا والمطلق منصرف
الى الكامل وهو البيع بالمباشرة لا بالتوكيل ويقال انه صدر مقارنا بحرمة
شربها فيحرم بيعها على من يحرم عليه شربها والكفار ليسوا بمخاطبين بحرمتها

فيخرج بيع الذمي ق ام سلمة رض اتفقا على الرواية عنها ان الذي
يشرب في اناء الفضة فانما يجرجر في بطنه نار جهنم تقدم شرحه في
الباب الاول في حديث من شرب في اناء من ذهب او فضة هر ابو الدرداء
رض روى مسلم عنه ان اللعانين اللعن في اللغة الطرد والمراد به هنا الدعاء
للمسلم بالبعد عن رحمة الله لا يكونون شهداء اي على الامم السالفة
بان رسلهم بلغوا الرسالة اليهم فيحرمون عن هذه الرتبة الشريفة المختصة
بهذه الامة لكونهم اعداء المؤمنين بسبب كثرة لعنهم ولا شفعاء اي لا يكونون
ايضا شفعاء في اخوانهم العاصين لخلو قلوبهم عن الرأفة يوم القيمة قال
النووي في ذكر اللعانين بصيغة التكثير اشارة الى ان هذا الذم انما هو لمن
كثر منه اللعن لا لمن يصدر منه مرة او مرتين واما ما ورد في الحديث من انه عم لعن
الواصلة والواشمة وشارب الخمر واكل الربوا وغيرهم فانما هو للزجر لا لقصد
الدعاء ولئن سلم انه على قصد الدعاء لكنه عم قال اللهم انما انا بشر اغضب فاي
المؤمنين لعنته او جلدته فاجعلها كفارة له وقربة يوم القيمة ولعن غيره ليس كذلك
او المراد من الحديث ما كان في غير مستحقه وما كان من الشارع فقد وقع في مستحقه
ق انس رض اتفقا على الرواية عنه ان المؤمن اذا كان في الصلوة فانما
يناجي ربه وفيه اشارة الى ان قلب المصلي ينبغي ان يكون فارغا لذكر الله فلا يبزقن
بين يديه اي لا يلق بزاقه الى جهة القبلة لانه استخفاف عادة فلا يليق بتعظيم
تلك الجهة ولا عن يمينه اي لا يبزقن على في يمينه وعن يجيء بمعنى على كذا
قاله الجوهري تشريفا لها لان فيها ملائكة الرحمة ولهم مزية على ملائكة العذاب
ولهذا قال عم كاتب الحسنات امير على كاتب السيئات قال النووي هذا النهي
عام في المسجد وغيره ولكن عن يساره تحت قدمه وهذا الحكم مختص بغير
المسجد لان للمصلي في المسجد خطيئة وكفارتها دفنها قال القاضي البصاق
عن يمينه انما يكون منهيا اذا امكن البصاق عن يساره واما اذا لم يمكن بان

كان

بان كان مصل من يساره ملاصق له فله البزاق من يمينه وفي الحديث دلالة
على ان البصاق لا يبطل الصلاة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
عنه قال لقيت رسول الله صم في بعض طرق المدينة وانا جنب فاخذ بيدي
فمشيت معه حتى قعد فانسللت يعني ذهبت بخفية فاغتسلت ثم جئت فقال
اين كنت يا ابا هريرة قلت كنت جنبا فكرهت ان اجالسك وانا على غير طهارة
فقال عم ان المؤمن لا ينجس بفتح الجيم اي لا يصير عينه نجسة فيكون الحديث
ردا لقول ابي هريرة وانا على غير طهارة وزعمه ان عينه صارت نجسة ومخالطته
غير جائزة وهذا الحكم غير مختص بالمؤمن بل الكافر كذلك واما قوله تعالى انما المشركون
نجس وما روي عن ابن عباس رض ان اعيانهم نجسة كالخنزير وعن الحسن من صافحهم
فليتوضأ فمحمولة على المبالغة فان قلت ما روي انه عم قال اني لا احل المسجد
لحائض ولا جنب يدل على نجاسته قلنا ان دل عليها دل بالمفهوم وحديث
الكتاب يدل على عدمها بالمنطوق فهو اولى هر جابر رض روى مسلم عنه
قال رأى رسول الله صم امرأة فاعجبته فاتى امرأته زينب فقضى حاجته ثم خرج على اصحابه
فقال ان المرأة تقبل في صورة شيطان يعني في صفته شبه المرأة الجميلة
بالشيطان في صفة الوسوسة والاضلال انما ذكر اقبالها مع ان رؤيتها
من جميع جهاتها داعية للفساد لكون الاضلال اكثر انما فعل النبي صم ذلك
ارشادا لهم الى ان واحدا منهم اذا تحركت شهوته برؤية امرأة فليواقع امرأته
او جاريته دفعا للشهوة وجمعا للقلب ق ابو سعيد عقبة بن عمرو الانصاري
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان المسلم اذا انفق على اهله نفقة
وهو يحتسبها اي يطلب بها الثواب كانت له صدقة يفهم من قوله وهو
يحتسبها ان من غفل عن نية القربة لا تكون نفقته صدقة له قيل كسب الحلال
والنفقة على العيال من اعمال الابدال هر عبد الله بن عمرو رض روى مسلم
عنه ان المقسطين اي العادلين قال الله تعالى ان الله يحب المقسطين

والقاسط الجائر قال الله تعالى واما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا والهمزة
في اقسط للسلب عند الله خبران يعني مقربون ومن العندية عندية مكارم
لا عندية مكان على منابر خبر بعد خبر او حال من نور صفة منابر
قال القاضي يحتمل ان يكونوا على منابر من اجسام نورانية حقيقية وان يكون
المنابر كناية عن المنازل الرفيعة قلت المعنى الاول اولى لانه متضمن للمنازل
الرفيعة عن يمين الرحمن هي صفة اخرى للمنابر او حال بعد حال على التداخل
بيان لعلو مكانهم عنده لان الجالس عن يمين السلطان على كرسي اعظم
قدرا عنده وكلتا يديه يمين جملة معترضة اشارة الى ان يمينه تعالى ليست
خارجة وليست من جنس اليمين المقابل لليسار بل له القدرة الكاملة من غير
نقص هذا على مذهب من جوز تاويل المتشابه وهم اكثر المتكلمين ومن لم يجوزه
يقول نؤمن بها ولا نتكلم في تاويلها الذين يعدلون صفة كاشفة للمقسطين
او صفة مادحة او بدل منه في حكمهم اي فيما تقلدوا من خلافة او امارة
او قضاء واهليهم اي وفيما يجب لاهله عليه من الحقوق على اي تفسير فسر
الاهل من ازواج واولاد وعبيد واماء واقارب واصحاب او المجموع
قال بعض المحققين العدل عبارة عن الامر المتوسط بين طرفي الافراط والتفريط
وذلك امر واجب الرعاية في جميع الاشياء وما ولوا بالتخفيف بصيغة المعلوم
من الولاية اي فيما له ولاية من النظر على اليتيم او صدقة او وقف ونحو ذلك
اصله وليوا فاعل وروي ولوا بتشديد اللام على بناء المجهول اي جعلوا والين
خ عائشة رض روى البخاري عنها ان الملائكة تنزل في العنان بفتح
العين وهو السحاب يجوز ان يكون هذا تفسيرا من النبي عم او من الراوي قال
الطيبي السحاب مجاز عن السماء فتذكر الامر قضي صفة الامر وهو في المعنى
كالنكرة كما في قوله تعالى كمثل الحمار يحمل اسفارا في السماء فتسترق
الشياطين يعني يستمعون بالخفية السمع اي المسموع من كلام الملائكة

بعضهم

بعضهم مع بعض مما سيكون من الحوادث فتسمعه فتوحيه اي تعلمه بالخفية
الى الكهان جمع كاهن وهو يخبر عن المستقبل ويدعي معرفة الغيب قيل هيئة
استراقهم ان الشياطين يركب بعضهم بعضا الى سماء الدنيا فيسمع من
فوقهم الكلام فيلقيه الى من تحته ثم هو يلقيه الى الآخر حتى الى الكاهن فيرمون
بالكواكب فلا يخطي ابدا فمنهم من يقتله ومنهم من يحرق بعض اجزائه وربما ادركه الشهاب
قبل ان يلقيه وربما القاه قبل ان يدركه فيكذبون معها الضمير فيه راجع الى
السمع باعتبار المعنى اي مع الكلمات المسموعة من الملائكة مائة كذبة
بفتح الكاف وكسرها وسكون الذال فيهما من عند انفسهم فما ظهر صدقه فهو
من قسم ما سمع وما ظهر كذبه فهو من قسم ما قالوه خ جابر رض روى البخاري
عنه قال مرت جنازة فقام لها رسول الله صلعم وقمنا معه فقلنا يا رسول الله
انها يهودية فقال عم ان الموت فزع اي ذو فزع فاذا رأيتم الجنازة
فقوموا يكون علة القيام تهويل الموت لا تبجيل الميت قال القاضي القيام
منسوخ لما روي عن علي رض انه قال كان النبي صلعم يقوم عند رؤية الجنازة ثم
تركه وقال النووي المختار انه غير منسوخ بل مستحب فيكون الامر بالقيام للندب
وقعوده عم لبيان الجواز ولا يصح دعوى النسخ في مثل هذا لان النسخ
انما يكون اذا تعذر الجمع وههنا ممكن م انس رض روى مسلم عنه ان الميت
اذا وضع في قبره انه ليسمع قرع يعني صوت دق نعالهم اذا انصرفوا فيه
دلالة على حيوة الميت في القبر لان الاحساس بدون الحيوة ممتنع عادة وهل
ذلك باعادة الروح اولا ففيه خلاف العلماء فمنهم من يقول بذلك
وتوقف ابو حنيفة في ذلك وعلى جواز المشي بالنعال بين القبور واما
ما روي ان النبي صلعم رأى رجلا يمشي بين القبور في نعلين فامره ان يخلعهما
فمحمول على انهما كانا غير مدبوغين خ ابن عمر رض روى البخاري عنه ان
الميت ليعذب ببكاء الحي اي قبيلته يحمل البكاء على النياحة وعلى وصية

الميت به موافقا لما سبق بيانه فى الباب الاول فى حديث من نيح عليه يعذب
بما نيح عليه اعلم ان الشيخ نسب الحديث الى البخارى وهو مذكور فى الجمع بين
الصحيحين فى افراد مسلم ووجدته بعينه فى كتاب مسلم رواية ابن عمر رض قال الطيبى
فى شرح المشكوة يجوز ان يراد بالميت الكافر لما روت عايشة رض ان النبى
صلعم قال ان الله يزيد الكافر عذابا ببكاء اهله وقالت ولا تزر وازرة وزر اخرى
فى شانكم ايها المؤمنون اقول الخبر الواحد لا يخصص عموم الكتاب وما روته
عايشة رض فيه اشتباه لمخالفته عموم الآية خ ابن عباس رض روى البخارى
عنه ان النار لا يعذب بها الا الله وفيه نهى عن التعذيب بالنار م انس رض
روى مسلم عنه قال اخر النبى صلعم صلاة العشاء الى نصف الليل فقال ان الناس
اراد بهم من آمن من اهل المدينة او من غيرهم قد صلوا وناموا انما عرفه بنور
النبوة ولن تزالوا فى صلاة ما انتظرتم الصلاة هذا بيان لفضيلة التاخير
وانهم فى احراز ثواب الصلوة ما داموا ينتظرونها ق مجاشع بن مسعود رض
بضم الميم وكسر الشين المعجمة وبالعين المهملة قيل ما رواه عن النبى صلعم خمسة
احاديث لم يخرج له فى الصحيحين سوى هذا الحديث قال اتيت النبى صلعم مع اخى
مجالد بعد فتح مكة فقلنا بايعنا على الهجرة فقال صلعم ان الهجرة اى الهجرة الواجبة
الفاضلة قد مضت لاهلها اى حصلت لمن وفقه الله لها قبل الفتح ولكن
على الاسلام والجهاد والخير يعنى لكن بايعكم على الاسلام والجهاد وساير افعال
الخير فان تلك مما ينبغى ان يكون الى يوم القيمة خ ابو هريرة رض روى البخارى
عنه ان اليهود والنصارى لا يصبغون اى لحالهم وشعورهم وهو بضم الباء
وفتحها لغتان فخالفوهم اى اصبغوا لحاكم بالحناء ونحوه مما ليس بسواد
وانما قيدنا بهذا لما روى انه صلعم قال غيروا الشيب واجتنبوا السواد قال النووى
فى الخضاب اقوال اصحابنا ان خضاب الشيب للرجل والمرأة بالحمرة والصفرة
مستحب وبالسواد حرام قال صاحب المحيط هذا فى حق غير الغزاة واما من فعل ذلك

من

من الغزاة ليكون اهيب فى عين العدو لا للتزين فغير حرام ولعل ما روى ان عثمان
والحسن والحسين خضبوا لحاهم بالسواد كان للمهابة لا للزينة ق ابن عمر رض
اتفقا على الرواية عنه ان امامكم يعنى فى المحشر حوضا كما بين جرباء بجيم مفتوحة
ثم راء ساكنة ثم باء موحدة ثم الف ممدودة واذرح بفتح الهمزة وسكون
الذال المعجمة وضم الراء وبالحاء المهملتين هما قريتان بالشام بينهما مسيرة
ثلث ليال يعنى مسافة عرض ذلك الحوض كالمسافة التى بينهما قال القاضى
الحوض على ظاهره غير ماول عند اهل السنة وحديثه متواتر النقل والايمان به فرض
فان قيل جاء فى حديث آخر كما بين صنعاء والمدينة وفى آخر كما بين ايلة ومكة
وفى حديث ابن عمر حوضى مسيرة شهر فما التوفيق قلنا صدر الاحاديث بيانا
لسعة الحوض على طريق التقريب بحسب اختلاف معرفة السامعين ببعد
الاماكن المختلفة واما التقدير بشهر فليس للتحديد ايضا لاختلاف احوال الناس
ق انس رض اتفقا على الرواية عنه ان امثل ما تداويتم به اى افضله وانفعه
والمخاطبون بالاحاديث اما اشخاص معينة عرف النبى صلعم مقتضى امزجتهم
فاعلمهم بان القسط اصلح لهم او عامة فيكون الامثلية بحسب وقت دون
وقت الحجامة والقسط البحرى القسط بالضم يكون بحريا وهنديا فالبحرى
اجود وهو الابيض منه وهو من عقاقير البحر يتبخر به النفساء ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه ان امرأة بغيا اى زانية اصله بغويا فاعلت وانما لم
يقل بغية لان فعولا اذا كان بمعنى فاعل يستوى فيه المذكر والمؤنث رأت
كلبا فى يوم حار يطيف ببئر اى يدور حولها يقال طاف به واطاف اذا دار
حوله قد ادلع بالدال والعين المهملتين اى اخرج لسانه من العطش فنزعت له
بموقها اى بخفها فغفر لها به وقال البخارى فنزعت خفها فاوثقته
اى احكمته بخمارها فنزعت له من الماء فغفر لها بذلك الحديث يدل على
غفران الكبيرة من غير توبة وهو مذهب اهل السنة وعلى ان من اطعم محتاجا

الى الغدا يستحق المثوبة والجزاء ق فاطمة بنت قيس رض اتفقا على الرواية عنها
قيل ما روت عن النبي صعم اربعة وثلثون حديثا لها في الصحيحين اربعة احاديث احدها
متفق عليه وانفرد مسلم بثلثة قالت طلقني زوجي ثلثا وكان بيتي في مكان
خال فخفت ان اعتد فيه فرخص لي النبي صعم في النقلة الى موضع آخر فامرني ان اعتد
في بيت ام شريك ثم رجع عم عنه فقال ان ام شريك يأتيها المهاجرون الاولون
هم اهل بيعة الحديبية وقيل هم الذين صلوا الى القبلتين وشهدوا بدرا ه
فانطلقي الى ابن ام مكتوم الاعمى فانك اذا وضعت خمارك لم يرك
قاله لها اي لفاطمة حين ارادت ان تعتد وقد طلقها زوجها ابو عمرو بن
حفص البتة اي صارت مبتوتة بالثلث الحديث يدل على ان المعتدة مأمورة
بصيانة نفسها عن الانكشاف وملازمتها الصلاح والعفاف ق ابو سعيد رض
اتفقا على الرواية عنه ان امة من بني اسرائيل مسخت فلا ادري اي الدواب
بالنصب مفعول ثان لقوله مسخت قاله حين سئل عم عن اكل الضب قال صاحب
التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة ق لكنه غير مذكور في صحيح مسلم وانما اخرجه
ابو داود والنسائي برواية ثابت بن وديعة والمذكور في صحيح مسلم عن ابي سعيد
ان الله لعن او غضب على سبط من بني اسرائيل فمسخهم دواب يدبون في الارض فلا
ادري لعل هذا منها فلست آكلها ولا انهى عنها اختلف العلماء في اكله ذهب
ابو حنيفة واصحابه الى انه مكروه والشافعي ومالك واحمد الى انه غير مكروه وبيان
الدلائل موضعه الفقه ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت مرض
النبي صعم وكانت بعض نسائه ذكرن عنده كنيسة رأينها بارض الحبشة يقال لها
مارية وذكرن من حسنها وتصاوير فيها فرفع النبي صعم رأسه فقال ان اولئك
اشارة الى اهل الحبشة اذا كان فيهم الرجل الصالح توصيفه بالصلاح على
زعمهم فمات بنوا على قبره مسجدا وصوروا فيه تيك الصور اي صور
الصالحين الكائنين فيهم والكاف مكسورة في اولئك وتيك خطاب

للمؤنث وكذا في قوله اولئك شرار الخلق عند الله يوم القيمة يعني كنيسة
بالحبشة كان يقال لها مارية اقول ان لفظة يعني قول المؤلف لكنه لم تقع في محلها
لان لفظ مسجدا لا يصلح ان يفسر بها لان النبي صعم اخبر بانه من عادتهم انهم اذا مات
فيهم الصالح بنوا على قبره بيتا منقوشا بالصورة لا بيتا معينا يقال له مارية اطلق عليه مسجدا
باعتبار كونه متعبدا لهم وليس في الحديث لفظ آخر صالح لان يفسر بها
فان جعل تفسير الكنيسة واقعة في قول عائشة فبعيد لان المؤلف ليس من
عادته تفسير لفظ الراوي الغير المذكور مع ان كنيسة ذكرت في قول عائشة رض
مبنية فلا حاجة الى تفسيرها م عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه ان اول
الآيات اي علامات الساعة خروجا اي ظهورا تمييز طلوع الشمس من مغربها
وخروج الدابة على الناس ضحى بضم الضاد وفتحها ظرف يقال للوقت بعد طلوع
الشمس ضحوة ولوقت شروق الشمس فيه ضحى بالقصر ولوقت ارتفاعها الاعلى ضحاء
بالمد كذا قاله الجوهري فان قيل كل منهما ليس باول لان بعض الآيات وقعت قبله
قلنا الآيات اما امارات دالة على قربها فاولها بعثة نبينا عم او امارات متتالية
دالة على وقوعها والآيات المذكورة في الحديث من هذا القسم لا يقال يعارض هذا
ما روى عبد الله ابن عمرو اولها خروج الدجال لان هذه الرواية لا صحة لها ومن شرط
المعارضة تساوي الحديثين في الصحة كذا في جامع الاصول وايتهما ما كانت
قبل صاحبتها ما هنا زائدة تذكيرا اي باعتبار معنى كل منهما وتأنيث كانت
باعتبار كونه علامة وهذا القول يشعر بان طلوع الشمس ليس باول على التعيين
لعل الواو هنا بمعنى او ويؤيده ما جاءت في رواية او خروج الدابة فالاخرى
على اثرها بفتح الهمزة اي على عقبها وقد بقيت منها بقية قريبا قال شارح
انه تمييز على النسبة في الاضافة انما ذكر على تشبيهه بفعيل الذي بمعنى مفعول
او لان تأنيث الاخرى غير حقيقي ونظر فيه الشيخ الشارح بان الاسناد الى
ضميره فلا فرق اذن بينه وبين الحقيقي واقول لا ابهام في النسبة حتى يحتاج

الى التمييز اذ كون شيء على اثر شيء يدل على قربه منه بل الوجه ان يكون صفة لمصدر
محذوف تاكيدا لما قبله يعني فالاخرى تحصل على اثرها حصولا قريبا م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه ان اول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر والتي
تليها اي الزمرة التي تدخل عقيبهم تكون على اضوء كوكب دري بضم الدال
وكسرها وبالراء والياء المشددتين منسوب الى الدر مستعمل بمعنى الثاقب في السماء
لكل امرئ منهم زوجتان اثنتان يرى مخ سوقهما وهو جمع ساق من وراء
اللحم ذكر في شرح المشكاة التثنية في زوجتان للتكثير كما في قوله تعالى ثم ارجع البصر
كرتين لا للتحديد لما روي انه عم قال ادنى اهل الجنة الذي له اثنتان وسبعون
زوجة وثمانون الف خادم واقول تاكيد المثنى باثنتين وارجاع ضمير التثنية
اليه يدل على ان المقصود معنى الاثنينية وكان شيخي والذي تغمده الله بغفرانه يقول
لا بعد في ان يكون لكل منهم زوجتان موصوفتان بان يرى مخ سوقهما من وراء اللحم
وهو كناية عن غاية لطافتهما وهذا لا ينافي ان يحصل لكل منهم كثرة من الحور العين
الغير البالغة الى هذه الغاية وما في الجنة اعزب هكذا في جميع نسخ بلادنا والمشهور
في اللغة عزب وهو من لا زوجة له كذا قاله النووي وقال القاضي جميع الرواة
رووا وما في الجنة عزب بغير الف الا العذري فانه رواه بالالف وليس بشيء
ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه ان اهل الجنة ليتراءون اهل الغرف
جمع غرفة المراد من اهلها اصحاب المنازل الرفيعة قيل الجنة طبقات فعاليها
للسابقين واواسطها للمقتصدين واسافلها للمخلطين من فوقهم
كما تتراءون الكوكب الدري يعني يرى التباعد بين اهل الغرف وسائر اصحاب
الجنة كالتباعد المرئي بين الكوكب ومن في الارض وانهم يضيئون لاهل
الجنة اضاءة الكوكب الدري الغابر بالباء الموحدة من الغبور وهو من الاضداد
يقال للماضي وللباقي غابر والمراد به هنا الباقي في الافق انتشار ضوء الصبح
وحينئذ يرى الكوكب اضوء وروي بالهمز من الغئور وهو السقوط وهذه

الرواية ضعيفة لركاكة المعنى لان الكوكب الساقط في الافق لا يراه الا واحد بعد
واحد واهل الغرف في الجنة يراهم جميع اهلها فلا يناسب التشبيه في الافق هذا هو رواية
البخاري وهو الظاهر ووقع في عامة نسخ مسلم من الافق كذا قاله النووي وقال
القاضي من هنا لابتداء الغاية وقال قوم لانتهاء الغاية اقول كلاهما ركيكان لان
القول الاول يناسب المشرق دون المغرب والثاني بالعكس والافق في الحديث
متناول لهما بل الوجه ان يكون من الافق متعلقا بحال محذوفة اي قريبا من الافق
او يكون بيانا للموضع الذي بقي فيه الكوكب من المشرق او المغرب لتفاضل
ما بينهم يعني يرى اهل الغرف كذلك لتزايد درجاتهم على من سواهم قالوا يا
رسول الله تلك منازل الانبياء لا يبلغها غيرهم قال بلى والذي نفسي بيده
رجال يعني يبلغها رجال قال الشارح على حذف المضاف يعني تلك المنازل
منازل رجال فحذف المضاف واعرب المضاف اليه باعرابه لكن لا يخفى على
المتفطن ان الوجه الاول اولى لان بلى مختصة بايجاب النفي فمعناه بل يبلغها
غيرهم وهم رجال عظماء في الرتبة وكملاء في الرجولية فتنوينه للتعظيم وانما
قرن القسم ببلوغ غيرهم لما في وصول المؤمنين بمنازل الانبياء من استبعاد
السامعين آمنوا بالله وصدقوا المرسلين وفيه بشارة واشارة الى
ان الداخلين مداخل الانبياء من مؤمني هذه الامة لانه قال وصدقوا المرسلين
وتصديق جميع الرسل انما صدر منهم لا ممن قبلهم من الامم وهم الذين وصفهم الله في تنزيله
قال وعباد الرحمن الذين يمشون على الارض هونا الى قوله اولئك يجزون الغرفة بما
صبروا ق النعمان بن بشير رض اتفقا على الرواية عنه ان اهون اهل النار
اي ايسرهم عذابا من له نعلان وشراكان الشراك سير النعل الذي
على ظهر القدم من نار يغلي منهما دماغه كما يغلي المرجل بكسر الميم وفتح الجيم
قدر من نحاس ما يرى ان احدا اشد منه عذابا يرى بضم الياء وما فيه نافية
لا يظن ذلك المعذب ان عذابه ايسر من غيره بل اشد وانه لاهونهم عذابا

الواو فيه للحال وفيه تصريح بتفاوت عذاب النار اعاذنا الله منه وجعلنا مع الابرار م ابو سعيد رض روى مسلم عنه قال كان منا فتى حديث عهد بعرس اتى منزله يوما فاذا هو بامرأته خارج البيت فقصد ان يقتلها فقالت ابصر ما في بيتك فدخل فاذا هي حية عظيمة على فراشه فقتلها فخر الفتى صريعا فلم يدر ايهما كان اسرع موتا فذكر ذلك لرسول الله فقال ان بالمدينة جنا قد اسلموا فاذا رأيتم منهم شيئا يعني حية ومنهم حال عن شيء ومن فيه للبيان اى حال كونه من الجن على وجه الاحتمال لان الجن لكونه جسما لطيفا يتشكل بشكل الحية فآذنوه بمد الهمزة امر من الايذان على الندب ثلثة ايام وصفة الايذان على ما روى في حديث آخر ان يقول نسألك بالعهد الذي اخذه عليك سليمان بن داود ان لا تؤذينا فان بدا لكم اى ظهر لكم بعد ذلك فاقتلوه فانما هو شيطان سماه شيطانا لتمرده وعدم ذهابه بالايذان وكل متمرد من الجن والانس والدابة يسمى شيطانا وفي الحديث اشارة الى ان حيات غير المدينة يقتل من غير ايذان لكن قال قوم الابتر وذو الطفيتين من حيات المدينة يقتلان من غير ايذان لما روى انه عم استثناهما من هذا الحكم اعلم ان تخصيص شكل الحية من بين اشكال الهوام وتخصيص حيات المدينة بالايذان دون ساير الحيات ووجه اندفاع ضررهم بالايذان وتخصيصه بثلث مرات مما يفوض علمه الى الشارع ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت للنبي صم مؤذنان بلال وابن ام مكتوم اعمى وكان لا يؤذن حتى يطلع الفجر الصادق ويقال له اصبحت فبين عم ما ينوط باذانهما وقال ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم استدل به الشافعي ومالك وابو يوسف على جواز الاذان للصبح قبل دخوله وخالفهم ابو حنيفة قياسا على ساير الصلوات والجواب عنهم ان اذان بلال لم يكن للصلاة لقوله عم لا يغرنكم اذان بلال فانه يؤذن ليضطجع قائمكم ويتسحر صائمكم وينتبه نائمكم ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه ان بين يدي الساعة اياما ينزل فيها الجهل يعني الموانع عن الاشتغال بالعلم ويرفع فيها

العلم

العلم بقبض العلماء ويكثر فيها الهرج بسكون الراء والهرج القتل يجوز ان يكون هذا قول النبي صم وان يكون تفسيرا من الراوي وفي الحديث حث على على اقتباس العلوم الدينية قبل هجوم تلك الايام الدنية م جابر بن سمرة رض روى مسلم عنه ان بين يدي الساعة كذابين كمن اتى بالاحاديث الموضوعة واهل الاهواء الباطلة والبدعة وغيرهم ممن كانوا كابليس في الكذب والتلبيس فاحذروهم هذا غير مذكور في صحيح مسلم لكن جاء في بعض روايات غيره وقيل انه قول جابر ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ان ثلثة في بني اسرائيل ابرص بدل من ثلثة وهو الذي في بدنه موضع بياض واقرع وهو الذي ذهب شعر رأسه واعمى فاراد الله ان يبتليهم اى يختبرهم الجملة خبر ان دخل عليها الفاء لكون اسمها نكرة موصوفة ومن لم يجوز دخول الفاء في خبرها يقدر الخبر يعني ان ثمة في بني اسرائيل اراد الله ان يجعل في شأنهم عبرة فاراد ان يبتليهم فبعث اليهم ملكا فاتى الابرص فقال اى شيء احب اليك قال لون حسن وجلد حسن ويذهب بالنصب بتقدير ان عطف على قوله لون حسن كذا قاله الشارح قال الطيبي هو بالرفع بمعنى المصدر كقوله وتسمع بالمعيدي خير من ان تراه عني الذي قد قذرني بكسر الذال المعجمة اى كرهني الناس قال اى النبي صم فمسحه فذهب عنه قذره واعطي على بناء المجهول لونا حسنا وجلدا حسنا قال اى الملك فاى المال احب اليك قال الابل او قال البقر شك اسحق بن عبد الله احد رواة هذا الحديث يعني شك في ان الابرص طلب الابل وطلب البقر الا ان الابرص والاقرع قال احدهما الابل اى الابل احب الي وقال الآخر البقر يعني لم يشك اسحق في ان الابرص او الاقرع انفرد كل واحد منهما في طلب الابل او البقر ولم يطلب كليهما فاعطي اى الابرص على تقدير ان يطلب الابل ناقة عشراء بضم العين وبالمد هي التي اتى اتى عليها من حين حملها عشرة اشهر فقال بارك الله لك فيها اى اعطاها

بركة وهذا دعاء له ويحتمل ان يكون خبرا قال اى النبى عم فاتى الاقرع فقال اى شيء
احب اليك فقال شعر حسن ويذهب عنى هذا الذى قد قذرنى الناس
فمسحه فذهب عنه واعطى شعرا حسنا قال اى الملك فاى المال احب
اليك قال البقر فاعطى بقرة حاملا اى حبلى انما لم يقل حاملة لان هذا النعت
لا يكون الا للاناث قال ابن السكيت الحمل بفتح الحاء ما كان فى بطن او على راس
شجرة وبكسرها ما كان على ظهر او راس كذا فى الصحاح قال بارك الله لك فيها
قال اى النبى صلعم فاتى الاعمى فقال اى شيء احب اليك قال ان يرد الله الى
بصرى فابصر بضم الهمزة وفتح الراء به الناس قال فمسحه فرد الله اليه
بصره قال فاى المال احب اليك قال الغنم فاعطى شاة والدا اى حاملا فانتج
هذان يعنى تولى الابرص والاقرع بانتاج تلك الناقة والبقرة واشتغلا بتحصيل
نتاجهما بهذه الرواية لكن قال الجوهرى يقال نتجت الناقة نتاجا بصيغة المجهول
وقد نتجها اهلها نتجا ولا يقال انتجها الا قليلا وولد هذا وهو اشارة الى الاعمى
يقال ولد الرجل الشاة بتشديد اللام اذا حضر ولادتها فعالجها حتى تبين
منها الولد فكان لهذا واد من الابل ولهذا واد من البقر ولهذا واد
من الغنم قال النبى صلعم ثم انه اتى الابرص فى صورته وهيئته يعنى اتى
الملك فى صورته التى جاء بها الابرص ومعناه اتى الملك فى صورة الابرص التى
كان عليها ترقيقا لقلبه فقال رجل مسكين يعنى انا رجل مسكين قد انقطعت بى الحبال
وهى بالحاء جمع حبل هو الرسن والمراد به السبب معناه عجزت وانقطعت اسباب
معيشتى وفى بعض نسخ البخارى الجبال بالجيم وهو جمع جبل معناه طال سفرى
وقعدت عن بلوغ حاجتى فى سفرى فلا بلاغ لى اليوم الا بالله يعنى لا ابلغ اليوم
مقصودى بشيء الا بالله ثم بك اى ثم استعين بك وثم هنا للمرتبة فى
التنزل وليس هذا للاخبار لان قائل هذا الكلام يعلم انه مبطل فيه وانما ذكره
لانصاف خصمه كما قال ابرهيم عم هذا ربى وقالت الملائكة لداود عم ان هذا اخى

لم تنع

لم تنع وتسعون نعجة وامثاله كثيرة اسألك بالذى اعطاك اللون الحسن
فيه للقسم والاستعطاف اللون الحسن والمال الجليل وهو مفعول اسألك
ابلغ عليه فى سفرى فقال الحقوق كثيرة يعنى المؤنات والحوائج كثيرة
فقال انه الضمير للشان كانى اعرفك الم تكن ابرص يقذرك الناس فقيرا
صفة ابرص ويقذرك حال فاعطاك الله يعنى هذا المال فقال انما ورثت
هذا المال كابرا عن كابر نصب بنزع الخافض يعنى ورثت هذا المال عن كبير
ورثه هو عن كبير آخر فقال ان كنت كاذبا ذكر الشرط كلمة ان دون اذا مع ان كذبه
كان مقطوعا به عند الملك لقصد التوبيخ وتصوير ان الكذب فى مثل هذا المقام
يجب ان لا يكون الا على مجرد الفرض والتقدير فصيرك الله الى ما كنت هذا فى معنى
الدعاء فلهذا جاز دخول الفاء وان جعل خبرا يكون التقدير فقد صيرك الله
قال اى النبى عم واتى الاقرع فى صورته فقال له اى السائل للاقرع مثل ما قال
لهذا اى للابرص ورد عليه اى الاقرع على السائل مثل ما رد على هذا اى
كرد الابرص على هذا السائل بقوله الحقوق كثيرة قال ان كنت كاذبا فصيرك الله
الى ما كنت قال واتى الاعمى فى صورته وهيئته فقال رجل مسكين وابن
سبيل انقطعت بى الحبال فى سفرى فلا بلاغ لى اليوم الا بالله ثم بك اسألك
بالذى رد عليك بصرك شاة ابلغ بها سفرى فقال قد كنت اعمى فرد الله
الى بصرى فخذ ما شئت ودع ما شئت فوالله لا اجهدك اليوم شيئا
يعنى لا اشق عليك بمنعك عن شيء تطلبه وتأخذه من مالى اخذته لله الجملة
صفة شيئا ويروى لا احمدك اليوم بشيء اى بترك شيء مما تحتاج اليه
اخذته لله قال النووى الاشهر فى صحيح مسلم رواية لا اجهدك وفى البخارى
رواية لا احمدك فقال امسك مالك فانما ابتليتم فقد رضى الله عنك
وسخط بكسر الخاء اى غضب على صاحبيك الحديث يشير الى ان من ترك التحدث
بالنعم استحق بلغ الاكرام ه ميمونة رضى الله عنها روى مسلم عن

ام المؤمنين ميمونة بنت الحارث قبل لم يتزوج النبي عليه السلام بعدها مارو
عن النبي عليه الصلوة والسلام ستة وسبعون حديثا لها في الصحيحين ثلثة عشر
انفرد مسلم منها بخمسة والبخاري بواحد قالت اصبح النبي صعم يوما حزينا
مضطربا في ذلك اليوم فسألته عن سببه فقال عليه السلام ان جبريل كان
وعدني ان يلقاني الليلة فلم يلقني اما وهو حرف تنبيه والله ما
اخلفني يعني لم يخلفني جبريل قط في غير هذا الوقت ثم تذكر النبي صلى الله عليه وسلم
ان جرو كلب تحت فسطاطه فامر باخراجه ثم اخذ بيده ماء فنضح مكانه فلما امسى
لقيه جبريل عم فقال عم قد كنت وعدتني ان تلقاني البارحة قال اجل لكن لا ندخل
بيتا فيه كلب م ام سلمة رض روى مسلم عنها ان حمزة اخي من الرضاعة
قال عم حين قيل له الا تخطب ابنة حمزة فانها اجمل فتاة قريش وفيه بيان ان
الرجل لا يجوز له ان يتزوج بنت اخيه من الرضاعة م حذيفة بن اليمان
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان حوضي لابعد من ايلة بفتح الهمزة
وسكون الياء المثناة تحت بلدة بالشام مما يلي بحر اليمن من عدن
وهي من بلاد اليمن مما يلي بحر الهند قال شارح من عدن بدل من ايلة بتكرير العامل
ذكر في شرح المشكوة ان من الاولى متعلقة بمصدر محذوف يعني ان حوضي لابعد
من بعد ايلة من عدن المعنى بعد ما بين حوضي زيد من بعد ايلة من عدن والذي
نفسي بيده اني لاذود عنه اي لادفع عن حوضي الرجال اللام فيه للعهد
يعني الكفار ويجوز ان يراد بهم غير هذه الامة من الامم السابقة كما يذود
الرجل الابل الغريبة عن حوضه الابل لا واحد لها من لفظها وهي مؤنثة لان
اسماء الجموع التي لا واحد لها من لفظها اذا كانت لغير الآدميين فالتأنيث لها لازم
كذا في الصحاح م عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها قالت طلب النبي
صلى الله عليه وسلم مني مناولة الخمرة من المسجد فقلت اني حائض فقال عليه السلام
ان حيضتك رواه اكثر الرواة بفتح الحاء وهي الدفعة من الدم وروى بكسر الحاء

كالجلة

كالنجاسة وهي الحالة التي تلزم الحائض ليست في يدك قاله لها وجه المحدثون
هذا الحديث بتوجيهين بناء على الروايتين احدهما ان عائشة يحتمل ان تكون
في حجرتها والخمرة ايضا فيها والرسول عم في المسجد فلما طلب منها الخمرة
وهي السجادة الصغيرة من سعف النخل خافت من ادخال يدها في المسجد
فقال عم الحديث يعني ليست يدك نجسة لانها لا حيض فيها فيجوز لك ان
تأخذي الخمرة وتناوليني في المسجد وثانيهما ان الرسول عم وعائشة رض
يحتمل ان يكونا كلاهما في الحجرة والخمرة في المسجد فلما طلب عم منها الخمرة
قالت اني حائض فقال عم الحديث يعني ان حالتك ومجيء حيضتك ليست
بقدرتك واختيارك فادخلي المسجد وناوليني الخمرة منه فان قيل يلزم على
هذا جواز دخول الحائض في المسجد قلنا حرمته بدليل آخر والترجيح للمحرم
ع المسور بن مخرمة رض وهو بكسر الميم وسكون السين المهملة وفتح الواو
ومخرمة بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الراء المهملة ومروان بن الحكم رض
بفتح الحاء المهملة والكاف اخرج البخاري عن المسور متصلا ومن مروان
مرسلا لانه لم ير النبي صعم لانه عم لما نفى اباه الى الطائف فلم يزل بها حتى
ولي عثمان رض فرده الى المدينة فقدمها ومعه ابنه ان خالد بن الوليد
بالغميم بالغين المعجمة اسم موضع بين مكة والمدينة في خيل اي في جماعة ذات
ذات خيل لقريش طليعة وهو الذي يبعث ليطلع حال العدو وهو حال عن
ضمير خالد في بالغميم فخذوا ذات اليمين يعني اذهبوا في السير جهة اليمين فاحذروا
عن العدو قاله زمن الحديبية وهو بتخفيف الباء موضع قريب من مكة
وفي الحديث تنبيه على التحذير في الاسفار ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه
ان داود النبي كان لا يأكل الا من عمل يده روي ان داود النبي عم في خلافته
كان يتجسس الناس في امره ويسأل من لا يعرفه كيف سيرة داود فيكم فبعث الله
ملكا في صورة آدمي فتقدم اليه داود فسأله فقال نعم الرجل داود الا انه

باكل من بيت المال فسال الله ودربه حرم ان يغنيه عن بيت المال فعلمه الله
صنعة الدروع وفيه تحريض على الكسب وهو بقدر الكفاية واجب لنفسه
وعياله عند عامة العلماء وما زاد عليه فهو مباح اذا لم يرد به الفخر والتكاثر وبعض
الناس كرهوا الاشتغال بالكسب لقوله تع وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون
قلنا المراد بالعبادة المعرفة وهي لا تنافي الكسب ولئن كانت على حقيقتها
فالمراد بها المفروضة وهي ايضا غير منافية له لانها لا تستغرق الاوقات
جابر رض روى مسلم عنه قال لما خطب النبي صلعم خطبة الوداع يوم عرفة
ببطن الوادي قال ان دماءكم واموالكم حرام عليكم يعني ان دماء بعضكم واموال
بعضكم حرام على بعضكم في غير هذه الايام كحرمة يومكم هذا وهو يوم عرفة في
شهركم هذا وهو ذو الحجة في بلدكم هذا وهو مكة اكد النبي صلعم التحريم بهذا التشبيه
لان اراقة الدماء وسلب الاموال في ايام الحج بمكة كانت من اشد المحرمات
عندهم فشبه المحرم من وجه بالمحرم من وجوه لينزجروا عما الفوا الا كل شيء
من امر الجاهلية تحت قدمي بتشديد الياء موضوع يعني باطل ومهدر
كالشيء الموضوع تحت القدم المعنى كل شيء فعله احدكم قبل الاسلام ودماء
الجاهلية موضوعة اي متروكة لا قصاص ولا دية ولا كفارة على قاتل بعد
اسلامه بما صدر عنه من القتل في الجاهلية وان اول دم اضع من دمائنا
اي من الدماء المستحقة لنا دم ابن ربيعة بن الحارث كان مسترضعا
بفتح الضاد في بني سعد كان لابن ربيعة ظئر يرضعه في بني سعد قال النووي
وهو اياس بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب وكان طفلا صغيرا يحبو
بين البيوت فاصابه حجر في حرب بني سعد مع قبيلة هذيل فقتله هذيل
بدأ النبي صلعم في وضع دماء الجاهلية بوضع دم قريبه ليكون امكن في
قلوب السامعين وربا الجاهلية موضوع واول ربا اضع اي اترك
وهي صفة ربا والعائد اليه محذوف من ربانا ربا العباس وهو بدل من ربانا

بن عبد

ابن عبد المطلب فانه موضوع كله المراد به ما هو زائد على رأس المال لان رأسه
غير متروك لقوله تعالى وان تبتم فلكم رؤوس اموالكم فاتقوا الله في النساء
وفي رواية واتقوا بالواو عطف على الامر المقدر يعني اتقوا الله في استباحة
الدماء واتقوا في النساء فانكم اخذتموهن بامان الله اي بعهده وهو ما عهد
الى الازواج من الرفق بهن والشفقة عليهن واستحللتم فروجهن بكلمة الله
اي بامره وحكمه وهو قوله تعالى فانكحوا ما طاب لكم يعني ان نقضتم عهد الله ينتقم
منكم بهن ولكم عليهن اي من حقوقكم عليهن ان لا يوطئن بهمزة بعد الطاء
من باب الافعال فرشكم احدا تكرهونه يعني الا ياذن لاحد ممن تكرهون دخوله
عليهن وليس وطئ الفرش كناية عن الزنى لانه حرام مع كل احد تكرهونه اولا
ولانه لو كان المراد ذلك لكان عقوبتهن الرجم دون الضرب مع انه عم قال
فان فعلن ذلك اي الايطاء المذكور فاضربوهن ضربا غير مبرح بتشديد
الراء وبالحاء المهملة اي غير جارح ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف
اي بلا اسراف وتقتير على موجب حالهما وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده
اي بعد تركي اياه فيكم ان اعتصمتم به اي اذا عملتم به كتاب الله بالرفع خبر
مبتدأ محذوف وبالنصب بدل من ما او عطف بيان له وفي التفسير بعد الابهام
تفخيم لشان القرآن وانتم تسألون عني على بناء المجهول عطف على مقدر
وهو قد بلغت ما ارسلت به اليكم يعني يسألكم ربكم يوم القيمة ان محمدا هل بلغكم
ما ارسلته به فما انتم قائلون اي في ذلك اليوم قالوا نشهد انك قد بلغت
وأديت ونصحت فقال باصبعه السبابة اي اشار بها يرفعها الى السماء
اي يشير بها وهو حال من فاعل قال او من اصبعه وينكبها الى الناس قال النووي
ضبطناه بعد الكاف بالتاء المثناة فوق اي يشير بها وروي بالباء الموحدة
من نكب الاناء اذا اماله قيل هذا هو الصواب اللهم اشهد اللهم اشهد اللهم
اشهد قاله ثلث مرات خ خولة بنت ثامر خولة بالخاء المعجمة وثامر بالثاء

قيل كانت زوجة حمزة بن عبد المطلب ما روته عن النبي عم ثمانية احاديث انفرد
منها البخاري بهذا الحديث ان رجالا يتخوضون في مال الله وهو الغنيمة
والزكوة وبيت المال والتخوض فيه بغير حق التلبيس في تحصيله واخذه بما
لا يرضاه الله فلهم النار يوم القيمة خ ابو هريرة رض روى البخاري
عنه ان رجلا رأى كلبا يأكل الثرى وهو التراب الذي فيه نداوة من العطش
فاخذ الرجل خفه فجعل يغرف له به اى الكلب بخفه حتى ارواه فشكر الله
له يعني قبل الله عمله واثابه فيه فادخله الجنة وفيه اشارة الى ان البر عند الله وان
قل لا يضيع وان صنع الى شريف ووضيع م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ان
رجلا زار اخا له في اخرى قرية يعني اراد زيارة اخيه وهو اعم من ان يكون اخا حقيقة او
مجازا فارصد الله على مدرجته اى هيأ على طريقه ملكا قال اين تريد قال اريد
اخا لي في هذه القرية فان قلت السؤال عن المقصد والجواب غير مطابق قلت
في هذا الجواب بيان لمقصده ومقصوده ايضا قدم زيارة اخيه لكونها اهم عنده
وجعل السائل كالسائل عن مقصوده قال هل لك عليه من نعمة يعني هل لك
حق واجب عليه من النعم الدنيوية تربها بضم الراء وتشديد الباء اى تملكها
وتستوفيها كذا في شرح المشكوة وقال القاضي نعمة مبتدأ ومن زائدة ولك
خبره وعليه متعلق بحال محذوف اى هل لك نعمة داعية على زيارته ومعنى تربها
تحفظها وتزيدها بالقيام على شكرها قال لا غير اني احببته في الله غير بالنصب
استثناء اى ليس لي داعية الى زيارته الا محبتي اياه في طلب رضاء الله تعالى قال
فاني رسول الله اليك بان الله الجار والمجرور متعلق برسول قد احبك كما
احببته فيه خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ان رجلا من اهل الجنة
استاذن ربه في الزرع فقال له اى الرب لذلك الرجل أولست فيما اشتهيت
بفتح الواو والهمزة فيه لتقرير ما بعد ليس وما عطف عليه بالواو محذوف اى الم تكن
في نعمة ولست فيما اشتهيت قال بلى ولكني احب ان ازرع فاسرع اى الرجل

وبذر

وبذر اى زرع بذره فبادر الطرف بكون تحريك الجفون في النظر نباته واستواؤه
اى قيام الزرع على سوقه واستحصاده اى حصاده وتكويره اى اجتماعه امثال
الجبال فيقول الله دونك اى خذ مطلوبك يا ابن آدم فانه لا يشبعك شيء
وفي الحديث دلالة على ان الآدمي على قلة القناعة مجبول وان هذه الصفة ابدا لا تزول
خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ان رجلا من بني اسرائيل سأل بعض
بني اسرائيل ان يسلفه اى يعطيه قرضا الف دينار فقال ائتني بالشهداء
اشهدهم فقال كفى بالله شهيدا اى شاهدا والباء فيه زائدة قال فائتني
بالكفيل قال كفى بالله كفيلا قال صدقت فدفعها اليه الى اجل مسمى هذا
يدل على ان ذلك القرض كان مؤجلا وهو مشروع عند مالك وخالفه الباقون
لانه اعارة وصلة في الابتداء حتى لا يملكه من لا يملك التبرع كالوصي والصبي ومعاوضة
في الانتهاء فبالتأجيل يصير الدراهم بالدراهم نسئة وهو ربا واجابوا عن
الحديث بانه محمول على كون تاجيل القرض جائزا في شريعتهم ثم نسخ فخرج في البحر
يعني ظهر عليه وذهب وفي يجيء بمعنى على كما في قوله تعالى ولاصلبنكم في جذوع
النخل فقضى حاجته ثم التمس مركبا اى سفينة يركبه يقدم عليه بفتح
الدال من القدوم اى يقدم المستقرض على من اقرضه وهو حال من فاعل
يركب للاجل الذي اجله اللام فيه بمعنى الوقت كما في قوله تعالى اقم الصلوة
لدلوك الشمس اى وقت زوالها واضافة الوقت الى الاجل بمعنى من او بمعنى
بمعناها والمضاف محذوف واضافته بمعنى في كضرب اليوم يعني لاعطائه
في الاجل فلم يجد مركبا فاخذ خشبة فنقرها فادخل فيها الف دينار
وصحيفة اى كتابا بالاعلام حاله منه الى صاحبه ثم زجج موضعها
بالزاء المعجمة وبالجيم المشددة اى اصلحه وسواه بالقير لئلا يدخل الماء ثم اتى
بها الى البحر فقال اللهم انك تعلم اني تسلفت من فلان الف دينار فسألني
كفيلا فقلت كفى بالله كفيلا فرضي بك فسألني شهيدا فقلت كفى بالله

فرضي بك واني جهدت ان اجد مركبا ابعث اليه الذي له فلم اقدر واني
استودعتكها فرمى بها في البحر حتى ولجت فيه اي دخلت الخشبة في البحر ثم انصرف
وهو في ذلك اشارة الى مصدر انصرف يلتمس مركبا يخرج الى بلده اي يخرج
المستقرض الى بلد المقرض بذلك المركب وهو استيناف او صفة فخرج
الرجل الذي كان اسلفه ينظر لعل مركبا قد جاء بماله فاذا بالخشبة
اذا للمفاجاة والباء فيه زائدة التي فيها المال فاخذها لاهله حطبا مفعول
له اي جمعا للحطب قال الجوهري الحطب معروف يقال حطبت واحتطبت اي جمعت
فلما نشرها اي قطعها بالمنشار وجد فيها المال والصحيفة ثم قدم الذي
كان اسلفه الموصول بيان لفاعل والمضاف اليه محذوف يعني قدم المستقرض
مقام الذي كان اسلفه فاتى بالالف دينار جوز الكوفيون تعريف المضاف
بحرف التعريف في كل عدد مضاف الى معدوده والحديث دليل لهم وقال
والله ما زلت جاهدا في طلب مركب لاتيك بفتح الياء بتقدير ان بمالك
فما وجدت مركبا قبل الذي اي قبل الوقت الذي اتيت فيه قال هل كنت
بعثت الي بشيء قال اخبرك اني لم اجد مركبا قبل الذي جئت فيه فان قلت
لم لم يقل في جواب هذا السؤال بلى وقد كان بعث الالف بالخشبة قلت لانه
ظن ان الخشبة لم تصل الى مقرضه فجعل بعثه كلا بعث ولم يقل بلى قال فان الله
قد ادى عنك الذي بعثت بالخشبة فانصرف بالالف دينار راشدا
الحديث يبين ان من توكل على الله كفاه ومن التجا الى غيره صفرت كفاه
نسال الله التوفيق لاصلاح الحال والتاهيل للفوز في المال ق عايشة
اتفقا على الرواية عنها قالت امر النبي صلعم بهجو قريش حين هجوه فارسل
الى ابن رواحة فهجاهم فلم يرض فارسل الى كعب بن مالك فلم يرض ايضا بهجوه
ثم ارسل الى حسان بن ثابت فلما ادخل عليه اخرج لسانه فجعل يحركه وهو يقول
والذي بعثك بالحق لافرينهم بلساني فري الاديم يعني لامزقن اعراضهم كتمزيق

الجلد

الجلد فقال عم لا تعجل فان ابا بكر اعلم قريش بانسابها وان لي فيهم نسبا حتى
يلخص لك نسبي فاتاه حسان ثم رجع فقال يا رسول الله قد بين لي نسبك ابو بكر
والذي بعثك بالحق لاخلصن نسبك منهم كما تسل الشعرة من العجين يعني تنزع
فقال عم ان روح القدس يعني جبرئيل سمي به لانه كان ياتي الانبياء بما فيه حيوة القلوب
القدس بمعنى المقدس وهو الله تعالى واضافة الروح اليه للتشريف والقدس صفة
للروح وانما اضيف اليه تنبيها على زيادة الاختصاص لان من شان الصفة ان
يكون منسوبا الى الموصوف فاذا اضيف الموصوف الى الصفة يكون منسوبا
اليها فيزيد معنى الاختصاص لا يزال يؤيدك يعني يمدك بالجواب ويلهمك
الصواب يجوز ان يكون هذا دعاء او اخبارا روي ان جبرئيل اعان الحسان
عند مدحه النبي عم بسبعين بيتا ما نافحت عن الله ورسوله يعني مدة دفعك
عن المسلمين وتقويتهم على المشركين روي عن عايشة رض ان النبي صلعم كان يضع
لحسان منبرا في المسجد فيقوم عليه يهجو من كان يهجو رسول الله صلعم ومن ابياته
حين نافح عن رسول الله صلعم . هجوت محمدا فاجبت عنه . وعند الله في ذاك
الجزاء . هجوت محمدا برا حنيفا . امين الله شيمته الوفاء . فان ابي ووالدي
وعرضي . لعرض محمد منكم وقاء . وما عدا ما مذكور في صحيح مسلم قاله لحسان
بن ثابت قال النووي رض عاش حسان بن ثابت ستين سنة في الجاهلية
وستين سنة في الاسلام وعاش اباؤه الثلثة كل واحد منهم مائة وعشرون سنة
ق ابو ذر رض اتفقا على الرواية عنه ان شدة الحر من فيح جهنم قال
الخطابي خرج هذا الكلام مخرج التشبيه يعني ان شدة حر الشمس في الصيف
كشدة حر جهنم فاحذروها فاذا اشتد الحر فابردوا عن الصلاة اي تجاوزوا
عن اول وقتها المراد من ابرادها ان تؤخر الى انكسار شدة الحر لان تؤخر الى
برد النهار ابراد الظهر سنة عندنا وعند الشافعي ايضا واما ابراد الجمعة فقيل
انه مشروع لان لفظ الصلوة في الحديث يتناولها ولانها تؤدى في وقت الظهر

وتقوم مقامه وقال الجمهور ليس بمشروع لان الابراد ورد في الظهر بدليل ما
جاء في رواية اخرى ابردوا بالظهر في الصلوة للعهد وموافقة الخلف لاصله
من كل وجه ليس بشرط للخلافة ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت
استاذن رجل على النبي صلعم فقال ائذنوا له فبئس ابو العشيرة فلما دخل عليه
قال قولا لينا وانبسط اليه فلما انطلق الرجل قلت يا رسول الله قلت في حقه
كذا وكذا ثم انشرحت له فقال ان شر الناس عند الله منزلة يوم القيمة من
فرقه بكسر الراء وفتحها اي خافه الناس اتقاء فحشه وهو مجاوزة الحد قولا
وفعلا اعلم ان الشر يجيء مصدرا يقال شررت يا رجل شرا وشررا ويقال فلان
شر وجمعه اشرار وشرار ويجيء للتفضيل اذا اضيف ولا يقال اشر الا في لغة رديئة
كذا في الصحاح وهنا المضاف اليه محذوف تقديره شر اشرار لان التفضيل في
الشر يقتضي اشتراك الناس فيه وظاهر ان الناس كلهم ليس بشر كما يقال فلان اكرم
الناس والمراد منه اكرم كرماء الناس ويروى من تركه اي ترك الناس التعرض له خوفا
من شره فان قلت الناس عام في قوله ان شر الناس فيلزم ان يكون المسلم الذي اتقوا
من فحشه ادنى منزلة من الكافر قلنا الناس في قوله من فرقه عام يتناول المسلم والكا
لان الكفار كلهم اعداء يتقى من فحشهم كما قال الله تعالى ان يثقفوكم يكونوا لكم
اعداء ويبسطوا اليكم ايديهم والسنتهم بالسوء فيكون المسلم الذي يتقى من
فحشه مشاركا للكافر في كونهم شر الناس غايته ان يكون الكافر قد كان اشد
منه شرا كما يقال حسن الاشياء العلم وهو صادق مع كون بعض افراده كالعلم الشرعي
احسن من بعضها فان قيل الم يكن غيبة ما قاله النبي صلعم في غيبة ذلك الرجل
قلنا لا لان ذلك الرجل قيل كان عيينة بن حصين فيحتمل انه كان كافرا يومئذ
وكذا لو كان مسلما لانه صلعم عرف بنور النبوة حاله فبينه للناس ليحترزوا عنه
قال القاضي ذلك الرجل ظهر كما وصفه النبي صلعم ارتد بعده مع المرتدين وجيء به
اسيرا الى ابي بكر رض ولانه كان مجاهرا بسوء اعماله فلا غيبة للفاسق ق

عائشة رض

ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها ان شر الناس عند الله يوم القيمة
عبد اذهب آخرته بدنيا غيره وفي ذكر لفظ عبد دون رجل او امرء توبيخ له حيث
حيث ترك رضاء مولاه لرضاء من هو مثله فان قلت الحديث المتقدم يدل على
ان شر الناس عبد اذهب آخرته بدنيا غيره فما التوفيق قلنا يدخل هذا فيما تقدم
لان من اذهب آخرته بدنيا غيره يكون ذا فحش اشد فمن اقدم على اشنع
شيء فيتركه الناس اتقاء فحشه م عمار رض قيل انه هاجر الهجرتين وصلى
الى القبلتين وكان من المستضعفين الذي عذبوا بمكة احرقه المشركون
وكان صلعم يقول يا نار كوني بردا وسلاما على عمار رماروا (؟) عن النبي صلعم اثنان وستون
حديثا اخرج له في الصحيحين خمسة احاديث انفرد البخاري بثلثه ومسلم بواحد
وهو ان طول صلوة الرجل وقصر خطبته مئنة بفتح الميم وكسر الهمزة
وتشديد النون اي علامة من فقهه انما صار علامة للفقه لان الفقيه يعلم
ان الصلوة مقصودة بالذات والخطبة توطئة لها فيصرف العناية الى
ما هو الاهم فاطيلوا الصلوة واقصروا الخطبة فان قلت هذا مخالف
لما روي ان النبي صلعم قال اذا صلى احدكم الناس فليخفف فان فيهم السقيم والضعيف
قلت المراد بالاطالة هنا ان يطول الامام الصلوة بالنسبة الى الخطبة لا
تطويلها بحيث يشق على الناس ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه ان
عاشوراء يوم من ايام الله فمن شاء صامه قال لما فرض رمضان نسخ
فرضية عاشوراء م عثمان رض وعائشة رض روى مسلم عنها قالت
استاذن ابو بكر رض على النبي صلعم وهو كان معي مضطجعا في مرط فاذن له
فقضى اليه حاجته فانصرف ثم جاء عمر رض فقضى له حاجته وهو في تلك الحالة
ثم استاذن عثمان رض فقام فجلس النبي صلعم فسوى عليه ثيابه فقال لي
اجمعي عليك ثيابك فقلت يا رسول الله لم تحفظت حين استاذن عثمان رض
فقال صلعم ان عثمان رجل حيي على وزن فعيل من الحياء واني خشيت

ان اذنت له على تلك الحال جواب الشرط محذوف وهو خشيت ان لا يبلغ التي
اي من ان لا يبلغ وهو متعلق بخشيت في حاجته اي في قضاء حاجته هـ ابو الدرداء
رضي رض روى مسلم عنه قال بينما رسول الله صلعم يصلي سمعناه يقول اعوذ بالله
منك ثم قال العنك بلعنة الله التامة ثلثا فبسط يده كانه يتناول شيئا فلما
فرغ من الصلوة قلنا يا رسول الله قد سمعناك تقول في الصلوة شيئا لم نسمعه
منك قبل ذلك ورايناك بسطت يدك فقال عم ان عدو الله ابليس
بالنصب عطف بيان له او بدل منه جاء بشهاب من نار اي شعلة منها ليجعله
في وجهي فقلت اعوذ بالله منك ثلث مرات ثم قلت العنك بلعنة الله
التامة فلم يستأخر ثلث مرات العامل فيه لم يستأخر او قلت على تنازع الفعلين
وما قاله الشراح العامل فيه العنك فبعيد لان اللعنة غير مقيد بالمرات ثم
اردت اخذه والله لولا دعوة اخينا سليمان لاصبح موثقا يعني لاخذت
ابليس وجعلته مشدودا بالوثاق وهو القيد يلعب به ولدان اهل المدينة
وفي الحديث جواز روية ابليس لبعض الآدميين واما قوله تعالى انه يريكم هو
وقبيله من حيث لا ترونهم فمحمول على الغالب قال الامام المازري الجن اجسام
لطيفة يحتمل ان تتصور بصورة يمكن ربطها معها ثم يمنع من ان يعود الى ما كان
عليه حتى ياتي اللعب به وفي قوله العنك دلالة على ان خطاب الغير في الصلوة
جائز فان قلت هذا مخالف لقوله ان الصلوة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس
ولهذا قال الجمهور تبطل الصلاة برد السلام قلنا هذا الحديث كان قبل تحريم
الكلام وقد نسخ كذا قاله النووي فان قلت تحريمه كان بمكة وهذا بالمدينة
قلنا يراد بالمدينة في الحديث المفهوم اللغوي لا مدينة النبي صلعم جمعا
بين الادلة فيهما ولكنه او يقال دليل الجواز عمل النبي صلعم ودليل المنع قوله
وهو الحديث والدليل القولي اولى اذا تعارض بالعمل كما هو مبين في الاصول ق
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ان عفريتا وهو الخبيث المنكر من الجن تفلت
بتشديد

بتشديد اللام اي تعرض على البارحة ليقطع على صلوتي وانما قدم المفعول الغير
الصريح وهو على على الصريح لان غالب اهتمام العفريت كان قطعه على رسول الله
صلى الله عليه وسلم فامكنني الله منه اي اعطاني الله مكنة من اخذه وقدرة عليه
فاخذته وفيه دليل على جواز العمل القليل في الصلوة وعلى ان الشيطان
عينه غير نجسة ولا تبطل الصلاة بمسه فاردت ان اربطه بكسر الباء وضمها اي
اشده وفيه دلالة على ان الصلاة لا تبطل بخطور ما ليس من افعالها ببال المصلي
على سارية اي اسطوانة من سواري المسجد حتى تنظروا اليه كلكم
فذكرت دعوة اخي سليمان رب اغفر لي وهب لي ملكا لا ينبغي لاحد من
بعدي المنادى خبر مبتدأ محذوف اي وهي رب اغفر لي وبدل من دعوة
فرددته خاسئا اي ذليلا مطرودا لان التسخير التام مختص به فان قلت يفهم
من هذا الحديث انه عم تذكر دعوة اخيه سليمان بعده ومن الحديث السابق
انه تذكر قبله فيتنافيان قلت لا منافاة لان الحديثين صدرا في وقتين واما
في دعوة سليمان عم ملكا يختص به فلم يكن للبخل كما توهمه الجهلة قيل لان التقدير
الازلي كان كذا فالهمه الله ان يسأل مطابقا له او لان المقصود منه عظم الملك
لا النفي عن الغير كما يقال لفلان ما ليس لغيره لكن لا يناسب هذا الوجه
قوله عم لولا دعوة اخينا خ عائشة رض روى البخاري عنها قالت يا رسول الله
نمت قبل ان توتر فنفخت بفمك فقال عم ان عيني تنامان ولا ينام قلبي
وفيه بيان ان يقظة قلبه تعصمه من الحدث ق المسور بن مخرمة
قال خطب علي رض بنت ابي جهل فلما سمعه النبي صلعم قال ان فاطمة مني واني اتخوف
ان تفتن في دينها اي تصيبها الفتنة والميل عن الحق لفرط غيرة عرفها من فاطمة
بشركة ضرتها في زوجها او لعداوة ابيها للنبي صلعم وان كانت هي في نفسها
مسلمة واني لست احرم حلالا وفيه اشارة الى اباحة نكاح تلك البنت
ولا احرم حلالا ولكن والله لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله مكانا

واحدا ابدا المراد منه كونهما تحت رجل بالنكاح وانما نهى عن الجمع بينهما لامرين خوف
الفتنة على بنته ولانه يؤدي الى ايذائه بسبب ايذاء فاطمة وايذاء النبي صلعم حرام
وان كان نكاحهما اصله مباح وهذا من خصائصه قال الله تعالى ان الذين يؤذون الله ورسوله
لعنهم الله في الدنيا والآخرة قيل ليس المراد به النهي عن جمعهما بل معناه اعلم من فضل الله
انهما لا تجتمعان كما قال انس بن النضر والله لا تكسر ثنية الربيع وقال النووي
يحتمل ان يراد به تحريم جمعهما ويكون معنى لست احرم حلالا لا اقول شيئا بخلاف
حكم الله فاذا احرم شيئا فلم اسكت عن تحريمه فيكون الجمع بينهما من جملة محرمات
النكاح م عمرو بن العاص رض قيل انه فتح مصر لعمر رض ما رواه عن النبي صلعم
تسعة وثلثون حديثا له في الصحيحين ستة انفرد البخاري بحديث ومسلم بحديثين
احدهما هذا ان فصل بسكون الصاد المهملة بمعنى فاصل ما بين صيامنا وصيام
اهل الكتاب اكلة بضم الهمزة وهي اللقمة السحر وهو السحور يعني ان اهل الكتاب
اذا ناموا كان لم تحل لهم معاودة الاكل والشرب فاباح الله لنا اكل تلك الاكلة
موقع شكر لتلك النعمة م عبد الله بن عمر رض روى مسلم عنه ان فقراء المهاجرين
يسبقون الاغنياء يوم القيمة الى الجنة باربعين خريفا اى سنة فان قيل
قد جاء في حديث آخر يدخل الفقراء الجنة قبل الاغنياء بخمسمائة عام فما التوفيق بينهما
نقول الفقير الحريص يتقدم على الغني باربعين سنة والفقير الزاهد يتقدم عليه
بخمسمائة او نقول المراد باربعين خريفا التكثير لا التحديد فلا منافاة او نقول الذي
ذكر فيه خمسمائة يحتمل ان يكون متاخرا عن هذا الحديث ويكون الشارع قد زاد
في زمان سبق الدخول ترغيبا الى الصبر على الفاقة ذكر في قوت القلوب قد
جاء في رواية ان سليمان النبي عم يدخل الجنة بعد الانبياء باربعين خريفا والموالي
يدخلونها بعد مماليكهم بخمسمائة سنة وفقراء الكفار يدخلون النار بعد اغنيائهم
بخمسمائة عام ولكن ينبغي لك ان تعرف ان السبق في الدخول لا يستلزم
رفع الدرجات على من تاخر بل قد يكون بعض من تاخر بل قد يكون بعض من تاخر

كالذين

كالذين انفقوا اموالهم في وجوه الخيرات ارفع درجة ممن سبقه في الدخول حتى ان
عبد الله بن عمر رض سأله رجل قال السنا من فقراء المهاجرين فقال الك امرأة تأوي
اليها قال نعم فقال انت من الاغنياء وقال ان لي خادما فقال انت من الملوك
ق سهل بن سعد رض اتفقا على الرواية عنه ان في الجنة بابا يقال له الريان
يدخل منه الصائمون من الجملة صفة بعد صفة لاسم ان وهم الذين يكثرون الصوم
لينكسر انفسهم وتقوى على التقوى وهم لما تحملوا تعب العطش في صيامهم خصوا
بباب فيه الري والامان من العطش قبل تمكنهم من الجنة يوم القيمة لا يدخل منه
احد غيرهم فان قيل جاء في حديث آخر وهو من توضأ فاحسن الوضوء ثم قال
اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله
اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين فتحت له ثمانية ابواب الجنة يدخل
من ايها شاء فما الجمع بينهما قلنا يجوز ان يصرف الله مشيئة ذلك القائل عقيب
الوضوء عن دخول باب الريان ان لم يكن من مكثري الصوم قيل يجوز ان يراد بالصائمين
امة محمد صلعم سموا صائمين لصيامهم رمضان فمعناه لا يدخل من الريان الا هذه
الامة لكن الاوجه الاقرب يقال اين الصائمون فيقومون لا يدخل
منه احد غيرهم فاذا دخلوا اغلق فلم يدخل منه احد ق م ابو سعيد
اتفقا على الرواية عنه ان في الجنة شجرة يسير الراكب الجواد بالنصب مفعول
الراكب يقال جاد الفرس يجود جودة بالضم فهو جواد كذا قاله الجوهري يعني
به الفرس السابق الجيد المضمر المشدد وهو المركوب الذي يقلل علفه على التدريج
ليشتد جريه المسرع مائة عام لا يقطعها الجملة حال من فاعل يسير يعني
لا يقطع الراكب المذكور المواضع التي يسترها اغصان تلك الشجرة وفيه
بيان عظيم قدرة الله تعالى واتساع الجنة ق م انس رض اتفقا على الرواية عنه
ان في الجنة لسوقا وهو معروف يذكر ويؤنث والتانيث افصح والمراد به ههنا
مجمع يجتمع اهل الجنة فيه وقد حفت به الملائكة بما لا عين رأت ولا خطر على قلب بشر

فيأخذون ما يشتهون بلا شرآء وهذا نوع من الالتذاذ يأتونها كل جمعة يعني في
مقدار كل اسبوع فتهب ريح الشمال بفتح الشين جهة يقابل القبلة قال القاضي
خصها بالذكر لانها ريح المطر عند العرب وكانوا يرجون بالسحاب الشامي فتحثو
اي تنثر تلك الريح في وجوههم وثيابهم يعني انواع العطر فيزدادون حسنا
وجمالا فيرجعون الى اهليهم وقد ازدادوا حسنا وجمالا فان قيل ما سبب
زيادة حسن اهليهم قلنا يجوز ان يكون لهبوب تلك الريح غايبا لهم واهليهم
اهلوهم والله لقد ازددتم بعدنا اي بعد مفارقتنا حسنا وجمالا قيل ربما
خشيتهم يكون بقدر حسناتهم فيقولون وانتم والله لقد ازددتم بعدنا
حسنا وجمالا اللهم ثبتنا على الصراط المستقيم ووفقنا الوصول الى تلك النعيم
ع ابو هريرة رض روى البخاري عنه ان في الجنة مائة درجة المراد بالمائة ههنا
الكثرة والدرجة المرقاة اعدها الله تعالى للمجاهدين في سبيله وهم الغزاة
الحجاج او الذين جاهدوا انفسهم لمرضاة ربهم كل درجتين ما بينهما كما بين
السمآء والارض وهذا التفاوت يجوز ان يكون صوريا او يكون معنويا فيكون
المراد من الدرجة المرتبة فالاقرب الى الله يكون ارفع درجة ممن دونه فاذا سألتم
الله فاسألوه الفردوس وهو بستان في الجنة جامع لاصناف الثمر فانه اوسط
الجنة يعني اشرفها واعلى الجنة قيل فيه دلالة على ان السموات كروية فان الاوسط
لا يكون على الا اذا كان كرويا فان الجنة فوق السموات تحت العرش قال الامام
الطيبي رح النكتة في الجمع بين الاوسط والاعلى انه اراد باحدهما الحسي وبالآخر المعنوي
واقول يحتمل ان يكونا حسيين لان كونهما احسن وازين مما يحسن وفوقه عرش
الرحمن هذا يدل على انه فوق جميع الجنان ومنه تفجر واصله تتفجر فحذف احدى
التائين انهار الجنة وهي اربعة مذكورة في قوله تعالى فيها انهار من ماء غير
آسن وانهار من لبن لم يتغير طعمه وانهار من خمر لذة للشاربين وانهار من عسل
مصفى المراد منها اصول انهار الجنة قيل الجاري واحد وطبايعها اربع طبع الماء

في ايجاد الحيوة وطبع اللبن في التربية وطبع العسل في الشفاء والحلاوة وطبع الخمر
في النشاط فيكون جمعه باعتبار معانيه كذا في شرح آثار النيرين ق ابن مسعود
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كنا نسلم على رسول الله صلعم وهو في الصلوة
فيرد علينا فلما رجعنا من ارض الحبشة الى المدينة سلمت عليه وهو في الصلوة فلم يرد
حتى اذا قضى صلوته رد عليه السلام فقال ان في الصلوة لشغلا اي شغلا بالتلاوة
والاذكار مانعا عن غيرها والتنوين فيه للتعظيم والشغل بضم الغين وسكونها يجوز ان
يكون بمعنى الفاعل يعني ان في الصلوة يشغل المصلي اليها وان يكون بمعنى
المفعول يعني ان في الصلوة شيئا يشغل المصلي به م عمار او حذيفة
رضي الله عنهما شك شعبة بن جملة معترضة من قول المؤلف شعبة من التابعين
وهو احد رواة هذا الحديث يعني انه شك في ان هذا الحديث رواه عمار عن النبي صلعم
روى مسلم عنه ان في امتي اثني عشر منافقا وهم الذين قصدوا قتل النبي صلعم ليلة
العقبة مرجعه من غزوة تبوك حين اخذ النبي صلعم مع عمار وحذيفة طريق الثنية
والقوم بطن الوادي فطمع اثنا عشر رجلا في المكر به فاتبعوه ساترين وجوههم
غير اعينهم فلما سمع رسول الله صلعم خشفة القوم من ورائه امر حذيفة ان يردهم
فخوفهم الله حين ابصروا حذيفة فرجعوا مسرعين على اعقابهم حتى خالطوا الناس
فادرك حذيفة الى النبي صلعم فقال لحذيفة هل عرفت احدا منهم قال لا فانهم كانوا متلثمين
ولكن اعرف رواحلهم فقال عم ان الله اخبرني باسمائهم واسماء آبائهم وباخبرك
بهم ان شاء الله عند الصباح فمن ثم كان الناس يراجعون حذيفة في امر المنافقين
قيل ستر النبي صلعم امر هذه الفئة المشومة لئلا تهيج الفتنة من تشهيرهم لا
يدخلون الجنة ولا يجدون ريحها حتى يلج الجمل في سم الخياط يعني لا يدخلون
الجنة ابدا لان دخول الجمل في ثقب الابرة محال والمعلق على المحال محال
ثمانية منهم تكفيكهم يعني يدفع عنك شرهم روي بحذف الكاف
الثانية وروي تكفتهم بتاء مثناة فوق من الكفت وهو الجمع والستر

[illegible]

يعني يجمعهم في قبورهم ويسترهم الدبيلة بدال مضمومة مهملة ثم باء موحدة
على صيغة التصغير سراج من النار هذا تفسير من النبي صلعم للدبيلة عبر عنها
بالسراج وهو شعلة المصباح للمبالغة يظهر في اكتافهم حتى ينجم بضم الجيم اي
اي يظهر من صدورهم يعني يحدث في اكتافهم جراح يظهر حرارتها من صدورهم
فيقتلهم هـ اسما بنت ابي بكر رض روى مسلم عنها ان في ثقيف وهو
اسم قبيلة مبيرا اي مهلكا تنوينه للتعظيم قيل هو الحجاج لم يكن في الاهلاك احد
مثله روي انه قتل مائة وعشرين الف نفر سوى ما قتل في حروبه وكذابا قيل هو المختار
ابن ابي عبيد كان افتح الكذب ومن دعواه ان جبرئيل عم يأتيه بالوحي وفي الحديث
اخبار عن المغيبات المستقبلة وقد وقع كما اخبر عم ق انس رض اتفقا على الرواية عنه
ان في حوضي من الاباريق اسم ان محذوف ومن للبيان وتعلق مع مجرورها صفة
له يعني ظروفا كائنة من جنس الاباريق بعدد نجوم السماء قال القاضي عياض هذا
اشارة الى غاية الكثرة من باب قوله عم لا يضع العصا عن عاتقه وقال النووي
المختار ان عدد النجوم ثابتة لتلك الاواني بل اكثر عددا من نجوم السماء كما روي انه
عم قال والذي نفسي بيده لآنيته اكثر من نجوم السماء لانه اخبر به الصادق
مؤكدا في كلامه ولا مانع عن ذلك عقلا ولا شرعا قيل لكل نبي حوض يوم القيمة على
قدر رتبته وقدر امته هـ عائشة رض روى مسلم عنها ان في عجوة العالية شفاء
وانها ترياق وهو بكسر التاء وضمها وبالدال وبالطاء مكان التاء دواء السموم
اول البكرة منصوب على الظرفية يعني وقت الصبح العجوة نوع من التمر يضرب الى السواد
من غرس النبي صلعم قال النووي العالية ما كان من الحوائط والقرى والعمارات من الجهة
العليا للمدينة مما يلي نجد والسافلة هي الجهة الاخرى مما يلي تهامة قال القاضي وادنى
العالية ثلثة اميال من المدينة وابعدها ثمانية اميال تخصيص العجوة والعالية بالذكر
مما يفوض وجهه الى النبي صلعم م ابو سعيد رض رقم المصنف هنا علامة الاتفاق
والحديث مما انفرد به مسلم لا يقال انه سهو من الناسخ لانه وجد في النسخة المقابلة

بنسخة

بنسخة المصنف كذا قاله صاحب التحفة قال لما وصل الاشج مع قومه الى المدينة
للمبايعة فبادروا الى لقاء النبي صلعم فلم يبادر الاشج واقام عند رحالهم فجمعها وشد
ناقته بالعقال ولبس احسن ثيابه ثم اقبل اليه فلما اتى النبي صلعم قربه واجلسه الى جانبه
فقال عم تبايعون على انفسكم وقومكم قالوا نعم فقال الاشج يا رسول الله انك لم
تزاول الرجل عن شيء اشد عليه من دينه فقال عم صدقت ان فيك لخصلتين
يحبهما الله الحلم والاناة رويا مرفوعين ومنصوبين الحلم بكسر الحاء تأخير
مكافاة الظالم والمراد به هنا عدم استعجاله وتراخيه حتى ينظر في مصالحه والاناة
على وزن القناة وهو التثبت والوقار والمراد به جودة نظره في العواقب فانه اشار
الى قوله الذي قال فانه دال على صحة عقله قاله لاشج عبد القيس بالاضافة وهو
كان رئيس عبد القيس وهي قبيلة وفي بعض النسخ بفتح الاشج على انه غير منصرف
فيكون عبد القيس بدلا منه على حذف المضاف يعني لاشج رئيس عبد القيس قيل
كان اسمه الاشج لشجة كانت في وجهه وسماه النبي صلعم المنذر ق انس رض
اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي صلعم يقسم اموال هوازن يوم حنين
وكان يعطي رجالا من قريش مائة ابل فتحدث الناس من الانصار فقالوا يغفر الله
لرسوله يعطي رجالا من قريش كذا ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم فلما ذكر ذلك
لرسول الله صلعم فقال عم ان قريشا حديث عهد اي جديد زمان بجاهلية
ومصيبة والمراد منها اجلاؤهم من ديارهم واهلاك اقاربهم يوم بدر واني
اردت ان اجبرهم اي اتحفهم واعطيهم عطية واتالفهم اما ترضون الهمزة
فيه للاستفهام وما للنفي فصله عما قبله لكون الاولى خبرية والثانية طلبية
ان يرجع الناس بالدنيا وترجعون برسول الله اي برضائه الى بيوتكم لو
سلك الناس واديا وسلكت الانصار شعبا بكسر الشين طريق الجبل لسلكت
شعب الانصار قال الخطابي اراد بالوادي هنا الرأي والمذهب كما يقال فلان
في واد وانا في واد والمراد به اظهار النبي عم كمال محبته بتلك القبيلة لا الاقتداء به

والمتابعة وفيه جواز اختيار الامام من شاء للمصلحة بما شاء من الغنيمة ص
عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه ان قلوب بني آدم كلها بين اصبعين
اطلاق الاصابع الى الله متشابه كاطلاق اليد ومن جوز تاويله قال المراد من بين
الاصبعين الداعيتان وذلك ان القلب صالح لان يميل الى الايمان والكفر
لا يميل الى احدهما الا عند حدوث داعية وارادة يحدثها الله تعالى فالحق يقلب
القلب بتينك الداعيتين حيث شاء ومنهم من قال انه تمثيل معناه فان الله قادر
على تقليب القلوب باقتدار تام كما يقال فلان بين اصبعي يراد به كمال التصرف فيه
من اصابع الرحمن قال الامام ناصر الدين في اضافة الاصابع الى الرحمن اشعار
بان الله تعالى من كمال رحمته على عباده انه تولى بنفسه امر القلوب ولم يكل ذلك
الى احد من الائمة ونظر فيه بعض الشارحين بانه قد جاء في رواية انس ان القلوب
بين اصبعين من اصابع الله فلا يتم ما ذكره وفي نظره نظر لان عدم اشعار احدى
الروايتين بفائدة زائدة لا ينافي اشعار الاخرى كقلب واحد يصرفه حيث يشاء
يعني يتصرف الله في جميع القلوب كتصرفه في قلب واحد لا يشغله قلب عن قلب
او معناه كتصرف احدكم في قلب واحد والضمير المرفوع في يصرفه على هذا المعنى عائد الى
احدكم اعلم ان المشبه به مذكور على سبيل الفرض لان العبد لا يقدر على التصرف
في القلب حيث يشاء ولما كان تصرف العباد في شيء واحد ايسر من التصرف
في الاشياء افادة تشبيه تصرف الله في جميع القلوب بتصرف العبد في واحد تفهيما
وفي الحديث دلالة على ان المؤمن ينبغي ان يكون بين الخوف والرجاء ق المغيرة
ابن شعبة رض اتفقا على الرواية عنه ان كذبا علي ليس ككذب بكسر الذال على
احد يعني الكذب على النبي صلعم اعظم انواع الكذب سوى الكذب على الله لان
الكذب على الله ان الكذب على النبي صلعم يؤدي الى هدم قواعد الاسلام وافساد
الشريعة والاحكام ولذلك كره قوم من الصحابة اكثار الحديث خوفا من الزيادة
والنقصان وخاف بعض من التابعين من رفع الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم

فاوقفه

فاوقفه على الصحابي وقال الكذب عليه اهون من الكذب على الرسول من
كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار اي فليتخذ فلفظه امر ومعناه
خبر يعني فان الله يبوئه مقعده منها فتعبيره بصيغة الامر للاهانة قيل روى هذا
الحديث مائتان من الصحابة ولم يوجد من الاحاديث ما يرويه العشرة المبشرة غيره
ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت كان النبي صلعم مديونا لرجل
فتقاضاه في طلب دينه فاغلظ عليه فقصد اصحابه الى زجره فقال عم دعوه فان
ان لصاحب الحق مقالا المراد بالحق هنا الدين يعني من كان له على غريمه حق فله
ان يشكوه ويرفعه الى الحاكم ويعاتب عليه وهو المراد بالمقال خ ابن عمر رض
روى البخاري عنه ان لك اجر رجل ممن شهد بدرا اي غزوة بدر وسهمه قاله
لعثمان بن عفان رض حين خلفه ولم يستصحبه في غزوة بدر لكون زوجته وهي
رقية بنت رسول الله صلعم مريضة فاعطاه سهما من الغنيمة اما حصول الاجر فلان
تخلفه كان لعذر واما حصول السهم له فقال الخطابي هذا من خواصه لان
من لم يحضر الوقعة لا شيء له من الغنيمة وذكر الواقدي انه عم اعطى لثلثة نفر ممن لم
يحضر وقعة بدر سهما احدهم عثمان والآخران طلحة بن عبيد الله وسعيد بن زيد
كان بعثهما رسول الله صلعم يكشفان خبر عير قريش ق انس رض اتفقا على
الرواية عنه قال قدم قوم من اليمن الى رسول الله صلعم فقالوا ابعث معنا رجلا
امينا حتى يعلمنا الاسلام والسنة فاخذ عم بيد ابي عبيدة بن الجراح فقال
ان لكل امة امينا اي ثقة ومعتمدا عليه وان اميننا ايتها الامة قال
القاضي هو بالرفع على النداء والافصح ان يكون منصوبا على الاختصاص ابو
عبيدة بن الجراح اسمه عامر بن عبد الله بن الجراح والجراح جده قال النووي
الامانة وان كانت مشتركة بينه وبين غيره من الصحابة لكن تخصيصه عم بوصفه
بها لغلبتها فيه بالنسبة اليهم قال الترمذي تخصيصه لكون الامانة غالبة فيه بالنسبة
الى سائر صفاته لان امانته كانت غالبة على امانة غيره قيل ابو عبيدة احد العشرة المبشرة

لهم بالجنة ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه قال قال النبي صلعم يوم الخندق
من يأتيني بخبر القوم فقال الزبير انا فقال ان لكل نبي حواريا اى ناصرا مخلصا
وحواري الزبير وهو احد العشرة المبشرة اسلم ابن ثمان سنين وهو لما اكمل
اسباب الاخلاص اصطفاه عم ونسبه الى الاختصاص ق انس رض اتفقا
على الرواية عنه ان لكل نبي دعوة اى مرة من الدعاء مستيقنا اجابتها وقد صرفها
كل نبي الى شيء في هذه الدار كسليمان عم سأل المملكة ونوح عم سأل هلاك
اهل الدنيا وغيرهما واني اختبأت دعوتي اى ادخرتها شفاعة لامتي يوم
القيمة اى لان اصرفها لهم من جهة الشفاعة في الآخرة فان قلت اختباء الشيء
يقتضي حصوله وتلك الدعوة انما تحصل يوم القيمة فكيف تكون مدخرة قلنا
يجوز ان خير الله تعالى النبي صلعم بين ان يدعو بتلك الدعوة المستجابة في الدنيا
وبين ان يدعو في الاخرة فسمى ذلك الاختيار اختباء م ابي بن كعب رضي الله عنه
روى مسلم عنه قال كان رجل ابعد من المسجد وكان لا يفوت عنه صلاة فيه فقيل له
لو اشتريت حمارا تركبه في الظلماء وفي الرمضاء فقال اني اريد ان يكتب ممشاي
الى المسجد والى اهلي اذا رجعت فقال النبي صلعم ان لك ما احتسبت اى ما جعلته
في حسابك من الثواب قاله لرجل كان يمشي الى مسجد النبي صلعم ولا يركب
ويرجو في آثاره الآثار بفتحتين ما بقي من رسم الشيء والمراد به هنا خطوته الى الاجر وفيه
دلالة على ان كل طاعة كان النصب فيها اكثر كان النصيب من ثوابها اوفر م
جابر رض روى مسلم عنه ان لكم بكل خطوة وهو بفتح الخاء مصدر وبالضم
ما بين القدمين درجة اى منزلة رفيعة قاله لرهط جابر وقد ارادوا ان يبيعوا
بيوتهم فيقربوا من المسجد خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ان لله
تسعة وتسعين اسما اسم الله ما يصلح ان يطلق عليه بالنظر الى ذاته او باعتبار
صفة من صفاته السلبية كالقدوس والثبوتية كالعليم او باعتبار فعل
من افعاله كالخالق ولكنها توقيفية عند بعض العلماء مائة الا واحدا بدل الكل

من

من اسم ان او تاكيدا او نصب بتقدير اعني وانما ذكره لئلا يلتبس في الخط بتسعة
وسبعين او سبعة وتسعين او لاحتمال ان يكون الواو بمعنى او ونظيره قوله تعالى
ثلثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة لرفع التباس الخط واحتمال
ان يكون الواو بمعنى او من احصاها يعني من اطاق القيام بحق هذه الاسماء
وعمل بمقتضاها بان وثق بالرزق اذا قال الرزاق وعلم ان الخير والشر منه اذا
قال الضار النافع فشكر على النعمة وصبر على المضرة وعلى هذا سائر الاسماء
وقيل معناه من عقل معانيها وصدقها وقيل من عدها كلمة كلمة تبركا واخلاصا
وقال البخاري المراد به حفظها وهذا هو الاظهر لانه جاء في الرواية الاخرى من حفظها
مكان من احصاها دخل الجنة ولا يظن ان اسماء الله تعالى محصورة في هذا
المقدار لان قوله من احصاها صفة لتسعة وتسعين وهذه الاسماء هي اشهر
الاسماء لما جاء في دعاء النبي صلعم اسئلك بكل اسم سميت به نفسك او انزلته
في كتابك او علمته احدا من خلقك او استأثرت به في علم الغيب عندك ق
قيل هو ابن مولى النبي صلعم ما روى منهم في الصحيحين
اسامة بن زيد رض اتفقا على الرواية عنه مائة وثمانية وعشرون حديثا في الصحيحين
تسعة عشر حديثا انفرد البخاري منها بحديثين ومسلم بحديثين قال جاء من
احدى بنات النبي صلعم رسول يدعوه ويخبره ان ابنها قد مات فقال صلعم ان
لله ما اخذ وله ما اعطى ما فيهما يحتمل ان تكون مصدرية وموصولة يعني
ما اخذه الله انما هو ملكه فلم يخرج بالاعطاء عن ملكه وله التصرف فيه فينبغي ان
لا يحزن احد لاجله انما قدم الاخذ وان كان الاعطاء قبله لانه في بيان ما قبض
ثم اكد هذا المعنى بقوله وكل شيء عنده باجل مسمى يعني كل من الاخذ والاعطاء
عند الله مقدر مؤجل كذا قاله الشراح ويجوز ان يراد بكل شيء كل ما يأخذه الله يعني
ليس قبضه مختصا على ذي النفوس الحيوانية بل يقبض كل موجود اذا انتهى
ما قدر له من الاجل م سلمان رض روى مسلم عنه ان لله تعالى مائة رحمة فمنها
رحمة يتراحم بها الخلق بينهم وتسع وتسعون ليوم القيمة رحمة الله

غير متناهية ولا بعنوريما تحديد وتجزية المراد منه تمثيل مضروب للامة ليفهموا
التفاوت بين القسطين من الرحمة لاهل الدارين لكن الرحمة في حق الله غير مفسرة
بالرقة التي تكون بين العباد لاستحالتها فيه فالعلماء اختلفوا في تفسيرها
فمنهم من جعلها من صفات الفعل فرحمة الله هي انعامه ومنهم من جعلها من صفات
الذات وهي ارادة ايصال الخير وفي الحديث بشارة للمؤمنين لانه اذا حصل
من رحمة واحدة ما حصل في هذه الدار فما ظنك بباقيها في دار القرار ق
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ان لله ملائكة يطوفون في الطرق
يلتمسون حال واستيناف اهل الذكر يعني يطلبونهم ليزوروهم ويستمعوا
ذكرهم قال القاضي عياض الذكر نوعان ذكر بالقلب وهو التفكر في جلال الله
وصفاته وآياته في ارضه وسماواته وفي معاني الكتب والاحاديث واعتباراته
وهذا النوع ارفع الاذكار وذكر باللسان وهو المراد من الذكر المذكور في الحديث
وليس المراد منه التهاليل وما اشبهه فقط بل المراد منه كل كلام فيه رضاء الله كتلاوة
القرآن ودعاء المؤمنين وتدارس علوم الدين اختلف في ان التسبيح والتهليل
ونحوهما بمجرد القلب افضل او باللسان مع حضور القلب احتج من رجح الاول
بان عمل السر افضل واحتج من رجح الثاني بان العمل فيه اكثر فانه زاد باستعمال
اللسان فاقتضى زيادة اجر والصحيح هو الثاني كذا في شرح مسلم فاذا وجدوا
قوما يذكرون الله تنادوا اي نادى بعض الملائكة بعضا هلموا الى حاجتكم
اي تعالوا الى زيارة اهل الذكر واستماع ذكرهم فانا قد وجدنا جماعة من اهل الذكر
قال اي النبي صلعم فيحفونهم بفتح الياء وضم الحاء المهملة الحفوف هو الاشتمال
حول شيء باجنحتهم الباء فيه للتعدية يعني يديرون اجنحتهم حول جماعة الذاكرين
الى السماء الدنيا ان يقف بعضهم فوق بعض فاذا تفرقوا عرجوا الى السماء
قال اي النبي صلعم فيسألهم ربهم وهو اعلم بهم منهم ضمائر الجمع راجعة
الى الملائكة من اين جئتم فيقولون جئنا من عند عبادك في الارض قال

اي النبي صلعم فيسألهم ربهم وهو اعلم بهم منهم ما يقول عبادي قال
يسبحونك ويكبرونك ويمجدونك بفتح الميم ويهللونك ويحمدونك
قال اي النبي صلعم فيقول الله تعالى هل رأوني قال النبي صلعم فيقولون لا والله
ما رأوك قال اي النبي صلعم فيقول اي الله كيف لو رأوني جواب لو ما دل عليه
كيف لانه سؤال عن الحال يعني لو رأوني ما يكون حالهم قال فيقولون لو رأوك
كانوا اشد لك عبادة واشد لك تمجيدا واكثر لك تسبيحا قال فيقول الله تعالى
فما يسألوني قالوا يسألونك الجنة قال فيقول وهل رأوها قال يقولون
لا والله يا رب ما رأوها قال يقول فكيف لو رأوها قال يقولون لو انهم
رأوها كانوا اشد عليها اي على الجنة حرصا واشد لها طلبا واعظم فيها
رغبة قال اي الله تعالى فمم يتعوذون قال يقولون وهل رأوها قال يقولون
لا والله يا رب ما رأوها قال يقول فكيف لو رأوها قال يقولون انهم لو رأوها
كانوا اشد منها فرارا واشد منها مخافة قالوا ويستغفرونك قال فيقول
فاشهدكم اني قد غفرت لهم اعلم ان سؤال الله الملائكة عن عباده واستنطاقهم
بما هم فيه من الذكر وباحوالهم وهو اعلم بهم نهاية في تفخيم شأنهم واظهار لعلو
مكانهم وفيه تنبيه على ان تسبيحهم اعلى من تسبيح الملائكة لان ذكرهم في عالم الغيب
مع وجود المانع وذكر الملائكة في عالم الشهادة بلا مانع قال يقول ملك من
الملائكة رب فيهم فلان ليس منهم يريد انه لا يستحق المغفرة لانه ليس
من الذاكرين انما جاء لحاجة قال اي الله هم القوم اللام فيه للجنس فيدل على
القصر على سبيل المبالغة لا يشقى جليسهم استيناف للبيان او خبر بعد خبر
ويجوز ان يكون صفة القوم اذا جعل اللام فيه للعهد الذهني لكونه في المعنى كالنكرة
وفيه بيان ان من خالط السادات ينال بالسيادة ومن جالس اهل السعادة
يفوز بالسعادة ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه ان للمؤمن في الجنة
لخيمة من لؤلؤة قال النووي اللؤلؤ معروف وفيه اربعة اوجه بهمزتين وبحذفهما

وباثبات للاولى دون الثانية وبالعكس فان قلت انما يتصور من اللؤلؤ البيت
او القصر دون الخيمة لانها انما تكون من كرباس ونحوه قلنا هذا بطريق الاستعارة
يعني يكون تلك الخيمة في النفاسة والصفاء كاللؤلؤة ونظيره قوله تعالى قواريرا
من فضة فان القارورة لا تكون من الفضة وانما معناه ان تلك القارورة
يكون بياضها كالفضة وهذا من خواص الجنة واحدة مجوفة طولها في السماء
يعني يكون طولها كطول السماء من الارض فان قلت ورد في بعض روايات البخاري
طولها ثلثون ميلا وفي بعضها ستون ميلا فكيف الجمع قلنا يجوز ان يكون
ارتفاع تلك الخيمة باعتبار درجات صاحبها ويروى عرضها ستون ميلا
للمؤمن فيها اهلون يطوف عليهم المؤمن فلا يرى بعضهم بعضا يعني
من سعة الخيمة وعظمها م انس رض روى مسلم عنه قال كان بعث رسول الله
صلى الله عليه وسلم عينا لينظر ما صنع قافلة ابي سفيان فجاء وحدث النبي صم
ما حدث فقال عم ان لنا طلبة قال الجوهري الطلبة بكسر اللام ما طلبته من شيء
فمن كان ظهره اي مركبه حاضرا فليركب معنا وفيه اشارة الى ستر
النبي صم واخفائه لخروج اليهم قاله عند خروجه الى بدر وهو اسم بئر بين
مكة والمدينة وكان ذلك اسم حافرها ثم سميت به فانطلق عليه السلام واصحابه حتى
سبقوا المشركين الى بدر فاغاروهم ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه
ان له دسما قاله حين شرب لبنا ثم دعا بماء فتمضمض وفيه استحباب
المضمضة عن كل ما له دسومة وكذا عن كل ما يبقى منه في الفم بقية كيلا يتشوش
ق رافع بن خديج رض بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة اتفقا على
الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي صم ثمانية وسبعون حديثا له في الصحيحين ثمانية
احاديث المتفق عليها منها خمسة والباقي لمسلم قال سئل النبي صم عن بعير
شرد فرماه رجل بسهم فقتله فقال عم ان لهذه البهائم البهيمة حيوان ذات
قوائم اربع في البر والبحر والمراد منها الاهلية اوابد جمع آبدة وهي التي توحشت

ونفرت

ونفرت كاوابد الوحش وفي الصحاح يقال مكان وحش بالتسكين اذا
خلا عن الناس يعني ما نفرت عن الحيوانات الاهلية يصير كالصيد الوحشي
فجميع اجزائه مذبح فاذا رميت بسهم فمات حل اكلها وكذا كل ما لا يقدر على نحره
الاختياري كالبعير الواقع في البئر منكوسا قال مالك الابدة كالوحشية في حكم
الذبح بل انما يذكى به الانسي اعتبارا بالحالة السابقة وفي الحديث حجة عليه
م انس رض روى مسلم عنه قال سألت ام سليم النبي صم قالت هل على المرأة من
غسل اذا احتلمت قال نعم اذا رأت الماء فسترت ام سلمة رض وجهها وقالت يا
رسول الله او تحتلم المرأة قال نعم فقال ان ماء الرجل غليظ ابيض وماء المرأة رقيق
اصفر اعلم ان هذا الوصف باعتبار الغالب وحال السلامة لان مني الرجل
قد يصير رقيقا بسبب مرض ومحمرا بكثرة الجماع وقد يبيض مني المرأة لفضل قوتها
فمن ايهما علا او سبق يكون منه الشبه قال النووي فمن بكسر الميم وبعدها
نون ساكنة انما ضبطته كذا لئلا يصحف ويقال فمني ايهما بفتح الميم وكسر النون وياء
مشددة بعدها ومن في قوله من ايهما زائدة يعني فاي الماءين علا واما على قول من ينفي
زيادة من في الاثبات فيعني من ايهما من اي الزوجين باعتبار تضمين الصدور
في العلو او السبق المراد بالعلو الغلبة يعني ان غلب ماء الرجل ماء المرأة نزع الولد
ويشبهه ولعله يكون ذكرا وان كان بالعكس فبالعكس وان سبق مني احدهما
اي وقع في الرحم قبل مني الآخر اشبه الولد به قال النيسابوري المني المتولد
من الزوجين يرد من جميع البدن على طريق التحلل والذوبان فلهذا يلتذ به جميع
البدن ويضعف به ايضا وفي كل من الماءين اجزاء متشابهة لاعضاء ما ضاهاها
شبها غير تام وتمامه بغلبة احدهما او سبقه اذا اجتمع المنيان فانجذب كل
واحد منهما الى ما يشابهه اعلم ان الروايات مختلفة في بعضها السبق
غير مذكور وفي بعضها العلو غير مذكور وفي بعضها اذا علا ماؤها اشبه الولد اخواله
واذا علا ماؤه اشبه اعمامه وفي بعضها ذكر سبق مكان العلو في الموضعين وفي بعضها

اذا علا ماؤه ذكروا واذا علا ماؤها انثا باذن الله فالتوفيق والله اعلم بان يقال
او سبق شك من الراوي ويكون الاحاديث كلها لبيان الذكورة والانوثة
وقوله اشبه الولد اعمامه يراد به شبه الذكورة واشبه اخواله يراد به شبه الانوثة
وفيه من التمحل ما ترى ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه ان مثل ما بعثني الله
به من الهدى والعلم المثل في اللغة هو النظير وكذا مثل بفتحتين ثم استعمل
في كل صفة او حال فيها غرابة وهي المرادة هنا اي ان صفة ما بعثني الله به ذكر في العوارف
الهدى وجدان القلب موهبة العلم من الله ويجوز ان يكون المراد منهما شيئا واحدا
اعلم ان الغرض من ضرب المثل نهاية التوضيح لانه يكون تشبيه الخفي بالجلي ولذا اكثر الله
الامثال في كتابه كمثل غيث اصاب ارضا قيل هذا التشبيه مفرق شبه العلم بالغيث
ومن ينتفع به الارض الطيبة ومن لا ينتفع به بالقيعان فهي تشبيهات مجتمعة
لكن الاولى ان يقال تشبيه مركب لتوقف اوله على آخره الا يرى الى انه وصف الغيث
بقوله اصاب ارضا فعلم انه تشبيه واحد وهو تشبيه الوحي النازل من السماء
الى من ظهر نفعه والى من لم يظهر بالغيث النازل من السماء الى ارض ظهر نفعه فيها
والى من لم يظهر انما شبه العلم بالغيث لانه يحيي القلب الميت حياة الغيث البلد اليابس
وفي ذكر الغيث دون المطر لطيفة وهي ان الغيث مطر محتاج اليه يغيث الناس
عند قلة المياه ولقد كان الناس قبل البعث متحيرين في الغواية محتاجين الى
الهداية فافاض الله عليهم سجال العلم والهدى ببعثة نبينا صلعم فكانت
منها طائفة اي قطعة الجار والمجرور حال منها طيبة اي غير خبيثة بسباخ
ونحوه قبلت الماء وانبتت الكلاء والعشب الكثير قال النووي العشب والكلاء
والحشيش والخلاء اسماء للنبات لكن الحشيش مختص باليابس والعشب والخلاء مختصان
بالرطب والكلاء بهمزة مقصورة يقع على كليهما فيكون عطف العشب عليه
عطف الخاص على العام لاهتمام شانه وقيل الكلاء مختص ايضا بالرطب الا انه
ما ينبت قريبا ويقل والعشب ما يتقدم نباته ويكثر ولهذا وصف العشب بالكثير

وكانت

وكانت منها اجادب وهي بالجيم والدال المهملة جمع اجدب وهي الارض التي
لا تنبت ويروى اخاذات جمع اخاذة وهي بالخاء والذال المعجمة الغدير ويروى
اجارد بالجيم وبالراء والدال المهملتين جمع اجرد وهو ما جرد عن النبات كذا قاله
الخطابي وقال القاضي لم يرو في مسلم ولا في غيره الا اجادب وعليه شرح الشارحين
امسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا منها وسقوا وزرعوا واصاب
طائفة منها اخرى انما هي قيعان جمع قاع وهي الارض المستوية لا تمسك ماء ولما
كان بعض القيعان قد تنبت كلاء نفاه بقوله ولا تنبت كلاء فذلك اشارة
الى ما ذكر من الانواع الثلاثة وشروع الى بيان الممثل ومثل الطائفة الاولى التي
قبلت الماء وانبتت الكلاء مثل من فقه بالضم اي صار فقيها وروي بالكسر
معناه فهم والاول اشهر في دين الله ونفعه الله بما بعثني به فعلم وعلم
بتشديد اللام ومثل من لم يرفع بذلك رأسا هذا مثل الطائفة الثانية التي
لم تقبل الماء فامسكته فنفع الله الناس بها يعني انها مثل عالم لم يعمل بعلمه وعلم
غيره وعدم رفع رأسه بالعلم كناية عن عدم الانتفاع به لعدم العمل به ولم يقبل
هدى الله الذي ارسلت به هذا مثل الطائفة الثالثة التي لم تمسك ماء ولم تنبت
كلاء يعني مثل هذه الطائفة رجل فاته التعلم تقديره ومثل من لم يقبل ولا يخفى
ان عدم قبول الهدى يستلزم لعدم النفع بالعلم لا في نفسه ولا في غيره قال
شارح قوله فذلك اشارة الى النوع الاول والثاني لاشتراكهما في الانتفاع
وقوله ومثل من لم يرفع الخ اشارة الى النوع الثالث وانت ترى ما فيه من التكلف
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال لما نزل قوله تعالى وخاتم النبيين
استغرب الكفار كون باب النبوة مسدودا فضرب النبي صلعم لهذا مثلا ليتقرر
في نفوسهم وقال ان مثلي ومثل الانبياء من قبلي كمثل رجل بنى بنيانا فاحسنه
واجمله الا موضع لبنة استثناء من قوله بنيانا وهو الحائط اللبنة على وزن
الكلمة ما يتخذ من طين ثم يجفف ويبنى بها من زاوية من زواياه فجعل الناس

يطوفون به ويعجبون له ويقولون هلا وضعت هذه اللبنة فانا اللبنة
يعني اذا كان كذلك فانا كاللبنة في الاكمال وانا خاتم النبيين وهو بفتح التاء
بمعنى الطابع وبكسرها بمعنى فاعل الختم معناهما آخر الانبياء فان قيل كيف كان
آخر الانبياء وعيسى ينزل في آخر الزمان قلنا معنى كونه آخرا انه لا يكون احد
مبتدعا بعده وعيسى عم ينزل حين ينزل عاملا على شريعة محمد صم مصليا الى قبلته كأنه
بعض امته علم ان هذا تشبيه المجموع بالمجموع ووجه الشبه عقلي منتزع من عدة
امور فيكون امر النبوة في مقابلة البنيان وفيه اشارة الى ان فائدة بعثة الانبياء
عليهم السلام تكميل مصالح العباد واحاطتها بالاوضاع الشريفة قد كانت حاصلة
بالنقصان وبالنبي صم تمت تلك الاحاطة وكملت دار النبوة ق
ابو موسى الاشعري رض اتفقا على الرواية عنه ان مثلي ومثل ما بعثني الله به
كمثل رجل اتى قوما المثل بمعنى الصفة وهذا ايضا تشبيه مركب بمركب حتى لو فات
قيد منه لم يتم التشبيه ولا يظن ان ههنا تمثيلين تمثيل المبعوث وتمثيل المبعوث به
لان هذا تمثيل واحد من قبيل ان زيدا وعمرا قائمان لا من قبيل ان زيدا وعمرا
قائم فقال يا قوم اني رأيت الجيش بعيني بتشديد الياء على سقوط نون التثنية
بالاضافة وفيه اشارة الى ان هذا المثل مختص بالنبي صم لان ما انذر به من الاهوال
هي التي رآها بعينه واما سائر الانبياء فلم يكن لهم معراج ظاهر حتى يعاينوا تلك
الاهوال واني انا النذير وهو الذي يخوف غيره باعلامه العريان وهو الذي لقي
العدو فسلبوا ما عليه من الاثواب فاتى قومه عريانا يخبرهم فصدقه بعضهم لما
عليه من آثار الصدق فنجوا وهذا القول مثل يضرب لشدة الامر وقرب المحذور وبراءة
المخبر عن التهمة والكل موجود في النبي صم فالنجاء بالمد نصب على الاغراء اي اطلبوا
النجاء او على المصدر اي انجوا النجاء وهو الاسراع فاطاعه طائفة من قومه
فادلجوا اي ساروا من اول الليل فانطلقوا على مهلهم وهي بفتح الميم والهاء
ضد العجلة وكذبت طائفة منهم انما لم يقل ولم تطع طائفة مع انه كان

في

في مقابلة فاطاعه اشارة الى ان عدم اطاعتهم كان بسبب تكذيبهم فاصبحوا
مكانهم فصبحهم الجيش اي اتوهم صباحا ليغيروا عليهم فاهلكهم واجتاحهم
بالجيم والحاء المهملة بعد الالف واهلكهم بالكلية فذلك اي المثل المذكور وهذا
بيان لوجه المشابهة مثل من اطاعني واتبع ما جئت به ومثل من عصاني
وكذب بما جئت به من الحق وفيه اشارة الى ان مطلق العصيان غير مستاصل
بل العصيان مع التكذيب بالحق حذيفة رض اتفقا على الرواية عنه ان معه
اي مع الدجال ماء ونارا فناره ماء بارد وماؤه نار يعني الذي يراه الناس نارا فماء
بارد والذي يرونه ماء فنار على معنى ان الدجال اذا رمى واحدا ممن يكذبه في النار
جعل الله تعالى ناره ماء باردا كما جعل نار نمرود بردا وسلاما لخليله عم واذا رضي
عمن صدقه فاعطاه من مائه جعله الله تعالى نارا محرقة لاستحقاقه النار الابدية
بكفره وفيه بيان ان ما يظهره تخييل بسحره ق ابو شريح الخزاعي رض شريح
بضم الشين المعجمة وفتح الراء المهملة والخزاعي منسوب الى خزاعة وهي بضم الخاء
المعجمة والزاي المعجمة اسم قبيلة اتفقا على الرواية عنه قيل انه اسلم يوم الفتح
ما رواه عن النبي صم عشرون حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد البخاري
منها بواحد ان مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس يعني لم يكن تحريمها باصطلاح
الناس بل كان بامر الله وفيه توبيخ للكفار على تجاسرهم بالاقدام على ما حرم في
مكة فان قلت ما وجه قوله عم في حديث آخر ان ابراهيم حرم مكة قلت معناه اظهر
الحرمة الثابتة فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر ان يسفك بها
دما اي يريق فيها ودما نكرة في سياق الحديث يدل بعمومه على ان القتل حرام
فيها وان كان مما يباح في خارجها ووصف الامرئ بالايمان للتحريض على
على اجتناب ذلك المحرم لان مقتضى الايمان هو الامتناع عما منعه الله ولا يفهم
منه ان الكفار غير مخاطبين بالشرائع لان تخصيص الشيء بالذكر لا يدل على
نفي ما عداه ولا يعضد بها شجرة بكسر الضاد اي لا يقطع وهو بالرفع عطف على

لا يحل وبالنصب على نفيك ولا زائدة فان احد ترخص لقتال رسول الله
يعني ان ترخص احد متمسكا بان الرسول عم فعل ذلك وهو يدل على الجواز
فقولوا له ان الله قد اذن لرسوله ولم يأذن لكم وانما اذن لي فيها اي في
اراقة الدم واذن على بناء المجهول ولي قائم مقام الفاعل ساعة من
نهار الفتح منها ولم يقل اذن له بيانا للاختصاص به ذلك بالاضافة الى
نفسه ثم عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس وليبلغ الشاهد الغائب
يعني من سمع مني هذا الحديث فلينقله الى من لم يسمعه لئلا يغفل عن حرمتها
ق انس رض اتفقا على الرواية عنه ان من اشراط وهو جمع شرط بالتحريك
وهو العلامة الساعة ان يرفع العلم وذلك انما يكون بقبض العلماء لا بالانتزاع
عن قلوبهم كما سبق ويظهر الجهل ويفشو الزنا ويشرب الخمر وتذهب الرجال
وتبقى النساء حتى يكون لخمسين امرأة قيم واحد وهو من يكون قائما
بمصالحهن لا ان يكون زوجا لهن قال الضعيف وعني بها شرح هذا التأليف
لقد شاهدنا بعض الاشراط مما في الحديث مذكور في بلدة اتفقت فيها
بهذه السطور من غلو الزناة وفشو الفجور ورقص القينات بشرب الخمور
ووفور الميل الى الخرابات والنفور من مواضع الطاعات واستيلاء الظلمة
والاوباش وانشاء ما شاء امن غير تحاش لا خير في وجودهم نعوذ بالله من
شرورهم خ واثلة بن الاسقع رض روى البخاري عنه ان من اعظم الفرى
وهو على وزن الشرع جمع فرية وهي الكذبة عن عمد ان يدعي الرجل الى غير ابيه
عدي الادعاء بالى لتضمنه معنى الانتساب وانما صار اعظم لانه افتراء على الله تعالى
لان المدعي الى غير ابيه كانه يقول خلقني الله من ماء فلان وانما اخرجه من
صلب غيره او يري عينيه من الاراءة ما لم تريا اي يكذب في رؤياه بان
يقول رأيت في منامي كذا ولم يكن رآه وانما صار اعظم لان ما يراه النائم انما
يراه باراءة الملك والكذب عليه كذب على الله او يقول على رسول الله ما لم

يقل وكونه اعظم ظاهر لانه كذب على النبي صلعم خ علي رض روى البخاري عنه قيل
ما رواه عن النبي صم خمسمائة وستة وثمانون حديثا له في الصحيحين اربعة واربعون
حديثا انفرد البخاري بتسعة ومسلم بخمسة عشر ان من البيان لسحرا قاله حين قدم
رجلان من المشرق فخطبا ببلاغة ومحسنات الفاظ فتعجب الناس من بيانهما يعني ان
بعض البيان بمثابة السحر في ميلان القلوب وفي العجز عن الاتيان بمثله وهذا النوع
ممدوح اذا صرف الى الحق ومذموم اذا صرف الى الباطل قال صاحب التحفة رقم الشيخ
هذا الحديث بعلامة خ لكن البخاري اخرجه في صحيحه عن عبد الله بن عمر ولم يخرجه عن
علي رض والله اعلم ابن عمر رض روى البخاري عنه ان من الشجر شجرة لا يسقط ورقها
قالوا حدثنا عنها يا رسول الله قال هي النخلة وانها مثل المسلم يعني النخلة طيبة
الثمر دائمة الظل كثيرة النفع كذا المسلم ثابت بايمانه متحل بايقانه جميل الصفات
كثير الصدقات قيل كان من حقه ان يشبه المسلم بالنخلة لكون وجه الشبه
فيها اظهر لكن قلب التشبيه ايهاما بان المسلم اتم منها في الثبوت وكثرة النفع
كقول الشاعر ٭ وكان النجوم بين دجاها ٭ سنن لاح بينهن ابتداع ٭
جابر رض روى مسلم عنه ان من الليل ساعة يجوز ان يراد بها الساعة
النجومية وان يراد جزء منها وانما نكرها ليحث على طلبها باحياء الليالي
لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله خيرا المضارع المثبت حال الا اعطاه
الله اياه ويروى خيرا من امر الدنيا والاخرة الا اعطاه اياه وذلك
كل ليلة يعني وجود تلك الساعة لا يختص ببعض الليالي بل كائن في جميعها
قيل تلك الساعة في الثلث الاخير الذي يقول الله فيه من يدعوني فاستجيب
له وقيل هي وقت السحر وقد روي ان جبريل عم قال اني ارى العرش يهتز
من السحر وقيل الظاهر انها مطلقة ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية
عنه ان امن الناس وهو افعل من المن الذي هو العطاء لا من المنة التي تفسد
الصنيعة علي في صحبته وماله على هنا بمعنى اللام يعني اكثر الناس بذلا لنفسه

وماله لاجلي ابو بكر رض حيث فارق اهله وماله وجعل نفسه وقاية له ابا بكر رض
هكذا وقع في صحيح البخاري وهو الظاهر لانه اسم ان والواقع في صحيح مسلم ابو بكر رض
بالرفع لعل وجهه ان يكون من زائدة على مذهب الاخفش او يكون خبر مبتدأ
محذوف كانه عم قال من امن الناس علي رجلاً فقيل من هو قال ابو بكر كذا قاله
النووي فعلى هذا في كون الحديث مما اتفقا عليه اشتباه ولو كنت متخذا خليلا
غير ربي لاتخذت ابا بكر خليلا قال الطيبي الخليل من الخلة بمعنى الحاجة
يعني لو اتخذت صديقا ارجع اليه في حاجتي واعتمد عليه في مهماتي لاتخذت ابا بكر رض
ولكن في جملة اموري الجأ الى الله تعالى الى هنا كلامه لكنه بعيد والاوجه ان يقال
انه من الخلة وهي الصداقة المتخللة في قلب المحب الداعية الى اطلاع المحبوب على
سره يعني لو جاز لي ان اتخذ صديقا من الخلق يقف على سري لاتخذت ابا بكر خليلا
ولكن لا يطلع على سري الا الله سبحانه وتعالى ووجه تخصيصه بذلك ان ابا بكر رض
كان اقرب سرا من رسول الله لما روي انه عم قال ان ابا بكر لم يفضل عليكم بصوم
ولا صلوة ولكن بشيء نكت في قلبه ولكن اخوة الاسلام ومودته اللام في
الاسلام للعهد اشار به الى الاسلام الذي سبق به المسلمين واراد بمودته المودة
الثابتة بالاسلام هذا استدراك عن فحوى الجملة الشرطية كانه قال ليس بيني وبينه
خلة ولكن اخوة الاسلام فضل مما كان فضل لان اتخاذه خليلا كان بفقده اخوة
الاسلام انما كانت بفعل الله فما اختاره الله للنبي صم يكون افضل مما اختاره
لنفسه لا يبقين في المسجد باب الا سد الفعل المجهول صفة محذوف اي باب
الا باب ابي بكر مستثنى من المستثنى يعني انه لا يسد قيل هذا الكلام على حقيقته
فمعناه الامر بسد ابواب البيوت الملتصقة بالمسجد سوى باب ابي بكر تكرمة له وصيانة
للمسجد عن تطرق الناس قال الامام التوربشتي لم يصح عندنا ان لابي بكر بيتا
بجنب المسجد فيكون المراد به بقطع المنازعة مع ابي بكر في امر الخلافة على وجه
الاستعارة التصريحية بان شبه طريق النزاع فيه بالابواب وقرينته ذكر المسجد

الذي

الذي كان عادة جلوس النبي صم واحكامه فيه ولم يكن بيت ابي بكر متصلا به
قيل قال النبي صم هذا الحديث في مرضه في آخر خطبة خطبها واما ما روي عن النبي صم
قال في حق علي رض سدوا ابواب المسجد كلها الا باب علي رض فمحمول على حقيقته
لانه ثبت ان بيت علي رض كان في جنب المسجد م عائذ بن عمرو رض وهو
بياء مثناة تحت وذال معجمة روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي صم ثمانية عشر
حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث واحد للبخاري واثنان لمسلم ان من شر الرعاء
جمع راع والمراد بهم هنا الامراء الحطمة على وزن الهمزة وهو الذي يظلم الرعايا
ولا يرحمهم من الحطم وهو الكسر يقال راع حطمة اذا كان قليل الرحمة للماشية
وهذا مثل ضربه النبي صم للولاة الظلمة م ابو سعيد رض روى مسلم عنه
ان من اشر الناس عند الله وفي بعض النسخ المصححة ان من شر الناس بغير
الالف قال الجوهري شر فيه معنى التفضيل لا يثنى ولا يجمع ولا يؤنث ولا يقال اشر
الا في لغة ردية وكذا اخير وقال القاضي الرواية وقعت بالالف وهي تدل على عدم
رداءته منزلة يوم القيمة ويروى من اعظم الامانة على حذف المضاف اي
خيانة الامانة عند الله يوم القيمة الرجل المضاف محذوف على الرواية
الثانية اي خيانة الرجل يفضي الى امرأته اي يصل اليها استمتاعا وتفضي
اليه ثم ينشر سرها اي يتكلم بما جرى بينه وبينها قولا وفعلا قال النووي تحريم
افشاء هذا السر اذا لم يترتب عليه فائدة اما اذا ترتبت بان يدعي عليه العجز عن
الجماع واعراضه عنها ونحو ذلك فلا كراهة في ذكره عم اني لافعل ذلك انا وهي
ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه ان من ضئضئ هذا بكسر الضادين
المعجمتين او المهملتين وبالهمزتين بمعنى الاصل قوما يقرءون القرآن يعني
حيا في قوم لغتهم كيت وكيت من الاصل الذي هذا الرجل اي ذو الخويصرة
منه في النسب او هو عليه في المذهب وليس نصم وليس المراد انهم يتولدون منه
اذ لم يكن في الخوارج قوم من نسل ذي الخويصرة كذا قاله الشارح وقال صاحب

التحفة لا يجاوز حناجرهم يعني لا يكون لهم الا القراءة المجردة ولا يصل معناه
الى قلوبهم ولا يتدبرون فيها يقتلون اهل الاسلام ويدعون بفتح الدال
اي يتركون اهل الاوثان يمرقون من الاسلام اي يخرجون منه استدل به من
كفر الخوارج وقال الخطابي المراد من الاسلام ههنا طاعة الامام كما يمرق السهم من
الرمية بتشديد اليا اي من الدابة المرمية لئن ادركتهم لاقتلنهم اللام فيه
توطئة للقسم اي والله لئن ادركتهم لاقتلنهم قتل عاد المراد به اهلاكهم بالكلية لان
عادا لم تقتل بل اهلكوا بالريح قيل اول ما ظهر ذلك القوم في زمن علي رض بعد النبي صم
بسبع وعشرين سنة فقاتلهم علي وقتل كثيرا منهم قاله لذي الخويصرة وهو بضم
الخاء المعجمة وفتح الواو وكسر الصاد المهملة مع المضاف لقب رجل اسمه حرقوص بن زهير
التميمي هو رئيس الخوارج وفيه نزل قوله تعالى ومنهم من يلمزك في الصدقات كذا
في تفسير الوسيط حين قال اتق الله يا محمد حين قسم ذهيبة تصغير ذهبة وهي
قطعة من الذهب في تربتها صفة ذهيبة يعني ذهيبة كائنة في ترابها مميزة عنه
كان بعث بها علي رض من اليمن الجملة صفة ثانية لها من اليمن بين الاقرع وعيينة
بضم العين المهملة وعلقمة وزيد الخيل بالاضافة وباللام وفي رواية وفي
جميع نسخ مسلم بالراء وكلاهما صحيحان كان يقال له في الجاهلية زيد الخيل
فسماه النبي صلعم زيد الخير كذا قاله النووي رح خ انس رض روى البخاري عنه
عن انس بن مالك رض ان عمته الربيع كسرت ثنية جارية من الانصار فطلبوا اليها
العفو فلم ترض فاختصموا الى النبي صم فامر بالقصاص فقال انس بن النضر عم
انس بن مالك اتكسر ثنية الربيع لا والذي بعثك بالحق لا تكسر ثنيتها فقال عم
كتاب الله القصاص فرضي القوم بقبول الارش فقال عم ان من عباد الله
من لو اقسم على الله لابره اي يجعله بارا صادقا في يمينه لكرامته قال القاضي
رحمه الله معناه لو سأل الله شيئا واقسم عليه ان يفعله بان قال بعزتك يا رب
افعل كذا لاجاب دعوته ويؤيد هذا المعنى لفظة على الله لانه اراد به المسمى لو اراد

اللفظ

اللفظ لقال بالله فيكون قوله لابره مكانا لاجابة للمشاكلة المعنوية واقول هذا
المعنى غير مناسب لسياق الكلام والموافق له ما سبق من التقرير واما لفظة على فيجوز ان
تكون باعتبار تضمين معنى العزم فيه يعني اقسم عازما على الله ان يفعل ما يريده
وغاية ان يكون المقسم به محذوفا واقول ايضا كان ينبغي للمصنف ان يقول
ق مكان خ لان لفظ الحديث متفق عليه وجدته بعينه في كتاب مسلم وانما
وانما الخلاف في ان الكاسرة هي اخت الربيع والحالفة هي ام الربيع في رواية مسلم
انها الربيع والحالف انس بن النضر في رواية البخاري فان قلت بعدما حكم
النبي صم بالقصاص كيف صدر من الصحابي الحلف على خلاف حكمه قلت ليس
مراده رد ذلك الحكم بل مراده ترغيب من يستحق القصاص الى العفو لثقته عليه
انه لا يحنثه او لثقته بفضل الله تعالى انه لا يحنثه بل يلهمه العفو وهذا من كرامات
الاولياء خ ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رض روى البخاري عنه
ان مما ادرك الناس من كلام النبوة الاولى يعني مما بقي للناس من كلام الانبياء
فادركوه هذا الكلام يفهم من اضافة الكلام الى النبوة ان هذا الكلام من نتائج
الوحي وان الحياء مندوب في كل الشرائع ولم يجر عليه النسخ اذا لم تستحي فاصنع
ما شئت هذا الكلام جامع لخير الدنيا والآخرة لان الحياء فرع يتولد من اجلال من
يستحيى منه فمن اتصف به يحترز عن المساءة ومن لا فلا قيل قوله عم فاصنع وعيد
يعني افعل ما شئت فلا خير في عملك لانه من لم يعظم ربه فليس معه من اوصاف
الايمان شيء فيجازى به وقيل لفظه امر ومعناه خبر يعني صنعت ما شئت وفيه نوع توبيخ
له وقيل معناه اذا كان فعلك آمنا ان تستحيي منه لجريك فيه على سنن الصواب
فاصنع ما شئت ق ابي بن كعب رض اتفقا على الرواية عنه ان موسى قام خطيبا
زعم اهل التورية ان موسى هذا موسى بن ميشا بن يوسف النبي عم وانه كان
نبيا قبل موسى بن عمران لاستبعادهم ان يكون كليم الله المختص بالمعجزة الباهرة
مبعوثا للتعلم قلنا لا يبعد عن العالم الكامل ان يجهل بعض الاشياء بل المراد منه

صاحب التورية واطلاق هذا الاسم يدل عليه لانه لو اراد غيره لقيده في بني اسرائيل
فسئل اي الناس اعلم فقال انا فعتب الله عليه اذ لم يرد العلم اليه اي الى
الله تعالى يعني لم يقل الله اعلم بذلك فاوحى الله اليه ان لي عبدا بكسر الهمزة
لان الايحاء فيه معنى القول بمجمع البحرين هو المكان الذي يجتمع فيه بحر فارس
والروم مما يلي المشرق وقيل اراد بالبحرين موسى والخضر لكثرة علمهما والقول الاول
انسب هو اعلم منك قال موسى يا رب وكيف لي به اي كيف يتيسر لي الاجتماع
بذلك العبد قال تاخذ معك حوتا فتجعله في مكتل بكسر الميم وفتح التاء المثناة
فوق زنبيل يسع فيه خمسة عشر صاعا فحيثما فقدت الحوت فهو ثمة
بفتح الثاء المثلثة اي هناك فاخذ حوتا فجعله في مكتل ثم انطلق وانطلق
معه بفتاه الباء فيه زائدة والضمير في معه لموسى ويجوز ان يكون الباء للتعدية
والضمير في معه للحوت يوشع بن نون وهو ابن اخت موسى قيل سماه فتاه لانه
كان يخدمه ويتعلم منه وصار نبيا بعده حتى اذا اتيا الى الصخرة وهي الصخرة
بالموضع الموعود وضعا رؤسهما فناما واضطرب الحوت يعني بعد استيقاظ
يوشع قبل تلك الحوت كانت سمكة مالحة وسبب حيوتها ان هناك عينا
تسمى ماء الحيوة وكان لا يصيب ذلك الماء ميتا الا حيي فلما اصابه برد ذلك الماء
تحرك في المكتل فخرج منه فسقط في البحر واتخذ سبيله في البحر سربا مفعول
ثان لاتخذ كقولك اتخذت زيدا وكيلا يعني اتخذ سبيله كالسرب وهو ثقب
في الارض يفسره ما بعده وهو قوله وامسك الله عن الحوت جرية الماء بكسر الجيم
للنوع من الجريان فصار عليه مثل الطاق وهو ما عقد من اعلا البناء وبقي
تحته خاليا فلما استيقظ اي موسى نسي صاحبه اي يوشع ان يخبره الحوت
اي بما رآه من امر الحوت فان قيل نسب النسيان في الحديث الى صاحبه وقد نسبت
اليهما في القرآن كما قال الله تعالى فلما بلغا مجمع بينهما نسيا حوتهما قلنا المراد بما في
القرآن ان موسى عم نسي تذكير الحوت لصاحبه وصاحبه نسي الاخبار بامره فلا يخالفه

فانطلقا

فانطلقا بقية يومهما وليلتهما بالنصب وروي بالجر ايضا حتى اذا كان
من الغد قال موسى لفتاه آتنا غداءنا الغداء بفتح الغين المعجمة ما يعد للاكل غدوة
لقد لقينا من سفرنا هذا وهو اشارة الى سيرهما وراء الصخرة نصبا اي تعبا
انما وجد موسى عم فيه نصبا لانه كان عبثا لتجاوزه عن مطلبه قال النووي رضه انما
لحقه النصب والجوع ليطلب موسى الغداء فيتذكر به يوشع الحوت قال اي النبي صلعم
ولم يجد موسى النصب حتى جاوز المكان الذي امر الله به قال له فتاه ارايت
وهو يجيء بمعنى اخبرني وههنا بمعنى التعجب ومفعوله محذوف في ذلك المحذوف عامل
في قوله اذ اوينا الى الصخرة يعني عجبت ما اصابني حين وصلنا الى الصخرة فاني نسيت
الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره بدل من الضمير في انسانيه وقيل
لا فيه محذوف اي لان لا اذكره واتخذ سبيله في البحر عجبا وهو من قول يوشع
ابن نون نعت لمفعول ثان لاتخذ تقديره اتخذ سبيله شيئا عجبا او من قول
موسى يعني اعجب عجبا مما اخبرتني به قال اي النبي صلعم فكان للحوت سربا ولموسى
ولفتاه عجبا فقال موسى ذلك ما كنا نبغي اي الموضع الذي فقد فيه الحوت
هو الذي كنا نطلبه فارتدا على آثارهما قصصا مفعول مطلق اي يقصان
ما وقفا فيه قصصا قال اي النبي صلعم فرجعا يقصان اي يتفحصان ويتبعان
آثارهما حتى انتهيا الى الصخرة فاذا رجل اذ للمفاجات مسجى ثوبا اي مستور
بثوب وهو صفة رجل فسلم عليه موسى فقال الخضر وهو بفتح الخاء المعجمة
لقبه وكان كنيته ابا العباس واسمه بليا بباء موحدة مفتوحة ولام ساكنة
وياء مثناة تحتية وهو من نسل نوح عم وكان ابوه من الملوك وانما لقب به لانه
جلس على ارض بيضاء فصارت خضراء ثم اختلفوا فيه قال بعضهم انه من الملائكة
وبعض انه ولي وقال الاكثرون والاكثرون على انه نبي قيل انه لا يموت الا في آخر الزمان
حين يرتفع القرآن وذلك متفق عليه عند اهل التصوف والمعرفة لان حكاياتهم
انهم رأوه في المواضع الشريفة وكلموه اكثر من ان يحصى وانى بارضك السلام

اى بمعنى كيف وبمعنى من اين استفهاما على سبيل الاستبعاد ولان السلام لم يكن
معهودًا فى تلك الارض قال انا موسى هذا من باب اسلوب الحكيم يعنى اجبت عن
اللائق بك وهو ان تستفهم عنى لا عن سلامى بارضى قال موسى بنى اسرائيل
اى قال الخضر انت موسى بنى اسرائيل قال نعم اتيتك لتعلمنى مما علمت رشدا
بفتحتين اى علما ذا صواب قال انك لن تستطيع معى صبرا يا موسى انى على
علم من علم الله علمنيه لا تعلمه وانت على علم من علم الله علمكه الله لا
اعلمه فان قلت هذا يدل على مماثلة الخضر لموسى عم لا على اعلميته وهو مخالف لقوله
تعالى فيما سبق ان لى عبدا بمجمع البحرين هو اعلم منك قلنا انما قاله الخضر تواضعًا
ولم يظهر اعلميته رعاية للادب مع كليم الله ولئلا يستحق العتاب عليه كما استحقه
موسى فقال موسى ستجدنى ان شاء الله صابرا ولا اعصى لك امرا فقال له
الخضر فان اتبعتنى فلا تسألنى عن شيء حتى احدث لك منه ذكرا فانطلقا
يمشيان على ساحل البحر فمرت سفينة فكلموهم اى كلموا اهل السفينة ان
يحملوهم فعرفوا الخضر فحملوا على بناء المجهول بغير نول بفتح النون اى بغير اجرة
فلما ركبا فى السفينة لم يفجأ الا والخضر قد قلع لوحا الواو فيه للحال يعنى
لم يجىء حال فجأة الا حال قلع الخضر من الواح السفينة مما يلى الماء بالقدوم
بفتح القاف وتخفيف الدال المهملة الآلة التى ينحت بها فقال له موسى قوم
حملونا بغير نول عمدت الى سفينتهم فخرقتها لتغرق اهلها لقد جئت
شيئا امرا بكسر الهمزة اى عظيما قال الم اقل انك لن تستطيع معى صبرا قال
لا تؤاخذنى بما نسيت ما فيه مصدرية او موصولة ولا ترهقنى اى تحملنى من
امرى عسرا يعنى عاملنى باليسر فانى اريد صحبتك ولا سبيل اليها الا بالعفو
قال اى الراوى وقال رسول الله صم فكانت الاولى اى المسئلة الاولى من
موسى نسيانا هذا تصديق من النبى صم لقول موسى بما نسيت قال اى النبى
صم وجاء عصفور فوقع على حرف السفينة اى طرفها فنقر فى البحر

نقرة

نقرة اى دخل منقاره فيه فقال له الخضر ما علمى وعلمك من علم الله الا مثل
ما نقص هذا العصفور من هذا البحر قال بعض المحققين القدر الذى نقصه ذلك
العصفور نسبته متناه الى متناه ونسبة معلومات المخلوقات الى معلومات الله
نسبة متناه الى غير متناه فاين احدى النسبتين الى الاخرى ولكن الخضر عليه السلام
انما شبهه بما نقصه العصفور تقريبا الى الفهم ونظرا الى العرف فلا يقال
فى الصورة المذكورة ان ماء البحر نقص ثم خرجا من السفينة فبينما هما يمشيان
على الساحل اذ ابصر الخضر غلاما يلعب مع الغلمان فاخذ الخضر برأسه
فاقتلعه بيده فقتله فقال له موسى اقتلت نفسا زكية اى طاهرة من الذنوب
هذا على تقدير كون الغلام صبيا ظاهر واما على ما قيل انه كان بالغا فباعتبار موسى
عليه السلام لم ير منه ذنبا بغير نفس اى بغير قتل نفس لقد جئت شيئا نكرا اى منكرا
قال الم اقل لك انك لن تستطيع معى صبرا قال النبى صم وهذه اى هذه المسئلة
الثانية من موسى عم اشد من الاولى اى من المسئلة الاولى لانه قال لقد جئت
شيئا نكرا بسبب شديد ان فعله الاول كان يمكن ان يتداركه بالسد وهذا الفعل
لا سبيل الى تداركه ولهذا زاد الخضر فى جوابه لك ولم يكن فى جواب المسئلة الاولى قيل
النكر اقل من الامر لان قتل نفس واحدة اهون من قصد اغراق اهل السفينة انما زاد
فى جوابه لك لانه رفض وصيته قال ان سألتك عن شيء بعدها اى بعد هذه الكرة
فلا تصاحبنى قد بلغت من لدنى عذرا يعنى تضح عذرك عندى فى مفارقتى
لانى لم احفظ وصيتك فانطلقا حتى اذا اتيا اهل قرية قيل هى انطاكية استطعما
اهلها اى طلبا منهم الطعام ضيافة وذكر الاهل تاكيدا فابوا ان يضيفوهما
اى من ان يجعلوهما ضيفا وامتنعوا عن اطعامهما فوجدا فيها جدارا يريد ان
ينقض اى يقرب ان يسقط والارادة هنا مجاز عنه لان الجدار لا ارادة له قيل
كان ارتفاع الجدار مائة ذراع قال اى النبى صم مائل اى فى الصورة وانما فسره عم
اشارة الى ان الارادة ليست فى معناها الحقيقى فقال الخضر اى اشار بيده

فاقامه فقال موسى عم قوم اتيناهم فلم يطعمونا ولم يضيفونا لو شئت
لاتخذت عليه اجرا يعنى على عملك اجرة حتى نشترى به طعاما قال هذا فراق اى قول
الخضر هذا الاعتراض سبب الفراق بينى وبينك سأنبئك بتأويل ما لم تستطع عليه
صبرا فقال رسول الله صلعم وددنا ان موسى كان صبر حتى يقص علينا من خبرهما
اى يبين الله لنا بالوحى قيل الغرض من ذكر هذه القصة وامثالها ان يعتبر امته بها
وفى الحديث فوائد منها ترك اعجاب العالم بنفسه قال الله تعالى وفوق كل ذى علم عليم
ومنها استحباب الرحلة فى طلب العلم والاكثار منه ومنها ان يصبر المتعلم على الشدائد
ومنها تاخير الاعتراض على العلماء ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه ان ناسا
منكم قد اروا فعل ماض على بناء المجهول من الرؤيا اى خيل لهم فى المنام ان
ليلة القدر كائنة فى السبع الاول بضم الهمزة جمع اول واري ناس منكم
انها فى السبع الغوابر جمع غابر وهو بمعنى الباقى هنا المراد بالسبع الغوابر السبع
التى فى آخر الشهر او التى تلى العشرين بعد قال الطيبى هذا اشكل فالتمسوها
فى العشر الغوابر فان قلت العشر الغابر واحد فكيف ذكر صفته جمعا قلت جمعه
باعتبار لياليه فيلتمس ليلة القدر فى جميعها فان قلت قد جاء فيها روايات مختلفة
منها انها فى اوتار العشر الاخير ومنها انها فى اشفاعه ومنها انها فى العشر الاوسط
ومنها انها فى رمضان كله فما التوفيق اجيب بانها منتقلة تكون فى سنة ليلة
الوتر وفى سنة اخرى ليلة الشفع فيكون الاحاديث صادرة بحسب اوقاتها
كذا قال القاضى وروى عن الشافعى رح جواب آخر وهو ان النبى صلعم كان يجيب
على نحو ما يسألون عنه فاذا قيل له هل نلتمسها ليلة كذا قال فيه ترغيبا فى طلبها
باحياء الليالى ق عدى بن حاتم رض اتفقا على الرواية عنه قال لما نزل قوله تعالى كلوا واشربوا
حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر اخذت عقالين ابيض
واسود فجعلتهما تحت وسادتى وجعلت انظر من الليل فلا يتبين لى فذكرت
ذلك لرسول الله صلعم فضحك فقال ان وسادك لعريض وهو كناية عن كون

فقاه

قفاه عريضا وهو كناية عن كونه ابلها انما هو اى الخيط المذكور فى الآية سواد الليل
وبياض النهار [illegible] قال الطحاوى كان هذا الفعل منه قبل نزول قوله من الفجر
فلما نزل علم ان المراد منه بياض النهار وفيه ضعف لان تاخير البيان عن وقت
الحاجة غير جائز ولالزم التكليف بما ليس فى الوسع ولان الامر لو كان كما
قاله لما نسب النبى صلعم الراوى الى البلاهة بل كان الوجه ان يقال له كان الفعل صدر عنه
لغفلته عن البيان ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه قال جمع النبى صلعم
بين المغرب والعشاء بجمع مزدلفة وقدم فيها الفجر عن وقت الاسفار وصلى بغلس
فى اول وقته فقال عم ان هاتين الصلاتين حولتا عن وقتهما فى هذا المكان
يعنى تغير سنن الصلوتين فى المكان صلوة المغرب وصلوة الفجر بمزدلفة
ق ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصارى رض اتفقا على الرواية عنه ان
هذا اتبعنا فان شئت ان تأذن له جزاء الشرط محذوف وهو فأذن وان شئت
رجع مفعول شئت محذوف اى ان شئت رجوعه رجع قال بل آذن له رسول الله
قاله لابى شعيب الانصارى لما دعاه اى النبى صلعم لمعرفته اثر الجوع فى وجهه عم
خامس خمسة حال من مفعول دعاه لكون الطعام مصنوعا لخمسة نفر فاتبعه
رجل فلما بلغ الباب قال عم الحديث قال بعض الشارحين فيه دليل على ان
حضور الرجل الى ضيافة خاصة لم يدع اليها لا يحل له ونظر فيه الشيخ الشارح
بانه لو كان كذلك لما سكت النبى عم وأقول سكوته كان وقت الاتباع الى
الباب وهو غير ممنوع لاحتمال الرجوع وانما المحظور هو الحضور ولهذا لم يسكت
النبى صلعم اذا جاء وقت الحضور بل اعلم صاحب الطعام واستاذن
منه ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه قال كان النبى صلعم فى بعض الغزوات
فنزل مع قومه فى واد وتفرق الناس يستظلون بالاشجار وينامون واستظل عم
بشجرة معلق سيفه بغصنها فاذا رسول الله صلعم يدعونا فلما حضرنا رأينا
عنده اعرابيا فقال النبى صلعم ان هذا اخترط على سيفى اى سله من غمده

فحمل بي على وانا ناٰئم فاستيقظت وهو في يد صلتا اي مجردا فقال لي من يمنعك
مني فقلت الله يعني يمنعني الله تعالى منك ثلثا اي ثلث مرات فسقط السيف
من يده فاخذته فقلت له من يمنعك مني فقال كن خير آخذ قال الراوي فقال
النبي صلعم اتشهد ان لا آله الا الله واني رسول الله قال لا ولكن اعاهدك على
ان لا اقاتلك ولا اكون مع قوم يقاتلونك فخلى سبيله وفي الحديث توكل
النبي صلعم وتصديق قوله تعالى والله يعصمك من الناس واستحباب مقابلة
السيئة بالحسنة خ معاوية بن ابي سفيان رضه روى البخاري عنه قبل
اسلم عام الحديبية ما رواه عن النبي صلعم مائة وثلثة وسبعون حديثا له في
الصحيحين ثلثة عشر انفرد البخاري باربعة ومسلم بخمسة ان هذا الامر اي امر الخلافة
في قريش لا يعاديهم احد الا كبه الله على وجهه اي اسقطه
ما اقاموا الدين اي مدة محافظتهم الدين واهله وقيل المراد به الصلاة
لما جاء في رواية ما اقاموا الصلوة لكن حمله على هذا انما يستقيم المعنى اذا علق
قوله عم ما اقاموا بكبه لا بقوله ان هذا الامر في قريش لان منهم من لم يقم الصلوة
ولم يصرف عنه الامر كذا قاله التوربشتي وفيه دلالة على اختصاص الامامة بقريش
وهم بنو النضر بن كنانة وجميع بطونها في ذلك بمنزلة واحدة لعل ذلك بعلمه
انه يوجد فيهم من هو جامع امر الملك والدين وصالح لامور المسلمين ه
ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه قال سمعت واحدا يقرأ سورة الفرقان
على غير ما اقرأنيه فجئت به رسول الله صلعم فاقرأه فقال عم هكذا انزلت ثم اقرأني
فقال هكذا انزلت فقال عم ان هذا القرآن انزل على سبعة احرف فاقرأوا
ما تيسر منه قيل ليس المراد به الحصر في السبعة بل التوسعة والتسهيل وقال
الاكثرون يفهم منه الحصر ثم اختلفوا في المراد منها فقال قوم هي السبعة بل
تسعة وتسهيل وقال الاكثرون يفهم منه الحصر ثم اختلفوا في المراد منها فقال
قوم هي السبعة في المعاني كالوعد والوعيد والامثال والقصص والامر والنهي

والمواعظ لكنه غير موجه لانه لم يكن حينئذ بعض الاحرف ليسر من بعض في القراءة
وقال آخرون هي الصور في التلاوة كالادغام والاظهار والتفخيم والترقيق
وغيرها من الوجوه والاكثرون على انها الالفاظ وهي اللغات المشهورة بالفصاحة
من لغات قريش وهذيل وهوازن واليمن وبني تميم وطي وثقيف لكنها غير مجتمعة
في كلمة بل متفرقة لكل منهم ان يقرأ بما يوافق لغته بشرط السماع من النبي صلعم
وذكر الطحاوي ان هذا كان في اول الامر لمشقة اخذ جميعهم بلغة فلما كثر الكتاب
وارتفعت الضرورة عادت الى حرف واحد والصحيح انها هي القراءة السبع
كلها مستفيضة من النبي صلعم ضبطتها الامة واضافت كل حرف منها
الى من كان اكثر قراءة به من الصحابة ثم اضيفت كل قراءة منها الى من اختار بها من
القراء السبعة ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها ان هذا شيء
كتبه الله اي قضاه وقدره على بنات آدم وفي رواية قال لها النبي صلعم كوني على
حجتك فعسى الله ان يرزقكها فاقضي ما يقضي الحاج اي اصنعي ما يصنعه الحاج
من الوقوف والرمي وغيرهما غير ان لا تطوفي بالبيت حتى تغتسلي روي انها
قالت فلما قدمنا منى طهرت فافضت بالبيت قاله لها حاضت بسرف وهو
بفتح السين وكسر الراء اسم موضع على ستة اميال من مكة فرآها النبي صلعم تبكي
فقال لها ما لك احضت قالت نعم عام حجة الوداع بفتح الواو وقيل تزوج
رسول الله صلعم ميمونة رضه في سرف وبنى عليها فيه وتوفيت فيه ق ابو موسى
رضه اتفقا على الرواية عنه ان هذا اشارة الى الاعرابي قد رد البشرى
فاقبلا انتما قاله لابي موسى وبلال حين قال الاعرابي للنبي صلعم اكثرت
علي من البشرى لما طلب من النبي صلعم شيئا وقال الا تنجز ما وعدتني فقال عم ابشر
وفيه استحباب قبول البشارة والتبرك باثار الصالحين خ زيد بن ثابت
رضه روى مسلم عنه قيل انه كان من فقهاء الصحابة وممن جمع القرآن حفظا
على عهد رسول الله صلعم وكتبه في خلافة ابي بكر ونقله الى المصحف في خلافة عثمان رضه

ما رواه عن النبي صلعم اثنان وتسعون حديثا له في الصحيحين عشرة احاديث انفرد
البخاري منها باربعة ومسلم بواحد ان هذه الامة تبتلي اي تمتحن والمراد به
امتحان الملكين للميت بقولهما من ربك وما دينك ومن نبيك في قبورها
فلولا ان لا تدافنوا اصله تتدافنوا فحذف احدى التائين وفي الكلام حذف يعني
لولا مخافة ان لا تدافنوا وفي بعض النسخ فلولا ان تدافنوا معنا ولولا ترك
التدافن لدعوت الله ان يسمعكم وهو مفعول دعوت على تضمينه معنى سألت لان
دعوت لا يتعدى الى مفعولين يقال دعوت فلانا اي صحت به من عذاب القبر
من فيه لبيان الموصول المتأخر وهو الذي اسمع منه ليس المعنى انهم لو سمعوا
ذلك لتركوا التدافن لئلا يصيب موتاهم العذاب كما زعمه بعض لان المخاطبين
وهم الصحابة كانوا عالمين ان عذاب القبر لا يكون مردودا بحيلة فمن اراد الله تعذيبه
عذبه ولو في بطن الحوت بل معناه انهم لو سمعوا عذاب القبر لتركت دفن الميت
اقاربه استهانة به او لعدم قدرتهم عليه لدهشتهم وحيرتهم منه او يقال معناه
لو سمعوه لتركوا الدفن والقي الميت اقاربه في الصحاري البعيدة حذرا من الفضيحة
اللاحقة بهم قاله لما مر بقبور المشركين قال الشيخ الكلاباذي رح انما احب
النبي صلعم ان يسمعهم عذاب القبر دون غيره من الاحوال لانه اول المنازل وكان
من الناس من يستعظمه فذكره ذلك ليتقرر في قلوبهم هـ ابو بصرة الغفاري رضي
روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي صلعم ثلثة احاديث ولم يخرج له في الصحيحين
ان هذه الصلوة عرضت على من كان قبلكم فضيعوها اي تركوا ملازمتها
لكونها في وقت الاشتغال فمن حافظ عليها كان له اجره مرتين اجر من جهة
محافظته ما ضيعوها ولا صلاة بعدها حتى يطلع الشاهد اي يظهر النجم والمراد به
غروب الشمس والصلاة المنفية بعد العصر هي النافلة لانها هي المكروهة واما الفوائت
فغير مكروهة ما لم تتغير الشمس يعني صلوة العصر تفسير لهذه الصلوة هـ
معاوية بن الحكم السلمي الحكم بفتح الحاء والكاف والسلمي بضم السين المهملة

منسوب

منسوب الى بني سليم قيل ما رواه عن النبي صلعم ثلثة عشر حديثا انفرد مسلم منها
بواحد قال بينا نصلي مع رسول الله صلعم عطس رجل من القوم فقلت يرحمك الله
فرماني القوم بابصارهم فقلت ما شأنكم تنظرون الي فضربوا بايديهم افخاذهم
فلما رأيتهم يصمتونني سكت فلما صلينا قال عم ان هذه الصلوة اشارة الى
جنس الصلوة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس المراد بكلامهم ما يجري بالخطاب
بينهم ولا يكون من جنس ما شرع في الصلوة حتى لو قال العاطس الحمد لله فقال
المشمت يرحمك الله لا يفسد وكذا لو سلم المصلي ناسيا لان السلام جنس مشروع في
التشهد كذا في شرح آثار النيرين استدل به مالك واحمد والشافعي رح على
ان كلام الجاهل بالحكم لا يبطل الصلوة لانه عم لم يأمره باعادتها وكذا كلام الناس
وخالفهم ابو حنيفة وصاحباه لان قوله لا يصلح تنبيه على اعادتها وانما هي
التسبيح والتكبير وقراءة القرآن استدل به الشافعي على ان تكبير الاحرام
جزء من الصلوة قلنا معناه انما هي ذات التسبيح والتكبير هـ ابو هريرة رض
روى مسلم عنه قال كان رجل فيتم المسجد ففقده رسول الله صلعم يوما وسأل عنه فقالوا
مات فدفناه فقال افلا كنتم آذنتموني فاتى قبره فصلى عليه فقال ان هذه القبور
مملوءة بالهمزة المشار اليها القبور التي يمكن ان يصلي النبي صلعم عليها ظلمة
على اهلها وان الله ينورها لهم بصلوتي عليهم استدل به الشافعي رح
على جواز تكرار الصلوة على الميت قلنا صلاته عم كانت لتنوير القبور وذا لا
يوجد في صلاة غيره فلا يكون التكرار مشروعا فيها لان الغرض منها يؤدى
بمرة ق انس رض اتفقا على الرواية عنه ان هذه المساجد لا تصلح لشيء
من هذا البول والقذر وهو بفتح الذال المعجمة ما يتنفر منه الطبع كالنجاسات
والاشياء المنتنة وهو متناول البول فيكون تعميما بعد التخصيص واسم الاشارة
في هذا البول للتحقير انما هي لذكر الله والصلوة وقراءة القرآن قاله بعد ما رأى
اعرابيا يبول في المسجد ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه قال خرج

بيت على اهله في ليلة بالمدينة فحدث بشأنهم عند النبي صم فقال ان هذه النار
المنار اليها النار التي يخاف من انتشارها انما هي عدو لكم فان قلت ما معنى قصرها
على العداوة وكثير من المنافع مربوط بها قلنا هذا بطريق الادعاء مبالغة في
التحذير عن ابقائها فاذا نمتم فاطفؤها عنكم المراد به اسكانها بحيث لا يخاف
عن اضرارها الجار والمجرور متعلق بمحذوف اي متجاوزا ضررها عنكم م عبد الله
ابن عمر رض روى مسلم عنه ان هذه اشارة الى فرد صنف ما رآه من ثوبين
من لباس الكفار فلا تلبسها قال له حين رأى عليه ثوبين معصفرين وفي
رواية انه قال اي النبي صم امك امرتك بهذا اي بلبسهما حرف الاستفهام فيه
محذوف اراد به من لباس النساء قلت اغسلهما اي قال الراوي قلت للنبي عم
اغسلهما قال بل احرقهما انما امر النبي صلى الله عليه وسلم باحراقهما اضرابا عن غسلهما
لان المعصفر وان كان مكروها للرجال فغير مكروه للنساء ففعله تضييع للمال
لنقصان قيمته به والمراد باحراقهما افناؤهما ببيع او هبة او غيرهما عبر عنه
بالاحراق مبالغة في الانكار يدل عليه ما روي ان الراوي لما فهم ظاهر معنى الاحراق
وقذف الثوبين في التنور قال له النبي صم افلا كسوتهما بعض اهلك فانه لا بأس
للنساء قال الخطابي المعصفر وهو المصبوغ بالعصفر انما يصير منهيا اذا
صبغ به الثوب بعد النسج واما اذا صبغ غزله ثم نسج ولم يكن له رائحة فليس بمنهي
واقول هذا انما يصح اذا كان علة كراهته رائحته واما اذا كانت تشبه الرجل
بالنساء او الكفار كما هو المفهوم من الحديث فلا فرق بينهما فصل
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اني آخر الانبياء وان مسجدي آخر المساجد
اي مساجد الانبياء المفضلة على غيرها وهي المسجد الحرام والمسجد الاقصى
ومسجد النبي صم ثم تتمته صلوة في مسجدي افضل من الف صلوة فيما سواه الا
المسجد الحرام والمراد الافضلية في الثواب لا في الاجزاء عن الفوائت وهذا عام للفرض
والنفل ثم هذه الفضيلة مختصة بنفس مسجده عم الذي كان في زمانه دون ما زيد فيه

م جندب بن عبد الله رض روى مسلم عنه اني ابرأ الى الله يعني التجئ اليه
ان يكون لي منكم خليل هذا بمعنى المفعول فان الله قد اتخذني خليلا هذا بمعنى
الفاعل كما اتخذ ابراهيم خليلا تقدم معنى الخليل في حديث ان من امن الناس
علي م سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه اني احرم ما بين لابتي المدينة
اللابة ارض ذات حجارة سود للمدينة لابتان شرقية وغربية وهي بينهما
ان يقطع بدل اشتمال من الموصول عضاهها جمع عضاهة وهي بكسر العين
شجرة ام غيلان او يقتل صيدها ظاهر الحديث يشعر بان للمدينة حرما وهو
مذهب الشافعي ومالك رح وذهب ابو حنيفة الى نفيه لانه روي عن عائشة رض
انها قالت كانت لآل محمد صم بالمدينة وحوش يمسكونها ولان جمهور الصحابة
على جواز الاصطياد في المدينة فتحريمها يكون عبارة عن تعظيم قدرها يؤيد
هذا المعنى قوله او يقتل صيدها بكلمة او لان التحريم لو كان على ظاهره يحرم القطع
والقتل كلاهما كما في حرم مكة لا احدهما ولهذا لم ينقل عن احد ايجاب الجزاء بقطع
شجرها ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي صم يدخل بيت
ام سليم كثيرا وكان يقيل عندها فسئل النبي صم عن ذلك فقال اني ارحمها
قتل اخوها انه استيناف معي اراد به المعية في الحق لما روي انه بعث اخا ام سليم
وهو حرام بن ملحان بكتاب الله الى قوم يدعوهم الى الاسلام فلما اتاهم قتلوه
يعني ام سليم تفسير من المص لضمير ارحمها خالتين لرسول الله صم وكان يدخل
عليهما خاصة وفيه استحباب الرعاية لمنكسرة القلوب ق ابو سعيد رض
اتفقا على الرواية عنه اني اعتكفت العشر الاول التمس حال او استيناف
هذه الليلة اي ليلة القدر ثم اعتكفت العشر الاوسط ثم اتيت مجهول
من الثلاثي يعني اتاني ملك فقيل لي اي قال لي ملك انها في العشر الاواخر
انما وصف العشر الاخير بالجمع دون الاولين اعتبارا بلياليه واشارة الى ان
كل ليلة منه يطلب فيها ليلة القدر فمن احب منكم ان يعتكف فليعتكف

يعني عزمت ان اعتكف العشر الاواخر فمن اراد ان يوافقني فليعتكف في العشر
الاواخر ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت لما طلبت ازواج النبي صم
زيادة نفقة وثياب زينة فنزلت يا ايها النبي قل لازواجك ان كنتن تردن
الحيوة الدنيا الآية بدا بي رسول الله صم فقال اني ذاكر لك امرا فلا عليك ان
تستعجلي يعني لا بأس عليك ان لا تستعجلي في الجواب وحذف لا سائغ اذا امن
اللبس وفي رواية ان لا تستعجلي في الجواب وهي ظاهرة حتى تستأمري
ابويك لاستيمار المشاورة انما قاله عم لعلمه ان ابويها لا يأمرانها باختيار
نفسها وافتراقها قاله لها قالت فقلت للنبي صم افي هذا استأمر ابوي
اني اريد الله ورسوله والدار الآخرة ففرح رسول الله صم فشكر الله تعالى م
عائشة رض روى مسلم عنها اني على الحوض اي على حوضي في الموقف انظر من يرد
بكسر الراء علي منكم والله ليقطعن على بناء المجهول وتشديد النون يقال
اقتطعت قطعا من غنم فلان دوني اي في ادنى مكان مني رجال فلاقولن
اي رب مني ومن امتي من الاولى اتصالية والثانية تبعيضية فيقول انك
لا تدري ما احدثوا بعدك ما زالوا يرجعون على اعقابهم هو عبارة
عن ارتدادهم اعم من ان يكون من الاعمال الصالحة الى السيئة او من الاسلام
الى الكفر كذا قاله النووي رح ق عقبة بن عامر رض اتفقا على الرواية عنه
اني فرط لكم وهو بفتحتين من يتقدم الواردين لاصلاح الحوض يعني انا سابق
على امتي الى الحوض وانا كالمهيئ لاجلهم له وانا شهيد عليكم يعني رقيب وحفيظ
عليكم وهذا كما قال الله تعالى حكاية عن عيسى عم وكنت عليهم شهيدا ما دمت
فيهم واني والله لانظر الى حوضي الآن واني اعطيت على بناء المجهول
مفاتيح خزائن الارض هذا اشارة الى ما فتح الله لامته من الممالك واستباحوا
خزائن ملوكها او مفاتيح الارض شك من الراوي واني والله ما اخاف
عليكم ان تشركوا بعدي ولكن اخاف عليكم ان تنافسوا فيها اصله

تنافسوا

تتنافسوا فحذف احدى التائين معناه تحاسدوا والضمير في فيها للخزائن
وفي الحديث معجزة لرسول الله صم حيث وقع ما اخبر به في المستقبل كما اخبر ٥
ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي صم يقوم على قبور المنافقين
ويدعو لهم فلما مرض رئيس المنافقين عبد الله بن ابي بعث الى النبي صم يدعوه
فلما دخل عليه سأل ان يكفنه في شعاره الذي يلي جلده عم ويصلي عليه
فلما مات دعا ابنه النبي عم الى جنازته فلما هم بالصلوة عليه قال له عمر رض اتصلي
يا رسول الله على ابن ابي وقد فعل كذا وكذا فقال عم اخر عني يا عمر فبعد ما بالغ في
المنع قال عم اني قد خيرت فاخترت يعني خيرني جبرئيل بين الاستغفار
لابن ابي وتركه حين سأل ابنه الاستغفار فاخترت اي الاستغفار فنزلت
استغفر لهم او لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم
ولو اعلم اني زدت على السبعين يغفر له زدت عليها هذا بيان اهتمامه عم
للاستغفار وان السبعين المذكور في الآية للتكثير لا للتحديد فصلى عليه النبي صم
ثم انصرف فلم يمكث الا يسيرا حتى نزل قوله تعالى ولا تصل على احد منهم مات
ابدا فان قلت كيف جاز لعمر منع النبي صم عما باشره بلا مشورة وكيف صلى النبي صم
على المنافق وكفنه في قميصه قلنا كان رأي عمر رض في ذلك التصلب في الدين
وكان تكفينه وصلوته عليه اكراما لابنه الصالح واظهار الشفقة على من يظهر
الايمان وان كان على خلاف باطنه ولمصلحة كان يراها فيه بدليل ما روي انهم قالوا
للنبي صم كيف صليت عليه فقال عم ما يغني عنه قميصي ولا صلاتي والله اني كنت
لارجو ان يسلم به الف من قومه فلما رأوا ان رئيسهم تبرك في آخر عمره بقميص النبي صم
وانه اظهر لطفه وشفقته عم اسلم الف من قومه هكذا روي ه ابو ذر رض روى
مسلم عنه قال خرجت من قوم غفار ونزلت بمكة واسلمت فقال لي رسول الله صم
يا ابا ذر اكتم هذا الامر وارجع الى بلدك فاذا بلغك ظهورنا فاقبل فرجعت ثم اتيت
رسول الله صم فقال اني وجهت لي ارض ذات نخل يعني اريت في المنام جهتها

لا ازاها على بناء المجهول اى لا اطلعنا الا يثرب وهى المدينة فهل انت مبلغ عنى
قومك اى ما سمعت منى عسى الله ان ينفعهم بك ويأجرك فيهم رقم الشيخ هذا الحديث
بعلامة مسلم لكنه متفق عليه من مسند ابى ذر كذا ذكره الحميدى صاحب الجمع بين الصحيحين
قاله له عند انصرافه الى اهله قال الراوى فاتيت اخى انيسا فقال ما صنعت
قلت اسلمت فبلغت عنه ما سمعت منه فاسلم فاتينا امنا فاسلمت ثم اتينا قومنا
فاسلم بعضهم وقال بعضهم اذا قدم رسول الله المدينة اسلمنا خ ابو هريرة رض
روى البخارى عنه قال بعثنا رسول الله صلعم فى جيش فقال ان لقيتم فلانا وفلانا لرجلين
من قريش سماهما فاحرقوهما ثم اتينا نودعه حين اردنا الخروج فقال عم
انى كنت امرتكم ان تحرقوا فلانا وفلانا وان النار عطف على خبران بتقدير
اقول لا يعذب بها الا الله فان وجدتموهما فاقتلوهما قال الصغانى
مؤلف هذا الكتاب احد الرجلين هبار بتشديد الباء الموحدة ابن الاسود
بن عبد المطلب والآخر نافع بن عبد القيس وفيه دليل على جواز النسخ قبل
التمكن من الفعل وهو مذهب اهل السنة فان قلت اذا لم يجز الاحراق لغير الله
تعالى فكيف احرق على رض قوما زنادقة اتخذوه الها قلنا يجوز ان يكون فعله
للسياسة والمبالغة فى الزجر وللامام ذلك اذا دعت اليه المصلحة او لانهم كانوا
سحرة يدفعون عن انفسهم بالسحر انواع الهلاك سوى الاحراق م جابر رض
روى مسلم عنه قال ان رجلا اتى بابنه رسول الله صلعم فقال انى نحلت ابنى غلاما
كان لى فاشهد عليه النبى صلعم فقال له رسول الله اكل ولدك نحلته مثل هذا فقال
لا فقال عم انى لا اشهد الا على حق استدل به احمد وبعض التابعين على ان تفضيل
بعض الاولاد فى الهبة حرام والجمهور على انه مكروه لانه جاء فى بعض الروايات فاشهد
على هذا غيرى ولو كان ذلك حراما لما امره باشهاد غيره والجواب عن الحديث
ان الحق يجيء بمعنى الجدير وهو المراد ههنا جمعا بين الروايتين م ق عمر بن ابى
سلمة وعائشة رض قيل عمر هذا هو ربيب رسول الله صلعم ولد بارض الحبشة

قبض

قبض رسول الله وله تسع سنين ما رواه عن النبى صلى الله عليه وسلم اثنا عشر
حديثا له فى الصحيحين ثلثة احاديث اثنان متفق عليهما وانفرد مسلم بهذا الحديث
قال سألت رسول الله صلعم قلت هل يقبل الصائم امرأته قال سل امك
ام سلمة فاخبرتنى ان رسول الله صلعم يصنع ذلك فقلت لست مثلنا قد غفر الله
لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فقال عم انى لاتقاكم لله يعنى انا عليه من
التقوى اكثر واوفر من تقواكم فلا ينبغى لاحد ان يجتنب مما فعلته اتقاء ه
واخشاكم له اى لله عدى الخشية باللام لتضمنه بمعنى الاطاعة قيل الخشية
وهو تألم القلب بسبب توقع مكروه فى المستقبل يكون تارة بكثرة الجناية من
العبد وتارة بمعرفة جلال الله وهيبته وخشية الانبياء من هذا القبيل قال
صاحب التحفة رقم المص الحديث بعلامة ق لكنه لما تفرد به مسلم ولفظ المتفق
عليه من حديث عائشة رض ان رجلا جاء الى النبى صلعم فقال تدركنى الصلوة وانا جنب
فاصوم فقال عم وانا تدركنى الصلوة وانا جنب فاصوم فقال لست مثلنا يا رسول الله
قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فقال عم والله انى لارجو ان اكون اخشاكم
لله واعلمكم بما اتقى ويروى واعلمكم بحدوده اى باوامره ونواهيه سميت
حدودا لان الحد هو الحاجز بين الشيئين وهى حاجزات بين الحق والباطل
قال صاحب التحفة قوله ويروى يشعر بان هذه رواية الصحيحين وليس كذلك
وانما هذه رواية مالك فى الموطأ ق انس رض اتفقا على الرواية عنه انى
لادخل فى الصلوة وانا اريد اطالتها الواو فيه للحال فاسمع بكاء الصبى
فاتجوز فى صلوتى اى اخففها من غير اخلال باجزائها مما اعلم من فرط
بمعنى اجل من شدة وجد امه ومن هذه بيان لما الموصولة الوجد بمعنى الحزن
من بكائه من هذه بمعنى الاجل وفيه بيان الرفق بالمأمومين والتيسير عليهم صم
ابن مسعود رض روى مسلم عنه انى لاعرف اسماءهم واسماء آبائهم والوان
خيولهم هم خير فوارس على ظهر الارض يومئذ او من خير فوارس على ظهر

الارض يوم سنة هذا شك من الراوي يعني عشرة فوارس هذا تفسير لضمير اسمائهم
يبعثون على بناء المجهول طليعة وهو الذي يبعث ليطلع على حال العدو وهي
فعيلة بمعنى فاعلة يستوي فيه الواحد والجمع بعد فتح قسطنطينية قال النووي
هو بضم القاف واسكان السين وضم الطاء الاولى وبعدها نون ساكنة ثم طاء
مكسورة ثم ياء ساكنة بعدها ثم نون هكذا ضبطناه وهو المشهور ونقل القاضي
في المشارق بفتح الطاء وزيادة ياء مشددة بعد النون وهي مدينة مشهورة
من اعظم مدائن الروم قال الترمذي قد فتحت قسطنطينية في زمان بعد اصحاب
النبي عم وتفتح عند خروج الدجال حين يقال لهم اي يقول الشيطان للمسلمين
الذين فتحوا قسطنطينية بعد هزمهم الكفار واشتغلوا بجمع الغنائم ان
الدجال قد خلفهم اي صار خلفا لهم في ذراريهم جمع ذرية ق ابو موسى رض
اتفقا على الرواية عنه اني لاعرف اصوات رفقة بضم الراء وفتحها وكسرها جماعة
مرافقة في السفر الاشعريين وهم قبيلة منسوبة الى ابيهم وهو الاشعر في اليمن
بالقرآن اي بقراءة القرآن وهو حال من الاصوات ومتعلق بقوله لاعرف
حين يدخلون بالليل قال النووي هو بالدال هكذا في جميع نسخ مسلم والبخاري
ووقع في بعضهم يرحلون بالراء والحاء المهملة من الرحل واختار البعض من الرواة
قلت الاولى صحيحة والمراد يدخلون في منازلهم اذا خرجوا الشغل واعرف منازلهم
من اصواتهم بالقرآن بالليل وان كنت لم ار منازلهم حين نزلوا بالنهار ومنهم
حكيم وهو اسم رجل وقيل هو صفة من الحكمة اذا لقي الخيل اي الفوارس او قال
العدو شك من الراوي اي او قال هم لفظ العدو مكان لفظ الخيل قال لهم
اي قال الحكيم للعدو ان اصحابي يأمرونكم ان تنظروهم من الانتظار وهي الامهال
قال النووي رح لعل طلب الانتظار كان لايقاع الصلح بينهم ولفظ الحكيم
يشعر بذلك لان منهم ابا موسى وهو كان حكما في امر علي ومعاوية واصلاح
بينهما وقيل لانهم كانوا مشتغلين بالطاعة فطلبوا الامهال من العدو للفراغ

من ذلك

من ذلك قراءتهم وفي الحديث مدح الاشعريين وفضيلة الجهر بالقراءة اذا لم يكن فيه
ايذاء النائم ومصل او غيرهما ولا رياء لان فائدته تتعلق ايضا بغير القاري والخير
المتعدي اولى من اللازم ولانه يطرد نوم القاري والخير المتعدي اولى من اللازم
ولانه يطرد نوم القاري ويجمع فكره م جابر رض روى مسلم عنه اني لاعرف حجرا
بمكة قيل انه الحجر الاسود وقيل غيره كان يسلم علي قبل ان ابعث قيده
لان كل الاحجار كانت تسلم على النبي صم بعد كونه مبعوثا لما روي عن علي رض
انه قال كنا بمكة فخرجنا مع رسول الله صم الى بعض نواحيها فلم يمر بشجرة ولا
حجر الا قال السلام عليك يا رسول الله قيل تسليم الاحجار مجاز معناه كان شأن
نبوته عم بحيث لو كان في الجمادات لسان لشهدت بها وسلمت عليه وقيل
حقيقي بان يخلق الله فيها حيوة ونطقا معجزة للنبي عم كما ان احياء الموتى
معجزة لعيسى عم بل احياء الجمادات اقوى اني لاعرفه الآن هذا استيناف
وفيه بيان ان النبي صم يعرفه الموت ق سعد بن ابي وقاص رض اتفقا
على الرواية عنه قال كان النبي صم يقسم الغنيمة بين رهط فترك منهم رجلا فقلت
يا رسول الله ما اعطيت فلانا وهو مؤمن فقال عم اني لاعطي الرجل وغيره
الواو فيه للحال احب الي منه اي اولى بالاعطاء من ذلك الرجل خشية
مفعول له ان يكب في النار على وجهه يعني انما اعطي لعلمي ان ايمانه ضعيف
حتى لو لم اعطه لاعرض عن الحق وسقط في النار على وجهه واترك بعضا في القسمة
لعلمي انه تام الايمان واثق بجميع ما فعلته وفيه بيان ان الامام يجوز له ان يرجح
البعض في قسمة الغنيمة لما يرى فيه من المصلحة ق ابن مسعود رض اتفقا
على الرواية عنه اني لاعلم آخر اهل النار خروجا منها وآخر اهل الجنة رجل
اي هو رجل يخرج من النار حبوا او هو على المشي على الاست فيقول الله اذهب
فادخل الجنة فيأتيها فيخيل اليه على بناء المجهول يعني يلقي الله في خيال ذلك
الرجل انها ملأى بالهمزة على وزن عطشى فيرجع فيقول يا رب وجدتها

ملأى فيقول الله اذهب فادخل الجنة فيأتيها فيخيل اليه انها ملأى فيرجع
فيقول يا رب وجدتها ملأى فيقول الله له اذهب فادخل الجنة فان
لك مثل الدنيا وعشرة امثالها او ان لك شك من الراوي مثل عشرة امثال
الدنيا فيقول اي العبد يا ربنا تسخر بي بحرف الجر يقال سخرت منه وسخرت به
او تضحك بي شك من الراوي وانت الملك ولما كان السخرية في خلق الله مستحيلة
حملت على لازمها وهو انزال الهوان يعني تحقرني بخطابك كخطاب المستهزئين وانت
اكرم الاكرمين قال بعض العلماء ذلك الرجل لغاية سروره حين سمع ما لم يخطر
بضميره لم ينضبط لسانه وترك في الخطاب مع الله الادب كما زل لسان من وجد
ناقته بعد فقدها وقال من شدة الفرح اللهم انت عبدي وانا ربك ويقال دار
الآخرة ليست دار تكليف فلا يؤاخذ فيها بمثل هذا الكلام وذكر الشيخ الشارح هنا
وجها آخر وهو ان الهمزة فيه للانكار ومعناه نفي السخرية لانها لا يجوز مع الله تعالى
واقول لما جاء في بعض الروايات من ان الله تعالى اجابه بقوله اني لا استهزئ منك
ولكني على ما اشاء قدير يقوي الوجه الاول قال ابن مسعود فلقد رأيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم ضحك حتى بدت نواجذه بالذال المعجمة بعد الجيم جمع ناجذ
وهو آخر الاضراس تنبت بعد البلوغ وقيل الاولى ان يراد منها الانياب لما جاء
في الخبر ان كل ضحك النبي صم كان التبسم فكان يقال هذا من لفظ الراوي ذاك
اشارة الى مثل الدنيا وعشرة امثالها ادنى اي اقل اهل الجنة منزلة الحديث
يدل على سعة الجنان الموعودة لاهل الايمان يا حنان يا منان انزلنا في ذلك المكان
بغير عشر وهوان ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها اني لاعلم اذا كنت عني راضية
واذا كنت علي غضبى غضبها على النبي صم كان من جهة الغيرة سقط الحد عنها
روي ان النبي صم قال ما يدري صاحب الغيرة اعلى الوادي من سفله قالت فقلت
ومن اين تعرف ذلك فقال اما اذا كنت عني راضية فانك تقولين لا ورب
محمد واذا كنت علي غضبى قلت لا ورب ابراهيم وفيه جواز الاستدلال بالافعال

علي

علما في البال وعن هذا قيل من احب شيئا اكثر ذكره قلت اجل وهو حرف تصديق
والله ما اهجر الا اسمك يعني هجراني مقصور على اسمك لا يتعدى منه اليك فان
قلت هذا يدل على ان الاسم غير المسمى وهو خلاف مذهب اهل السنة قلنا المراد بالاسم
هنا التسمية وهي غير المسمى بالاتفاق ق سليمان بن صرد رض اتفقا على
الرواية عنه وهو بضم الصاد وفتح الراء المهملتين قتل مما رواه عن النبي صم خمسة عشر
حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والآخر متفق عليه وهو هذا قال
رأى النبي صم رجلا يخاصم اخاه قد احمر وجهه وانتفخت اوداجه من الغضب فقال
عم اني لاعلم كلمة المراد منها الجملة لو قالها لذهب عنه ما يجد من الغضب لو
قال اعوذ بالله من الشيطان الرجيم لذهب عنه ما يجد وفيه دلالة على ان
الغضب لغير الله من نزغات الشيطان وانه بالاستعاذة يسكن مصداقه قوله
تعالى واما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله م عائشة رض روى
مسلم عنها قالت سأل النبي صم رجل عمن يجامع اهله ثم لم ينزل هل يجب عليهما الغسل
وكنت جالسة عنده فقال عم اني لافعل ذلك اشارة الى الجماع المذكور في كلام
السائل انا وهذه اشارة الى عائشة ثم نغتسل قال النووي انما قال عم بهذه
العبارة ولم يقتصر على قوله نعم ليكون اوقع في نفس السائل ولهذا اكده باني وانا
الى هنا اعلم ان نعم ان كان مذكورا في قول الحديث يفهم منه الوجوب فيكون
الكلام بعده لتقرير ذلك في نفس السائل وان لم يكن كذلك فلا بد ان يعرف وجه
دلالة هذا الكلام على الوجوب والا لما حصل جواب السائل قال الشيخ الشارح
عرف ذلك بدلالة قوله عم اني لافعل انا وهذه فان هذه التواكيد انما يدل على تحقق
من البليغ الا في امر مؤكد وهو الواجب واقول هذه التواكيد انما يدل على تحقق الحكم
وتعيين المحكوم عليه ومجرد تحقق الفعل من النبي عم لا يدل على وجوبه لعل الوجدان يقال
ثم نغتسل في قوة قوله ثم انا نغتسل والمضارع فيه للاستمرار والفعل المترتب
على الاكسال اذا استمر من النبي عم يفهم منه الوجوب فان قلت على هذا يفهم من قوله

لا فعل الاستمرار فيلزم ان يكون الاكسال واجبا قلنا فعل النبي صلعم اذا كان من مقتضيات
طبعه كالاكل وغيره لا يلزم علينا اتباعه وان استمر وفي الحديث دلالة على ان فعله صلعم
يفيد الوجوب وعلى جواز ذكر استمتاع المرأة اذا ترتب عليه مصلحة ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه اني لانقلب الى اهلي فاجد التمرة ساقطة على فراشي او في
بيتي فارفعها لاكلها ثم اخشى ان تكون صدقة فالقيها وفي الحديث بيان ان
التكبر منتف عن ذاته عم حيث لم يتعاظم عن رفع شيء محقر للاكل وارشاد لامته
وبيان حرمة الصدقة عليه سواء كانت تطوعا او فرضا وتنبيه للمؤمن ان يجتنب
عما فيه اشتباه لئلا يقع في الحرام واما صدقة التطوع فكانت مباحة لآل النبي صلعم
لما روي عن جعفر بن محمد رض انه كان يشرب من سقايات بين مكة والمدينة فقيل
له تشرب من الصدقة فقال انما حرمت علينا الصدقة المفروضة وفيه بيان ان
التمرة ونحوها من محقرات الاموال لا يجب تعريفها لانه عم رفعها للاكل لا للتعريف
خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه قال خاصم مسلم يهوديا فحلف المسلم برب
محمد صلعم فغضب المسلم على اليهودي لذكره موسى عم في مقابلته عم فلطمه فاخبر اليهودي واليهودي برب موسى عم
النبي عم ما جرى بينهما فقال عم اني لاول من يرفع رأسه بعد النفخة فاذا موسى
متعلق بالعرش فان قلت روي ان النبي صلعم قال انا اول من تنشق عنه القبر فكيف
يرى عم موسى متعلقا بالعرش حين رفع رأسه قلنا يجوز ان يكون بعد البعث صعقة
فزع يسقط الكل ولا يسقط موسى عم اكتفاء بصعقته في الطور فحين رفع عم من
الصعقة يرى موسى آخذا بجانب العرش فيكون المراد من النفخة في الحديث تلك الصعقة
كذا قاله القاضي الحديث يدل على علو مرتبة موسى عم ق حفصة رض اتفقا
على الرواية عنها وهي ام المؤمنين حفصة بنت عمر بن الخطاب رض ومن فضائلها
المروية انها كان طلقها رسول الله صلعم فنزل الوحي عليه ان راجع حفصة فانها
صوامة قوامة وانها زوجتك في الجنة قيل ما روته عن النبي صلعم ستون حديثا لها
في الصحيحين عشرة احاديث انفرد مسلم منها بستة والباقي متفق عليه قالت قلت

رسول الله ما شأن الناس حلوا ولم تحل انت من عمرتك فقال عم اني لبدت رأسي
تلبيد الرأس جعل شعره مجتمعا ملتصقا بصمغ ونحوه لئلا يتخلل الغبار ويؤذيه
وقلدت هديي تقليده تعليق قطعة نعل او مزادة في عنقه ليعلم انه هدي فلا
احل حتى انحر وفيه دليل على ان النبي صلعم كان مفردا ثم ادخل العمرة على الحج
فصار قارنا ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه اني لست كهيئتكم يعني
ان هيئتكم تحتاج الى اخلاف ما تحلل وصوم الوصال يضعف قواكم ويعجزكم عن
العبادة وخشوعها وليست هيئتي كذلك فان مزاجي محروس عن التحلل لغاية
انجذابه الى جناب القدس قاله عم حين نهى عن صوم الوصال فقالوا انك تواصل
اني اظل بفتح الظاء المعجمة اطعم واسقى كلاهما على بناء المجهول يعني يجعل الله لي
قوة الطاعم والشارب قيل هو على ظاهره فانه عم كان يطعم من طعام الجنة
كرامة له والصحيح هو الاول لان لفظة اظل لا يكون الا في النهار قال اهل اللغة يقال
ظل يفعل كذا اذا عمله بالنهار دون الليل ولو كان النبي صلعم طاعما حقيقة في
النهار حين واصل لم يكن صائما والفرض خلافه ق ابو سعيد رض قال صاحب
التحفة رقم الشيخ علامة ق زاعما ان هذا الحديث وهو قوله اني لم اومر الخ من آخر
الحديث المتفق عليه المتقدم في هذا الباب وهو قوله ان من ضئضئ هذا قوما لكنه
متفق عليه الى قوله لاقتلنهم قتل عاد وزاد في رواية مسلم فقال خالد بن الوليد
الا اضرب عنقه يا رسول الله فقال لا لعله يكون يصلي فقال خالد كم من مصل يقول
بلسانه ما ليس في قلبه فقال عم اني لم اومر ان انقب بتشديد القاف يقال نقب
البيطار سرة الدابة ليخرج ماء اصفر عن قلوب الناس ولا اشق بطونهم يعني
اني لم اومر ان استكشف عما في الضمائر ولكني امرت ان احكم بالظاهر وافوض
سره الى عالم السرائر م ابو هريرة رض روى مسلم عنه قال قيل يا رسول الله ادع على
المشركين فقال عم اني لم ابعث لعانا يعني لو كنت ادعو عليهم لبعدوا عن رحمة الله
ولصرت قاطعا عن الخير فاني ما بعثت لهذا وانما بعثت رحمة اي للعالمين اي المؤمنين

فواضح وأما الكافرين فلأن العذاب يرفع عنهم في الدنيا بسببه عم م
انس رض روي عنه قال بعث عم الى عمر رض جبة سندس وهو مارق من الديباج المنسوج
بالذهب والديباج هو الثوب المتخذ من الابريسم فقال عمر رض بعثتها الي يا رسول الله
وقد قلت فيها ما قلت انما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة فقال عم اني لم ابعثها
اليك لتلبسها وانما بعثت بها اليك لتنتفع بثمنها اقول لو قال الشيخ
قاله لما بعث جبة سندس الى عمر رض لكان احسن ليعرف المبعوث والمخاطب كما
كان عادته عند الاغتنام في امثال هذا ق ابو حميد على وزن التصغير الساعدي رض
اتفقا على الرواية عنه اسمه عبد الرحمن بن سعد وهو ممن غلبت عليه كنيته قيل ما رواه عن
النبي صم ستة وعشرون حديثا له في الصحيحين خمسة احاديث انفرد البخاري بواحد
ومسلم بواحد اي منها قال عم فمن شاء منكم فليسرع معي ومن شاء فليمكث قاله حين
منصرفه من تبوك اي وقت انصرافه من غزوة تبوك وفيه دلالة على ان الامام اذا
اراد ان يشرع في السير يستحب ان يخير اتباعه بين المكث والاسراع خ زيد
ابن ثابت رض روى البخاري عنه اني والله ما آمن يهود على صيغة المتكلم يعني
ما اصدقهم على كتابي اي الذي يرد الي بكتابه اليهود لاحتمال ان يزيدوا على ما فيه
او ينقصوا عنه قاله لنا لما امره ان يتعلم كتاب اليهود قال ما مضى لي نصف
شهر لا تعلمته وحذقت في كتابته وقراءته وفي الحديث جواز تعلم كتابة اهل الكتاب
ولغتهم لمصلحة المسلمين وفيه ان اليهود خوان قال الله تعالى في حقهم ولا تزال تطلع
على خائنة منهم الا قليلا

فصل في افراد م

الشريد بن سويد الثقفي رض
شريد بفتح الشين المعجمة وكسر الراء المهملة وسويد بالسين المهملة وفتح الواو وقيل قتل رجلا
من قومه ثم لحق بمكة فاسلم فسماه النبي صم الشريد ما رواه عن النبي صم اربع وعشرون
حديثا اخرج له مسلم حديثين احدهما هذا انا قد بايعناك فارجع المبايعة من جهة
الرسول صم هو الوعد بالثواب ومن جهة الآخر التزام الطاعة قاله لرجل مجذوم
من وفد اي جمع وافد وهو من يكون رسولا الى السلطان من ثقيف وهي قبيلة

والحديث

والحديث يدل على ان الجذام مما يجتنب عنه وهو الموافق لحديث آخر فر من المجذوم
فرارك من الاسد والعلة فيه ان الجذام من الامراض المتعدية كالجرب والحصبة والرمد
والوباء وغيرها مما هو مذكور في علم الطب وقد يتعدى باذن الله فيحصل منه ضرر واما
قوله عم لا عدوى فالمراد منه نفي ما كان اهل الجاهلية يزعمونه من ان المرض يتعدى
بطبعه لا بفعل الله كذا قال النووي في الجمع بينهما واستصوبه فان قلت روي
ان النبي صم اكل مع مجذوم فما وجهه قلنا حال النبي صم اقوى من حال الامم فجاز ان يختار
عليه ما يخاف على غيره من العلل المتعدية من ان الانبياء معصومون من مثل هذه الامراض
المتعدية ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رض قالا جاء رسول الله صم
وفد هوازن حين سألوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم فقال عم اختاروا
احدى الطائفتين اما السبي واما المال فقالوا نختار سبينا فقام عم فاثنى على الله بما
هو اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم قد جاءوا تائبين واني رأيت ان ارد اليهم سبيهم
فمن احب منكم ان يرد ما عنده من السبي بطيب قلبه فليفعل فقالوا طيبنا ذلك يا رسول الله
فقال عم انا لا ندري من اذن منكم في ذلك اي في رد السبي ممن لم ياذن فارجعوا
الخطاب للآذنين حتى يرفع الينا عرفاؤكم امركم العريف وهو القيم بالامور وفيه
ان من استولى بعد ما غنم مالا لا يجب عليه رده لكونه ملكا للمجاهدين ق آل الحميدي هذا الحديث
مما انفرد به البخاري وانت تعلم ان الشيخ رقمه بعلامة ق م عائشة رض روى
مسلم عنها قالت خرج النبي صم لغزوة بدر فادركه رجل فقال جئت لاتبعك فقال عم
اتؤمن بالله ورسوله قال لا فقال عم انا لا نستعين ويروى لن نستعين بمشرك
وما روي انه عم استعان بصفوان قبل اسلامه فمحمول على زمان الحاجة الداعية
الى الاستعانة وذهب الائمة الى ان الكافر اذا استعين به للقتال لا يسهم له من الغنيمة
بل يرضخ لئلا يتساوى المجاهد بغيره واما اذا استعين به للدلالة فيجوز ان يعطى
اكثر من سهمه من الغنيمة لانه يقع اجرة ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رض
اتفقا على الرواية عنه انا لم نجئ لقتال احد ولكنا جئنا معتمرين قاله لما منع

منع قريش النبي صم واصحابه عن البيت فنزل الحديبية وهي اسم عين على مرحلة
من مكة وان قريشا قد نهكتهم الحرب اي جهدتهم ونقصتهم اراد به ما جرى عليهم
في وقعة اي في حرب بدر الواو فيه للحال الحرب مؤنث سماعي واضرت
بهم فان شاؤا ماددتهم مهلتهم وصالحتهم مدة ويخلوا بتشديد اللام
معطوف على فعل الشرط اي فان يخلوا بيني وبين البيت ماددتهم ويجوز ان
يكون منصوبا بتقدير ان معطوفا على مفعول شاؤا المحذوف اي فان شاؤا
المصالحة والتخلية فان اظهر اي فان غلبت فان شاؤا ان يدخلوا هذا
الشرط مع جزائه جزاء لقوله فان اظهر فيما دخل فيه الناس اراد به الاسلام فعلوا
اي اسلموا يعني بعد ان شاؤا المصالحة لينتظروا ان كان الغلبة والنصرة
لي فلهم الخيار حينئذ ان شاؤا ان يسلموا اسلموا والا فقد جموا بالجيم وتشديد
الميم اي ان لم اظهر استراحوا وان هم ابوا اي ان لم يشاؤا المصالحة والتخلية
بيني وبين البيت فوالذي نفسي بيده لاقاتلنهم على امري هذا حتى تنفرد
سالفتي اي صفحة عنقي وانفرادها كناية عن الموت ولينفذن بفتح اللام
وضم الياء وسكون النون الله امره اي ليمضين امره هو غلبة الاولياء وقهر
الاعداء وفي الحديث جواز مصالحة الكفار ان كان فيه مصلحة وجواز قتال المحرم
لمن منعه من البيت ق الصعب بن جثامة رض وهو بفتح الصاد وسكون العين
مهملتين وجثامة بفتح الجيم وتشديد الثاء المثلثة قيل ما رواه عن النبي صم ستة عشر
حديثا له في الصحيح حديثان احدهما للبخاري والآخر متفق عليه وهو هذا الحديث
قال اهديت للنبي صم حمارا وحشيا فرده علي فتغير وجهي لرده فقال عم انا لن
نرده عليك الا انا بفتح الهمزة على حذف لام التعليل منها يعني الا انا حرم
بضمتين جمع حرام بمعنى محرم قال الله قال ابو حنيفة رض ما اصطاده حلال سواء
اصطاده لنفسه او للمحرم فجاز للمحرم ان ياكله اذا لم يكن باشارته او بدلالته
لما روي ان المحرم سألوا النبي صم عن لحم الصيد فقال هل اشرتم هل دللتم عليه قالوا

قال كلوا قال الطحاوي حديث الصعب لا يعمل به لاختلاف في روايته وقال الشافعي
لا يجوز للمحرم اكل ما اصطاده حلال اذا صيد له وحمل رد النبي صم في حديث
الصعب على علمه بان الحمار صيد له فصل م ابو هريرة رض روى
مسلم عنه انه اذا مات احدكم انقطع عمله قال النووي عمله بالعين المهملة
هكذا وقع في بعض نسخ مسلم واما في اكثرها وفي شرح السنة في كتاب الحميدي
وجامع الاصول امله بالهمزة وكلاهما صحيحان والاول اجود قال الطيبي
لعل من لم يمعن النظر يرجح العين لزعمه ان الامل مذموم كله لكن ليس كذلك
او بعضه وهو امل العمل الصالح مطلوب وانه لا يزيد المؤمن عمره الا خيرا
م عائشة رض روى مسلم عنها انه خلق الضمير في انه للشأن وخلق
على بناء المجهول ويجوز ان يرجع الى الله لكونه معلوما ويكون خلق على بناء المعلوم
كل انسان من بني آدم على ستين وثلثمائة مفصل بكسر الصاد وفتحها ملتقى
العظمين في البدن فمن كبر الله وحمد الله وهلل الله وسبح الله واستغفر الله
وعزل حجرا عن طريق الناس او شوكة او عظما عن طريق الناس وامر بمعروف
او نهى عن منكر عدد تلك الستين والثلثمائة السلامى بضم السين المهملة
وتخفيف اللام وهو المفصل قال الشيخ الشارح الواو لمطلق الجمع فيجوز
ان يجمع بين الاذكار بلا ترتيب وان يرتب هكذا استغفر الله سبحان الله والحمد لله
ولا اله الا الله والله اكبر قوله عدد يجوز ان يكون متعلقا بالمرتب وان يكون متعلق
بقوله وعزل حجرا لان عزل حجر واحد او شوكة واحدة عن الطريق ثلثمائة وستين مرة
مستبعد جدا وكذا الامر بمعروف واحد واقول عددا اذا لم يكن ظرفا لقوله عزل
وما بعده من الافعال يكون ترتيب الكلام سمحا وهو ظاهر وعزل احجار عن الطريق
بعدد السلامى ثمانين بعيدا ممن يعظم نفسه ولا اعتبار به بل رأينا شخصا عزل
عزل اكثر من ذلك ولا يجوز ان يكون متعلقا بالمرتب لترجح بكون الجزاء معلقا
بان يقع في مقابلة كل سلامى خمسة اذكار وليس كذلك بل هو معلق بان يقع

في مقابلة كل سلامى ذكرا لله وفعل خير بان يكون شكرا على نعمة المفصل
يدل عليه قوله عم كل سلامى عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس يعدل بين اثنين صدقة
ويعين الرجل على دابته صدقة سياتي الحديث في هذا الكتاب في فضل كل بر والوجه
ان يقال عدد متعلق بالاذكار وما بعدها منصوب بفعل مقدر يعني من فعل الخيرات
المذكورة ونحوها عدد تلك الثلاثمائة يكون بعيدا من العقوبات فانه يمسي
بضم الياء من الامساء ضد الاصباح ويروى يمشي بفتح الياء وبالشين المعجمة
من المشي يومئذ وقد زحزح اي باعد نفسه عن النار م عن عرفجة بن شريح
عرفجة بفتح العين وسكون الراء المهملتين والفاء المفتوحة والجيم وشريح بالشين
المعجمة وقيل بالمهملة والجيم على وزن التصغير قيل ما رواه عن النبي صم سبعة احاديث
وانما انفرد مسلم بهذا الحديث انه ستكون هنات وهنات على وزن القناة
جمع هنة وهي الفتنة والفساد فمن اراد ان يفرق امر هذه الامة وهي جميع
اي والحال انهم مجتمعون على امام واحد يعني من قصد ان يعزل امامهم الذي اتفقوا
على امامته وقصد ان يصير اماما آخر في ناحية اخرى وقيل المراد منه تفريقهم في كلمة
المسلمين فاضربوه بالسيف قال النووي من قصد تفريق امرهم ينهى عن ذلك
اولا فان لم ينته قوتل وان لم يندفع شره الا بقتله قتل والحديث محمول عليه كائنا
من كان اي سواء كان من اقاربي وغيرهم وهو حال من فاعله وهو بعمومه قائم
مقام العائد الى ذي الحال وكان تامة وقيل كائنا خبر كان ومن بدل من الضمير الغائب
في فاضربوه لكن الاولى ذكرا ولا ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت
اخبرت سودة زوجة عم رض انها خرجت لحاجتها فمنعها عمر رض لشدة غيرته فقال
انه قد اذن لكن وهو على بناء المجهول ان تخرجن لحاجتكن المراد من الحاجة
البراز وفيه جواز خروج المراة لقضاء حاجتها الى الموضع المعتاد من غير استيذان
الزوج خ علي رض قال لما علم النبي صم بالوحي ان حاطب بعث كتابا الى اهل مكة
بامراة وكان فيه بيان بعض امر النبي صم واحوال المؤمنين بعث رجالا على عقبها

فاخذوا

فاخذوا منها الكتاب في الطريق فقال عم ما هذا يا حاطب قال يا رسول الله ان للمهاجرين
اقارب بمكة يحمون اموالهم واهليهم واني لست من نفس قريش ولم يكن لي قريب
فيها فاردت ان اتخذ عندهم يدا يحمون بها مالي والله ما فعلت هذا شكا في ديني فقال
عمر رض دعني اضرب عنق هذا المنافق فقال عم انه قد شهد بدرا يعني حضر غزوة بدر
وما يدريك خطاب لعمر يعني اي شيء يعلمك انه مستحق للقتل لعل الله ان يكون
قال الطيبي الترجي فيه راجع الى عمر لان وقوع هذا الامر محقق عند رسول الله لما جاء في
رواية ابي هريرة اطلع الله بدون لعل لئلا يتكل من شهد بدرا على ذلك وينقطع
عن العمل قد اطلع على اهل بدر يعني نظر اليهم بنظر الرحمة والمغفرة فقال اعملوا
ما شئتم فقد غفرت لكم المراد به اظهار العناية بهم واعلاء رتبتهم لا الترخص لهم
في كل فعل كما يقال للمحبوب اصنع ما شئت وانما سماه عمر منافقا على التاويل لكون
فعله شبيها بافعال المنافقين ولهذا لم يزجره النبي صم في هذه التسمية
رقم الشيخ هنا علامة خ لكن الحميدي ذكر انه متفق عليه والضعيف المسود هذه
السطور وجده بعينه في صحيح مسلم رواية علي يعني حاطب بالحاء وكسر الطاء
المهملتين وهذا تفسير من المص لضميره انه ابن ابي بلتعة بفتح الباء الموحدة وسكون
اللام وفتح التاء المثناة فوق قال الشافعي الجاسوس المسلم يعزر ولا يقتل وقال
مالك الامام يقتله ان راى فيه مصلحة خ ابو هريرة رض انه كان فيما
مضى قبلكم من الامم محدثون المحدث بفتح الدال المشددة هو الذي يلقى
في نفسه شيء فيخبره فراسة ويكون كما قال وكانه حدثه الملأ الاعلى وهذه منزلة
جليلة من منازل الاولياء وانه ان كان في امتي هذه فانه عمر بن الخطاب
لم يرد النبي صم بقوله عم ان كان في امتي التردد في ذلك لان امته افضل الامم
واذا وجد في غيرها محدثون ففيها اولى بل اراد به التاكيد لفضل عمر كما يقال ان
يكن لي صديق فهو فلان يراد بذلك اختصاصه بكمال الصداقة لا نفي سائر الاصدقاء
وقد قيل في فضيلة عمر رض فضائل عمر لا يخفى على احد الا على من لا يعرف القمر قال

[illegible]

صاحب التحفة وقع هذا الحديث في المشارق بعلامة البخاري وانه متفق عليه
ق عبد الله بن مغفل رض بضم الميم وفتح الغين المعجمة وتشديد الفاء قيل انه
كان من اصحاب الشجرة ما رواه عن النبي صم ثلثة واربعون حديثا له في الصحيحين
ستة احاديث انفرد مسلم منها بواحد والبخاري بآخر ومما اتفقا عليه هذا الحديث
انه لا يصاد به الصيد ولا ينكا بضم الياء والهمزة في آخره وفي بعض الروايات
بغير همزة قال القاضي في شرح مسلم الاولى هي الرواية المشهورة لكن الثانية
اوجه لان المهموز انما هو من نكات القرحة اذا قشرتها وليس هذا الموضع صالحا
له الا بتجوز وانما هذا من النكاية يقال نكيت العدو اذا قتلته به العدو ولكنه يكسر
السن ويفقأ العين اي يقلع يعني الخذف وهو بالخاء والذال المعجمتين رمي
الحصاة من بين السبابتين او الابهام والسبابة قال النووي في الحديث
نهي عن الخذف لانه لا مصلحة فيه ويخاف من فساده ويلتحق به كل ما شاركه في هذا
المعنى ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها انه لم يقبض نبي قط حتى يرى
على بناء المجهول من الاراءة مقعده بالنصب مفعوله الثاني من الجنة ثم يخير اي
بين الاقامة في الدنيا والرحلة الى الآخرة م عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه
انه لم يكن نبي قبلي الا كان حقا عليه ان يدل امته على خير ما يعلمه لهم
وينذرهم بالنصب عطف على يدل شر ما يعلمه لهم وان امتكم اي امة نبيكم هذه
جعل عافيتها في اولها وسيصيب آخرها بلاء وامور تنكرونها وتجيء فتنة
فيرفق بعضها بعضا من الترفيق يعني يجعل الفتنة الثانية لشدتها الفتنة التي قبلها
رقيقة في الاعتبار ويروى فيدفق بالدال المهملة الساكنة وبالفاء المكسورة من
الدفق يعني يصير الفتن متتالية متولدة بعضها من بعض وروي فيرفق بسكون الراء
وبعدها فاء مضمومة لكن جمهور الرواة على الاولى بعضها بعضا وتجيء الفتنة
فيقول المؤمن هذه مهلكتي بكسر اللام من الاهلاك ثم تنكشف وتجيء الفتنة فيقول
المؤمن هذه هذه فمن احب ان يزحزح اي على بناء المجهول اي يبعد عن النار

ويدخل الجنة على بناء المجهول ايضا فلتأته منيته اي موته وهو يؤمن بالله
واليوم الآخر وليأت الضمير فيه عائد الى من الى الناس الذي يحب الموصول
مفعول ليأت ان يؤتى اليه يعني يفعل بالناس ما يحب ان يفعل لنفسه قيل هذا
القول من جوامع الكلم ومن بايع اماما اي اميرا فاعطاه صفقة يده
الصفقة هي العقد سمي بها لان التصفيق ضرب اليد باليد وعادة المتبايعين
اي يأخذ احدهما يد الآخر وثمرة قلبه يعني خلوص عهده والمراد منه المال وقيل هو
كناية عن مبايعته عن ولده فليطعه ان استطاع فان جاء آخر ينازعه
فاضربوا عنق الآخر اي ان لم يندفع الا بقتله ق ابو هريرة رض اتفقا على
الرواية عنه قال قيل لي انك تكثر رواية الحديث وغيرك لا يروي مثلك فقلت ان
المهاجرين والانصار كان يشغلهم عمل اموالهم وكنت امرأ مسكينا الزم رسول الله
واقنع بقوتي وقال يوما من الايام انه لن يبسط احد ثوبه حتى اقضي مقالتي ثم
يجمع اليه ثوبه الا وعى ما اقول اي حفظه فبسطت نمرة علي حتى اذا قضى مقالته
جمعتها الى صدري فما نسيت من مقالته جمعتها الى صدري فما نسيت من مقالته
عليه السلام شيئا وفيه معجزة لرسول الله صم ق عائشة رض اتفقا على الرواية
عنها انه ليأتي الرجل العظيم اي عظيم القدر في الدنيا من الجاه والمال
السمين يوم القيمة لا يزن عند الله جناح بعوضة اي لا يكون له قدر عند الله
لخلو قلبه من الايمان اقرأوا فلا نقيم لهم يوم القيمة وزنا الآية واردة في حق
الكفار ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها انه ليبكى عليها الضمير في
انه للشان وانها لتعذب الواو فيه للحال في قبرها يعني يهودية تفسير
للضمير في عليها م وائل بن حجر رض روى مسلم عنه انه ليس بدواء ولكنه
داء يعني الخمر فانه لدينه داء وان كان لبعض امراض الجسم دواء على زعم الاطباء
م ام سلمة رض روى مسلم عنها قالت تزوجني النبي صم فاقام عندي ثلثا ثم
اراد ان يخرج فاخذت ثوبه فقال صم انه ليس بك اي بسببك على اهلك هوان

اي مذلة عليهم لاجل اقتصاري على التثليث فان ذلك ليس لعدم الرغبة في
مصاحبتك بل لان حكم الشرع كذلك قال النووي يجوز ان يراد بالاهل النبي عم نفسه
يعني لا يلحقني هوان بسببك لاني لم امنع من حقك شيئا لان حقك كان ثلثا
فاخترته مني ان شئت سبعت لك وان سبعت لك سبعت لنسائي هذا يدل
على تخييرها بين التسبيع بقضاء في ازواجه وبين الثلاث بلا قضاء وفي التسبيع
مزية بتواليها وفي الثلاث مزية بعدم القضاء فاختارت الثلاث لكونها لا
يقضي في سائر الازواج فيقرب عوده اليها وفيه دلالة ايضا على ان للثيب
الجديدة مزية على غيرها بثلاث وروي انه عم قال للبكر مزية بسبع وبه اخذ مالك
والشافعي وقال ابو حنيفة لا مزية للجديدة بل يجب التسوية لعمومات النصوص
الواردة في القسم ولان الثلث لو كان حقا للثيب لكان من حقه عم ان يدور على
زوجاته اربعا لا سبعا على تقدير اختيار ام سلمة سبعا لكون الثلاث حقا لها
اجاب القاضي عن هذا بان طلبها ما هو اكثر من حقها اسقط اختصاصها
بما هو حقها م الاغر المزني رض روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي صم ثلث
احاديث احدها هذا والآخر للبخاري الاغر بالغين المعجمة والراء المشددة المهملة
والمزني بالزاء المعجمة المفتوحة بعدها نون انه ليغان الضمير فيه للشان الفعل
مشتق من الغين وهو الغطاء على قلبي الجار والمجرور نائب عن فاعل يغان اي
ليغشى قلبي واني لاستغفر الله في كل يوم مائة مرة اختلفوا فيما يغشاه قال
بعض هو همه لامته واطلاعه على ما سيأتيهم بعده من المنكرات فيستغفر لهم وقيل
هو النظر في مصالح امته ومحاربة اعدائه وتاليف المؤلفة قلوبهم ليكون ذلك
سببا لايمانهم وان كانت هذه الامور عبادات لكنه نزول بالنسبة الى رفعة
مقامه من حضوره مع الله فيستغفر لذلك وقيل هو حالة خشية من الله وتعظيم
فان الملائكة والانبياء وان كانوا آمنين من العذاب لكن خوفهم خوف اجلال واعظام
ويكون استغفاره عم اظهار الافتقار وعبوديته وفي الاستغفار معنى آخر لطيف

وهو

وهو استدعاء المحبة من الله لان الله تعالى قال ان الله يحب التوابين فكان عم يحدث
في كل حال توبة ليستوجب من ربه محبته وقيل انه عم كان يدوم على ذكر الله ويصير قلبه
مشغولا بالمشاهدة فاذا اغفل عنه بسبب الاشتغال بالغير عد ذلك ذنبا فاستغفر
له وقال بعض اهل التحقيق ان العبد لا يصح له مقام حتى يرتفع عنه ثم يطلع عليه
فيصححه وكان النبي عم في نهاية الكمال والارتقاء الى درجات الجلال وكان اذا
ارتقى في كل ساعة الى حالة ولاحظ ما في حالته الاولى من النقص استغفر عنه
ابى بعض العلماء عن تاويل هذا الحديث تأدبا لانه لا اطلاع لاحد على خصائص
احواله فكيف يبحث عنه حتى سئل الاصمعي عن معناه فقال لو كان غير قلب
النبي صم لكنت افسره لقد احسن في ذلك الفاضل لسلوكه منهج الادب ح
ام سلمة رض روى البخاري عنها انه يستعمل عليكم امراء هذا الحديث الى آخره
مذكور في صحيح مسلم غير لفظة انه فتعرفون يعني ترضون بعض اقوالهم وافعالهم
لكونه مشروعا وتنكرون اي تنكرون بعضها لكونه قبيحا فمن كره فقد
برئ ومن انكر فقد سلم فسره مسلم في صحيحه بقوله اي من كره بقلبه وانكر بقلبه
بيانه ان الانكار اذا لم يكن كما ينبغي يسمى بالكراهة يعني فمن كره بقلبه فقد برئ من
النفاق ومن انكر بقلبه فقد سلم من العقوبة على ترك النكير واعترض عليه شيخ المظهر
بان هذا التفسير غير مستقيم لان الانكار يكون باللسان والكراهية بالقلب وتؤيده
الرواية الاخرى من انكر بلسانه فقد برئ ومن كره بقلبه فقد سلم يمكن ان يجاب عنه
بان الانكار غير مختص باللسان بل هو نفرة القلب والمنع باللسان وبسائر
الاركان من ثمراتها الا يرى ان المنع غير مفيد اذا لم يصادفها على ان قوله
فمن كره ومن انكر تفصيل لقوله تنكرون بشهادة الفاء في فمن كره فلن يكون
المفصل مخالفا للمجمل حاشا لامام ائمة الدنيا ان يخرج من فيه كلام غير مستقيم
لا سيما في تفسير الكلام النبوي واما الرواية التي نقلها فغير قوية ولكن من
رضي وتابع من فيه مبتدأ خبره محذوف يعني من رضي بفسقهم بقلبه وتابعهم

بعمله لم يبرأ من الاثم والنفاق **فصل** م عمر رض روى مسلم عنه
انهم خيروني بين ان يسألوني بالفحش او يبخلوني ولست بباخل الواو فيه
للحال يعني ان الذين اعطيتهم لا يخلوا حالهم من احد الامرين اما ان يسألوني بالفحش
والتعدي في الطلب وينسبوني الى البخل فما اعطيتهم انما هو لدفع الامرين لا برضاء
القلب شبه عم ما ظهر من حالهم مع نفسه بالتخيير فقال خيروني على وجه الاستعارة
قاله حين قسم قسما على وزن الضرب مصدر قسم فقال عمر يا رسول الله
لغير هؤلاء اللام فيه للابتداء والمراد بغيرهم اهل الصفة كان احق به اي بالقسم
منهم وفيه دلالة على ان مداراة اهل الجهل ودفع المال اليهم لمصلحة **فصل**
ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها انها ابنة ابي بكر هذا اشارة الى كمال
فهمها وحسن منطقها قاله عند انتصار عائشة اي انتقامها من زينب بنت
جحش سبب انتصارها ما روي ان ازواج النبي صم اجتمعن فارسلن فاطمة اليه يطلبن
منه ان يحبهن كعائشة فدخلت عليه وهو مع عائشة في مرطها فقالت ما قلن فقال الم
تحبيني فقالت نعم قال فاحبيها فرجعت اليهن فاخبرتهن بما قال لها فقلن لم تصنعي
شيئا فاردن ان يرسلنها ثانيا فلم ترض فارسلن زينب بنت جحش فكانت في ازواجه
ازهد حتى قالت عائشة في حقها لم ار قط امرأة خيرا في الدين من زينب وكانت لها
منزلة عنده صم تضاهي منزلة عائشة فقالت ان نساءك يسألنك العدل في
بنت ابن ابي قحافة يعني يسألنك التسوية بينهن وبين عائشة في المحبة ثم اقبلت على
عائشة فشتمتها فلما استطالت عليها استقبلتها عائشة وعارضتها بالمدافعة
حتى قهرتها واسكتتها وفي الحديث دلالة على جواز الانتقام بالحق لكن العفو افضل
لقوله تع فمن عفى واصلح فاجره على الله ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه
انها ستكون بعدي اثرة بالفتحات اسم من الاستيثار وهو الاختيار يعني سيفضل
امراؤكم عليكم من ليس له فضل ومعناه سيكون ولاتكم اصحاب اثرة يؤثرون اهواءهم
على الحق ويصرفون الفيء على غير المستحق وامور تنكرونها وفي بعض النسخ امور

امور بلا عاطف بدل من اثرة او بيان له والرواية الاولى هي المعتد بها
قالوا يا رسول الله فما تأمرنا قال تؤدون الحق الذي عليكم وهو طاعة الامراء
وتسألون الله الذي لكم وهو الثواب ق زيد بن ثابت رض اتفقا على
الرواية عنه قال بايع رسول الله صم اعرابي فاصابه حمى بالمدينة فقال يا محمد اقلني
بيعتي فابى عم عنه فخرج الاعرابي فقال عم انها طيبة تقدم وجه تسميتها بطيبة
قال النووي رح انما لم يقل عم بيعة الاعرابي لان بيعته كانت على الهجرة وهي كانت
فريضة في ذلك الوقت وقال القاضي لان بيعته كانت على الاسلام بعد سقوط الهجرة
والصحيح هو الاول وانها تنفي الخبث يعني شرار الناس كما تنفي النار خبث الفضة
قال القاضي الاظهر ان هذا كان في زمانه لانه لم يكن يصبر على الهجرة والمقام
معه الا من خلص ايمانه وقال النووي هذا ليس بظاهر لانه قد صح ان النبي صم قال
في حديث الدجال انه يقصد المدينة فترجف ثلاث رجفات فيخرج الله منها
كل كافر ومنافق والاوجه ان يكون هذا في ازمنة متفرقة ق ام عطية
واسمها نسيبة بنت كعب رض عطية بفتح العين وكسر الطاء مهملتين ونسيبة
بضم النون وفتح المهملة قيل كانت تغزو مع النبي صم فتداوي الجرحى روت
عن النبي صم اربعون حديثا لها في الصحيحين تسعة احاديث انفرد البخاري منها
بحديث ومسلم بحديث انها قد بلغت الضمير في انها للشاة وقال شارح
للشان والاول اظهر محلها بكسر الحاء اي وقعت الصدقة بموضعها وتمت
قاله حين بعث رسول الله بشاة اليها اي الى نسيبة من الصدقة فبعثت
الى عائشة منها بشيء يعني من جهة الهدية فجاء رسول الله الى عائشة فقال
هل عندكم من شيء فقالت لا الا ان نسيبة بعثت الينا من الشاة التي
بعثت بها اليها يعني الحديث الشاة وقعت صدقة لنسيبة وصارت ملكها ثم كانت
هدية لنا بتمليكها وفيه دليل على ان الهدية حلال لرسول الله صم لانها وسيلة الى
الالفة والوداد ولا كذلك الصدقة لانها تذهب اوساخ الناس فصانه الله عنها

لشرفه وعلى ان تبتذل المملك بمنزلة العين ح عائشة رض روى البخارى عنها
قالت كان النبى صلعم يكثر ذكر خديجة فيبعث الى صدائقها هدية وكانت غيرتى عليها
مع انى ما رأيتها اكثر من سائر نسائه فقلت يوما من الغيرة كانه لم يكن فى الدنيا
الا خديجة فقال عم انها كانت وكانت يعنى اشارة الى تعداد مناقبها وصفاتها
المرضية وكان لى منها ولد وهو يطلق على الواحد والكثير والمراد به هنا الثانى لما روى
ان جميع اولاده عم كان من خديجة سوى ابراهيم فانه كان من مارية القبطية يعنى خديجة
هذا تفسير لضمير انها ح على رض روى مسلم عنه قال قلت يا رسول الله ما لك تتزوج الاجانب
وتدعنا فقال هل عندكم شيء قلت نعم بنت حمزة فقال عم انها لا تحل لى انها ابنة
اخى من الرضاعة يعنى بنت حمزة ح ابو ذر رض روى مسلم عنه قال لما سمعت خبر
النبى صلعم اتيت مكة فسألت عن مكانه فمال علىّ اهل الوادى وكانوا يضربوننى حتى
خررت مغشيا علىّ وفررت منهم واختفيت بين استار الكعبة فرأيت فى بعض الليالى
رسول الله صلعم يطوف فجئت تحية الاسلام فقال لى مذ متى كنت هنا قلت مذ
ثلثين يوما قال فمن كان يطعمك قلت ما كان لى طعام الا ماء زمزم فقال عم انها
مباركة انها طعام طعم الطعام ما يؤكل والطعم بفتح الطاء وسكون العين
مصدر بمعنى الاكل والذوق والمراد باضافة الطعام الى الطعم انه طعام مشبع او
اجود يعنى زمزم اى بئر زمزم هذا تفسير للضمير فى انها والمراد منها ماؤها ح

فصل ق ابو ذر رض اتفقا على الرواية عنه انك امرؤ فيك
جاهلية اى خلق من اخلاق الجاهلية وهو شتم احد بامه هم اخوانكم الضمير فيه
راجع الى المماليك وخولكم بفتحتين جمع الخائل وهو الخادم جعلهم الله تحت ايديكم
فمن كان اخوه تحت يديه فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما يلبس قال شارح هذا
خطاب للعرب الذين كان عامة لباسهم واطعمتهم متقاربة من اكل الخشن واما
من خالفهم فى ذلك باكل رقيق الطعام ولبس جيد الثياب فلا يجب عليه لمماليكه الا ما هو
المعروف من نفقة مماليك بلدهم وكسوتهم واقول الخطاب فى آخر الحديث غير مختص

بما

بما ذكر من العرب فالمناسب ان يكون اوله كذلك بل الوجه ان يجعل الخطاب
عاما ويكون الامر محمولا على الاستحباب بالاجماع كما قاله النووى ولا تكلفوهم
ما يغلبهم يعنى لا تأمروهم ما لا يطيقون عليه من الاعمال فان كلفتموهم
فاعينوهم عليه اى على العمل الشاق قاله له حين عيّر بالعين المهملة وتشديد
الياء المثناة تحت اى سب غلامه بامه ق سعد بن ابى وقاص رض اتفقا
على الرواية عنه قال مرضت عام الفتح فاتانى عم يعودنى فقلت يا رسول الله ان لى
مالا كثيرا لا يرثنى الا ابنت لى فاتصدق بثلثى مالى فقال لا فقلت فاتصدق بشطره
قال لا ثم قلت فالثلث قال الثلث والثلث كثير انك ان تذر وهو مبتدأ ورثتك
اغنياء خير وهو خبره او يقال ان تذر بدل اشتمال من اسم ان وروى بكسر
الهمزة للشرط من ان تذرهم عالة جمع عائل وهو الفقير يتكففون الناس
يعنى يسألون الناس بمد اكفهم اليهم وفيه اشارة الى ان ورثته كانوا فقراء
وفى قوله عم الثلث كثير بيان ان الايصاء بالثلث جائز لح وفى قوله عم
الثلث كثير بيان ان المستحب لان يوصى اقل من الثلث لكون ورثته فقراء واما
قول الراوى لا يرثنى الا ابنت فمحمول على الارث من جهة الفرضية فانك لن تنفق
نفقة هذا علة للنهى ايضا لكونه معطوفا على العلة السابقة يعنى لا تفعل لانك ان عشت
فانفاقك على اهلك مما بقى من الثلث خير لك تبتغى وجه الله اى رضاءه وانه
الجملة صفة نفقة الا اجرت بها اى صرت ماجورا ومثابا بسبب تلك النفقة حتى
ما تجعل فى فى امرأتك يعنى حتى الذى تجعله فى فم امرأتك من الطعام فان لك
فيه اجرا قال الشيخ تقى الدين ما هنا عبارة عن الواجب ولفظ حتى يفيد المبالغة
فى تحصيل الاجر كما يقال مات الناس حتى الانبياء ويكون هذا دفعا لمن يتوهم
ان فى اداء الواجب المالى براءة الذمة فقط لا الاجر وبيان ان الواجب
المالى انما يثاب عليه اذا ادى لابتغاء وجه الله لكن النية المجملة فى كون الانفاق
لله كافية فى تحصيل الاجر واليه سبق الاشارة فى الباب الاول فى حديث من قاتل

ليكون كلمة الله هي العليا قال اي سعد بن ابي وقاص فقلت يا رسول الله اخلّف
على بناء المجهول وتشديد اللام بحذف حرف الاستفهام يعني هل اصبح من مرضي وابقى
بمكة بعد اصحابي اي بعد سفرهم عنها قاله خوفا من موته بمكة وكان المهاجرون
يكرهون الموت في بلدة هاجروا منها وتركوها لله تعالى قال انك لن تخلّف على
بناء المجهول فتعمل عملا تبتغي وجه الله الا ازددت به درجة ورفعة يعني ان
اتفق لك ان تتخلف عن اصحابك وتبقى بمكة بسبب المرض فتعمل فيها عملا صالحا
حصل لك بما هو المقصود وهو زيادة الدرجة ولعلك ان تخلف حتى ينتفع بك اقوام
ويضر على بناء المجهول بك آخرون يعني لعلك يتأخر اجلك فينتفع بك المؤمنون
في دينهم ودنياهم ويتضرر بك الكافرون روي انه كان كما اخبر النبي صلعم فعاش
ثلث وثمانين سنة وفتح الله على يديه العراق وبلادا من فارس اللهم امض اي
انفذ لاصحابي هجرتهم وتممها لهم ولا تردهم على اعقابهم يعني لا تمتهم في
بلدة هاجروا منها قال قوم موت المهاجر في بلدة هاجر منها كيف كان قادح في
هجرته واستدلوا عليه بهذا الدعاء وقال القاضي لا دليل فيه عندي على ذلك
لانه يحتمل ان يكون هذا دعاء عاما لهم ومعناه اتمم لهم هجرتهم ولا تردهم على
اعقابهم برجوعهم عن حالهم المرضية الى هنا كلامه لكنه بعيد من سياق الحديث
وقال آخرون اجر الهجرة لا يبطل ببقاء المهاجر فيما هاجر منه وموته فيه اذا كان
لضرورة واما اذا كان باختيار فيبطل لكن البائس اي الفقير استدراك
من قوله ولعلك ان تخلف سعد بن خولة وهذا توجع ورقة من رسول الله صلعم
على سعد بن خولة لانه مات بمكة ذكر البخاري انه هاجر وشهد بدرا ثم انصرف الى
مكة ومات بها قاله له اي الحديث لسعد بن ابي وقاص رض لما عاده اي حين عيادة
النبي صلعم الراوي ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه قال بعث النبي صلعم
معاذا الى اليمن فقال له انك ستأتي قوما اهل كتاب فاذا جئتهم فادعهم
الى ان يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله هذا يدل على وجوب

دعوة

دعوة الكفار الى الاسلام قبل القتال لكن هذا اذا لم تبلغهم الدعوة اما اذا بلغتهم
فغير واجبة لانه صح ان النبي صلعم اغار على بني المصطلق وهم غافلون فانهم
اطاعوا لك استعمل الطاعة باللام لتضمنه معنى الانقياد بذلك اي بتلفظ
الشهادتين فاخبرهم ان الله فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة
فانهم اطاعوا لك بذلك اطاعتهم فيها يحتمل وجهين احدهما الاقرار بوجوبها
والثاني الامتثال باداءها ويرجح الاول بان المذكور في الحديث هو الاخبار
بفرضيتها فيناسبه الاقرار بذلك ويرجح الثاني بانهم لو امتثلوا باداءها بدون
الاقرار بوجوبها لكفى فالشرط عدم الانكار لا التلفظ بالاقرار فاخبرهم ان الله
فرض عليهم صدقة تؤخذ من اغنيائهم فترد على فقرائهم فيه اشارة الى دفع
الزكوة لا الى غني ولا الى كافر لان ضمير فقرائهم راجع الى المسلمين وعدم جواز
نقلها الى بلد آخر فان هم اطاعوا لك بذلك فاياك وكرائم اموالهم يعني
اتق نفسك ان تأخذ خيار اموالهم واتق دعوة المظلوم هذا معطوف على
عامل اياك المحذوف واشارة الى ان اخذ كرائم الاموال في الزكوة ظلم
فانه ليس بينها وبين الله حجاب اي يكون دعوته مقبولة في حق الظالم ولو
قال المص في آخر الحديث قاله لمعاذ حين بعثه الى اليمن لكان اولى كما قال في اخواته
م سلمة بن الاكوع رض روى مسلم عنه قال اعطاني رسول الله صلعم
عام الحديبية ترسا ثم رآني مجردا عنه فقال اين جحفتك التي اعطيتك قلت
لقيني عمي عامر رأيته اعزل فاعطيته اياها فقال صلعم انك كالذي قال الاول
فالنصب ظرف اي في الزمان الاول اللهم ابغني بهمزة الوصل امر من البغاية
اي اطلب لي وبهمزة القطع امر من الابغاء اي اعنّي على الطلب حبيبا هو احب
الي من نفسي قاله له اشار به النبي صلعم الى ان سلمة اختار عمه في المحبة على نفسه
حيث اعطاه السلاح وترك نفسه مع احتياجه اليه ولكن فيه مدح لسلمة لانه اندرج
تحت قوله تعالى ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة م عمرو بن عبسة رض

هو بفتح العين المهملة والباء الموحدة قيل ما رواه عن النبي صم ثمانية وثلاثون حديثا
انفرد مسلم منها بهذا الحديث قال كنت في الجاهلية اظن ان عبدة الاوثان ليسوا
على شيء فسمعت ان رجلا يخبر اخبارا بمكة فقدمت عليه فاذا هو محمد عم وكان من آمن به
معه حينئذ ابا بكر وبلالا وكان قومه متسلطا عليه فقلت من انت قال نبي قلت
وما نبي قال ارسلني الله قلت باي شيء ارسلك قال ارسلني الله بصلة الارحام وكسر
الاوثان وان نوحد الله ولا نشرك به شيئا فقلت اني متبعك فقال عم انك
لا تستطيع ذلك اشارة الى مصدر قوله متبعك يومك هذا الا ترى حالي
وحال الناس ولكن ارجع الى اهلك فاذا سمعت بي قد ظهرت اي غلبت
فأتني قاله له حين قال اني متبعك قال الراوي لما سمعت قدوم رسول الله صم
المدينة اتيته فقلت يا رسول الله اتعرفني قال نعم انت الذي لقيتني بمكة وفي الحديث
دلالة على ان المسلم اذا خاف على دينه يجوز له التقية الى وقت الاقتدار ومعجزة حيث
اخبر عن ظهوره في المستقبل انما قدم النبي صم صلة الارحام على التوحيد لان لها
في نفس السائل وقعا عظيما خ ابن عمر رض روى البخاري عنه قال لما قال النبي صم
ان الله لا ينظر الى من جر ازاره بطرا قال ابو بكر يا رسول الله ان احد شقي ازاري
يسترخي فقال عم انك لست تصنع ذلك خيلاء بضم الخاء المعجمة وفتح الياء
المثناة تحت وبالمد بمعنى الكبر وهو بالنصب مفعول له قاله لابي بكر يعني استرخاء
الازار هذا تفسير لاسم الاشارة فصل ق ام سلمة رض
اتفقا على الرواية عنها انكم تختصمون الي ولعل بعضكم ان يكون المصدر
خبر لعل من قبيل رجل عدل اي كائن او يكون ان زائدة او المضاف محذوف اي
لعل وصف بعضكم ان يكون الحن على وزن افعل من اللحن بفتح الحاء وهو الفطنة
يعني به اعلم وابلغ في تقرير مقصوده ويحتمل ان يكون من اللحن وهو الصرف عن وجه
الصواب يعني به ان يكون اعجز عن اظهار حجته لسوء منطقه فيغلبه خصمه فعلى
هذا المعنى الوحيد خصم صاحب اللحن بحجته من بعض فاقضي له الضمير فيه

راجع

راجع الى البعض الاول على الوجه الاول والى البعض الثاني على الوجه الثاني الياء
في فاقضي ساكنة مما اسمع منه من في مما بمعنى الاجل فمن قطعت له من
حق اخيه شيئا فلا يأخذه فانما اقطع له قطعة من النار فان قلت
الحديث يدل على انه عم قد يقع منه حكم مخالف للباطن ويبقى عليه وقد اتفق
الاصوليون على انه عم لا يقرر في احكامه على خطأ فكيف الجمع بينهما قلنا
مرادهم ان ما حكم فيه النبي صم باجتهاده لا يبقى على احتمال الخطأ كالمجتهد
غيره بل يلهمه الله ما هو الصواب فيتداركه واما الذي في الحديث فهو الحكم بالبينة
واليمين فان وقع فيه ما يخالف الباطن لا يسمى خطأ بل الحكم صحيح لان
كان الحق من الشهود وعجز احد الخصمين عن تقريره لا من قبل الحاكم فان
قلت فهلا تبين له عم ما هو الحق بالوحي في الحكم بالبينة واليمين كما في اجتهاده
قلنا لو كان كذلك لما امكن اقتداء امته به عم في الحكم لعجزهم عن ادراك
بواطن الامور وقد امر الله تع باتباعه ولكان ذلك سببا لهتك اسرار الاشرار
والجاء الخلق الى الحق من غير اختيار استدل الشافعي رح بالحديث على ان حكم
الحاكم لا ينفذ باطنا وحمله ابو حنيفة على الاموال والاملاك دون اثبات عقود
النكاح وفسخها موضع بيانه مشبعا الفقه م ابو قتادة رض روى مسلم عنه
انكم تسيرون عشيتكم اي وقت عشيتكم وهو من زوال الشمس الى الصباح
وليلتكم وتأتون الماء ان شاء الله غدا قاله قبل ليلة التعريس يوم
التعريس نزول المسافر آخر الليل قال النووي رض لم يكن احد من القوم يعلم ذلك
فلما سمعوا اسرعوا في السير وهذا من جملة معجزاته عم وفيه استحباب قول
ان شاء الله في الامور المستقبلة كما قال الله تعالى ولا تقولن لشيء اني فاعل
ذلك غدا الا ان يشاء الله م معاذ بن جبل رض روى مسلم عنه انكم ستأتون
غدا ان شاء الله عين تبوك قال صاحب التحفة هذا الحديث انما اخرجه مالك في
الموطأ ووهم الشيخ انه اخرجه مسلم واقول الواهم ابن اخت خالته لا الشيخ لاني صادفت

الحديث بعينه في صحيح مسلم في باب آيات النبي صلعم رواية معاذ بن جبل فانكم
لن تاتوها حتى يضحى النهار اي يجيء وقت ضحاه فمن جاءها منكم فلا يمس من
مائها شيئا حتى آتي قال الراوي فجئنا عين تبوك وكان فيها ماء يروي اثنين
او ثلثة فغسل النبي صلعم يديه ووجهه فيها فدعى الله تعالى بما شاء فانفجرت العين
بماء كثير فشرب الناس واستقوا وما كان هذا الا معجزة من معجزاته عليه افضل
سلام الله وصلواته خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه انكم ستحرصون
على الامارة وانها ستكون ندامة لان الامارة لا تجري على العدل لا نادرة
يوم القيمة فنعم المرضعة وبئست الفاطمة المخصوص بالمدح والذم محذوف
وهو الامارة ضرب النبي صم المرضعة مثلا للامارة الموصلة الى صاحبها من المنافع
العاجلة والفاطمة وهي التي تقطع لبنها مثلا للمفارقة عنها بالانعزال او
بالموت قال الطيبي نعم فعل غير متصرف واذا كان فاعله مؤنثا جاز الحاق تاء
التانيث به وتركها وانما لم يلحق التاء بنعم والحقت ببئس اشارة الى ان ما ينال الآمر
في الآخرة من البأساء داهية بالنسبة الى ما ناله في الدنيا من النعماء ق جرير رض
اتفقا على الرواية عنه قال كنا جلوسا ليلة مع النبي صلعم فنظر الى القمر وكان بدرا
فقال عم انكم سترون ربكم كما ترون هذا هذا تشبيه للرؤية بالرؤية في الوضوح
لا تشبيه المرئي بالمرئي لا تضامون في رؤيته وهو بتشديد الميم من الضم اي لا
ينضم بعضكم بعضا ولا يقول ارنيه بل كل ينفرد برؤيته وروي بتخفيف الميم من
الضيم وهو الظلم يعني لا ينالكم ظلم بان يرى بعضكم دون بعض بل تستوون
كلكم في رؤيته وهذا حديث مشهور تلقته الامة بالقبول فان استطعتم ان لا
تغلبوا على صلوة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها اي لا تصيروا مغلوبين
في صلوة الفجر والعصر والمواظبة عليهما وعلى يجيء بمعنى من فافعلوا وفي ذكرهما
عقيب ذكر الله رؤيته دلالة على ان الرؤية يرجى نيلها بالمحافظة عليهما خصهما بالذكر
لشدة خوف فوتهما ومن حفظهما فبالحرى ان يحفظ غيرهما ثم قرأ وسبح بحمد

ربك

ربك اي صل وانت حامد قبل طلوع الشمس وقبل الغروب م ابو ذر رض
روى مسلم عنه انكم ستفتحون ارضا يذكر فيها القيراط واصله قراط بتشديد
الراء فابدلت احديهما ياء وجمعه قراريط وهو نصف عشر دينار ويروى ستفتحون
مصر وهي ارض يسمى فيها القيراط يعني اهلها يكثرون استعماله في معاملتهم
لقلة مروتهم وقال الامام التوربشتي كنت ارى هذا الحديث مشكلا لان تسمية
القيراط لم تكن مختصة باهل مصر بل يشاركهم فيها البدوي والمضري من بلاد
العرب حتى وجدت في كتاب الطحاوي الموسوم بمشكل الآثار انه قال انما الاشارة
بها الى كلمة يستعملها اهل مصر في المثابة واسماع المكروه فيقولون اعطيت فلانا
قراريط اي اسمعته المكروه والسباب فاستوصوا باهلها خيرا يعني اطلبوا
الوصية من انفسكم باتيان اهلها خيرا او معناه اقبلوا وصيتي يقال اوصيته
فاستوصى اي قبل الوصية لعل المناسبة بين تسمية القيراط وبين التوصية
بهم ان القوم لهم دناءة وفحش في لسانهم فاذا استوليتم عليهم فاحسنوا اليهم
بالعفو ولا يحملنكم سوء اقوالهم على الاساءة بهم فان لهم ذمة اي حرمة وامانا
من جهة ابراهيم ابن النبي صلعم فان امه مارية القبطية كانت منهم ورحما اي قرابة
وهي من جهة ان هاجر ام اسمعيل عم كانت وفي رواية فان لهم قرابة وصهرا
وفيه معجزة النبي صلعم حيث وقع الحال في الاستقبال كما قال خ انس رض
روى البخاري عنه انكم ستلقون بعدي اثرة وهو بالفتحات اسم من الاستيثار
فاصبروا حتى تلقوني على الحوض يعني اذا رأيتم يفضل عليكم من هو دونكم فاصبروا
على هذه الشدة ولا تخالفوهم لو قال المص قاله للانصار لكان اولى لانهم هم
المخاطبون به وفيه فضيلة لهم وبشارة بالصبر على الشدائد م ابو سعيد رض
روى مسلم عنه انكم قد دنوتم من عدوكم والفطر اقوى لكم يعني على قتال
العدو قاله حين دنا من مكة للفتح في شهر رمضان قال ابو سعيد فنزلنا
منزلا آخر فقال انكم مصبحو عدوكم يقال اصبحت فلانا بالتشديد اذا اتيته

صباحًا والفطر اقوى لكم فافطروا فكانت عزمة اى تلك الحالة وهى لا لافطار فريضة لان الجهاد كان فرضًا فى ذلك الوقت وكان حاصلًا بالافطار والصوم كان جائزا لهم وترك الفرض لاجل الجائز لم يكن جائزا لهم فافطرنا ثم لقد رأيتنا نصوم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك فى السفر هذا يدل على ثبوت التخيير لهم غير حالة الدنو من العدو ق حذيفة رض انفقا على الرواية عنه قال كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم فقال احصوا الى كم يلفظ الاسلام يعنى كم شخصا يلفظ كلمة الاسلام فقلنا يا رسول الله اتخاف علينا ونحن ما بين الستمائة الى السبعمائة فقال عم انكم لا تدرون يعنى لا تعلمون الذى امامكم من الفتن والابتلاء لعلكم ان تبتلوا على بناء المجهول قال الراوى ابتلينا بعد هذا حتى صار الرجل منا لا يصلى الا سرا قال النووى لعله كان فى بعض الفتن الذى جرت بعد النبى صلى الله عليه وسلم وكان بعضهم يختفى ويصلى سرا مخافة الدخول فى الفتنة ونقله الشيخ الشارح رح واقول الظاهر من امره عم باحصاء المسلمين وقصد معرفة اعدادهم وذكر الحديث جوابا لقول الراوى اتخاف علينا ان الابتلاء يكون لهم من جهة الكفار لا من جهة منازعة الخلافة بينهم لان البلية لا تناسبه اللهم الا ان يقال اذا ابتلى المسلمون بالمنازعة بينهم يخاف عليهم من الكفار ولهذا امر عم باحصائهم وفى الحديث دلالة على ان الامام يستحب له ان يتعهد امور رعيته ولا يذهل عن الخوف عليهم وحياطته ق انس رض انفقا على الرواية عنه قال واصل النبى صلى الله عليه وسلم صومه فى آخر شهر رمضان فاخذ رجال من اصحابه يواصلون فقال عم انكم لستم مثلى حرف تنبيه والله لو تمادى لى الشهر يعنى لو تأخر هلال شوال ومدلى الشهر لواصلت وصالا يدع المتعمقون لفظه خبر ومعناه امر والتعمق هو الغلو يعنى ليترك المواصلون المتجاوزون من الحد تعمقهم اى تجاوزهم قال الخطابى صوم الوصال من خصائص رسول الله صلى الله عليه وسلم ومحرم على امته وفى الحديث دلالة عليه وقال القاضى نهيه عم كان للتخفيف عليهم لئلا يعتريهم ضعف يمنعهم

عن

عن وظائف الطاعات ومن قدر فلا حرج وقد واصل جماعة من السلف قيل الوصال المنهى عنه ما اتصل باليوم الثانى فلا يدخل فيه الوصال الى السحر وقد روى عنه عم انه قال ايكم اراد ان يواصل فليواصل الى السحر م ابن عباس رض روى مسلم عنه انكم ملاقوا الله مشاة جمع الماشى حفاة جمع الحافى وهو خلاف المتنعل عراة جمع العارى وهو خلاف اللابس غرلا بالغين المعجمة والراء المهملة جمع الاغرل وهو الذى لم يختتن حتى ترجعون الى الله كما خلقتم وليس معكم شيئ من اعراض الدنيا فلا تركنوا اليها

فصل ق

عايشة رض انفقا على الرواية عنها قالت لما مرض النبى صلى الله عليه وسلم مرضه الذى توفى فيه فاذن بلال للصلوة فقال عم مروا ابا بكر يصلى بالناس فقلت يا رسول الله ان ابا بكر رجل رقيق سريع الحزن والبكاء واذا قام مقامك لا يستطيع ان يصلى بالناس فقال عم مروا ابا بكر يصلى بالناس ثم قلت لحفصة قولى له ان يأمر لعمر رض ان ابا بكر لا يستطيع فقالت مثل ما قلت فقال عم انكن لانتن صواحب يوسف يعنى من جنسهن وعلى صفتهن من كثرة الالحاح فيما يردن مروا ابا بكر فليصل بالناس قاله فى مرضه الذى توفى فيه على بناء المجهول ثمة فلما دخل ابو بكر فى الصلوة وجد رسول الله صلى الله عليه وسلم من نفسه خفة فقام يهادى بين رجلين فلما دخل المسجد سمع ابو بكر حسه فذهب يتأخر فاومى اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم اقم مكانك فجاء رسول الله حتى جلس عن يسار ابى بكر فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى بالناس جالسا وابو بكر قائما يقتدى ابو بكر بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقتدى الناس بصلاة ابى بكر وفى الحديث دلالة على ان الامام اذا عرض له عذر ينبغى ان يستخلف من هو افضل الجماعة وعلى ان ابا بكر هو اولى بالخلافة بعده وقد عقل بعض الصحابة ذلك حتى قال على رض قدمك رسول الله فلا نؤخرك وفيه دلالة على جواز اقتداء القائم بالقاعد وهو ناسخ لقوله عم اذا صلى قاعدا فصلوا قعودا فان قلت ما روى مسروق

عن عائشة رض ان رسول الله صلعم صلّى خلف ابي بكر في مرضه الذي مات فيه
قاعدا ايعارض ما ذكرت فلا يجوز استدلالك على جواز اقتداء القائم بالقاعد
قلنا لم تكن الصلاة واحدة حتى يتوهم التعارض وانما كانت صلاتين متغايرتين

فصل خ ابن عمر رض روى البخاري عنه انما اجلكم في اجل
من خلا من الامم المراد بالاجل هنا جملة العمر يعني ان مدة عمر هذه الامة في جنب
اعمار الامم الماضية كما بين صلاة العصر الى مغرب الشمس يعني كالمدة التي
بين صلاة العصر والمغرب في جنب اول النهار الى العصر وانما مثلكم ومثل
اليهود والنصارى كرجل استعمل عمالا جمع عامل فقال من يعمل لي الى
نصف النهار على قيراط قيراط تكرار قيراط في الكلام ليدل على ان الاجرة
لكل واحد منهم قيراط لا لمجموع الطائفة قيراط فعملت اليهود الى نصف النهار
على قيراط قيراط ثم قال من يعمل لي من نصف النهار الى صلاة العصر على
قيراط قيراط فعملت النصارى من نصف النهار الى صلاة العصر على
قيراط قيراط ثم قال من يعمل لي من صلاة العصر الى مغرب الشمس على
قيراطين قيراطين الا هو حرف تنبيه فانتم الذين يعملون اي مثل الذين
يعملون من صلاة العصر الى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين الا لكم
الاجر مرتين لان هذه الامة صدقوا نبيهم والانبياء الماضين ايضا فغضبت
اليهود والنصارى فقالوا نحن اكثر عملا واقل عطاء يعني قال اهل الكتاب
ربنا اعطيت امة محمد ثوابا كثيرا مع قلة اعمالهم واعطيتنا ثوابا قليلا مع كثرة اعمالنا
هذا تخييل وتصوير لان ثمة مقاولة حقيقية ويجوز ان يحمل ذلك على حصولها عند
اخراج الذراري من صلب آدم عم قال الله وهل ظلمتكم من حقكم شيئا
قالوا لا قال فانه فضلي اعطيه من شئت وفي الحديث دلالة على ان ثواب هذه
الامة مع قصر اعمارهم وقلة اعمالهم اكثر ثوابا من الامم الماضية الذين طال اعمارهم
وكثر اعمالهم وعلى ان الثواب على الاعمال ليس من جهة الاستحقاق لان العبد

لا يستحق على مولاه لخدمته اجرة بل من جهة الفضل ولله ان يتفضل على من
يشاء بما يشاء ق سهل بن سعد رض اتفقا على الرواية عنه انما الاعمال
بالخواتيم يعني انما اعتبار الاعمال بما يختم عليه امر عاملها فرب كافر متعبد
يسلم في آخر عمره ويختم له بالسعادة ورب مسلم متعبد يسلب ايمانه فيختم له
بالشقاوة نسالك يا ذا الكرم والافضال ان تمنحنا حسن خاتمة الاعمال
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه انما الامام جنة يقاتل من ورائه
ويتقى به الفعلان كلاهما على بناء المجهول قال شارح هذا محمول على حال
القتال يعني ينبغي ان يكون الامام في الحرب قدام جيشه ليستظهروا به ويقاتلوا
بقوته كالترس للمتترس لكن الاولى ان يحمل على جميع الحالات لان الامام ملجأ
في حوائجهم ويدفع الظالمين عن المظلومين ويحميهم قوله ويتقى به بيان لقوله
ويقاتل من ورائه والمبين مع المبين تفسير لقوله انما الامام جنة فان امر بتقوى الله
وعدل كان له بذلك اي بامره بالتقوى مع عدله اجر وان يأمر بغيره كان
عليه منه يعني كان على الامام وزر من امره بغير تقوى الله خ البراء بن عازب رض
روى البخاري عنه قبل ما رواه عن النبي صلعم ثلثمائة وخمسة احاديث له في الصحيحين
ثلثة واربعون حديثا انفرد البخاري بخمسة عشر ومسلم بستة قال خرج رسول الله
صلى الله عليه وسلم من مكة قاضيا لما فات من عمرته عام الحديبية فاتبعتهم ابنة
حمزة تنادي يا عم فتناولها علي رض وقال انا احق بها وهي ابنة عمي فاختصم معه
جعفر وزيد فقال جعفر وهو اخ علي هي بنت عمي وخالتها تحتي فقال زيد هي بنت
اخي فقضى بها النبي صلعم لخالتها وقال انما الخالة ام لكن المذكور في البخاري
انما الخالة بمنزلة الام لعل المصرح وجد رواية اخرى فمعنى المذكور في المتن
انما الخالة بمنزلة الام في حق الحضانة عند عدم الام ثم قال لعلي انت مني وانا
منك وقال لجعفر اشبهت خلقي وخلقي وقال لزيد انت اخونا ومولانا انما قال
لهم هذه الكلمات تطييبا لقلوبهم فان قلت حصل لجعفر مراده من اخذه

الصبية فاى حاجة الى جبر قلبه قلت اخذتها خالتها فهو فى الحقيقة غير مقضى
بها فناسب بذلك جبره قال صاحب جامع الاصول ان زيدا هو زيد بن حارثة
اخى النبى صلعم بينه وبين عمه حمزة لعل المراد بقوله اخونا من المواخاة وبقوله
مولانا ما روى انه عم كان يدعى محبته وقيل انه كان مملوكا لخديجة الكبرى
فاستوهبه عم منها فوهبته فاعتقه فان قلت كيف اخذوا بنت حمزة
بعد شرطهم فى صلح الحديبية ان يردوا الى الكفار من اتى منهم قلنا الداخل
فى الشرط كان الرجال دون النساء وعلى تقدير دخولهن فقد ورد النهى بعده
عن ردهن بقوله تعالى يا ايها الذين آمنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات الاية
ق اسامة بن زيد رض اتفقا على الرواية عنه انما الربوا فى النسيئة
قال الخطابى هذا محمول على ان اسامة سمع كلمة من آخر الحديث فحفظها ولم
يدرك اوله كان النبى عم سئل عن بيع الجنسين متفاضلا فقال عم الحديث
يعنى اذا اختلف الاجناس جاز فيها التفاضل اذا كانت يدا بيد وانما يدخلها
الربوا اذا كانت نسيئة وما قاله بعض الشارحين من ان الحديث على اطلاقه
لان بيع الدراهم بالدراهم يدا بيد كان جائزا فى ابتداء الاسلام ثم صار منسوخا
بايجاب المماثلة فلا يخفى ضعفه لان التفاضل بالحقيقة فى جنس واحد اذا
كان جائزا فى الابتداء فما فيه شبهة التفاضل وهو البيع بالنسيئة يكون جائزا
بالطريق الاولى فلا يصح حمل قوله عم انما الربوا فى النسيئة على الابتداء لعدم صحة
معناه خ عائشة رض روى البخارى عنها قالت دخل على رسول الله صلعم
وعندى رجل قاعد فقال من هذا قلت اخى من الرضاعة فقال عم انما الرضاعة
من المجاعة يعنى ليس كل من رضع لبن ام اخا لولدها وانما يثبت الرضاعة
والاخوة والحرمة اذا كان الرضيع طفلا يسد اللبن جوعته ولا يحتاج الى
طعام آخر فكيف عرفت ان رضاع هذا الرجل على الصفة المذكورة ومدة
الرضاع مختلف فيها على ما هو معروف فى الفقه م ابو سعيد رض روى

مسلم

مسلم عنه انما الماء بالماء يعنى لا يجب الاغتسال الا بخروج المنى فاذا لم
يخرج لا يجب الغسل هذا حديث منسوخ قال ابن عباس رض هذا الحديث معمول
فى الاحتلام واما فى الجماع فمنسوخ لقوله عم اذا جاوز الختان الختان فقد وجب
الغسل ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه انما المدينة كالكير وهو زق
الحداد ينفخ به تنفى بتخفيف الفاء وروى بتشديد القاف من التنقية خبثها
وهو بالفتحات وروى مضمومة الخاء ساكنة الباء خلاف الطيب والمراد به هنا
من لا يليق بالمدينة وتنصع بالنون والصاد المهملة من باب التفعيل او
الافعال معناه تخلص وتميز طيبها بتشديد الياء وفتح الباء كذا قاله الامام
التوربشتى وذكر الحافظ ابو موسى تنصع من الثلاثى بمعنى يظهر وطيبها
بكسر الطاء وضم الباء وذكر الزمخشرى تبضع بالباء الموحدة والضاد
المعجمة من ابضعه اذا دفعه اليه يعنى ان المدينة تعطى طيبها ساكنيها لكن
الرواية المشهورة هى الاولى حكى ان عمر بن عبد العزيز رح كان يخرج من المدينة
فالتفت اليها فبكى ثم قال اخشى ان نكون ممن نفت المدينة م رافع
ابن خديج رض روى مسلم عنه قال قدم النبى صلعم المدينة ورأى اهلها يوبرون
النخل قال لعلكم لو لم تفعلوا لكان خيرا فتركوه فنقصت ثمارهم فذكر ذلك
رسول الله صلعم فقال انما انا بشر اذا امرتكم بشىء من دينكم فخذوا
به واذا امرتكم بشىء من رأيى فانما انا بشر يعنى اخطئ واصيب فيما لا يتعلق
بالدين لان السهو والنسيان غير مستبعدين من الانسان اراد بالرأى الرأى
فى امور الدنيا قال الشيخ الشارح الاولى ان يراد به الظن لان ما صدر عنه عم
برأيه واجتهاده واقر عليه كان حجة مطلقا يدل عليه ما روى انه عم قال فى
هذا الحديث فانى ظننت ظنا فلا تواخذونى بالظن ق ابن مسعود رض
اتفقا على الرواية عنه قال صلى النبى صلعم صلاة الظهر خمسا فلما اخبر بذلك
بعد ما سلم سجد سجدتين للسهو فقال عم انما انا بشر انسى كما تنسون

فاذا نسيت فذكروني الحديث يدل على جواز السهو على الانبياء وقال طائفة
لا يجوز لانه غفلة وهم منزهون عنها الجواب ان السهو ممتنع عليهم في الاخبار
عن الله من الاحكام وغيرها لانه هو الذي قامت عليه المعجزة وفيما ليس سبيله
البلاغ فجائز فسهو نبينا صلعم في الصلوة كان لمقام يشغله عن الصلاة
وفي هذا المعنى قيل يا سائلي عن رسول الله كيف سهى • والسهو عن كل
قلب غافل لاهي • قد غاب عن كل شيئ سره فسهى • عما سوى الله في التعظيم لله •
وما ورد عن النهي من ان يقال نسيت آية كذا فمحمول على ما نسخ من القرآن
ق ام سلمة رض اتفقا على الرواية عنها انما انا بشر وانه يأتيني الخصم
وهو من يخاصم يطلق على الواحد والجمع كما في الضيف فلعل بعضكم ان يكون
ابلغ من بعض اي في تقرير حجته فاحسب انه صادق فاقضي له فمن قضيت له
بحق مسلم هذا قيد اتفاقي لا للاحتراز عن الكافر فانما هي قطعة من النار
فليحملها او يذرها اراد به التوبيخ لا التخيير كما في قوله تعالى فمن شاء فليؤمن
ومن شاء فليكفر تقدم الكلام عليه في اول فصل الحكم ق عائشة رض
اتفقا على الرواية عنها قالت سرقت امرأة مخزومية فاراد النبي صلعم ان يقطع
يدها فاستشفع لها اسامة بن زيد وكان النبي صلعم يحبه فلم يقبل يا اسامة أتشفع
في حد من حدود الله فقال انما اهلك الذين قبلكم انهم كانوا بفتح الهمزة
فاعل اهلك اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف
اقاموا عليه الحد اعلم ان هذا الحصر دعائي لان الامم الماضية كانت فيهم امور
كثيرة غير المحاباة في حدود الله وايم الله بفتح الهمزة وضم الميم اسم موضوع
للقسم اصله ايمن حذفت نونه للتخفيف وهمزته همزة وصل وقال الكوفيون ايمن
جمع يمين لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها وفي الحديث نهي
عن الشفاعة في الحدود بعد بلوغ الامام ولهذا رد رسول الله صلعم شفاعة اسامة
واما قبله فالشفاعة من المجني عليه جائزة والستر على الذنب مندوب اذا لم يكن

صاحب

صاحب شر واذى وفيه وجوب العدل في الرعية واجراء الحكم على السوية
خ ابن عمر رض روى البخاري عنه انما بقاؤكم اي زمان بقائكم فيما سلف
قبلكم من الامم كما بين صلوة العصر الى غروب الشمس مر معناه في هذا
الفصل في حديث انما اجلكم خ جبير بن مطعم رض روى البخاري عنه
قيل ما رواه عن النبي صلعم ستون حديثا له في الصحيحين عشرة احاديث انفرد
البخاري بثلثة ومسلم بحديث قال مشيت انا وعثمان بن عفان الى النبي صلعم
لما كان يقسم من خمس خيبر فقلت يا رسول الله اعطيت بني هاشم وبني عبد المطلب
من سهم ذوي القربى وتركتنا ونحن وهم بمنزلة واحدة منكم في القرابة فقال
انما بنو المطلب وبنو هاشم شيئ واحد اعلم ان هاشم والمطلب ونوفل وعبد شمس
ابنا عبد مناف وعبد مناف هو الجد الرابع لرسول الله صلعم وجبير بن مطعم
من بني نوفل وعثمان من بني عبد شمس والنبي من بني هاشم اذا عرفت هذا
فمعنى قوله شيئ واحد انهما في الجاهلية كانتا متحدتين في تحالف على ان يعاونوا
محمدا او لا يسلموه الى قريش حين طلبت قريش بني كنانة وحلفتا على بني
هاشم وبني المطلب ان لا يناكحوهم ولا يبايعوهم حتى يسلموا اليهم النبي صلعم
فبقينا في الاسلام على تلك النصرة وقضاء حق القرابة ولم يكن كذلك
بنو عبد شمس ونوفل ولهذا لم يعطهم قوله شيئ بالهمزة وروى بكسر السين المهملة
وتشديد الياء اي مثل والرواية الاولى هي المشهورة وفي الحديث دلالة
على ان علة الاستحقاق بسهم ذوي القربى النصرة مع القرابة وتلك النصرة
منقطعة الآن فصار استحقاقهم بالفقر والحاجة ق سهل بن سعد رض
اتفقا على الرواية قال اطلع رجل من شق في باب النبي صلعم وكان في يده مدرى
يحك بها رأسه فقال عم لو اعلم انك تنظر طعنت بها عينك انما جعل
الاذن من قبل البصر اي لاجل حفظه يعني انما احتيج الى الاستيذان في الدخول
لئلا يقع نظر من في الخارج الى داخل البيت فيكون النظر بلا استيذان منهيا

كالدخول بذري بكسر الميم وسكون الدال المهملة حديث يستوي بها شعر الرأس
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه انما جعل الامام ليؤتم به فلا تختلفوا
عليه وفيه دلالة على انه لا يجوز للقائمين ان يصلوا خلف القاعد وبه قال احمد ومالك
وذهب ابو حنيفة والشافعي رحمهما الله الى جوازه وقالا هذا الحديث منسوخ لما
روى مسلم ان النبي صلعم صلى في مرض موته قاعدا وابو بكر رض والناس خلفه قياما ولم يأمرهم
بالقعود ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه قال مر النبي صلعم بشاة ميتة
لمولاة ميمونة فقال هلا اخذتم اهابها فدبغتموه فانتفعتم به فقالوا انها ميتة
فقال عم انما حرم من الميتة اكلها وفيه دلالة على ان ما عدا المأكول من اجزاء
الميتة كالشعر والسن وغيرهما غير محرم يجوز الانتفاع به انما حرم اكلها لنجاستها
فيعلم منه انه لا يجوز بيعها والغرض من هذا الحصر كون اهابها غير محرم فيجوز اخذه
خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه انما سمي الخضر بالرفع قائم مقام
الفاعل ومفعوله الثاني محذوف اي خضرا لانه جلس على فروة بالفاء
يعني قطعة ارض يابسة بيضاء يعني خالية من النبات فاهتزت تحركت
تحته خضرا وهي حال من الضمير العائد الى الفروة وما ذكره الثعلبي من ان
اسمه بليا بباء مفتوحة وبياء مثناة تحت بعد اللام واسم ابيه ملكان
بفتح الميم واسكان اللام والخضر لقبه فلا ينافي الحديث لان الاسم يطلق
على اللقب ايضا وفيه اثبات الكرامة للخضر وجواز الاشتغال بمعرفة اللغات
ووجوه التسميات ق عمار بن ياسر رض اتفقا على الرواية عنه قال بعثني
النبي صلعم في حاجة فاجنبت فلم اجد الماء فتمرغت في الصعيد كما تتمرغ الدابة
ثم اتيت النبي صلعم فذكرت ذلك له فقال عم انما كان يكفيك ان تقول
يعني ان تفعل بيديك هكذا ثم ضرب بيديه الارض ضربة واحدة ثم مسح الشمال
على اليمين وهكذا اليمين على الشمال وظاهر كفيه ووجهه ويروى ثم ضرب
بيديه الى الارض فنفض يديه فمسح وجهه وكفيه قاله له وفي الحديث

دلالة

دلالة على ان المحدث والجنب في التيمم سواء وعلى ان التيمم ضربة واحدة وبه
اخذ احمد وعلى ان النفض في التيمم مسنون لئلا يقبح وجهه اراد به النفض
ليقل التراب فلو نفض بحيث يذهب جميع التراب منهما لم يجز التيمم عند الشافعي
لان اتصال التراب واجب عنده وجاز عند ابي حنيفة لانه غير واجب عنده
وجاز عند ابي حنيفة لانه غير واجب عنده والاكثرون على انه ضربتان لقوله عم
التيمم ضربتان ضربة للوجه وضربة لليدين الى المرفقين والجواب عن حديث
عمار ان المراد منه بيان صورة الضرب للتعليم لا بيان ما يحصل به التيمم
م ابن عباس رض روى مسلم عنه انما مثل هذا مثل الذي يصلي وهو مكتوف
اي مشدود اليدين الى كتفيه يعني الذي يصلي هذا من لفظ الراوي والمص
تفسير للفظ هذا ورأسه معقوص اي مجموع شعره عليه يعني مثل المصلي
المعقوص شعر رأسه في الكراهة كمثل المصلي المكتوف لان شعره اذا لم يكن
منتشرا لا يسقط على الارض فلا يصير في معنى الساجد بجميع اجزائه كما ان يدي
المكتوف لا يقعان على الارض في السجود م ابو هريرة رض روى مسلم
عنه انما مثلي ومثل امتي كمثل رجل استوقد نارا فجعلت الدواب والفراش
بالفتح دويبة تطير تتساقط في النار يقعن فيها وانا اخذ بحجزكم جمع الحجزة
بضم الحاء المهملة وسكون الجيم والزاء المعجمة وهي معقد الازار خصه بالذكر
لان اخذ الوسط اقوى في المنع يعني انا اخذكم حتى ابعدكم عن النار وانتم
تقحمون فيه اي في النار على تأويل المذكور اصله تتقحمون فحذف احدى
التائين ومعنى التمثيل ان النبي صلعم في منعهم عن المعاصي والشهوات
المؤدية الى النار وكونهم مقتحمين متكلفين في وقوعها شبه بشخص مشفق
يمنع الدواب عنها ومن يغلبنه وفي الحديث اخبار عن فرط شفقته على
امته وحفظهم عن العذاب ولا شك فيه لان الام في حجر الانبياء كالصبيان
الاغنياء في اكناف الاباء صلوات الله عليهم وسلامه ق ابو هريرة رض

انفقا على الرواية عنه قال ان امرأتين من هذيل رمت احديهما الاخرى فقتلتها
وما فى بطنها فامر النبى صلعم فى الجنين بغرة وهى عبد او امة وفى الام بدية فقضى
بكلتيهما على عاقلة القاتلة فقال احد منهم كيف اغرم من لا شرب ولا اكل
ولا نطق ولا استهل فمثل ذلك يُطل فقال عم انما هذا من اخوان الكهان
قاله لحمل بفتح الحاء المهملة وفتح الميم بن مالك بن النابغة بالغين المعجمة قال
الخطابى انما ذمه الرسول عم لانه عارض الحكم الشرعى وزين القول فيه بالسجع
على مذاهب الكهان فى ترويج اباطيلهم بالاسجاع يُطل اى يبطل هر عبد الله
ابن عمرو رض روى مسلم عنه قال سمع النبى صلعم اصوات رجلين اختلفا فى آية فخرج
والغضب يعرف فى وجهه فقال عم انما هلك من كان قبلكم باختلافهم فى
الكتاب يعنى ان الامم السابقة اختلفوا فى الكتب المنزلة فكفر بعضهم بكتاب
بعض فهلكوا فلا تختلفوا انتم فى هذا الكتاب والمراد بالاختلاف ما كان يجب
نظمه المفضى الى النزاع فى كونه منزلا لا الاختلاف فى وجوه المعانى مر ق
زينب بنت جحش رض قيل ما روته عن النبى صلعم احد عشر حديثا اخرج لها فى
الصحيحين حديثان متفق عليهما لكن الحديث المذكور فى المتن ليس احدهما
بل ما اتفقا عليه فما روته زينب بنت جحش لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر
ان تحد على ميت فوق ثلاث ليالى الا على زوج اربعة اشهر وعشرا والحديث
المذكور فى المتن مما انفرد به مسلم راويته زينب بنت ابى سلمة روت عن امها
ام سلمة عجبا من المصنف انه اشتبه عليه زينبان وذكر احديهما مكان الاخرى قالت
ام سلمة جاءت الى النبى صلعم امرأة فقالت ان ابنتى توفى عنها زوجها وقد اشتكت
عينها افنكحلها فقال عم ثلاث مرات لا فقال عم انما هى اربعة اشهر وعشر
ضمير هى راجعة الى عدة الوفاة وقد كانت احديكن فى الجاهلية ترمى
بالبعرة على رأس الحول قيل رميها بالبعرة اشارة الى ان اعتدادها سنة
لزوجها فى جنب ما يجب عليها من حق الزوج اهون عليها من رمى تلك البعرة

اوالى

او الى انها رمت بالعدة وخرجت منها كانفصالها فى هذه البعرة وفى الحديث
توبيخ على استكثارها عدة بنتها وطلبها الاكتحال فيها لان عدتهن للوفاة فى
الجاهلية كانت سنة ثم خففت فصارت اربعة اشهر وعشرا قيل فى تكراره
عم النهى ثلث مرات بعد ما قالت السائلة اشتكت عينها دلالة على عدم جواز الكحل
للمعتدة وان كان من عذر فيكون حجة على من جوزه لعذر كابى حنيفة ومالك
ويمكن ان يقال صور الضرورات مستثناة والحديث محمول على ان العذر الذى
كان بها لم يصل الى حد جاز فيه الترخيص بالتداوى هر حفصة رض روى
مسلم عنها قالت حكانى ابن عمر انه لقى ابن صياد فقال له قولا اغضبه فانتفخ
حتى ملأ السكة فقلت له ما اردت من ابن صياد اما علمت ان النبى صلعم قال
انما يخرج من غضبة اى لاجل غضبة تنحل بها سلاسله يغضبها ضميره
مفعول به وفيه اشعار لشدة غضبه على الغضبة وهى المرة من الغضب ويجوز
ان يكون مفعولا مطلقا على قول من يجوز ان يكون ضميرا يعنى الدجال وفيه
دلالة على ان ابن صياد هو الدجال خ ام سلمة رض روى البخارى عنها
قالت قلت يا رسول الله انى امرأة اشد ضفر رأسى افأنقضه لغسل الجنابة
فقال عم لا انما يكفيك ان تحثى بسكون الياء اصله تحثين على وزن ترمين
فسقط النون علامة النصب على رأسك ثلث حثيات يقال حثى التراب
اذا اثاره والمراد بالحثيات التارات التى تأخذ فيها الماء بيديها وتفيض على
رأسها وليس المراد منه الحصر فى ثلث بحيث لا يجوز اقل منه او اكثر بل المراد منه
ايصال الماء الى اصول الشعر فان وصل الى ظاهره وباطنه بمرة فالثلث
سنة والا فالزيادة واجبة حتى يصل اليها ثم تفيضين عليك الماء
فتطهرين وفى الحديث دلالة على ان نقض الضفيرة للمرأة غير واجب فى
الغسل اذا وصل الماء الى اصول الشعر هر عمر رض روى مسلم عنه انما
يلبس الحرير من لا خلاق له يعنى من لا نصيب له فى اعتقاد الآخرة هذا فى حق

الكافر ظاهر واما في حق المؤمن فلعدم جريانه على موجب اعتقاده ويجوز ان يراد
به من لا نصيب له من لبس الحرير في الآخرة فيكون عدم نصيبه منه كناية عن عدم
دخول الجنة لقوله تعالى ولباسهم فيها حرير وهذا من حق الكافر ظاهر واما في
حق المؤمن فمحمول على التغليظ **الباب الثالث** ق ابو موسى رض
اتفقا على الرواية عنه لا احد اصبر على اذى وهو بمعنى المؤذي وهو المكروه
المؤلم ظاهرا كان او باطنا وهو في حق الله تعالى ما يخالف رضاه وامره سمعه
صفة اذى اي الكلام المؤذي من الله وهو متعلق باصبر الصبر حبس النفس
عما تشتهيه وهو في حق الله حبس العقوبة عن مستحقها الى وقت ومعناه
قريب من معنى الحلم الا ان الفرق بينهما ان المذنب لا يامن من العقوبة في
صفة الصبور كما يامنها في صفة الحليم انه يشرك به هذا التعليل لما قبله
ويجعل له الولد الفعلان كلاهما على صيغة المجهول ثم هو يعافيهم ويرزقهم
يعني يقول بعض عباد الله والعياذ بالله ان له شريكا في ملكه وينسب له ولدا ثم الله
يعطيهم من انواع النعم من العافية والرزق وغيرهما فهذا كرمه ومعاملته مع من
يؤذيه فما ظنك بمعاملته مع من لم يتحمل الاذى منه ويثني عليه ق ابن
مسعود رض اتفقا على الرواية عنه لا احد اغير من الله بالرفع خبر لا وهو
افعل التفضيل من الغيرة ويجوز ان يكون صفة احد والخبر محذوف من الله
والغيرة بفتح الغين المعجمة كراهة شركة الغير في حقه وهي مستحيلة في شأن الله تعالى
والمراد بها هنا شدة المنع لان الغائر على اهله مانع عنه عادة فالمنع من لوازم الغيرة
ولذلك حرم الفواحش الفاحشة ما تجاوز عن حد الشرع ما ظهر منها
وما بطن ولا احد احب اليه المدح من الله فلذلك مدح نفسه
اعلم ان محبة المدح في الحقيقة لمصلحة عباده لانهم يثنون عليه فيثيبهم فينتفعون
به لا ان في مدحه مصلحة عائدة اليه وفي رواية اسماء بنت ابي بكر لا شيء اغير
من الله خ ابن عباس رض روى البخاري عنه لا باس عليك طهور يعني لا

شدة

شدة عليك في مرضك بالحقيقة لانه سبب لطهارتك من الذنوب ان شاء الله
قاله لاعرابي دخل عليه يعوده قال الراوي فقال الاعرابي كلا بل حمى تفور
على شيخ كبير تزيره القبور يعني بل فيه باس شديد لانه حمى تغلي كغليان القدر
قريب من ان تزيره القبور فقال النبي صم فنعم اذن يعني هذا المرض ليس بمطهر
لك اذا لم تقبل ما قلته الاظهر انه كان من المنافقين قال الجوهري الاعرابي
منسوب الى الاعراب وهم سكان البادية خاصة وليس هو جمع عرب لان العرب
من كان من نسل اسمعيل عم سواء كان ساكنا بالبادية او غيرها وانما النسبة
اليهم عربي م جابر رض روى مسلم عنه لا تاكلوا بالشمال فان الشيطان
ياكل بالشمال قال الكلاباذي الشيطان يجوز ان يكون له يمين لكن لا ياكل
بيمينه لانه معكوس مقلوب الخلقة فنهى النبي صم ان تفعلوا كفعله
ويجوز ان يقال شمال الانسان مشؤوم بدليل ان النبي صم عينه للاستنجاء
وان الكافر يعطى كتابه يوم القيمة فيكون يد الشيطان كلتاهما شمالا لان
نفسه مشؤوم فكره النبي صم للمؤمن ان ياكل بشماله لئلا يذهب بركة الطعام
ويجوز ان يقال النهي عن الاكل بالشمال لان فيه استهانة بنعمة الله لان
الاحقر يتناول باليسرى عادة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تبادروا
الامام اذا كبر فكبروا وهذا الى آخر الحديث تفصيل لبعض ما اجمله واذا قال
ولا الضالين فقولوا آمين بمد وبقصر وتشديد الميم خطأ معناه ليكن كذا
قاله الجوهري استدل به مالك على ان الامام لا يقول آمين لانه عم قسم والقسم
ينافي الشركة فنقول قضية القسمة كانت كذلك لو لم يعارضها حديث آخر
وهو اذا امن الامام فامنوا فاذا ركع فاركعوا واذا قال سمع الله لمن حمده
معناه سمع الحمد لمن حمده واجاب بخير كذا روي عن علي رض وقيل معناه قبل الله
كما يقال سمع القاضي البينة اي قبلها وفي الفوائد الحميدية الهاء في حمده
للسكتة والاستراحة لا للكناية كذا نقل عن الثقات وفي المستصفى الهاء

للكناية فقولوا اللهم ربنا لك الحمد احتج به ابو حنيفة على ان الامام لا يقول ربنا لك
الحمد لان النبي عم قسم الاقوال بين الامام والموتم والشركة فيهما تنافي القسمة كما في
قوله عم البينة للمدعي واليمين على من انكر وصاحباه والشافعي انه يقولهما واستدلوا
بما روي عن ابي هريرة رض ان النبي عم كان يجمع بين الذكرين والجواب انه محمول على
حالة الانفراد ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية لا تباشر المرأة المرأة
هذا خبر بمعنى النهي يعني لا تمس بشرة امرأة ببشرة اخرى وهي ظاهر جلد الانسان
فتنعتها بالنصب اي تصف ما رأت من حسن بشرة الاخرى لزوجها كانه ينظر
اليها فيتعلق قلبه بها فيقع بذلك فتنة المنهي في الظاهر وان كان المباشرة
لكنه في الحقيقة هو التوصيف المذكور قال صاحب التحفة رقم المصابيح هذا الحديث
بعلامة ق لكنه مما تفرد به البخاري اخرجه عن ابي وائل وهكذا رواه صاحب شرح
السنة والحميدي م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تبتاعوا الثمر
حتى يبدو صلاحه وهو ان يصلح للتناول عمل الشافعي بالحديث ولم يجوز بيع
الثمر قبل ظهور صلاحه وجوزه ابو حنيفة لانه مال متقوم منتفع به في الزمان الثاني
فيجوز كما في بيع الجحش ويمكن ان يقال هذا الحديث متروك الظاهر عند الشافعي
ايضا لانه صحح البيع بشرط القطع فلا ينهض حجة باطلاقه ولا تبتاعوا الثمر بالتمر
يعني متفاضلا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تبدؤوا اليهود والنصارى
بالسلام قيل النهي للتنزيه وضعفه النووي وقال الصواب ان ابتداءهم بالسلام
حرام لانه اعزاز ولا يجوز اعزاز الكفار وقال الطيبي المختار ان المبتدع لا يبتدأ
بالسلام ولو سلم على من لا يعرفه فظهر ذميا او مبتدعا يقول استرجعت سلامي
تحقيرا له واما اذا سلموا على المسلم فقد جاء في حديث آخر انه يرد عليهم بقوله وعليكم
ولا يزيد عليه ولكن الدعاء لهم بمقابلة احسانهم غير ممنوع لما روي ان يهوديا
حلب للنبي عم فقال عم اللهم جمله فبقي اسوداد شعره الى قريب من سبعين سنة
فاذا لقيتم احدهم في طريق فاضطروه الى اضيقه يعني لا تتركوا لهم

صدر

صدر الطريق هذا في صورة الازدحام واما اذا خلت الطريق فلا حرج ق
ابو بشير الانصاري رض اتفقا على الرواية عنه قيل لم يوقف على اسمه ما رواه
عن النبي عم اربعة احاديث ولم يخرج له في الصحيحين سوى هذا الحديث لا تبقين
بفتح القاف من الابقاء في رقبة بعير قلادة من وتر بفتحتين واحد اوتار القوس
او قلادة شك الراوي في ان النبي عم قال قلادة من وتر او قال قلادة ولم يقيدها
بالوتر الا قطعت قيل سبب النهي خوف اختناق البعير بها عند شدة الركض او
عند تشبث الوتر بالشجر وقيل انهم كانوا يقلدون الابل الاوتار لئلا يصيبهم العين
فنهاهم عن ذلك اعلاما بان الاوتار لا ترد شيئا واما من فعل ذلك للزينة
فلا بأس م ابن عمر رض روى مسلم عنه لا تبيعوا الثمر حتى يبدو صلاحه
معناه واضح قال صاحب التحفة رقمه الشيخ بعلامة مسلم لكنه مما اتفقا عليه
م عثمان رض روى مسلم عنه لا تبيعوا الدينار بالدينارين ولا الدرهم
بالدرهمين معناه واضح ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه لا تبيعوا
الذهب بالذهب الا مثلا بمثل وهو حال وتمييز من باب الافعال ولا تشفوا
اي لا تزيدوا في البيع بعضها على بعض وهذه الجملة تاكيد لما قبله الشف من
الاضداد يستعمل في النقصان والزيادة وهنا بمعنى الزيادة بقرينة على
والذهب قد يؤنث ولا تبيعوا الورق بالورق الا مثلا بمثل ولا تشفوا
بعضها الضمير عائد الى الورق باعتبار الفضة على بعض ولا تبيعوا منها
غائبا بناجز اي نسيئة بنقد والناجز هو الحاضر ومنه انجاز الوعد اي حضره
م ابن عباس رض روى مسلم عنه لا تتخذوا شيئا فيه الروح غرضا
وهو الهدف المرمي بالسهام ونحوها قاله عم لما رأى الناس يرمون دجاجة
محبوسة للرمي قال النووي هذا النهي للتحريم لانه عم قال في رواية ابن عمر لعن الله
من فعل هذا ولانه تعذيب للحيوان وتضييع للمالية من غير فائدة ق ابن عمر رض
اتفقا على الرواية عنه لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون تقدم الكلام

عليه في آخر فصل ان في حديث ان هذه النار عدو لكم خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا تتمنوا لقاء العدو واذا لقيتموهم اى العدو يستوي فيه الواحد والجمع كما قال تعالى فانهم عدو لي فاصبروا انما نهى عن تمني لقاء العدو لما فيه من صورة الاعجاب والوثوق بالقوة ولانه يتضمن قلة الاهتمام بالعدو وتحقيرهم وهذا يخالف الاحتياط م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تجعلوا بيوتكم مقابر اى كالمقابر في خلوها عن الذكر والطاعة بل اجعلوا لبيوتكم من القراءة نصيبا وقيل معناه لا تدفنوا موتاكم في بيوتكم ولكن قوله عم ان الشيطان ينفر من البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة لا يناسب هذا المعنى لان النبي عم دفن في بيته وقيل معناه لا تجعلوا بيوتكم اوطانا للنوم ولا تصلون فيها فان النوم اخ الموت وفي الحديث دلالة على عدم كراهة ان يقال سورة البقرة وحجة على من كرهه وقال ينبغي ان يقال السورة التي يذكر فيها البقرة م ابو مرثد رض بفتح الميم وسكون الراء وفتح الثاء المثلثة الغنوي بفتح الغين المعجمة وفتح النون قيل هو من كبار الصحابة وما رواه عن النبي صم حديثان انفرد مسلم بهذا الحديث لا تجلسوا على القبور النهي للتنزيه انما كره الجلوس على القبر لما فيه من الاستخفاف للميت ولم يكرهه بعض العلماء لما روى ان ابن عمر رض كان يجلس على القبور وعليا رضي الله عنه كان يضطجع عليها وحملوا النهي عن الجلوس للبول ولا تصلوا اليها لان فيه مشابهة الكفار خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا تحاسدوا الحسد تمني زوال نعمة المحسود الى الحاسد وهو مذموم ويروى لا حسد الا في اثنين اى في خصلتين اثنتين رجل اى خصلة رجل وهو بالرفع خبر مبتدأ محذوف وبالجر بدل من الاثنتين ويروى في اثنين اى في شان اثنين فعلى هذا لا حاجة الى تقدير خصلة في رجل آتاه الله اى اعطاه القرآن فهو يتلوه آناء الليل اى في ساعاته وآناء النهار فهو اى الحاسد يقول لو اوتيت مثل ما اوتي هذا لفعلت كما يفعل ورجل آتاه الله مالا فهو ينفقه في حقه

اى

اى في حق الله قيد به لان كل انفاق ليس جائزا للحسد بل الانفاق في سبيل الله فيقول لو اوتيت مثل ما اوتي اى المحسود لفعلت كما يفعل اعلم ان ما بين الصورتين صورتا الغبطة لا الحسد لان الغبطة ان تتمنى لك مثل ما لاخيك من غير تمني زواله عنه وهذا مرضي اذا كان التمني مما يتقرب به الى الله وانما اطلق عليهما الحسد باعتبار كونهما في صورة الحسد من وجه فان الحصر فيهما غير مقصود بل نفهم بدلالة نصهما انما كل ما هو في معناهما من القرب والعبادات فالحسد فيه مستحب يعني لا قدر ولا عزة بشيء مما يتمناه المسلم حصوله في الدنيا الا لهاتين الخصلتين وما في معناهما ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تحاسدوا ولا تناجشوا النجش وهو ان تزيد في ثمن سلعة ولا رغبة لك في شرائها وقيل هو طلب رفعة على احد وقيل هو تحريض الغير على الشراء ولا تباغضوا ولا تدابروا اى تقاطعوا وكونوا عباد الله اخوانا قال الشيخ الكلاباذي معنى لا تباغضوا لا تختلفوا في الاهواء والمذاهب لان البدعة في الدين والضلال عن الطريق المستقيم يوجب البغض عليه ولا تدابروا اى لا تعابوا وصفة الاخوة التقابل قال الله تعالى اخوانا على سرر متقابلين م ام الفضل رض وهي امرأة العباس رض اخت ميمونة زوج النبي صم يقال انها امرأة اسلمت بعد خديجة ما روته عن النبي عم ثلثون حديثا اخرج لها في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد باحدها البخاري ومسلم بهذا الحديث لا تحرم الاملاجة ولا الاملاجتان وهي بالجيم ان تمص المرأة الصبي لبنها مرة واحدة م عائشة رض روى مسلم عنها لا تحرم المصة ولا المصتان قال داود لا يثبت الرضاع باقل من ثلث رضعات اخذا بظاهر الحديث والاكثرون على ان قليل الرضاع وكثيره محرم واليه ذهب ابو حنيفة رح استدلالا بقوله تعالى وامهاتكم اللاتي ارضعنكم سيق لبيان المحرمات وهو باطلاقه يتناول القليل والكثير وخبر الواحد لا يصلح ان يقيد اطلاق الكتاب م ابو جري رض بضم الهاء وفتح الجيم وكسر الميم وتشديد الياء قال صاحب التحفة لم يخرج الشيخان له حديثا في

صحيحيهما والحديث المنسوب اليه في المتن مما اخرجه ابو داود في سننه وانت ترى
ان المصنف نسبه الى مسلم قال اتيت النبي صلعم فقلت اعهد الي قال لا تسبن احدا ولا
تحقرن من المعروف شيئا المعروف اسم لما عرف من طاعة الله تعالى والتقرب اليه
ويطلق على الاحسان الى الناس ايضا فان اريد به الثاني فمعناه يحتمل وجهين
احدهما لا تحقرن معروفا فعل بك غيرك فتمتنع عن الاقدام بمكافاته فيفضي ذلك
الى التهاجر والتقاطع والثاني لا تحقرن معروفا تريد ان تفعله انت لغيرك
فتمتنع عن ذلك فتصير بخيلا باعتبارك عليه ولا تواعد اخاك موعدا مصدر ميمي
فتخلفه قيل التواعد يستعمل في الخير والايعاد في الشر هـ عبد الرحمن بن سمرة قيل انه فتح
سجستان وكابل ثم نزل البصرة ومات بها ما رواه عن النبي صلعم اربعة عشر حديثا
اخرج له في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد باحدهما البخاري ومسلم بهذا الحديث
لا تحلفوا بالطواغي جمع طاغية وهي ما يعبدونه من دون الله من صنم وغيره لانها
يطغى بها ويجوز ان يراد بها من طغى وجاوز الحد في الشر وهم عظماء الكفرة ولا
بابائكم فان قلت اقسم النبي صلعم على الاب حين قال في حق وقد افلح وابيه
ان صدق قلنا تلك الكلمة جرت على لسانه عم على عادتهم لا على قصد القسم ٥
هـ عبد المطلب بن ربيعة رض روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي صلعم ثمانية
احاديث لم يخرج له في الصحيحين سوى هذا لا تحل الصدقة لآل محمد انما هي اوساخ
الناس اي سبب لذهاب ذنوبهم لان الثواب يراد بها الالفة تقدم الكلام جعل
الصدقة وسخا تجوزا قيد بالصدقة لان الهدية جائزة للنبي صلعم واهله لانها يراد بها
الالفة تقدم الكلام على تفضيل الصدقة في الباب الثاني في حديث ان لا تقلب الى
اهلي م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين
الليالي ولا تختصوا يوم الجمعة بصيام من بين الايام قال النووي تختصوا
باثبات التاء في الاول بين الخاء والصاد وبحذفها في الثاني هكذا وقع في اصول
نسخ مسلم ليلة الجمعة مفعول به وكذا يوم الجمعة الا ان يكون في صوم يصوم

احدكم

احدكم ذكر في شرح المشكوة تقديره الا ان يكون يوم الجمعة واقعا في يوم صوم
يصومه احدكم وذلك بان نذر ان يصوم يوما يلقى حبيبه فوافق يوم الجمعة
مظروفا ليوم الصوم وهو غير مستقيم الوجه ان يقال الضمير في يكون عائد
الى مصدر لا تختصوا قال الامام الطيبي سبب النهي ان الله استاثر يوم الجمعة
لعبادة فلم يران يخصه العبد بشيء من الاعمال سوى ما يخصه به وقال النووي
سببه ان يوم الجمعة يوم عبادة وتبكير الى الصلوة واكثار ذكر ويوم غسل
فاستحب الفطر فيه ليكون اعون على هذه الوظائف واداءها بلا سامة كما استحب
الفطر للحاج يوم عرفة فان قلت لو كان كذلك لما زال الكراهة بصوم يوم قبله
او بعده اجيب عنه بان يوم الجمعة وان حصل فتور في وظائفه بسبب صومه
لكن يمكن ان يحصل له بفضيلة الصوم الذي قبله او بعده ما ينجبر ذلك به وقال شرح
احكام الاحكام سببه ان هذا اليوم كان له فضيلة جدا على الايام ولكن لما كان
الداعي الى صومه قويا فنهى النبي صلعم حذرا ان يلحقه العوام بالواجبات بعثا لهم
على صومه الى هنا كلامه لكن يرد عليه النقض بيوم عرفة وعاشوراء فانه يندب صومهما
ولا يلتفت الى هذا الاحتمال البعيد وانت خبير بان هذه الاقوال بيان لسبب
النهي عن تخصيص يوم الجمعة دون تخصيص ليلته وقال الشيخ المظهر انما نهى عن تخصيصها
تحذيرا عن موافقة اليهود والنصارى لانهم كانوا يعظمون يوم السبت والاحد بالصيام
وليلتهما بالقيام زاعمين انهما اعز ايام الاسبوع فاستحب ان يخالفهم في طريق
تعظيم ما هو اعز الايام وهو يوم الجمعة قال النووي في الحديث نهي صريح عن تخصيص
ليلة الجمعة بصلاة احتج به العلماء على كراهية الصلاة المبتدعة التي تسمى الرغائب
قاتل الله واضعها وقد صنف الائمة مصنفات في تقبيحها وتضليل مبتدعها
اكثر من ان تحصى خ ابن مسعود رض روى البخاري عنه لا تختلفوا المراد به
الاختلاف في الكتاب من جهة كونه منزلا كما وقع بين القراء في زمن عثمان رض
وباللغو فيه حتى كفر بعضهم بعضا وخافوا الفرقة فجمع عثمان رض القرآن بجنس

اختيار الصحابة رض على مصحف واحد وهو آخر العرضات من رسول الله صلعم وامر
بنسخه في المصاحف وبتحريق ما سواه قطعا لمادة الخلاف فان من كان قبلكم
اختلفوا فهلكوا ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تخيروا بين
الانبياء يعني لا تفضلوا بعضهم على بعض من عند انفسكم او معناه لا تفضلوا
تفضيلا يؤدي الى تنقيص المفضول منه والازدراء به وهو كفر او معناه لا تفضلوا
في نفس النبوة فانهم متساوون فيها وانما التفاضل بالخصائص وفضائل اخرى
كما قال تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض الآية ق ابو سعيد رض اتفقا على
الرواية عنه لا تخيروني من بين الانبياء اي تخييرا يؤدي الى التخاصم تقدم سبب
ذكره في الباب الثاني في حديث اني لاول من يرفع رأسه فان الناس يصعقون
بفتح العين يقال صعق الرجل اذا اصابه فزع فاغمي عليه وربما مات عنه ثم استعمل
الموت كثيرا لكن هذه الصعقة صعقة فزع يكون بعد البعث يؤيده ذكر الافاقة
بعده لان الافاقة انما تستعمل في الغشي والبعث في الموت فان قلت قد جاء
استعمال البعث هنا في رواية وهي فلا ادري احوسب بصعقته يوم الطور او
بعث قبلي قلنا نجعل لفظ البعث مجازا عن الافاقة توفيقا بين الروايتين يوم
القيمة فاكون اول من يفيق فاذا انا بموسى اي متلبس برؤية موسى
اخذ بقائمة خبر مبتدأ محذوف اي موسى آخذ والجملة الاسمية حال من موسى
من قوائم العرش فلا ادري افاق بحذف حرف الاستفهام قبلي ام جزي
على بناء المجهول بهمزة في آخره اي كفي بصعقة الطور خ ابو طلحة رض
قيل انه مشهور بكنيته كان من الرماة روي انه عم قال لصوت ابي طلحة في
الجيش خير من مائة رجل له رواة عن النبي صلعم عشرون حديثا له في الصحيحين اربعة
احاديث تفرد مسلم منها بحديث والبخاري بهذا لا تدخل الملائكة اي ملائكة
الرحمة والاستغفار بيتا فيه كلب قيل المراد غير كلب الصيد والماشية لان
اقتنائهما غير حرام وقال النووي الاظهر انه عام في كل كلب لاطلاق الحديث غايته

ان

ان يكون اتخاذ كلب الماشية ونحوه ممنوعا في البيت حذرا عن امتناع الملائكة فلا
يلزم منه ان يمنع اتخاذه خارج البيت ولا صورة تماثيل تقدم سبب امتناعهم
عن الصور في الباب الثاني في حديث ان البيت الذي فيه الصور ق ابن عمر رض
اتفقا على الرواية عنه لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا انفسهم يعني اهلكوا بخسف
او عذاب ان يصيبكم بفتح الهمزة اي خشية ان يصيبكم ما اصابهم الا
الا ان تكونوا باكين استثناء من احوال المخاطبين يعني لا تدخلوا في حال من الاحوال
الا في حال البكاء وفي الحديث حث على الاعتبار والبكاء والخوف عند المرور على
ديار الظلماء المهلكين بالعذاب والبلاء وفيه اشارة الى ان ديارهم لا تتخذ
منازل واوطانا كيلا ينسى بكاء المتوطن م ام سلمة رض روى مسلم عنها
قالت ضج ناس من اهل ابي سلمة عند موته ودعوا على انفسهم فقال عم لا تدعوا
لانفسكم الا بخير فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون اي في دعائكم خيرا
كان او شرا م جابر رض روى مسلم عنه لا تذبحوا الا مسنة وهي الثنية
وهي من الضان والمعز بنت سنة ومن البقر بنت سنتين ومن الابل بنت
خمس سنين الا ان يعسر عليكم اي ذبحها بان لا تجدونها فتذبحوا جذعة وهي
ما يكون قبل السنة من الضان استدل بعض الفقهاء بالحديث على ان الجذعة
لا تجزي في الاضحية اذا كان قادرا على مسنة واجمع الامة على جوازه وحملوا
على الاستحباب لقوله عم نعمت الاضحية الجذع من الضان قيل هذا اذا كان الجذع
من الضان وقيل هذا اذا كان الجذع عظيما بحيث لو خلط بالثنيان لاشتبه على
من بعيد م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تذهب الليالي والايام
اي لا ينقطع الزمان ولا يأتي يوم القيمة حتى يملك رجل يقال له الجهجاه
وهو بفتح الجيم واسكان الهائين وفي بعض نسخ مسلم جهجاه بهائين وفي
جهجا بحذف الهاء بعد الالف والاول هو المشهور ق ابو بكرة وجرير وابن
عمر رضي الله عنهم اتفقا على الرواية عنهم لا ترجعوا بعدي اي بعد فراقي من

موقفي هذا قاله بمنى في حجة الوداع او معناه بعد مماتي يعني اثبتوا على ما انتم عليه
اليوم من الايمان والتقوى ولا ترجعوا الى الحالة الاولى كفارا هذا مأول لان
المسلم لا يكفر بالكبيرة وقتل المسلم الآخر وقيل المراد به كفران نعمة الاسلام
فان من شكر الاسلام محبة اهله وعن هذا قال عم والله لا تؤمنون حتى تحابوا
او معناه متشبهين بالكفار وقال الخطابي متكفرين اي متلبسين بالسلاح
او المراد به حقيقة الكفر ان استحلوا ذلك يضرب بعضكم بالرفع استينافا
جواب عمن يسأل عن تلك الحالة الاولى وروي بالجزم على انه بدل من ترجعوا او جزاء
لشرط مقدر يعني ان ترجعوا كما يقال لا تكفر تدخل النار على مذهب الكسائي وقال
القاضي لاعتماد على الرواية الاولى رقاب بعض جمع رقبة وهي مؤخر اصل العنق
ف انس رض اتفقا على الرواية عنه لا تزال جهنم تقول هل من مزيد قيل
الحكمة في طلبها الزيادة طلب الوفاء بوعد الله فانه تعالى قال للجنة والنار لكل
واحدة منكما ملؤها حتى يضع فيها رب العزة وفي الصحاح يقال عزه يعزه
عزا بالفتح اذا غلبه وقوي عليه والاسم منه العزة قدمه وفي رواية رجله معناهما
ظاهر وهذا من المتشابه مذهب السلف فيه التسليم من غير كلام فيه ومن التزم
تاويله من الخلف يقول وضعها كناية عن دفعها وتسكين سورتها كما تقول وضعت
رجلي على فلان اذا قهرته او نقول المراد من القدم قوم مسمى بهذا الاسم
او المراد به من قدمهم الله واعدهم للنار من الكفار فيمتلي منهم جهنم كما يراد بالقبض
بفتح الباء المقبوض ومنه قوله تعالى وبشر الذين آمنوا ان لهم قدم صدق اي
ما قدموه من الاعمال الصالحة وايضا المراد بالرجل جماعة من الناس وهو وان كان
موضوعا لجماعة كثيرة من الجراد لكن الاستعارة لجماعة من الناس غير بعيدة
ومنهم من يقول المراد به قدم بعض مخلوقاته اضافها الى الله تعظيما كما قال تعالى
فنفخنا فيه من روحنا وكان النافخ جبريل ومنهم من يقول القدم اسم لقوم
يخلقهم الله تعالى لجهنم قال عياض هذا اظهر التاويلات لعل في جهنم اماكن

اهل

اهل الجنة تبقى خالية في جهنم ولم ينقل ان اهلها يرثون تلك الاماكن ويقال في
حقهم ان الله يختص برحمته من يشاء كما يرث اهل الجنة اماكن اهل النار في الجنة
غير جنة اعمالهم ويقال لهم ان الله يختص برحمته من يشاء وهذا من نتائج قوله تعالى
سبقت رحمتي على غضبي فيخلق الله خلقا على مزاج لو دخلوا به الجنة لعذبوا
فيضعهم فيها فان قلت اذا لائم مزاجهم النار فاني يتصور التعذيب قلنا
الموعود ملؤها لا تعذيب كل من فيها فتقول قط قط بسكون الطاء وتخفيفها
وروي بكسر الطاء منونة وغير منونة بمعنى حسبي والرواية الاولى هي المعتمد عليها
وتكرار قط ثلث مرات في احدى روايات مسلم وفي اكثرها مرتان وعزتك
الواو فيه للقسم ويزوى بعضها الى بعض وهو بالزاء المعجمة على بناء المجهول
اي يضم ويجمع من غاية الامتلاء م جابر رض روى مسلم عنه لا تزال طائفة
من امتي يقاتلون على الحق ظاهرين اي غالبين الجار والمجرور خبر لا تزال
فيكون يقاتلون صفة طائفة وظاهرين حالا ويجوز ان يتعلق بيقاتلون
او بظاهرين على ان يكون حالا قيل هم جيوش الاسلام وقيل هم العلماء الآمرون
بالمعروف والناهون عن المنكر فيكون مقاتلتهم معنوية قال النووي يحتمل
ان يكون هذه الطائفة متفرقة بين المؤمنين فمنهم شجعان يقاتلون ومنهم
فقهاء متكلمون ولا يلزم ان يكونوا مجتمعين وفي الحديث معجزة ظاهرة فان
هذا الوصف بحمد الله ما زال من زمن النبي صعم الى الآن ولا تزال بعد الى يوم
القيمة اي الى قربه وهو حين تأتي الريح فتأخذ روح كل مؤمن ومؤمنة
فينزل عيسى بن مريم عم فيقول اميرهم قال صاحب التحفة هو المهدي من
ذرية النبي صعم تعال بفتح اللام خطاب لعيسى عم صل بنا فيقول لا اي لست
انا بامير عليكم ان بعضكم على بعض امراء فوقهم بعضكم بعضا تكرمة الله
هذه الامة وهو بالنصب مفعول له تكرمة وتكرمة تفعلة من الكرامة مفعول
له عامله محذوف اي جعل الله الامام من هذه الامة تكرمة لهم او مفعول مطلق

مؤكد لمضمون الجملة اي كرمهم الله تكرمة ويجوز رفعها خبر المبتدأ محذوف اي هن
الفعلة ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قال الراوي جاء اعرابيٌّ فبال في
المسجد فقال الصحابة مه مه فقال عم لا تزرموه بضم التاء واسكان الزاء
المعجمة وبعدها راء مهملة اي لا تقطعوه دعوه اي اتركوه حتى يفرغ عن بوله قال
صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بالقاف وهو من افراد مسلم
يعني الاعرابي الذي بال في المسجد قال الراوي فلما فرغ الاعرابي من بوله دعاه
فعلمه ان المساجد لا تصلح لشيء من القذر وانما هي للعبادة ثم امر النبي صم فاتي
بدلو فصب على بوله انما نهى عن قطع بوله لانه لو قطع عليه بوله لتضرر ولان التنجيس
قد كان حاصلا في جزء من المسجد فلو اقاموه في اثناء بوله لتنجست ثيابه ومواضع
كثيرة من المسجد وفي الحديث استحباب الرفق بالجاهل وتعليمه من غير تعنيف
عليه استدل الشافعي به على ان الارض النجسة تطهر بصب الماء عليها والحديث
يعم ما قلنا يجوز ان يكون صب الماء لتسكين رائحة في تلك الحالة لا للتطهير بل
التطهير يحصل باليبس لقوله عم ذكوة الارض يبسها ويقال روي ان ذلك المكان
له منفذ فكان الماء جاريا عليه م زينب بنت ابي سلمة رض ربيبة النبي عم
اي بنت زوجته ام سلمة روى مسلم عنها قيل كانت افقه من نساء زمانها مارو
عن النبي صم سبعة احاديث لها في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري وآخر لمسلم
قالت كان اسمي برة فسماني رسول الله صم زينب فقال عم لا تزكوا انفسكم
تزكية الرجل نفسه ثناؤه عليها الله اعلم باهل البر منكم وهو اسم لكل
فعل مرضي وفيه دلالة على استحباب تغيير الاسم الذي فيه التمدح وكذا ما فيه معنى
المذمة لما روي ان ابنة لعمر رض كان يقال لها عاصية فسماها رسول الله صم
جميلة م ابن عمر رض روى مسلم عنه لا تسافروا بالقرآن فاني لا آمن اي لا اكون
امينا من مخافة ان يناله العدو فيهتك حرمته يفهم من هذا التعليل انه
اذا لم يخف من ذلك فلا كراهة في السفر معه اتفق العلماء على انه يجوز ان يكتب الى

الكفار

الكفار كتاب فيه آية او آيات لان النبي صم كتب الى هرقل سورة قل يا ايها
الكافرون ق عبد الرحمن بن سمرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تسأل الامارة
فانك ان اعطيتها على بناء المجهول عن غير مسئلة اي سؤال اعنت عليها
على بناء المجهول اي اعانك الله على تلك الامارة وحفظك من الاثم فيما لان
عملك يكون لطاعة الامام وان اعطيتها عن مسئلة وكلت اليها على
بناء المجهول وتخفيف الكاف اي خليت يعني لا يعينك الله عليها لانك حرصت
على المنصب معتمدا على نفسك فتكون انت مفوضا الى تلك الامارة خ
ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا تسأل المرأة طلاق اختها اي في كونها
من بنات آدم لتستفرغ ما في صحفتها الصحفة اناء كالقصعة يعني لتجعل
تلك المرأة قصعة اختها خالية عما فيها وهذا كناية عن ان يصير لها ما كان
يحصل لضرتها من النفقة وغيرها ولتنكح بالنصب بصيغة المعلوم يعني
لتنكح طالبة الطلاق زوج تلك المطلقة وان كانت الطالبة والمطلوبة تحت
رجل يحتمل ان يعود ضميره الى المطلوبة يعني لتنكح ضرتها زوجا آخر فلا تشترك
معها فيه وروي على صيغة المجهول يعني لتجعل منكوحة له وروي ولتنكح بصيغة
الامر المعلوم او المجهول عطفا على قوله لا تسأل يعني لتثبت تلك المرأة المنكوحة
على نكاحها الكائن مع الضرة قانعة بما يحصل لها فيه ومعناه لتنكح تلك المرأة
الغير المنكوحة زوجا غير زوج اختها ولتترك ذلك الزوج لها او معناه لتنكح
تلك المرأة المخطوبة زوج اختها ولتكن ضرة عليها اذا كانت صالحة للجمع
معها من غير ان تسأل طلاق اختها فان لها ما قدر لها يعني ان الله تعالى
يوصل الى تلك المرأة ما قدر لها من النفقة وغيرها سواء كان منفردة او مع
اخرى ما في لها موصولة والجملة الظرفية صلتها ويحتمل ان يكون ما اسم
جنس مضافا الى الهاء وفي بعض النسخ فانما باتصال ما بان فعلى هذا يكون ما
كافة ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها لا تسألني امرأة منهن الا

لخبرتها تقدم سبب ذكره في حديث ان الله لم يبعثني معنتا يعني باختيارها عائشة
رضي الله عنها اياه يعني بتفسير للمخبر به م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تسبوا
اصحابي لا تسبوا اصحابي كرار النهي للتاكيد ولغاية قبح سبهم قال الجمهور من سب
واحدا منهم يعزر وقال بعض المالكية يقتل فوالذي نفسي بيده لو ان احدكم
انفق مثل احد ذهبا ما ادرك مد احدهم بضم الميم وروى بفتحها ربع الصاع
ولا نصيفه وهو لغة في النصف كالخميس في الخمس وقيل النصيف ايضا مكيال
دون المد قال شارح ضمير نصيفه لاحد وشارح آخر للمد والظاهر ان ذلك
يبتني على معنى النصيف لانه ان اخذ مكيالا فالضمير للاحد لا للمد وان كان بمعنى
النصف فالضمير للمد لا للاحد المعنى لو انفق احدكم مثل جبل احد ذهبا في سبيل الله
ما بلغ ثوابه ثواب انفاق احد من اصحابي مدا من الطعام ولا نصفه لعل سبب ذلك
ان انفاقهم كان بصدق النية ومزيد الاخلاص مع ما كانوا في وقت الضرورة
وكثرة الحاجة الى نصرة الدين وذلك معدوم بعدهم وكذا سائر طاعاتهم فان
قلت المخاطبون ان كانوا الصحابة فغير مستقيم وان كانوا من بعدهم فهم
غير موجودين قلت يجوز ان يكونوا الموجودين من العوام الذين لم يصاحبوا
النبي صم ويفهم منه خطاب من بعدهم بدلالة النص ع عائشة رض
روى البخاري عنها لا تسبوا الاموات فانهم قد افضوا الى ما قدموا اي
وصلوا الى ما عملوا من خير وشر فلا فائدة في سبهم قيل النهي انما يعم في اموات
المسلمين اذا لم يتعلق بسبهم مصلحة واما اذا تعلقت فسبهم جائز كسب الفساق
واهل البدع ليجتنب غيرهم عن سلوك طريقهم وكجرح رواة الحديث لان احكام
الشرع مبنية على بيان حالاتهم وكذا سب اموات الكفار عموما جائز واما
سب المعين منهم فغير جائز لاحتمال موته على الاسلام الا ان يكون ممن نص
الشارع على كونه جهنميا كابي لهب وابي جهل وامثالهما م سمرة بن جندب
روى مسلم عنه لا تسمين غلامك اي عبدك خص العبد بالذكر لان الارقاء اكثر

تسمية

تسمية بها فان قلت يجوز ان يراد بالغلام الصبي حرا كان او عبدا كما قال الله تعالى
حكاية عن زكريا رب انى يكون لي غلام اجيب بان تفسيره بالرقيق مروي عن الراوي
يسارا وهو من اليسر ضد العسر ولا رباحا وهو من الربح ولا نجيحا من النجح وهو
الظفر ولا افلح من الفلاح فانك تقول اثم هو الهمزة فيه للاستفهام وثم بفتح
الثاء المثلثة اشارة الى مكان فلا يكون اي لا يوجد ذلك المسؤول عنه
في ذلك المكان فيقول لا يعني اذا سألت رجلا عن رجل مسمى باحد من الاسماء
وقلت اهل في مكان كذا فلان فلم يكن هو فيه يقول لك الرجل في جوابك
لا فيقع خلاف التفاؤل انما هن اربع فلا تزيدن علي بضم الدال قيل انما هن اربع
من كلام الراوي معناه ما سمعته من رسول الله انما هو اربع كلمات فلا تزيدوا علي
في الرواية ولا تنقلوا عني غير الاربع وليس فيه منع القياس عن الاربع ان يلحق
بها ما في معناها فان قلت روي عن جابر رض انه قال اراد النبي صم ان ينهى عن
ان يسمى بمقبل وببركة وبافلح وبيسار وبنافع ونحو ذلك ثم رأيته سكت عنه
ثم قبض ولم ينه فما التوفيق بينهما قلت معناه اراد ان ينهى عنها نهي تحريم
فلم ينه واما النهي في الحديث فللتنزيه ق عمر رض اتفقا على الرواية عنه
لا تشتره ولا تعد في صدقتك وان اعطاكه بدرهم هذا متعلق بقوله
لا تشتره يعني لا تنظر الى كونه رخيصا ولا ترغب اليه البتة ويجوز ان يتعلق
باعطاكه اقول صادفت في الصحيحين ونسخ المصابيح وغيرها وان اعطاكه
باتصال الضمير الكاف في نسخة والذي تغمده الله برضوانه المصحح على
شيخه وان اعطاك هو بانفصال الضمير على ان يكون رواية وله معنى لطيف
دراية وهو ان يفهم منه ان شراء المتصدق صدقته من وكيل المتصدق عليه يكون
جائزا لان وكيله لا يسامح للمتصدق كنفسه فان العائد في صدقته كالعائد
في قيئه قاله له حين حمل على فرس يعني اركب عليه رجلا غازيا المراد به حمل
تمليك بقرينة قوله عم ولا تعد في صدقتك في سبيل الله والحمل المذكور ان
كان في طريق الجهاد فمعنى كونه في سبيل الله ظاهر وان لم يكن فيه فمعناه باعتبار

ان يؤول الامر اليه لان غرض الواهب من تمليكه غازيا ان يستعمله فيما هو
عادته فاضاعه الذي كان عنده اي جعله كالشي الهالك لتقصيره في رعاية
علفه وسقيه فاراد اي الواهب وهو عمر رض ان يشتريه قال بعض العلماء شراء المتصدق
صدقته حرام بظاهر الحديث وكرهه الاكثرون كراهة التنزيه لكون القبح فيه لغيره وهو
ان المتصدق عليه ربما يسامح المتصدق في الثمن بسبب تقدم احسانه اليه
فيكون الواهب كالراجع في ذلك المقدار الذي سومح به ذكر في شرح السنة
انما منع عم عمر من شرائه لانه اخرجه عن ملكه الى الله فاذا عاد اليه وان اشتراه بثمنه
اشفق ان يفسد نيته ويحبط اجره كما منع عم المهاجرين بعد الفتح عن معاودة
دورهم ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تشد الرحال بصيغة
المجهول خبر بمعنى النهي الرحال جمع الرحل بفتح الراء والحاء المهملة وهو رحل
البعير على قدر سنامه تقديره لا تشد الرحال الى مسجد للصلوة فيه
الا الى ثلثة مساجد المسجد الحرام وفي بعض النسخ مسجد الحرام بالاضافة
وتاويله مسجد المكان الحرام على مذهب البصريين ومسجد الرسول ومسجد
الاقصى وصفه بالاقصى لبعده عن المسجد الحرام وفي رواية مسجد ايلياء
مكان المسجد الاقصى ايلياء بكسر الهمزة وبالمد هو البيت المقدس معناه
لا فضيلة في شد الرحال الى مسجد للصلاة فيه الا الى ثلثة مساجد المراد
نفي الفضيلة التامة ومزية هذه المساجد لكونها ابنية الانبياء ومساجدهم
ولهذا قال الفقهاء لو نذر ان يصلي في احد هذه الثلثة تعين بخلاف سائر
المساجد فان من نذر ان يصلي في احدها له ان يصلي في آخر قال صاحب التحفة
رقم الشيخ هذا الحديث بالقاف وهو مما انفرد به مسلم م ابو بردة رض روى
مسلم عنه قيل انه غزا بعد النبي صم خراسان ومات بالمفازة بين هرات وسجستان
ما رواه عن النبي صم ستة واربعون حديثا له في الصحيحين سبعة احاديث
انفرد البخاري بحديثين ومسلم باربعة قال لعنت امرأة ناقتها فقال عم لا
تصاحبنا ناقة عليها لعنة قيل هي بضم اللام اسم فاعل بمعنى لاعنة من اوزان

الذوذ

الذوذ والصحيح انها بفتح اللام مصدر روي ان ناقة لبعض القوم كان
على تلك الناقة فلما سمع النبي صم لعنة صاحبتها اياها قال خذوا ما عليها
ودعوها فانها ملعونة قيل انما فعل عم ذلك لعلمه انه قد استجيب لها الدعاء
باللعن الا وجه ما قاله النووي انما قاله النبي صم زجرا لها وقد كان سبق نهيها
عن لعن الدواب وغيرها لئلا يعتاد لسانها به وتستعملها في الانسان فلما رأى
انها لم تمتثل نهيه عم عاقبها بارسال ناقتها والمراد به النهي عن المصاحبة بالنبي
بتلك الناقة في الطرق واما بيعها وذبحها وركوبها في غير مصاحبته عم فجائز
لان النهي ورد عن المصاحبة بالنبي عم فبقي الباقي على ما كان م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه لا تصحب الملائكة رفقة وهي الجماعة المرافقة في السفر فيها
كلب تقدم سبب نفرتهم عن الكلب في حديث من اقتنى كلبا ولا جرس بسكون الراء
والاكثرون على انه بفتحها قيل سبب نفرتهم عنه انه شبيه بالناقوس وقيل كراهة
صوته يؤيده انه عم قال الجرس من مزامير الشيطان قال العلماء جرس الدواب
منهي عنه اذا اتخذ للهو واما اذا كان فيه منفعة فلا بأس خ ابو هريرة رض
روى البخاري عنه قال سمع النبي صم ان اهل الكتاب يقرؤن التورية ويفسرونها
بالعربية لاهل الاسلام فقال عم لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا
آمنا بالله وما انزل الينا الآية انما نهى عن تصديقهم وتكذيبهم لانهم حرفوا
كتابهم وما قالوا ان كان من جملة ما غيروه فتصديقهم يكون تصديقا بالباطل
وان لم يكن كذلك يكون تكذيبهم تكذيبا لما هو حق خ ابو هريرة رض روى البخاري
عنه لا تصروا الابل والغنم التصرية بمعنى التحفيل فمن ابتاعها فانه بخير النظرين
بعد ان يحلبها ان شاء امسك وان شاء ردها وصاعا من تمر سبق
بيان معنى الحديث والكلام فيه في الباب الاول في حديث من اشترى شاة محفلة
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تصم المرأة وبعلها شاهد يعني زوجها
حاضر في البلد الصوم المنهي عنه صوم التطوع والواجب الذي ليس له زمان معين

وأتمانها عند رعاية لحق الزوج في الاستمتاع بها فان قيل كان ينبغي ان يجوز
لها الصوم بغير اذنه فان اراد الاستمتاع تفسد صومها قلنا ان صومها يمنعه
من الاستمتاع بها في العادة لانه يهاب انتهاك حرمة الصوم بالافساد الا باذنه
ولا تأذن في بيته وهو شاهد الا باذنه يعني لا يحل للامرأة ان تأذن بالدخول
لاحد في بيت زوجها هذا محمول على ما لم تعلم الزوجة رضاء الزوج به فان علمت جاز اذ
به وما انفقت من كسبه بغير امره اي بغير اذنه فان قلت هذا يدل على جواز
انفاقها من ماله بدون اذنه وقد جاء في حديث آخر لا يحل لها ان تتصدق من مال زوجها
الا باذنه فما التوفيق قلنا الاذن قد يكون صريحا وقد يكون مفهوما من اطراد العرف
كاعطاء السائل قطعة خبز فاذا علمت الزوجة رضاء الزوج به وان نفسه كنفوس
غالب الناس في السماحة بذلك يكون المرأة مأذونة به وان لم يأمر صريحا هذا وهو
المراد من الحديث واما اذا شكت في رضاه او كان شحيحا فلم يجز للامرأة ان تتصدق
من ماله الا بصريح اذنه هذا هو المراد من الحديث الآخر فان نصف اجره له اي لزوجها
والنصف الآخر يكون لها والضمير في اجره لمصدر انفقت قال النووي المراد منه المشاركة
في اصل الثواب لا في المقدار لان الثواب يتفاوت بحسب تفاوت المال والعمل مثلا اذا
اعطى المالك امرأته او خادمه مائة درهم ليوصل الى مستحق في باب داره فاجر المالك
يكون اكثر واذا اعطى رغيفا ليذهب به الى المحتاج في مسافة بعيدة يكون اجر العامل
اكثر واذا استوى المال والعمل استويا في مقدار الثواب واما قوله عم فنصف
اجره له فمعناه قسم من اجره له وان كان احدهما اكثر كما قال الشيخ اذا اثبت كان
الناس صنفين في وصفي وقال القاضي عياض ان ثوابهما سواء كما هو المفهوم
من ظاهر الحديث لان الاجر فضل من الله لا يدرك مقداره بمقياس من الاعمال ق
عمر رض لا تطروني اي لا تجاوزوا عن الحد في مدحي كما اطرى عيسى بن مريم اي كما
بالغ النصارى في مدحه حتى ضلوا وقالوا انه ولد الله تعالى الله عن ذلك وقولوا
عبد الله ورسوله يعني قولوا في حقي انه عبد الله ورسوله قال صاحب التحفة رقم الشيخ
بهما

بهما علامة ق وهو مما انفرد البخاري ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها
لا تعجل فان ابا بكر اعلم قريش بانسابها وان لي فيهم نسبا حتى يلخص لك
نسبي اي يميزه عن انسابهم حتى لا يدخل في هجوهم قاله لحسان بن ثابت حين
قصد هجوهم وقال الامر فيهم خرق الاديم خ ابن عباس رض روى البخاري عنه
لا تعذبوا بعذاب الله يعني بالنار قاله بعد ما امر باحراق رجلين سماهما
عوف بن مالك رض روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي صلعم سبعة وستون
حديثا له في الصحيحين ستة احاديث انفرد البخاري منها بواحد وباقيها لمسلم لا
تعطه يا خالد لا تعطه يا خالد تكرار النهي للتاكيد هل انتم تاركون لي
امرائي خطاب للراوي ومن هو مثله قال النووي في معظم نسخ مسلم تاركوا بغير
نون وفي بعضها بالنون والاول صحيح ايضا اسقط النون للتخفيف انما مثلكم
ومثلهم كمثل رجل استرعى على بناء المجهول ابلا وغنما اي طلب رجل
رعيها فرعاها ثم تحين فعل ماض من باب التفعل سقيها بالنصب مفعول
يعني طلب ذلك الراعي وقت سقيها فاوردها حوضا فشرعت فيه فشربت
صفوه وتركت كدره بكسر الدال ضد الصفو فصفوه لكم وكدره عليهم
يعني ان الرعايا يأخذون صفو الامور وخالصها ويصل اليهم عطاياهم بلا تعب
والولاة يبتلون بمقاساة الناس وحفظهم وجمع الاموال من وجوهها وصرفها
في وجوهها ومتى وقع في بعض ذلك تقصير توجه اللوم عليهم لا على الرعايا قال
شارح معناه اذا امركم امراؤكم بمعروف فثوابه لكم وان امروا بمنكر فوزره عليهم
لكن المعنى الاول اولى بهذا المقام يعرف بالتأمل قاله لما اخبره عوف بن
مالك بقتل رجل من حمير بكسر الحاء المهملة وسكون الميم وفتح الياء المثناة
تحت اسم ابي قبيلة من اليمن سميت القبيلة به وهو غير منصرف في غزوة مؤتة
بضم الميم وسكون الهمزة وفتح التاء المثناة فوق هي قرية بالشام كانت تلك
الغزوة في السنة الثامنة من الهجرة فقتل فيها زيد بن حارثة وعبد الله بن رواحة

وجعفر بن ابي طالب كانوا امرآء الجيش فاخذ الراية خالد بن الوليد ففتح الله على يده
وانقطع في يده يومئذ ثمانية اسياف وكان المسلمون ثلثة آلاف والروم مع
هرقل مائة الف ولم يكن الرسول في تلك الغزوة فاوحى الله اليه امرهم فاخبر اصحابه بحالهم
قال ع م اخذ الراية زيد فاصيب ثم جعفر فاصيب ثم ابن رواحة فاصيب ثم خالد بن
الوليد ففتح في يده فجعل ع م يقول وعيناه تذرفان رجلا من العدو ومنع بالجر
عطف على قتل خالد بن الوليد اياه سلبه اي القاتل عن سلبه لما استكثر
بتشديد الميم اي حين استكثر خالد ان يعطيه سلب المقتول ويجوز تخفيف الميم
وكسر اللام على ان يكون ما مصدرية بعد قوله لخالد ادفعه اليه يعني قال النبي صلعم
هذا الحديث بعد امره لخالد بدفع السلب الى القاتل فلما مر خالد بعوف
فاغضبه اي اغضب عوف خالدا بتوبيخه وجر ردائه وغلبته عليه وقد كان قال
عوف لخالد لا بد ان اشتكي منك الى رسول الله صلعم في منعك السلب وسمعه
رسول الله صلعم اي سمع قول عوف لخالد فقال الحديث قال عامل في تمامه اعلم
ان السلب ليس حقا للقاتل عند الحنفية وانما يكون له بتنفيل الامام فالنبي ع م امر
خالدا اولا باعطائه فوجب عليه ذلك ثم نسخه بقوله لا تعطه لئلا يجترئ الناس على
الائمة وحق له عند الشافعية فيشكل عليهم الحديث فوجهوا منع النبي صلعم السلب
بوجهين احدهما انه ع م لعله اعطى السلب القاتل وانما اخره تعزيرا لاطلاقه لسانه
لخالد وهتكه حرمة الوالي ثانيهما انه ع م استطاب قلب صاحبه باختياره وجعله للمسلمين
وكان المقصود بذلك استطابة قلب خالد استدل به بعض على ان الحكم عند الغضب
جائز وليس كذلك قلنا ان النهي عن القضاء في الغضب لمخافة الخروج عن الشرع واذا
كان ما فعله النبي صلعم شرعا لم يكن حكمه في الغضب ضائرا خ ابو هريرة رض
روى البخاري عنه لا تغضب يعني لا تفعل ما يحملك على الغضب من القول والفعل
قاله لرجل قال اي النبي صلعم اوصني فلما رأى النبي صلعم طالب الوصية مملوا بالقوة
الغضبية اوصاه بالكف عنه خ عبد الله بن مغفل رض بالغين المعجمة وفتح الفاء

الشدة

الشدة روى البخاري عنه لا تغلبنكم الاعراب وهم سكان البوادي خاصة
والعرب اهل الامصار والنسبة الى الاول اعرابي والى الثاني عربي على اسم صلوتكم
المغرب بالرفع خبر مبتدأ محذوف اي هي المغرب وبالنصب بتقدير اعني او بأنه
صفة او بدل يعني سموا انتم وقت المغرب بالمغرب واعتادوا على التسمية
ولا تكونوا على ما عليه الاعراب في الجاهلية من تسميتهم المغرب بالعشاء كيلا يغلب
اصطلاحهم اصطلاحكم ولا يظن الشارع انه لا يجوز صلوة المغرب الا في ذلك
الوقت قال اي النبي صلعم او الراوي وتقول الاعراب العشاء يعني الاعراب يطلقون
لفظ العشاء على المغرب فلا تستعملوه في موضعه واخرج مسلم عن ابن عمر على
اسم صلوتكم الا انها العشاء الا حرف تنبيه الضمير في انها للصلوة من
باب تسمية الشيء باسم وقته وهم يعتمون بالابل يقال اعتم اي دخل في العتمة
وهي اسم للوقت الذي كانوا فيه الابل وهو الثلث الاول من الليل بعد غيبوبة
الشفق ويروى صلوتكم العشاء فانها في كتاب الله العشاء يعني الاعراب
كانوا يؤخرون صلوة العشاء الى شدة الظلام بسبب حلاب الابل وكانوا يسمونه
صلوة العتمة فنهى النبي صلعم عن اتباع تسميتهم تغليبا لتسمية الله تعالى
اياها فبين لها في كتاب الله العشاء كما في قوله تعالى ومن بعد صلوة العشاء
وان قدر ان الحديث صدر قبل نزول الآية فمعنى قوله في كتاب الله في حكمه الذي
اوحاه الى النبي صلعم وانها تعتم بحلاب الابل روي معلوما ومجهولا فعلى الاول
الضمير للاعراب وعلى الثاني للصلوة ق ابو سعيد وابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنهما قالا ان رجلا عاملا على خيبر فجاء بتمر جنيب جيد فقال
رسول الله صلعم اكل تمر خيبر هكذا قال لا انا لنأخذ الصاع من هذا بالصاعين من
الجمع فقال ع م لا تفعل بع الجمع بفتح الجيم وسكون الميم تمر مختلط من انواع
متفرقة وهو مرغوب فيه بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبا بجيم مفتوحة
ثم نون مكسورة ثم ياء مثناة تحت ثم باء موحدة نوع جيد من التمر فمعنى لا تفعل

لا تشتری الجنیب بتمر آخر الا مثلا بمثل لان الجید والردی فیه سوآء وان اردت
شرآء الجنیب بالجمع متفاضلا لحاجة دعت الیه فبع الجمع بالدراهم ثم اشتر بتلک
الدراهم جنیبا فیتمسک بالحدیث علی جواز الحیلة للخلاص من الحرام لانه اطلق البیع
والشرآء ولم یفصل بین ان یبیع الجمع من صاحب الجنیب وغیره قاله لاخی
لاخی بنی عدی الانصاری وکان قد استعمله علی خیبر ای جعله عاملا اوساعیا
للخراج وغیره هر ابن عمر رض روی مسلم عنه لا تقبل صلاة بغیر طهور بضم الطاء
وهو التطهیر ولا صدقة من غلول یعنی لا تقبل صدقة مما اخذ من جهة الغلول
وهی الخیانة ق ابو هریرة رض اتفقا علی الروایة عنه لا تقبل صلوة من احدث
حتی یتوضأ معناه ظاهر ق ابو هریرة رض اتفقا علی الروایة عنه لا تقسم
ورثتی دینارا وقد جآء فی روایة البخاری لا درهما لا یتوهم اختصاص هذا الحکم بالنبی
لما روی انه عم قال نحن معاشر الانبیآء لا نورث ما ترکناه فهو صدقة قالوا الحکمة فیه
ان الانبیآء لو کانوا موروثین لظن ان لهم رغبة فی الدنیا لورثتهم وتنفر الناس عنهم
او لاحتمل ان یتمنی موتهم بعض ورثتهم فیهلکون فان قلت قوله تعالی حکایة عن
زکریا عم وانی خفت الموالی من ورآئی یفهم منه ان خوفه منهم کان من المال لا نبوة
لان نبوته بعده لا یخاف علیها لانها من فضل الله یعطیها من یشآء فیلزم جواز
کونه موروثا قلنا یجوز ان یکون خوفه من موالیه لکونهم شرارا من جهة تغییرهم
احکام شریعته بعده بنو اخوته وبنو عمه فطلب ولدا یرث نبوته ما ترکت بعد
نفقة نسآئی ومؤنة عاملی یعنی الذی فضل من نفقة هولآء من صفایا اموال
بنی النضیر وفدک فهو صدقة کان النبی صم یاخذ منها نفقة نفسه واهله وکان
ابو بکر یری ان تلک الحصة من الغنیمة باقیة علی ملک رسول الله وکان ینفق منها
ازواجه لکونهن محبوسات علیه وعامله وهو خلیفته لکونه خادما له وقائما بامره عم
تکرمة للنبی عم ولهذا منع ابو بکر فاطمة عن المیراث حین طلبته لان المال اذا کان
باقیا علی ملکه کیف یجری فیه المیراث وفی قوله بعد نفقة نسآئی ومؤنة عاملی اشارة

الیه

الیه وکان ابو بکر متصرفا فی تلک الحصة ثم عمر کذلک فلما صارت الخلافة الی
عثمان استغنی عنه بماله فاعطاها مروان وغیره من اقاربه ق المقداد بن الاسود
رضی الله عنه قیل المقداد بن عمرو ونسب الی الاسود لکونه تبناه واشتهر به
المقداد بکسر المیم وسکون القاف وبالدالین المهملتین کان من خیار الصحابة
ما رواه عن النبی صم مائتان واربعون حدیثا له فی الصحیحین اربعة احادیث
احدها هذا المتفق علیه وباقیها لمسلم قال قلت یا رسول الله انی کنت قاتلت احدا
من الکفار فبینا ذلک یضرب ویقطع یدی ثم اغلب علیه فیهرب منی ویلوذ
بشجرة فیقول لا آله الا الله خوفا منی فهل یحل لی ان اقتله فقال عم لا تقتله فان
قتلته فانه بمنزلتک قبل ان تقتله یعنی انه معصوم الدم محرم قتله بعد ذکر
الکلمة کما کنت کذا قبل ان تقتله وانک بمنزلته قبل ان یقول کلمته التی قالها
یعنی انک غیر معصوم الدم ولا محرم القتل کما کان هو کذا قبل قوله لا آله الا الله کذا روی
عن الشافعی توجیه هذا الحدیث والاوجه منه ما قاله الطیبی هذا محمول علی التغلیظ کما
فی قوله تعالی ولله علی الناس حج البیت من استطاع الیه سبیلا ومن کفر فان الله
غنی عن العالمین لانه لم یر وان النبی صم اوجب علی المقداد القصاص مع ان الاسلام
لا یثبت بمجرد قول لا آله الا الله حتی یقول محمد رسول الله صم وانما نهی عم عن قتله
لانه بعد ما اتی باحدی الشهادتین کان قریبا من اتیانه بالشهادة الاخری فینبغی
ان لا یستعجل فی قتله قاله حین سأله المقداد عن قتل من اسلم من الکفار
اقول کان ینبغی للمص ان یقول عن قتل من قال لا آله الا الله لان اسلامه لم یثبت
والمروی من الراوی هذا القول بعد ان قطع یده ای الکافر ید المقداد فی الحرب
والقطع کان واقعا وکذا القتل لکن الراوی لم یخبر عن وقوعها بل سأل النبی صم
علی وجه الاستفتاء ق عائشة رض اتفقا علی الروایة عنها لا تقطع ید
السارق الا فی ربع دینار فصاعدا احتج به الشافعی علی مذهبه من ان نصاب
السرقة ربع دینار او ما قیمته ذلک قال ابو حنیفة لا تقطع الا فی دینار او فی عشرة

دراهم لما روى انه عم قال ادنى ما يقطع فيه السارق ثمن المجن اختلف الصحابة في
قيمته والاكثرون على انها كانت عشرة دراهم او دينار والاخذ بالنصاب الاكثر اولى
لان القطع من باب الحدود والدرء فيها واجب بقدر الامكان اجاب الحنفيون
عن الحديث بانه موقوف على عائشة في اثبات الروايتين فيحمل على انها ذكرت
ربع دينار لان قيمة المجن كانت عندها كذا ع ابو هريرة رض روى البخاري عنه
لا تقولوا هكذا لا تعينوا عليه الشيطان اى بسبب هذا الدعاء عليه بل قولوا
تاب الله عليك قاله اى النبي صم الحديث حين قال رجل اخزاك الله لسكران
ضرب الحد بالنصب مفعول مطلق اى ضرب السكران هذا النوع من انواع الضرب
انما نهى عن هذا الدعاء وامثاله لان العاصي اذا سمعه ايس من رحمة الله فيصد عليه
فيصير ذلك الدعاء معونة على الشيطان في اغوائه ع الربيع بنت معوذ
ابن عفراء رضي الله عنها قالت كانت بنات الانصار يضربن بالدف ليلة
زفافي ويندبن من قتل يوم بدر فجاء النبي صم فجلس فلما قالت احديهن وفينا نبي يعلم
ما في غد قال عم لا تقولي هذه اى هذه الجملة انما نهى عم عن ذلك القول لان نسبة
علم الغيب مطلقا الى غير الله غير جائز بل كان ينبغي ان تقول رسولنا يعلم من
الغيب ما اخبره الله به كما قال تعالى عالم الغيب فلا يظهر على غيبه احدا الا من ارتضى
من رسول اولانه عم كره ذكر وصفه في اثناء ضرب الدف وفي اثناء مرثية القتلى
لعلو رتبته عن ذلك وقولي ما كنت تقولين اى من ندبة المقتولين قيل بكن
البنات لم تكن بالغات حد الشهوة وكان دفهن غير مصحوب بالجلاجل م انس رض
روى مسلم عنه لا تقوم الساعة الا على شرار الناس معناه ظاهر ع
ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى تأخذ امتي مأخذ بهمز
الهمزة جمع مأخذ القرون جمع قرن وهو ثمانون سنة ويقال ثلثون سنة القرن
من الناس اهل زمان واحد قال الشاعر شعر اذا ذهب القرن الذي انت فيهم
وخلفت في قرن فانت غريب كذا قاله الجوهري يعني تسلك امتي مسالك

القرون

القرون الماضية في المعاصي ومخالفة الامر الا في تبديل الدين وتغيير الكتاب
لان الله تعالى عصم هذه الامة من الاجتماع على الضلالة وحفظ كتابهم من التغيير
قال الله تعالى انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون شبرا بشبر اى من طرق امتي مقدار
شبر من طرق القرون وهذا تمثيل لغاية موافقتهم لتلك القرون في خصالهم
الدينية وذراعا بذراع فقيل يا رسول الله كفارس والروم يعني هل تلك
القرون كفارس قيل فارس قوم معروف نسبوا الى فارس بن علم بن نوح قال
ومن الناس الا اولئك من فيه استفهامية بمعنى النفي يعني ما الكفرة المرادة
من القرون الا اولئك ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تقوم
الساعة حتى تخرج نار من ارض الحجاز تضيء من اضاء وهو متعد ولازم يتعدى
وههنا متعد اعناق الابل ببصرى قال النووي بصرى بضم الباء مدينة معروفة
بالشام بينها وبين دمشق ثلثة مراحل تخصيصها بالذكر دون غيرها من البلاد
من اسرار النبوة قد خرجت من هذه النار في زماننا من الحجاز من جانب المدينة
الشرقي وراء الحرة وقرب المدينة وكانت نارا عظيمة لبثت نحوا من خمسين يوما
وكانت ترمي بالحجارة المحرقة بالنار من بطن الارض الى ما حولها وتواتر العلم بها
عند جميع الشام وسائر البلدان واخبرني من حضرها من اهل المدينة كانت
اربع وخمسين وستمائة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تقوم
الساعة حتى تضطرب اى تتحرك اليات بالفتحات جمع الية وهي لحم المقعد
نساء دوس بفتح الدال المهملة وسكون الواو وبالسين المهملة قبيلة من اليمن
على ذي الخلصة بالفتحات جمع خالص وذو الخلصة بيت فيه اصنام لهم
وقيل هو اسم صنم سمي به زعما منهم انه من عبده وطاف حوله فهو خالص وقيل ذو
صنم سمي بالخلصة ولكن فيه نظر لان ذو لا تضاف الا الى اسماء الاجناس المعنى
ان بني دوس سيرتدون ويرجعون الى عبادة الاصنام فيرمل نساؤهم بالطواف
حول ذي الخلصة فيتحرك اكفالهم ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تقوم

الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها قد جاء في بعض الروايات ان طلوعها من
المغرب يكون ثلثة ايام والاصح انه في يوم واحد ثم يكون كسائر الايام الى يوم القيمة
كذا قاله النووي وقيل ثبت في الصحيح ان الليلة التي تطلع الشمس بعد صبحها من المغرب
يكون طول فلما عرف طولها المتهجدون علموا انه سيحدث شيء من الغيب فيبكوا
ويتضرعوا الى الله فاذا بهم كذلك طلع الصبح من المغرب ثم تطلع الشمس منه ولا
نور لها فاذا راها الناس امن من عليها يعني من اطلع على تلك العلامة فذلك
حين لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل هذا اقتباس من قوله تعالى
يوم يأتي بعض ايات ربك لا ينفع نفسا ايمانها الاية قال الزمخشري في الكشاف
قوله لم تكن امنت صفة نفس لكن الاولى ان يحمل على الاستيناف لئلا يلزم الفصل
بين الصفة والموصوف اقول وكسبت في ايمانها خيرا مذكور في لفظ الحديث
والمسطور في الصحيحين ليت شعري لم طرحه الشيخ فلا علي ان بينه وكسبت
عطف على امنت فان قلت الاية تقتضي ان لا ينفع الايمان بدون العمل
الصالح وقد ذهب اهل السنة الى انه نافع فما توجيهها قلت يجوز ان يراد من الخير التوبة
او الاخلاص فيكون تنوينه للتعظيم يعني لا ينفع تلك النفس ايمانها في قبول توبتها
قال بعض العلماء عدم قبول الايمان والتوبة في ذلك الوقت مخصوص بمن
شاهد طلوعها حتى ان من ولد بعده او لم يشاهد يقبل كلاهما منه لانه لم يكن
ايمانا او توبة عن مشاهدة وظاهر الحديث مشعر به لكن الاصح انه غير مخصوص
بمن شاهد لما جاء في الحديث الصحيح ان التوبة لا تزال مقبولة حتى يغلق بابها
فاذا طلعت الشمس من مغربها اغلق وانما لم يقبل الايمان في ذلك الوقت لانه
ليس بايمان اختياري في الحقيقة وانما هو ايمان لخوف الهلاك كما قال الله تعالى
فلما راوا باسنا قالوا امنا ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها لا تقوم
الساعة حتى تعبد اللات والعزى وهما اسما صنمين لعل المراد منه كثرة عبادتهما
هـ ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى تعود ارض العرب

اوجا

مروجا وانهارا اي رياضا ومزارع قيل كانت اكثر اراضيهم او لا مروجا وصحاري
ذات مياه واشجار فخربت ثم تكون معمورة باشتغال الناس في اخر الزمان بالعمارة
يدل عليه قوله تعالى حتى تعود وقال بعض المرج هو الموضع الذي يرعى فيه الدواب فمعنى
الحديث ان اراضي العرب تبقى معطلة في اخر الزمان لا تزرع ولا ينتفع بها
لقلة الرجال وتراكم الفتن لكن هذا المعنى لا يناسبه قوله عم وانهارا لان الانهار
في الارض التي لا نهر فيها لا يكون الا بالكري والعمارة قيل المراد بارض العرب هي
المدينة كذا في التحفة خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا تقوم الساعة
حتى تقاتلوا اليهود حتى يقول الحجر وراءه بمد الراء بمعنى خلفه اليهودي
الجملة الظرفية حال يا مسلم هذا يهودي ورائي فاقتله قيل هذا يكون
بعد خروج الدجال حين يقاتل المسلمين من تبعه من اليهود خ ابو هريرة رض
روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا خوزا بضم الخاء وبالزاء المعجمتين
وكرمان بفتح الكاف هما بلدتان معروفتان والمراد منهما صنفان من الترك
سميا بهما لان اصلهما كان منهما من الاعاجم حمر الوجوه فطس بضم الفاء
وسكون الطاء المهملة جمع الافطس وهو الذي تنخفض قصبة انفه الانوف
جمع انف صغار الاعين كان وجوههم المجان بفتح الميم وتشديد النون
جمع المجن وهو الترس المطرقة بضم الميم وفتح الراء المخففة هي التي البست طراقا
اي جلدا يغشاها شبه وجوههم بالترس لبسطتها وتدويرها وبالمطرقة لغلظها
وكثرة لحمها نعالهم الشعر قيل يحتمل ان يراد به نعالهم تكون جلودا ذا شعرة
غير مدبوغة قال النووي وجد قتال هؤلاء الترك الموصوفين بالصفات المذكورة
مرات وهي كلها معجزات لرسول الله صلعم الذي لا ينطق عن الهوى ق
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما
كان وجوههم المجان المطرقة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر معناهما ظاهر ه ه ه

قوله ابو هريرة رض لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان دعواهما واحدة
يعني كل واحد منهما يدعي الاسلام م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تقوم
الساعة حتى ينزل الروم بالاعماق بفتح الهمزة وبالعين المهملة اسم موضع من اطراف
المدينة او بدابق بفتح الباء الموحدة موضع سوق المدينة وهو شك من الراوي وفي
صحاح الجوهري الاغلب عليه التذكير والصرف فيخرج اليهم جيش من المدينة
قيل المراد منها حلب والاعماق ودابق موضعان بقربه وقيل المراد منها دمشق
من خيار اهل الارض يومئذ فاذا تصافوا قالت الروم خلوا بيننا وبين الذين
سبوا منا المراد منهم من يغزو بلادهم وسبوا ذراريهم وروي سبوا على بناء
المفعول قال القاضي بناء المعلوم هو الصواب وقال النووي كلاهما صواب
لان عساكر الاسلام في بلاد الشام ومصر كانوا مسبيين والآن هم اليوم
بحمد الله يسبون الكفار نقاتلهم فيقول المسلمون لا والله لا نخلي بينكم
وبين اخواننا فيقاتلونهم فينهزم ثلث اي من جيش المسلمين لا يتوب الله
عليهم ابدا قيل معناه لا يقبل الله توبتهم وان تابوا وهذا الوجه ضعيف بل معناه
لا يلهمهم الله التوبة بل يصرون على الفرار ويقتل ثلثهم افضل الشهداء عند الله افضل
بالرفع خبر مبتدأ محذوف وبالنصب حال ويفتتح الثلث لا يفتنون بصيغة المجهول
اي لا يقع بينهم فتنة الخلف وغيره ابدا فيفتتحون قسطنطينية قيل في بعض
النسخ فيفتتحون بتاء واحدة وهو الاصوب لان الافتتاح اكثر ما يستعمل
بمعنى الاستفتاح فلا يقع موقع الفتح فبينما هم ما مزيدة معوضة عما يستحقه
من المضاف اليه وقد يترك الميم فيقال فبينا هم يقتسمون الغنائم قد علقوا
سيوفهم بالزيتون يعني بشجره اذ صاح فيهم الشيطان ان المسيح قد خلفكم
بتخفيف اللام اي قام مقامكم باطل فاذا جاؤا اي جيش المسلمين الشام خرج
اي الدجال فبينما يعدون من الاعداد بمعنى التهيئة للقتال بين احوال يسوون
فيها الآلات لقتال الدجال يسوون الصفوف اذا اقيمت الصلوة يعني جاء

وقت اقامة المؤذن للصلوة فينزل عيسى بن مريم فامهم يعني قصد المسلمين
بالخدمة رسولهم والاقتداء بهم لان عيسى عم يؤمهم ويقتدون به كذا قاله الطيبي
وقيل الضمير المنصوب في امهم عائد الى اهل الدجال ومتابعيهم يعني قصدهم
باهلاكهم فاذا رآه عدو الله ذاب كما يذوب الملح في الماء فلو تركه اي لو ترك
عيسى عم الدجال ولم يقتله لانذاب حتى يهلك اي بالكلية ولكن يقتله الله
بيده اي بيد عيسى عم فيريهم اي عيسى المسلمين والكافرين دمه في حربته
فان قلت قد صح ان النبي صلعم قال في صفة عيسى عم لا يحل لكافر يجد ريح نفسه
الا مات ونفسه ينتهي حيث ينتهي طرفه فكيف يبقى الدجال حيا حين يراه عيسى حتى
يقتله قلت يجوز ان يكون الدجال مستثنى من الحكم المذكور لحكمة وهي اراءة دمه
في الحربة ليزداد كونه ساحرا في قلوب المؤمنين او نقول يحتمل ان هذه الكرامة
تكون ثابتة لعيسى عم اول نزوله ثم تكون زائلة حين يرى الدجال ودوام الكرامة
ليس بلازم وكان شيخي الذي تعمده الله بغفرانه يقول وجها آخر وهو ان نفس عيسى
الذي يموت به الكافر يحتمل ان يكون هو النفس المقصود به اهلاك كافر لا النفس
المعتاد فعدم موت الدجال يكون لعدم النفس القصدي ويمكن ان يقال المفهوم
مما نقله من الحديث ان من وجد نفس عيسى عم من الكفار يموت فجاءة ولا يفهم
منه ان يكون ذلك اول وصول نفسه فيجوز ان يحصل لهم ذلك بعد ان يراهم
عيسى عم دم الدجال في حربته تغيير لهم على اعتقادهم كونه الها م انس رض روى
مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الارض الله الله قال النووي الله
روي بالتكرير وبالرفع وقد تغلط فيه من لا يرفعه معناه لا يتلفظ بهذه الكلمة قيل
تكراره عبارة عن كثرة ذكره وقيل الاول مبتدأ والثاني خبره معناه الله معبود لا غيره
وان رويا بالنصب يكون على التحذير اي احذروا الله يعني لا يبقى في الارض مسلم
ذكر الشيخ الشارح رح في تكريرها فائدة وهي ان في الارض خواص الله تعالى يحفظ بهم
الدنيا وهم الاولياء يذكرون الله تعالى بهذا الاسم المكرر لا من حيث ان الاسم

يدل على مسماه بل من حيث ان المسمى بهذا الاسم من يستحق الوجود التام فيكون
انعدام هذا الذكر كناية عن ان لا يبقى احد من تلك الخواص اقول وفيه من التكلف
غير مختف مع ان لزوم هذا الذكر للخواص غير عقلي ولا عادي فالاولى ان ينتقل الذهن
البتة بل الوجه ان يقال انه كناية عن ان لا يقع انكار قلبي على منكر اصلا لان من
رأى شيئا وانكره يقول في العادة متعجبا من تحققه الله فالمعنى لا يقوم الساعة
حتى لا يبقى من ينكر ما خالف الشرع م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تقوم
الساعة حتى تحسر الفرات اي ينقطع يقال حسر البعير اذا انقطع سيره عن جبل
من ذهب يعني على كنز من ذهب عن ههنا بمعنى على يقتتل الناس عليه فيقتل
على بناء المجهول من كل مائة تسعة وتسعون ويقول كل رجل منهم لعلي اكون
انا الذي انجو هذا من قبيل انا الذي سمتني امي حيدره فنظر الى المبتدأ وحمل الخبر
عليه ولم ينظر الى الموصول الذي هو غائب المعنى يقابل كل رجل حيا ان يكون هو
الناجي من القتل فيأخذ المال خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا تقوم الساعة
حتى يخرج رجل من قحطان بفتح القاف وسكون الحاء المهملة قبيلة باليمن يسوق
الناس بعصاه يعني يصير حاكما عليهم يسخرهم كما يسوق الراعي الغنم بعصاه
قيل لعل ذلك الرجل القحطاني هو الذي يقال له جهجاه ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى يكثر فيكم المال فيفيض من فاض
الماء اذا انصب عند امتلائه حتى يهم من باب الافعال اي يحزن رب المال
بالنصب مفعوله من يقبل منه صدقته الموصول مع صلته فاعله يعني يكثر المال
في آخر الزمان حتى جعل مغموما صاحب المال فقدان من يقبل صدقته وذلك يكون
لانعدام رغبة الناس في الاموال لتعاقب اشراط الساعة وظهور الاهوال ه
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر
الرجل فيقول يا ليتني كنت مكانه يعني يا قوم ليتني كنت ميتا حتى انجو من كثرة
الكربات ولا ارى ما ارى من بلوغ البليات م ابو سعيد رض روى مسلم

لاتكتبوا

لا تكتبوا عني ومن كتب عني غير القرآن فليمحه اي خوفا من اختلاطه بالقرآن
وحدثوا عني ولا تكذبوا علي هذا حديث منسوخ صدره بقوله عم اكتبوا لابي
شاه هذا الكلام من المصنف ق علي رض اتفقا على الرواية عنه لا تكذبوا علي
اراد به الكذب عن تعمد لانه جاء في رواية متعمدا فلا يدخل هذا الوعيد الناسي فانه
من يكذب علي يلج النار اي يدخلها جاز فيه كسر الجيم على ان يكون من شرطية
وضمها على ان يكون من موصولة فمعناه يستحق ان يدخل النار لانه يقطع بدخوله
وكذا كل ما جاء من الوعيد بالنار لاصحاب الكبائر جوز الكرامية وضع الحديث
بما فيه ترغيب وترهيب زعما منهم انه كذب لرسول الله لا عليه واستدلوا بما جاء
في رواية من كذب علي متعمدا ليضل به فليتبوأ مقعده من النار اجيب عنهم بان
ما استدلوا به من الرواية غير صحيحة وعليه اتفاق الحفاظ ولئن صحت فاللام في
ليضل ليست للتعليل بل للعاقبة يعني ان عاقبة كذبه على النبي عم صائرة الى
الاضلال كما في قوله تعالى فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا ق
عمر رض اتفقا على الرواية عنه لا تلبسوا الحرير فانه من لبسه في الدنيا لم يلبسه
في الآخرة سبق ما دليل مثله في حديث من شرب الخمر ق حذيفة بن اليمان رض
اتفقا على الرواية عنه لا تلبسوا الحرير ولا الديباج بفتح الدال وكسرها نوع
من الحرير اعجمي معرب والاستبرق ما غلظ منه ولا تشربوا في آنية الذهب
والفضة ولا تأكلوا في صحافها جمع صحفة وهي دون القصعة قال الكسائي
اعظم القصاع الجفنة ثم القصعة ثم الصحفة فانها لهم اي للكفار في الدنيا
ولكم في الآخرة م معاوية بن ابي سفيان رض روى مسلم عنه لا تلحفوا في
المسألة الالحاف هو الالحاح والمسألة مصدر بمعنى السؤال فوالله لا
يسألني احد منكم شيئا فتخرج له مسألته مني شيئا وانا له كاره الواو
فيه للحال فيبارك له فيما اعطيته يبارك بالنصب على بناء المجهول جواب النفي
والنفي وارد عليه في المعنى يعني لا يبارك له فيما اعطيته على تقدير الالحاح في المسألة

كما يقال ما تأتينا فتحدثنا معناه نفي التحدث على تقدير الاتيان قال شارح المشكوة
المنفي ههنا وقع سببًا اي عدم السؤال الملح المحرج سبب للبركة فيفهم منه ان السؤال
الملح سبب لعدم البركة ولو روي بالرفع لم يفتقر الى هذا التكلف وجعله سببًا
ومسببًا بل يكون رفعًا على الاشتراك كقوله تعالى ولا يؤذن لهم فيعتذرون ه
ابو هريرة رض لا تلقوا بفتح القاف المشددة وضم واو الجمع لا تلقاء الناس
الجلب بفتح الجيم وفتح اللام هم الذين يجلبون الابل والغنم للبيع فمن تلقى فاشترى
الفعلان كلاهما على بناء المجهول منه فاذا اتى سيده السوق المراد بالسيد
مالك المجلوب الذي باعه في الطريق فهو بالخيار واعلم ان تلقي الجلب والشراء منهم
بارخص حرام عند الشافعي ومالك ومكروه عند ابي حنيفة واصحابه اذا كان مضرًا
لاهل البلد ولبس فيه السعر على التجار ثم لو تلقاهم رجل واشترى منهم شيئًا
لم يقل احد بفساد بيعه لكن الشافعي رح اثبت الخيار للبائع بعد قدومه ومعرفة
تلبيس السعر عليه لظاهر الحديث وقال ائمتنا لا خيار له لان لحوق الضرر كان بتقصير
من جهته حيث اعتمد على خبر المشتري الذي كل همته على تنقيص الثمن واما الحديث
فمتروك الظاهر لان الشراء اذا كان بسعر البلد او اكثر لا يثبت الخيار للبائع في
اصح قولي الشافعي فلا ينتهض حجة ه جابر رض روى مسلم عنه لا تمش في
نعل واحدة انما نهي عنه لانه مخالف للوقار ولانه يعسر مشيه بها وربما يكون سببًا
للعثار ولا تحتب في ازار واحد الاحتباء هو ان يقعد الانسان على اليتيه
وينصب ساقيه ويحتوي عليهما بثوب وبيده ولا تأكل بشمالك ولا تشتمل
الصماء وهو عند اهل اللغة ان يشتمل بالثوب حتى يجلل جسده لا يرفع منه جانبًا
فلا يبقى ما يخرج منه يده قال الجوهري اذا قلت اشتمل فلان الصماء فمعناه اشتمل
الشملة المتصفة بهذا الصنف من الاشتمال فالنهي على هذا التفسير يكون
لاجل الشفقة لانه ربما يعرض له حاجة من دفع الهوام ولا تضع احدى رجليك
على الاخرى اذا استلقيت وكل من الاحتباء والاستلقاء واشتمال الصماء

على

على تفسير الفقهاء وهو ان يشتمل بثوب ليس عليه غيره ثم يرفعه من احد جانبيه
فيضعه على احدى منكبيه ان انكشفت به العورة فالنهي يكون للتحريم والا فللتنزيه واما
ما روي ان النبي صلعم استلقى في المسجد واضعًا احدى قدميه على الاخرى فمحمول على
انه للضرورة او لبيان الجواز والا فحاله عم في المجامع كانت على خلاف هذا ق
ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه لا تمنعوا اماء الله بكسر الهمزة والمد جمع الامة
وفي ذكر الاماء دون النساء اشارة الى علة نهي المنع عن خروجهن للعبادة يعرف
بالذوق مساجد الله الحديث وان ذكر عامًا لكن خروجهن مختص بان يكون
في الليل لقوله عم لا تمنعوا النساء من الخروج الى المساجد بالليل وبان لا يكون
الخارجة متطيبة لقوله عم اذا شهدت احديكن المسجد فلا تمس طيبًا قال
شارح احكام الاحكام الحقت بالمتطيبة المتزينة والجميلة لكون خروجهن
سببًا لتحريك الشهوة قال القاضي حسين قيل المراد من مساجد الله المسجد
الحرام عبر عنه بالجمع للتعظيم والمراد به الخروج الى الحج يؤيده ما روي انه عم لا
تمنعوا اماء الله مسجد الله واقول يحتمل ان يراد من مسجد الله مسجد النبي
صلى الله عليه وسلم لا المسجد الحرام فلا يقوى به ما ذكره ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا فضل الكلاء الكلاء
هو النبات رطبًا كان او يابسًا قال النووي صورته ان يكون للانسان بئر بالفلاة
فيها ماء فاضل عن حاجته ويكون هناك كلاء ليس عنده ماء غيره فاذا منع صاحب
البئر اصحاب المواشي عن الماء يكون مانعًا عن رعي الكلاء لانه لا يمكن لهم الرعي
خوفًا من العطش قيل النهي للتنزيه لان الماء ملكه فبذله من باب المعروف
ه ابو قتادة الحارث بن ربعي رض روى مسلم عنه لا تنتبذوا النبيذ
هو الماء الذي يلقى فيه التمر ونحوه والانتباذ هو اتخاذه الزهو بفتح الزاء المعجمة وضمها
لغتان وهو البسر الملون الذي بدا فيه حمرة او صفرة والرطب جميعًا ولا
تنتبذوا الرطب والزبيب جميعًا ولكن انتبذوا كل واحد على حدته قال البعض

المالكية واحمد النهي للتحريم حتى ان من شرب الخليطين قبل حدوث الشدة فهو آثم
بجهة واحدة وان شرب بعده فآثم بجهتين وقال بعضهم للتنزيه لان الاسكار
يسرع اليه بسبب الخلط قبل ان يتغير طعمه فيظن الشارب انه ليس بمسكر وكان
مسكرا قال صاحب التحفة رقم الشيخ هنا علامة مسلم لكنه مما اتفقا عليه ق
انس رض اتفقا على الرواية عنه لا تنتبذوا في الدباء بالتشديد والمد جمع دباءة
وهي القرع اليابس ولا في المزفت وهو الاناء الذي اطلي بالزفت والاختلاف
في هذا النهي كالاختلاف الذي قبله م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تنذروا
بضم الذال وكسرها فان النذر لا يغني من القدر شيئا هذا التعليل يدل على ان
النذر المنهي ما يقصد به تحصيل غرض او دفع مكروه على ظن ان النذر يرد عن القدر
شيئا وليس مطلق النذر منهيا اذ لو كان كذلك لما لزم الوفاء به وقد اجمعوا
على لزومه اذا لم يكن المنذور معصية وفي قوله عم وانما يستخرج به من البخيل
اشارة الى لزومه لان غير البخيل يعطي باختياره بلا واسطة النذر والبخيل انما
يعطي بواسطة النذر الموجب عليه قال المازري النذر مكروه لان الناذر انما
ياتي به بغير نشاط لان اتيانه يكون لتحصيل غرض او للخلاص مما لزمه عليه ق
جابر رض اتفقا على الرواية عنه قال كنا نحفر الخندق فرايت رسول الله صلعم
ضامر البطن من الجوع فرجعت الى امراتي فقلت لها هل عندك شيء فاخرجت جرابا
فيه صاع من شعير وكان لنا بهيمة داجن اي ولد ضان مالوف في البيت فذبحتها
وطحنت الشعير ثم جئت النبي صلعم فساررته فقلت تعال انت ونفر معك فصاح
النبي صلعم يا اهل الخندق ان جابرا قد صنع لكم سؤرا اي طعاما يدعو اليه فحيهلا بكم
فقال عم لا تنزلن بضم اللام من الانزال برمتكم بضم الباء وسكون الراء القدر
المتخذ من الحجر المعروف بالحجاز فاستعمل هنا في مطلق القدر ولا تخبزن
عجينكم حتى اجيء فاله له قال الراوي فجاء رسول الله صلعم يقدم الناس فبصق
في عجيننا وبارك ثم عمد الى برمتنا فبصق فيها وبارك واهل الخندق كانوا الفا

اقسم

اقسم بالله انهم اكلوا حتى شبعوا وانحرفوا وان برمتنا لتغلي كما هي وان عجيننا
ليخبز كما هو ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تنكح الايم بتشديد الياء
المكسورة امراة لا زوج لها صغيرة كانت او كبيرة بكرا كانت او ثيبا لكن المراد
هنا الثيب لوقوعها في مقابلة البكر حتى تستامر هذا باطلاقه حجة للشافعي في
عدم تجويزه اجبار الولي الثيب الصغيرة على النكاح وحجة على ابي حنيفة في تجويزه
ذلك وفيه اشارة الى ان الكلام شرط في اجازة الايم لان الامر انما يكون بالقول
ولا تنكح البكر حتى تستاذن هذا باطلاقه حجة لابي حنيفة في عدم تجويزه اجبار
البكر البالغة وحجة على الشافعي في تجويزه ذلك وحجة عليهما في تجويزهما اجبار
البكر الصغيرة قالوا يا رسول الله وكيف اذنها قال ان تسكت م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه لا تنكح العمة على ابنة الاخ اي لا يجوز الجمع بالنكاح بين العمة
وان علت وبين ابنة اخيها وان سفلت ولا ابنة الاخت على الخالة اي لا يجوز
جمعهما في النكاح وان علت الخالة وسفلت الابنة لان ذلك يفضي الى قطيعة
الرحم وكذا لا يجوز الجمع بينهما في الوطي بملك اليمين قيل هذا الحديث مشهور يجوز
تخصيص عموم الكتاب به وهو قوله تعالى واحل لكم ما وراء ذلكم م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه لا تنكح المراة على عمتها ولا على خالتها معناه واضح ق
ابو سعيد رض لا تواصلوا الخ فايكم اراد ان يواصل فليواصل حتى السحر يعني
اتفقا على رواية لا تواصلوا عن ابي سعيد وانفرد البخاري عنه بقوله فايكم الى آخره
تقدم الكلام على صوم الوصال في حديث انكم لستم مثلي ق اسماء بنت ابي بكر
رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنها قالت قلت يا رسول الله ليس لي مال الا
ما ادخل علي الزبير افاتصدق فقال عم لا توعي اي لا تحفظي فضل مالك
في الوعاء وهو الظرف فيوعي الله عليك بالنصب جواب النهي يعني فيمنع الله
عنك مزيد نعمته عبر عن منع الله بالايعاء ليشاكل قوله لا توعي ارضخي ما استطعت
اي اعطي شيئا وان كان يسيرا الرضخ بالضاد والخاء المعجمتين العطية القليلة

وانما امرها عم بالرضخ لما عرف من حالها انها لا تقدر ان تتصرف في مال زوجها
بغير اذنه الا في شيء يسير يجري فيه التسامح في العادة ككسيرة وغيرها لا توكي لا تكاء
شد الوعاء بالوكاء وهو ما يربط به يعني لا تدخري ما في يدك فيوكي الله عليك اي
يقطع بركة الرزق عنك وهذا ايضا مذكور بطريق المشاكلة لا تحصي يعني لا تبقي شيئا
للادخار اراد من الاحصاء الابقاء لان من ابقى شيئا يحصيه وقيل معناه لا تعدي ما
انفقته فتستكثره فيكون ذلك سببا لانقطاع انفاقك فيحصي الله
عليك يعني يقتر رزقك بقطع البركة عنه حتى يصير كالشيء المعدود الذي هو
مظنة للقلة ويقال معنى الاحصاء هو المحاسبة عليه في الآخرة هـ جبير بن مطعم رض
روى مسلم عنه لا حلف في الاسلام وهو بكسر الحاء المهملة وسكون اللام المعاهدة
والمراد به هنا ما كان يفعل في الجاهلية من المعاهدة على القتال والغارات وغيرهما
مما يتعلق بالمفاسد وايما حلف ما فيه زائدة كان في الجاهلية المراد منه ما كان من
المعاهدة على الخير كصلة الارحام ونصرة المظلوم وغيرهما لم يزده الاسلام الا شدة
اي تاكيدا وحفظا عن ذلك هـ ابن عمر رض روى مسلم عنه لا شغار في الاسلام
الشغار بكسر الشين وبالغين المعجمتين اسم نكاح معروف في الجاهلية صورته ان يقول
زوجتك بنتي على ان تزوجني بنتك ويكون بضع كل منهما صداق الاخرى فنهى
النبي عم عن ذلك بالحديث ثم ان وقع هذا العقد بين المسلمين اختلف فيه ذهب
الشافعي رح الى بطلانه بظاهر الحديث وقال ابو حنيفة رح العقد صحيح والواجب فيه
مهر المثل لان المنع انما ورد عليه من حيث انه ذكر فيه ما لا يصلح مهرا فيجوز العقد
ويجب مهر المثل فيه كما اذا سمي خمرا قيل الخلاف فيما اذا ذكر في العقد كون بضع كل
منهما صداق الاخرى واما اذا لم يذكر فالعقد جائز بالاجماع كذا في المصفى ق
ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه قال كنا نبيع صاعين بصاع فلما بلغ ذلك
رسول الله صم فقال لا صاعين تمر بصاع اسم لا محذوف اي لا بيع صاعين تمرا
بصاع تمر موجود والنفي بمعنى النهي ولا صاعين حنطة بصاع ولا درهم بدرهمين

هـ ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا صلاة الا بقراءة الحديث يدل على ان القراءة
الحديث يدل على ان القراءة ركن من اركان الصلوة لان الاصل في المنفي نفي وجوده
وهي فريضة في الركعات كلها عند الشافعي لان كل ركعة صلوة ولهذا من حلف ان لا يصلي
فصلى ركعة حنث وفريضة في ثلث ركعات عند مالك فانه للاكثر مقام الكل وفريضة
في ركعتين عند ابي حنيفة واصحابه لان الصلوة في الحديث مذكورة صريحا فينصرف
الى الكاملة وهي ركعتان عرفا وفي مسئلة اليمين لم تكن الصلوة مذكورة صريحا
فانصرفت الى الواحدة فان قيل على هذا كان ينبغي ان لا تجب القراءة في الشفع الثاني
من النافلة كما لا تجب من الفريضة قلنا الشفع الثاني في النافلة صلاة على حدة في
والقيام اليه كتحريمة مبتدأة ولهذا قال يستفتح فيه فوجب القراءة فيه كما في
الشفع الاول واما الشفع الثاني في الفريضة فانما جاز بدون القراءة لقوله عم
القراءة في الاوليين قراءة في الاخريين يعني تنوب عن تلك هـ عائشة رض
روى مسلم عنها لا صلاة بحضرة الطعام قال اهل الظاهر المراد منه
نفي جوازها قال اهل المعاني المراد منه نفي فضيلة الصلوة بحضرة الطعام الذي
يريد المصلي اكله لما فيها من اشتغال القلب ولا وهو يدافعه الاخبثان
يعني لا صلوة كاملة حاصلة للمصلي والحال انه يدافعه الاخبثان وهما البول
والغائط عن الاداء ويدافعهما المصلي للاداء الواو في وهو للحال قيل هذا اذا كان
في الوقت سعة فان ضاق بحيث لو اكل وتطهر خرج الوقت صلى على حاله وقال
بعض اصحاب الشافعي يصلي بل ياكل ويتوضأ وان خرج الوقت لان الخشوع الذي
هو المقصود من الصلاة اذا فات فات بلا خلف وللصلوة خلف لانها تقضى
ق عبادة بن الصامت رض اتفقا على الرواية عنه لا صلوة لمن لم يقرأ
بفاتحة الكتاب احتج به الشافعي رض على ان الفاتحة فريضة في الصلاة حتى في
صلاة الجنازة لان المراد منه نفي الجواز يؤيده ما روي انه عم قال لا تجزي صلاة
لا يقرأ فيها فاتحة الكتاب وقال ابو حنيفة رح فريضة القراءة انما تثبت بقوله تعالى

فاقرؤا ما تيسر من القرآن وهذا الحديث خبر الواحد لا يثبت به الفريضة لثبوت الشبهة
في نقله فثبت به الوجوب عملاً بالدليلين فيكون المنفي كمال الصلاة فان قلت الآية
مطلقة فهي لا تنافي التعيين كما لو قال لغلامه اشتر لحماً ولا تشتر الا لحم الضأن فانه يتعين
ولا يتعارض قلت تقييد المطلق نسخ فخبر الواحد لا يصلح لنسخ الكتاب ق
علي رض اتفقا على الرواية رض قال بعث رسول الله صلعم جيشاً فجعل اميرهم رجلاً
من الانصار وامرهم ان يطيعوه فلما اغضبوه في شيء قال اوقدوا لي ناراً فاوقدوه
فقال الم يأمركم رسول الله ان تطيعوني قالوا بلى قال فادخلوها فنظر بعضهم
الى بعض فقالوا انما فررنا من النار الى رسول الله افندخل النار فكانوا كذلك حتى
سكن غضبه فلما رجعوا ذكروه للنبي صلعم فقال عم لا طاعة في معصية الله
يعني لا للنفيا ولا للامام في المعصية انما الطاعة في المعروف وهو ما لم ينكره الشارع
خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا طيرة وهي بكسر الطاء وفتح الياء اسم
ما يتشأم كذا في الصحاح وذكر في النهاية انه مصدر تطير كما يقال تخير خيرة ولم يجئ
من المصادر على هذه الزنة غيرها كان اهل الجاهلية اذا قصد واحد الى حاجة واتى
من جانبه الايسر طير او غيره يتشأم به فيرجع فهذا هو الطيرة فابطلها النبي صلعم
بهذا الحديث وخيرها اي خير الطيرة الفال بسكون الهمزة وربما يخففها الناس
فسره النبي صلعم بالكلمة الصالحة المسموعة على قصد التفاؤل كسماع مريض يا
سالم فان قلت هذا يوهم اثبات بعض الخيرية للطيرة وقوله عم لا طيرة ينفيها
مطلقاً فما وجهه قلت يجوز ان يكون هذا بناء على زعمهم او المراد به اثبات الفضل له
مطلقاً لا تفضيله على الطيرة او هو من باب قولهم الصيف احر من الشتاء اي
الفال في بابه ازيد من الطيرة في بابها كذا في شرح المشكوة وانما كان الفال
احب لما فيه من حسن الظن بالله ورجاء الخير منه والطيرة ليست كذلك ولهذا كان النبي صلعم
يتفاءل ولا يتطير وكان يحب اذا خرج لحاجة ان يسمع يا راشد ق جابر رض اتفقا
على الرواية عنه لا عدوى وهو اسم من الاعداء وهو مجاوزة العلة من صاحبها الى غيره

اختلفوا

اختلفوا في ان المنفي نفس سراية العلة او اضافتها الى العلة والاول هو الظاهر
لكن الثاني اولى لقوله عم لا يورد ممرض على مصح مع ما فيه من صيانة الاصول الطبية
عن التعطيل تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انا قد بايعناك فارجع
ولا طيرة ولا غول وهو واحد الغيلان وهي نوع من الجن كان العرب يعتقدون
انه في الفلاة يتصرف في نفسه ويتراءى للناس بالوان مختلفة واشكال شتى ويضلهم
عن الطريق ويهلكهم فان قيل ما معنى النفي وقد قال عم اذا تغولت الغيلان فعليكم
بالاذان اجيب بانه كان ذلك في الابتداء ثم دفعه الله عن عباده او يقال
المنفي ليس وجود الغول بل ما يزعمه العرب من تصرفه في نفسه ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه لا فرع بفتح فاء وراء مهملة وبعين مهملة اول نتاج تلده
الناقة كان اهل الجاهلية يذبحونه لآلهتهم رجاء البركة في امها ولا عتيرة بعين
مهملة مفتوحة وبكسر تاء مثناة فوق بعدها ياء ذبيحة كانوا يذبحونها في العشر الاول
من رجب ويسمونها الرجبية وكان المسلمون في صدر الاسلام يذبحون الفرع والعتيرة
ويفعلون العتيرة فنهاهم النبي عم عن ذلك لان المقصود ان يكون الذبح
لله اي مذبوح كان في اي شهر كان فلا فائدة في التعيين ق ابن عباس رض
اتفقا على الرواية عنه لا مال لك ان كنت صدقت عليها اي ان صدقت
في انها زنت فهو بما استحللت من فرجها يعني ما اعطيتها من المهر يكون بمقابلة
وطئك اياها فلا يعود اليك وان كنت كذبت عليها فهو اي حصول المهر
اذا لم يعد اليك مع صدقك عليها فلان لا يعود مع كذبك اولى قاله لرجل
من الانصار لاعن امرأته فقال يا رسول الله مالي يعني اذا حصلت الفرقة
فاين ذهب مالي الذي اعطيتها وفيه دليل على ان زوج الملاعنة لا يرجع عليها
المهر اذا دخل بها وعليه اتفاق العلماء واما اذا لم يدخل بها فذهب الاكثرون
الى ان لها نصف المهر وقال حماد لها الصداق كاملاً وقال الزهري لا صداق لها
ق ابو بكر وعمر وعلي وعائشة رضي الله عنهم اتفقا على الرواية

عنهم قيل كان اسم ابي بكر عبد الكعبة فسماه النبي صلعم عبد الله ولابويه وولده
وولد ولده صحبة مع رسول الله صلعم ولم يجتمع هذا لاحد من الصحابة له فضائل كثيرة
ما رواه عن النبي صلعم مائة واثنان واربعون حديثا له في الصحيحين ثمانية عشر
حديثا انفرد البخاري باحد عشر ومسلم بواحد لا نُورَثُ على بناء المجهول يقال
ورثت ابي وورثني ابي وورثني نورثنا ما تركناه صدقة هذا استيناف في
جواب عمن قال لم لا تورث الانبياء تقدم الكلام عليه قريبا في حديث لا نقتسم
ورثتي خ عبد الله بن هشام رض روى البخاري عنه قال كنا مع النبي صلعم وهو
آخذ بيد عمر بن الخطاب فقال له عمر يا رسول الله انت احب الي من كل شيء الا نفسي
فقال عم لا والذي نفسي بيده حتى اكون احب اليك من نفسك يعني لا يكون
ايمانك كاملا حتى تؤثر رضائي على رضاء نفسك وان كان فيه هلاكك والمراد
من هذه المحبة محبة الاختيار لا محبة الطبع لان كل واحد مجبول على حب نفسه اشد
من غيرها قاله لعمر فقال عمر فانه الان والله لانت احب
الي من نفسي فقال الآن يا عمر يعني الآن صار ايمانك كاملا خ انس رض
روى البخاري عنه قال كان العباس رض عم النبي صلعم مع المشركين يوم بدر
ففدى نفسه ورجع الى مكة ثم اقبل الى المدينة مسلما مهاجرا وكان رجال من الانصار
ارادوا ان يخلوا العباس ويتركوا فداءه له حين اراد ان يفدي نفسه ويجعلوا
ذلك من نصيبهم طلبا لرضاء رسول الله صلعم فلما استأذنوا في ذلك من
النبي صلعم قال لا والله لا تذرون بضم الراء لانه جمع لا تتركوا منه درهما يعني
من فداء العباس انما ابى النبي صلعم عن ذلك واكده بالقسم تاديبا للقائل
ولئلا يشق على الانصار في اموالهم ولئلا يقع في نفوس اصحابه شيء لكون العباس
عمه وفي الحديث دلالة على الاجتناب عن مظان التهمة ومواقع المنة م بريدة
ابن الحصيب رض روى مسلم عنه لا وجدت انما دعى عليه النبي عم زجرا عن ترك
تعظيم المسجد انما بنيت المساجد لما بنيت له لما فيه عبارة عن العبادة عبر

عنها

عنها بالموصول تعظيما لشانها قاله لرجل نشد اي طلب ضالته في المسجد فقال
من دعا الى الجمل الاحمر يعني من وجد ضالتي وهي الجمل الاحمر فدعاني اليها ه
ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه لا هجرة بعد الفتح اي فتح مكة المنفي
فرضية الهجرة وفضيلتها التي كانت قبله لا وجوبها لان هجرة المسلم اليها غير
منقطعة م ابو قتادة رض روى مسلم عنه لا هُلْكَ بضم الهاء وسكون
اللام بمعنى الهلاك عليكم اطلقوا لي غمري يعني ايتوني به الغمر بضم الغين
المعجمة وفتح الميم قدح صغير قاله ظهيرة ليلة التعريس حين اشتد الحر والناس
يقولون عطشنا هلكنا يا رسول الله وليلة التعريس كانت مرجعه من غزوة خيبر
وقيل من حنين والصحيح هو الاول كذا قاله القاضي قال الراوي كان في غمره
بقية ماء من وضوءه وقد اوصاني بحفظه فجعل يصب منه وانما استقيهم
حتى ما بقي غيري وغير رسول الله صلعم ثم صب فقال اشرب فقلت لا اشرب
حتى تشرب يا رسول الله فقال ان ساقي القوم آخرهم شربا قال فشربت وشرب
رسول الله صلعم م ابن عمر رض روى مسلم عنه لا يأكل احد من اضحيته وهي
بضم الهمزة وفتحها وتشديد الياء معروفة وجمعها اضاحي فوق ثلثة ايام قال
القاضي ابتداؤها يجوز ان يكون من يوم ذبحها ويجوز ان يكون من يوم النحر وان
تأخر ذبحها النهي في الحديث للكراهية وقيل للتحريم وايا ما كان هذا حديث
منسوخ نسخه الحديث الذي رواه ابو سعيد الخدري رض وهو قوله في
حق لحوم الاضاحي كلوا واطعموا واحبسوا وقد ذكرناه في الباب الخامس وانما
قال المص ذكرناه للتفاؤل ولئلا يفقد الباب الخامس قبل هذا الباب ق
انس رض اتفقا على الرواية عنه لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من والده
وولده والناس اجمعين المراد نفي كمال الايمان وبالحب الحب الاختياري
مثلا لو امر رسول الله صلعم مؤمنا بان يقاتل الكافر حتى يكون شهيدا او امر بقتل
ابويه واولاده الكافرين لاحب ان يختار ذلك لعلمه ان السلامة في امتثال

انما

امره عم وان كان لايحبه بطبعه كما ان المريض ينفر بطبعه عن دوآء ولكن يميل
اليه ويفعله لظنه ان صلاحه فيه كيف ونبينا عم اعطف علينا منا ومن امهاتنا
واولادنا لانه عم يسعى لنا لا لغرض فلا كل العاصي من محبته عم نصرة سنته والذب
عن شريعته وانما ذكر الوالد والولد مع اندراجهما في الناس لفضل المحبة فيهما
فان قلت كيف جاء افعل التفضيل هنا بمعنى المفعول وكان قياسه ان
يصاغ للفاعل قلت هذا وهم منك لانك رايت ان احب ماخوذ من حب
الشيء بضم الحاء اذا صار محبوبا فزعمت انه مجهول وليس كذلك لان اصله
حبب ككرم بصيغة الفاعل فنقل ضمة العين الى ما قبله فادغم كذا في شرح المصابيح
لزين العرب ق انس رض اتفقا على الرواية عنه لا يؤمن عبد حتى يحب لاخيه
ما يحب لنفسه اي من الطاعات والاشياء المباحة لما جاء في رواية النسائي
حتى يحب لاخيه من الخير ما يحب لنفسه وانما قال في الحديث لا يؤمن عبد وفي الحديث
السابق لا يؤمن احدكم لان الاغنياء والجبابرة يشق عليهم ان يحبوا لاخوانهم
الفقراء ما يحبون لانفسهم فذكر بلفظ العبد ايماء الى ان مقتضى العبودية ان
تصدر عنه هذه المحبة واما محبة النبي صم فيستوي فيها الغني والفقير لعدم المزاحمة
بينهم فذكر بلفظ الاحد ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا يبع
بعضكم على بيع بعض صورته ان يقول لمن اشترى شيئا بالخيار افسخ هذا
البيع وانا ابيعك مثله بارخص من ثمنه او اجود منه بثمنه قال شارح صورته
اذا اشترى رجل شيئا من آخر بثمن معين وتراضى المتعاقدان على ذلك فيأتي
آخر فيعرض سلعة مثله بثمن انقص منه او اجود بمثل ثمنها واقول هذا صورة السوم
على السوم لا صورة البيع على البيع قيل النهي مخصوص بما اذا لم يكن في الصورة
المذكورة غبن فاحش فاذا كان فله ان يدعوه الى الفسخ ليبيع بارخص دفعا
دفعا للضرر عنه م جابر رض روى مسلم عنه لا يبع حاضر اراد به من كان
من اهل البلد لباد اراد به من كان من اهل البادية يقال بدا فلان اذا نزل البادية

كذا

كذا قاله الجوهري صورته ان يحمل البدوي متاعا الى البلد ليبيعه بسعر يومه ويرجع
فياتيه البلدي ويقول ضعه عندي لابيعه بسعر زايد على التدريج وهو حرام عند
الشافعي ومكروه عند ابي حنيفة رح قيل هذا اذا كان المتاع مما يعم الحاجة دون
ما لا يحتاج اليه الا نادرا ويشعر به قوله عم دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض
قيل لا يبيع الحاضر للبدوي ولا يشتري له ايض لانه لفظ البيع من الاضداد يستعمل
في البيع والشري والمشترك في موضع النفي يعم خ ابو سعيد رض م ابو هريرة رض
يعني راوي الحديث على تخريج البخاري ابو سعيد رض وعلى تخريج مسلم ابو هريرة
لا يبغض الانصار رجل يؤمن بالله واليوم الآخر المراد به النهي عن بغضهم
وان وجد سببه لقوله عم في حديث آخر واعفوا عن مسيئهم وفيه بيان منقبة
الانصار وحث على رعايتهم خ عائشة رض روى البخاري عنها قالت
لددنا رسول الله في مرضه وكان يغمى عليه فجعل يشير الينا ان لا تلدوني فقلنا
المريض يكره الدوآء فلما افاق قال لا يبقى احد في البيت النفي هنا بمعنى النهي
الا لد على بناء المجهول اللد وبفتح اللام هو الدوآء الذي يسقى المريض في احد
شقي فمه تقول لددته اذا سقيته ذلك وانا انظر الواو فيه للحال الا العباس
فانه لم يشهدكم بفتح الهاء اي لم يحضركم وقت السقي انما امر النبي عم ان يلد
كل من في البيت عقوبة لهم لانهم لدوه بغير اذنه بل بعد نهيه عن ذلك بالاشارة
وفيه دلالة على ان اشارة العاجز كتصريحه وعلى ان المتعدي يفعل به ما هو من جنس
الفعل الذي تعدى به الا ان يكون فعلا محرما م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
لا يبولن احدكم في الماء الدائم اي الساكن ثم يغتسل منه ثم هنا للتنا
في الرتبة ومعناه تبعيد الاغتسال عما بال فيه اعلم ان الماء الكثير مخرج عنه بالاجماع
والماء الذي يكون مقدار قلتين مخرج عند الشافعي والماء الذي لم يتغير بالنجاسة
مخرج عند مالك ولكل منهم متمسك موضع بيانه مشبعا الفقه ق
ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه لا يتحرى احدكم مفعوله محذوف لدلالة

الكلام عليه يعني لا يقصد احدكم الوقت الذي تطلع فيه الشمس ويغرب فيصلي
باسكان الياء عطف على لم قبله وهو في معنى النهي ايضا اي فلا يصلي ويجوز نصبها
باضمار ان عند طلوع الشمس ولا عند غروبها المنهي عنه في هذين الوقتين
الفرائض والنوافل جميعا عند ابي حنيفة واصحابه والنوافل فحسب عند مالك والشا
لقوله عم من نام عن صلاة او نسيها فليصلها اذا ذكرها فان ذلك وقتها ق
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا يتقدمن احدكم رمضان بصوم يوم
او يومين الا ان يكون رجل كان يصوم صوما فليصمه يعني الا ان يوافق
صوما يعتاد بصومه اعلم ان المنهي عنه التقدم بنية رمضان عند ابي حنيفة
لقوله عم لا يصام يوم الشك الا تطوعا وعند الشافعي رح هو التقدم مطلقا
نظرا لاطلاق الحديث فان قلت اذا اريد التقدم بنية رمضان لا يستقيم
معنى الاستثناء قلنا انه منقطع بمعنى لكن اذا وافق صيامه ما يعتاد بصومه
متطوعا فليصمه فان قلت فما وجه تخصيصه بيوم او يوم قلنا لانه قليل فيكان
مظنة ان يتوهم انه عفو كما عفي في كثير من الاحكام وانما نهى عن التقدم حذرا
عن التشبه باهل الكتاب لانهم زادوا على مدة صومهم اياما من جهة الفرضية وقيل
ليكون شارع رمضان ذا قوة ونشاط ولا يثقل عليه صومه ق انس رض
اتفقا على الرواية عنه لا يتمنين احدكم الموت لضر نزل به انما نهى عن تمني الموت
لانه يدل على عدم رضاه بما نزل من الله من شاق الدنيا وانما اذا تمنى الموت لاجل
الخوف على دينه لفساد الزمان فلا كراهة فيه كما جاء في الدعاء واذا اردت فتنة في
قوم فتوفني اليك غير مفتون ق عثمان رض اتفقا على الرواية عنه لا يتوضأ
رجل فيحسن الوضوء اي يكمله برعاية فرائضه وسننه فيصلي صلاة اي من
المكتوبات الا غفر الله له ما بينه وبين الصلاة التي تليها قيل المغفور
هو الصغائر ونرجو من الله ان يغفر الكبائر ايضا لعموم قوله تعالى ان الحسنات
يذهبن السيئات م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يجتمع كافر وقاتله

ارادبه

اراد به المؤمن الذي قتله لاعلاء كلمة الله في النار ابدا اعلم ان جهاده ذلك
ان مكفرا لجماعة ذنوبه فلا اشكال وان لم يكن كذلك فيجوز ان يعاقب بغير دخول
النار كالحبس في موضع آخر م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يجزي ولد
والده بفتح اوله وبالزاء المعجمة اي لا يكافي ولد باحسانه على والده وقضاء ما
عليه من حقه الا ان يجده اي بان يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه قال اهل
الظاهر لا يعتق الوالد بمجرد تملكه ولده عليه لان الفاء للتعقيب فيحتاج بعد الشرى
الى انشاء العتق والجمهور على انه يعتق والفاء في فيعتقه للسببية معناه
فيخلصه ولده عن الرق بسبب شرائه بوليه قوله عم من ملك ذا رحم محرم فهو حر سمعت
من بعض شيوخي ههنا معنى لطيفا وهو ان قضاء الولد حق الوالد لما لم يوجد
في صورة ان يعتقه عقيب شرائه وهذه الصورة مستحيلة لان العتق انما يوجد
مقارنا بالشراء لا عقيبه علم ان قضاء الولد حق الوالد محال وهذا كقوله
ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء الا ما قد سلف ونكاح السلف محال فيفيد نكاح
منكوحات الاباء ويجوز ان يكون الفاء في فيعتقه كما في قوله تعالى فتوبوا الى بارئكم
فاقتلوا انفسكم اذا جعلت التوبة نفس القتل ق ابو بردة بن دينار رض
اتفقا على الرواية عنه بردة بضم الباء الموحدة وسكون الراء الغير المعجمة وبالدال
المهملة ونيار بكسر النون وتخفيف الياء المثناة تحت وبعد الالف زاء مهملة قيل
ما رواه عن النبي صلعم حديثان له في الصحيح حديث واحد لا يجلد احد فوق عشر
جلدات الا في حد من حدود الله الحديث ورد في التعزير وبه اخذ احمد والجمهور
على جواز الزيادة على العشرة ولكن الى ثمانين عند الشعبي والى ما دون اربعين
على ما يراه الامام بقدر جرمه عند ابي حنيفة والشافعي لئلا يكون التعزير قاصرا عن
عقوبة الله في حدوده واولوا الحديث بانه لا يزاد على العشرة بالاسواط ولكن
تجوز الزيادة بالايدي والنعال ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
لا يجمع المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها تقدم شرحه تقريبا ح

ابو بكر رض روى البخاري عنه لا يجمع بين متفرق هذا نهي لارباب الاموال حين جاء
الساعي صورته ان يكون لواحد اربعون شاة وللآخر كذلك فيجب فيهما شاتان فاذا
جمعت ففيهما شاة ولا يفرق بين مجتمع هذا نهي للساعي من التفريق صورته
ان يكون لثلثة نفر مائة وعشرون شاة مخلوطة فانما عليهم شاة واحدة فاذا فرق
يكون فيها ثلث شياه خشية الصدقة بالنصب علة للفعلين اما خشية المالك
فمن ان تكثر الزكوة واما خشية الساعي فمن ان تقل وفي الحديث دلالة على ان الخلطة
تجعل مال الرجلين كمال واحد ولكن فيها شروط واختلافات بين الفقهاء
والمقام يابى عن ذكرها هم عائشة رض روى مسلم عنها لا يجوع اهل بيت عندهم
التمر هذا محمول على بلاد قوتهم التمر وليس من عادتهم ان يشبعوا بغيره وفي الحديث
حث على القناعة وتنبيه على جواز ادخار القوت للعيال فانه اسكن للنفس واحصن
عن الملال ق البراء بن عازب رض اتفقا على الرواية عنه لا يحبهم الا مؤمن
ولا يبغضهم الا منافق فمن احبهم احبه الله ومن ابغضهم ابغضه الله يعني الانصار
وهم الاوس والخزرج كان رسول الله صلعم يحبهم لنصرتهم اياه وبذل انفسهم
واموالهم بين يديه ومن احبهم من امته فانما يحبهم لمحبته عم وذا يدل على صدقه في
في الايمان فيكون سببا لمحبة الله ومن كان بضد ذلك يكون من فساد سريرته
فيبغضهم الله ق ابو بكر رض اتفقا على الرواية عنه لا يحج بعد العام مشرك
اراد به العام الذي قبل حجة الوداع وكان ابو بكر اميرا في تلك الحجة فبعث رجالا ينادون
في الناس بهذا الحديث هذا موافق لقوله تعالى انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد
الحرام بعد عامهم قال النووي المراد بالمسجد الحرام ههنا الحرم كله حتى يمنع مشرك
من ان يدخل فيه وان كان لامر مهم ولا يطوف بالبيت عريان هذا ابطال
لما كان عادتهم في الجاهلية ان يطوفوا بالكعبة عراة ويقولوا لا نطوف بثياب
عصينا الله فيها ق ابو بكرة رض اتفقا على الرواية عنه لا يحكم احد بين
اثنين وهو غضبان انما كره القضاء حالة الغضب خوفا من الغلط لان

الحاكم فيها يخرج عن سداد النظر ويلحق بها ما في معناها كالشبع المفرط
والجوع المقلق والمنام وغيرها وخص الغضب بالذكر لشدة استيلائه على
النفس وصعوبة مقاومته هم ابن عمر رض روى مسلم عنه لا يحلبن احد ماشية
الا باذنه ايحب احدكم ان تؤتى مشربته وهي بفتح الميم وضم الراء وفتحها الغرفة
يخزن فيها الطعام وغيره الاستفهام في قوله ايحب بمعنى الانكار اعلم ان في
الضرع بالغرفة اشارة الى ان حرز الضرع مستوثق في الشرع جدا لانه
شبهه بالغرفة التي يصعب صعودها وتكون مقفلة بحيث لا يظفر بما فيها الا
بالكسر فينبغي ان لا تحلب الماشية بلا اذن صاحبها انظر الى حسن نظر النبي عم
وكمال بلاغته لا يزال يخصه الله بمزيد عنايته فتكسر خزانته فينتثل طعامه هذا
بصيغة المجهول وبالنون والتاء المثلثة من باب الافتعال اي ينثر ويستخرج
فانما تخزن لهم ضروع مواشيهم اطعمتهم فلا يحلبن احد ماشية احد
الا باذنه انما كرر النهي تاكيدا قال الشارح فيه دليل على اثبات القياس ورد الشيء
الى نظيره في الحكم فيستدل به على ان من حلب لبنا من ماشية محروسة لغيره
تقطع يده كما لو سرق متاعا من الغرفة الى ههنا كلامه لكن فيه تامل لان القطع
مما يدرأ بالشبهات فكيف يثبت بما فيه شبهة وهو القياس ق ابن مسعود
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا يحل دم امرئ مسلم اي اراقة دمه يشهد
ان لا اله الا الله واني رسول الله هذا تفسير مسلم على قول من جعله مرادفا للمؤمن
الا باحدى ثلث اي علل ثلث الثيب الزاني بالجر بدل من موصوف ثلث مقدر
وبالرفع خبر مبتدأ محذوف المراد بالثيب الزاني المحصن الزاني وهو المسلم المكلف
الحر الذي اصاب في نكاح صحيح ثم زنى والنفس بالنفس والتارك لدينه
لا بد في هذه الصفات الثلثة من تقدير المضاف ليصلح ان يكون علة تقديره
زنا الثيب الزاني واقتصاص النفس بالنفس وترك التارك لدينه المفارق للجماعة
تفسير لقوله التارك لدينه والمراد بالجماعة جماعة المسلمين ومن فراقهم بالردة

عن الدين وهي سبب لاباحة دمه وفي الحديث دلالة على ان تارك الصلوة لا يقتل
لانه ليس من الامور المذكورة وعلى ان المرتدة لا تقتل لاقتصاره على ذكر المرتد فان
قلت فعلى هذا ينبغي ان لا ترجم المحصنة قلنا التنصيص على المحصن تنصيص على
المحصنة لاستوائهما في الزنا الذي هو علة القتل ولا كذلك المرتد والمرتدة
ليست كذلك هر جابر رض روى مسلم عنه لا يحل لاحدكم ان يحمل السلاح
بمكة المراد من الحمل ما يكون للقتال ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تسافر مسيرة يوم وليلة وليس
معها حرمة اي ذو حرمة وهو من لا يحل له نكاحها لحرمتها على التابيد قولنا لحرمتها
احتراز عن الملاعنة فان تحريمها ليس لحرمتها بل للتغليظ وقولنا على التابيد
احتراز عن اخت الزوجة ويروى الا مع ذي محرم عليها اعلم ان الزوج غير
مذكور في الحديث لكنه مذكور في رواية اخرى فلا بد من الحاقه بالمحرم في جواز
السفر معه وان المذكور في الحديث مسيرة يوم وليلة وفي رواية مسيرة
نصف يوم وفي رواية مسيرة يومين وفي رواية مسيرة ثلث قال النووي الروايات
كلها صحيحة لكن لم يرد النبي صم بها تحديد المدة بل المراد حرمة السفر للمرأة بغير
محرم والاختلاف وقع لاختلاف السائلين ويؤيده اطلاق رواية ابن عباس رض
لا تسافر امرأة الا مع ذي رحم محرم الى هنا كلامه فعلى هذا يكون تقدير المدة بالثلث
عند الحنفيين مثبتا بدليل آخر وفي الحديث حجة على الشافعي ومالك في انهما
جوزا سفر المرأة بلا محرم اذا كانت امينة على نفسها او مع نسوة ثقات ق
ام سلمة رض اتفقا على الرواية عنها لا يحل لامرأة مسلمة تؤمن بالله واليوم
الآخر ان تحد فوق ثلثة ايام الاحداد ترك الطيب والزينة والدهن المطيب
وغير المطيب من غير عذر قوله تحد على بناء المعلوم من الاحداد ويجوز ان يكون
من الباب الثاني للثلاثي المجرد يقال احدت المرأة احدادا وحدت حدادا
وعن الاصمعي انه لم يجز الا احدت رباعيا الا على زوجها هذا يقتضي جواز الاحداد

على

على كل زوج سواء كان بعد الدخول او قبله ويدل على ان الاحداد على الامة المستولدة
على مولاها وكذا التقييد المرأة بالمسلمة يدل على ان الاحداد على الذمية وهو مذهب
ابي حنيفة واصحابه وقال الشافعي على الذمية الاحداد لفوات نعمة النكاح عنها
وحمل التقييد بالاسلام في الحديث على شرفه وكونه ادعى للانقياد قال الامام
الطيبي قوله اربعة اشهر وعشرا ان جعل بيانا لقوله فوق ثلثة ايام يكون
الاستثناء متصلا فيكون المعنى لا يحل لامرأة ان تحد اربعة اشهر وعشرا على كل
ميت الا على زوجها وان جعل معمولا لتحد مقدرا يكون منقطعا فالمعنى لكن تحد
على زوجها اربعة اشهر وعشرا ق سعد بن ابي وقاص رض اتفقا على الرواية
عنه لا يحل لامرئ ان يهجر اخاه فوق ثلاث اي ثلاث ليال اما اباحة الهجرة
في الثلث فمفهوم من الحديث عند من يقول بمفهوم المخالفة وانما عفي عنها في
الثلث لان الآدمي مجبول على سوء الخلق والغضب قيل هذا اذا كان الهجر لامر
دنيوي واما اذا كان لتقبيح المعصية فالزيادة على الثلث مشروعة كما
هجر رسول الله صم عن الثلثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك وامر الناس
بهجرانهم خمسين يوما روي ان بعير صفية لما اعتل قال النبي صم لزينب اعطيها
بعيرا وكان عندها فضل ظهر فقالت انا اعطي تلك اليهودية فغضب عليه السلام
فهجرها ذا الحجة والمحرم وبعض صفر خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه
لا يخطب احدكم بالجزم نهي وبالرفع نفي بمعنى النهي على خطبة اخيه وهي بكسر
الخاء طلب المرأة للتزوج قيل هذا اذا تراضيا على صداق معلوم ولم يبق
الا العقد واما اذا لم يكن كذلك فيجوز خطبتها لما روي ان فاطمة بنت
قيس اتت النبي صم فقالت ان معاوية وابا جهم خطباني قال عم انكحي اسامة
قيل هذا اذا كان الخاطبان متقاربين اما اذا كان الخاطب الاول فاسقا
والثاني صالحا فلا يندرج تحت هذا النهي لكنه خلاف الظاهر وقال الخطابي
الحديث يدل على جواز الخطبة على خطبة الكافر لان الله تعالى قطع الاخوة بين

المسلم والكافر وذهب الجمهور الى منعه وقال التقييد باخيه خرج على الغالب فلا
يكون له مفهوم كما في قوله تعالى وربائبكم اللاتي في حجوركم اقول المنقطع بينهم
هو الاخوة في الاسلام ولفظ اخيه في الحديث غير مقيد به ولو اريد منه ما هو اعم
وهو الاخوة من جهة كونهم من بني آدم يحصل المقصود ولما احتيج الى التكلف
قال النووي ثم لو خطب على خطبة اخيه يكون عاصيا ويصح نكاحه ولا يفسخ
وقال بعض المالكية يفسخ خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا يدخل
الجنة الا ارى على بناء المجهول مقعده بالنصب مفعوله الثاني من النار
لو اساء يعني لو اساء لكان مقعده فيها زاد شكرا متعلق بقوله ارى ولا يدخل
النار احد الا ارى مقعده من الجنة لو احسن ليكون متعلق بقوله ارى
عليه حسرة م جابر رض روى مسلم عنه لا يدخل احدا منكم عمله الجنة
ولا يجيره من النار بالجيم والراء المهملة من الاجارة اي لا يجعله امينا ولا انا
يعني ولا انا ادخل الجنة بعملي الا برحمة الله يحتمل ان يكون الباء فيه زائدة والاستثناء
منقطعا لان رحمة الله ليس من جنس عمل العبد فمعناه لكن رحمة الله يدخل
يدخل الجنة وليس المراد منه توهين امر العمل بل نفي الاغترار به وبيان انه انما يتم
بفضل الله ويجوز ان يكون الاستثناء متصلا ويقدر المستثنى منه فمعناه لا يدخل
احد منكم عمله الجنة مقارنا بشيء الا برحمة الله تعالى وفي الحديث دلالة على مذهب
السنة وحجة على المعتزلة حيث اعتقدوا ان دخولها انما يحصل بالعمل واما قوله
تعالى ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون ونظائره فلا ينافي الحديث لان الآية تدل على
سببية العمل والمنفي في الحديث عليته وايجابه الهي ان اخطاء عنك وان
قصرت فيها واكره معصيتك وان ركبتها تفضل علي في الجنة وان لم استحقها
م انس رض روى مسلم عنه لا يدخل الجنة عبد لا يامن جاره بوائقه جمع بائقة
هي ما يصيب الناس من عظيم نوائب الدهر والمراد به هنا الشرور ق جبير بن
مطعم رض اتفقا على الرواية عنه لا يدخل الجنة قاطع اي قاطع الرحم بعرف تاويل

هذا

هذا الحديث وما قبله وما بعده من تاويلات نظائره فيما سبق ق حذيفة
رض اتفقا على الرواية عنه لا يدخل الجنة قتات بفتح القاف وتشديد التاء
الاولى المثناة من فوق هو النمام هو الذي يتحدث مع القوم فينم والقتات
هو الذي يتسمع على القوم وهم لا يعلمون ثم ينم قال الامام الغزالي
ليست النميمة كشف ما يكره كشفه سواء كرهه المنقول عنه او المنقول اليه
او ثالث وسواء كان الكشف بالعبارة او بالاشارة او بغيرهما حتى لو رأى
انسانا يخفي ماله فاظهره لغيره فهو نميمة م ابن مسعود رض روى مسلم
عنه لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة اي وزنها الذرة واحدة
الذر وهو النمل الصغير الاحمر من كبر فقال رجل ان الرجل يحب ان يكون
ثوبه حسنا ونعله حسنة قال اي النبي صلعم ان الله جميل يعني جميل الافعال
يحب الجمال اي التجمل منكم في قلة اظهار الحاجة الى غير الله تعالى ومعناه انه تعالى
جميل الفعل لخلقه بقضاء حاجتهم فيحب منكم هذه الصفة وهي قضاء حوائج
اخوانكم وبه اجمال الكلام كذا قاله الشيخ الكلاباذي لكن المعنى الاول انسب ههنا
الكبر بطر الحق بفتح الباء الموحدة والطاء المهملة اي تضييعه من قولهم ذهب
دم فلان بطرا اي هدرا يعني الكبر هو تضييع الحق من اوامر الله تعالى ونواهيه وعدم
الالتفات وغمط الناس بفتح الغين المعجمة وبفتح الميم وسكونها وبالطاء المهملة
اي استحقارهم وتعييبهم ذكر الخطابي في تاويل الحديث وجهين احدهما التكبر
عن الايمان والثاني ان ينزع عنه الكبر بالتعذيب او بالعفو فلا يدخل الجنة مع ان
يكون في قلبه مثقال ذرة منه كما في قوله تعالى ونزعنا ما في صدورهم من غل ويمكن
ان يقال معناه ان الكبر مما لو جازى الله بادني مقداره لكان جزاؤه عدم
دخول الجنة ولكن تكرم بان لا يجازي به بل يدخل كل موحد الجنة خ ابو بكرة رض
روى البخاري عنه لا يدخل المدينة رعب بسكون العين وضمها الخوف
المسيح الدجال لها يومئذ سبعة ابواب على كل باب ملكان يدفعانه

عن الدخول وفيه دلالة على فضيلة المدينة وحراستها عن الدجال وانه لا يقدر
على ما يريد بل ما يفعله انما يكون بمشيئة الله واقداره عليه م ام مبشر رض
روى مسلم عنها قيل ما روته عن النبي صم عشرة احاديث انفرد مسلم منها
بحديثين لا يدخل النار احد بايع تحت الشجرة روي ان رسول الله صم
بعث عثمان رض عام الحديبية الى قريش للرسالة فحبسوه فلما بلغ رسول الله صم
ان عثمان قتل دعا الناس الى البيعة فبايعوه وكانت تلك البيعة تحت الشجرة
فلما بايعوه قال لهم انتم اليوم خير اهل الارض وكان عددهم الفا وخمسمائة
وعشرين م ام مبشر رض روى مسلم عنها لا يدخل النار ان شاء الله هذا
القول للتبرك لا للشك من اصحاب الشجرة احد الذين بايعوا تحتها فقالت
حفصة وهي بنت عمر رض زوجة النبي صم بلى يا رسول الله وهي ايجاب للنفي اي
يدخلها اصحاب الشجرة فانتهرها بالراء المهملة اي زجرها فقالت حفصة
اي استدلت على ما ادعته من الدخول بقول الله تعالى وان منكم الا واردها
فقال النبي صم قد قال الله ثم ننجي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثيا
اصله جثوئا وهو مصدر حال اي جاثين على الركب من هول ذلك الوقت او
من ضيق المكان قيل القسم في الآية مضمر اي والله ما منكم من احد الا واردها
اختلفوا فيمن يتوجه اليه الخطاب وفي معنى الورود وفيما يرجع اليه الكناية اما الاول
فقيل الخطاب لجنس الانسان وقال عكرمة للكفار وهذا القول غير مناسب للحديث
ولا لما بعد الآية وهو قوله تعالى ثم ننجي الذين اتقوا اللهم الا ان يكون ننجي بمعنى
نسوق يعني بعد ورود الكفار نسوق المتقين الى الجنة من شاطئ جهنم واما الثاني
فالورود بمعنى الدخول لقوله عم لا يبقى بر ولا فاجر الا دخل النار فتكون للمؤمنين
بردا وسلاما كما كانت على ابراهيم فان قلت كيف يستقيم هذا وقد قال الله
ان الذين سبقت لهم منا الحسنى اولئك عنها مبعدون والمبعدون عنها
لا يكونون داخليها قلنا المراد انهم من عذابها فان قلت اذا لم يكونوا معذبين في

الفائدة

الفائدة في دخولها قلنا فيه مزيد التذاذهم بنعيم الجنة اذا شاهدوا ذلك العذاب
ومزيد غم للكفار حيث يفتضحون عند المؤمنين وعن مجاهد ورود المؤمنين النار
هو مس الحمى جسده في الدنيا لقوله عم الحمى حظ كل مؤمن من النار ولا يخفى
ان هذا التوجيه ايضا غير مناسب لمعنى الحديث وعن الحسن وقتادة معنى الورود
القرب من جهنم وهو الجواز على الصراط لانه قد يرد الشيء الشيء ولا يدخله
كقوله تعالى ولما ورد ماء مدين قال الشيخ الشارح وهذا المعنى هو الصحيح
وغير ذلك لا يناسب قوله عم لا يدخل النار فان تفسير الورود بالدخول
وارجاع الضمير في واردها الى النار يستلزم التناقض بين الحديث والآية
اقول هذا ايضا غير مناسب لمعنى الحديث لانه ح يبقى استدلال حفصة رض
بالآية غير منتظم لما ادعته من الدخول بل الاقرب ان يكون الورود بمعنى
الدخول ويدفع التناقض بان يكون المراد من نفي الدخول في الحديث نفي
العذاب بناء على ان دخول النار مستلزم له عادة وكثيرا ما يطلق ويراد
منه العذاب فح ينتظم بما قبله استدلال حفصة على كونهم معذبين بدخولهم
النار بهذه الآية ودفعه عم كلامها ببيانه ان كل داخل في النار غير معذب
لقوله تعالى ثم ننجي الذين اتقوا واما الثالث فعن ابن مسعود رض ان الضمير
في واردها للقيامة ولا يخفى ان هذا ايضا غير مناسب لما نحن فيه وفي الحديث
دليل على جواز المناظرة على وجه الاسترشاد فان مناظرة حفصة ما كانت
الا لذلك لا للرد مقالته عم م عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه قال
اخبر ابو بكر رض رسول الله صم انه دخل بيته فرأى عند زوجته نفرا من بني هاشم
فكره ذلك فلما اخبره به قال عم لا يدخلن رجل بعد يومي هذا على مغيبة
بضم الميم وكسر الغين المعجمة هي التي غاب عنها زوجها الا ومعه رجل او اثنان
شك من الراوي وفي قوله اثنان دون رجلان اشارة الى ان المراد بهما
العدد صغيرا كانا او كبيرين ق ام سلمة رض اتفقا على الرواية عنها

لا يدخلن هؤلاء عليكم يعني المخنثين هذا تفسير لهؤلاء قاله عم حين رأى
مخنثا قاعدا عند ام سلمة وهو يتكلم مع اخيها عبد الله المخنث بكسر النون و فتحها
هو الذي يشبه النساء في كلامه وحركاته تارة يكون هذا التشبه بجبلته عليه وتارة
يكون بتكلف والثاني هو المذموم الذي قال عم في حقه لعن الله المتشبهين بالنساء
من الرجال والمتشبهات بالرجال من النساء قال النووي في الحديث
بيان ان للمخنثين حكم الرجال الفحول في الدخول عليهن وكذا حكم الخصي والمجبوب
انما نهاهم عن ذلك لانهم يصفون النساء بحضرة الرجال فيفضي ذلك الى
الفتنة او لاحتمال ان يكون الداخل عليهن ممن يتكلف بالخنوثة قوله عليكم
من باب تغليب الذكور على الاناث والا كان حقه ان يقول عليكن خ
ابو امامة رض روى البخاري عنه لا يدخل هذا بيت قوم الا ادخله الذل
قاله لما رأى شيئا من آلة الحرث قيل هذا في حق من يقرب من العدو لانه لو
اشتغل بالحرث وترك الجهاد لادى الى الاذلال بغلبة العدو عليه ويجوز
ان يقال ان الزارع لا يخلو من ان يكون مطلوبا بالعشر او الخراج وهذا نوع
من السلطنة عليه ولا يتوهم من هذا مذمة الزراعة لانها محمودة كيف وقد
روى انه عم قال اطلبوا الرزق في خبايا الارض ق اسامة بن زيد رض
اتفقا على الرواية عنه لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم انما لم
يرث كل منهما من الآخر لانقطاع الولاية بينهما واما المرتد فلا يرثه المسلم ايضا
عند الشافعي لهذا الحديث وقال ابو حنيفة وصاحباه يرثه ورثته المسلمون
لكن عنده مما كسبه في الاسلام وعندهما مما كسبه في الحالين والدلايل مذكورة
في الفقه خ جرير رض روى البخاري عنه لا يرحم الله من لا يرحم الناس
مر تأويل نفيها عمن لا يرحم الناس في الباب الاول في من لا يرحم لا يرحم ق
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا يزال احدكم في صلاة ما دامت
الصلوة تحبسه لا يمنعه ان ينقلب اي يرجع الى اهله الا الصلوة قوله لا

يمنعه

يمنعه بدل من قوله تحبسه لانه اوفى في تادية المقصود كما في قوله تعالى امدكم
بما تعلمون امدكم بانعام وبنين حاصل معنى الحديث من كان منتظر الصلوة
مع الجماعة كان كالكاين فيها في ان يكتب له ثوابها مدة انتظاره لها خ
ابن عمر رض روى البخاري عنه لا يزال المرء في فسحة من دينه ما لم يصب دما
حراما ما مصدرية اي مدة عدم اصابته يعني المؤمن لا يزال في وسعة من دينه
وكونه موفقا للخيرات ما لم يقتل احدا بغير حق فاذا قتله زال عنه حالته الاولى
لشوم ما ارتكب من الاثم وفي الحديث تشديد في امر الدماء خ سهل بن سعد رض
روى البخاري عنه لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر اي مدة تعجيلهم وانما كانوا
بخير لان تعجيل الفطر بعد تيقن الغروب من سنن المرسلين ليحصل الحضور في
الصلوة فمن حافظها يكون متخلقا باخلاقهم ولان فيه مخالفة اهل الكتاب فانهم
يؤخرونه الى اشتباك النجوم م سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه لا يزال
اهل الغرب قيل المراد بهم اهل الشام لانهم في طرف الغرب من الحجاز وقيل المراد
بها المجاهدون لانهم اهل الشدة والجلادة قال الجوهري غرب الفرس حدته وقيل
الغرب ههنا الدلو الكبير والمراد باهلها العرب لانهم يختصون بها غالبا
ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة اي يقرب قيامها ق المغيرة بن شعبة
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا يزال ناس من امتي ظاهرين اي غالبين
على الحق حتى يأتيهم امر الله قال شارح امر الله هو القيامة كقوله تعالى
اتى امر الله الى هنا كلامه لكن الاوجه منه ان يقال المراد به هو الريح التي تأتي
فتأخذ روح كل مؤمن ومؤمنة لان الساعة لا تقوم حتى لا يقال في الارض
الله الله وهم ظاهرون الواو فيه للحال والعامل فيه يأتيهم م ابو هريرة
رضي الله عنه روى مسلم عنه صحح الحق قال بينا انا في المسجد اذ جاءني ناس
من الاعراب فقالوا يا ابا هريرة هذا الله فمن خلق الله فاخذ رسول الله حصى
بكفه فرماهم فقال لا يزالون يسألونك يا ابا هريرة هذا الله يعني مخلوق الله

فمن خلق الله الضمير المستتر في خلق راجع الى من وفي بعض رواياته فاذا قالوا
ذلك فقولوا الله احد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد هـ ابو هريرة
رضي الله عنه روى مسلم عنه لا يزال هذا الامر في قريش ما بقي منهم اثنان
يعني امر الخلافة مختص بقريش ولا يجوز عقدها لاحد من غيرهم وهذا الحكم مستمر الى
آخر الدنيا ما بقي من الناس اثنان حتى يكون احدهما خليفة والآخر تبعا هـ
ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يستر عبد عبدا في الدنيا الا ستره الله يوم
القيمة يعني ستر الله معاصيه كذلك الستر من اشاعتها في اهل الموقف وقيل
اي ترك محاسبته عليه والمعنى الاول اظهر الستر في الدنيا اعم من ان يكون
واقعا على عيب العبد او بدنه قال النووي الستر على المجرم انما يكون مندوبا
اذا لم يشتهر بالفساد واما اذا اشتهر فيستحب ان يرفع امره الى الوالي
ان لم يخف من ترتب الفساد على رفعه لان الستر عليه يكون تقوية على فعله
هـ سلمان رض روى مسلم عنه لا يستنج احدكم بدون ثلثة احجار
قال الشافعي لا بد في الاستنجاء من الثلثة وان حصل النقاء قبلها عملا
بالحديث وقال ابو حنيفة العدد غير لازم لقوله عم من استنجى فليوتر ومن
لا فلا حرج واما الحديث فمتروك الظاهر لانه لو استنجى بحجر له ثلثة احرف
جاز بالاجماع ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا يسم المسلم
على سوم اخيه المسلم يقال سام السلعة اذا طلبها للشرى وصورة السوم
على السوم ان يقول واحد للمشتري بعد تراضي المتعاقدين رد المبيع لا
بيع منك خيرا منه او يقول للبائع استرده لاشتريه منك باكثر قيل مجرد
سكوت احدهما لا يدل على رضاه بل لا بد من تصريحه فان وجد ما يدل على الرضا
ففيه وجهان كذا قاله التوربشتي خ ابو سعيد رض روى البخاري عنه لا يسمع
مدى صوت المؤذن اي غايته جن ولا انس ولا شيء الا شهد له يوم القيمة
ذكر الشيء بعد ذكر الجن والانس يدل على انه يشهد له ذووا العلم وغيرهم

وفي

وفي ذكر الترمذي الصوت اشارة الى ان البعيد من المؤذن اذا شهد له
بسماع صوته فالقريب اولى وفي الحديث حث على رفع المؤذن صوته ليكثر
شهداؤه وما قيل من انه يشهد له المؤمنون من الجن والانس واما الكافر
فلا شهادة له فضعيف ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا
يشير احدكم الى اخيه اي اخيه المسلم ويلحق به الذمي قال النووي لا يشير بالرفع
نفي بمعنى النهي بالسلاح فانه لا يدري احدكم لعل الشيطان ينزع
بالعين المهملة هكذا روي في جميع نسخ مسلم معناه يجذبه من يده كانه يرفع يده
فيحقق اشارته وروي في غير مسلم بالغين المعجمة فيكون بمعنى الاغراء كما في قوله
تعالى ان الشيطان ينزغ بينهم قوله لعل الشيطان مفعول يدري ويجوز ان
يكون يدري نازلا منزلة اللازم فنفي عنه الدراية اصلا ثم استانف بقوله لعل
من يده من هنا بمعنى على ينزع الشيطان السلاح حال كونه على يد المشير
ويجوز ان يكون من زائدة على قول فيكون يده مفعول ينزع فيقع اي المشير
في حفرة من النار هـ ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يشربن احد منكم
قائما فمن نسي وشرب قائما فليستقي وفيه اشارة الى ان الناسي اذا كان
مامورا بطلب قي ما شربه فالشارب عامدا يكون مامورا به بالطريق الاولى
فان قلت صح ان النبي صلعم شرب من ماء زمزم قائما فما التوفيق قلت النهي للتنزيه
لئلا يضره الشرب وشربه عم قائما يكون لبيان الجواز او يقال انه مختص بماء
زمزم لكونه مباركا غير مضر شربه قائما فمن زعم نسخا بين الحديثين فقد غلط
لان الجمع بينهما ممكن مع ان التاريخ غير معلوم هـ ابو هريرة رض روى
مسلم عنه لا يصبر على لأواء بهمزة بعد اللام وبالمد ضيق المعيشة المدينة
وشدتها احد من امتي الا كنت له شفيعا يوم القيمة او شهيدا او
ليست للشك لان رواية كثيرة رووا هكذا وبعيد ان يتفق كلهم على الشك
بل هو للتقسيم معناه كنت شفيعا لمن مات بها بعدي وشهيدا لمن مات

بها في زماني او معناه كنت شفيعا للعاصين منهم وشهيدا للمطيعين لا يخفى
ان شفاعته عم عامة لامته فيكون هذه الشفاعة لزيادة الدرجات وان جعلت
او بمعنى الواو فهي لما ورد في رواية بالواو فلا يحتاج الى هذا التوجيه فيكون اشارة
الى اختصاص اهل المدينة بالفضيلتين الشهادة على رسوخ ايمانهم وحسن
ابقائهم والشفاعة ليتجاوز عن عصيانهم م ابو سعيد رض روى مسلم
عنه لا يصلح الصيام في يومين يوم الاضحى ويوم الفطر من رمضان انما
منع عن صومهما لان فيه اعراضا عن ضيافة الله تعالى ولو نذر صومهما لا ينعقد
عند الشافعي رح وينعقد عند ابي حنيفة واصحابه ويلزم قضاؤه ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه لا يصل احدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقه منه
شيء وهذه الجملة المنفية حال اي من صلى في ثوب واسع ينبغي له ان يلقي طرفيه
على منكبيه مخالفا بينهما ليكون امينا عن انكشاف عورته ولئلا يفوت منه
الحضور في الصلوة لاشتغال قلبه بحفظ ذلك ومن صلى ولم يفعل كذلك لا يصح
صلاته عند احمد بظاهر الحديث والجمهور على صحتها لان النهي للتنزيه ق
ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه لا يصلين احد الظهر ويروى العصر التوفيق
بين الروايتين بان الحديث ورد بعد دخول وقت الظهر وقد صلى بعضهم الظهر
بالمدينة دون بعض فيكون رواية الظهر في حق من لم يصلها ورواية العصر في
حق من صليها الا في بني قريظة بضم القاف وفتح الراء المهملة وبالظاء المعجمة
قوم من اليهود بقرب المدينة كانوا معاهدين مع النبي صم فنقضوا العهد حين
اجتمع الاحزاب قاله منصرفه اي وقت انصرافه من الاحزاب اي من غزوهم وهم
طوائف من العرب اتوا المدينة وحاصروها فلما انهزموا بنصر الله تعالى خرج رسول الله
خلفهم لغزوهم خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا يصم احدكم يوم الجمعة
الا يوما اي الا ان يصوم يوما قبله او بعده تقدم الكلام عليه في حديث لا
تختصوا ليلة الجمعة بقيام م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يغتسل احدكم

في

في الماء الدائم وهو جنب تقدم الكلام عليه في حديث لا يبولن احدكم في الماء
الدائم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يفرك مؤمن مؤمنة بفتح الراء
المهملة اي لا يبغض بغضا يؤدي الى تركها ان كره منها خلقا رضي آخر اي من
خلقها الآخر وفيه حث على حسن المعاشرة والصبر على سوء خلقها خ ابو بكرة رض
روى البخاري عنه قال لما بلغ النبي صم ان فارس قد ملكوا عليهم بنت كسرى
فقال عم لا يفلح قوم تملكهم امرأة وفيه اشارة الى انفتاح وجوه الظفر عليهم
وان المرأة لا تصلح ان تكون اماما ولا قاضيا لان كلا منهما يحتاج الى الخروج واصلاح
امور الانام والمرأة مستورة ناقصة العقل م مطيع بن الاسود رض قيل
روى عن النبي صم حديثا واحدا انفرد به مسلم وهو لا يقتل قرشي صبرا نصب على
المصدر مؤكد لغيره مثل قولك زيد قائم حقا يقال فلان مقتول صبرا اذا كان
محبوسا على القتل حتى يقتل يعني ان قريشا يسلمون ولا يرتد واحد منهم حتى
يقتل كما ارتد من غيرهم وليس المراد انهم لا يقتلون ظلما كيف وقد جرى على قريش منه
ما هو معلوم بعد هذا اليوم قاله يوم فتح مكة م ابو هريرة رض روى مسلم
لا يقعد قوم يذكرون الله قيل هم قوم اجتمعوا لله سواء كان بالذكر او التلاوة
او باشتغال علم الشريعة الا حفتهم اي احاطت بهم الملائكة وغشيتهم الرحمة اي
الرحمة ونزلت عليهم السكينة اي الوقار والخشية والذكر سبب لها قال الله تعالى
الا بذكر الله تطمئن القلوب وذكرهم الله فيمن عنده يعني في الملائكة المقربين المراد
من العندية عندية الرتبة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا يقل احدكم
اطعم ربك وضئ ربك بكسر الضاد المعجمة اي اجعل مولاك ذا وضوء اسق
ربك ولا يقل احدكم ربي هذا الخطاب للمماليك والخطاب الثاني في
في احدكم للملاك وليقل سيدي ومولاي وفيه نهي عن استعمال اسم الرب
في مواضع استعمال السيد والمولى لان الرب هو المالك المعبود والانسان
مربوب متعبد فكره ذلك الاسم له حذرا عن المشابهات ولهذا لم يمنع اضافته الى الا

تعبّد له يقال رب المال ورب الدار ولم يمنع العبد ان يقول سيدي لان مرجع
السيادة الى الرياسة على من تحت يديه ولذلك سمّي الزوج سيدا قال الله تعالى
والفيا سيدها لدى الباب واما قوله عم ان تلد الامة ربتها وفي رواية ربها فمحمول
على بيان الجواز لان النهي في الحديث للتنزيه او يقال المراد به النهي عن اكثار
هذا الاستعمال وهذا هو مختار القاضي خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه
لا يقولن احدكم اللهم اغفر لي ان شئت اللهم ارحمني ان شئت ليعزم
المسئلة اي في وقت مسألته تنازع فيه الفعلان والعزم في السؤال هو ان
يجهد في الطلب ولا يعلقه بالمشيئة وقيل هو حسن الظن بالله في الاجابة
سبب كراهة هذا اللفظ في الدعاء هو ان يرى منه صورة الاستغناء عن
المطلوب ويقال انه مشعر بالتخيير وهو انما يكون في حق من يتوجه اليه الاكراه
والله تعالى منزه عن ذلك وهذا معنى قوله عم فانه لا مكره له خ ابن مسعود رض
روى البخاري عنه لا يقولن احدكم اني خير من يونس بن متى بتشديد التاء
المثناة فوق وفي رواية ما ينبغي لاحد ان يكون خيرا من يونس بن متى
تقدم البيان عليه في حديث من قال انا خير من يونس بن متى ق عائشة رض
اتفقا على الرواية عنها لا يقولن احدكم خبثت نفسي ولكن ليقل لقست نفسي
يقال خبثت نفسي بضم الباء ولقست بفتح القاف بمعنى غثت قلبي وانما كره النبي عم
لفظ الخبيث لكونه مستعملا في خلاف الطيب فان قيل قد قال عم في الذي نام
عن الصلاة فاصبح خبيث النفس كسلان اجيب عنه بان المنهي استعمال خبثت
بمعنى غثت مع وجود لفظ آخر يفيد معناه لا استعمال لفظ الخبيث في خلاف
الطيب قال الله تعالى الخبيثات للخبيثين او يقال خبثت نفسي يدل على ان
الخباثة طبيعة له لان فعل يفعل بالضم فيهما يستعمل في الاشياء الغريزية
ولهذا كره النبي عم ذكره وقوله فاصبح خبيث النفس لا يفيد المعنى لانه يجوز ان
يكون منهيا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يقولن احدكم عبدي

وامتي كلكم عبيد الله وكل نسائكم اماء الله ولكن ليقل غلامي وجاريتي
وفتاي وفتاتي انما كره النبي صم ان يقول السيد عبدي لان فيه تعظيما لنفسه
ولان العبد في الحقيقة انما هو لله تعالى قيل انما يكره اذا قاله على طريق التطاول
على الرقيق والتحقير لشانه والا فقد جاء القران به قال الله تعالى والصالحين من
عبادكم وامائكم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يقولن احدكم يا خيبة
الدهر يعني يا قوم اطلب خيبة الدهر اي حرمانه وانما نهى النبي صم عن هذا القول
وما في معناه لان من عادة اهل الجاهلية انهم ينسبون الحوادث الى الزمان كما قال
الله تعالى حكاية عنهم وما يهلكنا الا الدهر فيسبونه ويدعون عليه فان الله
هو الدهر اي مقلبه والمتصرف فيه على حذف المضاف وعلى ان يكون الدهر
مصدرا بمعنى الداهر يقال دهرت الشيء اذا جمعته ثم قذفته واما قال الشيخ الشارح
ذهب بعض المحققين الى ان الدهر اسم من اسماء الله تعالى ومعناه الازلي الابدي
وهذا اذن يجوز اطلاقه على الله تعالى غاية ما في الباب انهم لم يكونوا عالمين بتسمية الله
بهذا الاسم فاعلمهم النبي صم فعلى هذا يكون وجه المنع عن سبه ومعنى قوله
فان الله هو الدهر ظاهر فلا يخفى ما فيه من الضعف والتكلفات م جابر رض
روى مسلم عنه لا يقيمن احدكم اخاه يوم الجمعة يعني من وجد اخاه جالسا
في المسجد لا يجوز له ان يقيمه ثم يخالف الى مقعده اي يأتي من خلفه الى موضع
قعوده فيقعد فيه ولكن يقول معناه ليقل تفسحوا اي توسعوا فان قيل
ثبت في الصحيح ان النبي صم قال اذا قام احدكم من مجلسه فهو احق به اذا عاد اليه
وهذا يدل على جواز اقامة اخيه من مكانه فما التوفيق بينهما قلنا عدم جواز الاقامة
في حق من سبق اليه لان السابق اختص بذلك الموضع فلا يجوز للمتاخر ان يقيمه
قال النووي اصحابنا استثنوا من هذا الحكم ما اذا الف من المسجد موضعا
للتدريس او الافتاء فهو احق به فاذا قعد فيه غيره فله ان يقيمه وجواز الاقامة
في حق من جلس في موضع من سبق اليه ثم غاب عنه ليعود بان فارقه ليتوضأ

او يقتضي شغلاً يسيراً سواء ترك في موضعه حمرة ونحوها او لا فهو احق به فاذا وجد فيه
قاعداً فله ان يقيمه لانه لم يبطل اختصاصه ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه
لا يقيمن احدكم الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه وهذا الحكم يعم المساجد وغيرها
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يقولن احدكم الكرم فانما الكرم قلب
المؤمن قال اهل اللغة يقال رجل كرم بسكون الراء وفتحها بمعنى كريم ثم يستوي
فيه الواحد والتثنية والتذكير والجمع والتذكير والتأنيث وسبب النهي ان العرب
كانوا يسمون العنب وشجرته كرماً لان الخمر المتخذ منه تحمل شاربها على الكرم فكره
النبي صلعم هذه التسمية لئلا يتذكروا به الخمر ويدعوهم حسن الاسم الى شربها وجعل
المؤمن وقلبه احق ان يتصف به لطيبه وزكائه والغرض منه تحريض المؤمن على
التقوى وكونه اهلاً لهذه التسمية ق سعد بن ابي وقاص اتفقا على الرواية عنه
لا يكيد اي لا يريد بسوء اهل المدينة احد الا انماع اي ذاب كما ينماع الملح في الماء
تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من اراد اهل المدينة بسوء ق
ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه لا يلبس المحرم القميص وفي ذكر القميص تنبيه
على ان المنهي ليس ما يحيط بالبدن فلو ارتدى بالقميص لا يمنع ولا العمامة ولا
البرنس بضم الباء وسكون الراء وضم النون قلنسوة طويلة يلبسها الزهاد
في الزمان الاول وفي ذكره بعد ذكر العمامة اشارة الى انه لا يجوز للمحرم تغطية
الرأس لا بمعتاد اللباس ولا بنادره او الى انه لا يجوز التغطية بغير المخيط كالعمائم
ولا بالمخيط كالبرنس ولا السراويل ولا ثوباً مسه ورس وهو نبت طيب الرائحة
باليمن يصبغ به ولا زعفران قيل الثوب المصبوغ بالورس والزعفران ان كان
غسيلاً لا يفوح منه رائحة يحل لبسه لان المنع للطيب لا للون ولا الخفين
لا يلبس المحرم الخفين الا ان لا يجد اي الا ان لا يجد نعلين فليقطعهما حتى يكونا
اسفل من الكعبين فيلبسهما موضع نعلين م عمارة بن رويبة عمارة بضم
العين المهملة وفتح الهمزة على وزن ثويبة قيل له رواة عن النبي صلعم اربعة احاديث

اخرج

اخرج له مسلم حديثين احدهما هذا لا يلج النار من صلى قبل طلوع الشمس وقبل
غروبها خصهما بالذكر لكونهما شاقين فمن واظب على غيرهما ق ابن عمر رض
اتفقا على الرواية عنه قال كان شاعر يقال له ابو غرة اسر يوم بدر فمن النبي صلعم
وعاهد على ان لا يهجو المؤمنين فاطلقه ثم رجع الى الهجو والايذاء فلما اسر
يوم احد طلب المن مرة ثانية فقال عم لا يلدغ المؤمن بالدال المهملة والغين
المعجمة روي بصيغة النفي على معنى لا ينبغي للمؤمن المستيقظ ان يخدع
مما يتضرر به مرة من جحر بضم الجيم قبل الحاء المهملة مرتين وبصيغة النهي
ايضاً قيل هذا في امور الآخرة يعني المؤمن اذا اذنب ينبغي ان يتألم قلبه كاللديغ
ويضطرب ولا يعود اليه كما فعل يوسف عم بزليخا كان لا يكلم امرأة حتى يرسل
على وجهه ثوباً والاولى ان يجعل عاماً اذ الحازم ينبغي ان يكون على حذر مما تضرر
به في الدنيا والآخرة ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه لا يمس احدكم
ذكره بيمينه وهو يبول انما كره مسه لكرامة اليمين وفيه تنبيه على كراهته الا
مطلقاً لانه اذا كان منهياً عنه مع احتياج المرء اليه لحفظ ثيابه ففي غير تلك
الحالة اولى ولا يتمسح في الخلاء بيمينه فينبغي للمستنجي ان يأخذ الحجر بيمينه
والذكر بيساره ويحرك اليسار لينسب الفعل اليها من غير تحريك يمينه ولا
يتنفس في الاناء نهي عنه لمخافة ان يقع فيه شيء من رطوبة فمه فيكرهه غيره
وقيل لان برودة الماء الكاسر للعطش تقل بحرارة نفسه واما ما روي ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان يتنفس في الاناء ثلثاً فلبيان الجواز ولانه كان مما
يستشفى بهذا فلم يتصور فيه الكراهة خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه
لا يمنع احدكم جاره ان يغرز خشبة يعني يضعها في جداره الضمير فيه
عائد الى الاحد قال احمد النهي للتحريم واليه ذهب الشافعي في القديم وذهب الاكثرون
الى انه للندب علم ان المصنف اعلم الحديث بعلامة البخاري لكنه متفق اخرجه البخاري
عن عبد الله بن مسلم واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما رويا الحديث عن مالك

عن الزهري عن الاعرج عن ابي هريرة رض ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية
عنه لا يمنعن احدكم اذان بلال من سحوره بفتح السين ما يتسحر به وبضمها
المصدر فانه يؤذن او قال وهو شك من الراوي اي قال النبي صم ينادي بليل
ليرجع اي الاذان قائمكم الرجوع يجيء لازما ومتعديا وههنا متعد يعني ليرد
القائم الى مصلحة مترتبة على علمه بقرب الصبح كالايتار ان لم يكن اوتر وكالنوم
قليلا ان كان اوتر ليصبح نشيطا ويوقظ نائمكم وليس الفجر ان يقول هكذا
والقول قد يستعمل في غير النطق مما يناسب المقام وههنا يقول بمعنى يظهر
وجمع بعض الرواة كفيه حتى يقول هكذا ومد اصبعيه السبابتين
اقول الرواية المذكورة في صحيح مسلم ليس الفجر ان يقول هكذا وصوّب يده ورفعها
حتى يقول هكذا وفرّج بين اصبعيه قوله صوّب يده ورفعها وقوله وفرج بين اصبعيه
من لفظ الراوي ذكره حكاية بان النبي صم حين قال ليس الفجر ان يقول هكذا
اشار بيده الى السماء والى الارض ايضاحا بان البياض المستطيل
ليس من الفجر وحين قال عم حتى يقول هكذا فرج بين اصبعيه ايضاحا بان
البياض المنتشر هو الفجر الصادق اذا عرفت هذا عرفت ان في كلام المص
اختلاطا واختلالا ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا يموت
لاحد من المسلمين ثلثة من الولد فتمسه النار قال الشارح الفاء فيه
بمعنى الواو يعني لا يجتمع لمسلم موت ثلثة من اولاده ومس النار اياه وانما قلنا
كذا لان المضارع انما ينصب بتقدير ان بعد الفاء اذا كان ما قبلها سببا
لما بعدها وههنا ليس موت الاولاد ولا عدمه سببا لمس النار الى ههنا كلامه
لكنه ممنوع لان نحو ما تأتينا فتحدثنا بالنصب له معنيان احدهما ان يكون
الاول سببا للثاني فينتفي بانتفائه وثانيهما نفي اجتماعهما من غير اعتبار
السببية يعني لم يكن منك اتيان ولا حديث كذا فسره سيبويه والشارح
كانه لم يتنبه للمعنى الثاني وحصر النصب على المعنى الاول الا تحلة القسم

بهذا

بهذا استثناء من قوله فتمسه تحلة بكسر الحاء مصدر حللت اليمين اي ابررتها
تحلة القسم ما يفعله الحالف مما اقسم عليه مقدار ما يكون بارا في قسمه المراد منها
بيان قلة المس او قلة زمانه م جابر رض روى مسلم عنه لا يموتن احدكم الا
وهو يحسن الظن بالله قال الراوي سمعت هذا الحديث من النبي صم قبل
موته بثلثة ايام النهي في الظاهر وان وقع عن الموت لكنه ليس هو المراد لانه
غير مقدور له وانما المراد به النهي عن عدم حسن الظن بالله عند الموت بطريق
الكناية كقولك لا تصل الا وانت خاشع لست تريد النهي عن الصلاة بل
عن ترك الخشوع قال الخطابي هو في الحقيقة حث على الاعمال الصالحة لان
حسن الظن بالله يكون من حسن العمل غالبا فكانه قال حسنوا اعمالكم
يحسن بالله ظنكم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا ينبغي للصديق بتشديد
الدال للمبالغة في الصدق والمراد به المؤمن لانه جاء في رواية لا ينبغي للمؤمن ان
يكون لعانا تقدم الكلام عليه في حديث ان اللعانين لا يكونون شهداء
ق عقبة بن عامر رض اتفقا على الرواية عنه لا ينبغي هذا للمتقين قاله
عند نزعه فروج حرير لبسه اي النبي عم الفروج بفتح الفاء وضم الراء
المشددة القباء الذي شق من خلفه قيل انه كان قبل البعثة وقيل انه كان
بعد البعثة وقبل التحريم وانما نزعه عم نزع كاره له لما فيه من الرعونة ويجوز ان
يحمل هذا على اول التحريم لانه جاء في رواية اخرى انه عم صلى في قباء ديباج ثم
نزعه وقال نهاني عنه جبرئيل عم وما قاله بعض من انه كان بعد التحريم لبسه عم
استمالة لقلب واحد فمردود لان مثل هذا مستبعد من متورع من امته فكيف
ممن هو اتقى الناس مع انه قول لم يرد فيه نقل خ ابن عباس رض روى
البخاري عنه قال كان الناس ينصرفون من عرفات الى اوطانهم بلا طواف
الوداع فنهاهم النبي صم عن ذلك وقال لا ينفر احد هذا نهي عن النفر بالسكون
وهو الرجوع حتى يكون آخر عهده اي لقائه بالبيت وفي رواية حتى يكون آخر

عنده بالبيت الطواف وفي الحديث وجوب طواف الوداع واليه ذهب
ابو حنيفة والشافعي في احد قوليه فاذا تركه وجب عليه الدم الا الحائض
فانه ليس بواجب عليها لانه جاء في رواية الا انه خفف عن الحائض م عائشة
رضي الله عنها روى مسلم عنه لا ينفعه لانه لم يقل يوما رب اغفر لي
خطيئتي يوم الدين يعني انه كان كافرا ولم يكن مقرا بيوم القيمة لان المقر به
طالب لمغفرة خطيئته فيه فلا ينفعه عمله قاله لها حين قالت يا رسول الله
ابن جدعان بضم الجيم وسكون الدال المهملة وبعدها عين مهملة كان في
الجاهلية اي في زمانها وهو ما كان قبل بعثته عم قريبا منها سمي به لكثرة
الجهالة فيه يصل الرحم ويطعم المسكين فهل ذلك نافعه ابن جدعان
كان من رؤساء قريش قال القاضي عياض انعقد الاجماع على ان الكفار
لا ينفعهم اعمالهم ولا يثابون عليها بنعيم الجنة ولا تخفيف عذاب لكن بعضهم
يكون اشد عذابا من بعض بحسب جرائمهم وذكر الامام الفقيه ابو بكر البيهقي
يجوز ان يراد بما ورد في الآيات والاخبار في بطلان خيرات الكفار انهم لا
يتخلصون بها من النار ولكن يخفف عنهم ما يستوجبونها بجنايات
ارتكبوها سوى الكفر ووافقه المازري كيف التوفيق بين هذا الحديث وحديث
آخر اخرجه مسلم عن العباس انه قال يا رسول الله ان ابا طالب كان يحوطك
وينصرك فهل ينفعه ذلك قال نعم اقول نصرته النبي صم انما ينفعه من جهة
انها تصير سببا لشفاعته عم له لا من جهة انه يثاب عليها او يخفف عنه
يشعر به قوله عم بعد قوله نعم ولولا ان كان في الدرك الاسفل من النار
وتلك الشفاعة كانت مختصة به م ابن عمر رض روى مسلم عنه قال اتخذ النبي صم
خاتما من فضة ونقش فيه محمد رسول الله وقال لا ينقش احدكم على نقش خاتمي
هذا هذا صفة لخاتمي يعني لا ينقش احد مثل نقش خاتمي انما نهاهم عن ذلك
لانه عم كان اتخذ الخاتم ليختم به كتبه الى ملوك العجم وغيرهم فلو نقش غيره

ای ان [illegible]

مثله

مثله لدخلت المفسدة وفي الخاتم لغتان كسر التاء وفتحها والكسر افصح
م عثمان رض روى مسلم عنه لا ينكح المحرم ولا ينكح بضم الياء في الثاني
ولا يخطب الافعال الثلثة فيه مروية على صيغة النفي وعلى صيغة النهي فالمعنى
لا يتزوج المحرم امرأة ولا يزوجها غيره سواء كان بولاية او بوكالة ولا يطلب
امرأة للتزوج ذهب مالك والشافعي واحمد الى انه لا يصح نكاح المحرم بظاهر
الحديث وذهب ابو حنيفة واصحابه الى انه يجوز لما روى انه تزوج ميمونة وهو
محرم فحملوا حديث عثمان رض على الوطئ لكون لفظ النكاح حقيقة فيه وعلى كونه
منسوخا ان ثبت تأخر المروي وان لم يثبت يتعارضا فيصار الى القياس وليس
فيه ما يمنعه كذا قاله الشراح ولكن فيه تأمل لان قول النبي صم وفعله اذا
تعارضا فالصحيح عند الاصوليين ان يرجح القول لانه يتعدى الى الغير والفعل قد يكون
مقصورا عليه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا يورد بكسر الراء نفي
بمعنى النهي ممرض بكسر الراء صاحب الابل المراض مفعول لا يورد محذوف اي ابله
على مصح وهو بكسر الصاد الابل الصحاح وانما نهى عم عنه لانه ربما اصابها
المرض المعدي بفعل الله وقدره الذي اجرى به العادة لا بطبعه فيحصل لصاحبها
ضرر او لئلا يقع في نفس صاحبها ان المرض يعدي بطبعه فيكفر كذا قاله النووي

الباب الرابع

م جابر رض روى مسلم عنه اذا ابتعت
طعاما فلا تبعه حتى تستوفيه تقدم بيانه في الباب الاول في حديث
من ابتاع طعاما قال صاحب التحفة هذا الحديث مما اتفقا عليه من حديث ابن عمر
وابن عباس رض وانت ترى ان المص وسمه بعلامة مسلم من حديث جابر
جرير رض روى مسلم عنه اذا ابق بفتح الباء وكسرها لكن الفتح افصح وبه جاء
كلام الله تعالى اذ ابق الى الفلك المشحون العبد لم يقبل له صلاة قال
الامام المازري والقاضي عياض الحديث محمول على المستحل للاباق فيكفر
ولا يقبل له صلاة ولا غيرها لكن الاوجه ان يقال المراد منه نفي كمال القبول

لانفي اصله فلا احتياج الى تاويله سبق الكلام عليه في الباب الاول في حديث
من سال عرافا لم تقبل له صلاة اربعين يوما م جرير رض روى مسلم عنه اذا
اتاكم المصدق بتخفيف الصاد هو الذي ياخذ الصدقات ممن وجبت عليه بنصب
الامام وبتشديدها المتصدق والمعنى الاول مراد ههنا فليصدر عنكم اي ليرجع
وهو عنكم راض والمراد بارضائه تسليم الواجب اليه بلطف واتمام امر النبي صلعم
به لانه من محسنات الزكوة ق ابو سعيد رض اذا اتبعتم الجنازة فلا تجلسوا
حتى توضع اي في الارض كذا نقله سفيان عن سهيل وهو احد رواته ونقل عنه
ابو معاوية اي في اللحد والاول اولى لكون سفيان احفظ من ابي معاوية وانما
نهي عن الجلوس لانه ربما يحتاج الى المعاونة عند الوضع او لان الميت كالمتبوع
فينبغي للتابع ان لا يجلس قبله قال صاحب التحفة هذا الحديث مما انفرد به مسلم
وانت ترى انه مرقوم بعلامة ق ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه اذا اتى
احدكم الجمعة فليغتسل تقدم بيانه في حديث من جاء منكم الجمعة فليغتسل
م ابو سعيد رض روى مسلم عنه اذا اتى احدكم اهله يعني جامع امرأته او امته
ثم اراد ان يعود اي ان يجامعها مرة اخرى فليتوضأ اي ليغسل ذكره تتمة الحديث
فانه انشط للعود يفهم منه ان المستحب للمرأة ان تغسل فرجها ايضا خ ابو هريرة
رضي الله عنه روى البخاري عنه اذا اتى احدكم خادمه بالرفع فاعل اتى بطعامه
وجواب اذا محذوف اي فليجلسه معه فان لم يجلسه معه فليناوله لقمة او
لقمتين او اكلة او اكلتين شك من الراوي الاكلة بضم الهمزة هي اللقمة فانه
ولي بكسر اللام حره وعلاجه الضميران المجروران للطعام يعني فان الخادم
قرب من الطعام وباشره ربما اشتهاه واقل ما يرفع شهوته لقمة او لقمتان
وفيه اشارة الى ان السيد لا يجب عليه ان يسوي بينه وبين مملوكه في الماكل
ق ابو ايوب رض اتفقا على الرواية عنه اذا اتيتم الغائط يعني موضع قضاء
الحاجة فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها ببول ولا غائط اراد به

نفس الحدث قال قوم الحديث مخصوص بالصحراء لما روي ان ابن عمر رض قال
النهي المذكور انما هو في الفضاء وعلته ان الصحراء لا يخلو من مصل من ملك
او جني او انسي الى ههنا كلامهم لكنه مدفوع لان عموم الحديث لا يخص بالاثر
وقال آخرون انه عام وعلته احترام جهة القبلة من مقابلة خروج القذر او كشف
العورة لكنه منسوخ بما روي عن جابر رض انه راى رسول الله صلى الله عليه وسلم
قبل ان يقبض بعام استقبل القبلة في قضاء حاجته الى ههنا كلامهم لكنه
مدفوع ايضا بان هذا الفعل النادر من النبي صلعم يحتمل ان يكون لبيان الجواز
او لكونه معذورا فلا نسخ مع احتمال الجمع على ان فعل النبي صلعم وقوله اذا
تعارضا يرجح قوله كما ثبت في الاصول ولكن شرقوا او غربوا يعني توجهوا الى
جهة الشرق والغرب هذا محمول على موضع لا يكون القبلة فيه الى الشرق او الغرب
كالمدينة شرفها الله خ ابو هريرة رض اذا احب الله العبد نادى جبرئيل
ان الله يحب فلانا فاحببه الضمير في نادى الى الله بمعنى اذا اراد الله ان يظهر
محبة عبد من عباده يعلمها اولا جبرئيل فيامره بمحبته فيحبه جبرئيل فينادي
في اهل السماء ان الله بكسر الهمزة على اضمار القول عند البصريين وعند الكوفيين
على ان في النداء معنى القول يحب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السماء ثم
يوضع له القبول في الارض وفائدة هذا الاعلام ان يستغفر له اهل السماء
والارض محبة الله عبده مجاز عن ان يرضى عنه وعن ذلك انه قال لا احب في
بغض الله عبده الا عدم رضائه قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة
البخاري لكنه غلط لانه مما انفرد به مسلم لعله وقع سهوا من الناسخ م جابر
رض روى مسلم عنه اذا احدكم اعجبته المرأة تقديره اذا اعجبت احدكم المرأة
فالفعل المذكور يفسره فوقعت في قلبه فليعمد بكسر الميم اي فليقصد الى امرأته
فليواقعها فان ذلك يرد بدال المضارعة من الرد وروي بالباء الموحدة
على صيغة الماضي من التبريد ما في نفسه يعني يسكن ما فيه من حر الشهوة

ويجعل بارزا والمشهور هو الرواية الاولى اعلم ان اول المحبة الموافقة ثم الميل ثم الود ثم المحبة ثم الهوى ثم الوله فالموافقة للطبع والميل للنفس والود للقلب والمحبة للفؤاد وهو باطن القلب والهوى غلبة المحبة والوله زيادة الهوى فمن مال قلبه الى امرأة ولم يقدر على دفع ذلك الميل يخاف عليه ان يزيد ذلك فيصير حبا ثم هوى موقعا لصاحبه في غير مرضات الله تعالى فامر النبي صلعم باتيان زوجته ليتخلص عما في نفسه من الميل باندفاع الشهوة الداعية اليه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا احسن احدكم اسلامه فكل حسنة يعملها تكتب بعشر امثالها الى سبعمائة ضعف بالاضافة الضعف يجيء بمعنى المثل كذا قاله الجوهري حكى القاضي الماوردي عن بعض العلماء ان التضعيف لا يتجاوز سبعمائة نظرا الى ظاهر الحديث لكنه غلط لان المراد منه التكثير لما جاء في رواية اخرى الى سبعمائة ضعف الى اضعاف كثيرة وكل سيئة يعملها تكتب بمثلها حتى يلقى الله اي يموت ذلك المسلم قال الشراح حسن اسلام المرء استغراقه في الطاعة بحيث لا يعصي به اقول لا شك في كون ذلك حسنا لكن كون الحسنة مكتوبة بعشر امثالها غير مترتب عليه بل المراد باحسان الاسلام هو الاخلاص فيه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا اختلفتم في الطريق جعل عرضه سبع اذرع جمع ذراع قال المطرزي هو من المرفق الى اطراف الاصابع ثم سمي بها الخشبة التي يذرع بها مجازا وهو يذكر ويؤنث والتانيث افصح قال النووي معناه اذا كان الطريق بين ارض لقوم وارادوا احياءها فان اتفقوا على شيء فذاك وان اختلفوا في قدره جعل سبع اذرع واما اذا وجدنا طريقا مسلوكا وهو اكثر من سبع اذرع فلا يجوز لاحد ان يستولي على شيء منه وقال الخطابي قد يكون ذلك الاختلاف في الطريق الواسع من شوارع المسلمين يقعدون في جانبيه ليبيعوا شيئا فان كان المتروك منه للمارين سبع اذرع لم يمنعوا من القعود فيه وان كان اقل منعوا لئلا تضيق المارون بالاحمال ق ابو هريرة رض اذا ادرك احدكم

بسجدة اراد منها الركعة بركوعها وسجودها من صلاة العصر قبل ان تغرب الشمس فليتم صلاته واذا ادرك سجدة من صلاة الصبح قبل ان تطلع الشمس فليتم صلاته قال صاحب التحفة رقم المص بعلامة ق لكنه مما انفرد به البخاري استدل به الشافعي ومالك على ان من طلعت عليه الشمس وهو في صلاة الصبح او غربت وهو في صلاة العصر لا تبطل صلاته وقال ابو حنيفة واصحابه تبطل صلاة الصبح لان السبب هو وقت الشروع في الفجر صحيح فوجبت الصلاة صحيحة فلا تؤدى فاسدة في الوقت المكروه وفي العصر فاسد فجاز اداؤها بالنقصان قال التناطفي لان ما كان قبل الغروب كان اداء وما كان بعده يحتاج الى ان ينوي فيه القضاء واولوا الحديث بان المراد بالاتمام في صلاة الفجر والله اعلم قضاؤها في وقت كامل قال القاضي الدبوسي يحتمل ان هذا الحديث كان قبل النهي عن الصلاة في الاوقات المكروهة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا اذن المؤذن ادبر الشيطان وله حصاص بضم الحاء المهملة وبصادين مهملتين شدة العدو وقيل هو الضراط وهو محمول على الحقيقة لان الشيطان ياكل وانما اضرط لثقل الاذان عليه كما يضرط الحمار من ثقل الحمل وقيل هو محمول على استخفاف اللعين بذكر الله تعالى من قولهم اضرط به فلان اذا استخفه انما يهرب الشيطان من الاذان لما فيه من شعائر الاسلام وقيل لئلا يسمعه فيضطر الى ان يشهد للمؤذن بذلك يوم القيمة كما قال عم لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا انس الا شهد له يوم القيمة لكن هذا التعليل انما يستقيم اذا علم الشيطان ان كل من يسمع المؤذن يشهد له يوم القيمة البتة واريد من قوله عم اذا اذن اذا قصد الاذان م ابو موسى رض روى مسلم عنه اذا اراد الله رحمة امة من عباده قبض نبيها قبلها فجعله لها فرطا وهو بفتح الراء من يتقدم القافلة ليعين لهم المنازل ويهيئ لهم حوائجهم وسلفا اي متقدما بين يديها

واذا اراد هلكة بفتح الهاء واللام الهلاك امة عذبها ونبيها حي فاهلكها
وهو ينظر اي والحال ان النبي ينظر الى هلاكهم فاقر عينه اي تبعه الله امنيته
بهلكها حين كذبوه وعصوا امره انما كان موت نبي قبل امته رحمة لانه يكون
مصيبة عظيمة لهم ثم يتمسكون بشريعته بعده فيضاعف اجورهم واما هلكة
الامة قبل نبيهم فانما يكون بدعائه عم عليهم لاستمرارهم على تكذيبه ومخالفة
امره كما فعل بقوم نوح عم فالمراد بالامة الاولى امة الاجابة وبالثانية امة الدعوة
وفي الحديث بشارة لامته عم حيث كان قبضه رحمة لهم كما كان بعثه كذلك
ق عدي بن حاتم رض اتفقا على الرواية عنه اذا ارسلت كلبك المعلم
وذكرت اسم الله عليه فكل فيه بيان ان ارسال الصائد الكلب شرط في
حل اكل صيده حتى لو خرج الكلب المعلم بنفسه من غير ارسال لا يحل اكله وان كون
كون الكلب معلما شرط ايضا وهو ان يترك الاكل ثلث مرات وان ذكر اسم الله
وقت الارسال شرط قال عدي بن حاتم قلت وان قتلن اي كلاب الصيد الموصوفة
قال وان قتلن ما لم يشركها كلب ليس معها الجملة صفة كلب يعني ليس موصوفا
بالصفات المذكورة يفهم منه انه لو شارك معه كلب لم يسم معها او كلب غير معلم
لا يحل اكل صيده قوله وان قتلن يدل على جواز كل ما قتله الكلب بثقله من غير
جرح لكن لا بد من جرحه في ظاهر الرواية ليتحقق الذكاة الاضطراري وفي قوله تعالى
وما علمتم من الجوارح اشارة الى اشتراط الجرح قال قلت فاني ارمي بالمعراض
وهو سهم لا ريش عليه الصيد فاصيب اي اقتله به افاكل منه قال اذا رميت بالمعراض
الصيد فخزق بالخاء والزاء المعجمتين اي نفذ وجرح فكله وان اصابه بعرضه
فلا تاكله ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه اذا استاذن احدكم
ثلثا فلم يؤذن له اي في الدخول فليرجع قال العلماء ينبغي ان يجمع بين السلام
والاستيذان والسنة ان يفعلها ثلثا اختلفوا في ان المستحب تقديم السلام
على الاستيذان او العكس فما اختاره الماوردي هو ان بصره ان وقع على
انسان

انسان قدم السلام والا قدم الاستيذان واختلفوا ايضا في انه بعد ما استاذن
ثلثا فلم يؤذن له فظن انه لم يسمعه هل يعيد الاستيذان ام لا قال قوم ينصرف
فلا يعيد بهذا الحديث وقال الآخرون يعيد وحملوا الحديث على من علم او ظن
انه سمعه خ ابن عمر رض روى البخاري عنه اذا استاذنت امرأة احدكم
اي في الليل الى المسجد فلا يمنعها خ ابن عمر رض روى البخاري عنه
اذا استاذنتكم نساؤكم بالليل الى المسجد فاذنوا لهن تقدم البيان عليه
في الباب الثالث في حديث لا تمنعوا اماء الله مساجد الله م جابر رض
روى مسلم عنه اذا استجمر احدكم اي استنجى فليوتر اي جعله وترا قيل الاستجمار
استعمال البخور الطيب ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا
استيقظ احدكم من منامه فليستنثر اي ليخرج الماء من انفه بعد الاستنشاق
ثلاث مرات فان الشيطان على خياشيمه جمع الخيشوم وهو اقصى الانف
ومعنى بيتوتة الشيطان فيها ان الانسان اذا نام يجتمع فيها الاخلاط
ويبس المخاط عليه حتى يسد مجاري الانفاس ويتغير الطبيعة ويستمر الكسل
عليه ويمنع ذلك في القراءة عن تأدية الحروف من مخارجها فامر عم بالاستنشاق
لازالة هذه العوارض وقال القاضي عياض يحتمل ان يكون البيتوتة على حقيقتها
قال الشيخ الكلاباذي انما خص الخيشوم لبيتوتته لان العين باب النظر الى خلق
السموات والارض فهي باب الذكر والاذن باب سماع العلم والذكر فليس في
الخيشوم شيء من هذه المعاني فيجوز ان يكون اقتراب الشيطان من الانسان
وموضع مدخله فيه من طريق الوسوسة هو هذا الباب م ابو هريرة رض روى
مسلم عنه اذا استيقظ احدكم من نومه فلا يغمسن يده في الاناء حتى
يغسلها ثلاثا فانه لا يدري اين باتت يده فيحتمل ان يطوف يد النائم على
موضع النجس لان اكثرهم كانوا يستنجون بالاحجار وينامون وفيه دلالة على
ان موضع الاستنجاء انما يطهر في حق الصلاة ذهب احمد الى ان الغمس حرام

اذا استيقظ من نوم الليل بقرينة قوله باتت يده لان البيتوتة لا تكون الا بالليل وقال بعض انه حرام اذا استيقظ من نومه مطلقا والجمهور على ان النهى للتنزيه لانه عليه السلام علل بامر يقتضي الشك وطهارة اليد كانت ثابتة يقينا فلا يزول بالشك ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا اصبح احدكم يوما صائما صائما اظهر مفعول صائما مقدم عليه معناه ناويا صوم يوم فلا يرفث اي لا يتكلم كلام الجماع والفحش من القول ولا يجهل اي لا يفعل خلاف الصواب من القول والفعل فان امرؤ شاتمه يعني ان شتمه امرؤ متعرض لشاتمه او قاتله اي اراد ان يقاتله فليقل اي بلسانه اني صائم ليسمعه الشاتم فينزجر عنه غالبا او معناه ليحدث به نفسه ليمنعها من مجازاة الشاتم ولو جمع بين الامرين لكان حسنا اني صائم انما كرره للتاكيد ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه اذا اطال احدكم الغيبة فلا يطرق اي لا يأت اهله ليلا بل ينبغي له ان يأتي منزله نهارا لتمشط زوجته وتتاهب وفي قوله اطال دلالة على ان من كان سفره قريبا تتوقع امرأته اتيانه فلا يكره طروقه وكذا اذا وصل خبر قدومه قبله لا يكره واما ما رواه جابر ان احسن ما دخل الرجل اهله اذا قدم من سفر اول الليل فمعناه اذا قدم من سفر اول الليل فمعناه اذا قدم من سفر اول الليل فمعناه اذا قدم من سفر في النهار فاحسن الاوقات لقضاء حاجته اول الليل لان المسافر غالب فيه الشهوة فاذا قضى نهمته فيه يكون اجلب للنوم وادعى الى الاستراحة فظهر التوفيق بين الحديثين م ابو سعيد رض روى مسلم عنه قال ارسل رسول الله صلعم الى عتبان ان يدعوه فجاءه وراسه يقطر ماء فقال عم لعلنا اعجلناك قال نعم فقال عم اذا اعجلت على بناء المجهول اي اعجلك امر عن الانزال فلم تنزل او اقحطت على بناء الفاعل وفي رواية على بناء المجهول مثل اعجلت قال النووي الروايتان صحيحتان ومعنى الاقحاط هنا عدم انزال المني وهو استعارة من قحوط المطر وهو احتباسه فلا غسل عليك وعليك الوضوء قاله لعتبان بكسر العين المهملة وسكون التاء المثناة فوق

وبعدها الباء الموحدة بن مالك وهو حديث منسوخ بحديث التقاء الختانين ق عمر رض اتفقا على الرواية عنه قال استعمل النبي صلعم عمر رض على الصدقة فقال عمر انما عملت لله فقال عم اذا اعطيت على بناء المجهول شيئا من غير مسئلة فكل وتصدق وفيه اشارة الى كون ذلك الشيء طيبا له لان الصدقة انما تكون من الطيب قال النووي اختلف فيمن اعطي من غير طلب قيل يجب اخذه وقيل يندب والصحيح انه غلب الحرام فيما في يد المعطي فاخذه حرام والا فمباح ق عمر رض اتفقا على الرواية عنه اذا اقبل الليل وادبر النهار وغابت الشمس فقد افطر الصائم اي دخل في وقت الافطار وقيل معناه تم صومه لانقضاء محله شرعا وهو النهار حتى قال بعض العلماء الامساك بعد الغروب كامساك يوم العيد لكن التوجيه الاول اولى لما جاء في الحديث من اراد ان يواصل فليواصل الى السحر وانما ذكر الاقبال والادبار وان لم يكن بغروب الشمس لبيان كمال الغروب كيلا يظن احد انه اذا غاب بعض الشمس جاز الافطار ولانه قد يكون في واد بحيث لا يشاهد غروب الشمس فيحتاج الى ان يعمل بهما ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا اقترب الزمان لم تكد رؤيا المؤمن تكذب المراد منه اقتراب الساعة لقوله عم في آخر الزمان لا تكاد رؤيا المؤمن تكذب وقيل ان يعتدل ليله ونهاره لان عند ذلك يصح الامزجة وقيل المراد منه زمان يستقصر ويتقارب اطرافه حتى يكون السنة كالشهر لاستلذاذه وبسط العدل فيه وذلك يكون في زمان المهدي قال صاحب كتاب المفهم يحتمل انه اراد به اذا قرب اجل الرجل بسن الكهولة والشيب فان رؤياه قلما تكذب لذهاب الظنون الفاسدة ونزوع الشهوات عنه وكانت نفسه اصفى ولمشاهدة الغيب اقبل قيل رؤيا الليل اقوى من رؤيا النهار واصدق ساعاته وقت السحر ق ابو قتادة الحارث بن ربعي رض اتفقا على الرواية عنه اذا اقيمت الصلوة يعني اذا نادى المؤذن بالاقامة وفيه اقامة المسبب مقام

السبب فلا تقوموا حتى تروني قيل كان الصحابة يقومون للصلاة قبل
ان يخرج النبي صلعم من صومعته فينتظرونه فنهاهم عن ذلك لئلا يطول عليهم
القيام اذا عرض للنبي عم عارض فيتاخر به عن الخروج م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه اذا اقيمت الصلاة فلا صلاة الا المكتوبة فيه نهي عن
افتتاحه نافلة بعد الاقامة سواء كانت سنة موكدة او غيرها واليه ذهب
الشافعي رح قال النووي الحكمة فيه ان يتفرغ للفريضة من اولها ولا يفوته
الا كمالها بالاحرام مع الامام وقال ابو حنيفة رح واصحابه سنة الصبح مخصوصة
عن هذا بقوله عم صلوهما وان طردتكم الخيل فعملنا بالدليلين فقلنا صلى
سنة الصبح اذا لم يخش عن فوات الركعة الثانية ليكون جامعا بين الفضيلتين
ويتركها حين خشي لان ثواب الجماعة اعظم والوعيد بتركها الزم خ ابو اسيد
على وزن الصغير الساعدي رض روى البخاري عنه قيل اشتهر بكنيته ما رواه
عن النبي صلعم مائة وعشرون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث انفرد
البخاري بحديثين ومسلم بواحد قال صففنا المسلمون لقتال قريش يوم بدر
فقال عم اذا اكثبوكم اي قرب منكم العدو فارموهم واستبقوا نبلكم
النبل سهام لطاف ليس بطوال يعني لا ترموهم على بعد منهم ليبقى نبلكم قيل
معناه ارموهم ببعض النبل دون الكل م ابن عمر رض رقم هنا علامة مسلم
والحديث متفق عليه كذا في التحفة اذا اكفر الرجل اخاه اي دعاه كافرا فقد
باء بها اي رجع بكلمة الكفر احدهما يعني لزم الكفر على احدهما لان من اكفر
غيره ان كان صادقا فظاهر وان كان كاذبا يكفر القائل قيل هذا فيمن اكفر
اخاه خاليا عن التاويل واما المتاول فخارج عنه اعلم ان هذا الحديث مشكل
لان من قال لاخيه يا كافر وان لم يكن متاولا اذا لم يعتقد بطلان دين الاسلام
يكون كاذبا في حقه وبالكبيرة لا يكفر المسلم عند اهل السنة فيكون محمولا
على التحذير قال شارح الضمير في بها عائد الى المعصية المذكورة حكما يعني

رجع

رجع بمعصية اكفاره اقول هذا المعنى غير مناسب بلفظ احدهما الا ان يراد
باحدهما هذا القائل فيكون هذا على منوال قوله تعالى وانا واياكم لعلى هدى او في
ضلال مبين والمراد بالمعطوف خصمه لكن بلطف في القول ومنه قول حسان
في حق من هجا النبي صلعم ٩ اتهجوه ولست له بكفو فشركما لخيركما الفداء
ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه اذا اكل احدكم طعاما فلا يمسح
يده حتى يلعقها اي يلعق اصابعه بنفسه هذا اذا فرغ من الطعام واما قبل
الفراغ فلا يلعقها ولا يمسحها بشيء او يلعقها بفتح الياء مفعوله الثاني
محذوف اي غيره والمسح بالمنديل قبل اللعق عادة الجبابرة فامر عم باللعق
كسرا للنفس م ابن عمر رض روى مسلم عنه اذا اكل احدكم فليأكل بيمينه
واذا شرب فليشرب بيمينه فان الشيطان يأكل بشماله ويشرب
بشماله تقدم الكلام عليه في حديث لا تاكلوا بالشمال م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه اذا اكل احدكم فليلعق اصابعه اشار بذكر الجمع الى انه لا
ياكل باقل من ثلثة اصابع لما روي انه عم قال الاكل بالاصبع اكل الشيطان والاكل
بالاصبعين اكل الجبابرة فانه لا يدري في ايتهن البركة يعني لا يدري الاكل
في اي جزء من الطعام بركة افي الذي اكل او فيما بقي على اصابعه فليحفظ تلك
البركة بلعقها وانما اورد التانيث في ايته باعتبار الاصبع او اللقمة وفي قوله في
ايتهن ترغيب الى لعق كل اصابعه فان من فعل ذلك فقد بري من الكبر قال
النووي وقع في بعض نسخ مسلم في ايتهن وفي معظم اصولها لا يدري ايتهن
البركة فمعناه ايتهن صاحبة البركة واصل البركة الزيادة وثبوت الخير لعل
المراد منها ما يحصل به التغذية والتقوية على طاعة الله الى هنا كلامه ويجوز
ان يراد بالبركة صلاحيته كون الطعام نطفة صالحة لان يكون انسانا
قال ابن عباس رض في تفسير قوله تعالى ولقد كرمنا بني آدم من جملة تكريمه
ان ياكل الطعام بالاصابع يعني ان الطعام صالح لان يكون انسانا مكرما

فينبغي ان يحترم كل جزء من الطعام ويؤكل بالاصابع ولعق امر النبي صلعم بلعق
الاصابع يكون لهذا ق ابو بكرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا التقى المسلمان
بسيفهما فالقاتل والمقتول في النار تتمته قالوا يا رسول الله هذا القاتل فما
بال المقتول قال انه كان حريصا على قتل صاحبه فيه دلالة على ان الحرص على الفعل
المحرم مما يؤاخذ به وعلى ان كلا منهما كان قصده قتل الآخر لا الدفع عن نفسه
حتى لو كان قصد احدهما الدفع ولم يجد بدا منه الا بقتله فقتله لم يؤاخذ به لكونه
مأذونا فيه شرعا قيل هذا محمول على من قاتل بعصبية ولا يكون متأولا في فعله
لئلا يرد الاشكال بقتال الصحابة كقتال علي وطلحة والزبير وغيرهم فانهم كانوا
يعلمون ان نصب الامام واجب وان كلا منهم لغاية ديانته وفرط صيانته
يرى نفسه احق بالامامة او انه يسعى للمحق فجرى بسبب ذلك فيهم ما جرى م عثمان
ابن ابي العاص الثقفي رض قيل ما رواه عن النبي صلعم تسعة وعشرون حديثا
انفرد مسلم منها بثلثة احاديث احدها هذا اذا اممت قوما فاخف بهم الصلوة
لئلا يشق عليهم فان ارادوا كلهم تطويلا فلا بأس ق ابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه اذا امن بتشديد الميم اي قال امين الامام فامنوا قال النووي
ينبغي ان يكون تامين المأموم مقارنا لتامين الامام لقوله عم في حديث آخر اذا
قال الامام ولا الضالين فقولوا آمين فعلى هذا يكون معنى اذا امن اذا اراد التامين
فان من وافق تامينه تامين الملائكة هذا تعليل لما قبله مع اضمار الاخبار عن تامين
الملائكة تقديره فامنوا لان الملائكة يؤمنون غفر له ما تقدم من ذنبه حكى القاضي
ان موافقة التامين في الخشوع والاخلاص وقيل في الاجابة والصحيح انها في
الوقت اختلف في هؤلاء الملائكة قيل هم الحفظة وقيل غيرهم ويعضده ما روي
انه عم قال فان من وافق قوله قول اهل السماء ويمكن ان يجمع بين القولين بان يقول لها
الحفظة واهل السماء ايضا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا انتعل احدكم
اي لبس النعل احدكم فليبدأ باليمنى واذا خلع فليبدأ بالشمال ولينعلهما

بضم

بضم الباء قال الجوهري يقال انعلت قدمي ولا يقال نعلت جميعا او ليخلعهما
جميعا قال النووي هكذا وقع في جميع نسخ مسلم وفي صحيح البخاري ليحفهما
بالحاء المهملة والفاء وكلاهما صحيحان ورواية البخاري احسن ق
ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه اذا انزل الله بقوم عذابا اصاب من
فيهم من الصلحاء وغيرهم وهلكوا جميعا ثم بعثوا على اعمالهم من الخير والشر
فمن كان صالحا ترفع درجاته ومن كان طالحا فبخلافه ق عائشة رض
اتفقا على الرواية عنها اذا انفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة
نصب على الحال اي غير مسرفة وقيل معناه ان يكون انفاقها باذن زوجها فلها
اجرها بما انفقت الباء فيه للسببية وللزوج بما اكتسب اي وللزوج اجره
بسبب كسبه وللخازن مثل ذلك اي للخازن الذي كانت النفقة في يده مثل
مثل ذلك الاجر لا ينقص بعضهم من اجر بعض ق عايشة رض اتفقا على الرواية
عنها اذا انفقت المرأة من كسب زوجها من غير امره فلها نصف اجره تقدم
الكلام عليه في حديث لا تصم المرأة وبعلها شاهد م ابو هريرة رض روى مسلم
عنه اذا انقطع شسع بكسر الشين المعجمة وسكون السين المهملة احد سيور النعل
وهو الذي يدخل بين الاصبعين ويدخل طرفه في الثقب الذي في صدر النعل المشدود
في الزمام والزمام السير الذي يعقد فيه الشسوع احدكم فلا يمش في الاخرى
اي في النعل الاخرى حتى يصلحها اي النعل التي انقطع شسعها لانها تسقط
عن رجله فيكون احد رجليه متنعلا والاخرى حافيا والمشي هكذا يؤدي الى العثار
او يخالف الوقار ولهذا نهى النبي عم ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
عنه اذا اوى احدكم الى فراشه فلينفض فراشه بداخلة ازاره وهي حاشيته
التي تلي الجسد ليكون يده مستورة بطرف ازاره لئلا يحصل في يده مكروه
ان كان هناك من الهوام فانه لا يدري ما خلفه عليه يعني حدث على
فراشه بعده من المؤذيات ثم يقول باسمك ربي وضعت جنبي وبك ارفعه

ان امسكت نفسي فارحمها وان ارسلتها فاحفظها هذا اشارة الى قوله تعالى
الله يتوفى الانفس حين موتها والتي لم تمت في منامها فيمسك التي قضى عليها
الموت ويرسل الاخرى الى اجل مسمى بما تحفظ به الصالحين وفيه اشارة
الى ان المقصود من الحيوة هو الصلاح وما عداه ينبغي ان يكون وسيلة اليه
ق ابي هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا باتت المرأة هاجرة فراش
زوجها لعنتها الملائكة حتى تصبح لانها كانت مأمورة بطاعة زوجها
في غير معصية قال النووي ليس الحيض بعذر في الامتناع لان له حقا في الاستمتاع
بها فوق الازار وفيه دليل على ان سخط الزوج يوجب سخط الرب اذا كان كذا
في قضاء الشهوة فكيف اذا كان في امر الدين وانما غيي اللعنة بالاصباح
لان الزوج يستغني عنها عنده لحدوث المانع عن الاستمتاع فيه غالبا هـ
ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه قال كان رجل من الانصار يقال له حبان
ابن منقذ وكان متغير العقل لشج رأسه في الغزاة وكان يخدع كثيرا في البيع
فذكر ذلك للنبي صم م قال اذا بايعت فقل لا خلابة وهو بكسر الخاء المعجمة وبالباء
الموحدة اي لا خديعة لي في هذا البيع ولو قال المص قاله لحبان بن منقذ لكان
اولى لان الخطاب له قال احمد من قال في بيعه لا خلابة لي كان له الرد اذا غبن كحبان
والجمهور على انه لا رد له لانه لم يثبت ان النبي صم اثبت لحبان الخيار ولفظ الخلابة
لا يدل عليه ويجوز ان يكون الفائدة في ذكره ان لا يخدع في الواقع ويكون هذا مخصوصا
به ولو كان ثبت له الخيار فلا دليل على عمومه ق ابن عمر رض اتفقا على
الرواية عنه اذا بدا حاجب الشمس اي دائرتها وهو مستعار من حاجب الوجه
فاخروا الصلوة حتى تبرز اي تظهر وترتفع الشمس واذا غاب حاجب الشمس
فاخروا الصلوة حتى تغيب تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث
لا يتحرى احدكم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا بويع لخليفتين
اي اذا بويع لاحدهما اولا وللآخر بعده فاقتلوا الآخر منهما لانه كالباغي

هذا

هذا اذا لم يندفع الا بقتله قيل المراد بقتله عدم الالتفات به والقاؤه في عداد الفتن
كما يقال قتلت الشراب اذا مزجته وكسرت سورته م ابو سعيد رض روى مسلم عنه
اذا تثاءب بالمد مخففا هكذا وقع في بعض نسخ مسلم وفي اكثرها تثاوب بالواو
قال الجوهري يقال تثاءب بالمد من المفاعلة ولا يقول تثأب بتشديد الهمزة
كذا قاله القاضي التثاوب فتح الحيوان فمه لما عراه من ثقل وامتلاء طعام وهذا
يكون سببا للكسل عن الطاعات والحضور فيها ولذا صار منسوبا الى الشيطان
كما قال عم التثاوب من الشيطان احدكم فليمسك بيده على فيه يعني
يعني يغلب عليه ان لم يدفع التثاوب عن نفسه ومعنى غلبته ان يجعله معتادا به واذا
اعتاد به ولم يكرهه يعتاد بالضرورة بما يحصل منه هذا الشيء من النوم والغفلة
وكثرة الاكل والتعرض منه التحذير من هذه الاشياء التي هي اسباب التثاوب
ومكروهة في الشرع ويحتمل ان يراد به دخوله حقيقة وانما خصه بهذه الحالة لان
الفم اذا انفتح لشيء مكروه في الشرع صار طريقا للشيطان م ابو هريرة
رض روى مسلم عنه اذا تشهد احدكم اي قرأ التحيات لله والصلوات الى
آخرها سميت بها لاشتمالها على الشهادتين فليستعذ بالله من اربع يقول
اللهم اني اعوذ بك من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة
المحيا وهي بلية تعرض حال الحيوة والممات فتنة الممات بلية تعرض بعد الموت
وقيل هي شدة سكراته وقيل هي سوء الخاتمة اضيف الى الموت لقربها منه
الامر بالاستعاذة للاستحباب لقوله عم لابن مسعود رض حين علمه التشهد
اذا قلت هذا او فعلت هذا فقد تمت صلاتك ولو كانت الاستعاذة واجبة
لما تمت صلاته بدونها ومن شر فتنة المسيح الدجال ويروى اذا فرغ احدكم
من التشهد الاخير بكسر الخاء فليتعوذ بالله من اربع من عذاب جهنم
ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن شر المسيح الدجال
ق ابو هريرة وابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنهما قالا رأى رسول الله صلعم

نخامة في جدار المسجد فتناول حصاة فحكها بها وقال اذا تنخم احدكم التنخم
البزاق التنخم القاؤها وفي الحديث حذف تقديره اذا تنخم احدكم وهو مستقبل
القبلة فلا يتنخمن قبل وجهه بفتح البآء اي جهة وجهه ولا عن يمينه فليبصق
عن يساره او تحت قدمه اليسرى تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث
ان المؤمن اذا كان في الصلوة فانما يناجي ربه هـ ابو هريرة رض روى مسلم عنه
اذا توضأ العبد المسلم او المؤمن شك من الراوي فغسل وجهه خرج من
وجهه كل خطيئة نظر اليها اي الى الخطيئة وفيه تجوز لان النظر ليس الى
الخطيئة بل الى سببها بعينه مع المآء او مع آخر قطر المآء شك من الراوي
وقيل ليس للشك بل هو من لفظ النبي صلعم واذا غسل يديه خرج من يديه كل
خطيئة كان بطشتها اي اخذت تلك الخطيئة وفيه تجوز ايضا يداه مع المآء
او مع آخر قطر المآء لان المأخوذ باليد ليس الخطيئة بل سببها فاذا غسل رجليه
خرجت كل خطيئة مشتها وفيه تجوز ايضا رجلاه مع المآء او مع آخر قطر المآء
حتى يخرج نقيا من الذنوب يعني يفرغ المتوضي من وضوئه وقد نظفت اعضاء
وضوئه من الخطايا التي كتبها تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من
من توضأ فاحسن الوضوء ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه اذا جاء احدكم
يوم الجمعة وقد خرج الامام فليركع ركعتين استدل الشافعي واحمد رض
على استحباب تحية المسجد وان كان الامام في الخطبة وكرههما ابو حنيفة ومالك
لانها تخل باستماع الخطبة وهو واجب عند الجمهور وقد روي انه قال عم اذا خرج
الامام فلا صلاة ولا كلام فتعارضا وتساقطا فبقي الاستماع على وجوبه ق
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا جاء رمضان فتحت روي بالتشديد
والتخفيف وكذلك غلقت ولكن التخفيف اكثر رواية والتشديد ابلغ في المعنى
ابواب الجنة واغلقت ابواب جهنم قال القاضي المراد من فتح ابواب الجنة
حصول اسبابه مجازا من كثرة الطاعات ووجوه الخيرات ومن تغليق ابواب

النيران انتفاء ما يؤدي اليها من الكبائر ويجوز ان يراد منهما حقيقتهما
حتى ان من مات في رمضان من المسلمين يكون من اهل الجنة فياتيه من روحها
فوق ما ياتي في غيره او هو كناية عن تواتر نزول الرحمة والمغفرة لان الباب اذا
فتح يخرج ما فيه متواليا وسلسلت الشياطين اي قيدت والمراد منه قهرها
بكسر ما الشهوة النفسانية بالجوع ويجوز ان يراد ظاهره ويكون الشياطين
مصفودة مقيدة تعظيما للشهر فان قلت لو كان كذلك لما وقع من المعاصي
والشرور في رمضان اجيب عنه بان الشياطين انما صارت مغلولة عن
الصائمين الذي صاموا رمضان على شروطه ورعاية حقوقه والشر ليس بواقع
منهم او يقال انها مغلولة عن كل الصائمين لكن للشر اسباب اخر كالنفوس
الخبيثة والشياطين الانسية او يقال ان المقيدة هم المتمردون منهم
يؤيده ما جاء في الحديث الاخر صفدت مردة الشياطين فيكون الشرور واقعة
فيه بغيرهم هـ ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا جلس احدكم على حاجته
فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها سبق بيانه في حديث اذا اتيتم الغائط
هـ عائشة رض روى مسلم عنها اذا جلس بين شعبها الاربع وهي يداها ورجلاها
وقيل فخذاها واسكتاها وقيل نواحي الفرج لكن القولين الاولين اقوى لان الجلوس
فيهما يكون حقيقة او اقرب اليها وفي القول الثالث لا يكون كذلك ومس
الختان الختان وهو موضع القطع من فرج الذكر والانثى ومس ختانهما
كناية لطيفة عن الايلاج فقد وجب الغسل هـ ابن عمر رض روى مسلم عنه
اذا جمع الله الاولين والآخرين يوم القيمة يرفع لكل غادر لواء الغدر ترك
الوفاء لواء اي علم بقدر غدرته تفضيحا له فقيل هذه اشارة الى اللواء وفي
وهو مذكر فتانيثه باعتبار كونه علامة غدرة فلان بن فلان وقد جاء في الحديث
انه يكون يوم القيمة الوية الشرف والكرامة ومع النبي صلعم لواء الحمد هـ طلحة رض
قيل ما رواه عن النبي صلعم ثمانية وثلاثون حديثا له في الصحيحين سبعة احاديث انفرد

البخاري منها بحديثين ومسلم بثلثة احدها هذا اذا حدثتكم عن الله بشيء فخذوا
به اورده بالباء لتضمين معنى العمل فاني لن اكذب على الله حذف مفعوله للتعميم
تقدم سبب ذكره في الباب الثاني في حديث انما انا بشر ق مالك بن الحويرث
بضم الجيم اتفقا على الرواية قيل ما رواه عن النبي صلعم خمسة عشر حديثا له في الصحيحين
ثلثة احاديث انفرد البخاري بواحد قال قدمت انا وابن عم لي فاقمنا عند النبي صلعم
عشرين ليلة وكان صلعم رحيما رفيق القلب فظن انا قد اشتقنا اهلنا فقال ارجعوا
الى اهليكم فقال اذا حضرت الصلوة اي قربتها فاذنا ثم اقيما خاطب في الاذان والاقامة
بصيغة التثنية اشارة الى ان كلا منهما لا يختص بالاكبر كما اختصت الامامة به هـ
وليؤمكما اكبركما سنا ولم يقل اعلمكما لعلمه صلعم بتساويهما في العلم والورع قاله
له ولصاحب له هـ ام سلمة رض روى مسلم عنها اذا حضرتم الميت فقولوا
خيرا من الدعاء للميت بالمغفرة ولصاحب المصيبة باعقاب من هو خير منه
بدلا عما ذهب وارشادا لما ينبغي ان يقال عند المصيبة فان الملائكة يؤمنون
على ما تقولون ق عمرو بن العاص رض اتفقا على الرواية عنه اذا حكم الحاكم
فاجتهد لما كان الاجتهاد متقدما على الحكم احتيج الى التأويل تقديره اذا اراد
الحكم فاجتهد او هو من باب القلب اي اجتهد الحاكم فحكم كما في قوله تعالى وكم من قرية
اهلكناها فجاءها باسنا ثم اصاب الاصابة في الحكم مطابقته لما هو عند الله والخطأ
عدمها فله اجران اجر الاصابة واجر الاجتهاد فان قلت الاصابة مقارنة للحكم
فما معنى ثم في قوله ثم اصاب قلت ثم هنا للتراخي في الرتبة وفيه اشارة الى علو
رتبة الاصابة والتعجب من حصولها بالاجتهاد واذا حكم واجتهد فاخطأ
فله اجر لان اجتهاده في طلب الحق عبادة قيل انما يحصل الاجر للمجتهد عند
خطائه اذا كان محرزا لشروط الاجتهاد وهي ان يكون حاويا لعلم الكتاب
ووجوه معانيه وعلم السنة بطرقها ووجوه معانيها وان يكون مصيبا في
القياس عالما بعرف الناس كما عرف في اصول الفقه ومن ليس كذلك فلا اجر له

قال صاحب التحفة في الحديث دليل على ان ليس كل مجتهد مصيبا والا لم يكن لقوله
فاخطأ معنى فدفعه الشيخ الشارح بان القضية شرطية وهي لا تقتضي صدق
صدق طرفيها فلا يكون دليلا على ان المجتهد يخطئ اقول فاخطأ عطف على مدخول
اذا والاصل فيها ان يستعمل فيما هو مقطوع الوقوع فيصلح دليلا على تحقق الخطأ
منه في حكمه على ان ترتيب الثواب على ما لا يتحقق ولا يحتمل تحققه بعيد من الشارع
فلا يحمل عليه هـ جابر رض روى مسلم عنه اذا احلم احدكم حلما وهو بضم اللام
ما يراه النائم في نومه والماضي منه حلم بالفتح وكذا الرؤيا لكنها غلبت في الخير
والحلم في الشر ومنه قوله تعالى اضغاث احلام وهو الرؤيا التي لا يصلح تأويلها
لاختلاطها فلا يخبر احدا بتلعب الشيطان وكان الظاهر ان يقول فلا
يخبر به احدا لكن وضع الظاهر موضع المضمر اشارة الى انه رؤيا تحزين من الشيطان
يريد الانسان ليحزنه فيسوء ظنه بالرب تعالى ويقل شكره فينبغي ان لا يخبر به ولا
يلتفت اليه وقيل انما نهي عن ذلك لانه لو اخبر به ربما فسره غير عارف على ظاهر
صورته فوقع على ما فسر بتقدير الله هـ ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا خرجت
روح المؤمن تلقاها ملكان يصعدانها المراد بالروح هنا ما ذهب اليه
اهل السنة والجماعة من انه الجسم اللطيف الساري في البدن سريان ماء الورد
في الورد قال حماد بتشديد الميم هذا من مقول مسلم وحماد احد الرواة عن ابي
هريرة فذكر اي ابو هريرة من طيب ريحها الضمير فيه للروح وهي مما يذكر ويؤنث
وذكر المسك وتقول اهل السماء روح طيبة جاءت من قبل الارض صلى الله
عليك وعلى جسد كنت تعمرينه فينطلق به على صيغة المجهول اي يذهب بالروح
الى ربه اي الى محل كرامة ربه ثم يقول اي الله تعالى انطلقوا به اي بالروح الى
موضعه في السماء حتى يصل اليه من ريح الجنة الى آخر الاجل اي الى يوم القيمة
قال اي النبي صلعم وان الكافر اذا خرجت روحه انما لم يقل في روح الكافر
تلقاها ملكان مع ان قابضه هو الملك استهانة له قال حماد وذكر اي ابو هريرة

من نتنها وذكر لعنا ويقول اهل السماء روح خبيثة جاءت من قبل الارض
قال اي النبي صلعم فيقال انطلقوا به اي الى موضع اسفل حتى يصل اليه من سموم
جهنم الى آخر الاجل قال ابو هريرة رض فرد رسول الله ريطة وهو اشارة الى
فعل ابي هريرة رض من رد شيء الى انفه واتمارد بما عم على انفه بسبب ما ذكر من
نتن روح الكافر اشارة الى انه كالمحسوس م ابن عباس رض روى مسلم عنه
اذا دبغ الاهاب وهو الجلد الغير المدبوغ فقد طهر بفتح الهاء وضمها لغتان
والفتح افصح جلد الآدمي والخنزير مخرجان من الحديث بالاتفاق وجلد الكلب
ايضا عند الشافعي لما روي ان النبي صلعم نهى عن جلود السباع وذهب
مالك الى ان جلد الميتة لا يطهر بالدباغ لما روي انه عم قال لا تنتفعوا من الميتة
باهاب ولا عصب قلنا النهي محمول على ما قبل الدباغ خ ابو هريرة رض روى
البخاري عنه اذا دخل احدكم المسجد فليركع ركعتين قبل ان يجلس قال صاحب
التحفة اعلمه بعلامة البخاري لكنه متفق عليه من حديث ابي قتادة رض ولم اره
للبخاري من حديث ابي هريرة رض وقد اخرجه صاحب جامع الاصول عن ابي قتادة
ايضا قال قوم تحية المسجد بركعتين واجبة بظاهر الحديث والجمهور على انها
مستحبة لكن عند الشافعي يصلي في اي وقت كان وعند ابي حنيفة في غير اوقات
النهي قال النووي لا يشترط ان ينوي التحية بل يكفيه ركعتان من فرض او سنة
راتبة او غيرها م ابو حميد او ابو اسيد رض كلاهما على صيغة التصغير روى
مسلم عنه الشك وقع في كنيته اذا دخل احدكم المسجد فليقل اللهم افتح
لي ابواب رحمتك واذا خرج فليقل اللهم اني اسألك من فضلك انما
امر بسؤال الرحمة عند الدخول لانه كان يريد الاشتغال بما يقربها من الطاعات
التي كالابواب لها وسؤال الفضل وهو الرزق الحلال عند الخروج لانه هو المناسب
بحاله قال الله تعالى فاذا قضيت الصلاة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله
م جابر رض روى مسلم عنه اذا دخل الرجل بيته فذكر الله عند دخوله وعند

طعامه

طعامه قال الشيطان لا مبيت لكم وهو موضع البيتوتة قال القاضي هذا خطاب
لاعوان ابليس وقال المظهر يحتمل ان يكون خطابا لاهل البيت دعاء عليهم يعني
جعلكم الله محرومين من البيت كما جعلتموني محروما لكنه بعيد لان المخاطبين
في قول الشيطان بعده ادركتم المبيت اعوانه والمناسب في الاول ان يكون
كذلك ولانه لو كان المراد ما ذكره لكان المناسب ان يدعو الشيطان على
يسمي لان المنع صار بسببه لا على الاهل عموما ولا عشاء بفتح العين المهملة والمد
الطعام الذي يؤكل في العشية وهي من صلاة المغرب الى العتمة وزعم
قوم انها من زوال الشمس الى طلوع الفجر كذا قاله الجوهري واذا دخل ولم
يذكر الله عند دخوله قال الشيطان ادركتم المبيت واذا لم يذكر الله عند
طعامه قال ادركتم المبيت والعشاء م صهيب بن سنان رض قيل ما
رواه عن النبي صلعم ثلثون حديثا انفرد مسلم منها بثلاثة احاديث احدها هذا
اذا دخل اهل الجنة الجنة يقول الله تبارك اي دام الله وثبت وتعالى تريدون
شيئا بحذف حرف الاستفهام اذيدكم اي على ما اعطيته من النعم وهي صفة شيئا
الضمير العائد اليه محذوف يقولون الم تبيض وجوهنا الاستفهام للتقرير
يعني اظهرت اثر السرور والنعمة في وجوهنا فاي شيء نريد منك الم تدخلنا الجنة
وتنجنا من النار قال اي النبي صلعم فيكشف الحجاب المانع عن رؤية الله فوق
فما اعطوا على بناء المجهول وما فيه نافية شيئا احب اليهم من النظر الى
ربهم وفيه اثبات رؤية الله للمؤمنين الا انها تكون متفاوتة فمنهم من يراه
كل مقدار جمعة ومنهم من ينظر اليه غدوة وعشية اكرمنا الله في العقبى بسعادة
لقائه كما اكرمنا الله في الدنيا بزيادة عطائه ق انس رض اتفقا على الرواية
عنه اذا دعا احدكم فليعزم المسئلة ولا يقولن هذا بيان العزم في سؤاله اللهم
ان شئت فاعطني فانه لا مستكره له ولان فيه صورة الاستغناء عن المطلوب
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا دعا الرجل امرأته الى فراشه

فابت ان تجيئ فبات غضبان لعنتها الملائكة حتى تصبح سبق بيانها
في حديث اذا باتت المرأة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا دعى
احدكم الى الوليمة فليأتها اتفقا على هذا الحديث لكن في الاخراج عن عبد الله
ابن عمرو والشيخ نسبه الى ابي هريرة كذا في التحفة الوليمة طعام العرس وقيل الامر
فيه للوجوب يؤيده قوله عم من دعى الى الوليمة فلم يجب فقد عصى الله ورسوله
قال بعض العلماء هذا فيمن ليس له عذر واما من كان معذورا او كان الطريق بعيدا
يلحقه المشقة فلا بأس بالتخلف عن الاجابة وقيل للاستحباب لقوله عم بئس
الطعام طعام الوليمة يدعى اليها الاغنياء ويترك الفقراء ولكن يمكن ان يدفع هذا
بان قوله عم بئس الطعام يقتضي عدم الاكل منه لا عدم الاجابة فلا ينافي وجوبها
وان دعى الى غير الوليمة فالجمهور على ان الاجابة مستحبة م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه اذا دعى احدكم الى طعام وهو صائم فليقل اني صائم انما
امر النبي صم المدعو حين لا يجيب الداعي ان يعتذر منه بقوله اني صائم وان كان
يستحب اخفاء النوافل لئلا يؤدي ذلك الى عداوة وبغض في الداعي تقدم الكلام
عليه في حديث اذا اصبح احدكم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا دعى احدكم
فليجب الامر للوجوب عند قوم فاذا اكل لقمة واحدة يخرج عن عهدة الوجوب لانه
يسمى طاعما وللاستحباب عند الجمهور كلاهما انما يكون اذا كان المدعو هو المقصود
من الطعام المدعو اليه ولم يكن هناك من يتأذى بحضوره ولا من المنكرات
شيئ وغير ذلك مما في معناها كذا قاله النووي فان كان صائما هذا ترديد
بحاله بعد الاجابة فليصل اي ليدع لاهل الطعام بالخير والبركة وقيل معناه فليشتغل
بالصلوة ليحصل له ثوابها وللحاضرين بركتها قال النووي ان كان صومه نفلا
وشق على صاحب الطعام صومه فالافضل الفطر وان كان مفطرا فليطعم
م جابر رض روى مسلم عنه وان رأى احدكم الرؤيا يكرهها الجملة صفة
الرؤيا وهي نكرة في المعنى كالحمار في قوله تعالى كمثل الحمار يحمل اسفارا او حال عنها

فليبصق عن يساره ثلثا وليستعذ بالله من الشيطان ثلثا وليتحول عن جنبه
الذي كان عليه انما امر بهذه الاشياء تحقيرا للشيطان واشارة الى ان ما رآه
رؤيا تحزين منه خص اليسار بالبصق لانه محل الاقذار والمكروهات ق ابو هريرة
رض اتفقا على الرواية عنه اذا رأى احدكم اي في منامه ما يكره فليقم فليصل ولا
يحدث به الناس سبق بيانه في حديث اذا حلم احدكم حلما ق عائشة رض اتفقا
على الرواية عنها قالت تلا النبي صم قوله تعالى هو الذي انزل عليك الكتاب
منه آيات محكمات هن ام الكتاب واخر متشابهات فاما الذين في قلوبهم زيغ
فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة الخ وبعد ما تلاه قال اذا رأيت الذين
يتبعون يعني يبحثون في الآيات المتشابهة لطلب ان يفتنوا الناس عن دينهم
ويشككوهم الخطاب لعائشة ولمن يصلح له من سائر المسلمين بقرينة قوله عم
في آخر الحديث فاحذروهم ما تشابه منه فاولئك الذين سمى الله كلام مفعوله
محذوف اي سماهم الله اهل الزيغ فاحذروهم يعني لا تجالسوهم ولا تكالموهم
فانهم اهل الزيغ والبدع واما تفسير الآية المنقولة فالمحكم ما امن من احتمال التأويل
والنسخ والتبديل كالنصوص الدالة على ذات الله وصفاته والمتشابه ما بلغ في
الخفاء نهايته ولا يرجى معرفته كقوله تعالى يد الله فوق ايديهم وام الكتاب
اي اصله الزيغ هو الميل الى الباطل ق عامر بن ربيعة بن ثمامة رض اتفقا
على الرواية عنه ثمامة بضم الثاء المثلثة قيل ما رواه عن النبي صم اثنا عشر حديثا
له في الصحيحين حديثان اذا رأيتم الجنازة فقوموا حتى تخلفكم اي تمر عنكم
وتبقون خلفها هذا حديث منسوخ تقدم الكلام عليه في الباب الثاني
في حديث ان الموت فزع م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا ابتم الرجل يقول
هلك الناس فهو اهلكهم برفع الكاف يعني من ذم الناس وذكر عيوبهم
وقال قد هلكوا فهو اشدهم هلاكا لكونه آثما من تحقيرهم وربما ادى ذلك الى
التعجب بنفسه قال مالك من قال ذلك تحزنا لما يرى في نفسه وفي الناس من

من النقص في امر الدين فلا باس وروي بفتح الكاف على انه فعل ماض يعني
فهو جعلهم هالكين الا انهم هلكوا في الحقيقة او معناه فهو اهلكهم لانه اقنط
عباد الله من رحمته وذلك يؤدي الى ترك الطاعة والانهماك في المعاصي
هر ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا رأيتم الهلال فصوموا فاذا رأيتموه
فافطروا فان غم عليكم بضم الغين يعني ان خفي عليكم بسبب سحاب وغيره
فصوموا ثلثين يوما هر ام سلمة رض روى مسلم عنها اذا رأيتم هلال
ذي الحجة قال الجوهري لا يسمى الهلال هلالا الا في الليلة الاولى والثانية
والثالثة ثم هو قمر واراد احدكم ان يضحي فليمسك عن شعره واظفاره يعني
ليجتنب المضحي عن ازالة شعر نفسه واظفاره بوجه من الوجوه كالمحرم ذهب احمد
الى ان المضحي يحرم عليه ازالة شعره وظفره حتى يضحي عملا بظاهر الامر والشافعي
الى انها مكروهة كراهة تنزيه قال النووي الحكمة في النهي عنهما ان يبقى المضحي كامل
الاجزاء ليعتق من النار وذهب ابو حنيفة ومالك في رواية الى انها غير مكروهة
لما روي عن عائشة رض انها قالت كنت افتل قلائد هدي رسول الله صلعم في
ايام العشر فيبعث بها ثم يقيم فينا حلالا لا يجتنب شيئا مما يجتنبه المحرم حتى
يرجع الناس قال الطحاوي حديث عائشة رض قد جاء متواترا واما حديث
ام سلمة رض فقد قيل انه موقوف عليها وما قاله بعض الشارحين وهو صاحب
التحفة وشارح المشكوة في قوله عم واراد احدكم استدلالا لمن قال ان
الاضحية سنة كالشافعي وابي يوسف في رواية لان التعليق بالارادة ينافي
الوجوب فهو ممنوع لان المنافي للوجوب انما هو تعليق التضحية بالارادة وههنا
المعلق هو الامساك ومثله لا يدل على التخيير كما قيل في قوله تع يا ايها الذين
آمنوا اذا قمتم الى الصلاة معناه اذا اردتم القيام هر ابو ثعلبة الخشني رض
ثعلبة بالثاء المثلثة والعين المهملة والخشني بضم الخاء المعجمة وفتح الشين
المعجمة منسوب الى خشين بن النمر قيل له رواه عن النبي صلعم اربعون حديثا

له

له في الصحيحين اربعة احاديث ثلثة منها متفق عليها وانفرد مسلم بواحد وهو
اذا رميت بسهمك فغاب عنك فادركته اي الصيد الذي رميته فوجدته ميتا
فكل ما لم ينتن هذا يدل على ان لا يؤكل ان نتن لعل هذا يكون محمولا على التنزيه
لان تغير ريحه لا يحرم اكله لما روي انه عم اكل اهالة متغيرة الريح الا اذا خيف من
ضرره فيحرم اكله قيل الحديث محمول على ما لم يجد الصائد فيه غير اثر سهمه فان
وجده لا ياكله لقوله صلعم في حديث آخر فان غاب عنك ولم تجد فيه الا اثر سهمك
فكل وقال ابو حنيفة واصحابه رض يشترط فيه ان لا يقعد عن طلبه فان قعد
ثم اصابه ميتا لا يؤكل لاحتمال ان يكون موته بشيء آخر الا ان هذا الاحتمال لم
يعتبر ما دام الصائد في طلبه ضرورة ان الاصطياد لا يعرى عنه عادة فلو اعتبرناه
لانسد باب الاصطياد ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا زنت
امة احدكم فتبين زناها فليجلدها الحد اي ليقم مولاها عليها الحد وفي ذكر
الامة على الاطلاق اشعار بان حدها منكوحة كانت او غيرها الجلد الا انه نصف
جلد الحرائر لقوله تعالى فان اتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات
من العذاب المراد بالفاحشة في الآية هو الزنا وبالمحصنات الحرائر وبالعذاب
الجلد لا الرجم لانه لا يتنصف والحكم في زنا العبد كالامة عرف بدلالة النص
قال صاحب النهاية كانت في عامة المواضع حكم النساء مستفادا من حكم
الرجال وههنا انعكس الحكم ولعل الوجه فيه بان الشهوة الداعية الى الزنا
غالبة فيهن والحكم يدار على العلة استدل بالحديث الشافعي على ان للمولى
اقامة الحد على مملوكه وقال الحنفيون لا يقيمه الا باذن الامام لقوله عليه السلام
اربع الى الولاة وذكر منها الحدود والوالي اذا اطلق ينصرف الى من له ولاية
عامة وهو السلطان او نائبه واما قوله فليجلدها فمحمول على التسبب يعني
ليكن سببا لجلدها بالمرافعة الى الامام ولا يثرب عليها بعد الحد فانه كفارة
لذنبها وانما صرح بنهي التثريب عنها وهو التعيير والتوبيخ بعد ما امر بجلدها

لان عقوبة الزناة قبل ان يشرع الجلد كان التثريب ثم ان زنت الثانية فليجلدها الحد ولا يثرب عليها وفيه اشعار بان الحد اذا اقيم ثم زنت يكرر الحد فيفهم منه انها اذا زنت مرات ولم تحد يكتفي بحد واحد ثم ان زنت الثالثة فتبين زناها فليبعها ولو بحبل من شعر وان كان ثمنها قليلا وهذا الامر للاستحباب ويروى ثم ليبعها في الرابعة فان قيل انما يبيعها لانه يكرهها فكيف يرتضيها لاخيه المسلم قلنا يبيعها على قصد ان يستعف عند المشتري بهيبته او بالاحسان اليها او بغير ذلك م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا سافرتم في الخصب بكسر الخاء المعجمة وسكون الصاد المهملة زمان كثرة العلف والنبات فاعطوا الابل حظها من الارض اي من نباتها برعيها منه واذا سافرتم في السنة اي القحط وانعدام نبات الارض من يبسها فبادروا بها اي بالابل نقيها اي ذهاب نقيها وهو بكسر النون وسكون القاف المخ معناه اسرعوا في السير بالابل لتصلوا الى المقصد وفيها بقية من قوتها اذ ليس في الارض ما يقويها على السير واذا عرستم بتشديد الراء اي نزلتم في آخر الليل للاستراحة فاجتنبوا الطرق فانها طرق الدواب قيل المراد بها الانسان الطارق بشر كقاطع الطريق ونحوه ومأوى الهوام يعني ان الهوام تمشي بالليل على الطرق لسهولتها ولانها تجد فيها من الرمة وتاوي اليها فينبغي ان يتباعد عن الطريق في النزول حذرا عن ضررها م العباس رض روى مسلم عنه قيل هو عم النبي صلعم كان اسن منه بسنتين ما رواه عن النبي صلعم خمسة وثلثون حديثا له في الصحيحين خمسة احاديث انفرد البخاري منها بواحد ومسلم بثلثة احدها هذا اذا سجد العبد سجد معه سبعة آراب على وزن افعال جمع ارب وهو بكسر الاول وسكون الثاني عضو كان اصل آراب أأراب فقلبت الهمزة الفا وجهه وكفاه وركبتاه وقدماه وجهه بالرفع مع ما عطف عليه بدل من سبعة بدل الكل من الكل وفيه دليل على ان اعضاء السجود

سبعة

سبعة وليس فيه ما يدل على وجوب وضعها كلها او بعضها وفيه اختلاف سنذكره في الباب التاسع في حديث امرت ان اسجد على سبعة اعظم م البراء بن عازب رض روى مسلم عنه اذا سجدت فضع كفيك وارفع مرفقيك معناه ظاهر ق انس رض اتفقا على الرواية عنه اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا عليكم كان الكفار يقولون للمسلمين السام عليكم فعلم النبي صلعم جوابهم بالحديث وفي رواية فقولوا وعليكم قال الخطابي الرواية الاولى هي الاولى لان الواو تقتضي المشاركة معهم وقال النووي كلاهما صحيحان ورواية الواو اكثر ولا فساد لان الواو يجيء للاستيناف ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا سمعتم الاقامة فامشوا الى الصلاة وعليكم السكينة والوقار وقد جاء في رواية فان احدكم اذا كان يعمد الى الصلاة فهو في الصلاة قيل السكينة والوقار كلاهما بمعنى واحد جمع بينهما تاكيدا والظاهر ان بينهما فرقا السكينة التأني في الحركات واجتناب العبث ونحو ذلك والوقار التاني في الهيئة وغض البصر ولا تسرعوا فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا استدل الحنفية بقوله فاتموا على ان ما ادركه المسبوق مع الامام اول صلوته لان الاتمام يقع على ما بقي من شيء تقدم اوله وذهب مالك واحمد الى انه اخرها محتجين بما روي انه عم قال وما فاتكم فاقضوا والجواب ان القضاء يستعمل بمعنى الاداء فيحمل عليه توفيقا بينهما ق اسامة بن زيد رض اتفقا على الرواية عنه اذا سمعتم الطاعون بارض فلا تدخلوها واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا منها مر معنى الطاعون في الباب الاول في حديث من قتل في سبيل الله فهو شهيد قيل علة النهي مخافة الفتنة على الناس بان يظنوا ان هلاك القادم انما حصل بقدومه وسلامة الفار انما كانت بفراره لامخافة ان يصيبه غير المقدر قال النووي الممنوع هو الخروج للفرار واما الخروج لشغل آخر فلا بأس به لما جاء في رواية لا تخرجوا فرارا منه ق عبدالله بن عمر رض

روى مسلم عنه اذا سمعتم المؤذن اى اذانه فقولوا مثل ما يقول المراد بالمماثلة هنا المشابهة فى مجرد القول لا فى صفته كرفع الصوت والمراد بما يقول المؤذن ذكر الله والشهادتان لا فى الحيعلتان لما جاء فى حديث آخر ان السامع يقول فى الحيعلتين لا حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم لان المتابعة فيهما تشبه الاستهزاء ثم صلوا على فانه من صلى على صلوة صلى الله عليه بها عشرا ثم سلوا الله لى الوسيلة فانها منزلة فى الجنة لا تنبغى الا لعبد من عباد الله وارجوا ان اكون انا هو هذا ضمير مرفوع وقع موقع المضروب راجع الى ذلك العبد وقيل يحتمل ان يكون انا مبتدأ وهو خبره والجملة خبر اكون وانما قال عم ارجوا تواضعا لان نبينا صم اذا كان افضل الانام فلمن يكون ذلك المقام غير ذلك الهمام قال النووى متابعة المؤذن مستحبة لكل من سمعه من متطهر وجنب وحائض اذا لم يكن فى الخلاء او فى الجماع وان كان فى الصلوة فقال بعض الشافعية يجيبه فى النافلة دون دون الفريضة وقال ابو حنيفة لا يجيبه لان فى الصلاة لشغلا وان كان قاريا قطع وتابع المؤذن اختلفوا فى ان المتابعة عند سماع كل مؤذن ام لاول مؤذن فقط او لمؤذن مسجده فمن سئل لى الوسيلة حلت عليه الشفاعة تقدم الكلام عليه فى حديث من قال حين يسمع النداء ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه اذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن معناه ظاهر ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا سمعتم نهاق الحمير جمع الحمار والنهاق بضم النون صوته فتعوذوا بالله من الشيطان فانها رأت شيطانا واذا سمعتم صياح الديكة بفتح الياء جمع الديك فاسئلوا الله من فضله فانها رأت ملكا وفى الحديث دلالة على نزول الرحمة عند دخول اهل الصلاح فيستحب الدعاء فى ذلك الوقت وعلى نزول الغضب عند دخول اهل المعصية فيستحب التعوذ واما اختصاص الديكة

رواه

برؤية الملك والحمار برؤية الشيطان فمما يفوض حكمته الى الله ورسوله ق ابو قتادة الحارث بن ربعى رض اتفقا على الرواية عنه اذا شرب احدكم فلا يتنفس فى الاناء واذا اتى الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه ولا يتمسح بيمينه تقدم الكلام فى الباب الثالث فى حديث لا يمسكن احدكم ذكره م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا شرب الكلب فى اناء احدكم فليغسله سبع مرات وبالحديث على الشافعى وقال ابو حنيفة واصحابه يكفى غسله ثلث مرات لقوله عم يغسل الاناء من ولوغ الكلب ثلثا وحملوا الحديث على ابتداء الاسلام زجرا للعرب عن اقتناء الكلب لشدة ابتلائهم بها حتى كانوا يطعمون معها الامر فيه للوجوب على كلا القولين وعند مالك للندب لاعتقاده طهارة الكلب م ابو سعيد رض روى مسلم عنه اذا شك احدكم فى صلاته فلم يدر كم صلى ثلثا تمييز رافع لابهام العدد فى كم ام اربعا فليطرح الشك اى ما شك فيه وهو الركعة الرابعة وليبن على ما استيقن وهو ثلث ركعات ثم يسجد بالرفع عطف على الجملة الشرطية سجدتين قبل ان يسلم استدل به الشافعى على ان محل سجود السهو قبل السلام وقال ابو حنيفة انه بعده لقوله عم لكل سهو سجدتان بعد السلام فان كان صلى خمسا يعنى ان كان ما صلاه فى الواقع اربعا واضاف اليه ركعة اخرى بناء على ان الثلث هو الاقل وصار جميعها خمسا شفعن له صلوته بتشديد الفاء ضمير جمع المؤنث راجع الى سجدتين لان المثنى جمع عند بعض يعنى يصير تلك الصلاة ستا بسجدتى السهو لانه اتى بمعظم اركان الركعة وهو السجود وان كان صلى اتماما للاربع مفعول له او حال يعنى ان كان ما صلاه فى الواقع ثلثا وصلى ما شك فيه لاتمام اربع او حال كونه متمما كانتا اى السجدتان ترغيما للشيطان اى اذلالا له حيث فعل ما ابى عنه اللعين ق ع ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه

اذا شك احدكم في صلوته فليتحر الصواب اي ليطلبه التحري طلب احرى
الامرين واولاهما فليبن عليه اي ما غلب عليه ظنه ثم ليسجد سجدتين
اعلم ان العمل بهذا الحديث فيما اذا عرض له اول مرة استانف الصلاة لقوله عم
اذا شك احدكم في صلاته فلم يدر كم صلى استانف الصلاة المراد من الشك
هنا معناه اللغوي وهو التردد مطلقا لا الاصطلاحي وهو استواء طرفي
الشكوك فان قلت هذا الحديث يدل على ان الشاك في الصلاة يعمل بغلبة
ظنه مطلقا والحديث المتقدم يدل على انه يعمل بالاقل المتيقن مطلقا فالعمل
باحدهما يؤدي الى اهمال الآخر فما التوجيه قلنا يحمل حديث ابي سعيد على من
لم يكن له ظن اعمالا بالدليلين م زينب بنت ابي معاوية الثقفية امرأة
عبد الله بن مسعود قال صاحب التحفة هكذا ذكر الشيخ نسبها والحال انها
زينب بنت عبد الله بن معاوية ما روته عن النبي صلعم ثمانية احاديث لها
في الصحيحين حديثان احدهما متفق عليه والثاني لمسلم وهو هذا اذا شهدت
احديكن صلوة العشاء اي ارادت حضورها فلا تمس طيبا لانه سبب للفتنة
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا صلى احدكم الجمعة فليصل بعدها
اربعا تقدم شرحه في حديث من كان منكم مصليا بعد الجمعة م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه اذا صلى احدكم الجمعة فليصل بعدها اربعا تقدم شرحه في
حديث من كان منكم مصليا بعد الجمعة خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه اذا
صلى احدكم للناس فليخفف فان فيهم الضعيف والسقيم والكبير واذا
صلى احدكم لنفسه فليطول ما شاء معناه ظاهر م عبد الله بن عمرو رض
روى مسلم عنه اذا صليتم الفجر فانه اي الفجر وقت الى ان يطلع قرن الشمس
اي حاجبها الاول وهو صفة القرن وفي قوله الى ان يطلع حجة لنا على الشافعي
في ان آخر وقته عند الاسفار لمن لا عذر له ثم اذا صليتم الظهر فانه وقت الى
ان يحضر العصر وهذا الحديث لبيان اواخر الاوقات واوائلها كانت معلومة

لهم

لهم بقرينة قوله اذا صليتم واذا صليتم العصر فانه وقت الى ان تضيق
الشمس بالضاد المعجمة وتشديد الياء اي مالت للغروب واذا صليتم المغرب
فانه وقت الى ان يسقط الشفق وهو الحمرة او البياض بعدها على الخلاف المشهور
في الفقه واذا صليتم العشاء فانه وقت الى نصف الليل وهذا بيان لوقتها
المختار خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه اذا ضيعت الامانة فانتظر
الساعة قاله لرجل قال متى الساعة فقال اي الرجل بعدما اجابه النبي صلعم كيف
اضاعتها قال اذا وسد الامر الى غير اهله فانتظر الساعة وسد بالتشديد
على بناء المجهول اي فوض او هو من الوسادة يعني وضع وسادة الامر لغير
اهلها فيكون الى بمعنى اللام او يكون وسد متضمنا معنى اسند والمراد
بالامر الخلافة وباهلها قريش او المراد به الرياسة مطلقا فان قلت لم لم يقتصر
في جواب السؤال الاول على قوله اذا ضيعت الامانة قلنا لو اقتصر لتوهم انه وقت
قيام الساعة فزاد قوله فانتظر لينبه على انه من اماراتها فعلى هذا لا يكون اذا
شرطية فان قلت كان ينبغي ان يأتي في السؤال الثاني بمتى ليطابق الجواب
قلنا انه مراد تقدير الكلام متى تضييع الامانة فكيف حصول اضاعتها فاجاب
عم بقوله اذا وسد الامر ولم يشتغل ببيان كيفية التضييع لطوله وانما قال
فيه ايضا فانتظر الساعة تنبيها على دنو الساعة اذ ذاك لان تغيير الولاة وفسادهم
مستلزم لتغير الرعايا وعن هذا قيل الناس على دين ملوكهم م ابو موسى رض
روى مسلم عنه اذا عطس احدكم فحمد الله فشمتوه اي ادعوا له لانه شكر الله
على نعمته وهي العطاس فان لم يحمد الله فلا تشمتوه لان غير الشاكر
لا يستحق الدعاء له خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه اذا عطس احدكم
فليقل الحمد لله وليقل له اخوه او صاحبه شك من الراوي يرحمك الله
اذا سمع حمده فاذا قال له يرحمك الله فليقل اي العاطس لمن دعا له يهديكم
الله ويصلح بالكم اي حالكم مكافات لدعائه وتالفا له م عبد الله بن عمرو رض

روى مسلم عنه اذا فتحت عليكم فارس والروم وهما اقليمان معروفان اى قوم
انتم يعنى هل انتم من الشاكرين على تلك النعمة العظيمة او من غيرهم وفى هذا
الاستفهام تلويح الى التهديد على وقوع المنهيات منهم قال عبد الرحمن بن
عوف نقول كما امرنا الله اى نقول فى انفسنا نفعل فى ذلك الوقت
ما امرنا الله به والكاف زائدة فقال اى النبى صلعم او غير ذلك روى منصوبا
على تقدير او تفعلون غير ذلك ومرفوعا على تقدير او حالكم غير ذلك وفيه
اشارة الى ان كونهم من تلك الصفة غير متيقن لهم لعدم اطلاعهم على المغيبات
تتنافسون اى تتراغبون الى الدنيا وهذا الى آخر الحديث تفسير لقوله غير ذلك
او استيناف جواب عن سؤال عبد الرحمن ع هو كيف نفعل غير ذلك ثم تتحاسدون
اى بعد اخذها ثم تتدابرون اى تتقاطعون موليا كل منكم دبره عن الآخر ثم
تتباغضون او نحو ذلك بالنصب يعنى او تفعلون غير ما ذكر من الافعال
المذمومة ثم تنطلقون فى مساكين المهاجرين فتحملون بعضهم على رقاب
بعض يعنى لا يكفيكم هذه الصفات حتى تاخذون حقوق مساكين المهاجرين
بحيث لا يبقى لهم ما يرتحلون به فتحملون انتم ضعفاءهم على رقاب اقويائهم حين
ارتحالهم قيل قد وقع ذلك كله فى فتنة عثمان خ ابن عمر رض روى البخارى
عنه اذا قاتل احدكم فليجتنب الوجه لان فى جرحه الشين والمثلة قيل الامر فيه للندب
لان ظاهر حال المسلم ان يكون قتاله مع الكفار والضرب فى وجوههم انجح
للمقصود م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا قال احدكم آمين وقالت
الملائكة فى السماء آمين فوافقت احديهما الاخرى غفر له ما تقدم
من ذنبه تقدم الكلام عليه فى حديث اذا امن الامام فامنوا خ ابو هريرة
رض روى البخارى عنه اذا قال احدكم لاخيه يا كافر فقد باء به احدهما
تقدم شرحه فى حديث اذا كفر الرجل اخاه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
عنه اذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد

لان

لان الملائكة يقولون هكذا فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما
تقدم من ذنبه اى من الصغائر والضمير فى فانه للشان م ابو هريرة
رض روى مسلم عنه اذا قال الامام ولا الضالين فقولوا آمين فانه من
وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه معناه واضح م
عمر رض روى مسلم عنه اذا قال المؤذن الله اكبر الله اكبر فقال احدكم الله اكبر
الله اكبر ثم قال اى المؤذن اشهد ان لا اله الا الله قال اى احدكم اشهد ان
محمدا رسول الله ثم قال اى المؤذن حى على الصلاة قال اى احدكم لا حول ولا
قوة الا بالله معناه لا حركة ولا استطاعة الا بمشيئة الله وقيل الحول الاحتيال
على تحصيل شىء والقوة القدرة عليه ثم قال اى المؤذن حى على الفلاح معناه
هلموا الى سبب الفلاح وهو الصلوة قال لا حول ولا قوة الا بالله ثم قال
الله اكبر الله اكبر قال الله اكبر الله اكبر ثم قال لا اله الا الله قال لا اله
الا الله من قلبه دخل الجنة اى بلا حساب او بمزيد رفع الدرجات م
ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا قام احدكم من الليل فاستعجم القرآن
اى استغلق والتبس على لسانه فلم يدر ما يقول فليضطجع لانه فى تلك
الحالة لا يكون متدبرا فى قرائته لغلبة النعاس عليه ولا خير فى قراءة لا تدبر فيها
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا قام احدكم من الليل فليصل ركعتين
خفيفتين قيدهما بالخفيفتين لانهما يؤتى بهما لافتتاح قيام الليل وكسر
شهوة النوم والخفيفة انسب لدفعها لتعاقب الحركات فيها اولانهما خفيفتان
بالنسبة الى الركعتين اللتين لا يحدث فيهما نفسه كما قال النبى صلعم من توضأ
نحو وضوئى هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا قام احدكم من مجلسه ثم رجع فهو
احق به تقدم الكلام عليه فى الباب الثالث فى حديث لا يقيمن احدكم الرجل
من مجلسه م ابو ذر رض روى مسلم عنه اذا قام احدكم يصلى اى حال

كونه يريد الصلاة فانه يستره اى يحفظه عن قطع الصلوة هذا تعليل لمقدر وهو
فليجعل امامه سترة اذا كان بين يديه مثل آخرة الرحل وهو بالمد وكسر الخاء هى
الخشبة التى يستند اليها الراكب من خلفه مقدار السترة وكيفية نصبها مبين
فى علم الفقه قال النووى يحصل السترة باى شيئ اقامه بين يديه لما روى انه عم كان
يعرض راحلته فيصلى اليها قيل السترة مستحبة فى الصحراء لمن لا يأمن المرور بين
يديه والظاهر انها مستحبة مطلقا لعموم الحديث فاذا لم يكن بين يديه مثل
اخرة الرحل فانه يقطع صلاته الحمار والمرأة والكلب الاسود ذهب بعض
الى ان مرور الاشياء المذكورة يبطل الصلاة لظاهر الحديث والجمهور على
عدم بطلانها واولوا القطع بالنقص لشغل القلب بهذه الاشياء م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه اذا قرأ ابن آدم السجدة اى اية السجدة فسجد اعتزل الشيطان
يبكى يقول يا ويلى المنادى محذوف اى يا قوم هذا ويلى الويل كلمة العذاب وقيل
واد فى جهنم او يقال جعل الويل منادى لكثرة حسرته ويجوز فيه فتح اللام على ان يكون
الالف فيه بدلا عن ياء الاضافة كما يقال فى غلامى يا غلاما امر ابن آدم بالسجود
هذا استيناف جواب عمن سأل عن حاله فسجد فله الجنة وامرت بالسجود
فابيت فلى النار فيه بيان فضيلة عظيمة للسجدة م جابر رض روى مسلم
عنه اذا قضى احدكم الصلاة اى ادّاها فليجعل لبيته نصيبا من الصلاة
فان الله جاعل فى بيته من صلاته اى من اجل صلوته خيرا قيل هذا فى الفرائض
يعنى اجعلوا بعض فرائضكم فى بيوتكم ليقتدى بكم من لا يخرج الى المسجد من
نسوة ومرضى فالجمهور على ان المراد به النوافل لقوله عم افضل الصلوة
صلاة المرء فى بيته الا المكتوبة ولان السترة فيها افضل كذا قاله النووى
ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه قال كنا اذا قعدنا فى الصلاة
قلنا السلام على الله السلام على جبرئيل السلام على ميكائيل فلما انصرف
النبى عم قال اذا قعد احدكم فى الصلوة فليقل الامر للوجوب التحيات لله

جمع

جمع تحية وهى تفعلة من الحيوة بمعنى الاحياء او بمعنى التمليك قال الجوهرى
يقال حياك الله اى ملكك او بمعنى السلامة من الحدوث ونقائصه او بمعنى
البقاء وجمعت لارادة استغراق الانواع والصلوات اى الصلوات المعروفة
او انواع الرحمة او الادعية التى يراد بها التعظيم والطيبات اى من الصلوة
والدعاء والثناء او المراد منها الكلمات الطيبات المشتملة على التنزيه
والتقديس روى ان النبى صلعم لما عرج الى السماء اثنى على الله بهذه الكلمات
فقال الله تعالى السلام عليك ايها النبى صلعم ورحمة الله وبركاته فقال صلعم
السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فقال جبرئيل اشهد ان لا اله الا الله
الخ السلام عليك ايها النبى ورحمة الله وبركاته بركة الله اسم لكل خير
فائض منه على الدوام وانما جمعت البركة دون السلام والرحمة لانهما مصدرا
السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين قيدهم بالصلاح لان التسليم
لا يليق بالمفسد اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله
والحاصل ان النبى صلعم انكر عليهم التسليم على الله وعلمهم ان ما يقولون عكس
ما ينبغى ان يقال لان السلام على احد انما يستعمل فيمن يتصور ان يصل اليه
غائلة من غيره والله تعالى منزه عن ذلك ق ابو هريرة رض اتفقا على
الرواية عنه اذا قلت لصاحبك انصت يوم الجمعة وهو ظرف لقلت والامام
يخطب فقد لغوت اى تكلمت بما لا ينبغى وفى رواية فقد لغيت من لغى بالكسر
قال ابو زياد هذه لغة ابى هريرة رض وانما الافصح عند اهل اللغة لغوت ويمكن
ان يمنع كلامه بان القرآن جاء على الثانية قال الله تعالى وقال الذين كفروا
لا تسمعوا لهذا القرآن والغوا فيه وهذا من لغى يلغى كسعى يسعى ولو كان من لغا
يلغو لقال والغوا فيه بضم الغين قال النووى فيه نهى عن جميع انواع الكلام
لان قول انصت اذا كان لغوا مع انه امر بمعروف فغيره من الكلام اولى وانما
طريق النهى هنا الانكار بالاشارة وفى قوله والامام يخطب اشعار بان هذا

النهي انما هو في حال الخطبة وهو مذهب الشافعي وقال ابو حنيفة يجب الانصات
بخروج الامام لقوله عم اذا خرج الامام فلا صلاة ولا كلام والترجيح للمحرم ٧
ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه اذا كان احدكم على الطعام وهذا يدل
على ان الطعام حاضر لكن يلحق به ما يكون قريب الحضور لزيادة التشوق فيه
ايضا فلا يعجل اى الى الصلاة هذا النهي للتنزيه وعند الظاهرية للتحريم حتى
يقضي حاجته منه اقتصر بعض العلماء في تقديمه على مقدار ما يكسر سورة الجوع
به رعاية لحرمة الصلاة لكنه ضعيف لما جاء في رواية اخرى لا يعجلن حتى يفرغ
يفرغ منه ولان التشوق الى البعض الباقي يودي الى عدم الحضور ايض وان
اقيمت الصلوة قيل المراد منها صلوة المغرب لما ورد في بعض الروايات اذا
وضع العشاء وحضرت الصلاة فابدؤا به قبل ان تصلوا صلوة المغرب
والظاهر ان المراد بها جنس الصلاة لان الحضور فائت في جميعها ولان قوله عم
لا صلاة بحضرة الطعام يدل على العموم ولعل النبي صم انما ذكر المغرب لان
توقان الطعام يوجد فيه كثيرا او بيان الحكم فيه لا يدل على تخصيصه به قيل هذا
اذا كان في النفس توقان الى الطعام او ما يخاف من فساده وكان في الوقت
سعة والا يبدأ بالصلاة لما روى ان النبي صم كان ياكل من كتف شاة فدعي
الى الصلاة فالقاها فقام فصلى ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه قال
رأى النبي صم بزاقا في جدار القبلة فحكه فقال اذا كان احدكم يصلي فلا
يبصق قبل وجهه بكسر القاف وفتح الباء اى جهة وجهه فان الله قبل
وجهه اى ان قبلة الله مقابل وجهه فلا يقابل هذه الجهة بالبزاق لان في القائه
استخفافا لها عادة ولا يتوهم منه جواز ان يبصق عن يمينه او عن يساره
او تحت قدمه لان النهي عنه ورد في حديث آخر وانما يبصق في ثوبه تقدم البيان
عليه في حديث ان المومن اذا كان في الصلوة ق ابن مسعود رض اتفقا
على الرواية عنه اذا كانوا اى المصاحبون ثلثة فلا يتناجى اثنان التناجي

٧ ولان الكلام قد يمتد فيؤدي الى الاخلال بفرض الاستماع فنهي عنه في تلك الحالة تعظيما لامر الخطبة نسخه

هو

هو المكالمة بالسر دون واحد لانهما اذا تناجيا يقع في قلب الآخر خوف قيل هذا
اذا كانوا في الموضع الذي لا يأمن الرجل فيه صاحبه على نفسه والا فلا منع
لما صح ان النبي صم سار فاطمة عند ازواجه قيد بالثلاثة لانهم اذا كانوا
اربعة فتناجى اثنان فلا بأس م ابو سعيد رض روى مسلم عنه اذا كانوا
ثلثة فليؤمهم احدهم واحقهم بالامامة اقرؤهم هذا يدل على قول ابي يوسف
من تقديم الاقرأ على الاعلم سيأتي جوابه في الباب الثامن في حديث يوم
القوم اقرؤهم ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه اذا كان اى الثوب
واسعا فخالف بين طرفيه بان تلقي كل طرف منه على عاتقك الاخرى لئلا يكون
كالازار والرداء ولا تصل مكشوف المنكبين فانه ليس من الادب فيكون الامر
للندب وان كان ضيقا فاشدده على حقوك الحقو بفتح الحاء المهملة
معقد الازار والخاصرة قاله له حين رآه يصلي مشتملا على ثوب واحد ق
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا كان يوم الجمعة كان على كل باب
من ابواب المسجد الملئكة يكتبون الاول اى ثواب من يأتي في الوقت الاول
فالاول اى يكتبون ثواب من يأتي بعده في الوقت الثاني سماه اول لانه
سابق على من يأتي في الوقت الثالث فالاول هنا بمعنى الاسبق فاذا جلس
الامام يعني صعد المنبر قال الجوهري يقال جلس الرجل اذا اتى نجدا وهو الموضع
المرتفع طووا الصحف وجاؤا يستمعون الذكر اى الخطبة فلا يكتبون
ثواب من يأتي ذلك الوقت تقدم الكلام عليه في حديث من اغتسل غسل
الجنابة م ابو موسى رض روى مسلم عنه اذا كان يوم القيمة دفع الله
الى كل مسلم اى اعطاه يهوديا او نصرانيا فيقول هذا فكاكك من
النار فكاك الرهن بكسر الفاء ما يفتك به اى يخلص يعني كان لك منزل في
النار لو كنت استحقيته لدخلت فيه فلما استحقه هذا الكافر صار كالفكاك
لك لانك نجوت منه وتعين الكافر له فالقه في النار فداء لك ولم يرد به تعذيب

الكتابي بما اجترحه المسلم من الذنوب لانه خارج عن مقتضى الحكمة قال الله تعالى
ولا تزر وازرة وزر اخرى لعل تخصيص اليهود والنصارى لاشتهارهم
بمضادة المسلمين م جابر رض روى مسلم عنه اذا كفن احدكم اخاه فليحسن
كفنه اى ان الكفن جعله ابيض وانظف وقيل ان لا يبذر فيه ولا يقتر
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا مات الانسان انقطع عنه عمله اى لا
يجدد الثواب له الا من ثلثة صدقة جارية كالاوقاف هذا الى آخر الحديث بدل
الكل من الكل او علم ينتفع به قيل هو الاحكام المستنبطة من النصوص والظاهر
انه عام متناول لما خلفه من تصنيف وتعليم في العلوم الشرعية وما يحتاج اليه
في تعلمها قيد العلم بالمنتفع به لان ما لا ينتفع به لا يثمر اجرا او ولد صالح يدعو
له قيد بالصالح لان الاجر لا يحصل من غيره واما الوزر فلا يلحق من سيئة ولده
اذا كان نيته في تحصيله الخير وانما ذكر الدعاء له تحريضا للولد على الدعاء لا
لانه قيد لان الاجر يحصل للوالدين من ولده الصالح كلما عمل عملا صالحا سواء
دعا لوالده او لا كمن غرس شجرة يحصل له من اكل ثمرتها ثواب سواء دعا له من
اكلها او لم يدع وكذلك الام فان قلت ما التوفيق بين هذا الحديث وبين قوله ع م
سنة حسنة فله اجره واجر من عمل بها الى يوم القيمة وقوله ع م من مات يختم
على عمله الى يوم القيمة قلنا السنة المسنونة من جملة العلم المنتفع به ومعنى
حديث المرابط ان ثواب عمله الذي قدمه في الحيوة ينمو له الى يوم القيمة واما الثلثة
المذكورة في الحديث فانها اعمال تحدث بعد وفاته لا تنقطع لانها سبب لها
فتلحقه منها ثواب ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه اذا مات الرجل عرض
عليه مقعده بالغداة والعشي ان كان من اهل الجنة فالجنة اى المعروض
هو مقعده في الجنة لعل الغرض من هذا العرض ان يزيد فرحه بطيب المعروض
ونزاهته وان كان من اهل النار فالنار اى فالمعروض مقعده في النار ليزيد
حزنه واما تكرار العرض فليتجدد الفرح او الترح في كل مرة ووجه تخصيصه بالغداة

والعشي

مفوض الى الشارع ثم يقال هذا مقعدك الذي تبعث اليه يوم القيمة
قال القرطبي هذا في المؤمن الذي لا يدخل النار فانه يرى مقعده في الجنة لا غير واما
المؤمن المؤاخذ بذنوبه فله مقعدان مقعد في الجنة ومقعد في النار بعد اخراجه فهذا
يقتضي ان يعرضا عليه بالغداة والعشي اقول يجوز ان لا يعرض للمؤمن مقعده
من النار لكونه ليس موضع القرار ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه
اذا مر احدكم في مسجد او سوق وبيده نبل وهي السهام العربية لا واحد لها
من لفظها فلا يقال نبلة وانما يقال سهم فليأخذ بنصالها ثم ليأخذ بنصالها
ثم ليأخذ بنصالها اى بحديدها لئلا يجرح الناس وتكرارها ثلث مرات للتأكيد
وفيه دلالة على ان الاجتناب عما يخاف منه الضرر مما ينبغي ان يكون م
ابن مسعود رض روى مسلم عنه اذا مر بالنطفة ثنتان واربعون ليلة بعث
الله اليها ملكا فصورها اى قدر تصويرها وخلق اى قدر سمعها وبصرها
وجلدها ولحمها وعظمها ثم قال يا رب اذكر ام انثى فيقضي ربك ما
شاء المخاطب من كان حاضرا عند رسول الله صلعم او سائلا عنه ويكتب له
الملك ثم يقول يا رب اجله يعني مقدار مدة عمره فيقول ربك ما شاء ويكتب
الملك ثم يقول يا رب رزقه يعني مقدار رزقه في الدنيا فيقول ربك ما شاء
ويكتب له الملك ثم يخرج الملك بالصحيفة في يده فلا يزيد على امر ولا ينقص
ظاهر هذا الكلام مشعر بان الكتابة كانت في الرحم لكن الغالب انه استعارة
شبه الملك بمن كتب في دار ثم خرج منها مع قرطاسه وفرغ من كتابته وبقي الامر
على ما كتب تقدم الكلام على تصوير الملك وكتابته في الباب الثاني في حديث
ان احدكم يجمع خلقه في بطن امه خ ابو موسى رض روى البخاري عنه اذا مرض
العبد او سافر وفات عنه ما وظفه من النوافل كتب له مثل ما كان اى مثل ثواب
ما كان يعمل مقيما صحيحا فيه لف ونشر غير مرتب وفي الحديث دلالة على ان العبد
يجازى على نيته م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا مضى شطر الليل او

ثلثاه ينزل الله تبارك وتعالى الى السماء الدنيا هذا متشابه محمول على
نزول ملكه او على الاستعارة فمعناه الاقبال على الداعين باللطف والاجابة ولهذا
قال الى السماء الدنيا اى القربى فيقول هل من سائل فيعطى على بناء المجهول
وفى هذا الكلام توبيخ لهم على غفلتهم فى السؤال عنه هل من داع فيستجاب له
هل من مستغفر فيغفر له حتى ينفجر الصبح وفيه دلالة على امتداد وقت ذلك
اللطف ويروى من يقرض غير عدوم اى غير فقير اراد به ذاته تعالى ولا ظلوم
ويروى عديم المراد بالقرض هنا الطاعة مالية كانت او بدنية وخصصه بعض بالمالية
لكن الاولى التعميم يعنى من يفعل خيرا يجد جزاءه كاملا عندى كمن يقرض غنيا لا يظلمه
ما اخذه والله تعالى شبه اعطاءه الثواب من فضله على عمل عبده برد المستقرض
بدل ما اخذ فاطلق على نفسه المستقرض استعارة م ابو بكرة رض روى مسلم عنه
اذا نزلت اى الفتنة او وقعت شك من الراوى فمن كانت له ابل فليلحق بابله
ومن كانت له غنم فليلحق بغنمه ومن كانت له ارض فليلحق بارضه فقال
رجل يا رسول الله ارأيت اخبرنى كيف يفعل من لم يكن له ابل ولا غنم ولا ارض
قال اى النبى عم يعمد الى سيفه فيدق على حده بحجر هذا مجاز عن ترك القتال
وقيل هو على الحقيقة لينسد عليه باب القتال بالكلية ثم اختلفوا فيه فقال قوم
لا قتال فى الفتنة بكل حال حتى لو طلبوا قتله فى بيته لا يدفع عن نفسه عملا
بالحديث وقال معظم التابعين يجب نصرة الحق فى الفتن لقوله تعالى فقاتلوا
التى تبغى حتى تفيئ الى امر الله وحملوا الحديث على من لم يظهر له الحق ثم لينج
ان استطاع النجاء بالمد نصب على المصدر اللهم هل بلغت اللهم هل
بلغت اللهم هل بلغت ذكره ثلاث للتاكيد الاستفهام فيه للتقرير يعنى انت عالم
بانى قد بلغت الرسالة فقال رجل ارأيت ان اكرهت حتى ينطلق بى هذا الفعل
وما قبله على بناء المجهول الى احد الصفين او احدى الفئتين فضربنى رجل بسيفه
او يجيئ سهم فيقتلنى قال النبى صلعم يبوء باثمه واثمك اى يرجع باثم انطلاق

وانطلاقك

وانطلاقك ويكون من اصحاب النار ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه
اذا نصح العبد لسيده اى قام بمصالحه على وجه الخلوص واحسن عبادة ربه
كان له الاجر مرتين خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه اذا نظر احدكم الى
من فضل عليه الضمير المجرور عائد للاحد فى المال والخلق فلينظر الى من هو
اسفل منه لانه اذا نظر اليه شكر على ما انعم الله عليه ويقل حرصه واذا نظر الى
من هو اعلى منه فى النعمة استصغر ما عنده وحرص على ازدياده خ انس رض
روى البخارى اذا نعس احدكم فى الصلوة فلينم حتى يعلم ما يقرأ معناه ظاهر
ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها اذا نعس احدكم وهو يصلى فليرقد
اى لينم حتى يذهب عنه النوم اى ثقله فان احدكم اذا صلى وهو ناعس من النعاس
اول النوم لا يدرى لعله يذهب يستغفر اى يقصد ان يستغفر لنفسه بان
يقول اللهم اغفر لى فيسب نفسه بان يقول اللهم اعفر لى والعفر هو التراب
فيكون دعاء عليه بالذل م ابو هريرة رض روى مسلم عنه قال سئل النبى صلعم
عن انصراف المصلى اذا تخيل له انه احدث فقال عم اذا وجد احدكم فى بطنه
شيئا فاشكل عليه اخرج منه شيئ ام لا يعنى صار مشكلا عنده خروج شيئ
من بطنه وعدم خروجه هذا الاستفهام جعله فى حكم المصدر كما فى قوله تعالى
سواء عليهم ءانذرتهم ام لم تنذرهم يعنى انذارك وعدم انذارك سواء فلا
يخرجن من المسجد يعنى لا ينصرفن من صلاته انما عبر عنه بهذه العبارة
اشارة الى ان الاصل فى الصلاة ان يكون فى المسجد ومن هو خارج عنه
خارج من كونه مصليا مبالغة حتى يسمع صوتا يعنى حتى يتيقن الحدث
لان نفس السماع شرط او يجد ريحا قال شارح الحديث باطلاقه حجة على
ابى حنيفة فى ان الريح من القبل لا يوجب الوضوء عنده ويمكن ان يدفع بان
البطن لا يطلق على مخرج الريح من القبل عادة وفيه دلالة على ان اليقين لا
يزول بالشك لا فرق بين ان يكون ذلك الشك فى نفس الصلاة او خارجها

وقال ملك انما يلزم الوضوء ان كان الشك في خارجها هر طلحة رض روى
مسلم عنه اذا وضع احدكم بين يديه مثل مؤخرة الرحل وهي بضم الميم وسكون
الهمزة وكسر الخاء بمعنى اخره فليصل ولا يبال من مر وراء ذلك تقدم بيانه
في حديث اذا قام احدكم يصلي خ ابو سعيد رض روى البخاري عنه اذا وضعت
الجنازة وهي بفتح الجيم الميت وبكسرها السرير واحتملها الرجال على اعناقهم
فان كانت صالحة قالت قدموني وان كانت غير صالحة قالت يا ويلها
هذا التفات من المتكلم الى الغيبة اي يا ويلي والويل كلمة تقال عند العذاب وخوفه
وان اريد منها السرير يكون الضمير في ويلها في موضعه لكن يكون المراد من قوله صالحة
ومن قوله قدموني ما حمل عليه فيلزم التجوز في موضعين فارادة الميت منها يكون اولى
وهذا القول بالحال فيكون استعارة وقال المكاشفون انه حقيقي لان الجمادات
ناطقون ومسبحون بالحقيقة لكن لا يفهمه المحجوبون والله اعلم اين تذهبون بها
يسمع صوتها كل شيء الا الانسان ولو سمعه صعق اي غشي عليه وقيل
اي مات وهذا ابلغ في حكمة منع سماع ذلك الصوت لافضائه الى فساد العالم هر
ثوبان رض روى مسلم عنه اذا وضع السيف في امتي لم يرفع عنها الى
يوم القيمة وفيه معجزة للنبي صلعم حيث كان الامر كما اخبر ق عائشة رض اتفقا
على الرواية عنها اذا وضع العشاء بالفتح والمد طعام يؤكل بعد الزوال واقيمت
الصلاة فابدؤا بالعشاء اي بأكله قال الصغاني مؤلف هذا الكتاب رحمه الله
ممن احيى سنة سؤله وكان ذلك اشارة الى مصدر احيى اكبر سؤله بالهمزة او
بالواو بمعنى المسؤل كالخبز بمعنى المخبوز وفي قوله تعالى اوتيت سؤلك يا موسى
قرئ بالهمزة وبغيرها كنت اتمنى مدة ان ارى النبي صلعم في المنام واسئله عن
صحة حديث ما فيحين في بر لان اكون راويا عنه عم بلا علو سند يمكن لان الرواية
عن النبي صلعم بعد مماته انما يمكن في المنام ومضى على ذلك سنون حتى اذا
كانت ليلة السبت الثامنة عشر من ذي القعدة سنة احدى عشر وستمائة

عنـ

عند النبي رأيت كأني على سطح وقد شرعت في صلاة المغرب والنبي صلعم
قاعد يتعشى اي يأكل العشاء ومعه نفر فدعاني الى العشاء فاردت ان
اتم الصلاة ثم اجيبه فذكرت قوله لابي سعيد بن المعلى وقد ناداه النبي صلعم
وهو في الصلاة فلم يجبه حتى فرغ اي من صلاته الم يقل الله استجيبوا لله
وللرسول اذا دعاكم لما يحييكم فذهبت اليه وقعدت عنده فقلت يا رسول الله
اصحيح اذا وضع العشاء واقيمت الصلاة فابدؤا بالعشاء قال نعم ع
ابو هريرة رض اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه ثم لينزعه اعلم
ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة متفق لكن المذكور في صحيح البخاري اذا سقط الذباب
واما ما اتفقا عليه اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه كله ثم ليطرحه والباقي كما
ذكر في المتن وفيه دليل على ان الذباب طاهر وكذا اكل ما ليس له نفس سائلة فان
فان في احد جناحيه داء وفي الآخر شفاء حمل الخطابي الداء والشفاء على
الحقيقة قال لا بعد في حكمة الله ان يجمعهما في جزئي حيوان واحد كالعقرب يهيج
من ابرتها السم ويتداوى من ذلك بجرمها ويجوز ان يكونا مجازين لان الذباب
يغمس احد جناحيه حين وقوعه فيرفع النفس من شربه فهذا كالداء واذا غمس
كله يكون كسر النفس وهو كالشفاء هر جابر رض روى مسلم عنه اذا وقعت
لقمة احدكم فليأخذها فليمط الاماطة هو الازالة ما كان بها من اذى المراد
به ما يستقذر من تراب ونحوه وان وقعت على نجس فليغسلها ان امكن والا اطعمها
حيوانا وليأكلها ولا يدعها للشيطان انما صار تركها للشيطان لان فيه
اضاعة نعمة الله واستحقارها ولان المانع عن تناول تلك اللقمة هو الكبر غالبا
وكلاهما منهيان ولا يمسح يده بالمنديل حتى يلعق اصابعه فانه لا يدري
في اي طعامه البركة اي التغذية والقوة على طاعة الله هر عبد الله بن مغفل رض
روى مسلم عنه اذا ولغ الكلب اي شرب بطرف لسانه في الاناء انما قال في الاناء
ولم يقل من الاناء لان شرب السباع منه انما يكون على وجه الظرفية لتناولها

الماء منه بلسانها فاغسلوه سبع مرات وعفروه بالعين المهملة وتشديد الفاء
الثامنة في التراب معناه اغسلوا سبعًا واحدة منهن بالتراب مع الماء فسماها
ثامنة لكون التراب قائمًا مقام غسلة مرة اخرى يدل عليه ما جاء في رواية سبع
مرات اوليهن بالتراب فان قيل جاء في رواية اخرى اخريهن بالتراب فما التوفيق قلت
التقييد بالاولى وبالاخرى ليس على الاشتراط بل المراد احديهن ولو ولغ كلبان
او كلب واحد سبع مرات فالصحيح انه يكفي للجميع سبع مرات كذا قاله النووي هذا مذهب
الشافعي وعند ابي حنيفة يغسل ثلثا بلا تعفير كسائر النجاسات لما روي انه صلعم
قال اذا ولغ الكلب في الاناء يغسل ثلث مرات فيحمل حديث المتن على ابتداء الاسلام
وقت التشديد عليهم في امر الكلاب ق ابو هريرة وجابر بن سمرة رض انفقا
على الرواية عنهما اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده بفتح الكاف وكسرها اسم ملك فارس
بعده واذا هلك قيصر اسم ملك الروم فلا قيصر بعده قال النووي معناه لا
يكون كسرى بالعراق ولا قيصر بالشام كما كان في زمن النبي صلعم ولكن كسرى
زال ملكه بالكلية لقوله عم في حقه مزق الله ملكه كما مزق كتابي واما قيصر فانهزم
من الشام ودخل اقاصي بلاده وهذه معجزة منه عم لانه كان كما قال والذي نفس
محمد بيده لتنفقن على بناء المجهول اي تجعل نفقة عليكم كنوزهما في سبيل الله
خ جابر رض روى البخاري عنه اذا هم احدكم اي قصد بالامر فليركع ركعتين
من غير الفريضة يعني نافلة بنية الاستخارة ثم ليقل اللهم اني استخيرك
بعلمك الباء فيه للاستعانة يعني اطلب منك الخير مستعينا بعلمك وقيل للقسم
يعني بحق علمك وكذا المعنى في قوله واستقدرك بقدرتك واسالك من
فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب
اللهم انك تعلم اي كان ثابتا في علمك ان هذا الامر خير لي في ديني ومعاشي
وعاقبة امري او قال في عاجل امري وآجله بمد الهمزة هذا شك من الراوي يعني
في دنياه وآخرته فاقدره بضم الدال وكسرها اي قدره لي ويسره لي ثم بارك

لي

لي فيه اللهم وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة
امري او قال في عاجل امري وآجله فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير
حيث كان ثم ارضني به اي اجعلني راضيا بما قدرته لي قال الراوي وكان النبي صلعم
يعلمنا الاستخارة في الامور كلها كما يعلمنا السورة قال بعض الحكماء من اعطي
الاستخارة لم يمنع الخير ومن اعطي المشورة لم يمنع الصواب ومن اعطي الشكر
لم يمنع المزيد ومن اعطي التوبة لم يمنع القبول

فصل

ق عبد الله بن زمعة رض بالزاء المعجمة وبالفتحات وبالعين المهملة انفقا على روايته
عنه قيل ما روي عن النبي صلعم هذا الحديث وحده اذا انبعث اشقاها اي ذهب
ومضى الضمير في اشقاها للامة انبعث اليها اي الى الناقة رجل عزيز عارم
بالعين والراء المهملتين اي شرير منيع في رهطه اي ممتنع على من يريده مثل
ابي زمعة هذا متعلق بمنيع

الباب الخامس

ق انس رض انفقا على الرواية عنه ما اجد لكم اي دواء ورجاء الا ان تلحقوا بالذود
وهو ما بين الثنتين الى التسع فتشربوا البانها لا بل وابوالها قاله لرهط
وهو اسم للثلاثة فصاعدا من عكل بضم العين اسم قبيلة فان قلت المخالف بين
ما ذكر في المتن رهط من عكل وفي بعض الروايات نفر من عرينة فما التوفيق
قلنا ان كان عرينة بطنا من عكل فلا كلام وان لم يكن فلعل بعضهم كان
من عكل وبعضهم من عرينة لكن الاول اشبه لان القضية مشهورة
بالعرنيين ثمانية ثمانية صفة رهط اجتووا المدينة اي اصابهم الجوى
وهو المرض فقالوا يا رسول الله ابغنا بوصل الهمزة اي اطلب لنا
رسلا وهو اللبن وقيل بقطع الهمزة من ابغيتك الشيء اي جعلتك طالبا
له يعني اعنا بالرسل والمعنى الاول اقرب ق ابو هريرة رض انفقا على
الرواية عنه ما اذن الله بشيء كاذنه وهو بالتحريك مصدر اذن من باب
علم بمعنى استمع لنبي اي لصوت نبي والمراد بهذا الاستماع اجزال ثوابه والاعتداد

به كما يقال الامير يسمع كلام فلان لا الاصغاء به لانه مستحيل على الله
تبغني بالقرآن مصدر بمعنى القرآءة او المقروء والمراد به الكتب المنزلة والمراد
من تغنيه الافصاح بالفاظه وقيل اعلانه وقوله يجهر به تفسير له قال الخطابي
معنى تغنيه قرآءته على خشية من الله ورقة من فؤاده وقيل معناه كشف الغموم
وذلك ان الانسان اذا اصابه غم ربما تغنى بالشعر يطلب بذلك فرجه مما هو فيه
والصديقون همومهم هم المعاد وضيق صدورهم عما يشغلهم عن الله ولا يفرجون
من كربهم الا بذكر كلام ربهم واليه اشار النبي صلعم بقوله من لم يتغن بالقرآن
فليس منا اي من لم يتفرج من غمومه بقرآءة القرآن والتدبر فيه فليس منا
خلقا وسيرة وقيل معناه يستغني بالقرآن عن غيره لكن انكره بعض الشراح
بان الاستغناء به عن الناس وتكلمهم يفضي الى مفاسد من تضييع القاري
وفوت التبليغ وغيرهما على ان مجيء تفعل بمعنى استفعل قليل فلا يحمل عليه
مع محمل آخر صحيح واقول الظاهر ان استغناءه يكون وقت قرآءته اذ لا دليل
في اللفظ على استغراق استغنائه جميع الاوقات فلا يلزم منه المفاسد مع
ان قلة الاستعمال لا تمنع احتمال الارادة وقيل يتغنى اي يتطرب بتحسين
صوته لان الغناء من علامات الطرب اباحه ابو حنيفة وجماعة من السلف لان
ذلك سبب للرقة واقبال النفوس اليها وكرهه مالك لانه مانع من الخشوع والتفهم
والشافعي كرهه في موضع ولم يكرهه في آخر لعل الاول محمول على تغيير الكلام بنقص
او زيادة والثاني على عدمه كذا في شرح صحيح مسلم خ ابو هريرة رضه روى
البخاري عنه ما اعطيكم ولا امنعكم انما انا قاسم اضع حيث امرت على
بناء المجهول يعني امرني الله والهمني فيما اعطيته ومنعته قاله لما قسم الاموال لئلا
يقع في قلوبهم سخط لاجل التفاضل في القسمة خ المقدام بن معد
كرب رضه قيل ما رواه عن النبي صلعم سبعة واربعون حديثا انفرد البخاري
منها بحديثين احدهما هذا ما اكل احد طعاما قط خيرا من ان يأكل من عمل

يده

يده فيه تحريض على طلب كسب الحلال وان نبي الله داود كان يأكل من عمل
يده وكان يعمل الدرع ويبيعها وهذا تأكيد للتحريض وتقرير له هـ مستورد بن شداد
الفهري رضه بكسر الفاء وسكون الهاء قيل ما رواه عن النبي صلعم سبعة احا
انفرد مسلم بهذا الحديث ما الدنيا في الآخرة الا كما يجعل احدكم اصبعه
السبابة في اليم فلينظر بم ترجع بالتاء المثناة فوق ضميره راجع الى الاصبع
وروي بالياء المثناة تحت ضميره راجع الى الاحد يعني نعيم الدنيا بالنسبة الى
نعيم الآخرة بهذا المقدار خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه ما العمل في
ايام افضل منها اي من الاعمال في هذه الايام قالوا ولا الجهاد في سبيل الله
قال ولا الجهاد في سبيل الله الا رجل اي عمل رجل خرج يخاطر بنفسه وماله اي
يقع في الخطر والهلاك ويقاتل في سبيل الله فلم يرجع بشيء اي من نفسه وماله
يعني ايام العشر تفسير لقوله في هذه الايام اراد منها عشر ذي الحجة ق عائشة رضه
اتفقا على الرواية عنها ما انا بقارئ قال شارح مسلم ما في ما انا بقارئ نافية
معناه لا احسن القرآءة واختاره الشيخ الشارح واقول ليت علمي لم جعل النفي
احسان القرآءة لا نفسها مع ان النبي صلعم كان اميا وما قاله بعض من انها
استفهامية فضعيف لان الباء لا تدخل في خبر ما قاله للملك الذي جاءه
بغار حراء وهي بكسر الحاء المهملة وبالمد جبل بينه وبين مكة ثلثة اميال فكان
النبي صلعم يذهب اليه في زمان قرب بعثته فيتعبد فيه وكان يحب الخلوات
والانقطاع عن المألوفات فقال اي الملك للنبي صلعم اقرأ قال اي النبي صلعم فاخذني
فغطني اي عصرني وفي بعض الروايات خنقني انما فعل ليخشع قلبه ويحفظ ما يقول له
وقيل ليختبر هل يقول من تلقاء نفسه حتى بلغ مني الجهد بضم الميم وفتحها بمعنى
المشقة روي برفع الدال معناه بلغ الجهد مبلغه وبنصبها على معنى بلغ جبريل
مني الجهد والاول اجود ثم ارسلني اي اطلقني فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ
فاخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرأ فقلت

ما انا بقارئ فاخذني فغطني الثالثة حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني قيل تكرار الغط ثلث مرات لزيادة الاحضار والتنبيه فقال اقرأ باسم ربك الباء فيه فيه زائدة او للاستعانة الذي خلق خلق الانسان هذا استيناف وتفسير لخلق الاول لكونه مبهما خص الانسان بالذكر لشرفه من علق لم يقل من علقة لان الانسان في معنى الجمع اقرأ وربك الاكرم الذي علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم وفيه تصريح بان هذه السورة نازلة اولا وعليه الجمهور واستدلال لابي حنيفة على ان البسملة ليست من اوائل السور ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ما انزل الله علي فيها اي في الحمر شيئا الا هذه الآية الفاذة اي المنفردة وصفها بها لان الفاظها قليلة ومعانيها كثيرة الجامعة لانواع الطاعات فرائضها ونوافلها فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره قاله حين سئل عن الحمر بضم الحاء والميم جمع حمار اي عن وجوب الزكوة فيها م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ما انزل الله من السماء من بركة الا اصبح فريق من الناس بها كافرين من الشراح من قال المراد منه كفران النعمة لاقتصاره على اضافة الغيث الى الكوكب فلا يكفر لثبوت اصل الايمان يدل عليه قوله بها كافرين اي بتلك البركة والبركة نعمة لكن فيه تامل لان اسناد الشيء الى شيء والاقتصار عليه شائع في القرآن والحديث فكيف يكون كفرانا او هو حرام ومنهم من قال المراد به الشرك لان من اعتقد ان الكوكب منشئ للمطر فقد اشرك فيكون الباء في بها للسببية ينزل الله الغيث فيقولون بكوكب كذا وكذا اي يقولون باحتراق الكوكب الفلاني جاء المطر والحديث ورد انكارا على ما عليه اهل الجاهلية وهم كانوا يعتقدون ذلك خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ما انزل الله من داء الا انزل له شفاء معنى الانزال ههنا الاحداث والداء علة تحصل بغلبة بعض الاخلاط على بعض والشفاء رجوعها الى الاعتدال وذلك يكون باستعمال الادوية وقد يحصل بعون الله بلا تداو ثم الموت

ان كان

ان كان داء فالحديث ليس بعام لانه لا دواء له وما قيل ان دواءه الطاعة فبعيد لانها يكون دواء للامراض المعنوية وهي المعاصي لا الموت خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ما بعث الله من نبي ولا استخلف خليفة كالامراء فانهم خلفاء الله على عباده الا كانت له بطانتان بطانة الرجل صاحب سره والمراد بها ههنا الداعي بطانة تأمره بالمعروف وتحضه عليه وبطانة تأمره بالشر وتحضه عليه والمعصوم من عصمه الله اراد به نفسه عم لانه بين في حديث آخر ان لكل واحد وكل به قرينه من الجن وقرينه من الملائكة الا ان الله تعالى اعان نبينا عم فاسلم قرينه من الجن ولم يبق له داع الى الشر خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ما بعث الله نبيا الا رعى الغنم فقالوا وانت اي وهل رعيت قال نعم قيل الحكمة في رعيهم الغنم تحصيل التواضع لهم بمؤانسة الضعفاء وتصفية قلوبهم بالخلوة كنت ارعاها على قراريط لاهل مكة القيراط نصف عشر دينار في اكثر البلاد وفي اهل الشام جزء من اربعة وعشرين جزء منه انما لم يبين عم مقدار القراريط في كل شهر استهانة بالحظوظ العاجلة او لانه نسي كميتها وفيه جواز استيجار الاحرار ومن قال القراريط موضع بمكة وعلى بمعنى في لاستعظامه ان يأخذ النبي عم اجرة على عمله فقد تعسف لان الانبياء عليهم السلام انما يتنزهون عن اخذ الاجرة فيما يعملونه لله تعالى لا لانفسهم على ان هذا الحديث مذكور في المصابيح في باب الاجارة فعلى هذا التوجيه لا يتجه ايراده في ذلك الباب م هشام بن عامر الانصاري رض قيل ما رواه عن النبي عم تسعة احاديث انفرد مسلم منها بهذا الحديث ما بين خلق آدم الى قيام الساعة ما نافية اي لا يوجد في هذه المدة المديدة خلق اكبر اي مخلوق اعظم فتنة وشوكة من الدجال ق اسامة بن زيد اتفقا على الرواية عنه ما تركت بعدي فتنة اضر على الرجال من النساء وانما قال بعدي لان كونهن فتنة صار اظهر بعده واضر ق ابن عمر رض

انفقا على الرواية عنه ما تزال المسئلة اى السؤال عن الناس بغير ضرورة بالعبد
اى ملتبسًا به ومقارنا له حتى يلقى الله بالنصب وحتى هي العاطفة يعني يأتي يوم القيمة
وما في وجهه الواو للحال وما نافية مزعة بضم الميم وسكون الزاء المعجمة والعين
المهملة قطعة لحم يعني يكون ذليلًا لا وجه له وقيل هو على ظاهره فيحشر ووجهه عظم لا
لحم له ق ابن عمر رض انفقا على الرواية عنه ما حق امرئ مسلم يمر عليه ثلاث
ليال ما بمعنى ليس ويمر خبره يعني ليس حقه من جهة الاحتياط والانتباه للموت
ان يمر عليه ثلاث ليال في حال من الاحوال الا وعنده وصيته يعني الامر يهتم
الحال هي ان يكون وصيته مكتوبة عنده لانه لا يدري متى يدركه الموت قيد ثلث
غير مقصود بل المراد انه لا ينبغي ان يمضي عليه زمان قليل فذهب الى وجوبها
لظاهر الحديث والجمهور على استحبابها لانه عم جعلها حقا للمسلم لا عليه
ولو وجبت لكانت عليه لا له وهو خلاف ما يدل عليه اللفظ قيل هذا في الوصية
التبرع بها واما الوصية باداء الدين ورد الامانات فواجبة عليه اعلم ان ظاهر
الحديث مشعر بان مجرد الكتابة بلا اشهاد عليها كاف وليس كذلك
بل لا بد من الشاهدين عند عامة العلماء لان حق الغير تعلق به فلا بد لازالة
من حجة شرعية فلا يكفي ان يشهدهما على ما في الكتاب من غير ان يطلعا عليه
ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رض انفقا على الرواية عنهما ما
خلأت القصوآء قاله عام الحديبية حين كان بالثنية التي يهبط منها
الى مكة فبركت به راحلته فقالوا خلأت القصوآء الخلاء بهمزة غير ممدودة في الابل
كالحران للفرس القصوآء بفتح القاف ناقة قطع ربع اذنها فاذا زاد فهي عضبآء
فاذا قطع كله فهي صلمآء قال صاحب الصحاح كان للنبي صم ناقة تسمى قصوآء
ولم تكن مقطوعة الاذن وما ذاك لها بخلق بضم الخاء واللام ولكن حبسها
حابس الفيل اى منعها من السير من منع اصحاب الفيل من مكة وهو الله تعالى لئلا
يقع محاربة واراقة دم قبل اوانه والذي نفسي بيده لا يسألونني خطة

وهي بضم الخاء المعجمة الامر العظيم اريد به ههنا المصالحة يعظمون فيها حرمات الله
وهي جمع حرمة كظلمات اراد بها حرمة الحرم والشهر بالكف فيها عن القتال
الا اعطيتهم اياها اى تلك الخطة المسئولة عبر عن المستقبل بالماضي مبالغة
ثم وجه النبي صم الرسل الى اهل مكة فصالحوا وانصرفوا ق انس رض انفقا على
الرواية عنه قال كان فزع بالمدينة ليلًا فاستعار النبي صم فرسًا من ابي طلحة
فركبه معروريا فخرج ليكشف سببه فلما رجع عليه السلام سأله الناس عما رآه
من سيره فقال عم ما رأينا من شيء اى من البطؤ الذي يقال في حق ذلك الفرس
وان وجدناه لبحرا ان مخففة من الثقيلة اسمها محذوف وهو ضمير الشان
يعني فرس ابي طلحة هذا تفسير من المص لضمير وجدناه الذي كان يقال له
مندوب وفيه معجزة للنبي صم حيث كان البطئ سريعا بسببه جواز اخذ العارية
هـ ابو سعيد رض روى مسلم عنه ما رزق العبد رزقا اوسع عليه
من الصبر وفيه حث على الصبر على مكاره الدنيا ق زيد بن ثابت رض انفقا
على الرواية عنه قال كان النبي صم يخرج من حجرته فيصلي فرآه رجال يصلي فصلوا معه
وكانوا يأتونه كل ليلة حتى اذا كان ليلة من الليالي لم يخرج اليهم رسول الله فتنحنحوا
ورفعوا اصواتهم وظنوا انه قد نام وزموا بابه بالحصى فخرج اليهم مغضبا فقال
ما زال بكم صنيعكم يعني حرصتم في اقامة النوافل بالجماعة حتى ظننت انه سيكتب
عليكم يعني يكون ما فعلتم من الاقامة واجبا عليكم بمواظبتكم عليها من غير ترك
وقيل ظننت بمعنى خشيت لان من ظن وقوع امر عظيم يخاف منه عادة
فعليكم يعني اذا علمتم سبب ترك الخروج للصلوة فعليكم بالصلاة في بيوتكم
على ههنا للاغراء لا للايجاب وفيه بيان رأفته صم لامته فان خير صلاة
المرء في بيته يعني الصلاة في البيت افضل وهذا عام لجميع النوافل والسنن
الا السنن التي من شعائر الاسلام كالعيد والكسوف والاستسقاء الا الصلاة
المكتوبة فانها في المسجد افضل ق عائشة رض انفقا على الرواية عنها

ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه اي سيحكم جبريل بميراث
احد الجارين من الاخر قيل اذا كان الجار مسلما ذا رحم فله ثلث حقوق واذا لم يكن
ذا رحم فله حقان فان لم يكن مسلما فله حق واحد روي انه عم قال اذا رضيت
كلب جارك فقد آذيته م ابو الدرداء رض روى مسلم عنه ما طلعت شمس
قط الا بجنبتيها الجنبة بفتح النون بمعنى الجانب ملكان يقولان اللهم
عجل لمنفق خلفا وعجل لممسك تلفا قيل المنفق مستحق للخلف اعم من
ان يكون انفاقه من الواجبات واما اذا كان ممسكا بالمندوبات فلا يستحق
الا ان يفرط كالبخل بكبيرة والظاهر ان المراد به الاعم ايضا ق ابو سعيد رض
اتفقا على الرواية عنه قال سئل النبي صم عن العزل فقال عم ما عليكم ان لا
تفعلوا تتمته ما من نسمة كائنة الى يوم القيمة الا هي كائنة يعني العزل هذا
تفسير من المص لمفعول ان لا تفعلوا العزل صرف الماء عن المرأة حذرا عن الحمل
ذهب طائفة الى عدم جوازه لما روي ان النبي صم سئل عنه فقال ذلك الوأد الخفي
فمعنى الحديث عندهم ما يصح العزل عليكم ان لا تفعلوا روي بكسر الهمزة ولا زائدة
وروي بفتحها فعلى هذا لا غير زائدة فيكون عليكم ان لا تفعلوا كلاما مستأنفا
مؤكدا لما قبله من الحكم المنفي وعلى الرواية الاخرى وهي لا عليكم ان لا تفعلوا يكون
تعلق لا بما قبله وضح اي لا تعزلوا وبقية الحديث وهي ما من نسمة الخ تقويهم لانها
وقعت موقع العلة لما قبله يعني كل نفس قدر الله خلقها تكون مخلوقة البتة
لا يمنع عن خلقها شيء فلا فائدة في العزل ومن ذهب الى جوازه تمسك بما روي
عن جابر رض ان رجلا سأل رسول الله عن العزل فقال عم اعزل عنها ان شئت
فمعناه عندهم ما عليكم جناح في ان تفعلوا اجاب الاولون عنه بان قوله عم
اعزل محمول عن الغضب بقرينة قوله عم بعده فانه سيأتيها ما قدر لها م انس رض
روى مسلم عنه ما كان الرفق في شيء قط الا زانه وما كان الخرق بضم الخاء
المعجمة هو الحمق والعنف في شيء قط الا شانه الشين هو العيب م انس رض

روى مسلم عنه اتفقا على الرواية عنه قال اتت يهودية رسول الله بشاة مسمومة
فاكل منها واكل القوم فقال عم ارفعوا ايديكم فانها اخبرتني انها مسمومة
فمات بشر بن البراء فجيء بها الى رسول الله صم فسألها عن ذلك فقالت
اردت ان اقتلك فقال عم ما كان الله ليسلطك على ذلك اي على قتلي او قال
علي شك من الراوي قاله لصاحبة الشاة المسمومة وفيه بيان عصمته عم
اختلف في قتل تلك اليهودية قال القاضي وفي رواية قتلها وجه الجمع انه لم
وقع في صحيح مسلم انه لم يقتلها وفي رواية قتلها وجه الجمع انه لم يقتلها اولا فلما
مات بشر من السم دفعها الى اوليائه فقتلوها ق كعب بن عجرة رض بضم العين
المهملة وسكون الجيم وبالراء المهملة اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي
صم سبعة واربعون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث اثنان منها لمسلم والاخران
متفق عليهما قال اتى النبي صم وانا محرم والقمل يتناثر من وجهي فقال عم
ما كنت ارى بضم الهمزة وفتح الراء بمعنى اظن ان الجهد بفتح الجيم هو المشقة
وبضمها الطاقة ومعنى الاول المراد ههنا بلغ بك هذا اي هذا القدر
ويروى بك ما ارى بفتح الهمزة بمعنى اشاهد من رؤية العين اما تجد شاة
قلت لا قال صم ثلثة ايام او اطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع
من طعام قال ابو حنيفة المراد من الطعام البر واما من الشعير فلكل مسكين
صاع وقال بعض فله من الشعير ايضا نصف صاع لظاهر الحديث واحلق رأسك
قاله له وفي الحديث جواز حلق رأس المحرم لاذى القمل وقاسوا عليه ما في معناه
من الضرر والمرض خ سهل بن سعد رض روى البخاري عنه ما لي اليوم
في النساء من حاجة قاله لامرأة عرضت نفسها عليه فقيل تلك المرأة
كانت ام شريك وقيل خولة بنت حكيم ق انس رض اتفقا على الرواية عنه
ما من احد يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله صدقا من قلبه
الجار والمجرور صفة صدقا وهو حال بمعنى صادقا قيده به لان الصدق قد لا يكون

عن قلب اى اعتقاد واحترز به عن المنافق الا حرمه الله على النار فان قلت كيف التوفيق بين هذا الحديث والاحاديث الدالة على ان عصاة المؤمنين يعذبون في النار قلت هذا محمول على من مات بعد اسلامه بلا معصية او على انه صادر في اول الاسلام قبل وجوب شيء من اركانه او يقال من لم يعمل بقول الرسول فكانه لم يصدق فيخرج العاصي عن الحديث بقوله صدقا او يقال المراد به حرمة دخول النار على التابيد ق ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه ما من الانبياء نبي الا اعطى من الايات اى من المعجزات ومن بيانية لما مثله ما مثله آمن عليه البشر ما موصوفة بمعنى شيئا او موصولة مثله بمعنى صفته وهو مبتدأ والجملة التي بعده خبره والجملة الاسمية صفة ما او صلتها الجار والمجرور متعلق بآمن لتضمنه معنى الاطلاع او بحال محذوف تقديره آمن به البشر واقفا عليه وانما كان الذي اوتيته اراد به معظم الذي اعطى النبي صلعم والا فمعجزاته كثيرة غير القرآن وحيا اوحاه الله تعالى الي يعني ما من نبي الا اعطي معجزة من شانها انها اذا شاهدها البشر آمن عليه فاذا انقطع زمانه انقطع تلك المعجزة وانما معجزتي وحي وهو القرآن مشتمل على الدعوة والحجة تستمر على الدهور ينتفع به الحاضرون عند الوحي والغائبون عنه ولذا رتب النبي عم قوله فارجو ان اكون اكثرهم تبعا يوم القيمة خ انس رض روى البخاري عنه ما من الناس مسلم يموت له ثلثة من الولد لم يبلغوا الحنث اى الحد الذي يكتب عليه الحنث وهو الاثم الا ادخله الله الجنة بفضل رحمته اياهم وهو راجع الى ثلثة وضمير رحمته عائد الى مسلم اى بزيادة شفقته او عائد الى الله فان ادخال الوالد الجنة بفضل رحمته على اولاده قال الشيخ الشارح لا بد ههنا من تقدير هو بعد ما مسته النار تحلة القسم توفيقا بين هذا وبين حديث لا يموت لاحد من المسلمين ثلثة من الولد فتمسه النار الا تحلة القسم اقول الثلثة ههنا مقيدة بكونهم معصومين فيحتمل ان يدخل الله والديهم الجنة بلا مس النار وفي قوله بفضل رحمته اياهم اشارة

اليه

اليه فلا حاجة الى تقدير المس وما نقله من الحديث لا يدل على مس النار البتة بل معناه ان المس ان كان يكون قليلا مقدار تحلة القسم م معقل بن يسار رض روى مسلم عنه معقل بفتح القاف وكسر الميم قيل هو ممن بايع تحت الشجرة ما رواه عن النبي صلعم اربعة وثلثون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث انفرد البخاري بواحد ومسلم بحديثين ما من امير يلي امر المسلمين ثم لا يجهد لهم اى لا يشق على نفسه في حفظهم وقيام مصالحهم ولا ينصح لهم اى لا يريد الخير لهم الا لم يدخل معهم الجنة تاويل امثاله قد مر غير مرة م ابن عباس رض روى مسلم عنه ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته اربعون رجلا لا يشركون بالله شيئا الا شفعهم الله فيه اى قبل شفاعتهم في حقه فان قيل جاء في رواية عائشة مائة وفي حديث آخر ثلث صفوف فما التوفيق قلنا كل من الاجوبة جرى على وفق سؤال السائل او نقول قل الاعداد متاخر لان من عادة الله تعالى انه يزيد على فضله الموعود على عباده ولا ينقص منه وما ذكره النووي من ان هذا مفهوم عدد لا يحتج به فلا يمنع المائة ما دونها فضعيف لان ذكر العدد حينئذ يبقى عبثا م جابر رض روى مسلم عنه ما من صاحب ابل لا تفعل فيها حقها هذا اعم من الزكوة والمنحة وحمل المضطر عليها الا جاءت يوم القيمة اكثر ما كانت اراد بالكثرة كونها اكمل من اللحم ليكون اثقل وقعد لها بقاع اى في مكان مستو قرقر بفتح القافين وسكون الراء المهملة اى املس وقيل القرقر بمعنى القاع ذكره للتاكيد اراد به موضعا لا يكون فيه شيء يمنع الابل عن ابصار صاحبها تستن عليه بتشديد النون بقوائمها واخفافها اى ترفع يديها وتطرحهما معا على صاحبها ولا صاحب بقر اى ما من صاحب بقر لا يفعل فيها حقها الا جاءت يوم القيمة اكثر ما كانت وقعد لها بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطؤه بقوائمها ولا صاحب غنم لا يفعل فيها حقها الا جاءت يوم القيمة اكثر ما كانت

وقعد لها بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطأوه باظلافها جمع ظِلف بكسر الظاء المعجمة وهو للغنم والبقر بمنزلة الحافر للفرس ليس فيها جماء بالجيم وتشديد الميم والمد التي لا قرن لها ولا منكسر قرنها ولا صاحب كنز وهو كل مال المخزون مبطونا كان في الارض ولا لكن المراد به ههنا مال وجبت فيه الزكوة لا يفعل فيه حقه الا جاء كنزه يوم القيمة شجاعا وهو الحية الذكر اقرع يتبعه فاتحا فاه فاذا اتاه فرّ منه فيناديه اي الشجاع صاحب الكنز خذ كنزك اراد به نفسه لما جاء في حديث آخر ثم يقول انا كنزك انا مالك الذي خبأته فانا عنه غني ظاهره مشعر بان الشجاع غير الكنز لعل هذا يكون تجريدا فانه لكماله في كونه كنزا جرد عن نفسه كنزا اخر فاذا رأى انه لا بد منه سلك يده في فمه فيقضمها اي يعضها من باب يعلم قضم الفحل م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها كان ينبغي ان يقول منهما حقهما لكن اراد به كل واحدة منهما فالفضة مؤنثة واما الذهب فمذكر بارجاع ضمير التأنيث اليه على تأويل الاموال او يقال ضمير منها وحقها راجع الى الفضة لكونها اقرب كما قيل في قوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فاكتفى ببيان حال صاحب الفضة عن بيان صاحب الذهب الا اذا كان يوم القيمة صفحت له على بناء المجهول وتشديد الفاء ضمن فيه معنى صيرت صفائح جمع صفيحة وهي العريضة من حديد وغيره روي منصوبا على انه مفعول ثان يعني جعلت ذهبه وفضته كامثال الالواح من نار من للابتداء الغاية فيكون باعتبار ما يؤول اليه لانها لشدة كونها محماة في نار جهنم جعلت كانها مأخوذة من نار ولا يبعد ان يكون من بمعنى في وهو الموافق لقوله تعالى يوم يحمى عليها في نار جهنم وروي صفائح مرفوعا على انه قائم مقام الفاعل ومن لبيان الجنس لكن النصب اقوى لانه على تقدير الرفع يكون قوله عم فاحمي عليها في نار جهنم زائدا الجار

والمجرور وهو عليها قائم مقام الفاعل والضمير المجرور للصفائح يعني تلك الصفائح النارية تحمى مرة ثانية واوقد النار عليها ليشتد حرها فيكوى بها جنبه وجبينه وظهره انما تكوى هذه الاعضاء دون غيرها لان الغني اذا رأى الفقير الطالب للزكوة كان يعبس جبهته فاذا بالغ في السؤال يعرض عنه بجنبه واذا بالغ يقوم من موضعه ويولي ظهره اليه ولم يعطه شيئا غالبا كلما بردت اعيدت له اي الكية الى نار جهنم في يوم كان مقداره خمسين الف سنة حتى يقضى بين العباد يعني يستمر هذا النوع من العذاب الى ان يحكم الله بين عباده فيرى سبيله ضبطوه بضم الياء المثناة تحت وبفتحها وبرفع سبيله ونصبه اما الى الجنة يعني ان لم يكن له ذنب سواه او كان ولكن الله تعالى عفا عنه واما الى النار ان كان على خلاف ذلك م ابو الدرداء رض روى مسلم عنه ما من عبد مسلم يدعو لاخيه بظهر الغيب الظهر مقحم والمراد بالغيب غيب المدعو له الا قال الملك ولك بمثل بكسر الميم وروي بفتحتين والاول اشهر تنوينه عن المضاف اليه يعني بمثل ما دعوته وهذا في الحقيقة دعاء من الملك له بمثل ما دعاه لاخيه وما قاله الشراح ولك بمثل ما دعوته اي بثوابه فغير خاف ركاكته قال النووي كان السلف اذا ارادوا ان يدعوا لنفسه يدعو لاخيه المسلم بتلك الدعوة ليدعو له الملك بمثلها فيكون اعون للاجابة ٥ م ام حبيبة رض روى مسلم عنها ما من عبد مسلم يصلي لله تعالى كل يوم ثنتي عشرة ركعة تطوعا غير فريضة بدل من تطوعا بدل الكل من الكل او في لتأدية المقصود ولان المراد من تلك الركعات السنن المؤكدة سبق بيانه في الباب الاول في حديث من صلى في يوم ثنتي عشرة ركعة والمؤكدة في حكم الواجبة والتطوع مستعمل في النوافل التي يخير المصلي بين فعلها وتركها فقوله غير الفريضة يكون اول على المقصود الا بنى الله له بيتا في الجنة او الا بني له بيت في الجنة هذا شك من الراوي ق معقل بن يسار رض اتفقا على الرواية عنه ما من عبد يسترعيه الله رعية يعني يفوض اليه رعاية رعية وهي بمعنى المرعية يموت

خبر ما يوم يموت الظرف مقدم على عامله وهو غاش اي خائن لرعيته المراد من
يوم موته وقت زهاق روحه وما قبله من حالة لا يقبل التوبة فيها لان التائب
عن خيانته وتقصيره لا يستحق هذا الوعيد الا حرم الله عليه الجنة تاويل
التحريم قد تغير مرة هـ عبد الله بن عمر رض روى مسلم عنه ما من غازية اي جماعة
غازية او سرية وهي اربعمائة رجل وانما ذكرها تنبيها عن اثبات الحكم في القليل والكثير
من الغزاة ويحتمل ان يكون شكا من الراوي تغزو فتغنم وتسلم الا كانوا قد
تعجلوا ثلثي اجورهم اختلفوا في معناه فمنهم من قال انه ليس بصحيح اذ لا يجوز ان
ينقص ثوابهم بالغنيمة الا يرى ان اهل بدر كانوا افضل المجاهدين مع كونهم غانمين
حتى قال النبي صم في حقهم نال اهل بدر من الاجر ما نال زاعمين ان في رواته ابا هانئ
وهو مجهول ورد بانه ثقة مشهور احتج به مسلم في صحيحه ومنهم من قال الغازي اذا
اصاب غنيمة وسلم فقد اصاب شيئان من مراتب الغزو وبقي له دخول الجنة فصح انه
قد تعجل ثلثي الاجر فعلى هذا يكون سلامة النفس وحصول المغنم من اجزاء اجر الغزو
وقال شارح المشكوة لكل غاز ثواب مقدر في الاخرة فمن سلم وغنم استوفى
ثلثي ذلك في الدنيا فينقص هذا المقدار منه في الاخرة واليه الاشارة بقوله تعجلوا
فمن سلم ولم يغنم استوفى ثلث اجوره وبقي له ثلثان ومن رجع مجروحا انقسم على
هذا التقسيم بحسب جراحته ان الله لا يضيع اجر المحسنين واما ما نقله في اهل بدر
فلا ينتهض حجة له لانه لا يدل على انهم لو لم يغنموا لكان اجرهم على قدر اجرهم غانمين
غاية ما فيه انهم نالوا اجرا عظيما ولا يفهم منه الاتمام وما من غازية او سرية
تخفق الاخفاق ان تغزو ولا تغنم كذا قاله الجوهري فتصاب اي اصابتهم مصيبة
الا تم اجورهم هـ عمرو بن عبسة رض روى مسلم عنه عبسة بالفتحات العين
والسين المهملتين ما منكم رجل يقرب بتشديد الراء وضوءه بفتح الواو الماء
الذي يتوضأ به فيمضمض ويستنشق ويستنثر الا خرت خطايا وجهه
وفيه وخياشيمه اي مع الماء ثم اذا غسل وجهه كما امره الله الا خرت خطايا
وجهه من اطراف لحيته مع الماء اعلم ان الشراح اقتصروا في شرح هذا الحد

على بيان لغاته وما تعرضوا لحل تركيبه مع الاحتياج اليه فاقول وبالله التوفيق
الفم والخيشوم ليسا من الوجه من وجه لان المواجهة لا تقع بهما ومن الوجه
من وجه لان المواجهة تقع بهما اذا رفع الرأس وفتح الفم فلهذا اسقط فرضية
غسلهما في الوضوء دفعا للحرج فصار سنة وفي الكلام الاول اشارة الى انهما
سنن غسل الوجه وانها سبب لمحو الخطايا وفيه حذف تقديره ويستنثر
ويغسل وجهه وفي الكلام الثاني بيان لرعاية الفرض يشعر به قوله كما امره الله
وجواب اذا محذوف والجملة الشرطية معطوفة على يقرب وصفة لرجل تقديره
ما منكم رجل اذا غسل وجهه فغسله كما امره الله الا خرت خطاياه وانما قيد النبي صم
غسل الوجه بهذا القيد ولم يقيد فيما بعده من الفرائض اكتفاء بذكره مرة وفي قوله
مع الماء بيان ان الخطايا ممحوة بسرعة ثم يغسل يديه الى المرفقين الا خرت
خطايا يديه من انامله مع الماء ثم يمسح رأسه من اطراف شعره مع الماء
اي مع وصول اثر الماء وهو البلل في اصابعه وانما ذكر الانامل واطراف اللحية والشعر
تشبيها للخطايا بالاخلاط الفاسدة الخارجة عن الاطراف عند الانحلال ثم
يغسل قدميه الى الكعبين الا خرت خطايا رجليه من انامله مع الماء فان
فان هو قام فصلى فحمد الله واثنى عليه ومجده بالذي اي بالوصف الذي
هو له اهل اي لائق وفرغ قلبه لله الا انصرف من خطيئته جزاء الشرط
محذوف يعني فان قام فصلى فما يكون على حال الا على حال الانصراف من خطيئته
ونقائه منها كهيئته يوم ولدته امه والتشبيه في نقائه من الصغائر لا من الكبائر
ع عدي بن حاتم رض روى البخاري عنه ما منكم من احد اي ما احد منكم
الا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه اي بين العبد وربه ترجمان بفتح التاء
وضمها وهو المعبر عن لسان بلسان اخر والمراد به ههنا الرسول لان الله تعالى
لا يخفى عليه لغة فيكون كلامه تعالى في الاخرة بالوحي لا بالرسول فينظر ايمن منه
اي الى جانبه الايمن فلا يرى الا ما قدم من الاعمال الصالحة وينظر اشأم منه

اى الى جانبه الايسر فلا يرى الا ما قدم من عماله السيئة فينظر بين يديه فلا يرى الا النار تلقاء وجهه فاتقوا النار ولو بشق تمرة اى ولو كان الاتقاء بتصدق بعض تمرة فمن لم يجد اى شيئا يتقى به من النار فبكلمة طيبة اى فليتق منها بقول حسن يطيب به قلب المسلم

ق علي رض اتفقا على الرواية عنه ما منكم من احد الا وقد كتب له مقعده من النار اى اثبت فى اللوح المحفوظ او معناه قدر فى الازل ومقعده من الجنة فقالوا يا رسول الله افلا نتكل على كتابنا يعنى اذا كان كذلك افلا نعتمد على ما كتب لنا من خير او شر وندع العمل لعدم فائدته فقال اعملوا يعنى اعملوا بظاهر ما امرتم به وكون ذلك موافقا لما فى الكتاب وغير موافق فلستم منه بشئ فكل ميسر لما خلق له من عمل الجنة او النار ونظيره ان الرزق مقسوم مع الامر بالكسب ثم فصل عليه السلام ما اجمله بقوله اما من كان من اهل السعادة فسيصير لعمل السعادة السين فيه للمبالغة كما فى قوله تع سنكتب ما قالوا واما من كان من اهل الشقاوة فسيصير لعمل الشقاوة قال المشايخ حقيقة الانسان لا تقتضى لذاتها سعادة او ضدها وانما هى بامور خارجة عنها باقتضاء الحكمة الربانية وتلك الامور مع معروضاتها حاصلة فى القضاء اجمالا فما يقع من الافراد تفصيل لذلك خيرا كان او شرا ولا يمكن ان يكون التفصيل على خلاف الاجمال فمعنى قوله عم اعملوا ما شئتم فكل عمل مسخر لما خلق الرجل لاجله ولا يقدر البتة على عمل غيره قال الامام السمعانى السبيل فى معرفته هو التوقف فمن عدل عنه واحال فيه العقل ضل وتاه لان القدر سر ضرب دونه الستر لم يكشف لاحد من الانبياء والاولياء وانما ينكشف اذا دخلوا الجنة ثم قرأ فاما من اعطى اى حق الله من ماله واتقى اى خاف من الله وصدق بالحسنى اى بكلمة لا اله الا الله فسنيسره لليسرى اى الجنة واما من بخل واستغنى اى بلذات الدنيا من نعيم الآخرة وكذب بالحسنى اى بكلمة لا اله الا الله فسنيسره للعسرى اى للنار وهذا توضيح قوله الى قوله العسرى

م ابن

م ابن مسعود رض روى مسلم عنه ما منكم من احد الا وقد وكل به على بناء المجهول من التوكيل بمعنى التسليط قرينه اى مصاحبه من الجن اراد به الشياطين وقرينه من الملائكة ولما كان الامور العارضة للانسان مشوبة فى القضاء بالخير والشر سلط عليه من حكمته قرينين معينين لظهور ذلك قالوا واياك يا رسول الله قال واياى قال الامام الطيبى اللائق بهذين الضميرين ان يكونا مرفوعين فيقال وانت فيقول عم وانا لكن كل واحد من ضميرى المرفوع والمنصوب يقام مقام الآخر وهذا شائع اقول يمكن ان يقال انه عم لما قال ما منكم من احد الخ قالوا واياك اى واياك يدخل فى هذا الحكم فقال عم واياى ولكن الله اعاننى عليه فاسلم بفتح الميم اى انقاد بى وامتنع عن وسوستى او معناه دخل فى الاسلام الحقيقى فسلمت من شره يؤيده قوله عم فلا يأمرنى الا بخير اختار القاضى هذه الرواية وروى برفع الميم اى اسلم انا من شره قيل هو افعل التفضيل اى فانا اسلم منكم لان النبى صم كان يجرى عليه بعض الزلات فى بعض الاوقات بوسوسته فيكون قوله عم فلا يأمرنى الا بخير محمولا على اعم الاوقات رجح الخطابى رواية الرفع

م عمر رض روى مسلم عنه ما منكم من احد يتوضأ فيبلغ الوضوء اى يوصله الى اعضائه وهو بفتح الواو الماء الذى يتوضأ به او يسبغ الوضوء بضم الواو اى يكمله على الوجه المسنون ولعل احدهما يستلزم الآخر وهو شك من الراوى ثم يقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله الا فتحت له ابواب الجنة الثمانية يدخل من ايها شاء

خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه ما منكن امرأة تقدم ثلثة من الولد الا كان الضمير فيه راجع الى الثلثة باعتبار معنى الجمع وهذا اولى مما قاله الشارح انه راجع الى مصدر تقدم لها حجابا من النار تمته فقالت امرأة واثنين يا رسول الله فانه قد مات لى اثنان قال عم واثنان وفى رواية ثلثة لم تبلغ الحنث انما اختص بالصغير

لان قلب الوالد احنى ومصيبته اعظم ويحتمل ان يكون من باب التنبيه
بالادنى على الاعلى لانه اذا كان الثواب فى الصغير هذا فيكون فى الكبير اعظم
م ام سلمة رض روى مسلم عنها ما من مسلم تصيبه مصيبة فيقول ما
امره الله تعالى اى امر الله به انا لله وانا اليه راجعون هذا تفسير لقوله ما امره الله
فان قلت الاسترجاع ليس مأمورا به فكيف يفسره به قلنا هذا القول مندوب
لانه تعالى مدح القائلين به فيكون مأمورا به معنى ونقول المراد من امر الله مطلق
قوله من قبيل ذكر الاخص وارادة الاعم اللهم اجرنى بهمزة الوصل اى اجعلنى
مأجورا فى مصيبتى واخلف لى خيرا منها وهو بقطع الهمزة وكسر اللام بمعنى
عوضنى خيرا مما فاتنى فى هذه المصيبة الا اخلف الله له خيرا منها فان
قلت كثير من يقول هذه الكلمات ولا يعطيه الله خيرا مما فاته من الاولاد
وغيرهم فكيف يستقيم تعميم الحصر قلت الخيرية لا يلزم ان تكون فى الدنيا
فمن لا يعطيه الله خيرا مما فاته فى الدنيا يعطيه فى الآخرة عوضا يكون خيرا منه
نفعا م عثمان رض روى مسلم عنه ما من مسلم يتطهر فيتم الطهور وهو
بالضم التطهر وبالفتح ما يتطهر به الذى كتبه الله عليه اى فرضه وفيه اشارة
الى ان الآتى وفيه اشارة الى ان الاتى بفرائض الوضوء فقط اذا استحق هذه
الفضيلة اذا صلى به فمن فعل سننه معها يكون ثوابه اكثر فيصلى هذه الصلوات
الخمس الا كانت كفارات لما بينهن من الصغائر ق ابن مسعود رض
اتفقا على الرواية عنه ما من مسلم يصيبه اذى من مرض فما سواه
مما يتأذى به النفس الا حط الله به سيئاته كما تحط الشجرة ورقها وفيه اشارة
الى ان الكافرين لا يكون كذلك وبشارة عظيمة لان كل مسلم لا يخلوا من كونه متأذيا
وتوهم بعض العلماء من هذا الحديث ان الاذى يكفر الخطايا فقط ولكن الصحيح انها
تكتب به الحسنات ايضا لقوله عم ما من مسلم يشاك شوكة فما فوقها الا كتبت له
بها درجة ومحيت عنه بها خطيئة رواه مسلم م جابر رض روى مسلم عنه

ما من مسلم يغرس غرسا بالفتح مصدر الا كان ما اكل منه اى مما غرسه
له صدقة يعنى يحصل للغارس مثل ثواب تصدق للماكول ان لم يضمنه الآكل
وما سرق منه له صدقة يعنى يحصل له مثل ثواب تصدق للمسروق وليس
المعنى ان يكون المأخوذ ملكا للآخذ كما لو تصدق به عليه قال النووى كذا فيما اكلته
دابة او طائر وهذا الاجر يختص بالمسلم ولا يرزؤه احد براء مهملة ثم زاء معجمة
بعدها همزة اى ينقصه الا كان له صدقة وفى الحديث بيان فضيلة الغرس
وان اجر فاعله مستمر ما دام الغرس وما تولد منه وعن هذا قيل الزراعة افضل
من التجارة والصنعة باليد والغرس افضل من الزراعة ق عائشة رض
اتفقا على الرواية عنها ما من مصيبة تصيب المسلم الا كفر الله بها
عنه اى محى خطيئة بمقابلتها حتى الشوكة بالجر عطف على لفظ مصيبة
وبالرفع عطف على اعرابه التقديرى يشاكها الضمير المستكن فيه للمسلم يقال
شيك الرجل شوكة شوكا اى دخلت فى جسده شوكة ق ابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه ما من مكلوم اى مجروح يكلم على بناء المجهول وسكون الكاف
صفة مكلوم فى سبيل الله الا جاء يوم القيمة وكلمه بسكون اللام اى جرحه
يدمى بفتح الياء والميم اى يسيل منه دم اللون لون دم والريح ريح مسك
وفى مجيئه بسيلان الدم اظهار الشهادة على ظالمه بالقتل واظهار شرفه
لاهل الموقف ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ما من مولود يولد
الا والشيطان يمسه يعنى لا يولد مولود فى حال من الاحوال الا فى حال مس
الشيطان حين يولد فيستهل اى يصيح صارخا من مس الشيطان
اياه الا مريم وابنها ذهب الشراح الى ان المراد به المس الحسى لقوله عم كل
ابن آدم يطعن الشيطان فى جنبه باصبعه حين يولد الا عدم مس مريم
وابنها فلاستجابة دعاء حنة فى حقهما حين قالت وانى اعيذها بك وذريتها
من الشيطان الرجيم وفيه نظر لان استعاذتها يجوز ان يكون من الاغواء

لامن المس والاستعاذة كانت بعد وضعها والمس انما كان بحال الولادة
على ان العقل يأبى عما قالوا لان الشيطان لو سلط على الناس نخسهم لامتلأت
الدنيا صراخا والاوجه المراد من المس الطمع في الاغواء لا حقيقة المس
فان قيل لو كان كذلك لما اختص مريم وعيسى م بالاستثناء لان المخلصين كلهم
كذلك واجيب بان المعنى والله اعلم الا مريم وابنها ومن في معناهما واليه اشار
القاضي عياض اقول هذا الجواب على تقدير ان يكون عدم مس الشيطان
من الفضائل فاذا كان نبينا صلعم افضل واعلى كان بالاتصاف به اولى واما
اذا كان من خصائصهما فلا يلزم ان يوجد في نبينا صلعم اذ كم من مفضول
موصوف بخاصية لا توجد في الفاضل منه فان قلت لو لم يثبت حقيقة المس
لم يترتب عليه استهلال الطفل اجيب بان استهلاله تخييل وتصوير لطمع الشيطان
كانه يمسه بيده ويقول هذا ممن اغويه ونحوه قال ابن الرومي لما تؤذن الدنيا
به من صروفها يكون بكاء الطفل ساعة يولد م عائشة رض روى مسلم
عنها ما من ميت تصلي عليه امة من المسلمين يبلغون مائة كلهم
يشفعون الا شفعوا فيه على بناء على المجهول وتشديد الفاء اي قبلت شفاعتهم
تقدم الكلام عليه في حديث ما من رجل مسلم يموت ق انس رض اتفقا على
الرواية عنه ما من نبي الا وقد انذر امته الاعور الكذاب وهو الدجال
الا وانه اعور وان ربكم ليس باعور هذا علامة بينة تدل على كذب الدجال
في دعوى الالوهية المراد من قوله عم ليس باعور نفي النقص من الله تعالى لا اثبات
الصحيح مكتوب بين عينيه ك ف ر وفي رواية اخرى مكتوب بين عينيه
كافر ثم تهجاها قيل هذه الكتابة مجاز عن سمات حدوثه وشقاوته لما جاء في
رواية اخرى يقرأها كل مؤمن ولو كانت حقيقة لقرأها الكافر ايضا وما عليه المحققون
انها حقيقة جعلها الله تعالى علامة لكذبه يجوز ان يظهرها الله لكل مؤمن كاتب
او غير كاتب ويخفيها عمن اراد شقاوته م ابن مسعود رض روى مسلم عنه

ماس

ما من نبي بعثه الله في امة قبلي الا كان له من امته حواريون يعني صديقون
مخلصون وهو منسوب الى الحواري وهو التبييض قيل لاصحاب عيسى حواريون
لانهم كانوا قصارين يحورون الثياب اي يبيضونها ومنه الخبز الحواري الذي نخل
مرة بعد اخرى فلما كانوا انصاره غلب عليهم هذا الاسم وصار كالعلم فقيل لكل
ناصر نبيه حواري تشبيها باولئك المخلصين المتقين واصحاب يأخذون
بسنته ويقتدون بامره يحمل هذا على الغالب لانه قد جاء في حديث آخر
ان نبينا يجيئ يوم القيمة ولم يتبعه من امته الا واحد ثم انها الضمير للقصة
تخلف من بعدهم اي يحدث بعد الحواريين خلوف بضم الخاء المعجمة جمع
خلف باسكان اللام وهو الخالف بشر وان كان مفتوح اللام فهو الخالف
بخير هذا هو المشهور وقال جماعة من اهل اللغة يقال في كل واحد منهما
بالفتح والاسكان يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون
فمن جاهدهم بيده يعني من حاربهم واذا هم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم
بلسانه اي يؤذيهم بردينها هم عن المنكر فهو مؤمن ومن جاهدهم
بقلبه بان ينكرهم ويغضب عليهم ويقول لو قدرت لحاربتهم فهو مؤمن
ليس وراء ذلك اي وراء الجهاد بالانكار من الايمان خردل يعني مجرد الانكار
ادنى المراتب فمن لم يجده في قلبه فليعلم انه لم يبق فيه من نور الايمان مقدار
هذه الحبة فليعالج باطنه قال شارح لم يبق فيه من نفس الايمان لان الرضى
بالكفر والعصيان اقول الرضاء بالمعصية ليس بكفر فيكون هذا التعليل عليلا
تقدم الكلام عليه في حديث من رأى منكم منكرا فليغيره بيده ق عائشة
اتفقا على الرواية عنها ما من نبي يموت حتى يخير اي بين الاقامة في
الدنيا والرحلة الى الآخرة تقدم الكلام على وجه تخييرهم في حديث ان الله
خير عبدا خ ابو سعيد رض روى البخاري عنه ما من نسمة كائنة الى
يوم القيمة الا وهي كائنة هذا تتمة قوله عم ما عليكم ان لا تفعلوا تقدم

بيانه قريباً ق انس رض اتفقا على الرواية عنه ما من نفس تموت لها عند الله
خير الجملة الاسمية صفة ثانية لنفس يسرها انها ترجع الى الدنيا وهو بفتح
الهمزة فاعل يسرها ونفي الجملة صفة ثالثة لها وان لها الدنيا وما فيها
اى والحال ان لتلك النفس في الجنة مثل الدنيا وما فيها الا الشهيد فانه
يتمنى ان يرجع فيقتل في الدنيا لما يرى من فضل الشهادة تقدم الكلام
عليه في حديث ان ارواح المؤمنين في جوف طير خضر م عائشة رض
روى مسلم عنها ما من يوم اكثر من ان يعتق الله فيه عبداً من النار
من يوم عرفة من الاولى والثانية زائدتان ومن في يوم عرفة متعلق باكثر
انه ليدنو اى ان الله ليقرب منهم ثم يباهي بهم الملائكة المباهاة
الافتخار على الاقران والله تعالى منزه عنه فيكون هذا اللفظ متشابها كما قبله
والمراد بمباهاته بهم ودنوه منهم رضاؤه عنهم فيقول ما اراد هؤلاء اشارة
الى الواقفين بعرفات وفي الحديث دلالة على فضل يوم عرفة على ساير الايام
حتى لو قال رجل امرأتي طالق في افضل الايام تطلق يوم عرفة وقيل يوم
الجمعة لقوله عم خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة والاصح انها تطلق
يوم عرفة فيحمل حديث يوم الجمعة على انه افضل ايام الاسبوع ما لم يكن منها
يوم عرفة توفيقا بينهما م ام سلمة رض روى مسلم عنها ما نقص مال
من صدقة نقص هنا لازم والمراد بالصدقة المفروضة يعني اذا حال على
مأتي درهم حول يكون خمسة دراهم حق المساكين فاذا اخرجها لم ينقص من
ماله الذي يصيبه من المائتين ويجوز ان يراد بها اعم ويخلف الله عليه مما انفق
منه كما قال الله تعالى وما انفقتم من شيء فهو يخلفه فيبارك له في الباقي فينوب
مناب ما انفقه قال الله تعالى ما عندكم ينفد وما عند الله باق فالناقص ما ينفد
ويفنى لا ما يصان ويبقى ولا عفى رجل عن مظلمة الا زاده الله بها عزاً لما
سبق الى وهم بعض الانسان ان ترك الانتقام ممن اساء اليه ذل وعجز فبين النبي عم

انه ليس

انه ليس كذلك بل يزيد لذلك عزا بان ينتقم الله له ممن اساء اليه
في الدنيا فيكون عزه اكثر من اعزازه بالانتقام بنفسه وان اخره الى الآخرة
يعطى من حسناته او يطرح على الجاني من سيئاته فيذل الظالم ويزيد عز
المظلوم وقيل الاستثناء مصروف الى الجملتين وهذا العز اخروي ويجوز ان
يراد به الدنيوي لان من عرف بالسخاء والعفو ساد عند الناس وازداد كرامة
م المقداد رض روى مسلم عنه قال اقبلت انا وصاحبان لي فجعلنا
نعرض انفسنا على الصحابة فليس احد يقبلنا فاتينا النبي صلعم فانطلق بنا
الى اهله فاذا ثلثة اعنز فقال عم احتلبوا هذا اللبن بيننا فكنا نحتلب
فيشرب كل انسان منا نصيبه ونحفظ للنبي صلعم نصيبه وكان يجيء من
المسجد في الليل فيسلم تسليما لا يوقظ نائماً ويسمع اليقظان ثم
ياتي مصلاه فيصلي ثم ياتي شرابه فيشرب فاتى الشيطان ذات ليلة فقال
ان محمدا ياتي الانصار فيطعمونه وما فيه حاجة الى هذه الجرعة فاتيتها فشربتها
فندمني الشيطان فقال ويحك اشربت شراب محمد فيجيء فلا يجده فيدعو عليك
فتهلك وكان لا يجيئني النوم فجاء النبي صلعم ففعل كما كان يفعل ثم اتى شرابه
فلم يجده فرفع رأسه الى السماء فقلت الآن يدعو علي فاهلك فقال اللهم
اطعم من اطعمني واسق من سقاني فاخذت الشفرة فانطلقت الى الاعنز لا
ذبح اسمنها للنبي صلعم فاذا كل منها حافل كثير اللبن فعمدت الى اناء فحلبت فيه
فقال اشربتم شرابكم الليلة قلت اشرب فشرب فناولني فلما عرفت ان النبي صلعم
قد روى واصبت دعوته ضحكت حتى القيت الى الارض فقال عم احدى سوآتك
يا مقداد فقلت يا رسول الله كان من امري كذا وكذا فقال النبي صلعم ما هذه
اى الحلبة الثانية في غير اوانها الا رحمة من الله اى عطية عظيمة
افلا آذنتني بمد الهمزة اى اعلمتني ما فعلت من حلبك اولا وشربك نصيبي
فنوقظ صاحبينا فيصيبان منها اى من تلك العطية نصيبا فاله

للمقداد بعد حلبه بفتح اللام مصدر كالاعن الثالثة مرة ثانية هـ
عايشة رض روى مسلم عنها ما يخلف الله وعده ولا رسله بالرفع عطف
على الله قاله بعدما وعد جبرئيل عم ان يأتيه البارحة فلم يأته تقدم
قصته في الباب الثاني في حديث ان جبرئيل كان وعدني ان يلقاني الليلة
اعلم ان تلك القضية كانت في بيتها ثم ان كانت الحادثة واحدة يجوز ان
تكون عايشة روت هذا الحديث عن ميمونة فيكون مرسلا وان تكون عايشة
حاضرة في بيت ميمونة في تلك القضية وان كانت الحادثة متعددة
وهو الظاهر فلا اشتباه هـ ابو سعيد رض روى مسلم عنه ما يصيب
المؤمن وصب وهو الوجع اللازم منه قوله تعالى ولهم عذاب واصب ولا نصب
اى تعب ولا سقم بضم السين واسكان القاف وبفتحهما هو المرض ولا اذى ولا
حزن بضم الحاء وسكون الزاء المعجمة وفتحهما لغتان حتى الهم بالرفع عطف على
ما قبله وهو مستعمل للمستقبل والحزن لما فات عنه وقيل الهم ما يذيب الانسان
من الغم والحزن خشونة النفس منه يهمه قال القاضي وهو بضم الياء وفتح
الهاء فالضمير المستكن فيه للمؤمن اى يصير مهموما والبارز فيه للهم على قول من
جوز اضمار المفعول المطلق وضبطه غيره بفتح الياء وضم الهاء اى يغمه فالبارز
فيه للمؤمن والمستكن للهم قال النووي كلتا الروايتين صحيحتان الا كفر الله
به من خطاياه اى بعضها ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت اخر
النبي صم صلاة العشاء ليلة حتى ناداه عمر نام النساء والصبيان فخرج عم
فقال ما ينتظرها من اهل الارض احد غيركم يعني صلاة العشاء هذا تفسير
للضمير في ينتظرها يحتمل ان لا يصلي في ذلك الوقت الا بالمدينة وان يكون في غير
المدينة وان يكون في غير المدينة مسلم لكن عرف النبي صم بنور النبوة ان لا منتظر
غيرهم ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال بعث النبي صم عمر على
الصدقة فقيل منع ابن جميل وخالد بن الوليد والعباس الصدقة فقال عليه السلام

ما

ما ينقم بفتح القاف وكسرها ابن جميل الا انه كان فقيرا فاغناه الله ورسوله
يعني ما يغضب ابن جميل على طالب الصدقة الا كفران نعم النعمة وهي انه كان فقيرا
فاغناه الله وهذه ليست بمانعة عن الزكوة فعلم ان لا مانع اصلا وكان هذا كقولهم
ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم بهن فلول من قراع الكتايب وانما عطف النبي
نفسه على الله لكونه سببا لاسلامه وصيرورته غنيا بما اباحه الله من الغنائم
قيل تلك الصدقة كانت تطوعا اذ لا يظن بالصحابة ترك الواجب عليهم والجمهور
على انها كانت فريضة لان البعث انما يكون في الصدقات المفروضة وقوله
عليه السلام في اخر الحديث فهي علي يدل عليه واما خالد فانكم تظلمون خالدا
كان مقتضى الظاهر تظلمونه لكن اقيم الظاهر مقام المضمر كما في قوله ان لو
الحق يعطا الحق سائله قد احتبس ادراعه واعتده بالباء الموحدة جمع
العبد وهو المملوك وقيل هو جمع صفة يعني افراسه الاعبد من قولهم فرس
عبد اذا كان سريع الوثب ورجح بعضهم هذا بان العادة جارية بحبس الافراس
دون العبيد وروى بالتاء المثناة فوق وهو جمع العتاد وهو ما يتأهب
للحرب في سبيل الله هذا الكلام اعتذار من النبي صم لخالد عن المنع يعني انكم
زعمتم ان اعبده للتجارة فطلبتم منه الزكوة وانها وقف في سبيل الله فلا
زكوة عليه فيها وقيل معناه ان خالدا وقف اعبده مع انه غير واجب عليه فكيف
تقولون انه منع الواجب عليه لكن المعنى الاول اولى واما العباس بن عبد المطلب
عم رسول الله صم فهي علي ومثلها معها وفي رواية البخاري فهي عليه ولا
اولى قال ابو عبيدة هذا انشاء في التزام الزكوة عن العباس بان يكون النبي
صم اخر صدقة العام المتقدم عنه الى وقت يساره لحاجته اليه والتزم عم
اعطا صدقة العام الذي طولب فيه والعام الذي قبله وقال النووي الصواب
ان يكون هذا اخبارا عما مضى وهو ان رسول الله صم قبض زكوة ذلك العام
الذي شكى منه والعام الذي بعده لما جاء في حديث اخر انا تعجلنا منه

صدقة غامنين الى هنا كلامه واقول روى مسلم فى هذا الحديث ان النبى صم
قال بعد قوله فهى عليه يا عمر اما علمت ان عم الرجل صنو ابيه يعنى مثله وهذا يرجح
القول الاول لانه وقع موقع التعليل بقوله فهى عليه والتقريب انما يحصل
اذا التزم عم عطاء غير المقبوض واما الحديث الآخر فغير معلوم صحته نوع آخر
ق انس رض اتفقا على الرواية عنه ما بال اقوام معناه ما بال اشخاص
قالوا كذا وكذا قيل القائلون كانوا ثلثة على وعثمان بن مظعون وعبد الله
ابن رواحة وانما لم يذكرهم النبى صم باسمائهم لعظم خلقه خشية كره حياءهم عن
الناس لكنى اصلى وانام واصوم وافطر واتزوج النساء ذكر فيه المفعول
دون ما قبله اهتماما بشان النكاح وقال شارح لتعقيبه الوعيد على تركه بقوله
فمن رغب عن سنتى فليس منى فان قلت لم لم يجعل الوعيد راجعا الى الكل
قلت عرف الاقتصار من قوله عم النكاح من سنتى فمن رغب عن سنتى فليس
منى اقول الاولى تعميم الوعيد لاقتضاء سياق الحديث ذلك مع ان ما نقله
لا يدل على الاقتصار قاله حين سمع ان نفرا من اصحابه قال بعضهم لا اتزوج
النساء وقال بعضهم لا اكل اللحم وقال بعضهم لا انام على فراش ولا يختلج
على ان احدا من ترك النكاح لعدم قدرته على اقامة حدوده كان داخلا
فى هذا الخطاب لانه ليس براغب عن سنته ق عائشة رض اتفقا على الروا
عنها ما بال اقوام اى ما حالهم الاستفهام فيه للتوبيخ يتنزهون عن الشيء
اصنعه الجملة صفة للشيء واللام فيه زائدة يعنى افعل شيئا من المباحات
مثل النوم والاكل بالنهار والتزوج فوالله انى لاعلمهم بالله يعنى ان احترازهم
ان كان لخوفهم من عذاب الله فانى اعلمهم بعذاب الله وهو لا يحصل بالمباح
بل بالمعصية واشدهم له خشية فان قلت لم لم يقل واخشاهم والتوسل
انما يكون فى الممتنع بناء افعل منه قلت هو كقوله تعالى فهى كالحجارة او اشد
قسوة وفيه مبالغة وفى الحديث حث على الاقتداء بالنبى صم وعدم التنزه عما

يفعله

يفعل وان العلم بالله يوجب شدة الخشية له ﻫ ابو سعيد رض
روى مسلم عنه ما تربة الجنة قاله لابن صياد وهو كان معروفا بالكهانة
وكان يسأل من النبى صم اشياء كثيرة على وجه الاستحسان والنبى صم
كان يسأل منه احيانا فقال ابن صياد درمكة وهى الدقيق المنخول الابيض
بيضاء مسك يعنى هى كالدرمكة وكالمسك يا ابا القاسم قال صدقت
وفى رواية اخرى ان ابن صياد سأل النبى صم عن تربة الجنة فقال درمكة بيضاء
مسك خالص قال القاضى ذكر مسلم الروايتين لكن بعض العلماء قالوا الرو
لكن بعض العلماء قالوا الرواية الثانية اظهر كان جابر وابن عمر يحلفان انه
الدجال قيل انه تاب ومات فى المدينة وقيل بل فقد فى يوم الحرة ق
سهل بن سعد رض اتفقا على الرواية عنه ما تصنع بازارك ان لبسته
لم يكن عليها منه شيء وان لبسته لم يكن عليك منه شيء قاله لرجل
خطب امرأة عرضت نفسها على النبى صم فلم يردها النبى صم اى لم
يرد ان يتزوجها فاراد ان يزوجها غيره فلما خطبها رجل سأله عم عن مكنته
فقال ما لى الا هذا الازار فقال عم الحديث فزوجها عم اياه على ان يعلمها ما معه
من القرآن ابن مسعود رض روى مسلم عنه ما تعدون الرقوب بفتح الراء
اى ما تزعمون معناه فيكم قال اى الراوى قلنا الذى لا يولد اى لا يعيش له ولد
قال اى النبى صم ليس ذاك بالرقوب وهذا ليس ابطالا لتفسيرهم المعنى اللغوى
لكنه الرجل الذى لم يقدم من ولده شيئا وهذا بيان لمعناه المشتمل على
فائدة وهى التعريض على ان ولد المسلم فى الحقيقة من قدمه لانتفاعه به فى
الآخرة ومن لم يرزق ذلك فهو كالذى لا ولد له قال اى النبى صم فما تعدون
الصرعة بضم الصاد وفتح الراء فيكم قلنا الذى لا يصرعه الرجال قال ليس
بذاك ولكنه الذى يملك نفسه عند الغضب وفيه تعريض على ان
القوة الممدوحة قوة من قهر اقوى اعدائه وهو النفس خصوصا عند الغضب

ق كعب بن مالك رض اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان احد شعراء النبي صم
ما رواه عنه ثمانون حديثا له في الصحيحين ستة احاديث انفرد البخاري بواحد
ومسلم بحديثين قال كان في غزوة تبوك في حر شديد وسفر كان بعيدا
والاعداء كثيرة وكان المتخلفون منها بضعة وثمانين رجلا فلما قدم رسول الله
صلى الله عليه وسلم منها ركع في المسجد ركعتين كما كان عادته وجلس
للناس جاءه المتخلفون فطفقوا يعتذرون اليه وكان يقبل منهم ويستغفر
لهم ووكل سرائرهم الى الله تعالى حتى جئت فلما سلمت تبسم تبسم
المغضب فقال لي تعال فجلست بين يديه فقال لي ما خلفك الم تكن
قد ابتعت ظهرك فقلت يا رسول الله ما كان لي من عذر حين تخلفت
عنك فقال اما هذا فقد صدق قيل انها كانت آخر مغازيه عم وكان معه
فيها ثلثون الفا بقية الحديث ثم فقال صم لي قم حتى يقضي الله فيك فما زال الناس
يلومونني ويقولون اعجزت ان تعتذر الى رسول الله صم كما اعتذروا وقد كان
كافيك ذنبك استغفار رسول الله صم لك فسمعنا ان مرارة بن ربيعة
وهلال بن امية قالا مثل ما قلت فنهى النبي صم ان يكلمنا الناس وكان
صاحباي يقعدان في بيوتهما يبكيان وكنت اخرج واشهد الصلاة
واطوف في الاسواق ولا يكلمني احد فلبثنا على ذلك خمسين ليلة فبينا
انا جالس في صباح تلك الليلة وقد ضاقت علي الارض بما رحبت سمعت
صوت صارخ يقول يا كعب بن مالك ابشر فخررت ساجدا فلما جاء البشير
نزعت ثوبي وكسوتهما اياه واستعرت ثوبين فلما سلمت على رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو يبرق وجهه من السرور ابشر بخير يوم مر عليك
منذ ولدتك امك فقلت يا رسول الله صم وهو يبرق وجهه من السرور ابشر
بخير يوم مر عليك منذ ولدتك امك فقلت يا رسول الله ان من توبتي
ان انخلع من مالي صدقة فقال امسك بعض مالك فهو خير لك فقلت امسك

سهمي الذي بخيبر فقلت يا رسول الله انما انجاني الله بالصدق وان من توبتي
ان لا احدث الا صدقا ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال بعث
النبي صم جهة نجد خيلا فجاؤا برجل سيد اهل اليمامة يقال ثمامة فربطوه بعمود
المسجد فخرج اليه النبي صم فقال ما عندك يا ثمامة قال عندي خير يا محمد
ان تقتل تقتل ذا دم وان تنعم تنعم على شاكر وان كنت تريد المال فسل
تعط منه ما شئت فتركه حتى كان الغد فقال له ما عندك يا ثمامة فاجاب بمثل
ما اجاب فتركه حتى كان بعد الغد فقال له ما عندك يا ثمامة فقال مثل ما قال فقال صم
اطلقوا ثمامة فانطلق الى نخل قريب من المسجد فاغتسل ثم اسلم فقال
يا محمد والله ما كان وجه ابغض الي من وجهك فقد اصبح وجهك احب الوجوه
كلها الي معنى قوله تقتل ذا دم تقتل من يستحق القتل لتوجه القصاص عليه
لقتله مسلما قبل ان اسر وقيل معناه تقتل من لا يبطل دمه بل يطلب لكونه
شريفا في قومه لكن المعنى الاول انسب بقوله وان تنعم تنعم على شاكر قاله
لثمامة بن اثال بضم الهمزة وتخفيف الثاء المثلثة قبل اسلامه ق جابر رض
روى مسلم عنه ما فعلت في الذي ارسلتك له فانه لم يمنعني ان اكلمك
الا اني كنت اصلي قاله لجابر رضي الله تعالى عنه وقد ارسله في
حاجة فجاء اي النبي صم يصلي على بعيره متطوعا الى غير القبلة فكلمه فقال
اي النبي صم بيده هكذا وهو واوما اي اشار بيده نحو الارض هذا عطف تفسير
لقوله فقال بيده وفيه جواز الايماء في الصلاة النافلة وجوازها على الراحلة حيث
توجهت واستحباب الاعتذار الى من سلم عليه احد فيمنعه عن الرد مانع ق
زيد بن خالد رض اتفقا على الرواية عنه ما لك ولها دعها قاله لرجل سأله عن اخذ
ضالة الابل فان معها حذاءها بكسر الحاء المهملة وبالذال المعجمة ما وطئ عليه
البعير من خفه اراد بكونه معها انها تقوى به على السير وورود الماء وسقاءها
وبكسر السين اناء الماء المراد بكونه معها انها اصبر البهائم على الظمأ ترد الماء

ونأكل الشجر هذا تأكيد في المعنى لما قبله حتى يجدها ربها يعني ضالة الابل
اعلم ان الامر بترك ضالة البعير ليس للوجوب بالاتفاق لان المستحب عندنا
اخذها لصيانتها وتوهم ضياعها وعند الشافعي ومالك المستحب تركها
لان الاصل في اخذ مال الغير الحرمة والاباحة كانت لخوف الضياع وهو قليل
في ضالة الابل م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه ما لك يا ام السائب
او يا ام المسيب شك من الراوي تزفزفين بزاءين معجمتين وفائين وتاء مضمومة
والمشهور في الرواية انها مفتوحة قال القاضي وقع في بعض نسخ بلادنا
بالراء المهملة ورواه بعضهم في غير مسلم بالواو والقاف معناه على جميع
الروايات ترتعدين قالت الحمى يعني الحمى تزفزفني لا بارك الله فيها فقال
لا تسبي الحمى فانها تذهب بضم التاء خطايا بني آدم كما يذهب الكير
خبث الحديد م عايشة رض روى مسلم عنها قالت خرج النبي صم من
عندي ليلا فغرت عليه فجاء فرأى ما اصنع فقال ما لك يا عايشة اغرت
الهمزة للاستفهام والغيرة الحمية وفيه الملاطفة بالزوجات والعفو
عن الغيرات م جابر بن سمرة رض روى مسلم عنه ما لي اراكم رافعي ايديكم
ما للاستفهام بمعنى الانكار قال النووي المراد بالرفع المنهي عنه رفع ايديهم
عند السلام مشيرين الى الجانبين كانها اذناب خيل شمس بضم الشين
وسكون الميم جمع شموس وهي من الدواب ما لا تستقر لحدتها اسكنوا
في الصلاة ثم خرج علينا فرآنا حلقا بفتحتين جمع حلقة بسكون اللام
على غير قياس فقال ما لي اراكم عزين جمع عزة بكسر العين وتخفيف الزاء المعجمة
الحلقة المجتمعة من الناس يعني ما لي اراكم اشتاتا متفرقين ثم خرج علينا
فقال الا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها فقلنا يا رسول الله
وكيف تصف الملائكة عند ربها قال يتمون الصفوف الاولى
ويتراصون في الصف اي يتلاصقون فيه حتى لا يبقى فيه فرج ق

سهل بن سعد رض اتفقا على الرواية عنه قال ذهب النبي صم الى بني عمرو ليصلح
بينهم فحانت الصلوة فجاء بلال الى ابي بكر رض فقال اتصلي للناس فقال
نعم فصلى ابو بكر فجاء رسول الله صم والناس في الصلوة حتى وقف في
الصف فلما اكثر الناس التصفيق التفت ابو بكر رض فرأى رسول الله صم
فاشار اليه النبي صم ان اثبت مكانك فرفع ابو بكر يديه فحمد الله على ما امره
النبي صم فاستاخر حتى استوى في الصف وتقدم النبي صم فصلى فلما فرغ
قال لابي بكر ما منعك ان تثبت اذ امرتك قال ابو بكر ما كان لابن ابي قحافة
ان يصلي بين يدي رسول الله صم فقال ع م للناس ما لي اراكم اكثرتم التصفيق
وهو ان يضرب بظهور الاصابع اليمنى صفح الكف اليسرى من نابه شيء
في صلاته اي نزل به شيء يحتاج فيه الى اعلام الغير فليسبح فانه اذا سبح
التفت اليه على بناء المجهول وانما التصفيق للنساء وفي الحديث جواز
الاشارة تعرف لمن تأمل فيه ق ابن عباس رض خ جابر رض يعني اتفقا
على الرواية عن ابن عباس وانفرد البخاري بالرواية عن جابر ما منعك من
الحج وفي رواية ابن عباس ما منعك ان تكوني حججت معنا قالت ابو فلان
تعني زوجها حج على احدهما هذا استيناف جواب عمن سأل عن كيفية منع زوجها
تعني اي ام سنان من ضمير احدهما البعير والآخر اي البعير الآخر يسقي ارضا
فلم يبق لي مركب قال اي النبي صم فان عمرة في رمضان تقضي حجة وفي
رواية تعدل يعني تقوم مقامها في الثواب لا انها تعدلها في كل شيء فان من
عليه حجة اذا اعتمر في رمضان لا تسقط عنه الحجة او حجة معي شك من الراوي
قاله لام سنان نوع آخر وهو ما في قوله الموصول ويكون خبر مبتدأ محذوف
م ابو ذر رض روى مسلم عنه ما اصطفى الله لملائكته او لعباده المبتدأ
هنا محذوف اي افضل الكلام ما اصطفى سبحان الله وبحمده هذا بدل من الخبر
قاله له حين سئل اي الكلام افضل المراد منه كلام الناس فان قلت هذا

يعارض قوله عم افضل ما قلت انا والنبيون من قبلي لا اله الا الله وحده لا شريك له
قلنا التعارض مندفع باختلاف المقام فمعناه افضل ما يقال في مقام التسبيح
والتحميد سبحان الله وبحمده وافضل ما يقال في مقام التوحيد لا اله الا الله
نوع آخر وهو ما يكون اوله ما الشرطية خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه
ما اسفل بالنصب خبر لكان المقدر من الكعبين من الازار اي من محل الازار
ففي النار هذا في حق من اسبل ازاره للتكبر وقيل معناه ان فعله ذلك في النار
ذكرا للفعل وارادة لفاعله فعلى هذا تكون ما مصدرية ومن الازار بيانا للمحذوف
يعني اسباله من الكعبين شيئا من الازار ففي النار لكن هذا التوجيه لا يناسب
النوع الماخوذ هو فيه ولا ادخال الفاء في خبره ق رافع بن خديج رض
انفقا على الرواية عنه ما انهر الدم الانهار هو الاسالة والمراد به هنا الاجراء
تشبيها لخروج الدم بالجري وذكر اسم الله قال النووي هكذا في النسخ
كلها وفيه محذوف اي ذكر اسم الله عليه او معه ووقع في رواية ابي داود
وغيره وذكر اسم الله عليه فكلوه الضمير فيه للحيوان المذكور معنى وفيه بيان
جواز الذبح بكل محدد يقطع ليس السن والظفر المستثنى عند الشافعي
مطلقهما منزوعين كانا او لا نظرا الى اطلاق الحديث وساحدثكم عن
ذلك اي عن وجه استثنائهما اما السن فعظم يعني لا تذبحوا به كيلا تنجس
بالدم كما ان الاستنجاء بالعظام منهي عنه لكونها زاد الجن واما الظفر
فمدى جمع مدية بضم الميم وسكون الدال هي السكين العظيمة الحبشة
يعني انهم يجعلون اظفارهم محل المدى فيذبحون بها فلا تشبهوا بهم لانهم
كفار وعند ابي حنيفة المستثنى غير المنزوع وحمل الحديث عليه لقوله عم انهر
الدم بما شئت وانما لم يجز بالظفر المتصل لانه يقتل بثقله فصار في معنى المخنقة
والحبشة كانوا يفعلون كذلك ق عمر رض انفقا على الرواية عنه قال اعطاني
النبي صم عطاء فقلت اعطه من هو افقر مني فقال عم خذه فتموله او تصدق

ما

ما جاءك من هذا المال اي من مال الصدقة الذي جمعه عمر رض وانت غير
مشرف اي غير متطلع اليه ولا طامع فيه ولا سائل فخذه وما لا فلا تتبعه
نفسك يعني ما لم يوجد فيه هذا الشرط لا تعلق نفسك به ق يعلى بن امية
رضي الله عنه قيل ما رواه عن النبي صم ثمانية وعشرون حديثا له في الصحيحين
ثلثة احاديث متفق عليه قال جاء رجل متضمخ بطيب فقال يا رسول الله كيف
ترى في رجل احرم في جبة متضمخة بطيب فنظر اليه النبي صم ساعة ثم سكت
فجاءه الوحي ثم سري عنه فقال اما الطيب الذي بك فاغسله ثلث مرات
واما الجبة فانزعها ثم قال ما كنت صانعا في حجك فاصنعه في عمرتك يعني
هذا التفسير من الص لما كنت من الاحرام واجتناب الطيب قيل يجوز ان يراد
مما كنت الطواف والسعي والحلق لكن التفسير الاول اولى لانه هو المناسب لما سئل
عنه لان الاحرام كان فانيا عنه يلبس المخيط ق ابو سعيد رض اتفقا على
الرواية عنه قال ان ناسا من الانصار رسول الله صم فاعطاهم ثم سالوا
فاعطاهم حتى نفد ما عنده وقال ما يكن عندي من خير فلن ادخره عنكم
ومن يستعفف اي يطلب العفة وهي الكف عن الحرام يعفه الله بضم
الياء وكسر العين اي يعطيه العفة ومن يستغن اي يظهر الغنى عن نفسه
وترك السؤال يغنه الله اي يجعله غنيا ومن يتصبر اي امر نفسه بالصبر
وكلفها عليه يصبره الله اي يسهل عليه الصبر وما اعطي احد عطاء
خيرا واوسع من الصبر لان نفعه عام موجود في كل ما يشق على النفس من الفقر
والطاعات وغيرهما نوع اخر وهو ما يكون اوله ما الموصولة
وصلتها ظرف ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ما بين النفختين
اي بين نفخة النشور ونفخة الصعق اربعون لم يفسر الراوي بانها اربعون يوما
او سنة او شهرا وقال حين سئل عنه لا اعلمه وقد جاءت مفسرة من رواية
غيره في غير مسلم اربعين سنة كذا قاله النووي قال الله تعالى ونفخ في الصور

فصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله ثم نفخ فيه اخرى
فاذا هم قيام ينظرون يعني بعد نفخة الصعق ينزل من السماء ماء كمني الرجال
فيكون منه الاجسام فاذا تهيأت الاجسام وكملت نفخ في الصور نفخة
البعث فيأتي كل روح الى جسده فيحييها الله تعالى كل ذلك في لحظة وذلك
قوله تعالى فاذا هم قيام ينظرون ق عبد الله بن زيد الانصاري رض
اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي صم ثمانية واربعون حديثا له في الصحيحين
ثمانية احاديث متفق عليه ما بين بيتي ومنبري المراد من البيت بيت سكناه
وقيل قبره لما روي مفسرا ما بين قبري ومنبري ولا تنافي بينهما لان قبره في
بيته روضة من رياض الجنة يعني ان العبادة فيه مؤدية الى روضة الجنة كما
قال عم الجنة تحت ظلال السيوف وقيل ينقل ذلك الموضع بعينه الى الجنة
فيكون روضة وقيل معناه لا يسأل الله عبد فيه شيئا الا اعطاه الله كما قال
الله تع في حق اهل الجنة ولهم فيها ما يدعون لم يذكر المص آخر الحديث وهو قوله عم
ومنبري على حوضي اي على حافته وقد روي انه عم قال منبري على ترعة من ترع حوضي
وهي بضم التاء المثناة فوق وبالراء والعين المهملتين مفتح الماء اليه وهذا
يدل على ان يكون له عم في الآخرة منبر ويجوز ان يراد به منبره في الدنيا وفيه تنبيه
على استمداده عم من الحوض الزاخر النبوي وعلى ان منبره مورد القلوب الصادية
في بيداء الجهالة كما ان حوضه مورد الاكباد الظامئة من حر القيمة وقيل معناه
من امن بكون منبري وما سمع منه حقا يرد على حوضي ويشرب منه ق
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ما بين لابتيها حرام تقدم بيانه في حديث
اني احرم ما بين لابتي المدينة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ما بين
منكبي الكافر مسيرة ثلثة ايام للراكب المسرع انما عظم جسمه ليعظم
عذابه قال القرطبي هذا يكون في بعض الكفار فانه قد جاء احاديث تدل على
ان المتكبرين يحشرون يوم القيمة امثال الذر في صور الرجال فيساقون

الى سجن في جهنم ونظر فيه الشيخ الشارح بان هذا الحديث يدل على عظم
اجسامهم في النار والذي ذكره انما هو وقت الحشر اقول في النار غير مذكور
في بعض نسخ مسلم كذا قاله النووي فالاوجه في منع قول القرطبي ان يقال
ما ذكره لا يدل على انعدام عظمهم في الحشر لان تشبيه المتكبرين بالذر انما هو
في الحقارة لا في الصورة والا لا يستقيم قوله في صور الرجال م انس رض
روى مسلم عنه ما بين ناحيتي حوضي كما بين صنعاء والمدينة تقدم
الكلام عليه في حديث ان امامكم حوضي فصل م ابي بن كعب رض
روى مسلم عنه يا ابا المنذر اتدري اي آية من كتاب الله معك اعظم
قال اي الراوي قلت الله لا اله الا هو الحي القيوم انما كانت آية الكرسي
اعظم لان ما اشتملت عليه من صفات الله وغيرها لا توجد مجموعة في آية سوى
هذه الآية قال فضرب في صدري اي ضرب به عم تلطفا به ليتمكن العلم في صدره
وقال اي النبي صم ليهنك العلم يا ابا المنذر هذا دعاء له بتيسير العلم ورسوخه
فيه اختلف في جواز تفضيل بعض القرآن على بعض فذهب قوم الى عدمه لانه
يفضي الى نقص المفضول عليه واولوا ما ورد من لفظ افضل واعظم في ترجيح
بعض القرآن بفاضل وعظيم ولكن فيه نظر لان ما هربوا منه يأتيهم على هذا
التاويل ايضا والقول ان آية الكرسي من كتاب الله عظيمة لابد وان تكون
بالنسبة الى غيرها وذهب آخرون الى جوازه بهذا الحديث قال النووي وهو
المختار فيكون جميع الآيات فاضلة وبعضها افضل بمعنى ان يكون الثواب بها
اكثر لمعنى فيها كما كان يقال جميعها بليغ وبعضها ابلغ ق عايشة رض
اتفقا على الرواية عنها قالت دخل ابو بكر وعندي جاريتان تغنيان بما تقاولت
الانصار يوم بعاث ورسول الله صم مسجى بثوبه فقال ابو بكر امزامير الشيطان
في بيت رسول الله صم وذلك في يوم عيد فقال عم يا ابا بكر ان لكل قوم
من اليهود والنصارى عيدا وهذا اي وهذا اليوم عيدنا يوم بعاث يوم

مشهور عندهم كانت فيه مقتلة عظيمة للاوس والخزرج بقى الحرب بينهما
مائة وعشرين سنة الى ان جاء الاسلام اختلفوا فى الغناء اباحه جماعة عن مالك
محتجا بهذا الحديث واجاب الاخرون بان ما يدل عليه الحديث ليس محل النزاع
لان الشعر الذى كانتا تغنيان به كان فى وصف الحروب والشجاعة وفى ذكره
معونة للجهاد فى امر الدين وانما الكلام فيما يهيج الناس على الشرور كما قيل
الغناء رقية الزنا والحديث لا يدل على اباحته وفيه ان اظهار السرور فى العيد
من شعائر الدين وتنحيته عم ثبوته وكان من حسن خلقه لئلا يستحييا فيقطعا
شغلهما م عائذ بن عمرو رض روى مسلم عنه يا ابا بكر لعلك اغضبتهم
لئن كنت اغضبتهم لقد اغضبت ربك يعنى سلمان وصهيبا وبلالا
هذا تفسير للضمير فى اغضبتهم وفيه فضيلة لهم حيث كان غضبهم سببا لغضب الله
وتنبيه على اكرام ضعفاء الصالحين والاتقاء من قلوبهم حين قالوا لابى سفيان
لما اتاهم وهو كافر بعد صلح الحديبية وقيل كان هذا القول بعد اسلامه لاحساسهم
منه اثار النفاق وكان ذلك قبل تأكد اسلامه ما اخذت سيوف الله من عنق
عدو الله ماخذها ضبطوه بوجهين احدهما بالقصر وفتح الخاء والثانى بالمد
وكسر الخاء كلاهما صحيحان فقال ابو بكر تقولون هذا لشيخ قريش وسيدهم
ثمنه فاتاهم ابو بكر فقال يا اخوتاه اغضبتكم قالوا لا يغفر الله لك هكذا صححه مسلم
بدون الواو ومقتضى البلاغة اثباتها قال القاضى روى ان ابا بكر نهى عن هذه
الصيغة فقال قولوا لا ويغفر الله لك ق ابو بكر رض اتفقا على الرواية عنه
قال نظرت الى اقدام المشركين على رؤوسنا ونحن فى الغار فقلت يا رسول الله لو ان احدهم
نظر الى قدميه ابصرنا تحت قدميه فقال عم يا ابا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما
يعنى بالنصرة والمعونة وهو فى معنى قول الله اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله
معنا قيل كان حزن ابى بكر رض اشفاقا على رسول الله وكان يقول ان اقتل فانا رجل
واحد وان قتلت هلكت الامة وروى انه لما انطلق مع رسول الله صم الى الغار
جعل

جعل يمشى بين يديه ساعة وخلفه ساعة فقال له رسول الله ما لك يا
ابا بكر قال اذكر الطلب الكفار فامشى خلفك ثم اذكر ترصدهم قداما فامشى
خلفك ثم اذكر ترصدهم قداما فامشى بين يديك قال عمر رض والذى نفسى
بيده لتلك الليلة خير من آل عمر وفيه عظم توكل النبى صلعم ق سهل بن سعد رض
اتفقا على الرواية عنه يا ابا بكر ما منعك ان تصلى بالناس حين اشرت اليك
تقدم ذكره قريبا فى حديث ما لى اراكم اكثرتم التصفيق ق ابو ذر رض اتفقا
على الرواية عنه قال دخلت المسجد ورسول الله صلعم جالس فلما غربت الشمس قال عم
يا ابا ذر اتدرى اين تذهب هذه الشمس قلت الله ورسوله اعلم فقال تذهب
تسجد تحت العرش هذه الجملة حال فتستاذن معطوف على تسجد يعنى تذهب
الشمس على تينك الحالتين وسجودها عبارة عن خضوعها وانقيادها والمراد
باستيذانها قطع فلكها على ما يترتب عليه من امر هذا العالم فيؤذن لها
ويوشك ان تسجد ولا يقبل منها وتستاذن فلا يؤذن لها المراد من عدم
قبول سجدتها وعدم الاذن لها منع جريانها على ما هى عليه وتغيرها على حالتها
الاولى فيقال لها ارجعى من حيث جئت فتطلع من مغربها فذلك قوله
تعالى والشمس تجرى لمستقر لها اللام فيه بمعنى الى والمستقر اسم زمان يعنى تجرى
الشمس على ما يرى من الطلوع والغروب فى وقتيهما الى وقت قرارها وتغيرها
بالطلوع من مغربها وما قاله المفسرون من ان مستقرها يوم القيمة لان
جريها ينقطع فيه او الحد الذى ينتهى اليه من فلكها فغير مناسب لهذا المقام
ولقد سلم من قال نصدق ما اخبر به الصادق عن غيب ولا نشتغل بكيفيته
ذلك تقدير العزيز العليم خ ابو ذر رض روى البخارى عنه يا ابا ذر
اذا طبخت مرقة فاكثر ماءها وتعاهد جيرانك اى احفظ حقوقهم بالاحسان
اليهم منها خ ابو ذر رض روى البخارى عنه يا ابا ذر اكتم هذا الامر وارجع
الى بلدك فاذا بلغك ظهورنا فاقبل تقدم بيانه فى حديث انى قد وجهت لى ارض

ارض ذات نخل م ابو ذر رض روى مسلم عنه يا ابا ذر انك ضعيف وانها
ضمير التانيث راجع الى كونه عاملا المفهوم من قوله الا تستعملني باعتبار انه
امارة او باعتبار تانيث الخبر امانة وانها يوم القيمة خزي وندامة الا
من اخذها بحقها وادى الذي عليه فيها هذا استثناء منقطع يعني لا تكون
الامارة خزيا له بل قد تكون اجرا لقوله عم ان المقسطين على منابر من نور
ومع ذلك فالحذر عنها اجدر لان فيها كثرة الخطر قاله له لما قال يا رسول الله
الا تستعملني اي لا تجعلني عاملا على بعض اموال بيت المال م ابو ذر رض
روى مسلم عنه يا ابا ذر اني اراك ضعيفا اي في تنفيذ الامور ورعاية الحقوق
واني احب لك ما احب لنفسي هذا تلطف من النبي صم وتحريض على قبول
قوله لا تأمرن بفتح الهمزة والميم المشددة من الامارة على اثنين ولا تولين
بفتح اللام المشددة من الولي وهو القرب مال اليتيم م ابو سعيد رض روى
مسلم عنه يا ابا سعيد من رضي بالله ربا اي اكتفى بالله تعالى ولم يطلب معه غيره
وبالاسلام دينا اي لم يسع في طريق غير دين الاسلام وبمحمد نبيا يعني
لم يسلك في دين الاسلام الا ما يوافق شريعة محمد صم وجبت له الجنة
ثم قال واخرى اي وخصلة اخرى يرفع بها العبد مائة درجة في الجنة
ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض اعلم ان الدرجة يجوز ان تكون واحدة
الدرج فيكون لاهل الجنة منازل بعضها ارفع من بعض كرفعة السماء من
الارض وان يكون واحدة الدرجات وهي المراتب المعنوية الحاصلة بانواع
النعم فيكون هذا التشبيه تشبيه معقول بمحسوس قال وما هي يا رسول الله قال
الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله كررها ثلثا
للتاكيد ق انس رض اتفقا على الرواية عنه يا ابا عمرو ما بال ثابت اشتكى بفتح
الهمزة اي امرض وفيه اشارة الى ان كبير القوم ينبغي ان يتفقد ويسأل عمن
غاب عنهم يعني ثابت بن قيس بن شماس بالشين المعجمة وتشديد الميم وقد كان

جلس

كان جلس في بيته وابو عمرو الذي سأله النبي صم هو سعد بن معاذ فقال
ابو عمرو انه جاري ما علمت له شكوى وكان قال ثابت انه من اهل النار يعني لما
اتاه ابو عمرو وذكر له قول النبي صم وتفقده قال ثابت نزلت هذه الآية وهي يا ايها
الذين آمنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي صم وقد علمتم اني لارفعكم صوتا
على رسول الله فانا من اهل النار فحصلت لي خجلة فلما اخبر بقوله يعني لما
ذكر ابو عمرو للنبي صم زعم انه من اهل النار قال بل هو من اهل الجنة ومعنى الآية اذا
نطق النبي صم ونطقتم فلا تبلغوا اصواتكم وراء الحد الذي يبلغه صوته بل احفظوا
اصواتكم بحيث يكون كلامه غالبا لكلامكم اظهارا لمرتبته ورعاية للادب
ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي صم يأتي ابا طلحة كثيرا فجاء يوما
وقد مات نغير لابنه فوجده حزينا فسألهم عنه فاخبروه فقال عم يا ابا عمير تصغير
عمرو ما فعل النغير تصغير النغر وهو طائر كالعصفور احمر المنقار ومنه يفهم
حسن خلقه عم حيث خالط الولدان واباحة صيد المدينة لانه عم لم يمنعهم عنه
واباحة اخذ الصبي طيرا اذا لم يعذبه واباحة ان يكنى احد ان لم يكن له ولد حملا على
التفاؤل ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه يا ابا موسى لقد اعطيت
مزمارا من مزامير آل داود شبه عم صوته في الحسن وحلاوة النغمة بالزمار
الآل هنا مقحم والمراد منه مزامير داود نفسه اذ لم يشتهر احد من آله بحسن الصوت
او المراد بالآل قومه الذي بعث اليهم لان صوت داود عم كان معجزة من
معجزاته واظهر معجزات كل نبي يكون مما عليه قومه وفي الرواية ان الله تعالى
يقيم داود يوم القيمة عند ساق العرش فيقول يا داود مجدني اليوم بذلك
الصوت الحسن فيقول كيف وقد سلبتنيه في الدنيا فيقول اني ارده عليك
فيرفع داود صوته بالزبور فيستفرغ نعيم اهل الجنة م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه قال كان النبي صم قاعدا بين نفر من اصحابه فقام فذهب من
عندهم فابطأ ففزعوا عليه فكنت اول من خرج يطلبه فوجدته في حائط

لبني الانصار فلما دخلت عليه اعطاني نعليه فقال عم يا ابا هريرة اذهب
بنعلي هاتين قيل كان ابو هريرة رض يستصحب نعلي رسول الله واعطاه عم
نعليه ليكون علامة انه لقي النبي صعم ويكون اوقع في نفوسهم وان كان خبره
مقبولا بغير هذا فمن لقيت من وراء هذا الحائط يشهد ان لا اله الا الله
مستيقنا بها قلبه فبشره بالجنة فان قلت ابو هريرة رض لم يكن مطلعا
على استيقان قلوبهم فكيف كان بشارته مشروطة بالشهادة اليقينية قلنا
معناه اخبرهم بان من كان صفته كذا فهو من اهل الجنة وانما لم يذكر احدى
الشهادتين اكتفاء بالاخرى تتمة الحديث قال ابو هريرة رض فلما خرجت
من عنده عم فاذا اول من لقيني عمر فذكرت له الحديث فضرب عمر بين ثديي حتى
خررت على استي فقال ارجع فرجعت فذكرت لرسول الله صعم ما جرى فجاء عمر
على اثري فقال عم يا عمر ما حملك على ما فعلت قال يا رسول الله بابي انت وامي اني
خشيت ان يتكل الناس عليها فعلته خلهم يعملون فقال عم فخلهم اعلم ان
دفع عمر رض لم يكن رد الامر النبي صعم بل كان غرضه عرض رأيه عليه بان كتم هذا
البشرى اصلح لهم وضربه بيده لم يكن للايذاء بل ليكون ابلغ في زجره فان
قلت كيف رجع الرسول عم عن كلامه برأي عمر رض قلت يجوز ان يكون لتغير
اجتهاده عم لان الاجتهاد جائز له في الامور الدينية مع عدم تقريره عم
على الخطأ فيه واما عند من لم يجوز اجتهاده عم فيجوز ان ينزل عند مخاطبة
عمر رض وحي ناسخ لوحي سبق بامر التبشير خ ابو هريرة رض روى
البخاري عنه قال استحفظني النبي صعم شيئا من صدقة التمر فدخلت ليلة
ليلة فرأيت واحدا يحثو من الطعام فاخذته وقلت لارفعنك الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال اني محتاج على عيال فخليت عنه سبيله فاصبحت فجئت
النبي صعم فقال يا ابا هريرة ما فعل اسيرك البارحة قلت يا رسول الله
شكى حاجة شديدة وعيالا فرحمته فخليت سبيله فقال عم اما انه قد كذبك

وسيعود

وسيعود فرصدته ثم جاء مرة اخرى فجرى بيننا كما في الاولى وقلت له في
المرة الثالثة هذا اخر ثلث مرات تزعم انك لا تعود ثم تعود فقال دعني اعلمك
كلمات ينفعك الله بها فقلت ما هو فقال اذا اويت الى فراشك فاقرأ آية
الكرسي فانه لا يزال عليك من الله حافظ ولا يقربنك شيطان حتى
تصبح فقال عم اما انه قد صدقك وهو كذوب قال يا ابا هريرة تعلم من تخاطب
منذ ثلث ليال قلت لا قال ذلك شيطان وفيه دلالة على جواز التعلم ممن لم يعمل
بما يقول ق م ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال اقبلت اريد الاسلام
ومعي غلام ضل مني فاقبل الغلام بعد ذلك وكنت جالسا مع النبي صعم
فقال يا ابا هريرة هذا غلامك قد اتاك فقلت اما اني اشهدك انه حر
وفي الحديث معجزة منه حيث عرف غلامه بلا سبق المعرفة وقول ابي هريرة
اشهدك انه حر كان شكرا لتلك النعمة ق سلمة بن الاكوع رض اتفقا
على الرواية عنه قال كانت لقاح النبي صعم ترعى بذي قرد فلما اصبحت لقيني غلام
فقال اخذت لقاح رسول الله صعم فقلت من اخذها فقال غطفان فصرخت
ثلث صرخات يا صباحاه واسمعت ما بين لابتي المدينة ثم اندفعت على وجهي حتى
ادركتهم وقد اخذوا يستقون من الماء فجعلت ارميهم واقول انا ابن الاكوع
اليوم يوم الرضع حتى استنقذت اللقاح منهم واستلبت منهم ثلثين
بردة وجاء النبي صعم والناس معه فقلت يا نبي الله اني قد حميت القوم الماء
وهم عطاش فابعث اليهم الساعة فقال عم يا ابن الاكوع ملكت اي ذود المغيرين
فاسجح بقطع الهمزة وسين مهملة ثم جيم مكسورة ثم حاء مهملة معناه ارفق
فقد حصل النكاية عليهم ان القوم يقرون على بناء المجهول في قومهم يعني
ان هذا القوم الذين غاروا يجعل العفو لهم مكان قراهم واطعامهم من
جهتنا اللقاح هي النوق ذوات الدر قرد بفتح القاف والراء وبالدال المهملتين
ماء على نحو يوم من المدينة قوله اليوم يوم الرضع اي يوم هلاك اللئام من

قولهم لئيم رضيع اي رضع اللؤم في بطن امه وقيل معناه اللئيم يوم من تدرب الخب
من صغره وكانها ارضعته م عمر رض روى مسلم عنه قال لما كان يوم خيبر قالوا
فلان شهيد وفلان شهيد حتى مروا على رجل فقالوا فلان شهيد فقال عم
كلا اني رأيته في النار في بردة غلها فقال عم يا ابن الخطاب اذهب فناد
في الناس انه لا يدخل الجنة الا المؤمنون قوله عم كلا ردع لما فهم من قولهم
فلان شهيد ان روحه في الجنة اعلم ان المؤمن في العرف من آمن بمحمد صم وبما
جاء به ومن قتل فكانما لم يصدقه لعدم جريه على موجب تصديقه ولم يجعله النبي صم
من المؤمنين زجرا لهم عن تلك او يقال المراد من المؤمنين هنا المتقون من
الذنوب ومن لم تدخل الدخول بلا عذاب قال بعض العلماء قوله عم اني رأيته
في النار يدل على ان بعض من يعذب في النار يدخلها ويعذب فيها قبل يوم
القيمة ونقله الشيخ الشارح اقول فيه تامل لان النصوص شاهدة على ان
النار حقيقة تكون بعد الحشر فيحمل هذه الرواية على وجه التمثيل اشارة الى انه
سيكون كذلك كما مثل عم دخول بلال الجنة قبل موته نعم عذاب القبر حق لكنه
بنوع آخر لا بهذا الوجه ق عمر رض اتفقا على الرواية عنه قال دخلت يوما على
رسول الله صم وهو مضطجع على حصير واذا الحصير قد اثر في جنبه ونظرت في خزانته
عليه السلام فرأيت فيه نحو صاع من شعير فبكيت فقال ما يبكيك قلت كسرى وقيصر
ينامون على فرش الحرير وانت رسول الله ارى بك من الفقر ما ارى فقال عم
يا ابن الخطاب الا ترضى ان تكون لنا الآخرة انما قال لنا ولم يقل لي مع
كون السؤال على حاله اشارة الى ان الآخرة لنا بعينه ايضا ولهم الدنيا ويروى
يا ابن الخطاب اولئك عجلت لهم طيباتهم في الحيوة الدنيا يعني ان حظ
الكفار ما نالوه من نعيم الدنيا ولا حظ لهم في الآخرة ق سهل بن حنيف رض
بضم الحاء المهملة وفتح النون قيل لها رواه عن النبي صم اربعون حديثا له في
الصحيحين ستة احاديث اثنان لمسلم واربعة متفق عليها احدها هذا الحديث قال

كنا

كنا مع رسول الله صم في صلح الحديبية فجاء عمر رض فقال يا رسول الله السنا
على حق وهم على باطل قال بلى وقال اليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار قال بلى
قال فلم نعطي الدنية على ديننا فقال عم يا ابن الخطاب اني رسول الله ولن
يضيعني الله ابدا فنزل قوله تعالى انا فتحنا لك فتحا مبينا المراد به صلح الحديبية
قيل كلام عمر رض لم يكن شكاية منه عم وانما كان استكشاف حال كراهية الناس
الصلح م عمر رض روى مسلم عنه يا ابن الخطاب ما يدريك لعل الله قد
اطلع على هذه العصابة وهي الجماعة من اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد
غفرت لكم تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انه شهد بدرا م اسامة
رض روى مسلم عنه قال بعثنا عم في سرية فصبحنا الحرقات من جهينة فادركت
رجلا فقال لا اله الا الله فطعنته فمات فوقع في نفسي من ذلك شيء فذكرته
للنبي صم فقال يا اسامة اقتلته بعدما قال لا اله الا الله يعني رجلا من الحرقات
بضم الحاء وفتح الراء المهملتين وبالقاف بلد من جهينة اي من بلاد تملكه القبيلة
قال لا اله الا الله هذه الجملة صفة ثانية لرجلا لما غشوه بتخفيف الشين
وضمها اي حين جمعوا عليه تتمة الحديث قال الراوي قلت يا رسول الله انما قالها
خوفا من السلاح فقال النبي صم افلا شققت عن قلبه حتى تعلم اقالها عن قلبه ام لا
فما زال النبي صم يكررها تشديدا في الانكار على قتله حتى تمنيت اني اسلمت يومئذ
فان قلت ان كان اسامة قتل كافرا فلم شدد عليه وان قتل مؤمنا فلم لم يلزم عليه
قودا ولا دية لانه لم ينقل انه عم الزمه قلت لم يكن ذلك الرجل محكوما عليه بالاسلام
قبل الاقرار بنبوته وانما شدد عليه لانه لم يتوقف حتى يعرف حاله م انس رض
روى مسلم عنه يا انجشة بهمزة مفتوحة ونون ساكنة وجيم وشين معجمة
اسم غلام كان حسن الصوت والغناء في سوق الابل رويدك سوقك
يعني امهل وارفق في سوقك بالقوارير اراد بها النساء اللواتي في الهودج على
وجه الاستعارة لانهن لضعف عقولهن ورقة قلوبهن يشبهن الزجاج انما

امره عم بالامهال لئلا يقعن في الفتنة بحسن صوته كما يقال الغناء رقية الزنا او
بنيتهن ضعيفة لا يتحمل الحركة العنيفة كالقوارير وهذا التشبيه وفيه جواز السفر بالنساء
واستماع الشعر ونحوه ق انس رض يا انس كتاب الله يامر بالقصاص ويروى
كتاب الله القصاص قاله لانس بن النضر اقول كر بعلامة ق وكان ينبغي
ان يذكر مكانه خ لان ما ذكره هو رواية البخاري واما رواية مسلم يا ام الربيع
كتاب الله القصاص لان المخالفة على رواية كانت ام الربيع تقدم توضيحه
في الباب الثاني في حديث ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره ق
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه يا بلال حدثني بارجى عمل عملته عندك
قال شارح افعل التفضيل هنا مبني للمفعول على غير قياس الى هنا كلامه
لكن افعل يجوز ان يكون للفاعل يعني حدثني بعمل يكون رجاؤك بثوابه اكثر
وانما اضيف الى العمل لكونه سببه في الاسلام منفعة فاني سمعت الليلة
يحتمل ان يكون هذا السماع ليلة المعراج او في نومه او في يقظته خشف بالخاء
المعجمة وسكون الشين اي صوت نعليك ويروى دف بفتح الدال هو السير
اللين يعني صوت دف نعليك بين يدي في الجنة وهذا السبق كان للخدمة كما
يسبق العبد مولاه في المشي وانما اخبره عم بما رآه ليطيب قلبه ويداوم على
ذلك العمل وليرغب غيره اليه وليصير ذلك سنة ويسمى شكر الوضوء قال
بلال ما عملت عملا في الاسلام ارجى عندي منفعة من اني لم اتطهر
طهورا بضم الطاء تاما في ساعة من ليل او نهار الا صليت بذلك الطهور
ما كتب الله ان اصلي اي قدر الله لي من النوافل هم ابو هريرة رض روى مسلم عنه
قال لما نزل قوله تع وانذر عشيرتك الاقربين علا النبي عم على صخرة جبل ثم قال
يا بني كعب بن لوي بضم اللام وفتح الواو وتشديد الياء انقذوا اي خلصوا
انفسكم من النار يا بني مرة بضم الميم وتشديد الراء بن كعب انقذوا انفسكم
من النار يا بني عبد شمس انقذوا انفسكم من النار يا بني هاشم انقذوا

انفسكم من النار يا بني عبد المطلب انقذوا انفسكم من النار يا فاطمة
انقذي نفسك من النار فاني لا املك لكم من الله شيئا يعني لا اقدر على
دفع مكروه عنكم في الآخرة ان اراد الله ان يعذبكم فانما اشفع لمن اذن الله فيه وانما
يأذن لي اذا لم يرد تعذيبه انما قال عم في حقهم هكذا لترغيبهم على الايمان والعمل
لئلا يعتمدوا على قرابته وبينهما وبنوا غير ان لكم رحما سابلها ببلالها قال
الجوهري البلال بكسر الباء كل ما يبل به الحلق من الماء واللبن المراد به هنا ما يوصل به
الرحم من الاحسان يعني اصلهم بصلة الرحم في الدنيا شبهت قطيعة الرحم
بالحرارة ووصلها بالبرودة وقال الخطابي البلال بفتح الباء مصدر كملال فعلى هذا
يكون قوله ببلالها مبالغة كقوله تعالى اذا زلزلت الارض زلزالها يعني زلزالها الذي
في مشية الله تعالى وهو الزلزال الشديد والمعنى ابلها بما عرف عند الله
وعند الناس بما هو فلا اترك من ذلك شيئا ق انس رض اتفقا على الرواية عنه
قيل ان رسول الله صلعم قدم المدينة فنزل في علو المدينة في حي يقال لهم
بنو عمرو بن عوف فاقام فيهم اربعة عشر ليلة وكان يصلي حيث ادركته الصلاة
ثم انه عم امر بالمسجد فارسل الى ملا بني النجار اي اشرافهم فجاؤوا فقال عليه السلام
يا بني النجار ثامنوني اي قدروا لي الثمن بحائطكم هذا اي بحائطكم وهو
البستان من النخيل اذا كان عليه جدار قيل كان في ذلك نخل فقطع وقبور المشركين
فنبشت وسويت قالوا لا والله ما نطلب ثمنه الا الى الله يعني لا نطلب
ثمنه رغبة الى شيء الا الى ثواب الله هذا الحديث يدل على انهم لم ياخذوه ولكن
محمد بن سعد ذكر في طبقاته عن الواقدي ان النبي صلعم اشتراه منهم بعشرة
دنانير ودفعها عنه ابو بكر رض لعل التوفيق بينهما بان يكون الشراء وهبا واقعا
والتزم دفعها ابو بكر ولم يقبلوه هم ابي بن كعب رض روى مسلم عنه قال كنت
في المسجد فدخل رجل يصلي فقرا قراءة انكرتها عليه ثم دخل آخر فقرا سوى قراءة
صاحبه فلما قضينا الصلاة دخلنا على رسول الله صلعم جميعا فذكرت مخالفة قراءتهما

فامر بهما فقرأ فحسن شأنهما فسقط في نفسي من التكذيب اشد مما كنت في الجاهلية
فلما رأى رسول الله ما قد غشيني ضرب في صدري ففضت عرقا فكانما انظر
الى الله فرقا فقال لي يا ابي ارسل الي على بناء المجهول يعني ارسل الله جبرئيل الي
فامرني اعلم ان هذا الحديث كان ينبغي ان يذكر قبل حديث اسامة على مقتضى
ترتيب المص لعل التغيير وقع من الناسخ ان اقرأ على صيغة الامر ان هذه مصدرية
جوز سيبويه ان يكون مدخولها امرا او مفسرة لقوله عم امرني المقدر القرآن
على حرف اي على قراءة واحدة فرددت اليه اي الى الله دل عليه ارسل ان هون
على امتي ان مصدرية يعني تضرعت الى الله ورجعت بطلب تسهيل القراءة عليهم
ويحتمل ان تكون مفسرة لما في رددت من معنى القول ليس المراد بالرد هنا ضد
القبول قال الجوهري يقال رد عليه الشيء اذا لم يقبله ورد اليه اذا رجع فرد
الي الثانية اي رد الله الي الارسالة الثانية سمي الارسال ردا للمشاكلة
اقرأه على حرفين فرددت اليه ان هون على امتي فرد الي الثالثة اي الكرة
الثالثة اقرأه على سبعة احرف فان قلت ذكر في صحيح مسلم في رواية ابن ابي شيبة
عن ابي بن كعب ان الله تعالى قال في المرة الثالثة اقرأه على ثلثة احرف وفي
الرابعة اقرأه على سبعة احرف فهذه مخالفة لرواية المتن فما التوفيق بينهما قلنا
حذف الراوي في رواية المذكورة في المتن بعض المرات فيكون المراد بالثالثة
فيها الاخيرة وهي الرابعة مجازا ولك بكل ردة يعني لك بمقابلة كل دفعة
رجعتها لي رددتكها بتشديد الدال يعني رجعتك اليها بحيث ما هونت القراءة
على سبعة احرف على امتك من اول الامر بل بعد رجعات الي مسألة تسألنيها
هذه الجملة صفة موكدة لمسألة يعني مسألة مستجابة قطعا واما باقي دعوات
عليه السلام فمرجوة فقلت اللهم اغفر لامتي اللهم اغفر لامتي واخرت الثالثة
ليوم يرغب الي بتشديد الياء الخلق كلهم حتى ابراهيم بالرفع عطف على
الخلق قال الطيبي جعل رسول الله صلعم المسائل الثلاثة مقصورة على مسألة واحدة

لكن

لكن جعل تعدادها بحسب الزمان مرتين في الدنيا واخر المرة الثالثة لليوم الآخر
تقدم الكلام على قراءة السبع في حديث ان هذا القرآن انزل على سبعة احرف
وفي الحديث دلالة على ان من سئل الله فلم يجبه فله ان يسأل ثانية وثلثة ويعلم
ان الله الكريم يجيب السائل اما في الدنيا في وقت آخر واما في الآخرة هر قبيصة
ابن مخارق قبيصة بفتح القاف وبالصاد المهملة ومخارق بضم الميم وبالخاء
المعجمة وبكسر الراء قيل ما رواه عن النبي صلعم ستة احاديث انفرد مسلم منها بحديثين
احدهما هذا يا بني عبد مناف اني نذير لكم انما مثلي ومثلكم كمثل رجل رأى العدو
المراد به الجماعة ومنه قوله تعالى فانهم عدو لي فانطلق يربأ اي يحفظ والاسم
الربئة وهو الطليعة اهله فخشي ان يسبقوه فجعل يهتف اي يصيح يا صباحاه
يعني يا قوم احذروا من شر توجه الينا صباحاه هذه كلمة تقال عند خوف الغارة
هر ثوبان رض روى مسلم عنه يا ثوبان اصلح لحم هذه يعني اضحيته قيل اصلاح
طبخه وهو بعيد بل المراد منه تقديده لان تتمة الحديث قال الراوي فلم ازل
اطعمه منها حتى قدم المدينة والمطبوخ لا يدوم حتى يوكل من مكة الى المدينة
وفيه دليل على جواز الاكل من الاضحية بعد الثلث ق ابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه يا حسان اجب يعني اهج المشركين دفعا لهجوهم عن رسول الله
اللهم ايده بروح القدس تقدم شرحه في حديث ان روح القدس لا يزال
يؤيدك خ حكيم بن حزام رض روى البخاري عنه قيل انه كان من اشراف
قريش ولد قبل الفيل بثلث عشرة سنة اسلم عام الفتح مارواه عن النبي صلعم
اربعون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث متفق عليها وقد رقمه الشيخ كما ترى
للبخاري وهو سهو كذا في التحفة قال سألت رسول الله صلعم فاعطاني ثم سألته
فاعطاني ثم سألته فاعطاني فقال عليه الصلوة والسلام يا حكيم ان
هذا المال خضر حلو بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين يعني الطبع السليم
يميل الى المال ولا يمل منه كما لا يمل العين من النظر الى الخضر والفم من اكل الحلو

وفي تشبيهه بالخضر اشارة الى سرعة زواله فمن اخذه بسخاوة نفس يحتمل
ان يريد به نفس الدافع وهو ان يعطي بطيب نفسه من غير استحياء وان يريد
به نفس الآخذ وهو ان يأخذ المال بغير سؤال بورك له فيه اي فيما اخذه ومن
اخذه باشراف بكسر الهمزة وبالشين المعجمة اي بطمع نفس لم يبارك له فيه
وكان كالذي يأكل ولا يشبع اي كمن له داء وهو جوع الكلب لا يشبع بسببه
واليد العليا هو يد المعطي خير من اليد السفلى وهو يد الآخذ وقيل اليد العليا
يد من يتعفف عن السؤال والسفلى يد السائل فعلى هذا علوها يكون معنويا ه
ق الزبير بضم الزاي وفتح الباء الموحدة بن العوام رض بتشديد الواو
وبالعين المهملة بفتحها قيل انه احد العشرة المبشرة ماروا عن النبي صم ثمانية وثمانون
حديثا له في الصحيحين تسعة احاديث سبعة منها للبخاري وحديثان متفق عليهما
قال خاصمني رجل من الانصار في سيل الماء فقال عم لي اسق يا زبير ثم ارسل
الماء الى جارك فغضب الانصاري فقال ان كان ابن عمتك يعني حكمت له لكونه
ابن عمتك فتلون وجه النبي صم ثم قال يا زبير اسق ثم احبس الماء حتى يرجع
اي يبلغ الى الجدر بفتح الجيم وكسرها وسكون الدال المهملة هو الجدار الحائل
بين المشارب قال النووي في شرح صحيح مسلم امر النبي صم اولا ان يسقي الزبير
دون قدر حقه توسعة للانصاري لعلمه بانه يؤثر الاحسان الى جاره ولما
قال الجار ما قال امره ان يأخذ جميع حقه وانما لم يأمر عم بقتله لانه كان
في اول الاسلام وكان يصبر على اذى المنافقين قال الله تعالى ولا تزال
تطلع على خائنة منهم الا قليلا منهم فاعف عنهم واصفح ان الله يحب المحسنين
فان قلت كيف حكم النبي صم على الانصاري حال غضبه مع قوله عم لا يقضي
القاضي وهو غضبان قلت لانه عم كان معصوما من ان يقول غير الحق ولو
كان في السخط وفي الحديث دلالة على جواز ارشاد الحاكم الى الصلح بين
الخصوم ق علي وسعد بن ابي وقاص رض اتفقا على الرواية عنهما

يا سعد ارم فداك ابي وامي قاله يوم احد كره بعض العلماء تفدية المسلم بابو
لانهما كانا كافرين قال النووي الصحيح انه جائز مطلقا لانه ليس فيه حقيقة
الفداء وانما هو تلطف في الكلام واعلام بمحبته وفي الحديث فضيلة الرمي
والدعاء لمن فعل خيرا خ ابو سعيد رض روى البخاري قال حاصر النبي
صلى الله عليه وسلم بني قريضة بعد نقضهم العهد الذي كان بينهم وبينه عم
فجهدهم الحصار فطلبوا النزول على حكم سعد سيد الاوس ظنا منهم انه يحفظ
جانبهم لان بني قريظة كانوا حلفاء الاوس فقال عم يا سعد ان هؤلاء
نزلوا على حكمك فلما نزلوا على حكمه قال سعد احكم فيهم بان يقتل مقاتلهم
وتسبى ذراريهم فقال عم حكمت حكم الملك وهو الله سبحانه وتعالى وفيه
دليل على جواز التحكيم وان المحكم اذا حكم لا رجوع عن حكمه قاله لسعد بن
معاذ في بني قريضة اي في وقت محاصرتهم م سلمة بن الاكوع رض
روى مسلم عنه قال غزا المسلمون بني فزارة واميرهم كان ابا بكر وفي سباياهم
ابنة حسناء فنفلنيها ابو بكر رض فلما قدم المدينة لقيني رسول الله صم
فقال يا سلمة هب لي المرأة فقلت لقد اعجبتني ثم لقيني من الغد في
السوق فقال يا سلمة هب لي المرأة فقلت هي لك يا رسول الله ما كشفت
لها ثوبا فبعث بها نبي الله الى اهل مكة ففدى بها ناسا من المسلمين كانوا
اسروا بمكة لله ابوك هي كلمة مدح تعتاد العرب الثناء بها فاذا وجد من
الولد ما يحمد عليه قيل لله ابوك حيث اتى بمثلك يعني المرأة من السبي قيل
في الحديث جواز مفادات الاسير بالاسير فيكون حجة على ابي حنيفة في عدم تجويزه
ويمكن ان يجاب عنه بان عدم الجواز انما هو اذا كان غنيمة فاما اذا قسم
فخرج الاسير في سهم رجل ثم ملكه غيره وفداه فليس بممنوع او يقال ان
ذلك انما كان مخافة ان يكون الاسير محاربا علينا وذلك لا يتصور في
النساء لضعفهن خ ابن عباس رض روى البخاري عنه قيل كانت

بريرة امة منكوحة لعبد يقال له مغيث فلما اعتقت اختارت نفسها
وكان زوجها يحبها ويطوف خلفها ودموعه تسيل من لحيته فقال عليه السلام
يا عباس الا تعجب من حب مغيث بضم الميم وكسر الغين المعجمة وبالثاء المثلثة
بريرة بفتح الباء الموحدة وبالرائين المهملتين بينهما ياء مثناة تحت اسم
جارية اشترتها عائشة رض فاعتقتها ومن بغض بريرة مغيثا ثم قال عم
لبريرة لو راجعته فقالت يا رسول الله تامرني ام تشفع قال انما اشفع قالت
لا حاجة لي فيه اجتمعت الامة على ان الامة اذا كانت تحت عبد فاعتقت
فلها الخيار واما اذا كانت تحت حر فاعتقت فذهب ابو حنيفة وصاحباه
الى ثبوت الخيار ومالك والشافعي الى عدمه وبيان الدليل من الطرفين
موضعه الفقه انما قال عم الا تعجب لان التعجب انفعال النفس عما خفي سببه
وهذا كذلك لان الحب يقتضي المناسبة والبغض عدمها فلا بد ان
يقال هنا بوجود بعض المناسبة دون بعض ولا خفاء في خفائه وفيه
دلالة على فقه بريرة حيث فرقت بين امر النبي صم وشفاعته وعلمت انه للوجوب
دونها خ ابن عمر رض روى البخاري عنه يا عبد الله ارفع ازارك قاله
لما رأى في ازاره استرخاء قال اي الراوي فرفعته ثم قال اي النبي صم زد فزدت
اي في الرفع وفي الحديث كراهة الاسبال تقدم الكلام عليه ق ابو موسى رض
اتفقا على الرواية عنه يا عبد الله الا اعلمك كنزا من كنوز الجنة لا حول ولا
قوة الا بالله العلي العظيم هذه الجملة بدل من كنز شبه عم ثوابه المدخر في الجنة
بالنفس المال المدفون في الارض لان كل واحد منهما معد للانتفاع قاله لابي موسى
ق عبد الله بن عمرو رض اتفقا على الرواية عنه يا عبد الله لا تكن مثل فلان
كان يقوم من الليل فترك قيام الليل قاله له فيه حث على مداومة اعمال
الخير خ عدي بن حاتم رض روى البخاري عنه قال بينا انا عند النبي صم
اذ جاء رجل فشكا اليه قطع السبيل فقال عم يا عدي هل رايت الحيرة بكسر الحاء

وسكون الياء المثناة تحت مدينة قريبة من الكوفة قلت لم ارها وقد
انبئت على بناء المجهول اي اخبرت عنها قال اي النبي صم فان طالت
بك حيوة لترين الظعينة وهي بفتح الظاء المعجمة وكسر العين المهملة وبالنون
بعد الياء المثناة تحت المرأة في الهودج ترتحل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة
لا تخاف احدا الا الله يعني سيتم هذا الدين والامن في الانام حتى تامن
المرأة على نفسها في السفر من الحيرة الى مكة احتج به مالك على جواز سفر المرأة
من غير محرم قلنا جماعة النساء شرط عنده في جواز سفرها وليس في الحديث
ما يدل على ذلك ولئن طالت بك حيوة لتفتحن على بناء المجهول كنوز كسرى
قلت كسرى بن هرمز قال اي النبي صم كسرى بن هرمز قال الراوي رأيت
الظعينة ارتحلت كما وصفها النبي صم وكان هذا الفتح في خلافة عمر رض وكنت فيمن
افتتح كنوز كسرى ولئن طالت بك حيوة لترين الرجل يخرج ملء كفه من
ذهب او ورق بكسر الراء اي فضة يطلب من يقبله منه فلا يجد احدا يقبله منه
قيل هذا انما يكون عند قرب القيامة وتقيء الارض كنوزها وليلقين الله احدكم
بالرفع فاعل يوم يلقاه اي في يوم القيمة وليس بينه وبينه اي بين الله
وعبده ترجمان يترجم له يعني واسطة بينهما يفسر كلام الله لعبده فليقولن
له اي الله لعبده الم ابعث اليك رسولا فيبلغك بالجزم عطف على ابعث
يعني الم يبلغك الرسول فيقول بلى فيقول الم اعطك مالا وولدا وافضل
بالجزم اي احسن عليك فيقول بلى فينظر عن يمينه فلا يرى الا جهنم وينظر
عن يساره فلا يرى الا جهنم والمناسبة بين الشكوى والحديث ظاهرة
لانه ذكر في مقابلة قطع السبيل حكاية الظعينة وفي مقابلة شكوى الفاقة
كثرة المال وفي آخر الحديث اشارة الى فضل الفاقة م سعد بن ابي وقاص رض
روى مسلم عنه قال خلف رسول الله علي بن ابي طالب رضي الله في هذه غزوة تبوك
فقال يا رسول الله تخلفني في النساء والصبيان فقال عم يا علي انت مني

بمنزلة هرون من موسى الا انه لا نبي بعدي قيل ان منزلة هرون من
موسى كانت في خمسة اشياء الاخوة والوزارة والمعونة والخلافة
والشركة في النبوة فلما استثنى النبي النبوة بقي ما عداها على حاله تمسكت
الروافض بهذا الحديث على ان الخلافة كانت لعلي حتى غلا بعضهم بان
كفر الصحابة رض في تقديمهم غيره وبعضهم كفر عليا لانه لم يقم في طلب حقه
فمذهب هؤلاء اسخف من ان يرد وينا ظر فيه واما ما عدا الغلاة فقد غلطوا
ايضا لانهم زعموا ان الخلافة ههنا مطلقة وليست كذلك بل مقيدة بكونها
في حيوة النبي صم في زمان سفره ذلك كما كان خلافة هرون كذلك لانه مات
قبل موسى باربعين سنة فان قلت اذا لم يخلف هرون لموسى في النبوة فما
الحاجة الى الاستثناء بقوله الا انه لا نبي بعدي قلنا انما استثنى نفيا لتوهم
الشركة في النبوة كما كان هرون كذلك تقديره الا انه لا نبي بعد بعثتي على
حذف المضاف كما كان بعد بعث موسى بعده نبيئة هـ عمر رض روى
مسلم عنه يا عمر الا تكفيك احاله المص بعلامة مسلم لكن صاحب التحفة قال ليس
هذا الحديث في الصحيحين ولا في احدهما وانما اخرجه مالك في الموطأ من رواية زيد بن
اسلم مولى عمر بن الخطاب آية الصيف التي في آخر سورة النساء قاله حين اكثر
عليه في السؤال عن الكلالة وانما قال آية الصيف لان في الكلالة انزل آيتان
احديهما في الشتاء وهي قوله تعالى وان كان رجل يورث كلالة والاية والاخرى في
الصيف وهي قوله تعالى يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ان امرؤ هلك
ليس له ولد وله اخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها ان لم يكن لها ولد وفي آية
الصيف من البيان ما ليس في آية الشتاء ولذلك احاله عليها لكن هذا البيان
لا يروي الظمآن لان الكلالة من لا ولد له ولا والد وهو قول كثير من الصحابة
وجمهور العلماء وحديث ابي سلمة وهو ان رسول الله صم سئل عن الكلالة فقال
من ليس له ولد ولا والد موضح لذلك فاقول آية الصيف بان الولد مشتق من

الولادة

الولادة فيتناول الوالد والولد الاقرب فيه ما قاله الجصاص ترك ذكر الوالد
في آية الصيف لكونه مفهوما من اول السورة لانه قال في حق من مات فان لم
يكن له ولد وورثه ابواه فلامه الثلث فان كان له اخوة فلامه السدس
اعطى الميراث للابوين وبين نصيب الام في الحالتين فعلم ان باقيه للاب
ولم يعط الاخوة ميراثا مع وجود الاب وفي آية الصيف اعطى الاخوة الكلالة
ميراثا فعلم ان الكلالة من لا والد له ايضا وانما احال النبي صم عمر رض على آية
الصيف المقابلة لهذه التأويلات تحريضا له على التنظر فيها وان لا يرجع
الى السؤال ولذا روي انه عم طعنه باصبعه في صدره وقت ذكر الحديث مبالغة
في الحث عليه هـ ابو هريرة رض روى مسلم عنه قال شكي الى النبي صم عن
منع العباس الزكوة فقال عم اما العباس فهي علي ومثلها معها يا عمر
اما شعرت بالتخفيف حرف تنبيه الشعور هو الادراك الخفي ان عم
الرجل صنو ابيه الصنو بكسر الصاد وسكون النون واحد الصنوان
وهي النخلة الخارجة من اصل واحد والجمع صنوان وقيل الصنو المثل فاستعمل
لفظ الصنو دون المثل رعاية للادب ووقع قوله عم يا عمر الى آخره كانه تعليل
لالتزامه عم الزكوة عنه هـ ابو هريرة رض روى مسلم عنه يا فلان
الا تحسن صلاتك الا بالتخفيف حرف تنبيه تحسين الصلاة تعديل اركانها
الا ينظر بالتخفيف لا حرف تنبيه المصلي اذا صلى كيف يصلي فانما
يصلي لنفسه فيجدر عليه ان يتفكر في تكميله لان نفع عمله عائد اليه ووقع
هذه الجملة تأكيدا لما قبله اني لا ابصر من وراءي كما ابصر من بين يدي
قاله لما صلى يوما ثم انصرف ق عبد الله بن ابي اوفى رض اتفقا على
الرواية عنه فجملة ما رواه عن النبي صم خمسة وتسعون حديثا له في الصحيحين
ستة عشر حديثا انفرد البخاري بخمسة ومسلم بواحد قال كنا في سفر مع
رسول الله صم فلما غابت الشمس قال يا فلان انزل فاجدح بفتح الدال

وبالحاء المهملة اى خلط السويق بالماء لنا قال فلان يا رسول الله ان
عليك نهارا انما قال هذا لانه راى آثار الضياء التى يكون بعد غروب الشمس
فظن ان الفطر لا يحل الا بعد زوالها وظن ايضا ان النبى صلعم لم يرها فاراد
تذكيره قال انزل فاجدح لنا قال اى الراوى فنزل فجدح اى فلان
فاتاه به اى بما جدحه فشرب ثم قال اى النبى صلعم مشيرا بيده اذا غابت
الشمس من هاهنا وجاء الليل من هاهنا فقد افطر الصائم اى دخل وقت
الفطر وقيل معناه افطر فى الحكم وان لم يطعم شيئا الوجه هو الاول وفى
الحديث دليل على فضل الصوم فى السفر لانه عم عمله فان قيل كيف صام
النبى صلعم وقد قال عم ليس من البر الصيام فى السفر قلنا هذا محمول على
لحوق المشقة فيه او يكون فعله لتعليم الجواز م عبد الله بن سرجس
بفتح السين وسكون الراء وكسر الجيم قيل ما رواه عن النبى صلعم سبعة عشر حديثا
انفرد مسلم منها بثلثة احاديث احدها هذا يا فلان باى الصلوتين اعتددت
اى اعتمدت بصلوتك وحدك ام بصلوتك معنا قاله لرجل دخل المسجد
والنبى صلعم فى صلوة الفجر فصلى ركعتين فى جانب المسجد ثم دخل
معه وفى الحديث حث على الاقتداء بالامام قبل السنة تقدم الكلام عليه
فى حديث اذا اقيمت الصلاة م عمر رض روى مسلم عنه يا فلان بن فلان
ويا فلان بن فلان هل وجدتم ما وعدكم الله ورسوله قاله لما انتهى
الى مصارع بدر ملقاة فى بئر وهذا الاستفهام للتحزية فانى قد وجدت
ما وعدنى الله حقا اى من نقوية دينى والغلبة عليكم فقال عمر يا رسول الله
كيف تكلم اجسادا لا ارواح فيها فقال ما انتم باسمع لما اقول منهم
غير انهم لا يستطيعون ان يردوا على شيئا قيل هذا السماع خاص لهؤلاء
والاولى ان يقال انه عام لما صح ان النبى صلعم كان يعلمهم اذا خرجوا الى المقابر
ان يقولوا السلام عليكم نسأل الله لنا ولكم العافية م قبيصة بن مخارق رض

روى مسلم عنه قال تحملت حمالة فاتيت رسول الله صلعم اسأله فيها فقال اقم
حتى تأتينا الصدقة فنامر لك بها ثم قال يا قبيصة ان المسئلة لا تحل الا لاحد
ثلثة رجل بالرفع خبر مبتدأ محذوف وبالجر بدل من ثلثة تحمل حمالة بفتح الحاء
وتخفيف الميم هى الكفالة والمراد هنا المال الذى يتحمله الانسان لاصلاح
بين القوم ودفع تخاصمهم والعرب كانوا يعدون ذلك شرفا وينادرون
الى معونته فحلت له المسئلة بشرط ان يترك الالحاح والتغليظ فى الخطاب
حتى يصيبها الضمير المنصوب فيه عائد الى ما حصل له من المسئلة وهى الصدقة
ويجوز ان يعود الى الحمالة ثم يمسك اى يرفع نفسه من المسئلة ورجل اصابته
جائحة اى آفة اجتاحت ماله اى اهلكته فحلت له المسئلة حتى يصيب
قواما بكسر القاف ما يقوم به الشئ من عيش او قال سدادا من عيش هذا شك
من الراوى السداد بكسر السين ما يسد به الحاجة ورجل اصابته فاقة
اى فقر حتى يقوم ثلثة من ذوى الحجى اى العقل من قومه لقد اصابت
فلانا فاقة قيد بقوله من قومه لانهم هم العالمون بحاله فحلت له المسئلة
حتى يصيب قواما من عيش او قال سدادا من عيش فما سواهن من المسئلة
يا قبيصة سحت وهو الحرام الذى يلحق آكله منه عار ولذلك غلب فى الرشى قال النووى
هكذا فى جميع النسخ ورواه غير مسلم سحت وهذا اوضح ورواية مسلم تحتاج الى اضمار
اى اعتقده سحتا يأكلها صاحبها سحتا بدل من الضمير فى يأكلها او تمييز الجملة
صفة لسحتا وارجاع الضمائر المؤنثة اليه على تأويل الصدقة وفائدة هذا
التوصيف انه حرام فى اعتقاد صاحبه كما قال الله تعالى ويقتلون النبيين بغير
حق يعنى فى اعتقادهم كذا وقع فى كتاب مسلم حتى يقوم والصواب
يقول وكذا اخرجه ابو داود بالادم عجبا من المصابة بادر الى تخطئة لفظ يقوم
وقد قال النووى فى شرح مسلم يقوم هكذا وقع فى جميع نسخ مسلم وهو صحيح
اى يقوم ثلثة قائلين لقد اصابته فاقة فالقوم الثلثة شرط فى اثبات الاعسار

نظرا الى ظاهر الحديث وقال الجمهور شهادة عدلين كافية فحملوا الحديث على الاستحباب
قال القاضي لعله اراد بقوله ثلثة ان يصل اعساره الى حد الاشتهار المراد بها
هنا الجماعة او نفس العدد فان قلت ما معنى الحصر في الحديث والمسئلة تحل لغير
الثلثة المذكورة كمن لا يقدر على كسب لكونه زمنا او ذا علة اخرى جاز له السؤال
بقدر قوت يومه قلنا المعنى المسئلة لا تحل لمن كان معروفا بالمال الا ان يتحمل
حمالة فيجوز له المسئلة مع كونه غنيا او يهلك ماله بآفة سماوية فيجوز له المسئلة
من غير بينة لكونه امرا ظاهرا او يدعي هلاكه بسبب خفي والمسئلة تجوز له بعد
ان يخبر به جماعة من قومه واما من كان قادرا على الكسب فتركه لاشتغال العلم جاز
له الصدقة فان تركه لاشتغال التطوع تكره له صدقة التطوع خ جابر رض
روى البخاري عنه قال كان معاذ رض يصلي مع النبي صم العشاء ثم يأتي قومه اي
بني سلمة فيؤمهم فصلى ليلة مع النبي صم العشاء ثم اتى قومه بني سلمة فامهم فافتتح
بسورة البقرة فانحرف رجل فصلى وحده فقالوا له انافقت قال لا ولكني آتي رسول الله صم
فاتاه فاخبره بما جرى وقال انما نحن اصحاب نواضح نعمل بايدينا فقال عم يا معاذ
افتان انت الفتان المضل ومنه قوله تعالى وما انتم عليه بفاتنين عبر عنه بالفتان
تشديدا في الانكار عليه الاستفهام فيه للتوبيخ والتنبيه على كراهة صنيعه لانه
افضى الى مفارقة الجماعة قلنا قال النووي هذا اللفظ غير مذكور في صحيح مسلم وانما
هو من لفظ الراوي يعني ناداه النبي صم بهذه الكلمات ثلاث مرات اقرأ والشمس
وضحيها وسبح اسم ربك الاعلى ونحوها قاله له حين قرأ البقرة في العشاء
الاخيرة ذهب الشافعي الى جواز اقتداء المفترض بالمتنفل بهذا الحديث وابو حنيفة
واصحابه منعه لئلا يلزم اتباع القوي الضعيف وحمل الحديث على ان معاذا كان صلى
مع النبي صم نفلا الناضح الابل التي يستقى عليها يعني انما نحن اصحاب تعب لا نستطيع
تطويل الصلاة وفيه جواز التعرض لمن ارتكب مكروها كراهة تنزيه ق معاذ بن
جبل رض اتفقا على الرواية عنه قال كنت رديف رسول الله صم على حمار فقال لي يا

معاذ

معاذ بن جبل قلت لبيك يا رسول الله وسعديك ثم سار ساعة فقال يا معاذ
قلت لبيك يا رسول الله وسعديك ثم سار ساعة فقال يا معاذ قلت لبيك وسعديك
فقال هل تدري ما حق الله على العباد قال اي الراوي قلت الله اعلم ورسوله
اعلم قال ان لا يعذبهم فان قيل قد جاء في رواية عن معاذ انه قال كان بيني وبينه
مؤخرة الرحل فانها تختص بالابل قلنا يحتمل ان يكون هذه المرة غير المرة الاولى
فان قيل كيف ذكر معاذ هذا الحديث وقد منعه النبي صم على ما جاء في بعض روايات
مسلم من تتمة الحديث قال قلت افلا ابشر به الناس قال لا تبشرهم فيتكلوا اجيب
باحتمال ان النهي كان لكونه في زمان الكسل وعدم استقرار امر الشرع فلما رأى
معاذ تمرن النفوس بالطاعات رواه ولذلك روي ان معاذا رواه في آخر عمره
او يقال المنهي عنه التبشير به على سبيل العموم لانه قال افلا ابشر به الناس لعل
ورود المنع منه لانه من الاسرار الالهية لا يجوز كشفها عند العامة ونداء رسول الله
معاذا ثلث مرات كان للتوقف في افشاء هذا السر ومنه حديث ابي هريرة رض
قال حفظت من رسول الله صم وعائين اما احدهما فبثثته فيكم واما الآخر فلو
افشيته لقطع هذا البلعوم رواه البخاري وقال البلعوم مجرى الطعام قال بعض الشراح
المراد بحق الله على عباده جميع الحقوق الواجبة عليهم وقوله ان يعبدوه ارشاد
اليه لان العبادة انما تتحقق بالامتثال للواجبات والاجتناب عن المنهيات
اقول هذا التوجيه مع ما فيه من التكلف غير مناسب لمعنى التبشير به ولقوله فيتكلوا
وان ناسب لاطلاق قوله ان لا يعذبهم ق المغيرة بن شعبة رض اتفقا على
الرواية عنه قال كنت معه في السفر فقال يا مغيرة خذ الاداوة بكسر الهمزة اناء
صغير من جلد يتخذ للماء قال فاخذتها فانطلق معه عم حتى توارى عني فقضى حاجته
وعليه جبة شامية فذهب ليخرج يده من كمها فضاقت فاخرج يده من اسفلها
فصببت عليه فتوضأ وضوء الصلوة ومسح على خفيه ثم صلى قيل فيه دلالة على جواز
الاستعانة في الوضوء عند الحاجة والاولى انها جائزة مطلقا وما روي من

النهي عنها فمحمول على ان يباشر الاجنبي غسل الاعضآء بنفسه فانه مكروه الا
لحاجة نوع آخر ق جابر رض انفقا على الرواية عنه يا اهل الخندق
ان جابرا قد صنع لكم تقدم قصته في الباب الثالث في حديث لا تنزلن برمتكم
سؤرا بسكون الهمزة كل طعام يدعى اليه الناس كذا في النهاية فحيهلا بكم
كلمتان جعلتا كلمة واحدة بمعنى اسرعوا والالف فيها لبيان الحركة كالهاء في
قوله تعالى كتابيه ويجوز فحيهلا بالتنوين م ابو سعيد رض روى مسلم عنه
قال يا اهل المدينة لا تأكلوا لحوم الاضاحي بتشديد اليآء جمع اضحية فوق
ثلث قال القاضي ابتدا الثلث يحتمل ان يكون من يوم ذبحها وان يكون من يوم النحر
وان تأخر ذبحها الى ايام التشريق وهذا الظهر قال ابو سعيد رض فشكوا الى
رسول الله صلعم ان لهم عيالا جمع عيل بالتشديد كجياد جمع جيد من عال له اذا مانه
وحشما وخدما قيل خدما تفسير لحشما بواو العطف وقال النووي حشم الرجل
من يغضب له وخدمه من يخدمه ويغضب له فيكون من باب ذكر الخاص بعد العام فقال
كلوا واطعموا واحبسوا وادخروا شك من الراوي في انه عم قال احبسوا
او قال مكانه ادخروا ق عبد الله بن زيد بن عاصم رض انفقا على الرواية عنه
انما ذكر جد الراوي ليمتاز عن بعض الرواة وهو عبد الله بن زيد بن عبد ربه قال
قسم النبي صلعم المغنيمة يوم حنين في الناس وفي المؤلفة قلوبهم ولم يعط الانصار
شيئا فكانهم غضبوا لذلك فقال عم يا معشر الانصار المعشر الجماعة الذين
يشملهم وصف كالانبياء الم اجدكم ضلالا فهداكم الله بي اي بسببي
وكنتم متفرقين فالفكم الله بي وعالة بالتخفيف اي وكنتم فقرآء
فاغناكم الله بي وفي الحديث تنبيه على ما غفلوا عنه من عظم ما اصابهم من نعمة
الايمان التي هي اعظم النعم من نعمة الالفة وهي اعظم من نعمة المال ق
ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه يا معشر الانصار قلتم اما الرجل اراد
به النبي صلعم فادركته رغبة في قريته اي في مكة قالوا هذا القوم لما فتح النبي صلعم

مكة

مكة وتعد فيها ايا ما قالوا قد كان ذلك اي قد قلنا هذا القول قال كلا اني عبد الله
ورسوله قال النووي كلا لها معنيان احدهما بمعنى حقا فمعناه اني رسول الله
حقا يأتيني الوحي ويخبرني بالمغيبات كهذه القضية والثاني بمعنى النفي يعني لا
تفتنوا باخباري اياكم بالمغيبات كما فتن قوم موسى عم فاني عبد الله ورسوله
الى هنا كلامه لكن الاقرب ان يقال كلا حرف ردع اي ليس الامر كما توهمتم من اقامتي
بمكة فمعنى قوله عم اني عبد الله ورسوله ان كوني على هذه الصفة يقتضي ان لا ارغب
الى بلدة هاجرت منها بامر الله هاجرت الى الله واليكم يعني قصدت في الهجرة
الى ثواب الله تعالى والى دياركم فلا ارجع عن الهجرة الواقعة لله المحيا محياكم والممات
مماتكم يعني قصدي ان احيى في بلدكم واموت فيها ولا افارقكم ق ابن مسعود
يا معشر الشباب جمع شاب وهو عند اصحابنا من بلغ ولم يجاوز ثلثين كذا قاله
النووي من استطاع منكم البآءة وفيها اربع لغات الفصيحة المشهورة منها
البآءة بالمد والهآء والثانية بلا مد والثالثة بالمد بلا هآء والرابعة الباهة بهائين
بلا مد معناه الجماع لكن لا بد ههنا من تقدير المضاف يعني من استطاع لمؤنة البآءة
من المهر والنفقة فليتزوج فانه اغض للبصر وهو افعل تفضيل من غض طرفه
اذا خفضه يعني ان التزوج احفظ لعين المتزوج عن اجنبية واحصن للفرج
ومن لم يستطع اي لمؤنة البآءة من المهر وغيره فعليه بالصوم فانه له اي
فان الصوم لمن قدر على الجماع ولم يقدر على التزوج لفقره وجآء بالكسر والمد
دق الخصيتين لتضعف الفحولة يعني ان الصوم يقطع الشهوة ويدفع شر
المني كالوجآء الامر في الحديث للوجوب لانه محمول على حالة التوقان باشارة
قوله يا معشر الشباب فانهم ذوو التوقان على الجبلة السليمة ق
عائشة رض انفقا على الرواية عنها قالت كان رسول الله صلعم اذا اراد سفرا
اقرع بين نسآئه فايتهن خرج سهمها اخرجها معه فاقرع بيننا في غزوة بني
المصطلق فخرج سهمي فاخرجني معه وذلك بعد ما نزل الحجاب وكنت احمل في

هودج يعني في مركب من مراكب النساء حتى فرغ النبي صم عن غزوته تلك فدنونا
من المدينة فاذن عم ليلة بالرحيل فقمت لحاجتي فلما قضيتها اقبلت الى رحلي
فلمست صدري فاذا عقد كان علي من جزع قد سقط فرجعت التمسه فحبسني
ابتغاؤه واقبل النفر الذي كانوا يرحلون بي فاحتملوا هودجي فوضعوه على بعيري
الذي كنت اركبه وهم يحسبون اني فيه وساروا ووجدت عقدي فجئت منازلهم
وما وجدت احدا منهم فقصدت منزلي الذي كنت فيه فجلست فيه فظننت ان
القوم سيفقدوني ويرجعون في طلبي فبينا انا جالسة في مكاني اذ غلبتني
عيناي فنمت وكان صفوان بن معطل من وراء الجيش قد عرس فاصبح
في المنزل فرأى سواد انسان فاتاني فعرفني وكان يراني قبل ان يضرب علينا
الحجاب فلما رأني استرجع وقال عرس رسول الله صم فاستيقظت باسترجاعه
فسترت وجهي بردائي فوالله ما سمعت منه شيئا غير استرجاعه حتى جاء ببعيره
فاناخه فركبته واخذ بزمامه يقوده فاتينا الجيش فاض اهل الافك في قولهم
فهلك في شاني من هلك فدخلنا المدينة فمرضت شهرا وكنت لا ارى
من رسول الله صم اللطف الذي كنت ارى منه حين اشتكي فلما نقهت اخبرتني مسطح
امرأة بقول اهل الافك فازددت وجعا على وجعي فاستاذنت من رسول الله
ان آتي ابوي واستيقن بالخبر فاتيت ابوي فقلت لامي يا امه ما يتحدث الناس
فقالت هوني عليك فقلما امرأة ذات منزلة عند زوجها ولها ضرائر الا اكثرن عليها
القول فقلت سبحان الله وقد تحدث الناس بهذا فبكيت تلك الليلة حتى اصبحت
فدعا رسول الله صم عليا واسامة يستشيرهما في فراق اهله حين استلبث الوحي
عليه في حقها شهرا فقال اسامة يا رسول الله ما نعلم في اهلك الا خيرا وقال
علي رض لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثيرة ارسل الى الجارية تخبرك ودعا
رسول الله صم بريرة فقال لها هل رأيت من عائشة شيئا يريبك فقالت والذي
بعثك بالحق عائشة اطيب من طيب الذهب فقام رسول الله صم على المنبر فقال

يا

يا معشر المسلمين من يعذرني من رجل قد بلغني اذاه يعني من ينصرني فيمن اذاني
في اهل بيتي فوالله ما علمت على اهلي الا خيرا ولقد ذكروا رجلا ما علمت
عليه الا خيرا وما كان يدخل على اهلي الا معي فقام سعد بن معاذ سيد الاوس
فقال انا اعذرك منه يا رسول الله ان كان من الاوس ضربت عنقه وان كان
من الخزرج امرتنا ففعلنا امرك فقام سعد بن عبادة سيد الخزرج فقال
كذبت والله ان كان من الخزرج لا تقدر على قتله وتخاصما وثار الاوس
والخزرج حتى هموا ان يقتتلوا ورسول الله صم على المنبر يخفضهم حتى
سكتوا وسكت رسول الله صم قالت فبينا انا ابكي اذ دخل رسول الله
صلى الله عليه وسلم فسلم وجلس في جنبي فتشهد ثم قال اما بعد يا عائشة
فانه قد بلغني عنك كذا وكذا فان كنت بريئة فان الله سيبرئك وان كنت المت
بذنب فاستغفري الله وتوبي اليه فقلص دمعي حتى ما احس منه قطرة فقلت
لامي يا امه اجيبي عني رسول الله صم فيما قال فقالت لي يا بنية والله ما ادري
ما اقول لرسول الله صم فيما قال قالت لي يا بنية والله ما ادري ما اقول لرسول الله
فقلت لابي يا ابي اجب عني رسول الله فقال يا بنية والله ما ادري ما اقول
لرسول الله صم فقلت والله لقد علمت ان هذا الامر قد بلغكم فصدقتم به ولئن
قلت لكم اني بريئة والله يعلم اني بريئة لا تصدقوني بذلك ولئن اعترفت
لكم بامر يعلم الله اني منه بريئة ليصدقنني والله لا اجد لي ولكم مثلا الا كما قال
ابو يوسف عم فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون فوالله ما فارق
رسول الله صم مجلسه حتى نزل الله تعالى عليه ان الذين جاؤا بالافك عصبة
منكم الآية فلما سري عن رسول الله صم كان اول شيء تكلم به وهو يضحك ابشري
يا عائشة اما الله فقد برأك به فقالت لي امي قومي اليه فقلت لا والله لا اقوم
ولا احمد الا الله الذي انزل براءتي ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه
يا معشر النساء تصدقن فاني اريتكن اكثر اهل النار قاله لما خرج الى

المصلى في يوم عيد فمر على النساء ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
عنه يا معشر اليهود اسلموا تسلموا قاله ليهود المدينة وفي الحديث دليل
على ان الايمان والاسلام واحد خ عايشة رض روى البخاري عنها
يا معشر اليهود ويلكم اتقوا الله فوالله الذي لا اله الا هو انكم لتعلمون
اني رسول الله حقا واني جئتكم بحق فاسلموا قاله اول ما قدم المدينة
بعد اسلام عبد الله بن سلام قال صاحب التحفة لم يرو البخاري هذا الحديث
الا عن انس لعل نسبته الى عايشة يكون سهوا من الكاتب نوع
اخر من اخبار النبي وهو ما في اوله حرف من حروف النداء على
اختلاف انواعها والمنادى مفرد تارة ومضاف اخرى م المغيرة بن
شعبة رض روى مسلم عنه اي بني وما ينصبك يقال نصب الرجل بالكسر اذا
تعب وانصبه غيره منه انه لا يضيرك اي لا يضرك يعني الدجال قاله لما
اكثر سواله عن الدجال اخرجه البخاري يعني رواه عن الراوي المذكور لا لفظة
اي بني ق اسامة بن زيد رض اتفقا على الرواية عنه قال ركب النبي صم
على حمار واردفني وراءه لعيادة سعد بن عبادة فسار حتى مر بمجلس فيه عبد الله
ابن ابي وجماعة من المسلمين والمشركين فسلم رسول الله صم ثم وقف فدعاهم
الى الله وقرأ عليهم القرآن فقال له عبد الله بن ابي ايها المرء لا احسن مما تقول ان كان حقا
فلا تؤذنا به في مجالسنا وارجع الى رحلك فمن جاءك فاقصص عليه وكان ذلك
القول قبل ان يظهر الاسلام بالنفاق فقال عبد الله بن رواحة بلى يا رسول الله
فاغشنا به في مجالسنا فانا نحب ذلك فاستب المسلمون والمشركون
حتى كادوا يتثاوبون فاسكتهم رسول الله صم ثم ركب دابته فسار حتى
دخل على سعد بن عبادة فقال له اي سعد الم تسمع الى ما قال ابو حباب عدى
السمع ههنا بالى لتضمنه معنى التوجه قال كذا وكذا قاله لسعد بن عبادة حين
عاده فقال سعد اعف عنه يا رسول الله فلقد اعطاك الله الذي اعطاك

فعفا

فعفا عنه النبي صم وابو حباب بضم الحاء المهملة هو عبد الله بن ابي
وفيه جواز الشكاية من ابن آدم الى ابن آدم م العباس بن عبد المطلب رض
روى مسلم عنه قال لما ولى المسلمون مدبرين في غزوة حنين طفق رسول الله
صلى الله عليه وسلم بغلته الى الكفار وانا اخذ بلجام بغلته اكفها فقال عليه السلام
اي عباس ناد اصحاب السمرة وهي الشجرة التي بايعوا تحتها يوم الحديبية
فقلت باعلى صوتي اين اصحاب الشجرة اين اصحاب السمرة فقالوا يا لبيك
يا لبيك فاقتتلوا الكفار فنظر رسول الله صم وهو على بغلته البيضاء التي
يقال لها دلدل كالمتطاول عليها الى قتالهم فقال حين حمي الوطيس ثم
اخذ حصيات فرمى بهن وجوه الكفار فقال انهزموا ورب محمد فانهزموا
الوطيس التنور اراد بكونه حمي اشتداد الحرب وركوبه عم على البغلة في مقام الحرب
دليل على نهاية شجاعته فان قيل قد ذكر مسلم في رواية سلمة ان رسول الله
صم قبض قبضة من تراب فرمى بها قلنا يحتمل انه عم اخذ قبضة من حصى وقبضة
من تراب فرمى بهما مرتين او انه عم قبض قبضة مخلوطة بهما قيل غزوة حنين
كانت في شوال سنة ثمان من الهجرة وحنين واد بين مكة والطايف وراء عرفات
قاله يوم حنين ق اتفقا على الرواية عنه المسيب بن حزن رض بالسين
المهملة وفتح الياء المشددة المثناة تحت وحزن بفتح الحاء المهملة وسكون
الزاء المعجمة قيل هو ممن بايع تحت الشجرة ما رواه عن النبي صم سبعة احاديث
له في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد البخاري منها بواحد واثنان متفق عليهما
احدهما اي عم قل لا اله الا الله ولم يقل معه وان محمدا رسول الله لاشتهار
ان التوحيد لا يعتبر في الايمان بدون تصديق محمد صم كلمة احاج لك بها
عند الله روي ان ابا طالب لما ابى كلمة التوحيد قال له النبي صم لاستغفرن
لك ما لم انه عنك فانزل الله تعالى وما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا
للمشركين ولو كانوا اولي قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم قاله

لابي طالب عند وفاته المراد به عند قرب وفاته قبيل النزع لانه لو كان فيه لما
امره النبي صلعم بالايمان لان ايمان البأس غير نافع وحمله بعضهم على النزع لانه
عليه السلام رجا بركته ان يناله الرحمة بايمانه فيه وفي قوله عم احاج بها اشارة الى
هذا قال القاضي هذا ليس بصواب لانه ينافي قوله تعالى وليست التوبة للذين
يعملون السيئات حتى اذا حضر احدهم الموت قال اني تبت الآن كذا قاله الشيخ
اقول انهم ما ادعوا قبول التوبة منه حتى ينافي الآية بل قالوا رجاء النبي صلعم ان
ينال الرحمة وان امن في حال نزعه وهذا لا ينافي الآية الا يرى انه استغفر له بعد
اباته عن التوحيد لغلبة همته على مغفرته مع ان تاخر الحديث عن الآية غير معلوم
ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه ايها الناس اربعوا بفتح الباء
الموحدة اي ارفقوا على انفسكم انكم لا تدعون اصم ولا غائبا انكم تدعون
ويروى تدعونه سميعا قريبا وهو معكم اي بالعلم والاحاطة قاله في سفر
وكانوا يجهرون بالتكبير وفي الحديث استحباب الاخفاء في ذكر الله لكن
ذكر شارح الكشاف ان هذا بحسب المقام والشيخ المرشد قد يامر المبتدي برفع
الصوت لينقلع عن قلبه الخواطر الراسخة فيه م ابو هريرة رض روى مسلم
عنه ايها الناس ان الله طيب لا يقبل الا طيبا يعني ان الله تعالى منزه عن
النقائص فلا يقبل من الصدقات الا ما يكون حلالا وان الله تعالى امر المؤمنين
بما امر به المرسلين قال يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا
اني بما تعملون عليم وقال يا ايها الذين امنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم
يعني لم يفرق الله تعالى بين الرسل وغيرهم في وجوب طلب الحلال والاجتناب
عن الحرام ثم ذكر هذه الجملة من كلام الراوي والضمير فيه للنبي صلعم الرجل بالرفع
مبتدأ مذكور على وجه الحكاية من لفظ رسول الله ويجوز ان ينصب على انه
مفعول ذكر يطيل السفر اي يمشي من مكان بعيد هذه الجملة على الوجه الثاني
صفة لانه في المعنى كالنكرة كما وجه كذا قوله تعالى كمثل الحمار يحمل اسفارا قال

شارح

شارح المراد بالرجل الحاج لكن الاولى ان يجعل عاما ليتناول السفر في وجوه
الطاعات كلها اشعث اغبر اي حال كونه ذا وسخ وغبار يمد يديه الى السماء
اي يرفعهما سائلا حوائجه وقائلا يا رب يا رب ذكره ثلاث مرات ظانا
ان هذه الحالات من اطالة السفر وتحمل الزحمات من مظان اجابة الدعوات
الواو للحال في قوله ومطعمه حرام ومشربه حرام وغذي بتخفيف الذال
المعجمة وفي بعض النسخ بتشديدها بالحرام قال الشارح اشار بهذا القول الى حال
صغره وبالقولين الاولين الى حال كبره انما ذكرهما تنبيها على استوائه
حالتيه الى هنا كلامهم لكن العكس اولى لان قوله وغذي حال فلا بد من
تقدير قد يعني قد قرب قوله يا رب بتغذيته الحرام فاني يستجاب هذا
استبعاد لاستجابة الدعاء لا بيان لاستحالتها لذلك اي لذلك
الرجل وقيل هو اشارة الى كون مطعمه ومشربه حراما فيكون علة للاستبعاد
لكن الوجه الاول اولى اعلم ان من كان على سفر الطاعة اذا لم يستجب
دعاؤه لذلك فما ظنك بمن انهمك في المحرمات م ابن عباس رض
روى مسلم عنه ايها الناس انه لم يبق من مبشرات النبوة الا
الرؤيا الصالحة اي الحسنة وقيل اي الصحيحة يعني لم يبق من اقسام
المبشرات بالنبوة في زماني ولا فيما بعدي الا قسم الرؤيا الصالحة يراها
المسلم اي لنفسه او ترى له على بناء المجهول اي يراها مسلم لاجل مسلم
آخر ولا يخفى ان كون الرؤيا الصالحة مبشرة للمؤمن يمتنع ان يكون بنبوة
فيكون بوجه اخر من صلاح وتنبيه غفلة وفرج وغيرها الا واني نهيت الا
بالتخفيف حرف تنبيه وهذا النهي نهي تنزيه اعلم ان مناسبة ذكر هذا النهي
لما قبله غير معلومة عندي لعل ذكره باعتبار انه كان في رؤياه المبشرة
لما روي انه عم حلم شهورا في بدء نبوته بما سمع في رؤياه ان اقرأ القرآن
راكعا او ساجدا انما نهى عنه لان المصلي فيهما يكون اذا تعب فلا يتمكن من

تدبر المعاني او لتعظيم كلام الله تعالى لانهما هيئتا التذلل فاما الركوع فعظموا
فيه الرب اي قولوا سبحان ربي العظيم واما السجود فاجتهدوا في الدعاء
يعني بعد قوله سبحان ربي الاعلى لكن ليس في هذا الحديث ما يدل على ان في السجود
التسبيح وانما فيه حث على الدعاء تمسك به الشافعي على انه لا تسبيح في السجود
فقمن اي جدير ان يستجاب لكم قال شارح هذا فاعل فقمن لعله قاله على تقدير ان
يكون فقمن خبر مبتدأ محذوف اي فالدعاء قمن والظاهر انه لا حاجة الى ذلك
بل فقمن خبر عن ان يستجاب وانما كان حقيقا بالاجابة لان السجود اقرب ما يكون
العبد من ربه فيه ه ابو سعيد رض روى مسلم ايها الناس انه الضمير فيه
للشان ليس بي تحريم ما احل الله لي ولكنها شجرة اكره ريحها يعني الثوم
هذا تفسير الضمير لكنها تقدم الكلام عليه في حديث من اكل من هذه الشجرة
قاله حين قال الناس حرمت حرمت حين قال من اكل من هذه الشجرة
الحديث ه انس رض روى مسلم عنه ايها الناس اني امامكم فلا تسبقوني
بالركوع ولا بالسجود ولا بالقيام ولا بالانصراف اي التسليم ويجوز ان
يراد به الخروج عن المسجد بعد السلام لاحتمال ان يكون الامام سهى في
الصلاة فيسجد للسهو فاني اراكم امامي ومن خلفي انما ذكر عم الامام
مع الخلف اشارة الى ان رؤيته عم من خلفه كرؤيته من قدامه لعل هذه
الحالة تكون حاصلة له في بعض الاوقات حين غلب عليه جهة ملكيته دون
بشريته لانه عم قال انما انا بشر انسى كما تنسون ثم قال والذي نفس محمد
بيده لو رأيتم ما رأيت لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا قالوا وما
رأيت يا رسول الله قال رأيت الجنة والنار ع ابن عباس رض روى
البخاري عنه ايها الناس عليكم بالسكينة فان البر ليس بالايضاع
وهو حمل الركاب على العدو والتسريع يعني الاسراع ليس من البر لان اكثر
الناس في الطريق فيتأذون من صدمة الدواب قاله يوم عرفة عند

سماعه

سماعه وراءه زجرا شديدا للابل ه علي رض روى مسلم عنه ايها الناس اقيموا
الحدود على ارقائكم جمع رقيق وهو المملوك انفرد بهذا الحديث مسلم لكن
المذكور في صحيحه عن ابي عبد الرحمن قال خطب علي رض فقال يا ايها الناس اقيموا
على ارقائكم الحد فان امة لرسول الله صلعم زنت فامرني ان اجلدها فاذا هي
عهد بنفاس فخشيت ان اقتلها ان جلدتها فذكرت ذلك لرسول الله صلعم فقال
احسنت وهكذا رواه الترمذي وانت ترى المص رفعه الى النبي صلعم ورواه
كما رأيت ورقمه بعلامة مسلم الحديث يدل على جواز اقامة المولى الحد تقدم
الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا زنت امة احدكم فليجلدها ه
ابو سعيد رض روى مسلم عنه يا ايها الناس ان الله يعرض التعريض خلاف
التصريح بالخمر اي بحرمة الخمر ولعل الله سينزل فيها امرا فمن كان عنده
منها شيء فليبعه قبل ان ينزل حرمتها ولينتفع به اي بثمنها ه سبرة
بن معبد الجهني رض روى مسلم عنه يا ايها الناس اني قد اذنت لكم في
الاستمتاع من النساء اي في نكاح المتعة وان الله قد حرم ذلك الى يوم
القيامة من كان عنده منهن شيء فليخل سبيله ولا تأخذوا مما آتيتموهن
اي اعطيتموهن من بدل المتعة شيئا تقدم على نكاح المتعة في الباب الاول
في حديث من كان عنده شيء من هذه النساء ه جابر رض روى مسلم عنه
يا ايها الناس خذوا مناسككم وهي متعبدات الحج فاني لا ادري لعلي لا
احج بعد عامي وفيه اشارة الى توديعهم وحث على الاعتناء بتعلم امور الدين
منه اعلم ان المص اعلمه بعلامة مسلم لكن المذكور في صحيحه عن ابن جريج اخبرني
ابو الزبير انه سمع جابرا يقول رأيت النبي صلعم يرمي على راحلته يوم النحر ويقول
لتأخذوا عني مناسككم فاني لا ادري لعلي لا احج بعد حجتي هذه وهكذا في كتب
الحديث من المصابيح وغيره ولعل المص اطلع على رواية اخرى ه ابو هريرة
رض روى مسلم عنه يا ايها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا لكن وجوبه

لمن استطاع اليه سبيلا وفي العمر مرة علم هذا من نص آخر خ ابو امامة رض
روى البخاري عنه يا ابن آدم ان تبذل الفضل اراد به ما فضل عن قوت نفسه
وعياله خير لك هذا خبر عن قوله ان تبذل وان تمسكه شر لك لان المقصود
وهو الثواب يفوت عنه بالكف عن بذله ولا تلام على كفاف يعني ان لم يفضل
عنك وعن عيالك فلا لوم عليك بترك المواساة على جيرانك م جابر رض
روى مسلم عنه قال بنو سلمة ارادوا ان يبيعوا منازلهم وينتقلوا ساكنين في قرب
المسجد فقال عم لهم يا بني سلمة بكسر اللام دياركم نصب على الاغراء اي الزموا دياركم
تكتب آثاركم اراد بالآثار الخطى الى المسجد وبجانبها كتابة ثوابها دياركم
تكتب آثاركم كرره النبي صم للتاكيد نوع آخر وهو ما اوله حرف نداء وهو منادى
مضاف الى مضاف او مفرد مؤنث ق ام سلمة رض اتفقا على الرواية عنها
قالت سألت النبي صم عن الركعتين اللتين صلاهما بعد العصر فقال عم ه
يا ابنة ابي امية سألت عن الركعتين بعد العصر فانه اتاني ناس من
عبد القيس وهم قبيلة بالاسلام من قومهم اي بعرض ان قوم تلك القبيلة
قد اسلموا فشغلوني عن الركعتين بعد الظهر فهما هاتان تمسك به الشافعي
على ان سنة الظهر وغيرها من السنن تقضى وذهب ابو حنيفة واصحابه الى ان السنن
لا تقضى سوى سنة الفجر وموضع بيانه مشبعا الفقه وفيه انه تعارض المصالح
والمهمات بدئ باهمها ولهذا بدأ النبي صم بالحديث في الاسلام وترك سنة الظهر
حتى فات وقتها خ انس رض روى البخاري عنه قال سألت ام حارثة عن ابنها
حارثة وكان قتل يوم بدر وقالت ان كان ابني في الجنة صبرت وان كان غير
ذلك اجتهدت في البكاء فقال عم يا ام حارثة انها الضمير للقصة جنان
اي جنان جمع جنة وهي البستان والتنوين فيها للتعظيم او للتكثير قيل
الضمير في انها للجنة يعني ان الجنة التي ابنك فيها جنان في الجنة وان ابنك
اصاب الفردوس الاعلى الفردوس البستان الذي فيه الكرم والاشجار

ذكر

ذكر في شرح المشكوة المراد بالجنان الدرجات خ ام خالد بنت سعيد بن
العاص وقيل بنت خالد بن سعيد رض قيل ما رووا عن النبي صم خمسة احاديث
انفرد البخاري منها باثنين قالت اتيت رسول الله صم وقد اتي بثياب فيها
خميصة سوداء صغيرة فقال من ترون نكسوا هذه الخميصة فسكت القوم
فقال ائتوني بام خالد فاتي بي النبي صم فالبسنيها بيده وقال ابلي واخلقي
مرتين فجعل عم ينظر الى علم الخميصة ويشير بيده الي ويقول يا ام خالد هذا
سنا يا ام خالد هذا سنا بالتخفيف بمعنى حسن على لسان الحبشة ه
ويروى سنه بالتشديد والهاء من غير الف في الموضعين هذا يدل على ان
ام خالد كانت صغيرة في ذلك الوقت ثم استعملها ام خالد تفاؤلا والمفهوم
من الحديث حسن خلقه عم واختلاطه مع الصغار وان الهبة لهم جائزة وان
الدعاء لهم بطول العمر جائز فكانه عم قال لها عمرك الله تعبيرا الابلاء والاخلاق
بمعنى واحد وهو جعل الثوب خلقا وروى اخلفي بالفاء يعني البسي بعده
ثوبا آخر ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت كانت نساء
رسول الله حزبين حزب فيه عائشة وصفية وسودة والحزب الآخر ام سلمة
وسائر ازواجه وكان المسلمون علموا حب النبي صم عائشة رض بعثها الى النبي
فقالت حزب ام سلمة لام سلمة كلمي رسول الله صم يأمر الناس ان يهدوا اليه
حيثما كان من نسائه فكلمته ام سلمة بما قلن فلم تقل لها شيئا فسألنها
فقالت ما قال لي شيئا فقلن لها كلميه فكلمته فلم تقل لها شيئا ثم كلمته
يا ام سلمة لا تؤذيني في عائشة اي بالتكلم في حقها فانه والله ما نزل على الوحي
وانا في لحاف وهو اسم لما يتغطى به امرأة منكن غيرها اي غير عائشة فقالت
ام سلمة اعوذ بالله من ايذائك يا رسول الله وفيه اعلام الرجل يحب بعض نسائه
ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قال كانت عند ام سليم يتيمة فرأى رسول الله
صم فقال انت هيه لقد كبرت لا كبر سنك فرجعت اليتيمة الى ام سليم تبكي

وتقول دعا على رسول الله صلعم ان لا يكبر سني فرجت ام سليم مستعجلة حتى لقيت
رسول الله صلعم فقالت يا نبي الله دعوت على يتيمتي قال وما ذاك يا ام سليم
قالت زعمت انك دعوت عليها ان لا يكبر سنها فضحك رسول الله صلعم فقال يا
ام سليم اما تعلمين ان شرطي على ربي اني اشترطت على ربي هذا بدل مما قبله
او في الدلالة على المراد فقلت انما بشر ارضى كما يرضى البشر واغضب كما
يغضب البشر فايما احد دعوت عليه من امتي بدعوة ليس لها باهل
ان يجعلها له طهورا وزكوة وقربة يقربه بها اي يقرب الله اليه ذلك المدعو
عليك بتلك الدعوة يوم القيمة يعني تلك البنية لم تكن اهلا بدعائي عليها
فيكون لها طهورا فان قيل كيف يصدر عن النبي صلعم الدعاء على من ليس باهل لذلك
قلنا صدوره اما بان يكون المدعو عليه اهلا له في الظاهر وهو عم كان ينظر
الى الظاهر وان لم يكن اهلا عند الله تعالى وبان لا يكون على قصد ممن جرت به
عادة العرب في الكلام من قولهم تربت يمينك لا كبرت سنك وغير ذلك
فخاف عم ان يصادف شيء من ذلك اجابة فسأل ربه ان يجعله رحمة وقربة
م انس رض روى مسلم عنه قال رأى النبي صلعم مع ام سليم خنجرا يوم حنين
فقال لها ما هذا الخنجر قالت اتخذته لان احدا من المشركين ان دنا مني بقرت بطنه
فجعل رسول الله صلعم يضحك ويقول يا ام سليم ان الله قد كفى واحسن
يعني قد كفى عنا شر العدو واحسن الينا قاله يوم حنين ق انس رض
اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي صلعم يدخل بيت ام سليم لكونها خالته
من الرضاعة وينام على فراشها فجاء ذات يوم فنام على فراشها فعرق
وكان عليه السلام كثير العرق فجعلت تنشف عرقه فتعصر في قارورة فقال
عم يا ام سليم ما هذا الذي تصنعين قاله حين رآها تجمع عرقه فقالت
هذا عرقك نجعله في طيبنا وهو اطيب منه ونرجوا بركته لصبياننا قال العلماء
هذه الريح الطيبة كانت صفته عم وان لم يمس طيبا ومع هذا كان يستعمل

الطيب

الطيب في كثير من الاوقات مبالغة في طيب ريحه لملاقاة الملائكة م
انس رض روى مسلم عنه يا ام فلان انظري اي السكك جمع السكة وهي
الطريقة المصطفة من النخل وبه سميت الازقة سككا لاصطفاف الدور
شئت صفة اي واللام في السكك للعهد الذهني فيكون في المعنى نكرة
او زائدة ويجوز ان تكون موصولة وشئت صلتها ومعنى انظري فابلي نفسك
يقال اري تنظر الى فلان اي تقابلها يعني اسلكي اي سكك تريدها حتى اقضي
لك حاجتك قاله لامرأة كان في عقلها شيء اي اختلال فقالت يا رسول الله
ان لي اليك حاجة م عائشة رض روى مسلم عنها يا بريرة هل رأيت
منها شيئا يريبك اي يوقعك في الشك فيما قاله اهل الافك يعني عائشة
هذا تفسير لضمير منها قاله حين قال فيها اهل الافك ما قالوا من الكذب
والبهتان في حقها فاتيان الموصول للتفخيم كقوله تعالى فغشيهم من اليم ما
غشيهم تقدم قصتهم قريبا ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها
يا بنية الا تحبين ما احب قاله لفاطمة حين بعثها ازواج النبي صلعم
اليه ينشدنه العدل في عائشة اي في محبتها يعني يطلبن من النبي صلعم ان
يسويهن بعائشة في المحبة اذ المساواة بينهن في القسم كانت حاصلة
ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت كان رسول الله صلعم يخيل
اليه انه فعل الشيء وما فعله حين صار مسحورا وكان يوما عندي دعا الله
ثم دعا فقال يا عائشة اشعرت الهمزة فيه للاستفهام اي هل علمت ان الله
افتاني اي بين لي فيما استفتيته فيه جاءني رجلان استيناف بيان
لافتاء الله فقعد احدهما عند رأسي والآخر عند رجلي بتشديد الياء هذا
يشير الى انه عم رآهما في المنام فقال الذي عند رأسي للذي عند رجلي
او الذي عند رجلي للذي عند رأسي هذا يمكن ان يكون شكا من النبي صلعم
او من الراوي ما وجع الرجل اراد به النبي صلعم قال مطبوب بالطاء المهملة

والبئر الموخرة اي قال الرجل الآخر انه مسحور قال من طبه قال لبيد بن
الاعصم قال في اي شيء قال في مشط وهو معروف ومشاطة بضم
الميم وهو ما يخرج من الشعر اذا مشط وجف طلعة ذكر على اضافة طلعة
الى ذكر المراد بالذكر فحل النخل والجف بضم الجيم والتشديد الغشاء الذي
على الطلع يعني ان سحره كان في غلاف طلع ذكر لا طلع انثى قال فاين هو
قال في بئر ذي اروان بفتح الهمزة اسم رجل ق عائشة رض اتفقا على
الرواية عنها قالت سمعت رسول الله صلعم يحشر الناس حفاة عراة غرلا قلت
يا رسول الله الرجال والنساء جميعا ينظر بعضهم الى بعض فقال عم يا عائشة
الامر اشد من ان ينظر بعضهم الى بعض يعني يوم القيمة هذا تفسير للامر
او الزمان الذي يقع فيه النظر خ عائشة رض روى البخاري عنها يا
عائشة لا تكوني فاحشة تقدم سبب ذكره ومعنى الفحش في حديث
ان الله لا يحب الفحش خ عائشة رض روى البخاري عنها يا عائشة
ما ازال اجد الم الطعام الذي اكلت بخيبر اراد به الشاة المسمومة
التي كان عم اكل منها قاله في مرضه الذي مات فيه فهذا اوان وجدت
اي وقت وجدت انقطاع ابهري وهو عرق مستبطن في القلب
فاذا انقطع مات صاحبه من ذلك السم خ عائشة رض روى البخاري
عنها يا عائشة ما اظن اي ما اعلم فلانا وفلانا يعرفان بالاعتقاد
ديننا الذي نحن عليه من الاخلاص وفيه الاستقامة يعني رجلين من
المنافقين وفيه جواز بيان عيب شخص على وجه الحسبان اذا ترتب عليه
مصلحة خ عائشة رض روى البخاري عنها يا عائشة ما كان معكم لهو
بحذف حرف الاستفهام قاله لها زفت امرأة الى الانصار المراد باللهو ما يكون
مع العرس من ضرب الدف ونحوه لكن كان دفهم كالغربال فان الانصار
يعجبهم اللهو م عائشة رض روى مسلم عنها قالت جاء النبي صلعم ذات ليلة

فاخرج

فاخرج رداءه ونعليه فوضعهما عند رجليه وبسط طرف ازاره على فراشه
فاضطجع فلم يلبث الا قدر ما ظن اني قد رقدت فاخذ رداءه بالرفق وانتعل
بالرفق وفتح الباب فخرج ثم اغلقه بالرفق فجعلت درعي في راسي وتقنعت
ازاري ثم انطلقت على اثره حتى جاء البقيع فقام فاطال القيام ثم رفع
يديه ثلث مرات ثم انحرف فانحرفت فاسرع فاسرعت فهرول فهرولت
فسبقته فدخلت فاضطجعت فدخل فقال عم يا عائشة ما لك حشيا
وهو على وزن عطشى حال الحشي ضرب النفس وارتفاعه من العدو رابية
وهي التي اخذها الربو وهو بمعنى الحشي قالت قلت لا شيء قال النووي بل
اصوب الروايات وفي بعضها لاي شيء فكلمة اي للاستفهام متعلق
بمحذوف اي لاي شيء اخبرك وفي بعض النسخ لابي بالباء الجارة الداخلة
على الياء فقال لتخبرني بفتح اللام وتشديد النون او ليخبرني اللطيف
الخبير قالت قلت يا رسول الله بابي انت وامي يعني انت مفدي بهما يقال
هذا الكلام للتعظيم فاخبرته اي اخبرت النبي صلعم عما فعلت من خروجي عقيبه
واختفائي منه قال فانت السواد الذي رايت امامي قلت نعم فلهدني
اي دفعني عم في صدري لهدة اوجعتني ثم قال اظننت ان يحيف الله
عليك ورسوله اي يظلمك بان يذهب في نوبتك الى زوجته الاخرى قاله
الجوهري يقال حاف عليه بالحاء المهملة اذا ظلمه قالت هذا من قول المص
وكذا قالت فيما سبق مهما يكتم الناس يعلمه الله يعني قالت عائشة كيف
اخفي منك حالي يا رسول الله فان اخفيت منك يعلمه الله ويخبرك به فعممت
في القول وقالت مهما يكتم الناس مكان مهما كتمت قال نعم قال فان جبرئيل
هذا شروع في بيان سبب خروجه من عندها مختفيا اتاني حين رايت
بكسر التاء اي حين رايت خروجي فناداني فاخفاه منك اي اخفى جبرئيل نداءه
ذاته منك فاجبته فاخفيته منك ولم يكن اي جبرئيل عم يدخل

عليك وقد وضعت ثيابك وظننت ان قد رقدت اي نمت فكرهت
ان اوقظك وخشيت ان تستوحشي فقال اي جبرئيل عم ان ربك يأمرك
ان تأتي اهل البقيع وهي مقبرة المدينة فتستغفر لهم ق عائشة رض
اتفقا على الرواية عنها يا عائشة ما يؤمنني ان يكون فيه عذاب قد عذب
قوم بالريح هذه الجملة الحالية خرجت تعليلا لما قبلها وقد رأى قوم العذاب
فقالوا هذا عارض وهو السحاب المعترض في الافق ممطرنا قاله لما
قالت له يا رسول الله ارى الناس اذا رأوا الغيم فرحوا رجاء ان يكون
فيه المطر وأراك اذا رأيته عرفت في وجهك الكراهية وفي الحديث
كمال مخافته عم وشفقته على امته م عائشة رض روى مسلم عنها يا
عائشة متى دخلت هذا الكلب ههنا تقدم الكلام عليه في اوائل هذا الباب
في حديث ما يخلف الله وعده ولا رسله م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
يا عائشة ناوليني الثوب ويروى الخمرة بالضم وهي السجادة فقالت
اني حائض فقال ان حيضتك ليست في يدك ق عائشة رض اتفقا
على الرواية عنها يا عائشة والله لكأن بتشديد النون ماءها نقاعة
الحناء وهي بضم النون اي الماء الذي ينقع فيه الحناء يعني كان احمر ولكأن
نخلها اراد به طلعه بقرينة بيانه عم فيما سبق ان السحر كان في الطلع وانما
اضاف النخل الى البئر لانه كان مدفونا فيها رؤوس الشياطين يعني الحيات
الخبيثة لوحشته او قبح منظره يعني بئر ذي اروان تفسير للضمائر المؤنثة
ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها يا عائش بضم الشين وفتحها ترخيم
عائشة هذا جبرئيل يقرئك السلام تتمته فقلت وعليه السلام ورحمة الله
وفيه فضيلة لعائشة وجواز بعث الاجنبي على الاجنبية السلام اذا لم يخف
عن ترتب مفسدة عليه م عائشة رض روى مسلم عنها يا عائشة
هلمي اي اولي وهاتي المدية وهي السكين الكبير قالت قاله حين اراد ان يذبح

كبشا

كبشا اقرن ثم اخذها فاضجع الكبش ثم قال بسم الله اللهم تقبل من محمد
وآل محمد ومن امته ثم ضحى به وفيه استحباب اضجاع الذبائح وقول المضحي اللهم
تقبل مني م عائشه رض روى مسلم عنها قالت لما نزل قوله تعالى وانذر
عشيرتك الاقربين قام النبي صلعم على الصفا فقال عم يا فاطمة بنت
محمد يا صفية بنت عبد المطلب لا املك لكم من الله شيئا اي لا اقدر ان
انقذكم من النار في الآخرة فاجتهدوا في العمل الصالح سلوني من مالي
ما شئتم اي في الدنيا ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه يا نساء
المؤمنات برفع المؤمنات حملا على لفظ المنادى ويجوز كسرها على انها
منصوبة حملا على محله وروي بنصب نساء تقديره يا نساء الطوائف المؤمنات
لا تحقرن احديكن لجارتها قيل جارة المرأة مرأة زوجها ولو كراع شاة
محرق صفة كراع وهو مستدق الساق تقديره ولو كان كراع شاة محرق
هدية ويجوز نصب كراع على ان يكون المحذوف كان مع اسمه تقديره ولو كان
الهدية كراع شاة محرقا الخطاب للمهديات يعني لا يمتنع احديكن من الهدية
لجارتها احتقارا للموجود عندها بل تجود بما تيسر ويجوز ان يكون الخطاب
لمن اهدي اليهن يعني لا تحقرن احديكن هدية جارتها بل تقبلها وان كانت
قليلة هكذا ذكره الاقليشي والرواية يا نساء المسلمات لا تحقرن
جارة لجارتها ولو فرسن شاة الفرسن للبعير كالحافر للفرس وقد يستعار
في الشاة وفيه حث على الهدية واستجلاب القلوب

الباب السادس

خ عائشة رض ليس احد يحاسب اي في يوم القيمة المراد بالحساب
في الحديث ما استقصي فيه الا هلك تقدم الكلام عليه في الباب الاول
في حديث من نوقش الحساب عذب اعلم ان المص رقم الحديث رقم البخاري
وانه متفق عليه من حديث عائشة كذا ذكره صاحب التحفة وصادفته انا
بعينه في صحيح مسلم برواية عائشة رض ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية

ليس الشديد اي القوي بالصرعة اي كثير الصرع وهو الاسقاط وهي على
وزن الضحكة للمبالغة يعني ليس القوي من يكون قادرا على ان يسقط خصومه
انما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب يعني انما القوي من يقدر
على ان يقهر اقوى اعدائه وهو النفس عند الغضب حول النبي صلعم معنى هذا الاسم
المشهور عندهم من امر الدنيا الى امر الدين ق ابو هريرة رض اتفقا على
الرواية عنه ليس الغنى عن كثرة العرض بفتح العين المهملة والراء يتناول صنوف
الاموال من النقود وغيرها ويمكن ان يقال عرض الدنيا كانه اراد من العرض مقابل
الجوهر وهو على رأي اهل السنة لا يبقى زمانين فمتاع الدنيا مشبه به
في سرعة زواله وعدم ثباته زمانين يعني ليس الغنى المحمود ما حصل من كثرة
العرض والمتاع انما الغنى غنى النفس يعني انما الغنى المحمود غنى النفس وهو
القناعة لان الحريص فقير دائما وقال الطيبي يمكن ان يراد بغنى النفس حصول
الكمالات العلمية والعملية لان النفس لا تكون محفوظة الا به ق
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ليس المسكين اي ليس الكامل في المسكنة
الذي ترده التمرة والتمرتان ولا اللقمة ولا اللقمتان عند سؤاله
المتردد في الابواب يكون قادرا على تحصيل قوته انما المسكين الكامل
الذي يتعفف اي يترك السؤال عن الناس مع فقره اقرؤا ان شئتم
لا يسألون الناس الحافا الضمير فيه للفقراء المجاهدين المتعففين عن
السؤال بحيث يحسب من لا يعرف حالهم اغنياء وهم اهل الصفة
قال الله تعالى في حقهم تعرفهم بسيماهم لا يسألون الناس الحافا ه
الالحاف هو الالحاح وهو نصب على الحال اي ملحفين او صفة مصدر
محذوف اي سؤالا ذا الحاف او عامله محذوف اي ولا يلحفون الحافا
المعنى لا يوجد منهم سؤال ولا الحاف اذ لو كان السؤال بلا الحاف صادرا
منهم لما احتيج الى معرفة فقرهم بسيماهم خ عبد الله بن عمرو رض

روى

روى البخاري عنه ليس الواصل اللام فيه لتعريف الجنس يعني ليس
حقيقة الواصل ومن يعتد وصله بالمكافي اي الذي اذا انعم عليه
صاحبه يجازيه بمثل ما فعله ولكن الرواية فيه بالتشديد وان جاز
التخفيف الواصل اي الذي يعتد وصله هو الذي اذا قطعت رحمه
وصلها يعني يصل قريبه الذي يقطع عنه ق اسماء بنت
عميس رض اتفقا على الرواية عنها قالت هاجر جماعة الى النبي صلعم
من الحبشة بالسفينة وكنت مع زوجي جعفر بن ابي طالب فيهم فوافقوا
فتح خيبر فاسهم لهم وما اسهم للغائبين عن الفتح غيرهم فدخل
عمر رض على حفصة زوج النبي صلعم وكنت عندها فجئتها زائرة
فقال عمر سبقناكم بالهجرة فنحن احق برسول الله منكم فغضبت فقلت
كلا يا عمر كنتم مع رسول الله صلعم يطعم جائعكم ويعظ جاهلكم وكنت
في دار البغضاء يعني في دار الكفار وذكرت ذلك لرسول الله صلعم
فقال ليس باحق بي منكم الخطاب لاسماء واهلها الذين كانوا معها
في الهجرة الى نجاشي الحبشة وله اي لعمر رض ولاصحابه هجرة واحدة
ولكم انتم هذا ضمير مرفوع وقع موقع المجرور تاكيد للضمير في
لكم اهل السفينة بالنصب على الاختصاص او على النداء سماهم
اهل السفينة لانهم جاؤا بالسفينة من البحر هجرتان احديهما من مكة الى الحبشة
والاخرى من الحبشة الى رسول الله صلعم يعني تفسير من المصرح لضمير ليس
عمر بن الخطاب رض وكان قد قال لاسماء حين قدمت من
الحبشة سبقناكم بالهجرة فنحن احق برسول الله منكم
ق عثمان رض ليس بكذاب يعني ليس باثم من كذب به من قبيل
ذكر الملزوم وارادة اللازم عنه او معناه ليس بكثير الكذب من
اصلح بين اثنين يعني من كذب للاصلاح بين اثنين متباغضين

لان هذا الكذب يؤدي الى الخير وقيل ايض واليه اشار بقوله عم
فهنا الخيرا او نما خيرا شك من الراوي اي بلغ خيرا مؤديا الى
الخير وان لم يكن سمعه يقال نما الحديث اذا بلغه على وجه الاصلاح
ونما بالتشديد اذا بلغه على وجه الافساد وقال سفيان رض يجوز الكذب
في الاعتذار الى رجل لانه اذا جاز للاصلاح بين الناس فللاصلاح
بينه وبين صاحبه يكون اولى قال صاحب التحفة هذا الحديث متفق
عليه لكن لا من حديث عثمان بل من حديث ام كلثوم بنت عقبة
قيل انها اسلمت بمكة وهاجرت ماشية ما روته عن النبي صلعم عشرة
احاديث اخرج لها في الصحيحين هذا الحديث وحده وقال قوم الكذب
الذي فيه مصلحة مشروع مطلقا كالكذب في الحرب وكالكذب في
حديث الرجل امرأته وبالعكس كان يقول كل منهما للآخر لا احد احب
الي منك فانهما جائزان منصوص عليهما بالحديث الآخر وفي خلاص
المظلوم ومنه قول ابراهيم عم اني سقيم ومنادي يوسف ايتها
العير انكم لسارقون وليس في الحديث ما يدل على الحصر على الصورة
المذكورة وقال قوم لا يجوز الا بطريق التورية وهي ان يريد المتكلم بكلام
خلاف ظاهره مثل ان يقول فلان فعل كذا وينوي ان قدر الله ذلك
او يقول في الحرب مات امامكم وينوي به احدا من المتقدمين خ
الصعب بن جثامة رض روى البخاري عنه ليس بنا رد عليك
ولكنا حرم تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انا لن نرده
عليك م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ليس السنة بان لا
تمطروا على بناء المجهول المراد بالسنة القحط ومنه قوله تعالى ولقد
اخذنا آل فرعون بالسنين ولكن السنة ان تمطروا وتمطروا
كرره للتاكيد ولا تنبت الارض شيئا المعنى ليس القحط الشديد

بان لا ينزل عليكم مطر بل هو بان ينزل ولا تنبت الارض وذلك
لان اليأس بعد توقع الرجاء وظهور اسبابه افظع مما كان حاصلا
من اول الامر ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ليس على
المسلم في عبده ولا في فرسه صدقة هذا بظاهره حجة لابي يوسف
ومحمد في عدم وجوب الزكوة في الفرس وللشافعي في عدم وجوبها في العبد
والخيل سواء كانت للتجارة او لم يكن في قوله القديم وذهب ابو حنيفة الى
وجوبها في الفرس لقوله عليه السلام في كل فرس سائمة دينار وفي العبد اذا لم
يكن للخدمة لما روى سمرة بن جندب انه عم كان يأمرنا بالزكوة من العروض
التي نعدها للبيع وحمل العبد في الحديث على العبد للخدمة والفرس على فرس
الغازي توفيقا بينهما فان قيل هذا باطلاقه يقتضي ان لا يجب في العبد صدقة
الفطر على مولاه قلنا قد جاء في رواية مسلم عن ابي هريرة الا صدقة
الفطر فيحمل هذا عليه م جابر رض روى مسلم عنه ليس فيما دون
خمس اواق الاواقي بتشديد الياء وتخفيفها وحذفها جمع اوقية بضم
بضم الهمزة وتشديد الياء وهي في الشرع اربعون درهما وهي وقية
الحجازواهل مكة من الورق بكسر الراء هي الفضة مضروبة كانت او غيرها
صدقة وليس فيما دون خمس ذود بالاضافة وروى بتنوين خمس فيكون
فيكون ذود بدلا عنها لكن الرواية المشهورة هي الاولى والمراد منه خمس ابل
من الذود لا خمس اذواد الذود من الثلث الى العشرة لا واحد له من لفظه كالقوم
من الابل صدقة وليس فيما دون خمسة اوسق جمع الوسق وهو
ستون صاعا بصاع النبي وهو اربعة امداد وكل مد رطل وثلث رطل
بالبغدادي عند ابي يوسف والشافعي والرطل مائة وثلثون درهما
وعند ابي حنيفة كل مد رطلان من التمر صدقة وفي آخر الحديث حجة
على ابي حنيفة في ايجابه العشر في كل ما اخرجته الارض قليلا كان او كثيرا

ولكن يأوله بان المراد منه زكوة التجارة لان الناس كانوا يتبايعون
بالاوساق وقيمة الوسق اربعون درهما ويعمل بقوله عليه السلام فيما
سقته السماء والعيون العشر لانه ابعد من التأويل اعلم ان راوي الحديث
ابو سعيد الخدري رض دون جابر كذا صادفته في صحيح مسلم وقال صاحب
التحفة وصاحب شرح السنة لم يرو راوي هذا الحديث جابرا ق
عائشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت لما قال عم من احب لقاء الله
احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه قلت كلنا نكره الموت
يا رسول الله فقال عم ليس كذلك بكسر الكاف خطاب لعائشة اي
ليس المعنى على ما زعمت من ان المراد من كراهية لقاء الله كراهية الموت
ولكن المؤمن اذا بشر برحمة الله ورضوانه وجنته احب لقاء الله
واحب الله لقاءه ان الكافر اذا بشر بعذاب الله وذكر التبشير
في العذاب للتهكم وسخطه كره لقاء الله وكره الله لقاءه قاله لها
حين قالت كلنا نكره الموت تقدم البيان عليه في الباب الاول
في حديث من احب لقاء الله م فاطمة بنت قيس رض روى مسلم
عنها قالت ارسل وكيل زوجي الي شعيرا في عدتي فسخطته فقال والله
ما لك علينا من شيء فجئت رسول الله صعم فذكرت ذلك له فقال عم
ليس لك عليه نفقة قاله لها لما طلقها زوجها ابو عمرو
ابن حفص البتة اي الطلقات الثلث وروي انها اخر تطليقة بقيت
لها من الثلاث قال الش رحمه الله لا نفقة للمبتوتة ولكن لها
السكنى لقوله تعالى اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم وكذا
للمبتوتة الحامل النفقة لقوله تعالى وان كن اولات حمل فانفقوا عليهن
والحديث حجة له وقال ابو حنيفة واصحابه يجب لها السكنى والنفقة مطلقا
لقوله تعالى اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم الى قوله فانفقوا

عليهن

فانفقوا عليهن وتأويل الحديث عندهم ان يراد من النفقة النفقة التي
ارادته وهي اجود مما يكون من الشعير وروي الجعفي رض ان عمر رض رد حديث
فاطمة وقال لا ندع كتاب ربنا وسنة نبينا بقول امرأة لا ندري اصدقت
ام كذبت ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه قال رأى النبي صعم رجلا
في السفر قد ظلل عليه والناس حوله فقال ما هذا قالوا صائم فقال عليه السلام
ليس من البر الصيام في السفر استدل به من لا يرى الصوم في السفر والجمهور
على جوازه وحملوا الحديث على من جهده الصوم بدليل صيام النبي صعم
في السفر وبقرينة الحال فان قيل اللفظ عام والعبرة لعموم اللفظ لا
لخصوص السبب قلنا فرق بين السياق والسبب فان السياق والقرائن
تدل على مراد المتكلم وتخصيص العام في كلامه ولا كذلك السبب وقوله
ليس من البر من القبيل الاول ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية
عنه ليس منا اي من اهل سنتنا من حلق اي شعره حقيقة او قطعه
ولا خرق اي ثوبه ولا سلق اي رفع صوته بالبكاء وكان هذه الافعال
للجزع عن الميت ق انس رض اتفقا على الرواية عنه ليس من بلد
الا سيطؤه الدجال الا مكة والمدينة ليس نقب
وهو الطريق بين الجبلين من انقابها الا عليه الملائكة صافين
يحرسونها فينزل السبخة بكسر الباء الارض التي تعلوها الملوحة ثم
ترجف اي تزلزل المدينة باهلها ثلاث رجفات فيخرج اليه كل كافر
ومنافق دل الحديث على فضل مكة والمدينة شرفهما الله تعالى ق
ابو ذر رض اتفقا على الرواية عنه ليس من رجل ادعى من فيه
زائدة لغير ابيه وهو يعلمه اي حال كونه عالما ان من ادعاه ابا غير
اب له الا كفر ان كان مستحلا ذلك الفعل المحرم او المراد منه كفران النعمة
ومن ادعى ما ليس له هذا بعمومه يتناول الدعاوى الباطلة كلها مالية

كانت او غيرها فليس منا اى من اهل سنتنا فليتبوأ مقعده من النار
لفظه انشاء ومعناه خبر ومن دعا رجلا بالكفر او قال عدو الله
وليس كذلك الا حار عليه اى حار ذلك القول على القايل وهو
بالحاء والراء المهملتين بمعنى رجع تقدم البيان عليه فى الباب الاول
فى حديث من قال لاخيه يا كافر كذا قال مسلم وقال البخارى لا يرمى
رجل رجلا بالفسوق ولا يرميه بالكفر الا ارتدت اى الكلمة
المرمى بها عليه ان لم يكن صاحبه كذلك ق ابن مسعود رض
اتفقا على الرواية عنه ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب
عند المصيبة ودعا بدعوى الجاهلية يعنى وصف الميت با وصاف
ليست فيه كما كان عادتهم قبل الاسلام وفى رواية أو أو يعنى قال
او شق الجيوب وادعى بدعوى الجاهلية خ ابو هريرة رض روى
البخارى عنه ليس منا من لم يتغن بالقرآن اراد به الحث على التغنى
بالقرآن لا بغيره تقدم الكلام على معنى التغنى فى الباب الخامس فى
حديث ما اذن الله لشيئ كاذنه لنبى يتغنى بالقرآن ق
ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه ليس من نفس تقتل على بناء
المجهول ظلما الا كان على ابن ادم الاول وهو قابيل قتل اخاه هابيل
ظلما كفل بكسر الكاف اى نصيب من دمها فان قلت هذا مشعر
بان يكون اثم ذلك القتل مقسوما بين القاتل وبين قابيل وقد صح
ان النبى صم قال من سن فى الاسلام سنة سيئة كان عليها وزرها
ووزر من عمل بها بعده من غير ان ينقص من اوزارهم شيئ اقول من
فى الحديث يحتمل ان يكون بمعنى اجل فلا يفهم منه القسمة وان يكون
بمعنى الابتداء فيفهم منه قسمة اثم الدم ويكون قابيل مستثنى من
قوله عليه السلام من سن فى الاسلام سنة سيئة او يكون قوله عليه السلام

من

من سن فى الاسلام بيانا للسنة الواقعة بعد بعثته عم لانه سن
القتل ويروى لانه كان اول من سن القتل ق ابن مسعود
رض اتفقا على الرواية عنه ليس هو كما تظنون انما هو كما قال لقمن
لابنه يا بنى لا تشرك بالله ان الشرك لظلم عظيم قاله لما
نزلت الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم اللبس الخلط والظلم
وضع الشيئ فى غير محله فيدخل فيه الكفر والمعاصى فشق ذلك اى هذا
القول النازل على اصحابه لانهم ظنوا ان المراد من الظلم فى الاية هو
المعاصى وقالوا اينا لم يظلم نفسه فبين النبى صلى الله عليه وسلم
بالحديث ان المراد من الظلم الكفر معناه ليس الظلم كما ظننتم من ان المراد
هو المعاصى لاستبعادكم تحقق النظر بعد الايمان وان المراد به الشرك
م جابر رض روى مسلم عنه قال سأل النبى النبى صم عن اهله الادام
فقالوا ما عندنا الا خل فقال عم نعم الادام الخل اللام فيه للجنس
فيكون الحديث حجة لابى حنيفة فى ان ما خلل من الخمر حلال روى ان
عامة ادام ازواج النبى صم كان الخل ق حفصة رض اتفقا
على الرواية عنها قالت قص عبد الله بن عمر على قال رايت فى منامى
كان ملكين اخذانى فذهبا بى الى النار فقلت اعوذ بالله من النار فلقيهما
ملك فقال لى لا روع عليك فقصصتها على النبى صم فقال نعم
الرجل عبد الله اراد به عبد الله بن عمر لو كان يصلى من الليل من
فيه للتبعيض قال سالم كان عبد الله بعد ذلك لا ينام الا قليلا خ
ابو هريرة رض روى البخارى عنه نعم الصدقة اللقحة بكسر اللام وفتحها
الناقة الحلوبة الصفى اى التى اصطفاها صاحبها لنفسها لكثرة
لبنها هذا فعول ذكر معه الموصوف فاستوى فيه المذكر والمؤنث منحة
بكسر الميم وسكون النون نصب على التمييز او حال اى عطية وهى تتناول

الهبة والعارية لكون العرب يستعملون لفظ المنحة كثيرا في الهبة
والشاة الصفي منحة تغدو صفة مادحة للمنحة او استيناف جواب
عمن سال عن سبب كونها ممدوحة باناء حال اي ملتبسة بملأ اناء لبنا
وتروح باخرى اي باناء آخر م ابو هريرة رض روى مسلم عنه نعما
بكسر النون وتشديد الميم وما فيه بمعنى شيء تمييز لفاعل نعم المستتر فيه
لاحدهم اي لاحد المماليك ويروى نعما للمملوك ان يتوفى اي الموت
وهو مخصوص بالمدح يحسن عبادة الله الجملة حال وصحابة سيده
بفتح الصاد مصدر يعني خدمة مولاه نعما له م عدي بن حاتم رض
روى مسلم عنه بئس الخطيب انت قل ومن يعص الله ورسوله
قاله لرجل خطب عنده فقال من يطع الله ورسوله فقد رشد
بفتح الشين وكسرها ومن يعصهما فقد غوى بفتح الواو وقال القاضي
سبب انكاره عم تشريكه في الضمير المقتضي للتسوية ولهذا امره بتقديم
اسم الله والعطف عليه وقال النووي هذا ضعيف لانه قد جاء التشريك
في سنن ابي داود عن ابن مسعود رض انه قال علمنا رسول الله صم خطبة
وقال في خطبته من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فلا يضر
الا نفسه والاولى ان يقال خطبة [ان صح] ذلك الرجل كان خطبة وعظ وكان
من شانها الاطناب فانكره النبي صم لتركه ذلك وخطبته عم في رواية
ابن مسعود رض كانت خطبة تعليم والايجاز اليق به لان اللفظ كلما
قل كان اقرب الى الحفظ ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
بئس الطعام طعام الوليمة يدعى اليه الاغنياء هذا استيناف
جواب عمن سال عن كونه مذموما ويترك الفقراء ومن ترك الدعوة
اي اجابة الدعوة فقد عصى الله ورسوله تقدم البيان عليه
في الباب الرابع في حديث اذا دعي احدكم الى وليمة فليأتها ق

ابن

ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه بئسما لاحدهم ان يقول
نسيت آية كيت وكيت هذا كناية مثل كذا وكذا وقعت صفة لآية ٥
بل هو نسي على بناء المجهول بالتشديد قال الخطابي معناه انساه الله تلك
الآية ونسخ تلاوتها فيكون هذا النهي خاصا في زمن النبي صم وانما نهاهم
عن هذا القول لئلا يتوهم الضياع على القرآن واعلمهم ان ذلك من
قبل الله لما رأى في نسخها من الحكمة كما قال الله تعالى ما ننسخ من
آية او ننسها نأت بخير منها وقال آخرون انه عام وانما نهي عنه لانه يتضمن
ترك القرآن وعدم ملازمته عليه فكره عم نسبة الترك اليه وبين ان
ذلك الامر سماوي واستذكروا القرآن اي اطلبوا من انفسكم مذاكرته
والمحافظة على قراءته وهو عطف من حيث المعنى على قوله بئسما لاحدهم
يعني لا تقصروا في معاهدة القرآن واستذكروه فانه اشد تفصيا
اي ذهابا وخروجا من صدور الرجال من النعم بفتح النون واحد
الانعام وهي المال الراعية واكثر استعماله في الابل يعني اشد من
من تفصي النعم المعقلة من عقلها اذا اطلقها صاحبها العقل
بضمتين جمع العقال بالضم وهي الحبلة التي يشد بها ذراع البعير
فصل ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه بينا
وهو ظرف زمان الف مشبعة بمعنى المفاجاة مضاف الى الاسمية
والفعلية ما بعده يحتاج الى جواب يتم به المعنى انا امشي يعني فاجأت
بين اوقات مشيي اذ سمعت صوتا من السماء فرفعت رأسي فاذا الملك
الذي جاءني بحراء بكسر الحاء وبمد الراء المهملة فمن جعله علم جبل هو على
ثلثة اميال من مكة يصرفه ومن جعله علم مغارة فيه لا يصرفه جالسا
على كرسي بين السماء والارض فجئثت بهمزة بعد الجيم المضمومة وفي
رواية بثائين مثلثتين بعدها بمعنى خفت منه فرقا اي خوفا نصب على

المصدر وقيل معنى جئثت قلعت من مكاني فعلى هذا يكون فرقا مفعولا
له فرجعت فقلت زملوني امر بمعنى غطوني زملوني كرره للتاكيد
فدثروني ماض بمعنى غطوني فانزل الله يا ايها المدثر اي المشتمل بثيابه
وقيل بالنبوة واعبائها قم فانذر اي علم الناس بالتخويف عن العذاب
وربك فكبر وثيابك فطهر اي من النجاسات وقيل هذا كناية
عن الامر بتزكية نفسه عن الصفات المستنكرة والعرب يكنون كثيرا
عن الانسان بالثوب لاشتماله عليه كما يقال المجد في ثوبه والرجز فاهجر
الرجز في اللغة القذر والمراد به هنا الشرك قال النووي من قال اول ما نزل
يا ايها المدثر فقد اخطا والصواب ان يقال اول ما نزل اقرا باسم ربك
الذي خلق كما صرح به في حديث عائشة رض واول ما نزل بعد فترة الوحي
وانقطاعه مدة حتى روي انه عم كان يضطرب منه ويريد ان يلقي نفسه
من جبل يا ايها المدثر ثم تتابع الوحي وقول من قال من المفسرين اول ما نزل
الفاتحة فباطل الى هنا كلامه لكن يمكن ان يقال مرادهم انها اول سورة
نزلت بكمالها خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه بينا انا نائم
أتيت على بناء المجهول بخزائن الارض يعني اتاني الملك بمفاتيح خزائن
الارض وقيل اتى بالخزائن حقيقة اشارة الى تملك امته اليها بفتح البلاد
عنوة ودعوة فوضع روي معلوما وضميره للآتي ومجهولا في يدي
سواران بكسر السين وضمها روي مرفوعا ومنصوبا من ذهب فكبرا
علي اي ثقلا لكراهة نفسي اياهما واهماني اي صيراني ذا همّ وحزن ه
فاوحي الي ان انفخهما اي هذه تفسير للوحي فنفختهما فذهبا
وفيه دلالة على ان الكذابين اللذين اول النبي صم السوارين بهما
يضمحل امرهما بادنى سعي فاولتهما الكذابين اللذين انا بينهما
صاحب صنعاء وصاحب اليمامة قال القاضي وجه تاويلهما

بالكذابين

بالكذابين ان السوارين كالقيد لليد يمنعها عن البطش فكذا الكذابان
يقومان بمعارضة شريعته ويصدان عن نفاذ امرها فان قلت قوله عم
انا بينهما يدل على كونهما في زمانه وكذا ما ذكر في تفسير البغوي من ان قوله
تعالى فمن اظلم ممن افترى على الله كذبا او قال اوحي الي ولم يوح اليه
نزل في مسيلمة الكذاب وقد جاء في بعض روايات مسلم فاولتهما
الكذابين الذين يخرجان بعدي احدهما الاسود العنسي صاحب صنعاء والاخر
مسيلمة صاحب اليمامة قلت معناه يظهر محاربتهما ودعواهما النبوة
بعد بعثتي كذا قاله النووي قتل صاحب صنعاء في مرض موت النبي صم
قتله فيروز الديلمي فلما بلغ خبر قتله النبي صم قال فاز فيروز وقتل مسيلمة
في عهد الصديق قتله الوحشي قاتل حمزة فلما قتله قال قتلت خير الناس في
الجاهلية وشر الناس في اسلامي ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية
عنه بينا انا نائم اتيت بقدح لبن فشربت منه حتى اني لارى
الري يخرج من اظفاري ثم اعطيت فضلي عمر بن الخطاب
قالوا فما اولته قال العلم قال العلماء بين عالم الاجساد وعالم الارواح
عالم آخر يقال له عالم المثال وهو عالم نوراني شبيه بالجسماني والنوم سبب
لسير الروح المنور في عالم المثال ورؤية ما فيه من الصور الغير الجسداني
والعلم مصور بصورة اللبن في ذلك العالم بمناسبة ان اللبن
اول غذاء البدن وسبب لصلاحه والعلم اول غذاء الروح وسبب لصلاحه
قيل التجلي العلمي لا يقع الا في اربع صور الماء واللبن والخمر والعسل تناولها
الآية التي فيها ذكر انهار الجنة فمن شرب الماء يعطى العلم اللدني ومن
شرب اللبن يعطى العلم باسرار الشريعة ومن شرب الخمر يعطى العلم بالكمال
ومن شرب العسل يعطى بطريق الوحي واما الري في العلم فقد اختلف
فيه فمنهم من قال بوجوده لان الاستعداد متناه ولا مزيد على ما يقبل فيحصل

الرى وظاهر الحديث معهم ومنهم من قال بعدمه لقوله تعالى وقل رب زدنى
علما فالامر بطلب زيادة العلم بلا ذكر النهاية يدل على انه لا ينتهى ومنه ما نقل عن سيد
العارفين ابى يزيد البسطامى رح من انه قال شربت الحب كاسا بعد كاس
فما نفد الشراب ولا رويت • ويمكن الجواب عن دليل الاولين بان العلم اذا حصل
بقدر الاستعداد القابل اعطاه الله تعالى استعدادا لعلم آخر فيحصل له
عطش آخر وعن هذا قيل طالب العلم كشارب ماء البحر كلما ازداد شربا
ازداد عطشا وعن الحديث بان يكون محمولا على البداية قبل نزول الآية
خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه بينا انا نائم اذا زمرة اذا للمفاجاة
اى ذا زمرة واقفة حتى اذا عرفتهم خرج رجل من بينى وبينهم فقال هلم
خطاب الى الزمرة افرد نظرا الى اللفظ فقلت الى اين قال الى النار والله
قلت ما شانهم قال انهم ارتدوا بعدك تخلفوا عن بعض الواجبات
وليس المراد منه الكفر لان احدا من الصحابة لم يرتد بعده عم الا قوم من جفاة
العرب على ادبارهم القهقرى وهو الرجوع الى الخلف بلا اعادة وجهه
جهة مشيه ثم اذا زمرة حتى اذا عرفتهم خرج رجل من بينى وبينهم
قال هلم قلت الى اين قال الى النار والله قلت ما شانهم قال انهم
ارتدوا بعدك على ادبارهم بضم الهمزة والضمير المنصوب فيه للتن
وهذا قول النبى صلعم يخلص منهم الا مثل همل النعم الهمل بالتحريك جمع هامل
ق وهو الابل الضالة يعنى لا يخلص منهم الا قليل لقلة النعم الضالة
ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه بينا انا نائم رأيت الناس يعرضون
علىّ وعليهم قمص بضم الميم جمع قميص منها ما يبلغ الثدى بضم
الثاء المثلثة وكسر الدال وبالياء المشددة جمع ثدى اصله ثدوى ومنها
ما يبلغ دون ذلك وعرض علىّ عمر بن الخطاب وعليه قميص
يجره قالوا فما اولت ذلك يا رسول الله قال الدين جر عمر رض قميصه

يدل على بقاء آثاره الجميلة من قوة الدين وكثرة فتح البلاد فى زمانه •
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه بينا انا نائم
رايتنى على قليب وهى البئر التى لم تطو وانما ارى النبى صلعم القليب دون
المطوية بالحجارة ليعلم ان همم ارباب الديانات موقوفة على المعانى
المطلوبة دون القوالب المعمولة عليها دلو فنزعت منها ما شاء الله
ثم اخذها ابن ابى قحافة فنزع بها ذنوبا وهى بفتح الذال المعجمة الدلو
العظيم الملائى ماء او ذنوبين شك من الراوى والصحيح رواية ذنوبين فيه
اشارة الى قصر مدة خلافته وهو سنتان واشهر وفى نزعه
ضعف لم يرد به نسبة الضعف اليه لتقصير منه لانه تحمل فى خلافته
ما تحمل من الاعباء اى مشقاتها حتى قالت عائشة رض لما توفى
رسول الله صلعم ارتدت جفاة العرب وكثر المنافقون فنزل بابى ما لو نزل
على الجبال الراسيات لقصها اى كسرها بل هو اشارة الى ان الفتوح
فى ايامه يكون اقل لقصر خلافته وتغير زمانه وقلة اعوانه والله يغفر له
هذا لا يدل على تقصيره بل هو جار على عرفهم لانهم كانوا يقولون افعل
كذا والله يغفر لك ثم استحالت غربا بسكون الراء الدلو العظيمة
التى تتخذ من جلد ثور فاخذها ابن الخطاب وفى الكلام تقديم وتاخير
معناه فاخذها عمر ثم انقلب الذنوب فى يده من الصغر الى الكبر لان
الاخذ متقدم الى الاستحالة فلم ار عبقريا من الناس اى سيدا قويا
ينزع نزع عمر حتى ضرب بعطن وهو مناخ الابل حول الماء يعنى
اروى الناس ابلهم ثم اووها الى عطنها للتستريح قال القاضى ظاهر هذا يدل
على انه يكون فى خلافة عمر خاصة وانه عم ضرب مثلا لاتساع الناس فى
زمان عمر رض وما فتح عليهم من الامصار وامتداد خلافته قال ابن مسعود رض
ما زلنا اعزة منذ اسلم عمر رض ولقد كان حصنا للاسلام فلما مات انثلم ثلمة

من الحضر وقيل ان هذا في حق خلافتهما جميعا لان تدبيرهما وقيامهما لمصالح
المسلمين تم هذا الامر وضرب الناس بعطن لان ابا بكر رض قطع اهل
الردة وجمع شمل المسلمين وابتداء الفتوح وتمت ثمرات ذلك وتكاملت
في زمان عمر رض وعن سائرهما ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
عنه بينا انا نائم رايتني في الجنة فاذا امرأة تتوضأ الى جانب
قصر فقلت لمن هذا القصر قالوا لعمر رض فذكرت غيرته فوليت
مدبرا قال فبكى عمر رض في المجلس فقال بابي انت وامي يا رسول الله اعليك
اغار قال الشيخ الشارح معنى تتوضأ تغسل يديها ووجهها وليس المراد الوضوء
العرفي الرافع للحدث وما رواه النبي صم من توضأ الحورية كان صوريا فلم يقم
دليل على منعه وفي تمثلها بتلك الهيئة فائدة وهي الاشارة الى شرف
الوضوء العرفي فالحمل عليه اولى خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه
بينا ايوب عريانا يغتسل عريانا خر عليه اي سقط رجل جراد من
ذهب الرجل بكسر الراء الجماعة الكثيرة من الجراد فجعل ايوب يحثي في
ثوبه فناداه ربه يا ايوب الم اكن اغنيتك عما ترى قال بلى وعزتك
الواو فيه للقسم ولكن لا غنى بي عن بركتك وفيه دلالة على اباحة
تكثير المال الحلال م ابو هريرة رض روى مسلم عنه بينا رجل بفلاة
من الارض فسمع صوتا في سحابة اسق حديقة فلان فتنحى
ذلك السحاب اي توجه الى ناحية فافرغ ماءه في حرة وهي بفتح
الحاء المهملة ارض ذات حجارة سود فاذا شرجة وهي بسكون الراء
بالجيم مسيل الماء من الحرة الى السهل من تلك الشراج قد استوعبت
ذلك الماء كله فتتبع اي تتبع الرجل الماء فاذا رجل قائم في
حديقته يحول الماء بمسحاته وهي اسم آلة عريضة من الحديد ماخوذة
من السحو وهو الكشف والازالة فقال له يا عبد الله ما اسمك قال فلان

للاسم

للاسم الذي سمع من السحابة فقال له يا عبد الله لم تسالني عن اسمي
قال اني سمعت صوتا من السحاب الذي هذا ماؤه يقول اسق
حديقة فلان لاسمك فما تصنع فيها قال اما اذا قلت هذا
فاني انظر الى ما يخرج منها فاتصدق بثلثه واكل انا وعيالي
ثلثا وارد فيها ثلثه ق مالك بن صعصعة رض بفتح
الصادين المهملتين وبالعينين المهملتين قيل ما رواه عن النبي صم
خمسة احاديث له في الصحيحين هذا الحديث وحده بينما ما فيه زائدة ه
انا في الحطيم وهو حطيم الكعبة يسمى حطيما لان جدره منكسرة عن
مساواة الكعبة وربما قال في الحجر بكسر الحاء وسكون الجيم بمعنى الحطيم
سمي حجرا لانه حجر عن الكعبة بحيطانه قال الجوهري كلما حجرته من حائط
فهو حجر وانما قال الراوي وربما قال لان النبي صم حكى لهم قصة
المعراج مرات فعبر بالحطيم تارة وبالحجر تارات مضطجعا اذ اتاني آت
فقد بتشديد الدال اي شق قال اي الراوي وسمعته اي النبي صم
يقول فشق ما بين هذه الى هذه قال بعض رواة الحديث يعني من نقرة
نحره الى عانته فاستخرج قلبي قيل هذا الشق غير الشق الذي كان
في صغره على ما روى مسلم عن انس رض ان رسول الله صم اتاه جبريل
وهو يلعب مع الغلمان فاخذه فصرعه فشق قلبه فاستخرج منه
علقة فقال هذا حظ الشيطان منك ثم غسله في طست من ذهب
بماء زمزم ثم اعاده في مكانه وجاء الغلمان يسعون الى امه يعني ظئره
فقالوا ان محمدا قد قتل فاستقبلوه وهو منتقع اللون قال انس
وقد كنت ارى اثر ذلك المخيط في صدره ثم اتيت بطست وهو معروف
وقيل تاؤه بدل من السين من ذهب مملوة ايمانا قال القاضي لعله
من باب التمثيل او تمثل له الايمان بصورة الجسم كما تمثل له ارواح

الانبياء بالصور التي كانوا عليها وقال النووي الطست كان فيها
شيء يحصل به كمال الايمان فسمي ايمانا لكونه سببا له الى هنا كلامه
لعله اراد به ان يكون ذلك الشيء جسما يقوي القلب بخاصيته اشد
تقوية فيكمل به تصديقه فكان شيخي والدي تغمده الله برحمته يقول
كون الطست مملوة بالايمان يحتمل ان يكون باعتبار ما يؤل اليها من
انها تملأ بقلب النبي عم الموصوف بكمال الايمان فغسل قلبي
وهذا الغسل كان لتصفيته وتزييد قابليته لمعرفة ما عجز القلوب عن
معرفته ثم حشي على بناء المجهول اي ملئ بالقلب ظرفه وهو الجلد الرقيق
الذي كان القلب فيه ثم اعيد اي وضع القلب في مكانه او معناه التئم
موضع الشق قيل ما ذكر في الحديث من شق النحر واستخراج القلب وما
يجري مجراه فان السبيل في ذلك التسليم لا التعرض لتوجيهه بتكلف
ادعاء للتوفيق بين المنقول والمعقول وهو مما يتوهم انه محال وقال
الشيخ التوربشتي نحن لا نرى العدول من الحقيقة الى المجاز في خبر الصادق
اذا لم يستحل وهذا الخبر مما لا استحالة فيه ثم اتيت بدابة دون البغل
وفوق الحمار ابيض يضع خطوه عند اقصى طرفه اي بعد نظره
فحملت عليه فانطلق بي جبرئيل حتى اتى السماء الدنيا فاستفتح
قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد وفيه اشارة الى
انه انما استفتح لكون انسان معه ولو انفرد لما طلب الفتح والى ان السماء
محروسة لا يقدر احد ان يمر عليها او يدخلها الا باذن الحارسين قيل
وقد ارسل اليه يعني ارسل الله الى محمد للعروج رسولا وقيل معناه هل صار
رسولا والاول اظهر لان امر نبوته كان مشهورا لا يكاد يخفى على حارس
السموات قال نعم قيل مرحبا به اي لقي رحبا وسعة فنعم المجيء جاء
وفيه تقديم وتأخير والمخصوص بالمدح محذوف فيه تقديره جاء

فنعم

فنعم المجيء مجيئه ففتح اي باب سماء الدنيا فلما خلصت اي وصلت
فاذا فيها آدم اذا للمفاجاة وكذا في اخواتها فقال اي جبرئيل هذا
ابوك آدم فسلم عليه فسلمت عليه فرد السلام ثم قال مرحبا
بالابن الصالح والنبي الصالح قال الامام التوربشتي امر النبي عم بالتسليم
على الانبياء وان كان افضل منهم لانه كان عابرا عليهم وكان في حكم
القائم وهم في حكم القعود والقائم يسلم على القاعد ثم صعد بي حتى
اتى السماء الثانية فاستفتح اي طلب فتح بابها قيل من هذا قال
جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل
مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت اذا يحيى وعيسى وهما ابنا
خالة يعني كل منهما ابن خالة الآخر قال هذا يحيى وعيسى فسلم عليهما
فسلمت فردا ثم قالا مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد
بي الى السماء الثالثة فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن
معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم
المجيء جاء ففتح فلما خلصت اذا يوسف قال هذا يوسف فسلم
عليه فسلمت عليه فرد علي ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي
الصالح اعلم ان رؤيته عم الانبياء عليهم السلام في السماء الاولى الى السابعة
يدل على تفاوت منازلهم وعروجهم وعبوره عم عن جميعهم يدل على انه عم
اعلى منهم ثم صعد بي حتى اتى الى السماء الرابعة فاستفتح قيل من
هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال
نعم قال مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت فاذا ادريس
قال هذا ادريس فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا
بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي حتى اتى السماء الخامسة
فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل

وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما
خلصت فاذا هرون قال هذا هرون فسلم عليه فسلمت عليه
فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح قيل المرئي كان ارواح
الانبياء متشكلة بصورهم التي كانوا عليها الا عيسى عم فانه مرئي
بشخصه ثم صعد بي حتى اتى السماء السادسة فاستفتح قيل من
هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه
قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت فاذا موسى
قال هذا موسى فسلم عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح
والنبي الصالح فلما تجاوزت اي عن موسى بكى فقيل له ما
يبكيك قال ابكي لان غلاما بعث بعدي يدخل الجنة
من امته اكثر ممن يدخل من امتي انما بكى موسى عم اشفاقا على امته
حيث قصر عددهم عن عدد امة محمد صلى الله عليه وسلم لا حسدا عليه لانه لا
يليق به واما قوله ان غلاما بعث بعدي فلم يكن على سبيل التحقير بل على
معنى تعظيم المنة لله تعالى لان محمدا من غير طول العمر في عبادة ربه خصه
بهذه الفضيلة ثم صعد بي الى السماء السابعة فاستفتح جبرئيل قيل
من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد بعث اليه قال
نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت فاذا ابراهيم قال
هذا ابوك ابراهيم فسلم عليه فسلمت عليه فرد السلام ثم قال
مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح ثم رفعت الي اي جعلت قريبة
ومنه قوله تعالى فيها سرر مرفوعة اي مقربة لهم سدرة المنتهى
وهي شجرة في اقصى الجنة ينتهي اليها اعمال العباد او ينتهي اليها علم
الملائكة والرسل فاذا نبقها بكسر الباء الموحدة وبالقاف اي ثمرها
مثل قلال جمع قلة وهي جرة عظيمة هجر وهي قرية قريبة من مكة كانت

يعمل

يعمل فيها القلال مثل الحباب جمع الحب فاذا ورقها مثل اذان الفيلة
بفتح الياء جمع فيل كقردة جمع قرد وهو الحيوان المعروف قال اي جبرئيل
هذه سدرة المنتهى واذا اربعة انهار نهران ظاهران ونهران
باطنان فقلت ما هذان يا جبرئيل فقال اما الباطنان فنهران
في الجنة يقال لاحدهما الكوثر والآخر نهر الرحمة كذا ورد في حديث
آخر وانما قال باطنان لخفاء امرهما فلا تهتدي العقول الى وصفهما او
لانهما مخفيان عن ابصار الناظرين فلا يريان حتى يصبا في الجنة ٥
واما الظاهران فالنيل والفرات يحتمل ان يكون المراد منهما ما عرفا
بين الناس ويكون مادتهما مما يخرج من اصل السدرة وان لم تدرك كيفيته
وان يكون من باب الاستعارة في الاسم بان شبههما بنهري الجنة في
الهضم والعذوبة او من باب توافق الاسماء بان يكونا اسما نهري الجنة
موافقين لاسمي نهري الدنيا ثم رفع لي البيت المعمور وفسره النبي صلعم في
حديث آخر بانه بيت يدخله كل يوم سبعون الف ملك اذا خرجوا منه لم يعودوا
اليه ثم اتيت باناء من خمر واناء من لبن واناء من عسل فاخذت
اللبن فقال هي الفطرة انت عليها وامتك اعلم ان اللبن لما كان
ذا خلوص وبياض واول ما يحصل به تربية المولود صور به في العالم القدسي
مثال الهداية والفطرة التي يتم بها تربية القوة الروحانية وهي الاستعداد
للسعادات الابدية اولها الانقياد للشرع ثم فرضت علي الصلاة خمسين
صلاة كل يوم قيل كانت كل صلاة منها ركعتين الا ترى ان من قال لله
علي صلاة يلزمه ركعتان فرجعت فمررت على موسى عم فقال
بما امرت قلت امرت بخمسين صلاة كل يوم قال اي موسى ان
امتك لا تستطيع خمسين صلاة كل يوم واني والله
قد جربت الناس قبلك وعالجت بني اسرائيل اشد المعالجة

يعني مارستهم ولقيت الشدة فيما اردت منهم من الطاعات فارجع الى
الى ربك فاسأله التخفيف لامتك فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت
الى موسى فقال مثله اى مثل ما قال اولا وهو عالجت بني اسرائيل فارجع
الى ربك فاسئله التخفيف فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى
موسى فقال مثله فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى
فقال مثله فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى فقال
فرجعت فامر بعشر صلوات كل يوم فرجعت الى موسى فقال
مثله فرجعت الى موسى فقال بما امرت فقلت امرت بخمس
صلوات كل يوم قال ان امتك لا تستطيع خمس صلوات كل يوم
واني قد جربت الناس قبلك وعالجت بني اسرائيل اشد المعالجة
فارجع الى ربك فاسئله التخفيف لامتك قال سالت ربي حتى
استحييت ولكن ارضى واسلم تقدير الكلام هنا حتى استحييت فلا
ارجع فان رجعت كنت غير راض ولا مسلم ولكن ارضى بما قضى الله واسلم
امري وامرهم الى الله تعالى فعلى هذا يكون لكن واقعا بين كلامين متغايرين
فلما جاوزت نادى مناد امضيت فريضتي هذا يشير الى ان مراجعة
النبي صم في باب الصلوة لعرفانه ان الامر الاول كان غير واجب قطعا
والا لما صدرت منه المراجعة وقيل فرضت في الاول خمسين ثم نسخت بخمس
وخففت عن عبادي فهي خمس فرائض في التخفيف وخمسون فريضة
في التضعيف لقوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها حديث
المعراج متفق عليه لكني تتبعت فيه سياق البخاري هذا كلام
المص يعني هذا الحديث معناه مما اتفقا عليه الشيخان وبهذا الاعتبار
رقم اوله بعلامة ق لكن لفظه هو الموافق لرواية البخاري قال طائفة
كان اسراء النبي صم الى بيت المقدس بالجسد والى السماء بالروح

مخبرا بان الله تعالى جعل في كتابه العظيم المسجد الاقصى غاية للاسراء
ولو كان زائدا عليه لذكره فيكون ابلغ في المدح وقال النووي عليه
معظم السلف واكثر المفسرين والمحدثين ان العروج كان بجسده في
يقظته ومن قال كلاهما كانا في منامه احتج في رواية مسلم عن مالك بن
صعصعة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا انا عند البيت
بين النائم واليقظان وبقوله عم في آخر الحديث فاستيقظت وانا
بالمسجد الحرام وفي بعض روايات انس عنه اجيب بان تلك الحالة كانت
اول وصول الملك اليه وليس في الحديث ما يدل على انه كان نائما
في القصة كلها واما قوله عليه السلام فاستيقظت فيحتمل ان يكون هذا
الاستيقاظ من نوم آخر بعد وصوله الى بيته لان مسراه كان
بعض الليلة او المراد منه افاقته من تلك المخامرة ورجوعه الى حال
البشرية ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه بينما ثلثة
نفر قال الجوهري النفر بالتحريك عدة رجال من ثلثة الى عشرة يمشون
اخذهم المطر فاووا بقصر الهمزة اى انضموا الى غار في جبل فانحطت
على فم غارهم صخرة من الجبل فاطبقت عليهم فقال بعضهم
لبعض انظروا اعمالا عملتموها صالحة لله فادعوا الله بها
اى بوسيلتها لعله يفرجها عنكم فقال احدهم اللهم انه الضمير فيه
للشان كان لي والدان شيخان كبيران وامرأتي ولي صبية
بكسر الصاد جمع صبي صغار ارعى عليهم اى ارعى ماشيتهم قال الجوهري
يقال فلان يرعى على ابيه اى يرعى غنمه فاذا رحت عليهم اى رددت
مواشيهم الى المراح لاجلهم حلبت فبدأت بوالدي فسقيتهما قبل
بني وانه اى الشان نأى بي اى بعد ذات يوم الشجر اى المرعى
فلم آت حتى امسيت فوجدتهما قد ناما فحلبت كما كنت احلب

فجئت بالحلائب بالكسر اى باللبن فقمت عند رؤسهما اكره ان اوقضهما
من نومهما واكره ان اسقى الصبية قبلهما والصبية يتضاغون
بالضاد والغين المعجمتين اى يصيحون ويتصارخون بكاء من الجوع عند
قدمى فلم يزل ذلك دأبى ودأبهم حتى طلع الفجر الدأب هو العادة
يعنى انهم بكوا وصاحوا وانى منعت عنهم اللبن الى الفجر فان كنت تعلم
انى فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج لنا منها فرجة نرى
منها السماء ففرج الله منها اى من تلك الصخرة المطبقة فرجة
فرأوا منها السماء وقال الآخر اللهم انه كانت لى ابنة عم احببتها
كاشد ما يحب الرجال النساء فطلبت اليها نفسها يعنى
طلبت ان تمكننى من نفسها متوجها اليها فابت حتى آتيها بمائة دينار
فسعيت حتى جمعت مائة دينار فجئتها بها فلما وقعت بين رجليها
قالت يا عبد الله اتق الله ولا تفتح الخاتم ارادت به بكارتها الا بحقه
فقمت عنها فمنعت نفسى من قربانها فان كنت تعلم انى فعلت ذلك
ابتغاء وجهك فافرج لنا فرجة ففرج الله بتخفيف الراء اى
كشف لهم وقال الآخر اللهم انى كنت استأجرت اجيرا بفرق
ارز الفرق بفتحتين مكيال يسع فيه ثلثة اصوع فلما قضى عمله قال
اعطنى حقى فعرضت عليه حقه فتركه ورغب عنه اى اعرض
فلم ازل ازرعه حتى جمعت منه بقرا ورعاءها وهو جمع الراعى
فجاءنى فقال اتق الله ولا تظلمنى حقى قلت اذهب الى تلك البقر
ورعاتها فخذها فقال اتق الله ولا تستهزئ بى فقلت انى
لا استهزئ بك خذ تلك البقر ورعاءها فاخذه فذهب به
فان كنت تعلم انى فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج ما
بقى ففرج الله ما بقى من اطباق الصخرة وفى الحديث استجاب الدعاء

بصالح

بهما
بصالح الاعمال والتوسل به وفضل بر الوالدين وايثارهما على من سواهما
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه بينما رجل يسوق بقرة قد
حمل عليها التفتت اليه البقرة فقالت انى لم اخلق لهذا ولكنى
انما خلقت للحرث وفيه دلالة على ان ركوب البقرة والحمل عليها غير
مرضى فقال الناس سبحان الله بقرة تكلم اى تتكلم بحذف احدى
التائين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فانى اومن به انا اى اصدق بما
اخبرنى ملك من تكلم البقرة وان كان خارجا عن العادة وابو بكر وعمر
لقوة ايقانهما بما اخبرت وبينما راع فى غنمه عدا عليه الذئب فاخذ
منها شاة فطلبه الراعى حتى استنقذها منه اى استخلصها
من الذئب فالتفت اليه الذئب فقال له من لها يوم السبع بسكون
الباء اسم عيد كان لهم فى الجاهلية يشتغلون فيه بلعبهم فيأكل
الذئب غنمهم يعنى من الحافظ لها فى ذلك اليوم وقيل اسم للموضع الذى
فيه المحشر اى من لها يوم القيمة وهذا الوجه بعيد لان قول الذئب ليس
لها راع غيرى لا يناسبه لان الذئب لا يكون راعيا يوم القيمة وروى
بضم الباء وهو الصحيح رواية ودراية معناه من لها عند الفتن اذا ترك
الناس مواشيهم فيتمكن منها السباع فاتحكم فيها يوم ليس لها راع
غيرى اى من الانس فقال الناس سبحان الله ذئب يتكلم فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم فانى اومن به انا وابو بكر وعمر وما هما ثمه
اى ليس ابو بكر وعمر حاضرين فى الموضع الذى تكلم البقرة والذئب
وقال شارح معناه ليسا حاضرين فى الموضع الذى قال النبى صلى الله عليه وسلم
هذا الكلام فيه لكن تفسير الاول اولى لان الجوهرى قال ثمة بمعنى هناك
وهو للبعيد وفى الحديث اخبار برسوخ ايمانهما وبيان وقوع خارق
العادة لغير النبى ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه بينما

رجل يمشي بطريق فوجد غصن شوك على الطريق فأخره اي بعد
ذلك الشوك عن الطريق لئلا يؤذي المارين فشكر الله له اي قبل منه ذلك
العمل فيغفر له ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه بينما رجل
يمشي في حلة وهي ما يكون ثوبين من جنس واحد من برود اليمن تعجبه
نفسه اي يتكبر مرجل بكسر الجيم المشددة وفتحها جمته بضم الجيم وتشديد
الميم ما سقط من الشعر على المنكبين وترجيلها تنظيفها وتحسينها اذ
خسف الله به فهو يتجلجل به الى يوم القيمة اي يتحرك ويتخسف
بالتدريج انما عذب بهذا الكبر لا لان التنظيف ممنوع كيف وقد ورد
ان النبي صم لبس ثيابا ثمينة وكان يكثر تدهين شعره وترجيله يحتمل ان يكون
ذلك الرجل من هذه الامة اخبر بصيغة الماضي لتحقق وقوعه وان يكون من
الامم الماضية هذا هو الصحيح فصل م جابر رض روى مسلم
عنه لعن الله الذي وسمه قال النووي الوسم بالسين المهملة والمعجمة
اثر الكي وفرقوا بينهما بانه بالمهملة مستعمل في الوجه وبالمعجمة في سائر الجسد
قاله لما رأى حمارا قد وسم في وجهه الوسم في الوجه مطلقا
منهي عنه بهذا الحديث لان فاعله يقتضي التحريم واما في غير الوجه فجائز اذا دعت
اليه حاجة لما روي ان النبي صم وسم ظهر رجل في الفتح وغنما في آذانها قوله لعن الله
يحتمل ان يكون اخبارا عن الغيب لاستحقاقه بذلك لكونه غير مسلم ق ابو هريرة
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لعن الله السارق يسرق البيضة فيقطع
يده ويسرق الحبل فيقطع يده قيل القطع في الشيء القليل كان في الابتداء
ثم نسخ بقوله عم القطع في ربع دينار وقيل المراد به قطع الولاة للسياسة
وقيل المراد بالبيضة الخوذة وبالحبل حبل السفينة لكن قتيبة انكر هذا التأويل
لان الحديث ورد في ذم السارق والذم انما يتم اذا وقع القطع في سرقة ما لا
قدر له ووجه كونه سببا للقطع ان سارق اليسير قد يعتاد باخذ الكثير

قابن عم

ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه لعن الله الواصلة وهي التي
تصل الشعر بشعر آخر زورا والمستوصلة وهي التي تطلبه والرجل والمرأة
في ذلك سواء هذا اذا كان المتصل شعر الآدمي لكرامته واما غيره فلا باس
بوصله فيجوز اتخاذ النساء القراميل من الوبر وقيل فيه تفصيل ان لم يكن لها
زوج فهو حرام ايضا وان كان فان فعلته باذن الزوج او السيد يجوز والا
فلا والواشمة وهي التي تغرز الجلد بابرة ثم تحشي بكحل فيخضر والمستوشمة
وهي من تطلبه فان فعلت ذلك بصغيرة تأثم فاعلته ولا تأثم المفعول لها لانها
غير مكلفة وقال بعض اصحاب الشافعي وجبت ازالته بالعلاج والا فبالجرح
ان لم يخف فوت عضو ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها لعن الله
اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد معناه ظاهر
م علي رض روى مسلم عنه لعن الله من لعن والديه قيل هو من باب
التسبيب لان من يلعن ابوي احد فهو يلعن ايضا ابوي اللاعن فكان البادي
بنفسه يلعن ابويه هكذا فسره النبي صم في حديث آخر يسب الرجل والديه
اقول لعل الوجه في تفسيره عم السب بكذا هو استبعاده بان يسب الرجل
والديه بالمباشرة فان وقع سب الوالدين يكون واقعا بالتسبيبة
سبحان الله اذا استحق من يكون سبب السب لعنة فكيف يكون
حال المباشر ولعن الله من ذبح لغير الله قال النووي المراد بالذبح
باسم غير الله كمن ذبح للصنم او لموسى ولغيرهما ذكر الشيخ ابراهيم المروزي
ان ما يذبح عند استقبال السلطان تقربا اليه افتى اهل بخارى بتحريمه
لانه مما اهل به لغير الله وقال الرافعي هذا غير محرم لانهم انما يذبحونه استبشارا
بقدومه وهو كذبح العقيقة لولادة المولود ومثل هذا لا يوجب التحريم
ولعن الله من آوى محدثا بكسر الدال من جنى على غيره وايواؤه
اجارته من خصمه وروي محدثا بفتح الدال وهو الامر المبتدع ومعنى الايواء

على هذا الوجه النقر بر عليه والرضا به ولعن الله من غير منار الارض ٥
وهي جمع منارة وهي العلامة التي تجعل بين حدين للجارين م ابن عمر رض
روى مسلم عنه لعن الله من مثل بالحيوان بتخفيف الثاء المثلثة اي عاقبه
بجعله غرضا للرمي فصل ق ابو هريرة رض اتفقا على
الرواية عنه لو آمن بي عشرة من اليهود يعني عشرة من احبارهم الذين
هم رؤسهم لآمن بي اليهود اي كلهم وفيه اشارة الى انهم اتباع ومقلدون
ويروى لو تابعني عشرة من اليهود لم يبق على ظهرها الضمير فيه
عائد الى الارض فان لم تكن مذكورة لدلالة السياق عليها يهودي الا
اسلم ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه لو ان احدهم اذا اراد
ان يأتي اهله اي يجامع زوجته او امته قال بسم الله اللهم جنبنا
الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا يجوز ان يكون اذا ظرفا لقال
وقال يكون خبرا لان وان يكون شرطية وجزاؤها قال والجملة خبر ان فانه ان
يقدر هذا جواب للو الشرطية ويجوز ان يكون للتمني اعلم ان لو هذه على تقدير
ان تكون شرطية تفيد ترتب وجود التالي عند وجود المقدم لا انتفاء التالي
لانتفاء المقدم كما في قوله تعالى ولو جعلناه ملكا لجعلناه رجلا بينهما
ولد في ذلك اي في ذلك الاتيان لم يضره الشيطان ابدا قال الشيخ
الشارح الاقرب ان يراد منه نفي الاضرار البدني بان لا يصرعه الشيطان اذ
لو حمل على نفي الاضرار الديني لزم ان يكون الولد معصوما عن المعاصي وقد لا يتفق
ذلك واقول الاقرب ان يراد منه نفي الاضرار الديني بان يكون الولد مصونا عن
اغوائه بالنسبة الى الولد الحاصل بلا تسمية لان الشيطان غير مسلط
على الناس بالاضرار البدني خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه لو ان
الانصار سلكوا واديا او شعبا بكسر الشين ما انفرج بين الجبلين لسلكت
وادي الانصار قاله لما قسم الغنائم ولم يعط الانصار شيئا لم يرد النبي صم

بذلك

بذلك القول متابعتهم لانه عم هو المتبوع لكل مؤمن وانما اراد به اختيار موافقتهم
على موافقة غيرهم تطييبا لقلوبهم لما فيهم من حق الجوار وحسن العهد
في المتابعة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لو ان رجلا اطلع
اليك اي الى بيتك الذي انت فيه بغير اذن فخذفته بحصاة الخذف
بالخاء والذال المعجمتين هو الرمي بالحصاة بين السبابتين ففقأت
عينه ما كان عليك جناح تقدم الكلام عليه في الباب الاول في
حديث من اطلع في بيت قوم م ابو ايوب رض روى مسلم عنه لو انكم
لم تكن لكم ذنوب يغفرها الله لكم لجاء الله بقوم لهم ذنوب
فيغفرها لهم ليس هذا تحريضا للناس على الذنوب بل كان صدوره لتسلية
الصحابة وازالة شدة الخوف عن صدورهم لان الخوف كان غالبا عليهم حتى
فر بعضهم الى رؤس الجبال للعبادة وبعضهم اعتزل النساء وبعضهم النوم
وفي الحديث تنبيه على رجاء مغفرة الله تعالى وتحقيق ان ما سبق في علمه
كائن لا محالة لانه سبق في علمه انه يغفر للعاصي فلو قدر عدم عاص لخلق الله تعالى
من يعصيه فيغفر له روى عن النبي صم انه قال قال الله تعالى من علم اني ذو قدرة
على مغفرة الذنوب غفرت له ولا ابالي ما لم يشارك بي شيئا ق
ام حبيبة بنت ابي سفيان رض اتفقا على الرواية عنها قالت ام حبيبة
زوجة النبي صم قلت يا رسول الله انكح اختي قال وتحبين ذلك فقلت
نعم قال انها لا تحل لي فقلت لقد اخبرت انك تريد ان تنكح بنت ام سلمة
فقال عم لو انها لم تكن ربيبتي وهي مشتقة من الرب وهو الاصلاح
وانما قال ربيبتي لانه عم كان ربها ويقوم بامرها في حجرها بكسر الحاء وسكون
الجيم اي في منزلي ما حلت لي انها ابنة اخي من الرضاعة ارضعتني
واباها ثويبة وهي مولاة ابي لهب اعتقها يعني ان درة حرام علي
بسببين وهما كونها ربيبتي وكونها بنت اخي من الرضاعة فلا تعرضن

بسكون الضاد خطاب لازواجه على بناتكن ولا اخواتكن يعني درة
بنت ابي سلمة هذا تفسير للضمير في انها قاله لها لما عرضت عليه اختها
عزة بفتح العين الحديث كان صادرا في حق درة وعزة لكنه عم عمم في الحكم
وقال بناتكن واخواتكن فان قلت ام حبيبة ان كانت عالمة مقتضى آية
التحريم وهي وربائبكم اللاتي في حجوركم الى قوله وان تجمعوا بين الاختين
فكيف عرضت نكاح اختها وان لم يكن عالمة فاي فائدة في قوله لقد اخبرت
انك تريد ان تنكح بنت ام سلمة فكانها استدلت به على جواز نكاح الاخت
قلنا انها كانت عالمة لكنها لما سمعت نكاح النبي صلعم ربيبته ظنت انه من
الامور المختصة به ثم ظنت ان نكاح اخت امرأته يكون كذلك فقالت انكح اختي
خص بعض العلماء تحريم الربيبة لكونها في الحجر فظاهر الحديث حجة لهم والجمهور
على تحريمها مطلقا وحملوا الحديث على انه خارج مخرج الغالب م
ابو برزة الاسلمي رض روى مسلم عنه لو ان اهل عمان اتيت اهل منصوب
بفعل مقدر يفسره ما بعده اي لو اتيت اهل عمان قال النووي عمان في
هذا الحديث بضم العين وتخفيف الميم مدينة بالبحرين حكى القاضي ان منهم
من ضبطه بفتح العين وتشديد الميم يعني عمان البلقاء وهذا غلط ما
سبوك ولا ضربوك قاله لرجل بعثه الى حي من احياء العرب
فسبوه وضربوه وفيه فضل اهل عمان والثناء عليهم ق ابن عمر رض
اتفقا على الرواية عنه قال دخل النبي صلعم النخل التي ابن صياد مضطجع
فيها على فراشه وكان عم يتقي بجذوع النخل يسمع صوتا من زمزمة قبل
ان يراه فلما رأته ام ابن صياد قالت له اي صاف هذا محمد فانتهى ابن صياد
عن زمزمته فقال لو تركته بين اي ابن صياد ما في نفسه وكان من حذاق
الكهنة فاراد النبي صلعم ان يسمع اسلوب كلامه على غفلة منه وفيه جواز كشف احوال
من يخاف مفسدته يعني ام ابن صياد هذا تفسير للضمير المستكن في تركته

م جابر رض روى مسلم عنه لو تركتها اي الياء في تركتها لا شباع الكسرة
ما زال قائما اي السمن يكون موجودا في العكة قاله لام مالك حين عصرت
العكة وهي وعاء مستدير من الجلد يجعل فيه السمن التي كانت تهدي
فيها للنبي صلعم سمنا وكلما يأتيها بنوها ويسألون عنها الادام تعمد الى
تلك العكة فتجد فيها سمنا بمعجزة النبي صلعم فما زالت كذلك حتى عصرتها
قال العلماء الحكمة في زواله عند عصرها وهو ان عصرها مضاد للتوكل على
رزق الله ومتضمن للتدبير والتصرف فيه فلذا عوقبت بزواله ق ابو هريرة
رض اتفقا على الرواية عنه لو تعلمون ما اعلم من اهوال الآخرة وما اعد
في الجنة من نعيمها لبكيتم كثيرا ولضحكتم قليلا فان قيل الخطاب
ان كان للكافرين فليس لهم ما يوجب ضحكا اصلا وان كان للمؤمنين
فعاقبتهم الجنة مخلدين فيها وان دخلوا النار فما يوجب البكاء بالنسبة
الى ما يوجب الضحك شيء يسير فينبغي ان يكون الامر بالعكس قلنا الخطاب
للمؤمنين لكن خرج هذا الحديث في مقام ترجيح الخوف على الرجاء ق
علي رض اتفقوا على الرواية عنه لو دخلتموها لم تزالوا فيها الى يوم القيمة
يعني النار التي اوقدها عبد الله بن حذافة بضم الحاء المهملة وتخفيف
الذال المعجمة وبالقاف السهمي امير من امرائه قيل انه كان رسول رسول الله صلعم
الى كسرى مات في خلافة عثمان رض بمصر تقدم قصة الحديث في الباب الثالث
في حديث لا طاعة في معصية الله خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه
لو دعيت الى كراع وهو مستدق الساق يعني لو دعاني احد الى ضيافة
كراع غنم قال القاضي غلط من حمله على كراع الغميم وهو موضع بين مكة والمدينة
لاجبت اي الداعي ولو اهدي الي ذراع او كراع يعني لو ارسل احد الي
ذراعا على رسم الهدية او كراعا وفي المثل اعطي العبد كراعا وطلب ذراعا لان
الذراع في اليد وهو افضل من الكراع في الرجل لقبلته دل الحديث

على حسن خلقه عم وتواضعه وفيه تحريض للناس عليه م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه قال كان ابو جهل يقول واللات والعزى ان رأيت محمدا ساجدا
لاطأن رقبته فرآه يوما يصلي فما كان يفصده الا وهو يرجع على عقبيه
ويتقي بيديه فقال عم لو دنا مني لاختطفته الملائكة عضوا
عضوا كرر العضو للتاكيد والخطف هو الاستلاب يعني يجعلوه قطعا
فقيل له ما لك تأخرت قال ان بيني وبينه خندقا من نار يعني ابا جهل
مصداق الحديث قوله تع والله يعصمك من الناس م ابو موسى رض
روى مسلم عنه لو رأيتني وانا استمع الواو فيه للحال لقرآءتك البارحة
جواب لو محذوف اي لاعجبك تتمته لقد اوتيت مزمارا من مزامير آل داود المزمار
الصوت الحسن قاله له وفي رواية قال له ابو موسى لو علمت انك تستمع قرآءتي
لحبرته لك تحبيرا خ ابن عباس رض روى البخاري عنه قال قدم مسيلمة
الكذاب المدينة فجعل يقول ان جعل لي محمد الامر بعده تبعته فاقبل اليه رسول الله
صلى الله عليه وسلم مع ثابت ابن قيس وفي يد رسول الله صم قطعة من قضيب
حتى وقف على مسيلمة في اصحابه فقال عم لو سألتني هذه القطعة ما
اعطيتكها ولن تعدو امر الله فيك يعني لن تتجاوز من امر الله فيك
وهو الخيبة فيما املته من النبوة ولئن ادبرت اي ان اعرضت عن طاعتي
ليعقرنك الله العقر الجرح والمراد به هنا الاهلاك وقد قتله الله يوم اليمامة
واني لاراك الذي بضم الهمزة اي لاظنك الشخص الذي اريت فيك
ما اريت وهي من قبيل انا الذي سمتني امي حيدره وهذا اشارة الى
رؤياه عم السوارين اللذين ثقلا عليه فنفخهما وهذا ثابت يجيبك عني
قيل ثابت هذا كان يسمى خطيب رسول الله صم يجاوب الوفود عن خطبهم
قاله لمسيلمة الكذاب وثابت هو ثابت بن قيس بن شماس بتشديد
الميم وفتح الشين المعجمة قيل انما جاء النبي صم الى مسيلمة تألفا له ولقومه

رجاء اسلامهم وليبلغ ما انزل الله اليه خ ابن عباس رض روى البخاري
عنه لو فعله لاخذته الملائكة يعني ابا جهل لما قال لئن رأيت محمدا
يصلي عند الكعبة لاطأن على رقبته تقدم بيانه قريبا ق جابر رض
اتفقا على الرواية عنه لو قد جاء مال البحرين وهو موضع معروف يسلك
اليه من البصرة قد اعطيتك هكذا وهكذا قاله ثلثا تتمته فلم يجيء مال البحرين
حتى قبض النبي صم فلما جاء مال البحرين امر ابو بكر فنادى من كان له
عند رسول الله صم عدة او دين فليأتني فاتيته فقلت له ان النبي صم
قال لي هكذا وهكذا فحثا لي ابو بكر حثية فعددتها فاذا هي خمسمائة فقال
خذ مثليها لان الموعود كان ثلث حثيات وانما حثى له ابو بكر بيده
لانه خليفة رسول الله فيده قائمة مقام يده وفي الحديث حسن وفاء
العهد واكثر العلماء على انه مستحب واوجبه الحسن وبعض المالكية
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لو قلت نعم لوجبت الضمير فيه
للحج تأنيثه باعتبار كونه عبادة او حجة اي لوجبت كل سنة وفي بعض
الروايات لوجب بلا تاء وهو ظاهر ولما استطعتم بلام الابتداء وما
النافية اي لا تطيقون اداءه لمشقته قاله اي النبي صم الحديث
حين قال اكل عام قال الراوي قائله الاقرع بن حابس حين قال عليه السلام
ايها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا فسكت عم حتى قالها ثلاثا
اعلم ان سكوته عم عن جوابه كان زجرا له عن سؤاله فلما رآه لم ينزجر
قال الحديث احتج به من قال الحكم مفوض الى رأيه عم ولا يشترط ان يكون
بوحي لكنه ضعيف لان قوله نعم يجوز ان يكون بوحي نازل يعني وجوب
الحجة هذا تفسير من المص للمبتدأ المحذوف في قوله اكل عام اي في كل عام
وجوب الحجة في هذا العام ق عمران بن حصين رض اتفقا على الرواية
عنه قال كانت ثقيف حلفاء بني عقيل وكان بينه عم وبين ثقيف

عهدهم واسر رجلين من اصحاب النبى صم واسر اصحابه عم رجلا من بنى عقيل
فشدوه بالوثاق فاتاه عليه رسول الله صم فناداه يا محمد فيم اخذت فقال
بجناية حلفائكم ثقيف فتركه فمضى فناداه يا محمد يا محمد فرحم فرجع فقال ما
شانك فقال انى مسلم فقال عم لو قلتها اى تلك الكلمة وانت
تملك امرك اى فى حال اختيارك وقبل كونك اسيرا فلحت كل الفلاح
قال بعض الشراح فيه دلالة على ان النبى صم لم يقبل منه ذلك القول وعلى
الكافر اذا قال انا مسلم لا يحكم باسلامه يؤيده ما روى انه عم فداه فرده الى
الكفار ولكن فيه نظر لان المفهوم منه ان الاسير بتلك الكلمة لا يفلح كل الفلاح
وهذه القضية سالبة جزئية دالة على ان المنفى بعض الفلاح فيجوز ان يكون
بعضه ثابتا له فيكون معناه لو قلتها فى اختيارك لتخلصت من النار
فى العقبى ومن ذل الاسر فى الدنيا ايض فلما قلتها فى اضطرارك تخلصت
من النار فقط واما فداؤه واخذ الرجلين بدله فلا ينافى اسلامه لجواز
ان يكون الرد شرطا فى العهد الجارى بينه وبينهم واستدلالهم به على
ان الكافر لا يحكم باسلامه اذا قال انا مسلم ضعيف لما ثبت فى الصحيح
ان النبى صم نهى المقداد عن قتل كافر قال اسلمت لله عند هربه منه
والتجائه الى شجرة قاله لاسير من بنى عُقيل بضم العين المهملة ٥
اصابوا معه العضباء بفتح العين المهملة وبالضاد وبالمد بعد
الباء الموحدة الناقة المشقوقة الاذن الجملة صفة اسير يعنى اخذه
الصحابة مع ناقة العضباء وهى التى صارت للنبى صم اما بحكم
انها كانت سهم الخاص من المغنم الذى يسمى صفيا واما بالمعاوضة
الصحيحة فاوثقوه فقال انى مسلم فان قلت كيف اخذ الاسير بجرم
حلفائه وقد قال عم الا لا يجنى جان الا على نفسه قلنا يحمل هذا
على ابتداء الاسلام وكان من عادتهم اخذ الحليف بجرم الحليف لاجل

ثم نسخ خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه لو كان الايمان معلقا
بالثريا وهو نجم معروف لناله ابناء فارس وهى فضيلة لهذه
القبيلة ويروى لو كان الايمان عند الثريا لناله رجال او رجل
شك من الراوى اراد به سلمان الفارسى من هؤلاء وهذه الرواية
مذكورة بعينها فى صحيح مسلم خ جبير بن مطعم رض روى البخارى
عنه لو كان المطعم بن عدى حيا ثم كلمنى فى هؤلاء النتنى بفتح النونين
بينهما تاء مثناة فوق ساكنة جمع النتن بمعنى المنتن كالزمنى جمع الزمن
سماهم نتنى لكفرهم لتركتهم يعنى اسارى بدر وما قاله بعض الشراح
من ان المراد من النتنى الذين القيت جيفهم فى بئر بدر فبعيد لان السابق
الى الفهم السليم من قوله لتركتهم ومن تفسير المصنف اياهم بالاسارى
انهم احياء دون الموتى وانما ذكره عم هذا الحديث لان مطعما كان يسعى
فى نقض الصحيفة التى كتبتها قريش على بنى هاشم وبنى المطلب على ان لا يجالسوهم
حتى يخلوا بين النبى صم وقريش وقيل كان لمطعم يجير النبى صم مرجعه من الطايف
وكان يدفع اذى قريش عنه فاحب عليه الصلاة والسلام ان لو كان مطعما
حيا لكافاه على تلك النعمة وقيل انما قال النبى صم ذلك تاليفا
لابنه عم وفيه بيان حسن المكافاة وجواز فرض المحال اذا تعلق
به نكتة وجواز اطلاق الاسير منه من غير فداء م اسامة بن زيد رض
روى مسلم عنه قال رجل فقال انى اعزل عن امراتى فقال عم لم تفعل
ذلك فقال اخاف على ولدها فقال عم لو كان ذلك ضارا
ضر فارس والروم لانهم لا يعزلون عن نسائهم فلا يضر حملهن على اولادهن
الرضيعة يعنى العزل عن المراة اى ترك العزل على حذف المضاف والعزل
اخراج الرجل ذكره من فرجها وقت الانزال ق انس رض اتفقا على
الرواية عنه لو كان لابن ادم واديان من مال لابتغى اليهما ثالثا

الابتغاء هو الطلب عدّى ههنا بالى لتضمنه معنى الضم يعنى لضم اليهما
واديا ثالثا وهلم جرا ولا يملأ جوف ابن آدم الا التراب يعنى لا يزال حريصا
على الدنيا حتى يموت ويمتلئ جوفه من تراب قبره وهذا حكم على الغالب
ويتوب الله على من تاب يعنى ان الله يقبل التوبة من التائب عن
حرصه المذموم وعن غيره من المذمومات كذا قال النووى ويمكن ان يقال
ان تاب يجيئ بمعنى وفق قال الجوهرى يقال تاب الله عليه اى وفقه فمعناه
ان بنى آدم مجبولون على حب المال وعدم الشبع منه الا من عصمه الله ووفقه
لازالة هذه الجبلة المذكورة عنه فوضع قوله ويتوب الله على من تاب موضع
الا من عصمه الله اشعارا بان هذه الجبلة المذكورة مذمومة جارية مجرى
الذنب وان ازالتها ممكنة لكن بتوفيق الله تعالى وههنا نكتة وهى ان فى
ذكر بنى آدم دون الانسان تلويحا الى انه مخلوق من تراب ومن طبيعته
القبض واليبس وازالته ممكنة بان يمطر الله عليه من غمام توفيقه ح
ابو هريرة رض روى البخارى عنه لو كان لى مثل احد ذهبا لسرنى
ان لا يمر على ثلث ليال وعندى منه شيء لو اوفيه للحال يعنى ليسرنى عدم
مرور ثلث ليال والحال ان يكون فيها شيء من الذهب عندى وفى الحقيقة
النفى راجع الى الحال يعنى ليسرنى عدم تلك الحال فى تلك الليالى الا شيء
ارصده لدين يعنى احفظه لاداء الدين لانه مقدم على الصدقة وانما
استثنى الشيء من الشيء لكون الثانى مقيدا خاصا واما رفعه فلكون جوابا
لو فى حكم النفى ومن جعل لو ههنا للتمنى فقد جاوز عن المنهج م جابر رض
روى مسلم عنه لو لم تكله لاكلتم منه ولقام لكم قاله لرجل جاءه
يستطعمه فاطعمه شطر اى نصف وسق شعير وهو ستون صاعا
فما زال الرجل يأكل منه وامرأته وضيفهما حتى كاله وفيه دلالة على
معجزته ع م يفهم حكمة زواله عند الكيل مما ذكر قريبا فى عصر العكة م ابن عباس رض

روى مسلم عنه لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس دماء رجال
واموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه انما ذكر اليمين فقط لانه هو الحجة
فى الدعوى آخرا والا فعلى المدعى اقامة البينة اولا دفعا للفساد ولما جاء
فى بعض الروايات لكن البينة على المدعى واليمين على من انكر قال مالك اليمين
انما يتوجه على المنكر بشرط ان يكون بينه وبين المدعى مخالطة او مداينة بشهادة
شاهدين او شاهد اذ لولاه لتغلب السفهاء على العقلاء بتحليفهم مرارا فى
الدعاوى المختلفة وقتا واحدا قلنا هذا الحديث بعمومه حجة عليه على ان هذا
رأى فى مقابلة النص فلا يعتبر ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
لو يعلم الكافر بكل ما عند الله من الرحمة اى من غير النقمات الى
رحمته لو يأمن من النار ذكر المضارع بعد لو فى الموضعين لقصد استمرار
امتناع الفعل فيما مضى وقتا فوقتا لان لو للمضى وفيه اشارة الى ان
الرجل ينبغى ان يكون بين الخوف والرجاء ق ابو جهيم عبد الله
ابن الحارث رض اتفقا على الرواية عنه قيل له فى الصحيحين حديثان فقط
انما ذكر الشيخ اسم الراوى وكنيته لوقوع الخلاف فيهما قال بعضهم كنيته
ابو جهم بالجيم المضمومة بدون الياء لو يعلم المار بين يدى المصلى ماذا
عليه اى من الاثم لكان ان يقف اربعين خيرا له من ان يمر بين
يديه يعنى لاختار الوقوف اربعين ذكر مسلم عن ابى النضر وهو الذى
رواه اولا عن ابى جهيم انه قال لا ادرى اربعين يوما او شهرا او سنة
لكن الغالب انه عام لما جاء فى رواية ابى هريرة رض لكان ان يقف مكانه
اربعين عاما خيرا له هذا اذا مر وليس للمصلى سترة او مر بينه وبينها ق
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لو يعلم المؤمن ما عند الله من
العقوبة ما طمع بجنته احد ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة
ما قنط من جنته احد القنوط شدة اليأس تقدم بيانه قريبا

ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لو يعلم الناس ما فى النداء
اى الاذان ويحتمل ان يراد منه الاقامة على حذف المضاف يعنى فى حضور الاقامة
وهذا اوفق لقوله عم والصف الاول اى فى الوقوف والتحريمة مع الامام من الثواب
ثم لم يجدوا اى طريقا لتحصيله بان ضاق الوقت عن اذان بعد اذان ولا
يؤذن فى المسجد الا واحد او بان يجيئوا الى الصف الاول دفعة ولا يسع بعضهم به
بعضا الا ان يستهموا عليه اى الا باقتراع القرعة لاستهموا ه
بتخفيف الميم اى لاقترعوا ولو يعلمون ما فى التهجير وهو التبكير الى اى صلوة
كانت يعنى به المبادرة اليها لاستبقوا اليه ولو يعلمون ما فى
العتمة والصبح لاتوهما ولو حبوا اى ولو كان الاتيان حبوا والتقدير
ولو اتيتموها حبوا اى حابين الحبو كون الباء الزحف على الاست وقيل
المشى على اليدين والرجلين فان قلت لم اطلق النبى صم لفظ العتمة على
العشاء مع نهيه عم عنه قلنا يحتمل ان يكون لبيان الجواز وان ذلك النهى ليس
للتحريم وان يكون هذا الاطلاق قبل نزول تسمية الله تعالى بالعشاء وان يكون
ابو هريرة رض سمعه بلفظ العشاء عبّر عنه بالعتمة لعدم بلوغ النهى عن هذه التسمية
او نقول فى اطلاقه ههنا فائدة وهى ان العرب كانوا يستعملون لفظ
العشاء فى المغرب ولو قال لو يعلمون ما فى العشاء لحملوها على المغرب
وفات المطلوب فاستعمل لفظ العتمة الذى يعرفونه خ ابن عمر رض
روى البخارى عنه لو يعلم الناس ما فى الوحدة من المضرة الدينية
والدنيوية كحرمانه من ثواب الصلاة بالجماعة وعدم من يعينه فى حوائجه
لما سار راكب وحده بليل ابدا وفيه نهى عن التفرد بالسفر راكبا
كان او راجلا فكان الظاهر ان يقول ما سار احد انما قيد بالراكب
وبالليل لان الخطر فى الليل اكثر لا سيما اذا كان راكبا لنفور مركبه
من ادنى شىء اعلم ان العلم فى هذه الاحاديث بمعنى المعرفة . . . . .

فصل

فصل ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه لولا
ان اشق على امتى لامرتهم ان يصلوها كذلك يعنى صلاة العشاء
قاله حين اخرها حتى رقد الناس واستيقظوا ورقدوا واستيقظوا
فقام عمر رض فقال الصلاة وفيه دلالة على فضل تاخير العشاء وتقديمها
كان حذرا من المشقة فى تاخيرها وعلى جواز اجتهاده عم فيما لم يرد عليه
الكتاب وعلى ان امره صم للوجوب م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
لولا ان اشق على امتى لامرتهم بالسواك تمامه عند كل صلاة السواك
يطلق على الفعل وعلى العود الذى يتسوك به الفم وجمعه سوك ككتاب
وكتب وانما استحب الاستياك كيلا يتاذى الملك برائحة فم المصلى لما روى
ان الملك الكاتب يقرب من المصلى حتى يضع فاه على فيه ولكن يكره
للصائم بعد الزوال لقوله عم لخلوف فم الصائم اطيب عند الله من
ريح المسك قال النووى كذا يستحب السواك غير وقت الصلوة والقراءة
اذا تغير الفم بالجوع او النوم او اكل ما له رائحة كريهة كيلا يتاذى به الناس
وان استاك بما يزيل التغير كالاصبع والخرقة الخشنين حصل السواك
م انس رض روى مسلم عنه لولا ان تدافنوا لدعوت الله ان
يسمعكم عذاب القبر اى صوته تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث
ان هذه الامة تبتلى فى قبورها م ابن عباس رض روى مسلم عنه لولا
انا محرمون لقبلناه منك قاله للصعب بن جثامة لما اهدى اليه
اى الى النبى صم حمار وحش تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث
انا لن نرده عليك الا انا حرم خ انس رض روى البخارى عنه لولا الهجرة
لكنت امرأ من الانصار قاله يوم حنين لما قسم المال ولم يعط الانصار
بان الارتبة بعد الهجرة اعلى من نصرة الدين وقيل معناه لولا ان النسبة
الى الهجرة نسبة دينية لا يسع تركها لانتسبت الى المدينة والنصر للدين

اعلم ان هذا الحديث وقع في النسخ المصححة في هذا وموقعه على مقتضى ترتيب المصنف
كان اول هذا الفصل يلوح ذلك بادنى التفات ق انس رض اتفقا
على الرواية عنه لولا ان معي الهدي لاحللت تقدم بيانه في الباب الثاني
في حديث اني لبدت رأسي ق انس رض اتفقا على الرواية عنه لولا اني اخاف
ان تكون اي التمرة من الصدقة لاكلتها تقدم الكلام عليه في الباب الثاني
في حديث اني انقلب الى اهلي ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لولا
ان اشق على المسلمين يعني لولا ترك تخلفي عن الجهاد كان مشقة عليهم
ما تخلفت ما فيه نافية عن سرية متوجهة الى الجهاد وهي طائفة من الجيش
يبلغ اقصاها اربعمائة ولكن لا اجد حمولة وهي الابل التي يحمل عليها
ولا اجد ما احملهم عليه ويشق علي بتشديد الياء ان يتخلفوا
عني وفيه فضل الجهاد وانه عليه الصلوة والسلام كان يتركه احيانا رفقا
بالمسلمين الذين لا مركب لهم ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
لولا بنو اسرائيل لم يخنز اللحم بالخاء المعجمة وفتح النون اي لم يتغير ولم
ينتن بيانه ما روي ان المن والسلوى كان يسقط على بني اسرائيل في مجالسهم
كسقوط الثلج فيأخذ كل منهم بقدر ما يكفي ذلك اليوم الا يوم الجمعة فيأخذون
منه للجمعة والسبت لتركهم العمل فيه وقد كانوا نهوا عن ادخارهما اكثر من
ذلك فادخروا ففسد واستمر النتن من ذلك الوقت لان البادي للشيء
كالحامل للغير على الاتيان به ولولا حواء اي لولا خيانة حواء لم تخن انثى
زوجها لانها ام النساء فاشبهنها بيانه ما روي ان ابليس اغواها قبل
آدم حتى اكلت من الشجرة ثم اتت آدم فزينت له ذلك حتى حملته على ان اكل
منها م ابن عمر رض روى مسلم عنه لو لم تذنبوا لجاء الله بقوم يذنبون
فيغفر لهم ويدخلهم الجنة تقدم البيان عليه في حديث لو انكم لم يكن لكم
ذنوب اعلم ان هذا الحديث كان ينبغي ان يذكر في فصل لو قبل حديث جابر

لولم

لو لم تكله لاكلتم

فصل

م ام الحصين الاحمسية رض
قيل ما روت عن النبي صم ثمانية احاديث انفرد مسلم منها بحديثين ان امر
عليكم عبد حبشي على صيغة المجهول من التأمير اي جعل اميرا من قبل
الامام عبد حبشي لا ان يكون هو الامام لان الائمة من قريش او المراد
منه الامام على سبيل الفرض والتقدير مبالغة في طاعته مجدع بتشديد
الدال اي بين الجدع بان يقطع انفه واذنه او نحوهما فاسمعوا واطيعوا
ما قادكم اي مدة قوده اياكم بكتاب الله المراد به حكم الله ليتناول السنة
ايضا م جابر رض روى مسلم عنه ان بعت من اخيك تمرا فاصابته
جائحة اي آفة فلا يحل لك ان تأخذ منه شيئا اي من الثمن فيجب
وضع ثمنه له بقدر الهالك بم تأخذ مال اخيك بغير حق عمل بظاهر الحديث
الشافعي في قوله القديم وقال مالك ان هلك ثلث التمر او اكثر يجب وضع الثمن
والا فلا وقال ابو حنيفة لا يجب مطلقا محتجا بما روي ان النبي صم امر بالصدقة
على من اصيب في ثمر ابتاعه فكثر دينه ليدفعها الى غريمه ولو كان الوضع واجبا
لما امر بها فيحمل الحديث على الاستحباب او على صورة عدم تسليم المبيع الى
المشتري فما هلك يكون من البائع بالاتفاق خ ابن عمر رض روى
البخاري عنه قال كان النبي صم امر زيدا فطعنوا في امارته ثم امر ابنه اسامة
وكان صغيرا على جيش فيه كبار من الصحابة فطعن بعضهم في امارته فقال
ان تطعنوا في امارته فقد كنتم اي فبسبب الاخبار بقد كنتم تطعنون
في امارة ابيه من قبل انما طعن من طعن في امارته لانه كان من الموالي
وكانت العرب تستنكف عن اتباعهم وامره النبي صم اشارة الى ان العادات
في الجاهلية قد بطلت والى ان ارتفاع قدر الناس بالعلم والهجرة والتقى
وايم الله هذا قسم صله يمين ان كان لخليقا اي لائقا بالامارة وان كان
لمن احب الناس الي ان في هذين الموضعين مخففة اسمها ضمير الشان

محذوف والضمير في كان عائد الى بيه وان هذا لمن احب الناس الي بعده يعني اسامة بن زيد اراد به بيان حبه لا تفضيله في الحب على غيره وكان النبي صلعم لا يتبنى زيدا حتى كانوا يدعونه بزيد بن محمد دون زيد بن حارثة فلما نزل القرآن ادعوهم لآبائهم تركوه خ ابن عمر رض روى البخاري عنه ان دعيتم الى كراع فاجيبوا تقدم بيانه في فصل لو خ البراء بن عازب رض روى البخاري عنه ان رايتمونا تخطفنا اي تسلبنا بسرعة الطير اراد به انهزامهم فلا تبرحوا اي لا تزولوا مكانكم حتى ارسل اليكم فان رايتمونا اوطأناهم اغلبناهم فلا تبرحوا مكانكم حتى ارسل اليكم قاله يوم احد لعبد الله بن جبير واصحابه وكانوا خمسين رجلا ق ابو هريرة رض زيد بن خالد الجهني اتفقا على الرواية عنهما ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ذكره ثلث مرات للتاكيد ثم بيعوها اي ان زنت مرة رابعة ولو بضفير وهو الحبل المفتول من شعر يعني ولو بثمن قليل تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا زنت امة احدكم يعني الامة غير المحصنة اي غير المزوجة فان قلت لم وصفها به والحكم في المحصنة كذلك كما قال تعالى فاذا احصن فان اتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات قلت لان السؤال كان واقعا عن غير المحصنة كما ذكر مسلم عن ابي هريرة ان رسول الله صلعم سئل عن الامة اذا زنت ولم تحصن قال الحديث ه ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه قال اتت النبي صلعم امرأة فقالت اني اصرع وانكشف فادع الله لي فقال صلعم ان شئت صبرت على ذلك المرض ولك الجنة الواو فيه للحال وان شئت دعوت الله ان يعافيك قاله لامرأة كانت تصرع فقالت اصبر فادع الله لي ان لا اعافى عن الصرع وهو مرض معروف فدعا لها وفيه استحباب الصبر على البلاء لينال به الدرجة العليا ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها ان شئت فصم وان شئت

فافطر

فافطر بفتح الهمزة قاله لحمزة بن عمرو الاسلمي وساله عن الصيام في السفر ظاهر الحديث ان سؤاله كان عن صوم رمضان لان الخيار في النفل كان مشهورا كان يسرد الصوم اي يواليه ويواظب عليه خ ابن عمر رض روى البخاري عنه ان قتل زيد فجعفر اي فالامير جعفر وان قتل جعفر فعبد الله بن رواحة قاله حين امر بتشديد الميم في غزوة مؤتة بضم الميم وسكون الهمزة زيد بن حارثة وفيه جواز تعليق تولية الامارة بالشرط فيلحق بها غيرها من المناصب خ جابر رض روى البخاري عنه قال دخل النبي صلعم على رجل من الانصار فقال عليه السلام ان كان عندك ماء بات في شنة بتشديد النون القربة الخلقة وهي اشد تبريدا جواب الشرط محذوف وهو فهاته والا كرعنا الكرع تناول الماء بالفم من غير توسط شيء وفيه جواز طلب الحاجة من الانسان ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه ان كان في شيء من ادويتكم خير ففي شرطة محجم الشرط بفتح الشين الضرب بالمشراط على موضع الحجامة ليخرج منه الدم والمحجم بالكسر الالة المجتمع فيها الدم المص وبالفتح موضع الحجامة وهو المراد في الحديث فان قلت الاصل في ان الشرطية ان تستعمل في المشكوك ونحو الخيرية في شيء من ادويتهم لا على التعيين كان محققا عندهم فكيف اورده بان قلت قد تستعمل ان لتاكيد تحقق الجزاء كما يقال لمن يعلم ان له صديقا ان كان لك صديق فهو زيد على معنى ان تصورت معنى الصديق وثبوته لك حق التصور وحصلت معناه في نفسك فهو زيد او شربة من عسل او لذعة بنار يقال لذعته النار بالذال المعجمة والعين المهملة اي احرقته والمراد به هنا الكي قال النووي هذا من البديع عند اهل الطب لان الامراض الامتلائية اما دموية او صفراوية او سوداوية او بلغمية فان كانت دموية فشفاؤها اخراج الدم وان كانت من الثلثة

الباقية فنفقأ ونها الاسهال مما يليق بكل خلط فكأنه عم نبه بشرب العسل على المسهلات والكي محلل للبلغم والريح وفي تأخيره عم العلاج بالكي في الذكر اشارة الى انه لا يفعل الا عند الضرورة اليه لما فيه من الالم الشديد فقد جاء في بعض الروايات ولا احب ان اكتوي م جابر رض روى مسلم عنه ان كدتم آنفا بمد الهمزة اي في هذه الساعة لتفعلون ان هي مخففة ولهذا دخلت اللام في خبرها وهو كادمع اسمه وخبره فرقا بينها وبين ان النافية لعل الشيخ اوردها في فصل الشرطية نظرا الى الصورة فعل فارس والروم يقومون هذا استيناف جواب عمن قال ما يفعلون على ملوكهم وهم قعود اي قاعدون فلا تفعلوا ائتموا بائمتكم ان صلى اي امامكم قائما فصلوا قياما اي قائمين وان صلوا قاعدا فصلوا قعودا قاله حين صلى قاعدا والناس خلفه قيام فاشار اليهم فقعدوا فلما سلم قال اي الحديث تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انما جعل الامام ليؤتم به م معيقيب بن ابي فاطمة رض قيل ما رواه عن النبي صلعم سبعة احاديث له في الصحيح حديث واحد لكن بالفاظ مختلفة انفرد مسلم بهذا اللفظ معيقيب بضم الميم وفتح العين المهملة قال سألت النبي صلعم عن مسح الحصا في المسجد فقال عم ان كنت لا بد فاعلا الجملة الاسمية وهي لا بد حال يعني لا تفعل فان كنت فاعلا حال كونك لا بد لك من فعله فواحدة اي فعل مرة واحدة وفيه دليل على ان العمل اليسير لا يبطل الصلاة خ جبير بن مطعم رض روى البخاري عنه ان لم تجديني فأتي ابا بكر قاله لامرأة امرها ان ترجع اليه ليقضي حاجتها فقالت ارأيت ان جئت فلم اجدك جواب الشرط محذوف اي فما افعل قال الراوي كأنها عنت بقولها لم اجدك الموت قيل في النسخ المقروءة على المصرح ولم اجدك وفيه اشارة الى خلافة الصديق رض ق عقبة بن عامر رض اتفقا

على

على الرواية عنه قال قلنا يا رسول الله انك تبعثنا فننزل بقوم فلا يقروننا فما ترى فقال عم ان نزلتم بقوم فامروا لكم بما ينبغي للضيف اي من القرى فاقبلوا فان لم يفعلوا اي ما ينبغي من القرى فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم اي للضيف وهو يكون واحدا وجمعا كذا قاله الجوهري قال احمد يجوز للضيف ان يأخذ حقه من الطعام جبرا من مضيفه اذا لم يطعمه عملا بظاهر الحديث واوله الجمهور بانه محمول على المضطرين لان ضيافتهم واجبة وقت الضرورة فان امتنعوا فلهم ان يأخذوا منهم قدر الحاجة قيل انه محمول على ابتداء الاسلام لان اخذ الطعام كان جائزا للضيف الغير المضطر ثم نسخ وهذا الوجه ضعيف لان تاريخه غير معلوم وقيل انه محمول على ان يراد بهم اهل الذمة الذين شرط الامام ضيافة من يمر عليهم من المسلمين قال النووي هذا ايضا ضعيف لان الشرط انما صار في زمن عمر رض حين قوي الاسلام دون زمن النبي صلى الله عليه وسلم وقيل حق الضيف في الحديث ان يهتك عرضهم باللسان ويلومهم لا ان يأخذ طعامهم م انس رض روى مسلم عنه قال سئل رسول الله صلعم عن الساعة وعنده غلام من الانصار فقال عم ان يعش هذا الغلام فعسى ان لا يدركه الهرم حتى تقوم الساعة قال القاضي المراد بها موت ذلك القرن او المخاطبين بقرينة ما جاء في رواية عائشة رض ان يعش هذا ولم يدركه الهرم قامت عليكم ساعتكم قال الشيخ الشارح قيل المراد به المبالغة في قرب الساعة وفيه بعد واقول جاء تصوير آخر اكثر منه مبالغة في قربها وهو قوله عم بعثت انا والساعة كهاتين مشيرا الى السبابة والوسطى قال قتادة يعني كفضل احديهما على الاخرى ق عمر بن الخطاب رض اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع رسول الله صلعم فمررنا بصبيان فيهم ابن صياد وقد قارب البلوغ فقال له رسول الله صلعم اتشهد اني رسول الله فقال لا بل تشهد انت اني رسول الله فقلت ذرني يا رسول الله اقتله على ظن انه الدجال فقال عم ان يكن هو فلن تسلط

عليه يعني ان يكن ابن صياد هو الدجال فلن تستطيع على قتله لانه لا يقتله
الا عيسى ابن مريم وان لم يكن هو فلا خير لك في قتله يعني ابن صياد ضمير
هو في الموضعين وقع موقع المنصوب ويحتمل ان يكون تاكيدا للمستكن والخبر
محذوف اي ان لم يكن هو الدجال لما كان فيه من القرائن الدالة على احتمال
كونه دجالا ذكر النبي صلعم الحديث بصورة الشك م ابن عباس رض روى مسلم
عنه قال صام النبي صلعم يوم عاشوراء وامر بصيامه قالوا يا رسول الله انه يوم
يعظمه اليهود فقال صلعم لئن بقيت الى قابل اي لئن عشت الى المحرم الثاني
لاصومن التاسع اي اليوم التاسع من عاشوراء مخالفة لليهود قال
الراوي فلم يات المحرم القابل حتى توفي رسول الله صلعم في الثاني عشر من
ربيع الاول قيل صار صوم اليوم التاسع سنة وان لم يصمه النبي صلعم لانه
عزم عليه وكل ما فعله او عزم عليه او امر او رضي به فهو سنة قيل سبب تعظيم اليهود
يوم عاشوراء ان موسى وقومه عبروا البحر يوم عاشوراء فصاموا شكرا
لله م انس رض روى مسلم عنه لئن صدق ليدخلن الجنة قاله لضمام
ابن ثعلبة لما سأل النبي صلعم عن الفرائض وكان وفدا عليه فقال بعد بيانه
عليه السلام عما سأله والله لا ازيد على هذا ولا انقص منه م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه لئن كنت كما قلت اي كان مقولك كما قلت فلما حذف صار
الضمير المجرور مرفوعا فكانما تسفهم المل تسف من باب الافعال من
السفوف والمل بفتح الميم هو الرماد الحار قال الطيبي فكانما بالفاء وقع
هكذا في المصابيح وصحيح مسلم وكتاب الحميدي وجامع الاصول لكن الظاهر
ان يكون باللام لان اللام في قوله لئن كنت موطئة للقسم وهذا جوابه
سد جواب الشرط اللهم الا ان يعكس ويجعل جواب الشرط سادا مسد
جواب القسم قال النووي كانما تسفهم معناه كانما تطعمهم شبه النبي صلعم
ما يلحقهم من الاثم بما يلحق آكل الرماد من الالم وقيل معناه انك بالاحسان

اليهم

اليهم تخزيهم وتحقرهم في انفسهم فصاروا كمن يسف المل وقيل معناه
احسانك اليهم كالمل يحرق احشاءهم ولا يزال معك من الله ظهير عليهم
اي معين دافع عنك اذاهم ما دمت على ذلك اي على الاحسان اليهم
قاله لرجل قال يا رسول الله ان لي قرابة اي ذوي قرابة اصلهم ويقطعوني
واحسن اليهم ويسيئون الي واحلم بضم اللام من باب كرم يكرم من الحلم
بكسر الحاء وهو الاناءة عنهم ويجهلون علي اي يسيئون والجهل هنا هو
القبيح من القول فصل في حكيم بن حزام رض اتفقا على الرواية
عنه خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى يعني افضل الصدقة ما ثبت بعدها
غنى لصاحبها ليستظهر به على مصالحه لان من لم يكن كذلك يندم غالبا
روي ان متصدقا جاء رسول الله صلعم ببيضة من ذهب فحذفها النبي صلعم
بغضب لما عرف انه لا يملك غيرها وليس له قوة الصبر فان قلت ثبت ان النبي صلعم
لما سأله ابو هريرة رض عن افضل الصدقة قال عم جهد المقل يعني ما يتصدق
الفقير مع احتياجه اليه بجهد ومشقة فكيف الجمع بينهما قلنا الغنى في الحديث
اعم من ان يكون غنى النفس او غنى المال وصدقة المقل انما تكون خيرا اذا
كان عن غنى النفس فيكون كلاهما خيرا واجاب عنه الطيبي بان الفضيلة
تتفاوت بحسب الاشخاص وقوة التوكل فلما كان ابو هريرة مقلا متوكلا
على الله وكان حكيم بن حزام وجيها في الجاهلية والاسلام اجاب عليه السلام
بما يناسب حالهما وقيل المراد بالغنى غنى الفقير يعني افضل الصدقة ما غني
بها الفقير ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه خير الناس قرني
اهل كل زمان وهو اربعون سنة وقيل ستون وقيل مائة سنة واما قرنه
عليه السلام فالذين فيهم عين راته عم ثم الذين يلونهم وهم الذين فيهم عين
رات من راى النبي عم ثم الذين يلونهم وهم الذين فيهم عين رات من راى
من راى النبي صلعم وعلى هذا كذا قيل لكن الصحيح ان قرنه عم اصحابه والقرن

الثانى تابعوهم والثالث تابعوا تابعيهم وعلى هذا ثم يجيئ قوم تسبق
شهادة احدهم يمينه ويمينه شهادته قال النووى معناه يجمع بينهما
فتارة يروج شهادته باليمين قبلها وتارة بعدها وعن هذا ذهب المالكية
الى ان شهادة من حلف معها ترد وقيل هو عبارة عن تكثير شهادة الزور
واليمين الفاجرة وقيل هو مثل فى سرعة الشهادة واليمين حتى لا يدرى
بايهما يبتدأ لقلة مبالاته بالدين م ابوهريرة رض روى مسلم عنه
خير امتى القرن الذى بعثت فيه ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم
الذين يلونهم قال ابوهريرة والله اعلم اذكر النبى عم الثالث وهو قوله
ثم الذين يلونهم المذكورة مرة ثالثة ام لا ثم يخلف قوم يحبون السمانة
بفتح السين اى السمن والمراد منها ما تكون مكتسبة بالتوسع فى المأكل لا
ما يكون خلقة وفى قوله يحبون اشارة اليه وقيل المراد منها جمع الاموال وقيل
التكبر بما ليس فيهم من الشرف يشهدون قبل ان يستشهدوا على بناء
المجهول فان قيل هذا يدل على انها مذمومة وقوله عم خير الشهود الذى
يأتى بشهادته قبل ان يطلب يدل على ان تلك الشهادة ممدوحة فما
التوفيق قلنا الذم فى حق من بادر بالشهادة لمن هو عالم بها قبل الطلب
والمدح فيمن كانت عنده شهادة لا يعلم بها صاحبها فيخبره بها ليستشهد
عند القاضى احتج بالحديث من ذهب الى ان الشهادة قبل الاستشهاد
لا تقبل والجمهور على خلافه ق انس رض اتفقا على الرواية عنه
خير دور الانصار وهو جمع دار المراد بها القبائل التى يسكنون
فيها من باب ذكر المحل وارادة الحال بنو النجار ثم بنو عبد الاشهل
ثم بنو الحارث بن الخزرج ثم بنو ساعدة وفى كل دور الانصار
خير قال العلماء تفضيلهم على قدر مراتبهم وسبقهم الى الاسلام وفيه جواز
تفضيل بعض على بعض اذا لم يكن فيه مخافة الفتنة م ابوهريرة رض

روى مسلم عنه خير صفوف الرجال اولها وشرها آخرها وخير صفوف
النساء آخرها وشرها اولها المراد بالخيرية كثرة الثواب وسببه ان الصف الاول
اعلم بحال الامام فيكون متابعته اكثر وثوابه اتم واوفر ومرتبة النساء لما
كانت متأخرة عن مرتبة الذكور يكون آخر الصفوف يكون اليق بمرتبتهن
قال النووى المراد بصفوف النساء اللواتى يصلين مع الرجال وانما
فضل آخرها لبعدهن عن مخالطة الرجال وتعلق قلوبهن بهم واما اذا
صلين متميزات فهن كالرجال خير الصفوف اولها خ جابر رض روى
البخارى عنه خيركم احسنكم قضاء المراد به قضاء الدين وحسنه ان لا
يوجد منه ما يؤذى صاحب الحق خ عثمان وعلى رض روى البخارى عنهما
خيركم من تعلم القرآن وعلمه قال شارح المشكوة لا بد من تقييد التعليم
والتعلم بالاخلاص روى ان عبد الرحمن السلمى احد رواة هذا الحديث عن
عثمان رض قعد تعلم القرآن من زمان عثمان رض الى امارة الحجاج وقال
هذا الحديث اقعدنى هذا المقعد ق ابوهريرة رض اتفقا على الرواية عنه
خير نساء ركبن الابل اراد به نساء العرب نساء قريش احناه الضمير فيه
لجنس النساء فان قلت هذا يقتضى ان يكون نساء قريش خيرا من مريم بنت
عمران قلت لا يفهم هذا لان مريم لم تركب الابل قط على ولد فى صغره هذا
استيناف جواب عما يقال ما سبب كونهن خيرا وهو من الحنو بمعنى الشفقة
قال الهروى الحانية من تقوم على ولدها بعد كونه يتيما فلا تتزوج وان
تزوجت فليست بحانية وارعاه من الرعاية بمعنى الحفظ على زوج فى
ذات يده اى فى ماله المضاف اليه وقيل هو كناية عن البضع الذى هو
ملكه يعنى هى اشد حفظا فرجها لزوجها ق على رض اتفقا على الرواية
عنه خير نسائها مريم بنت عمران وخير نسائها خديجة بنت خويلد
المراد به جميع نساء الارض فيحمل على ان كل واحدة منهما خير نساء الارض فى

عصرنا واما التفضيل بينهما فمسكوت عنه م ابو هريرة رض روى مسلم خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق ادم وفيه ادخل الجنة وفيه اخرج منها ولا تقوم الساعة الا في يوم الجمعة قال القاضي عياض هذه القضايا لبيان ما وقع فيه من الامور العظام لا انها فضائل اذ ليس خروج آدم وقيام الساعة فضيلة قال ابو بكر في شرح الترمذي الجميع فضائل لان خروج آدم سبب للتعجيل جزاء الصلحاء تقدم الكلام في انه افضل او يوم عرفة في الباب الخامس في حديث ما من يوم اكثر من ان يعتق م عوف ابن مالك الاشجعي رض روى مسلم عنه خيار ائمتكم اي امرائكم الذين تحبونهم ويحبونكم التحاب من الفريقين انما يكون ممدوحا اذا كان الائمة عدولا كما كان في ايام الخلفاء الراشدين ويصلون عليهم اي على جنائزهم وقيل المراد منها الدعاء بالخير والهداية ويصلون عليكم وشرار ائمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم

فصل

خ ابن عباس رضي الله عنهما روى البخاري عنه ابغض الناس الى الله ثلثة ابغض افعل التفضيل من المفعول على الشذوذ وما قاله شارح البخاري من ان اللام في الناس للجنس فبعيد اذ لا معصية اعظم من الكفر اللهم الا ان يحمل على التهديد بل اللام فيه للعهد والمراد منه عصاة المسلمين بقرينة المقام ملحد في الحرم اي مائل عن الحق في الحرم بان يهتك حرمته ويفعل معصية فيه مصداقه قوله تعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم ومبتغ في الاسلام سنة جاهلية يعني طالب ان يحيي سنة الجاهلية كالميسر وجزاء شخص بجناية من هو من قبيلته ومطلب بتشديد الطاء اسم فاعل من اطلب بمعنى اجتهد اصله تطلب فقلبت التاء طاء فادغم في الطاء دم امرئ مسلم بغير حق ليهريق دمه اي ليريق بالهاء المفتوحة اصله اريق ماضيه هراق اصله اراق والهمزة في مضارع

[illegible]

افعل انما كانت محذوفة لئلا يجتمع الهمزتان في الاخبار عن نفس المتكلم فلما زال ذلك المحذور بقلب الهمزة هاء بقي الهاء مفتوحة فلم تحذف وقيل الهاء فيه ساكنة زائدة اصله يا هريق ماضيه اهراق بسكون الهاء فلما حذفت الهمزة هربا من المحذور المذكور بقيت الهاء ساكنة ولما كان المنع عن اراقة الدم مقصودا اعاد لفظ الدم صريحا ولم يقل ليهريقه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اثقل صلاة على المنافقين صلاة العشاء وصلاة الفجر انما ثقلتا لان العشاء وقت الاستراحة والصبح في الصيف وقت لذة النوم وفي الشتاء وقت شدة البرد وفيه اشارة الى انهما انما يثقلان على المنافقين واما المؤمنون المخلصون فتطيب لهم هذه المشقات لنيل الدرجات ولو يعلمون ما فيهما اي من الاجر لاتوهما ولو حبوا اي ولو كانوا حابين والحبو بالسكون المشي على الاشبار على اليدين والرجلين ق ابو هريرة وعايشه رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنهما احب الاعمال الى الله ادومها وان قل اي العمل وانما كان العمل الذي يداوم عليه احب لان النفس تالف به ويدوم بسببه الاقبال على الله تعالى ولهذا ينكر اهل التصوف ترك الاوراد كما ينكرون ترك الفرايض م ابو هريرة رض روى مسلم عنه احب البلاد اي اماكن البلاد وقيل لا حاجة الى هذا التقدير لان المراد بالبلد ماوى الانسان الى الله مساجدها لان المسجد موضع الصلوة والذكر وابغض البلاد الى الله اسواقها لان السوق موضع الغفلة والغبن المراد بحب الله تعالى المسجد ارادة الخير لاهله وبغضه السوق خلافها لاهله خ عبد الله بن عمرو رض روى البخاري عنه احب الصيام الى الله صيام داود كان يصوم يوما ويفطر يوما انما كان هذا النوع احب لانه اشق اذ النفس تصادف مالوفها في يوم وتفارقه في آخر دل الحديث على انه افضل من صوم الدهر وذهب بعض العلماء الى عكسه لان العمل

كان اكثر كان الاجر اوفر هذا هو الاصل المستمر فى الشرع فان قيل كيف يكون
صوم الدهر افضل وقد قال عم لا صام من صام الابد قلنا هذا محمول على
حقيقته بان يصوم فيه الايام المنهية او على من ضعف حاله وتضرر به يؤيده
ما روى مسلم انه عم نهى عبد الله بن عمرو عن ذلك لعلمه انه سيعجزه ولم ينه حمزة بن
عمرو لعلمه بقدرته او نقول لا صام دعاء عليه لارتكابه المنهى عنه او معناه لم
يجد ما يجد غيره من الم الجوع واحب الصلاة الى الله اى فى النوافل صلوة
داود كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه وانما صار
هذا النوع احب الى الله لان النفس اذا نامت الثلثين من الليل تكون اخف
وانشط الى العبادة هـ سمرة بن جندب رض روى مسلم عنه احب الكلام
الى الله اربع سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر المراد
بالكلام كلام البشر لما روى انه عم قال افضل الذكر بعد كتاب الله سبحان الله
والحمد لله الخ وانما كان هذه الاربع احب لاشتمالها على جملة انواع الذكر من التنزيه
والتحميد والتوحيد والتمجيد لا يضرك بايهن بدأت لان المعنى المقصود
لا يتوقف بهذا النظم لاستقلال كل واحدة من الجمل قال اهل التحقيق حقيق
ان يراعى هذا النظم لان المتدرج فى المعارف يعرف الله اولا بتنزيه ذاته عما
يوجب نقصا ثم بالصفات الثبوتية التى يستحق بها الحمد ثم يعلم ان من هذا
شانه لا يستحق الالوهية غيره فيكشف له من ذلك انه تعالى اكبر واعظم
ق عقبة بن عامر رض اتفقا على الرواية عنه احق الشروط ان توفوا
بها اى بوفائكم بها ما استحللتم به الفروج اى الشروط التى يستحل بها
الفروج مثل ان يتزوج امرأة على الف ان اقام فى بلدها وعلى الفين ان اخرجها
وما قاله بعض الشراح من انه يدخل فيه ما دعا المرأة الى الرغبة فى الزوجية مثل
ان لا يتزوج عليها ولا يتسرى فضعيف لان ما يحترم به الفروج ويستحل
بسببه هو المهر فما يتعلق به من الشرط يكون اليق بالوفاء دون غيره وفى

قوله احق الشروط اشارة الى ان كل مشروط فى حق النكاح لا يجب الوفاء به
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اخوف ويروى ان اخوف ما اخاف
عليكم ما يخرج الله لكم من زهرة الدنيا قالوا وما زهرة الدنيا يا رسول الله
قال بركات الارض اراد بها الاموال نسبت الى الارض لان اكثرها يحصل بها
قالوا يا رسول الله وهل يأتى الخير بالشر هذا استفهام انكار ارادوا بان ما
حصل لنا من الدنيا فهو خير لا محالة ولا يترتب عليه شر قال لا يأتى الخير الا بالخير
لا يأتى الخير الا بالخير لا يأتى الخير الا بالخير كررها ثلث مرات لينقمع ما فى خاطرهم
من الاشتباه يعنى الخير الحقيقى لا يأتى الخير الا بالخير ولكن هذه الزهرة ليست
بخير حقيقى بل هو مفض الى شر لانها تشغل عن كمال الاقبال الى الآخرة ضرب
النبى صلعم لهذا مثلا بقوله ان كل ما ينبت الربيع من النباتات فصله عما
قبله لكونه استينافا جوابا عمن قال ان الخير اذا لم يأت الا بالخير فعلام الخوف
يقتل الحيوان الذى اكله او يلم اى يقاربه من الهلاك ويروى يقتل
حبطا بالحاء المهملة وفتح الباء مصدر وهو ان يفرط الدابة فى الاكل حتى
ينتفخ بطنها ولا يخرج مما فيه شئ وهو نصب على التمييز او يلم الا آكلة
الخضر بمد الهمزة اى الدابة التى تاكل الخضر وهو بفتح الخاء وكسر الضاد معجمتين
نوع من البقول غير جيد فلا ياكله المواشى كثيرا هذا استثناء مفرغ من
المثبت فانه جائز اذا صلح المقام للعموم كما فى قرأت الا فى يوم الجمعة وههنا
كذلك فانها تاكل اى الدابة تاكل الخضر حتى اذا امتدت خاصرتاها يعنى
شبعت استقبلت الشمس فاجترت بتشديد الراء اى اخرجت الجرة وهى
ما يخرجها البعير من بطنه ليمضغها ثم يبلعها وبالت وثلطت اى القت الثلط
وهو الرجيع الرقيق ثم عادت فاكلت بيان ضرب المثل هو ان ما ينبته الربيع
يقتل الدواب ويقربها اليه وذلك لانها لما رأت نبتا خضرا زينت لها
الشهوة البهيمية انه خير نافع فزادت فى اكله من غير نظر الى عاقبته فهلكت

فكذا من يجمع المال ويتلذذ به ولا ينظر الى اختلال آخرته فهلك هذا الظالم المفرط
في جمع الدنيا اعلم ان قوله الا آكلة الخضر ضرب مثل للمقتصد لان المواشي
لا تستكثر منه ثم اذا اكلت وشبعت تتوخى ازالة ذلك ودفع مضرته بالثلط
والبول وغيرهما فكذا من اقتصد في اخذ الدنيا ولم يمسك ما اخذها واخرج
الحق منها ينتفع بها وينجو من وبالها ولكن ان تعرف ان ههنا صنفا آخر وهو
ان تاكل الدابة من الخضر مقدار ما يسد به جوعتها ولا تشبع منه حتى تحتاج الى
دفعه فذلك مثل الزاهد في الدنيا الراغب في الآخرة وانما لم يذكره النبي صعم لانه
في بيان ما يخاف على امته ولا خوف في هذا الصنف ان هذا المال خضرة
تانيثه على تاويل ان العيشة بالمال خضرة ويروى خضر وهو ظاهر حلوة
فمن اخذه بحقه اي بقدر حاجته من الحلال ووضعه في حقه اي في محل الانفاق
فنعم المعونة هو لكسب الآخرة ومن اخذه بغير حقه كان كالذي ياكل
ولا يشبع وهذا مرض عظيم ومصيبة جسيمة وفي هذا المعنى قيل بيتان ع
اذا اقنعت نفسي بايسر بلغة ٭ من المال يكفيني الى كفيني وان هي لم تقنع
فتلك مصيبة ٭ اصبت بها في المال والعقل والدين ٭ اعلم ان قوله عم
ان هذا المال الى آخره زيادة توضيح والا فمعناه كان معلوما مما تقدم تلويح
م عائشة رض روى مسلم عنها قالت لما قال النبي صعم لازواجه اسرعكن
لحاقا بي اي اول من يموت منكن بعد موتي اطولكن يدا كن يتطاولن
ايتهن اطول يدا وكانت اطولنا يدا زينب لانها كانت تعمل بيدها وتصدق
هذا هو المذكور في صحيح مسلم قال الشراح ظنت ازواج النبي صعم ان المراد من
طول اليد معناه الظاهر فاجتمعن يتطاولن ايديهن ولكنه كان كناية
سخائهن يقال فلان طويل اليد اذا كان جوادا اقول ليت شعري من اين
عرفوا ان الازواج ظنن كذا والمفهوم من حديث عائشة انهن فهمن منه
السخاء وتطاول ايديهن عبارة عن مقايسة اعطيتهن ولو كن

ظنن

ظنن طول الجارحة لما استقام تعليلها بقولها لانها كانت تعمل بيدها
وتصدق ومعلوم ان من له ادنى دربة يعرف ان لا تعلق لطول العضو
لجوده عم فكيف غفلت عنه ازواج النبي صعم مع قوة ذكائهن وفيه
معجزة للنبي صعم حيث ماتت زينب اولهن ولحقته عم ق ابو هريرة
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اشعر كلمة اي اصدق كلام تكلمت
بها العرب كلمة لبيد وفي رواية اصدق كلمة قالها شاعر وهو ابو عقيل
لبيد بن ربيعة صحابي كان وفد قومه بني جعفر وكان شريفا في الجاهلية
والاسلام الا كل شيء ما خلا الله باطل اي فان في حد ذاته وهو لكن
وهذا قريب من قوله تعالى كل شيء هالك الا وجهه وانما كان هذا القول اصدق
لان النقل والعقل شاهدان عليه روي ان لبيدا لما انشد هذا المصراع
قال عم صدقت ولما قال وكل نعيم لا محالة زائل قال عم كذبت فان نعيم
الجنة لا يزول م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اصدقكم رؤيا
اصدقكم حديثا الاصدق الثاني مبتدأ والاصدق الاول خبره قال
النووي هذا على اطلاقه وحكى القاضي عن بعض العلماء ان هذا يكون في
آخر الزمان عند موت العلماء فيجعل الله ذلك عوضا لهم عما فات والاول
اظهر لان الكاذب في حديثه يتطرق خلله الى رؤياه فيخترع خياله صورا
غير موافقة لما في عالم الحس فيكذب الرؤيا م ابو هريرة رض روى مسلم
عنه اغيظ رجل على الله يوم القيمة واخبثه رجل كان تسمى بملك
ملك الاملاك لا مالك الا الله الغيظ غضب العاجز عن الانتقام وهو
مستحيل في حقه تعالى فيكون كناية عن شدة كراهة هذا الاسم وعقوبة
المسمى به اذا التذ منه م جابر رض روى مسلم عنه افضل الصلوة
طول القنوت يعني افضل احوال الصلوة طول القيام استدل به
ابو حنيفة والشافعي على ان طول القيام افضل من كثرة السجود

ليلا كان او نهارا وذهب بعضهم الى ان الافضل في النهار كثرة السجود لان من وصف صلاة النبي صلعم في الليل وصف بطول القيام قلنا ما ذكرتم حكاية فعل والمنطوق اولى هر ابو هريرة رض روى مسلم عنه افضل الصيام بعد شهر رمضان المضاف محذوف هنا يعني افضل شهور الصيام شهر الله المحرم فان قيل اذا كان هذا افضل فما وجه ما روى انه عم كان يصوم في شعبان اكثر مما في المحرم قلنا لعله عم علم فضيلته في آخر حيوته او لعله كان يعرض له اعذار فيه من مرض وسفر وغيرهما اعلم ان تفضيله تفضيل داود عم فيما سبق كان باعتبار الطريقة وهذا التفضيل باعتبار الزمان فيكون طريقة داود عم في المحرم ايضا افضل من طريقة غيره ه وافضل الصلاة بعد الفريضة صلاة الليل وفيه حجة لبعض اصحاب الشافعي في تفضيل صلاة الليل على سنن الرواتب هر ثوبان رض روى مسلم عنه افضل دينار ينفقه الرجل دينار ينفقه على عياله اعم من ان يكون نفقتهم واجبة عليه او مستحبة قدم نفقتهم لان الانفاق عليهم اكثر ثوابا ودينار ينفقه الرجل على دابته في سبيل الله قيد بكونها في سبيل الله لان افضل الدواب ما اتخذ لذلك ودينار ينفقه الرجل على اصحابه في سبيل الله هر ابو هريرة رض روى مسلم عنه اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد اقرب مبتدأ خبره محذوف وجوبا لسد الحال مسده فهو مثل قولهم اخطب ما يكون الامير قائما الا ان الحال ثمة مفرد وهنا جملة مقرونة بالواو وانما كان العبد اقرب الى رحمة الله حالة السجود لانها حالة غاية التذلل والاعتراف بعبوديته فكانت مظنة الاجابة ولهذا امر النبي صلعم بقوله فاكثروا الدعاء اي في السجدة اختلف في ان كثرة السجود افضل ام طول القيام استدل بعض بهذا الحديث على افضلية الاول والآخرون على افضلية الثاني بحديث جابر تقدم قريبا رجح اهل

التحقيق القول الاول بان السجود مذكر للمبدأ والمعاد اللذين يلوح اليهما قوله تعالى منها خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم تارة اخرى والمقصود معرفتهما ورجح قوم الثاني بانه مشتمل على القراءة التي فرضت في الصلوة ولا كذلك السجود ق ام حرام بنت ملحان رض اول جيش من امتي يغزون البحر قد اوجبوا اي لانفسهم الجنة قالت فقلت انا فيهم قال انت فيهم قيل ام حرام اخت ام انس بن مالك وركبت البحر مع زوجها في زمن معاوية الى قبرس فصرعت عن دابتها فتوفيت هناك ودفنت اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة ق لكنه من افراد البخاري ولم يخرجه مسلم وكذا في الجمع بين الصحيحين مذكور في افراد البخاري ق ام حرام بنت ملحان رض اول جيش من امتي يغزون مدينة قيصر مغفور لهم اي لذلك الجيش مغفور لهم قالت فقلت انا فيهم يا رسول الله قال لا وهذا الحديث ايضا من افراد البخاري وقد اعلمه الشيخ بعلامة ق فان قيل كان في اول من غزا مدينة قيصر يزيد بن معاوية فكيف غفر له اجيب بانه لم يحضر الجيش وبانه عم اراد الجماعة فيكون من باب التغليب لكن هذا الجواب على تقدير كون زيد مستحلا ما فعله وهو غير معلوم وهو من اصحاب الكبائر فامره الى الله تعالى وما قاله الشيخ الشارح وفي الحديث دلالة على ان القتل في سبيل الله والموت فيه سواء ضعيف لان المفهوم منه المغفرة ولا يفهم منه التسوية اللهم الا ان يراد منه التسوية في المغفرة هر ابن مسعود رض روى مسلم عنه اول ما يقضى بين الناس يوم القيمة في الدماء ابتدأ بحقوق الدماء يدل على اهميتها وعظم امرها لانه هدم البنية الانسانية ولا ينبغي ان يكون بعد الكفر ذنب اعظم من القتل لا يقال هذا مخالف لقوله عم اول ما يحاسب به العبد صلاته لان هذا فيما بين العبد وربه وحديث الباب فيما بين العباد يدل عليه قوله فيما بين الناس خ انس رض روى البخاري عنه

اهون الناس عذابا ابو طالب وهو منتعل بنعلين يغلي منهما دماغه
فيه دلالة على تفاوت عذاب الكفار سبق بيان وجه التخفيف عنهم مع
استوائهم في جريمة الكفر في الباب الثالث في حديث لا ينفعه فصل
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه كل ابن آدم تاكله الارض يعني
كل اجزاء ابن آدم تبلى الا عجب الذنب وهو بفتح العين وسكون الجيم هو
العظم الذي في اسفل الصلب عند العجز ويقال له العجم ايضا منه خلق وفيه
يركب المراد منه ان عجب الذنب يطول بقاؤه لانه لا يبلى اصلا لما روي في
حديث آخر ان عجب الذنب اول ما يخلق وآخر ما يبلى قيل الحكمة في طول بقائه
انه قاعدة بدن الانسان وبالحري ان يكون اصلب من الجميع كقاعدة الجدار
قيل خص من هذا الحديث الانبياء عليهم السلام حرم على الارض اجسادهم
ق م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اتفقا على الرواية عنه كل المسلم على
المسلم حرام دمه اي اراقة دمه بلا حق وهو فاعل حرام او بدل من كل المسلم
بدل البعض من الكل وعرضه اي هتك حرمته بلا استحقاق له وماله اي
اخذ ماله بالغصب ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه كل امتي معافى
اسم مفعول من المعافاة وهي من العفو مرفوع تقديرا خبر كل يعني كلهم سالمون
عن السن الناس وايديهم الا المجاهرين المراد بهم الذين جاهروا بمعاصيهم
او تحدثوا ما ستر الله عليهم من ذنوبهم فيؤاخذون بها في الدنيا باقامة
الحدود عليهم وغيرها الا المجاهرون فوجهه ان يقال المعافى في معنى النفي
فيكون الاستثناء من كلام غير موجب وان من الاجهار ان يعمل العبد
بالليل ثم يصبح قد ستره ربه فيقول يا فلان قد عملت البارحة
كذا وكذا وقد بات يستره ربه ويصبح يكشف ستر الله عنه خ
ابو هريرة رض روى البخاري عنه كل امتي يدخلون الجنة الا من ابى
انه اريد من الامة امة الاجابة وهم المؤمنون فالاستثناء منقطع لان

العصيان

العصيان به ممن اطاع غير متصور وان اريد امة الدعوة وهم الذين
بعث اليهم فالاستثناء متصل قيل ومن يابى يا رسول الله قال
من اطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد ابى المراد من العصيان عدم
تصديقه لا الاتيان بمنهيه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
كل سلامى من الناس عليه صدقة اوجب الصدقة على السلامى مجازا
وفي الحقيقة واجبة على صاحبه كل يوم تطلع فيه الشمس بالنصب والعامل
فيه عليه ويجوز الرفع بان يكون مبتدأ والجمل التي بعده اخباره والراجع
منها اليه محذوف اي يعدل فيه ويعين فيه ويكون استينافا جوابا عمن قال
من يقدر على الصدقة عدد السلامى تعدل بين اثنين وهو في تاويل المصدر
مبتدأ خبره صدقة وتعين الرجل في دابته فتحمله عليها او ترفع له
عليها متاعه وهذا الفعل ايضا مبتدأ اي اعانتك اياه في دابته وخبره
صدقة والكلمة الطيبة صدقة يعني اجرهما كاجر صدقة حذف المضاف
وحرف التشبيه للمبالغة وكذا المعنى في اخواته وهذا تشبيه محسوس
بمحسوس والجامع عقلي وهو ترتب الثواب على كل منهما وبكل خطوة
وهو مبتدأ الباء فيه زائدة تمشيها الى الصلاة صدقة اطلق على
الكلمة الطيبة كذكر الله وعلى الخطوة الى الصلوة صدقة مع ان نفعهما
غير متعد الى الغير للمشاكلة او تشبيها لهما بالمال في سببية الاجر وقيل
معناه انها صدقة على نفس الفاعل وتميط الاذى عن الطريق صدقة
تقدم التوضيح لهذا في الباب الثاني في حديث انه خلق كل انسان على ستين
وثلثمائة مفصل ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه كل شراب اسكر
فهو حرام من اعتبر الاسكار ههنا بالقوة منع شراب المثلث ومن اعتبر بالفعل
كابي حنيفة وابي يوسف لم يمنع لان القليل منه غير مسكر بالفعل واما
القليل من الخمر فحرام وان لم يسكر بالفعل لانه منصوص عليه م ابن عمر رض

روى مسلم عنه كل شيء بقدر وهو تعلق الارادة بالاشياء في اوقاتها
الخاصة وهو تفصيل للقضاء الذي هو الارادة الازلية المقتضية لنظام
الموجودات على ترتيب حتى العجز والكيس اي الحمق والظرافة قال الشراح
روى بالرفع عطفا على كل وبالجر عطفا على شيء لكن الاولى ان يكون مجرورا
بحتى وهذه الغاية وقعت للتحقير يعني كل شيء من الموجودات بقدر حتى
العجز والكيس المختصين بانفسنا نفعهما اما مطلقا واما غالبا ويجوز ان
يكون الكيس للتعظيم لانه موصل الى البغية والعجز للتحقير لانه غير موصل اليها
او الكيس والعجز شك من الراوي ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه
كلكم راع من الرعاية وهي الحفظ يعني كلكم ملتزم بحفظ ما يطالب
من العدل ان كان واليا ومن عدم الخيانة ان كان موليا عليه وكلكم
مسئول عن رعيته اي عما التزم حفظه يوم القيمة م جابر رض
روى مسلم عنه كل مسكر حرام ان على الله عهدا لمن شرب المسكرات ان يسقيه
من طينة الخبال قالوا يا رسول الله ما طينة الخبال قال عرق اهل
النار او قال عصارة اهل النار شك من الراوي وهي بضم العين بمعنى العصير
وهي قيح اهل النار ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه كل مسكر خمر
اي مخامر للعقل ومغطيه وكل مسكر حرام ومن شرب الخمر في الدنيا
فمات وهو يدمنها لم يتب الواو في وهو للحال ادمان الخمر مداومة شربها وقوله
لم يتب بدل من يدمنها بدل الكل من الكل او حال عن الضمير المستكن في يدمنها
لم يشربها في الآخرة تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من شرب
الخمر ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه كل مصور في النار تقدم
بيانه في الباب الاول في حديث من صور صورة ق جابر رض اتفقا
على الرواية عنه كل معروف اي ما عرف فيه رضاء الله صدقة اي ثوابه كثواب
الصدقة وفيه اشارة الى انه لا يحتقر شيء من المعروف كما لا يحتقر شيء من الصدقة

فصل

فصل ق ام هانئ بنت ابي طالب رض قيل كان اسمها
فاختة ما رونه عن النبي صلعم سبعة واربعون حديثا لها في الصحيحين حديث
واحد متفق عليه قالت ذهبت الى رسول الله صلعم في عام الفتح فوجدته
يغتسل وفاطمة ابنته تستره بثوب فسلمت فقال من هذه فقلت ام هانئ
فقال مرحبا بام هانئ فلما فرغ من غسله قام فصلى ثماني ركعات ملتحفا
في ثوب واحد فلما انصرف قلت له يا رسول الله زعم ابن امي انه قاتل
رجلا قد اجرته فلان بن هبيرة فقال صلعم قد اجرنا من اجرت بقصر الهمزة فيهما
من الاجازة اصل اجرت اجورت فاعل وآمنا من آمنت بمد الهمزة فيهما
اجرنا وامنا كلاهما بمعنى اعطينا الامان قاله لها يوم فتح مكة دل
الحديث ان امان المراة الحرة نافذ قيل هذا انما يصح اذا آمنت واحدا او اثنين
واما امان ناحية على العموم فلا يصح الا من الامام لانه لو صح من غيره صار
ذريعة الى ابطال الجهاد ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه قال سافرت
مع رسول الله صلعم فاعيا بعيري فلما اتى صلعم على نخسه فوثب فكنت بعد
بعد ذلك احبس خطامه لاسمع حديثه فما اقدر عليه فلحقني النبي صلعم فقال
بعنيه فبعته باربعة دنانير فقال بعنيه فبعته باربعة دنانير فقال قد
اخذت جملك باربعة دنانير ولك ظهره اي ركوب ظهره عارية
الى المدينة استدل احمد به على جواز بيع الدابة واشتراط ركوبها للبائع
ومنع ابو حنيفة عملا بقوله نهى عن بيع وشرط وعن صفقة في صفقتين
وفي الحديث ذلك لان شرط الركوب اما ان يكون باجرة فيكون بيعا
في اجارة واما بغيرها فيكون بيعا في عارية قاله له ثمنه فلما قدمت
المدينة اتيته به فاعطاني ثمنه وزاد قيراطا فقال لك الثمن ولك الجمل
اعلم ان روايات مسلم عن جابر مختلفة في رواية قال باوقية ذهب
وروايات البخاري ايضا مختلفة في بعضها بثمانمائة درهم وفي بعضها

بعشرين دينارا لعل التوفيق بان يقال رواية اوقية يكون اخبارا عما
وقع به العقد واربعة دنانير يكون محمولا على ان تكون قيمتها في ذلك الوقت
اربعة دنانير ان قدر بها وثمانمائة درهم ان قدر بالدراهم ورواية عشرين
على ان يكون دنانير صغارا م عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه قد
افلح من اسلم ورزق كفافا وهو ما يكون بقدر الحاجة ومنهم من قال
هو شبع يوم وجوع يوم وقنعه الله بما آتاه بمد الهمزة اى اعطاه من
الكفاف يعني من اتصف بالصفات المذكورة فانه نال المطلوب الدنيا والآخرة
خ ابن عمر رض روى البخاري عنه قد بلغني انكم قلتم في اسامة اني
كلاما من الطعن في امارته لصغر سنه وانه احب الناس الي تقدم نبا
في هذا الباب في حديث ان تطعنوا في امارته م ابي بن كعب رض روى
مسلم عنه قد جمع الله لك ذلك اى ما قصدته من ثواب الخطوات كله قاله النبي
لرجل من الانصار قيل الجملة صفة رجل والعائد اليه محذوف اى قيل له
ولو اشتريت حمارا تركبه في الظلماء وهي شدة الظلمة وفي الرمضاء
وهي شدة الحر لو هذه للتمني او شرطية جوابها محذوف اى لكان ايسر
وكان لا تخطئه صلاة هذه الجملة عطف على قيل مع بعده من المسجد
فقال ما يسرني ان منزلي الى جنب المسجد اني اريد ان يكتب لي
ممشاي مصدر ميمي اى ثواب مشيي الى المسجد ورجوعي اذا رجعت
الى اهلي وفيه دلالة على ان الثواب في خطوات الرجوع من المسجد مكتوب كما
في الذهاب اليه م ابن مسعود رض روى مسلم عنه قال سألت الله لآجال
مضروبة اى محدودة مقدرة وايام معدودة وارزاق مقسومة
لن يعجل الله شيئا قبل حله بكسر الحاء وفتحها بمعنى النزول لكن الكسر
اشهر رواية اى قبل وقت نزوله المقدر ولن يؤخر الله شيئا عن حله ولو
كنت سألت الله ان يعيذك من عذاب النار او عذاب في القبر كان

خيرا وافضل قاله لام حبيبة لما سمعها تدعو وتقول اللهم امتعني
بزوجي رسول الله وبابي ابي سفيان وباخي معاوية يعني اجعلني متمتعة
ومنتفعة بحيوتهم كانها سألته ان يحيى تزوج حيوتهم فان قيل العذاب مقدر
كالاجل فكيف ندب الدعاء في الاول دون الثاني قلنا الكل مقدر لكن دعاء
النجاة من العذاب عبادة دون زيادة الاجل ق ابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه قال جاء رجل الى النبي صلعم فقال اني مجهود يعني فقير جائع فارسل
عليه السلام الى بعض نسائه فقالت ما عندي الا ماء ثم ارسل الى اخرى وقالت
مثل ذلك حتى قلن كلهن مثل ذلك فقال ع م من يضيفه هذه الليلة فقال
ابو طلحة الانصاري انا فانطلق به الى رحله فقال لامرأته هل عندك شيء
قالت لا الا قوت صبياني قال فعلليهم ونوميهم فاذا دخل ضيفنا فاطفئي
السراج واريه انا ناكل ففعلت كذلك فقعدوا واكل الضيف فلما غدا
على رسول الله صلعم قال ع م قال عجب الله من صنيعكما اى رضي وقيل
معناه عظم ذلك عنده بضيفكما الليلة يعني رجلا من الانصار وامرأة
هذا تفسير من المص لضمير التثنية قيل قوله فعلليهم يدل على ان الصبيان
لم يكونوا محتاجين وانما يطلبون على عادة الصبيان من غير جوع اذ لو
كانوا جائعين لوجب تقديمهم على الضيف لان الضيافة مستحبة واطعامهم
واجب والواجب مقدم ويمكن ان يقال انها كانت مستحبة ابتداء واما بعد
الالتزام بحضرة النبي صلعم فهي واجبة خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه
قد كان قبلكم من بني اسرائيل رجال يكلمون على بناء المجهول اى يكلمهم
الملائكة ويلقون الامر الصائب في قلوبهم من غير ان يكونوا انبياء
فان يكن في امتي احد فعمر رض تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث
انه كان فيما مضى قبلكم من الامم محدثون فصل م
ابو هريرة رض روى مسلم عنه لقد احتظرت بحظار شديد وهو بكسر

الحاء المهملة وبالظاء المعجمة ما حجز بين الشيئين يعني امتنعت من النار بمانع
وثيق قاله لامرأة قالت ادع الله لي فلقد دفنت ثلثة اي ثلثة اولاد خ
عمر رض روى البخاري عنه لقد انزلت علي الليلة سورة لهي احب الي مما
طلعت عليه الشمس ثم قرأ انا فتحنا لك فتحا مبينا انما كانت هذه
السورة احب لانها بشرته بالفتح والمغفرة والمراد به فتح مكة وقيل فتح خيبر وقيل
جميع ما فتح الله عليه عم قال انس لما قرأ النبي صم انا فتحنا لك قال رجل
هنيئا مريئا قد بين الله لك ما فعل فما يفعل بنا فانزل الله تعالى الآية
التي بعدها ليدخل المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من تحتها الانهار الآ
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لكن راويه في الصحيحين ابو موسى
دون ابي هريرة لقد اهلكتم او قطعتم ظهر الرجل يعني تفسير للرجل
المطري على بناء المفعول اي الذي جوز عن الحد في مدحته انما كان المبالغة
في المدح سببا لهلاك الممدوح لانه ربما يفضي الى العجب م عمران بن حصين رض
روى مسلم عنه قال اتت امرأة من جهينة رسول الله صم وهي حبلى من الزنا فقالت
يا نبي الله اصبت حدا فاقمه علي فدعا عم وليها فقال احسن اليها فاذا
وضعت فأتني بها ففعل فامر بها نبي الله فشدت عليها ثيابها ثم امر بها
فرجمت ثم صلى عليها فقال له عمر اتصلي عليها يا رسول الله وقد زنت فقال عم
لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من اهل المدينة لوسعتهم
وهل وجدت بمعنى ما وجدت توبة افضل من ان جادت بنفسها لله
وهو من الجود قاله للجهنية التي اقرت بالحبل من الزنا لو قال الشيخ
قاله عم للجهنية لكان احسن خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه
لقد تحجرت واسعا يعني ضيقت شيئا واسعا وهو رحمة الله قاله
لاعرابي قال اللهم ارحمني ومحمدا ولا ترحم معنا احدا م انس رض
روى مسلم عنه لقد رأيت اثني عشر ملكا يبتدرونها اي يسارعون

رفع تلك الكلمات الى السماء لعظم قدرها ايهم يرفعها هذه الجملة الاستفهامية
الانشائية وقعت حالا مقدرة بتاويل يعني يبتدرونها حال كون زمان
ابتدارهم مقرونا بتقدير ان يقال في حقهم ايهم يرفعها قاله لرجل جاء
كان بعد ولادراك الصلوة مع رسول الله صم وقد حفزه النفس اي
دفعه تتابع نفسه من سباقه فقال الله اكبر الحمد لله حمدا كثيرا طيبا
مباركا فيه فلما قضى عليه السلام صلاته قال ايكم تكلم بهذه الكلمات فقال
رجل انا وقيل الرجل هو رفاعة بن رافع الانصاري رض قال صاحب التحفة
معنى تخصص العدد ان الكلمات بعد التكبير ستة فضاعف الله ذلك العدد
الى هنا كلامه لكن الاولى ان يفوض علم ذلك الى الشارع وفيه دليل على
على جواز الاسراع للصلاة لسكوته عم عن المنع لكن المستحب هو السكينة
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لقد رأيت رجلا يتقلب في الجنة
في شجرة اي بسبب شجرة قطعها من ظهر الطريق كانت تؤذي الناس
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لقد رأيتني في الحجر اي في حجر الكعبة
وقريش تسألني عن مسراي مصدر ميمي اي عن سيري الى بيت المقدس
فسألتني عن اشياء من بيت المقدس لم اثبتها اي لم اشاهدها على التعيين
وكربت بضم الكاف اي حزنت كربة بفتح الكاف وضمها وهي الغم الذي
ياخذ النفس ما كربت مثلها قط فرفعه الله لي انظر اليه ما يسألوني
عن شيء الا انبأتهم به وقد رأيتني في جماعة من الانبياء فاذا موسى
قائم يصلي فاذا رجل جعد فيه معنيان احدهما جعودة الجسم وهو اجتماعه
والثاني جعودة الشعر وههنا الاول اصح لما جاء في رواية ابي هريرة رض
انه رجل الشعر كذا قاله صاحب التحرير وقال النووي يجوز ان يراد به الثاني
ايضا لانه يقال شعر رجل اذا لم يكن شديد الجعودة ضرب اي خفيف اللحم
كانه من رجال شنوءة بشين معجمة مفتوحة ثم نون ثم واو ثم همزة ثم هاء

بالتشديد
وهى قبيلة من اليمن ونسبتهم شنائى قال ابن السكيت ربما قالوا شنوة
غير مهموز ونسبتها شنوى واذا عيسى بن مريم قائم يصلى اقرب الناس
به شبها عروة بن مسعود الثقفى واذا ابراهيم قائم اذا هن للمفاجاة
وكذا اما قبلها يصلى اشبه الناس به صاحبكم يعنى نفسه اى نفس النبى صعم
هذا تفسير من الراوى فحانت الصلوة اى جاء وقتها فاممتهم فان قيل
كيف رأى الانبياء عم يصلون وهم فى دار الآخرة اجيب بان المراد بالصلوة
هنا الدعاء لكن قوله عم فحانت الصلوة وقوله فاممتهم لايناسبه ونقول
مثل لهم حالهم التى كانت فى حيوتهم لا انهم مصلون حقيقة اونقول
انهم احياء والمنقطع عنهم وجوب العمل لانفسه فلما فرغت من الصلوة
قال قائل يا محمد هذا مالك صاحب النار فسلم عليه فالتفت اليه
فبدأنى بالسلام بدأ مالك بالسلام ليزيل ما استشعر من الخوف منه لكونه
خازن النار ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رض اتفقا على
الرواية عنهما قالا صالح النبى صعم اهل مكة زمن الحديبية على ان يخلوا بينه
وبين البيت وان يرد عم من جاء منهم اليهم وان سلم ولما رجع الى المدينة
جاءه رجل مسلما يقال له ابو بصير فارسلوا فى طلبه رجلين فدفعه اليهما
فخرجا به حتى بلغا ذا الحليفة فنزلوا فيها فقال ابو بصير لاحدهما والله انى
لارى سيفك هذا جيدا ارنى انظر اليه فامكنه منه فضربه حتى مات وفر الآخر
حتى اتى المدينة فدخل المسجد يعدو فقال عم لقد رأى هذا ذعرا بضم
الذال المعجمة وسكون العين المهملة اى خوفا يعنى احد الرجلين اللذين
رجعا بابى بصير من المدينة فلما انتهى الى النبى صعم قال والله قتل صاحبى
وانى لمقتول فجاءه ابو بصير فقال يا نبى الله لقد اوفيت عهدك ثم انجانى
انجانى الله منهم فقال عم ويل امه مسعر حرب لو كان له احد اى احد يعينه
وينصره لاثار الفتنة فلما عرف انه عم سيرده اليهم خرج حتى اتى ساحل البحر

فجعل

فجعل لايخرج من قريش رجل قد اسلم الا لحق بابى بصير حتى اجتمعت منهم عصابة
فكلما سمع خروج عير لقريش الى الشام قتلوهم فاخذوا اموالهم فارسل
قريش الى النبى صعم تناشده الى ان يدعوهم الى المدينة فمن اتاه من قريش
فهو آمن م ثوبان رض روى مسلم عنه لقد سألنى هذا عن الذى سألنى
عنه هذا الموصول للتعظيم ومالى علم بشئ منه اى مما سأله حتى اتانى الله
به اى اتانى ملك من الله بجوابه قاله حين سأله حبر بكسر الحاء وفتحها اى عالم
من احبار اليهود عن اول طعام اهل الجنة روى ان السائل كان عبد الله
ابن سلام فقال عم زيادة كبد النون وعن الشبه اى عن شبه الولد باحد
ابويه فقال عم اذا علا منى الذكر يكون ذكرا واذا علا منى المرأة يكون انثى باذن الله
فقال السائل صدقت فآمن خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه قال
قلت يا رسول الله من اسعد الناس بشفاعتك يوم القيمة فقال عليه السلام
لقد ظننت يا ابا هريرة ان لا يسألنى عن هذا الحديث احد اول منك
لما رأيت بكسر اللام وما فيه مصدرية ومن فى قوله من حرصك للتبعيض
او موصولة ومن فيه للتبيين على الحديث اى على سماعه لعل مراد السائل
كان معرفة من هو اكثر حظا بشفاعته من المؤمنين فبين عم بقوله اسعد
الناس بشفاعتى اى اكثرهم حظا يوم القيمة من قال لا اله الا الله
خالصا من قبل نفسه بكسر القاف وفتح الباء الموحدة اى من غير اكراه
ولا اجبار يعنى من كان بقلبه مخلصا فى ايمانه فهو المحظوظ بشفاعتى فيكون
افعل التفضيل للزيادة المطلقة فان قيل كيف الجمع بين هذا الحديث
وحديث آخر صحيح وهو انه عم يخرج من النار بشفاعته مرات اعدادا كثيرة فيقول
يا رب ائذن لى فيمن قال لا اله الا الله فيقول الله تعالى ليس ذلك لك ولكن
وعزتى وجلالى لاخرجن منها من قال لا اله الا الله قلت قال القاضى المخرجون
بلا شفاعة مخصوصون من عموم هذا الحديث وقال المظهر المراد بالمخرجين

امم سائر الانبياء وبالمستعدين بشفاعته امته وقال الطيبي المراد بالمخرجين من لهم
ايمان بلا ثمرة وبالمستعدين من لهم ايمان مع ثمرته وهي ازدياد اليقين والعمل
ع **عائشة رض** روى البخاري عنها **لقد عذت بعظيم الحقي باهلك**
قاله لابنة الجون لما دنى منها ليلة الزفاف فقالت اعوذ بالله منك كذا
في التحفة قيل انما حملتها على ذلك القول بعض ازواج النبي صلعم غيرة عليها
وهي كانت غافلة عن معنى القول وقيل انها كانت مخطوبة لا منكوحة
لما روي عن ابي اسيد ان ابنة الجون لما اتت انزلت في بيت مع ظئرها فانطلقنا
مع رسول الله صلعم اليها فلما انتهينا قال عم اجلسوا ههنا فدخل عليها
فقال هبي نفسك لي قالت وهل تهب الملكة نفسها لغير الملك فاهوى
عليه السلام ان يضع يده عليها ليسكنها فقالت اعوذ بالله منك فقال
عليه السلام الحديث ثم خرج وقال يا ابا اسيد اكسها رازقيين والحقها
باهلها ولا يكون ما اعطاها من رازقيين وهي ثوبان من كتان ابيض
صداقا ولا متعة بل برا مبتدأ قيل انما استعاذت لانها لم تعرفه فلما اخبرت
انه رسول الله صلعم تاسفت على قولها ذلك وفيه دليل على جواز نظر
الخاطب الى من يريد نكاحها **واسمها اسما بنت النعمان ابن ابي الجون**
ابن الحارث انما تعرض المص لذكر اسمها لثبوت اختلاف في المستعيذة
قيل هي امية بنت شراحيل وقيل مليكة بنت كعب الليثي والاكثرون على
ما ذكره المص م **جويرية بنت الحارث رض** روى مسلم عنها من حديث
ام المؤمنين جويرية قيل سبيت في غزوة بني المصطلق ووقعت في سهم
ثابت بن قيس فكاتبها فقضى النبي صلعم كتابتها فتزوجها وكان اسمها
برة فسماها النبي صلعم جويرية ما روته عن النبي صلعم سبعة احاديث لها
لها في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد البخاري منها بواحد ومسلم باثنين
قالت خرج النبي صلعم من عندي وانا في مسجد بيتي ثم رجع بعد ان اضحى

وانا

وانا جالسة في مسجدي فقال عم ما زلت على الحال التي فارقتك عليها
قلت نعم فقال عم **لقد قلت بعدك** اي بعد خروجي من عندك **اربع كلمات**
ثلث مرات لو وزنت بما قلت منذ اليوم لوزنتهن اي لغلب
حسناتها حسنات ما قلت **سبحان الله وبحمده عدد خلقه** عدد
نصب على المصدر اي تسبيحا يبلغ عدد مخلوقاته **ورضا نفسه** اي بمقدار
رضاء الله عن عباده فانه لا ينقطع ولا ينقضي **وزنة عرشه** اي بوزن
عظم عرشه **ومداد كلماته** اي معلوماته مداد مصدر بمعنى الزيادة والكثرة
يقال مددت الشيء مدادا او مدا ويحتمل ان يكون جمع مد بضم الميم وهو مكيال
يسع فيه رطلان عند اهل العراق والمراد به التمثيل على كثرته لان التسبيح لا
يدخل في الكيل سبحان الله مصدر منصوب بفعل مقدر وهو اسبح فيكون
هذا الفعل اخبارا عن ثبوت التنزه لله لا انشاء لانه ليس في وسعه انشاء
تنزيه الله بعد خلقه خ **خباب بن الارت رض** خباب بفتح الخاء المعجمة وتشديد
الباء الاولى الموحدة والارت بتشديد التاء المثناة فوق بعد الراء المهملة
قيل ما رواه عن النبي صلعم اثنان وثلثون حديثا له في الصحيحين خمسة احاديث
انفرد منها مسلم بحديث والبخاري بحديثين احدهما هذا قال شكونا الى رسول الله
صلعم قلنا لقد لقينا من المشركين شدة الا تدعو لنا فقال عم **لقد**
كان من قبلكم ليمشط بمشاط الحديد ما دون عظامه من لحم
او عصب ما يصرفه ذلك عن دينه ويوضع المنشار على مفرق رأسه
فيشق باثنين ما يصرفه ذلك عن دينه وليتمن الله هذا الامر اي
امر الدين **حتى يسير الراكب من صنعاء** وهي مدينة باليمن **الى حضرموت**
وهو موضع معروف باليمامة **ما يخاف الا الله والذئب على غنمه ولكنكم**
تستعجلون انما ترك عليه السلام الدعاء واشتغل الى عتاب اصحابه لعلمه
بما سبق في القدر من جريان البلوى والمحن عليهم ليؤجروا كما جرت عادة الله

فی آثار اتباع الانبیآء ق عایشة رض اتفقا علی الروایة عنها لقد
لقیت من قومك حذف مفعوله وهو الاذی للاختصار وكان اشد
بالنصب خبر كان واسمه ضمیر عایدا الی المفعول المحذوف ما لقیت
منهم ای من قومك من الاذی یوم العقبة وهو موضع ویومها الیوم
الذی وقف عند العقبة ودعی القبایل فما اجابوه وآذوه كثیرا وكان ذلك
بعد وفاة عمه ابی طالب لانه كان ینصره وذلك الیوم كان معروفا عندهم
اذ عرضت هذا ظرف لقد لقیت نفسی علی ابن عبد یالیل بالیآء المثناة
تحت فی اوله ابن عبد كلال بضم الكاف اراد عم بعرض نفسه الدعوة الی
الاسلام فلم یجبنی الی ما اردت فلما لم یجبه المدعو سبب سفهآء قریش
النبی صم ورموه بالحجارة حتی ادموا رجلیه فانطلقت وانا مهموم علی
وجهی وهو حال من ضمیر مهموم ای مكبا علی وجهی فلم استفق ای لم افق من ذلك
الغم الا وانا بقرن الثعالب بالثآء المثلثة والعین المهملة وهو جبل بین
مكة والطایف علی مرحلتین منها فرفعت رأسی فاذا انا بسحابة قد اظلتنی
فنظرت فاذا فیها جبریل فنادانی فقال ان الله قد سمع قول قومك
لك وما ردوا علیك وقد بعث الیك ملك الجبال لتامره بما شئت
فیهم فنادانی ملك الجبال فسلم علی ثم قال یا محمد ان الله قد سمع قول
قومك لك وانا ملك الجبال وقد بعثنی الیك لتامرنی بامرك
فیما شئت ان شئت ان اطبق علیهم یقال اطبقت الشیء ای غطیته الاخشبین
بفتح الهمزة وسكون الخآء وفتح الشین المعجمتین وفتح البآء الموحدة وهما جبلا مكة یحیطان بها
احدهما ابو قبیس والآخر المقابل له یعنی ان شئت اضم الجبلین فاجعلهما كالطبق
علیهم فیهلكون تحته فقال رسول الله صم بل ارجو ان یخرج الله من
اصلابهم من یعبد الله وحده لا یشرك به شیئا قاله لها حین قالت
هل اتی علیك یوم كان اشد من یوم احد فان قلت كیف وقع الحدیث

جوابا

جوابا لعایشة عن هذا السؤال قلنا معناه والله اعلم لم یكن یوم اشد
من احد لكن الیوم الذی اذانی قومك فیه كان قریبا منه واشد من یوم
العقبة وقیل تقدیره لقیت من قومك اذی هو اشد من الاذی یوم احد
ویوم العقبة م ابن مسعود رض روی مسلم عنه لقد هممت ای قصدت
ان آمر رجلا یصلی بالناس ای الجمعة ثم احرق علی رجال یتخلفون عن
الجمعة بیوتهم یعنی ثم انطلق واطلع علی من لم یحضر الجماعة فامر باحراق
بیوتهم قیل هذا مختص بزمانه عم لانه لم یتخلف عن الجمعة فی ذلك الوقت
الا منافق ویحتمل ان یجعل عاما فیكون تشدیدا علی تارك الجمعة بغیر عذر
وتنبیها علی عظم اثمهم خ عایشة رض روی البخاری عنها لقد هممت
ان ارسل الی ابی بكر وابنه اراد به عبد الرحمن واعهد ای اوصی ابا بكر
بالخلافة بعدی ان یقول القائلون ای كراهة ان یقول قایل انا احق منه
بالخلافة او یتمنی المتمنون ای او یتمنی احد ان یكون الخلیفة غیره ثم قلت
یابی الله ویدفع المؤمنون یعنی ترك الایصآء اعتمادا علی ان الله تع یابی
عن كون غیره خلیفة ویدفع المؤمنون غیره او یدفع الله ویابی المؤمنون
ای او اعتمادا علی ان یدفع الله كون غیره خلیفة ویابی المؤمنون عنه
غیره وفیه فضیلة لابی بكر رض واخبار بما سیقع بعد وفاته فكان كما قال
م ابی الدرداء رض روی مسلم عنه قال نظر رسول الله صم فی بعض اسفاره
الی امرأة مُجِحٍّ بباب فسطاط فسال عنها فقالوا امة فلان
فقال عم لعله یرید ان یلم بها ای یطاها قالوا نعم فقال عم لقد هممت
ان العنه لعنا ای صاحب الامة الحبلی ان یطاها یدخل معه قبره
وفیه تشدید علیه كیف یورثه وهو لا یحل له هذا وقع تعلیلا معنی
لاستحقاقه اللعن والاستفهام فیه معنی التعجب المتضمن للذم یعنی اذا
وطئها ثم جاءت بولد لستة اشهر یحتمل ان یكون الولد من زوجها

الاول فان اقر بالنسب يكون مورثا لولد الغير وهو لا يحل له كيف يستخدمه
وهو لا يحل له يعني يحتمل ان يكون ذلك الولد من الواطئ فان لم يقر به
يبقى غلاما فكيف يستخدم ولده وهو لا يحل له فيجب عليه الامتناع من
وطئها حذرا عن هذين المحظورين م جذامة بنت وهب رض جدامة بضم
بضم الميم وبالدال المهملة وقيل بالمعجمة والاول اصح قيل ما روت عن النبي صلعم
حديثان انفرد مسلم منهما بهذا الحديث لقد هممت ان انهى عن الغيلة
وهي بكسر الغين المعجمة ان يجامع الرجل امرأته وهي ترضع كان سبب قصده عم
خوف ضرر الولد لان الاطباء يرون ان ذلك اللبن داء حتى ذكرت
ان الروم وفارس يصنعون ذلك اي الجماع وقت ارضاع المرأة الولد
فلا يضر اولادهم وفيه تلويح الى ان ما يقوله الاطباء من الضرر ليس بيقين وجواز
اجتهاده عم

الباب السابع

ع سليمان بن صرد رض روى البخاري
عنه الآن نغزوهم ولا يغزوننا يعني في هذه الساعة تبين من الله ان الظفر
لنا عليهم لا لهم علينا نحن نسير اليهم قاله حين اجلي الاحزاب عنه بالرفع
فاعل اجلي قال الجوهري اجلي يجلي لازما ومتعديا اي انكشف الاحزاب عن
محاصرة المدينة وهذا من معجزاته عم حيث كان كما قال الحمد شق عائشة رض
اتفقا على الرواية عنها الارواح جنود مجندة اي جموع مجتمعة فما
تعارف منها اي كل روح شارك الآخر في المعرفة بان الله عرف ذاته
للارواح بنعوته فعرفها بعض الارواح بالقهر والجلال وبعضها باللطف
والجمال وبعضها بالصبر على حسب صفاته تعالى ثم استنطقها بقول
الست بربكم ثم اودع الارواح في الاجساد ائتلف اي الف قلبه قلب الآخر وان
تباعد جسداهما وما تناكر منها اي كل روح لم يشارك الآخر في المعرفة
المذكورة اختلف اي قلبه قلب الآخر وان تقارب جسداهما الائتلاف
والاختلاف للقلوب كما قال الله تعالى لو انفقت ما في الارض جميعا

ما الفت بين قلوبهم وقال تعالى تحسبهم جميعا وقلوبهم شتى وقيل معناه
ان الارواح خلقت على قسمين سعداء واشقياء فاذا اودعت في الاجساد
ائتلفت واختلفت بحسب ما خلقت عليه ولهذا ترى الاخيار يميلون
الى الاخيار والاشرار الى الاشرار م ابو موسى وابي بن كعب رض روى
مسلم عنهما الاستئذان ثلث فان اذن لك جوابه محذوف اي فادخل
والا فارجع تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا استاذن
احدكم ثلثا م جابر رض روى مسلم عنه الاستجمار تو بتشديد الواو
يعني الاستنجاء فرد وهو ثلثة ورمي الجمار تو وهو سبع وكذا المراد من التوتر
السعي والطواف والسعي بين الصفا والمروة تو والطواف تو فاذا
استجمر احدكم فليستجمر بتو فان قلت هذا مكرر باول الحديث قلنا المراد
بالاول الفعل وبهذا عدد الاحجار ق عمر بن الخطاب رض اتفقا على
الرواية عنه الاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله
وتقيم الصلاة وتؤتي الزكوة وتصوم رمضان وتحج البيت ان استطعت
اليه سبيلا تمييز او مفعول به واليه متعلق بسبيل لانه بمعنى موصل فان قلت
اخذ تعريفه العبادات فيلزم ان لا يكون مسلما من ترك احديها قلنا
المراد منه الاسلام الكامل فتاركها لا يكون مسلما كاملا فلا يلزم منه ان يكون
كافرا قاله لجبرئيل عم حين جاءه على صورة رجل غريب فسأله عن
الاسلام فقال صدقت انما صدقه جبرئيل عم اشارة الى انه كان عارفا
به وسأله لاسماعهم او الى دفع التوهم بان السائل لم يقبل الجواب او الى
انهم اذا سمعوا التصديق منه فكانهم سمعوا هذا الحديث من اثنين والشاهدان
اولى من شاهد قال فاخبرني عن الايمان قال اي النبي عم ان تؤمن بالله
وهو اعتقاد انه تعالى واحد قديم ازلي متصف بما يليق به من صفات الكمال
وملائكته وهو اعتقاد انهم عباد الله لا يفترون عن عبادته لحظة

ومن نفاهم يكون كافرا تقديمهم على الرسل لا للتفضيل بل للترتيب الواقع لان الله تعالى ارسل الملك الى الانبياء **وكتبه** وهو اعتقاد ان جميعها كلام الله قبل الكتب المنزلة مائة واربعة كتب منها عشر صحائف انزلت على آدم عم وخمسون على شيث وثلثون على اخنوخ وهو ادريس وعشر على ابراهيم عم والتورية والزبور والانجيل والفرقان **ورسله** وهو انهم مبعوثون الى الخلق وخيرهم **واليوم الآخر وتؤمن بالقدر** اعاد ذكر الايمان ههنا ايذانا باهتمامه لانه مزلة الاقدام ولهذا ضل في معرفته الانام **خيره وشره** بالجر بدل عن القدر **قال صدقت قال فاخبرني عن الاحسان** اى الاخلاص **قال ان تعبد الله كانك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك** فان من علم ان معبوده شاهد لعبادته اخلص فيها لا محالة اعلم ان لفظ صدقت غير مذكور عقيب هذا الجواب ولكنه مذكور في صحيح مسلم وفي كثير من الروايات لعل الراوى تركها في بعضها اختصارا او نسيانا **قال فاخبرني عن الساعة** اى عن وقت قيام القيمة **قال ما المسئول عنها باعلم من السائل** يعني كلانا في عدم علمها سواء بل هو مختص بالله والغرض منه قطع الطمع عن معرفة وقتها **قال فاخبرني عن اماراتها قال ان تلد الامة ربتها** يعني من علاماتها ان يكثر السبي ويكتفي بالتسري فتلد الامة من سيدها فيكون الولد كسيدها لكونه سبب عتقها فانيثها باعتبار النسمة او ليجوز اطلاقها على غير الله لان الرب بالتذكير مضافا الى الانسان لا يطلق الا على الله وانما صار هذا من اماراتها لانه يدل على استيلاء المسلمين واستعلاء الدين ولا يخفى ان بلوغ الامر غايته يؤذن انحطاطه ورجعته او معناه ان لا يطيع الولد امه حتى يظن انه سيدها **وان ترى الحفاة** جمع الحافي وهو الذي لا شيء في رجله من نعل وغيره **العراة** جمع العارى **العالة** جمع العائل وهو الفقير المراد بهم العاجزون والمقصرون في الدين لعجزهم في السير والعيش **رعاء** جمع راع **الشاء** جمع شاة يعني ملوكا وهو مفعول ترى عبر عن الخالق بالشاء لكونهم في العجز كالشاء

يتطاولون في البنيان اى حال كونهم متفاخرين بارتفاع ابنيتهم يعني من جملة اماراتها ان تفوض الامارة الى الاخلاف فح ينعكس الزمان ويتبدل الاحوال

ق عمر رض اتفقا على الرواية عنه **الاعمال بالنيات** المبتدأ المعرف باللام اذا لم يكن معهودا يفيد الحصر فلما رأينا ان ذوات الاعمال توجد بدون النية احتجنا الى تقدير والمراد صحتها على رأى الشافعي وفضيلتها على رأى ابي حنيفة فان قلت هذا غير مستقيم لان النية عمل القلب فيحتاج الى نية اخرى فيتسلسل قلت العمل عند الاطلاق ينصرف الى عمل غير النية الا ترى انك تقول ما عملت اليوم شيئا وان كنت قد نويت الف شيء فان قلت ان اريد بالنية النية اللغوية وهي القصد مطلقا فكلامه غير مفيد لان العمل فعل اختياري لا يوجد بدونها وان اريد بها النية الشرعية وهي نية التقرب الى الله فالحصر ممنوع اذ قد يوجد عمل بدونها قلنا المراد منها ما يكون تكليفية فجنس العبادات انما يعتد بالنية والبحث ههنا كان كثير الاذيال تركناه حذرا عن الاملال **ولكل امرئ ما نوى** هذا يشير الى ان حسن القبول منوط بحسن النية والى ان تعيين المنوى شرط فلو كان على انسان صلوات لا يكفيه ان ينوى الصلوة الفائتة بل شرط ان ينوى كونها ظهرا او غيره فلولا هذا القول لاقتضى الكلام الاول ان تصح الفائتة بلا تعيين **فمن كانت هجرته الى الله ورسوله** وهو ترك الوطن الذي بين الكفار والانتقال الى دار الاسلام لله ولرسوله وليست مخصوصة ان تكون من مكة الى المدينة **فهجرته الى الله ورسوله** فان قلت الشرط والجزاء قد اتحد اقلنا لا اتحاد لان التكرار قد يفيد الكلام قال ؏ انا ابو النجم وشعرى شعرى ¤ اى شعرى كامل في المعنى فهجرته كاملة **ومن كانت هجرته الى دنيا** بغير تنوين لانها تانيث ادنى وجمعها دنا ككبرى وكبر **يصيبها او امرأة يتزوجها** انما ذكرها مع كونها مندرجة تحت دنيا تعريضا لمن هاجر الى المدينة في نكاح مهاجرة يقال لها ام قيس وتنبيها على زيادة التحذير

من ذلك وهذا من باب ذكر الخاص بعد العام لمزيته فهجرتها الى ما هاجر اليه
يعني لا يثاب على هجرته هـ ابو ايوب رض روى مسلم عنه الانصار ومزينة
وجهينة وغفار واشجع ومن كان من بني عبد الله قال القاضي المراد
ببني عبد الله هنا بنو عبد العزى بن غطفان انما اضاف العبد الى الله استهجانا
لاضافته الى العزى موالي بتشديد الياء اي احبابي وانصاري دون الناس
يعني انا اتولى امرهم دون غيري فلا ينبغي لهم ان يكلوا شيئا من امورهم
الى غيري والله ورسوله مولاهم وفيه دلالة على فضائل هذه القبائل لانهم
دخلوا في دين الله رغبة فيما عنده بلا خوف حرب ق ابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه الايمان بضع قال القاضي البضع بكسر الباء واكثرها وانما
بضعة اللحم فبالفتح لا غير وسبعون شعبة اي قطعة يعني بها خصلة ولما
كان الاعمال الصالحة خلقا لاهل الايمان وانها من جملة الدلائل عليه اطلق
اسم الايمان عليها مجازا والحياء شعبة من الايمان رواية البخاري وسبعون
ورواية مسلم سبعون او ستون على الشك الحياء انقباض النفس عن
الشيء وتركه حذرا عن اللوم فيه وهو نوعان نفساني وهو الذي خلقه الله
في النفوس كلها كالحياء عن كشف العورة والجماع بين الناس وايماني وهو
ما يمنع المؤمن من فعل المعاصي خوفا من الله وهذا القسم مما يكتسبه المؤمن
ويتخلق به وهو المراد من الحياء في الحديث وانما افرده بالذكر لان الداعي الى
سائر الشعب لان الحيي يخاف فضيحة الدنيا والآخرة فينزجر عن المعاصي فان
قلت قد يمنع الحياء صاحبه عن الامر بالمعروف فكيف يكون داعيا الى آثارها
قلنا ذلك المانع ليس بحياء حقيقة بل هو عجز واطلاق الحياء عليه مجاز وانما
الحياء الحقيقي خلق باعث على ترك القبيح هـ ابو هريرة رض روى مسلم عنه
الايمان يمان اي يمني الالف فيه عوض من ياء النسبة والحكمة وهي عبارة
عن العلم والعمل به وقيل الاصابة في القول من غير نبوة يمانية بتخفيف الياء

وكذا

[illegible]

وكذا الالف فيه عوض حكى المبرد وغيره ان التشديد لغة كما انشد لامية
يمانيا يظل يشد كيرا وينفخ دائما لهب الشواظ قال القاضي يعني نسبته
الى اليمن ان الايمان بدأ من مكة وهي من تهامة وتهامة من ارض اليمن وقال
ابو عبيد المراد بذلك الانصار لانهم يمانون في الاصل فنسب الايمان اليهم
لكونهم انصاره وقال الشيخ ابو عمرو ولو تأملوا هنا لما تركوا الظاهر بل
المراد به اهل اليمن نسب الايمان اليهم اشعارا بكماله فيهم لان من اتصف
بشيء وقوي قيامه به نسب ذلك الشيء اليه لا ان يكون في ذلك نفي له عن
غيرهم فلا منافاة بينه وبين قوله عم الايمان في اهل الحجاز ثم ان المراد به
الموجودون منهم في ذلك الزمان لا كل اهل اليمن في كل الاحيان هـ
ابن عباس رض روى مسلم عنه الايم احق بنفسها من وليها اي في اختيار
الزوج لا في العقد فان مباشرته الى وليها لقوله عم لا نكاح الا بولي وفي
لفظ الاحق دلالة على ان لوليها حقا ايضا وحقها اوكد من حقه حتى فلو
اراد الولي تزويجها كفوا وامتنعت لم تجبر واذا ارادت ان تتزوج كفوا وامتنع
الولي اجبر والبكر تستاذن في نفسها واذنها صماتها اي سكوتها
تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا تنكح الايم حتى تستأمر ق
انس رض اتفقا على الرواية عنه قال اعطيت رسول الله صم في دارنا لبنا
فشرب منه ابو بكر رض عن يساره واعرابي عن يمينه فلما فرغ قال عمر هذا ابو بكر
وكان
فاعطى عم بسؤره الاعرابي فقال عم الايمنون الايمنون الايمنون ذكر لفظ
الايمنون ثلث مرات تاكيدا خبره محذوف اي احق وفيه سنية اختيار الايمن وان
كان من في اليسار مفضولا فان قيل ثبت في صحيح مسلم ان رسول الله
صم اتي بشراب فشرب منه وعن يمينه غلام وعن يساره اشياخ فقال عم
للغلام اتاذن لي ان اعطي هؤلاء فقال الغلام لا والله فاعطاه الغلام
فلم يستاذن عم هنا من الاعرابي اجيب بان الاعرابي كان قريب العهد

بالجاهلية فانه عم لو استأذنه ربما سبق الى قلبه شيء يهلك به لعدم معرفته
خلق رسول الله صم واما الغلام فقيل كان ابن عباس استأذنه تألفا
لقلوب الاشياخ بايذانه عم انه صم يؤثرهم في الاعطاء لو لم يمنع منه
سنية الايمن م النواس بن سمعان رض نواس بفتح النون وتشديد الواو
وبالسين المهملة وسمعان بكسر السين المهملة وسكون الميم قيل ما رواه عن النبي صم
سبعة عشر حديثا انفرد مسلم منها بثلاثة احاديث احدها هذا قال سئل النبي
صم عن البر فقال عم البر حسن الخلق وهو الاتباع لرسول الله صم في الاعمال
والآداب ق انس رض اتفقا على الرواية عنه البركة اي كثرة الخير في نواصي
الخيل اي في ذواتهم قال الخطابي قد يكنى بالناصية اي ذاته انما جعلت
البركة في الخيل لان بها يحصل الجهاد الذي فيه خير الدنيا وخير الآخرة واما
الحديث الآخر وهو الشوم يكون للفرس فمحمول على ما لم يكن معدا للغزو ق
انس رض اتفقا على الرواية عنه البزاق في المسجد خطيئة اي القاء البزاق
في ارض المسجد وجدرانه اثم احتاج اليه او لا يبزق في ثوبه وكفارتها دفنها
يعني اذا ارتكب تلك الخطيئة فكفارتها ان تدفن في تراب المسجد ان كان والا
فيخرجها وقيل المراد به اخراجه مطلقا م حكيم بن حزام رض روى مسلم عنه
البيعان بالخيار بتشديد الياء اي المتبايعان ما لم يتفرقا او قال حتى يتفرقا
هذا شك من الراوي الحديث حجة للشافعي في اثبات خيار المجلس في البيع قال لان البيعين
اسم الفاعل حقيقة في الحال فيكون معنى البيعان المباشران لعقد البيع فلو ثبت
الخيار قبل تمام البيع لكان اطلاق البيعان عليهما مجازا باعتبار ما يكون فلا يصار
اليه عند امكان الحقيقة فيكون المراد من الخيار خيار القبول يعني اذا اوجب
احدهما البيع فالآخر بالخيار ان شاء قبله وان شاء لم يقبل ومن التفرق تفرق
الاقوال بان قال احدهما بعت وقال الآخر اشتريت فان صدقا اي في صفة المبيع
والثمن وبينا اي ما كان فيهما من عيب بورك لهما اي اعطى الله الزيادة فيما

يأخذ

يأخذ كل منهما في بيعهما وان كتما يعني عيب المبيع والثمن وكذبا يعني في صفتهما
محقت اي ذهبت بركة بيعهما خ ابن عباس رض روى البخاري عنه
البينة او حد في ظهرك روي برفعهما تقديره عليك البينة والحد وبنصبهما
اي اقم البينة او تحد حدا قاله لهلال بن امية لما قذف امرأته بشريك بن
سحماء ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه التثاؤب بالهمزة اراد
سببه وهو ثقل البدن وكثرة الغذاء من الشيطان فاذا تثاءب احدكم
فليكظم ما استطاع اي فليحبسه مهما امكن سترا للقبح ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه التصفيح للنساء والتسبيح للرجال تقدم توضيحه
في الباب الخامس في حديث ما لي اراكم اكثرتم التصفيق ق سعد بن ابي
وقاص رض اتفقا على الرواية عنه الثلث يجوز نصبه على تقدير فعل اي اعط
الثلث ورفعه على انه فاعل اي يكفيك الثلث او مبتدأ محذوف خبره ه
والثلث كثير وفيه اشارة الى ان التنقيص عن الثلث اولى قال اسحق بن
راهويه السنة الربع الآن يعرف الرجل في ماله شبهة فله استغراق الثلث
او كبير شك من الراوي قاله له حين قال في مرضه افاتصدق بثلثي مالي
قال لا قال فالشطر قال لا قال فالثلث يجوز رفعه اي فالثلث كاف وجره
عطفا على مجرور الباء ونصبه عطفا على مجرور الباء ونصبه عطفا على محل الجار
والمجرور فكذا يجوز الحركات الثلث في فالشطر على الوجوه المذكورة قال
اي النبي صم الحديث روي ان النبي صم قال لسعد اولا اوص فما زال يناقصه
سعد حتى قال عم اوص بالثلث خ ابو رافع مولى رسول الله صم قيل اسمه
من غلبت عليه كنيته كان قبطيا وهبه العباس رض للنبي صم فلما بشر رسول الله
صلى الله عليه وسلم باسلام العباس اعتقه ما رواه عن النبي صم ثمانية وستون
حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث انفرد مسلم منها بثلاثة والبخاري بهذا
الجار احق بصقبه بفتحتين روي بالصاد والسين ايضا معناهما واحد

وهو القرب يعني الجار احق بسبب قربه للشفعة من غير الجار وقيل اراد به الشفعة
لما روي انه عم قيل يا رسول الله ما صقبه قال شفعته وروي ايضا الجار احق بشفعته
احتج ابو حنيفة رح بهذا على ثبوت الشفعة للجار واحتج الشافعي رض على ان لا شفعة
للجار لقوله عم اذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة وحمل الحديث على انه
يراد بالجار الشريك ويمكن ان يجاب بان الشفعة للشريك ثابتة بالحديث
الآخر اتفاقا فلو حمل هذا الحديث عليه يلزم الاعادة والافادة خير منها ويحمل حديث
الشافعي على لا شفعة من جهة الشركة جمعا بين الحديثين م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه الجرس مزامير الشيطان الجرس هو الجلجل يعلق على الدواب اخبر
عن المفرد بالجمع لارادة الجنس اضافه الى الشيطان لان صوته شاغل عن الذكر والفكر
روي ان جارية دخلت على عائشة رض وفي رجلها جلاجل فقالت عائشة رض اخرجوا
عني مفرقة الملائكة وفيه دلالة على كراهة اخذ خ ابن مسعود رض روى البخاري عنه
الجنة اقرب الى احدكم من شراك نعله الشراك احد سيور النعل التي تكون على
وجهها والنار مثل ذلك ووجه الاقربية ان يسيرا من المعروف قد يكون سببا
لدخول الجنة ويسيرا من المنكر سببا لدخول النار فينبغي ان يرغب الى كل اسباب
الجنة ويجتنب عن كل اسباب النار ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه الحرب خدعة
بفتح الخاء وسكون الدال للمرة يعني ذا خدع المقابل مرة لا تعاد هي ثابتة
وروي بضم الخاء وسكون الدال هي الاسم من الخداع وبضم الخاء وفتح
الدال يعني الحرب كثيرة الخداع كما يقال هذا الضحكة اي كثير الضحك وفيه اباحة
الخداع والكذب في الحرب الا ان يكون فيه نقض عهد روي انه عم كان اذا اراد غزوة
ورى بغيرها خ ابو سعيد بن المعلى رض روى البخاري عنه قيل يا رواه عن النبي صم انه قال
الحمد لله رب العالمين هي اي الفاتحة السبع المثاني سميت بها لكونها سبع
آيات واللام فيه للعهد والمعهود قوله تعالى ولقد آتيناك سبعا من المثاني
وكون قراءتها مثناة في الصلاة او لان الثناء على الله تعالى فيها والمثاني جمع

المثنى

المثنى بمعنى الثناء ولانها نزلت مرتين مرة بمكة ومرة بالمدينة والقرآن
العظيم الذي اوتيته قيل عطف القرآن على السبع المثاني من باب ذكر الشيء
بعلمين مختلفين كما يقال هذا محمد واحمد روي انه عم قال ما انزل الله في التورية ولا
في الانجيل ولا في الزبور ولا في القرآن مثلها من السورة ق عائشة رض
اتفقا على الرواية عنها الحمى من فيح جهنم تتمته فابردوها بالماء قال النووي
فابردوها بهمزة وصل وبضم الراء ويقال بهمزة قطع وكسر الراء وهي لغة والفصيحة
هي الاولى جعل رسول الله صم حرارة الحمى من فيح جهنم اي من غليانها يقال
فاحت القدر تفيح اذا غلت مبالغة في تشبيهها بحرارة جهنم في العذاب واذابة
الجسد قال القاضي هذا يرد قول الاطباء بان هذا قد يجمع المسام ويخنق البخار
ويعكس الحرارة الى داخل البدن فيكون سببا للهلاك قال الشيخ الشارح
اللام في الحمى للجنس يحتمل ان يرجع الضمير في فابردوها الى الحمى المعينة المندرجة
تحت الجنس عرف النبي صم بالوحي ان شفاها بالماء البارد وقوله هذا
تعليم للعلاج على سبيل التعميم فلا وجه لتخصيصه بلا دليل مع ان رجاع الضمير الى
الحمى المعروفة للنبي صم غير مفيد اذ لم يعرفوها وكونها معروفة لهم غير منقول
بل الوجه ان يقال الماء البارد ينفع المحموم في الحميات الحادة شربا ووضعا
على اطرافه لان الماء للطافته يصل الى اماكن العلة فيدفع حرارتها والمنكر
عند الاطباء غسله بالماء البارد ولفظ الحديث لا يدل عليه ق
انس وعمران بن الحصين رض اتفقا على الرواية عنهما الحياء خير كله
لان مبدأه انكسار يلحق الانسان مخافة ان ينسب الى القبيح ونهايته ترك
القبيح وكل ذلك خير ق عمران بن حصين رض اتفقا على الرواية عنه
الحياء لا يأتي الا بخير ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه الحياء من
الايمان معناه واضح مما سبق م ابو موسى رض روى مسلم عنه الخازن
الامين الذي يعطي ما امر به اي امره صاحب المال بتصدقه طيبة به

نفسه اي نفس الخازن بان لا يخون فيما اخذه ولا يوذي الفقير في اعطائه
احد المتصدقين يعني يكون له ثواب من تلك الصدقة اما هل يكون ثوابه مثل
ثواب الآمر ام لا ففيه كلام تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا تصم
المرأة وبعلها شاهد م ابو هريرة رض روى مسلم عنه الخمر من هاتين الشجرتين
النخلة والعنبة بجرهما بدل من الشجرتين وبرفعهما خبر مبتدأ محذوف
ويروى الكرمة والنخلة ويروى الكرم المراد من الخمر هنا ما يخامر العقل
ويزيله لان الخمر اللغوي وهو الني من ماء العنب الذي غلا واشتد وقذف
بالزبد لا يكون من النخلة والغرض من الحديث بيان حكم الخمر يعني تحريم الخمر
من هاتين لا بيان حقيقتها لانه غير مبعوث لبيانها فتخصيص هذين الجنسين
بالذكر لا يدل على نفي ما عداهما ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه الخير معقود
في نواصي الخيل تقدم بيانه قريبا في حديث البركة في نواصي الخيل الى يوم القيمة
اي الى قربه وفيه دليل على ان الجهاد قائم الى ذلك الوقت ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه الخيل الثلثة لرجل وهو بدل من ثلثة بتكرير العامل
اجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر فاما الذي له اجر فرجل ربطها في سبيل الله
فاطال لها اي للخيل حبلها في مرج بسكون الراء والجيم الموضع الذي يرعى
فيه او روضة شك من الراوي فما اصابت في طيلها بكسر الطاء وفتح الياء
اصله من الطول وهو الحبل الذي يطول للدابة لترعى ذلك صفة طيل من
المرج والروضة من فيه بيان لما كانت له حسنات يعني يكون لصاحب
الخيل ثواب مقدار مواضع اصابتها في ذلك الحبل الذي ربطت به ولو انه
الضمير فيه للشان انقطع طيلها فاستنت بتشديد النون اي عدت
شرفا او شرفين اراد به عدوا لها الى الغاية كانت له آثارها اي مقدار آثارها
وارواثها حسنات ولو انها مرت بنهر بسكون الهاء وفتحها واحد الانهار
فشربت منه ولم يرد ان يسقيها اي والحال ان صاحبها لم يقصد سقيها

كان ذلك

كان ذلك اي ما شربت منه يعني مقداره حسنات له وفيه تنبيه على ان
الثواب اذا حصل له حين لم يقصد سقيها ففي قصده يكون اولى فهي
لذلك الرجل اجر ورجل ربطها تغنيا اي استغناء وتعففا عن سؤال
الناس عند الاحتياج اليه ثم لم ينس حق الله في رقابها اراد بها اداء
زكوتها اذا كانت سائمة ولا ظهورها اراد بها ركوبها في سبيل الله استدل
به ابو حنيفة رح على وجوب الزكوة في الخيل واوله المانعون بان المراد بحق الله
في رقابها الاحسان اليها والقيام بعلفها ولكنه ضعيف لان ذلك لا
يطلق عليه حق الله في رقابها بل ذلك امر موكول الى مولاها فهي لذلك ستر
ورجل ربطها فخرا ورياء ونواء بكسر النون اي معاداة لاهل الاسلام
فهي على ذلك وزر قيل علة كونها وزرا مجموع هذه الاوصاف الثلثة
لان الفخر لاهل العلم والرؤساء ليس بموجب للوزر لكن هذا تكلف والظاهر
ان كل واحد منها موجب للوزر م حذيفة بن اليمان رض روى مسلم عنه
الدجال اعور العين اليسرى جفال الشعر بضم الجيم وتخفيف الفاء
بمعنى كثير الشعر معه جنة ونار فناره جنة وجنته نار يعني من ادخله
الدجال ناره بتكذيبه اياه تكون تلك النار سببا لدخول الجنة في الآخرة
ومن ادخله جنته بتصديقه اياه تكون تلك الجنة سببا لدخوله النار في الآخرة
فان قيل ورد في بعض الاحاديث الصحيحة انه اعور اليمنى وفي بعضها انه ممسوح
العين يعني ليس في موضعها اثر عين فما وجه الجمع قلنا انه ممسوح احدى
العينين واعور العين الاخرى واعور العين الاخرى فيرى بعض انه اعور اليمنى
وبعض انه اعور اليسرى ليدل ذلك على سحره وبطلان امره او نقول
يجوز ان يكون كل منهما عورا لان عور العين ان لا تكون سليمة الفص
فيصدق على الممسوحة ايضا قال الشيخ الشارح يحتمل ان يكون الراوي
سمع اليسرى او اليمنى على التعيين فنسيها فذكر اليمنى مكان اليسرى

او عكسه وأقول لو كان راويهما واحدا لاعتبر هذا الاحتمال ولكن راوي
اليسرى حذيفة وراوي اليمنى عبد الله بن عمرو على ما ذكره مسلم ونسبة النسيان
اليهما بعيدة م ابن عمر رض روى مسلم عنه الدنيا سجن المؤمن اي بالنسبة
الى ما اعد له من النعيم وجنة الكافر اي بالنسبة الى ما اعد له من العذاب الاليم
او يقال المؤمن ممنوع عن شهواتها المحرمة فكأنه في السجن والكافر عكسه
فهي له كالجنة حتى ان داود الطائي رض لما مات سمع من الهاتف اطلق داود
من السجن م عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه الدنيا متاع يعني ما في الدنيا
خلق لان يتمتع به بنو آدم وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة لانها تحفظ
زوجها عن الحرام وتكون امينة ومعينة على دينه وفي رواية القضاعي وخير
متاعها م تميم الداري رض قيل انه كان يختم القرآن في ركعة ما رواه
عن النبي صم ثمانية عشر حديثا انفرد منها مسلم بهذا الدين النصيحة
الدين النصيحة الدين النصيحة ذكرها ثلث مرات للتأكيد قيل هذا الكلام
مدار الاسلام لان النصيحة هي ارادة الخير معناه عماد الدين النصيحة كما يقال
الحج عرفة اي عماده قالوا لمن يا رسول الله قال لله يعني نصيحة الله تعالى الايمان
به واخلاص العمل فيما امر به ولرسوله نصيحته تصديقه بكل ما علم مجيئه به واحياء
طريقته ولكتابه نصيحته الاعتقاد بانه كلام الله تعالى والعمل بمحكمه والتسليم
لمتشابهه وفي الحقيقة هذه النصائح راجعة الى العبد ولائمة المسلمين
نصيحتهم اطاعتهم في المعروف وتنبيههم عند الغفلة وعامتهم نصيحة عامة
المسلمين دفع المضار عنهم وجلب المنافع اليهم بقدر الوسع م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه الذهب بالذهب اي يباع به وزنا بوزن اي حال كونهما موزونين
مثلا بمثل اي حال كونهما متساويين في القدر والفضة بالفضة وزنا
بوزن مثلا بمثل فمن زاد اي على مقدار المبيع الآخر من جنسه واستزاد
اي طلب زيادته واخذه فهو ربا اي الزائد يكون ربا ويحرم ذلك المبيع وفيه

اشارة

اشارة الى ان من اعطى الربوا ومن اخذه في المأثم سواء ق عمر رض اتفقا
على الرواية عنه الذهب بالورق اي بيع الذهب بالورق وهو بكسر الراء الفضة
ربا الا هاء وهاء وهو بالمد وفتح الهمزة صوت بمعنى خذ ومنه قوله تعالى
هاؤم اقرؤا كتابيه يعني كل واحد من عاقدي الصرف يقول لصاحبه هاء
فيتقابضان قبل التفرق ومحله النصب على الظرفية والمستثنى منه مقدر
يعني هذا البيع ربا في جميع الازمنة الا في زمان حضورهما وتقابضهما
والبر بالبر ربا الا هاء وهاء والشعير بالشعير ربا الا هاء وهاء والتمر
بالتمر ربا الا هاء وهاء ويروى الورق بالورق ربا الا هاء وهاء
والذهب بالذهب ربا الا هاء وهاء اعلم ان الحديث المتقدم كان يبين حقيقة
الربوا وهي زيادة احد البدلين على الآخر في القدر اذا اتحد في الجنس وهذا الحديث
يبين شبهة الربوا وهي بيع احدهما بالآخر نسيئة سواء اتحدا في الجنس او اختلفا
لان النقد خير وفيه شبهة الزيادة على النسيئة خ انس رض روى البخاري عنه
الرؤيا الحسنة اي الصحيحة وهي بان تكون من الله لا من الشيطان ويحتمل
ان يراد به حسن ظاهرها كما قال عم من رأى رؤيا حسنة فليبشر ولا يخبر بها
الا من يحبه ومن رأى رؤيا مكروهة فلا يخبر بها احدا كذا قاله القاضي من الرجل
الصالح قيل المراد به من يكون مزاجه معتدلا وخياله فارغا عن الامور المزعجة
واللذات الوهمية جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة يعني من اجزاء
علم النبوة من حيث ان فيها اخبارا عن الغيب والنبوة غير باقية لكن علمها
باق وهذا كقوله عم ذهبت النبوة وبقيت المبشرات وقيل المراد انها
كالنبوة في الحكم بالصحة لا انها من النبوة حقيقة لانها لا تتجزى وقيل
معناه تعبير الرؤيا كما اعطي في ذلك يوسف عم واما تحديد الاجزاء بستة واربعين
فمما يتلقى بقبول حقيته ويتوفى من استعلام كيفيته اعلم ان روايات العدد
مختلفة في صحيح مسلم والمشهور منها من ستة واربعين وفي رواية من سبعين

وكذا في غيره مختلفة وفي رواية ابن عباس من اربعين وفي رواية ابن عمر من ستة
وعشرين قال القاضي الطبري هذا الاختلاف راجع الى اختلاف حال الراوي
فرؤيا الفاسق تكون من سبعين ورؤيا الصالح تكون من ستة واربعين وهكذا
يتفاوت على مراتب الصلاح خ ابو سعيد رض روى البخاري عنه الرؤيا
الصالحة اي الحسنة جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة قيل هذا اخبار
من النبي صلعم عن رؤياه لانه عم انباء بالرؤيا في بدء نبوته بستة اشهر وكان زمن
نبوته ثلثة وعشرين سنة فزمان رؤياه بالنسبة الى جميع زمان وحيه جزء من
ستة واربعين جزءا وضعفه الامام التوربشتي بان كون زمان رؤياه ستة اشهر
قدره هذا القايل ولم يساعده النقل ق ابو قتادة الحارث بن ربعي رض
اتفقا على الرواية عنه الرؤيا من الله والحلم من الشيطان الرؤيا والحلم
يعبر بهما عما يراه النايم لكن غلب استعمال الرؤيا في المحبوبة والحلم في المكروهة
ولهذا اضاف الرؤيا الى الله تعالى اضافة تشريف والحلم الى الشيطان وان
كان كل منهما بقضاء الله ولا فعل للشيطان في ذلك وقيل معناه الرؤيا
الحق من الله لانه اذا نام العبد وصعد روحه وكل له ملك يمثل له الاشياء على
طريق الحكمة فهو من انباء الغيب وربما يلبس عليه الشيطان ويمثل ما كانت
تحدثه نفسه وتمناه في اليقظة فيكون ما راه حلما قال النووي الحلم بضم الحاء
وسكون اللام والفعل منه حلم بفتح اللام ق عايشة رض اتفقا على
الرواية عنه الرحم معلقة بالعرش وبنية الرحم التي توصل وتقطع معنى من المعاني
وليست بجسم فيكون ذكر تعلقها بالعرش استعارة واشارة الى عظم شانها
تقول من وصلني وصله الله ومن قطعني قطعه الله اي قطع عنه كمال
عنايته وهذا يحتمل ان يكون اخبارا وان يكون دعاء خ ابو هريرة رض روى
البخاري عنه الرهن يركب بنفقته ويشرب لبن الدر اي ذات الدر وهو اللبن
اذا كان مرهونا لم يقل مرهونة باعتبار تاويل الحيوان يعني اذا اراد المرتهن

ان يركب المرهون او يشرب لبن المرهونة بدون اذن الراهن فله ذلك حتى
لو هلك الرهن بركوبه لا يضمن شيئا للراهن وعلى الذي يركب ويشرب
النفقة يعني نفقته بقدر ركوبه وشربه من لبنه تكون عليه وبظاهر الحديث
عمل احمد بن حنبل رض وقال غيره لا يجوز انتفاع المرتهن به لكن منافع الرهن
كاللبن ونحوه يكون للراهن عند الشافعي ويكون رهنا كالاصل عندنا
وبيان الدلائل موضعه الفقه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
عنه الساعي على الارملة بفتح الميم من لا زوج لها غنية كانت او فقيرة
تزوجت قبل ذلك ام لا وقيل هي التي فارقها زوجها والمسكين اراد بالساعي
الكاسب لتحصيل مونتهما كالمجاهد في سبيل الله لان القيام بمصالحهما
انما يكون بصبر عظيم وجهاد نفس لئيم فيكون ثوابه عظيما قال ابو هريرة
واحسبه اي النبي صلعم قال او كالقائم لا يفتر وكالصائم لا يفطر نفي
شك من الراوي في انه عم شبهه بالمجاهد وحده او شبهه به وبالقائم والصائم
معه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه السفر قطعة من العذاب
يمنع اي السفر هذا استيناف بيان لعلة الحكم السابق احدكم نومه وطعامه
وشرابه المراد من منعه من هذه الاشياء منع كمال التذاذ المسافر بها لكونها
مقارنة بالمشقة فاذا قضى احدكم نهمته بفتح النون وسكون الهاء
اي مقصوده من وجهه اي مما توجه اليه فليعجل بفتح الجيم الى اهله وفيه
ترجيح الاقامة على الاسفار الغير الواجبة ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه
الشؤم وهو بضم الشين وسكون الهمزة نقيض اليمن المراد به عدم الموافقة
في المرأة والفرس والدار فشوم المرأة سوء خلقها او غلاء مهرها وقيل ان لا تلد
وشوم الفرس عدم انقياده او لا يغزى عليه وشوم الدار ضيقها وسوء جارها
وهذا الحكم على وجه الغلبة لا القطع خص الثلثة بالذكر لان فيها يحصل الضرر
الكثير الى صاحبها او لانها اقرب الى الآفة فيما يبتلى به الانسان فمن تشام

بالمذكورات فليفارقها اعترض عليه بحديث لا طيرة اجاب عنه ابن قتيبة بان
هذا مخصوص عنه اى لا طيرة الا فى هذه الثلاثة يشير اليه ما روى ابن عمر رض ان
رسول الله صلعم قال لا عدوى ولا طيرة وانما الشؤم فى الثلثة المراة والفرس
والدار ذكره مسلم فى صحيحه ويجوز ان يقال بطريق الفرض ولا منافاة م
انس رض روى مسلم عنه الشرب فى ثلثة انفاس كل نفس منها يكون فى خارج
القدح لورود النهى عن التنفس فى الاناء امرأ اى اكثر مريا فى المعدة واشفى
اى من عرض يحصل فى الشرب فى نفس واحد واشهى اى اكثر اشتهاء للشرب
وابرأ اى اكثر برأة ونجاة من الم العطش خ ابن عباس رض روى البخارى
عنه الشفاء فى ثلثة فى شرطة محجم او شربة عسل او كية بنار تقدم بيانه
فى هذا الباب فى حديث ان كان فى شئ من ادويتكم خير ففى شرطة محجم الى آخره فان
قلت المبتدأ المعرف باللام يفيد الحصر فكيف يستقيم هنا والشفاء ثابت
فى غير هذه الثلثة قلنا هذا حصر ادعائى على معنى ان الشفاء فى هذه الثلثة
بلغ حدا كانه انعدم به فى غيرها وانا انهى امتى عن الكى انما نهى عم هنا عن الكى
بعد بيانه فى حديث آخر ان فيه خيرا الا ان فيه تعذيبا بالنار فلا يرتكب اليه بدون
الاضطرار كما كانوا يفعلونه قبل الداء احترازا عن حدوثه وقد ثبت ان النبى صلعم
كوى ابيا بيده حين جرح يوم الاحزاب خ جابر رض روى البخارى عنه
الشفعة فيما لم يقسم وفيه بيان ثبوت الشفعة فيما لم يقسم ثم من ان
يحتمل القسمة اولا وعند الشافعى لا شفعة فيما لم يحتمل القسمة وهذا الحديث
بعمومه حجة عليه فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق على بناء المجهول
اى بينت فلا شفعة احتج به الشافعى رض على ان لا شفعة للجار لان المبتدأ
المعرف بلام الجنس يفيد الحصر وذهب ابو حنيفة رض الى ثبوتها للجار لقوله عم
جار الدار احق بالدار فيحمل ما يفهم من الحصر على الادعاء وقوله فلا شفعة على
معنى لا شفعة من جهة الخلط لزواله بصرف الطرق ق خ ابو هريرة رض

اتفقا

اتفقا على الرواية عنه الشمس والقمر مكوران يوم القيمة يعنى يلفان او معناه
يلف ضوؤهما ويذهب ومعناه يسقطان من فلكيهما من قولهم طعنه فكوره
اذا القاه وانما فعل ذلك بهما توبيخا لمن عبدهما وقيل انهما خلقا من النار
فعادا اليها ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه الشونيز فيه دواء
من كل داء قال المازرى هذا محمول على العلل الباردة لان الشونيز حار وقال
القاضى هو عام اذ لا يبعد ان يداوى الحار بالحار بالخاصية او يكون الشونيز
نافعا عن كل داء بالتركيب تارة ومنفردا اخرى وله منافع كثيرة يحلل النفخ ويقتل
الديدان وينفع الزكام والصداع والماء العارض فى العين وغير ذلك مما
ذكرت فى الطب الا السام اى الموت فانه لا دواء له اذا جاء م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه الشهر هكذا وهكذا وهكذا اشارة الى اصابع يديه مكشوفة
ثم نقص فى الثالثة اصبعا يعنى ضم اصبعه فى المرة الثالثة اراد به ان الشهر
قد يكون تسعا وعشرين لا ان كل شهر يكون كذا ويجوز ان يكون التعريف راجعا
الى الشهر الذى آلى فيه النبى صلعم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه الشيخ شاب
فى حب اثنين فى حب طول الحيوة وكثرة المال كما قال الله تعالى لا يسأم
الانسان من دعاء الخير اى من طلب المال ق انس رض اتفقا على الرواية
عنه قال اتى النبى صلعم على امرأة تبكى على صبى ميت لها فقال اتقى الله واصبرى
فقالت وما تبالى انت على مصيبتى فلما ذهب عم قيل لها انه رسول الله فاخذها
مصيبة مثل موت صبيها فجاءت بابه لتستعذره وتقول لم اعرفك يا رسول الله
فقال عم الصبر عند الصدمة الاولى الصدم ضرب الشئ الصلب بمثله
والصدمة مرة منه يعنى الصبر المأجور عليه صاحبه ما كان عند فجاءة المصيبة
وحدتها لانه اذا طالت الايام عليه صار الصبر يسيرا له م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان
مكفرات لما بينهن اى من الصغائر اذا اجتنبت الكبائر يعنى اذا اجتنب

المصلي والصائم عن الكبائر حتى لو اتاها لا يغفر شيء مما بينهن كذا قاله الشيخ
التوربشتي والحميدي وهو الموافق لقوله تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون
عنه نكفر عنكم سيئاتكم قال النووي هذا المعنى وان كان محتملا لكنه ليس بمراد
لان سياق الاحاديث يأباه بل معناه ان ما بينهن من الذنوب كلها مغفورة
الا الكبائر فانما يكفرها التوبة او فضل الله هذا هو مذهب اهل السنة الى ههنا
كلامه فعلى هذا معنى قوله اذا اجتنبت الكبائر وقت اجتناب الكبائر وخروجها
عما بينهن المراد به انها لا تكفر قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يراد من الكبائر
في الآية الشرك جمعه باعتبار انواعه من اليهودية والنصرانية والمجوسية
او يقال جمعه ليوافق الخطاب لان الخطاب ورد على الجمع بقوله ان تجتنبوا فكبيرة
كل واحد اذا ضمت الى كبيرة صاحبه صارت كبائر ق اسامة بن زيد رض
اتفقا على الرواية عنه قال دخل وقت المغرب بعد العود من عرفات فقلت
الصلاة يا رسول الله فقال عم الصلاة امامك يعني ان هذه الصلوة
مشروعة فيما بين يديك وهو المزدلفة ق ابو هريرة رض اتفقا على
الرواية عنه الصيام جنة بضم الجيم الترس يعني جنة من النار لعظم اجره او
من المعاصي لكسر الشهوة ق ابو شريح العدوي رض الضيافة ثلثة
ايام وجائزته يعني زمان اكرامه واتحافه بتقديم طعام متكلف فيه
يوم وليلة وفيما وراء ذلك يطعمه ما حضره ولا يحل لرجل مسلم اراد به الضيف
ان يقيم عند اخيه اي بعد ثلثة ايام حتى يؤثمه من باب الافعال اي يوقع المضيف
في الاثم بان يغتابه لطول مكثه عنده او يتعرض له بما يؤذيه من المن وغيره فان
سطر او مرض اقام بعد الثلث وانفق من مال نفسه هذا كله اذا لم يطلب المضيف
اقامته اما اذا طلب او ظن انه لا يكره اقامته فلا بأس بها زاد مسلم قالوا
يا رسول الله وكيف يؤثمه قال يقيم عنده ولا شيء يقريه به من الباب
الثاني اي يطعمه قال احمد الضيافة واجبة في هذه الثلثة لقوله عم فما وراء

ذلك

ذلك فهو صدقة والجمهور على انها سنة وحملوا الحديث المروي على ان المصنف
برا بها واجبة عليه لمكارم اخلاقه او على الضيف المضطر اعلم ان الشيخ اعلم على
هذا الحديث بعلامة ق ولكن راويه على ما صادفته في صحيح مسلم ابو شريح الخزاعي
والمروي على ابي شريح العدوي حديث آخر خ اسامة بن زيد رض روى
البخاري عنه الطاعون رجز اي عذاب ارسل على طائفة من بني اسرائيل وهم
الذين امرهم الله ان يدخلوا الباب سجدا فخالفوا امر الله فارسل الله عليهم
الطاعون فمات منهم في ساعة الف وسبعون كذا قيل مر معنى الطاعون
في الباب الرابع في حديث اذا سمعتم الطاعون ق انس رض اتفقا على
الرواية عنه الطاعون شهادة اي سبب لكون الميت منه شهيدا لكل مسلم
م معمر بن عبد الله رض روى مسلم عنه الطعام بالطعام يعني بيع
احدهما بالآخر يكون مثلا بمثل اراد بالطعامين ما يكون من جنس واحد
بقرينة حديث آخر وهو اذا اختلف الجنسان فبيعوا كيف شئتم م
ابو مالك الاشعري رض روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي صلعم سبعة
وعشرون حديثا انفرد منها مسلم بحديثين الطهور قيل هو بالضم والفتح
مصدر وقيل بهما هو اسم لما يتطهر به وقال الاكثر انه بالضم مصدر
وبالاسم فتح له وههنا بمعنى المصدر مراد شطر الايمان يعني ان الاجر فيه
يضاعف الى نصف اجر الايمان وقيل معنى كونه نصفا ان الايمان طهارة الباطن
عن الشرك والطهور طهارة الظاهر عن النجس وقيل المراد بالطهور تزكية
النفس عن الاخلاق الردية فيكون شطر الايمان الكامل وقال النووي
المراد بالايمان ههنا الصلاة كما قال الله تعالى وما كان الله ليضيع
ايمانكم اي صلاتكم ولما كان صحة الصلاة باستجماع شرائطها واركانها
جعل الطهارة التي اقوى شرائطها كالشطر منها ولا يلزم في الشطر ان
يكون نصفا حقيقيا وهذا اقرب الاقوال والحمد لله يملأ الميزان

المراد به عظم ثوابه وسبحان الله والحمد لله تملآن روي بناء التأنيث على اعتبار الجملة وبالتذكير على ارادة الذكرين او تملأ ما بين السموات والارض هذا شك من الراوي اي يملأ ثواب كل منهما ما بين السماء والارض لو قدر جسما وقيل معناه يملأ ما بينهما نفس التسبيح والحمد كما قال الله تعالى وان من شيء الا يسبح بحمده والصلاة نور يعني تكون نورا لصاحبها في القبر وفي يوم القيمة حتى توصله الى الجنة كما قال الله تعالى نورهم يسعى بين ايديهم وبايمانهم او معناه الصلاة نور يستضاء به في ظلمات الهوى كما قال تعالى ان الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر والصدقة برهان اي حجة على صدق صاحبها لان المال شقيق الروح وبذله بطيب النفس كبذل الروح في سبيل الله او معناه تكون شهادة للمتصدق يوم القيمة على ادآء ما عليه او تكون علامة له يستدل بها على حاله ولا يسأل عن مصرف ماله والصبر ضياء يعني به الصبر المحمود في الشرع وهو الصبر على التكاليف الشرعية وبذلك يخرج العبد عن عهدتها فيكون ضياء ولكونه اساسا للاركان الاسلام قال عم في حق الصلاة نور والضوء اكثر اضاءة او يقال المراد بالصبر الصوم عبر عنه به لان الصوم حبس النفس عن المفطرات مع النية فيكون الصبر الذي هو الحبس اظهر ركنيته فكأنه عم عد في هذا الحديث الاركان الثلثة للايمان وهي الصلاة والزكوة والصوم والقرآن حجة لك اي دليل لك على نجاتك ان عملت به او عليك اي دليل على سوء حالك ان لم تعمل به كل الناس يغدو فبائع نفسه اي فهو بائع فالمبتدأ يحذف كثيرا بعد فاء الجزاء فمعتقها او موبقها اي مهلكها وهو خبر آخر او بدل من فبائع يعني كل واحد من الناس المكلفين اذا غدا وراح استحق بعمله عوضا فكأنه بائع نفسه فان عمل خيرا فيكون معتقها من النار وان عمل شرا فيكون موبقها او يقال المراد بالبيع هنا الشرى بقرينة قوله فمعتقها لان الاعتاق انما

يصح

انما يصح من المشتري فمعناه من ترك الدنيا وآثر الآخرة يكون مشتريا نفسه من ربه بالدنيا فيكون معتقها ومن ترك الآخرة وآثر الدنيا يكون مشتريا نفسه بالآخرة فيكون موبقها ق ابن عمر رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه الظلم ظلمات يوم القيمة المراد بالظلمات الشدائد كما فسرت بها في قوله تعالى قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر يعني الظلم سبب لشدائد صاحبه ويجوز ان يراد بها معناها الحقيقي فيكون الظلم سببا لبقاء الظالم في الظلمة فلا يهتدي الى السبيل حين يسعى نور المؤمنين بين ايديهم ق ابن عباس رض العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه رقمه المص بعلامة ق لكن العبارة في صحيح مسلم كالكلب يقيء ثم يعود في قيئه الحديث يدل على ان الرجوع في الهبة ممنوع مطلقا للتشبيه بشيء مستنفر عنه جدا وبه عمل الشافعي الا انه اخرج عنه رجوع الوالد فيما وهب لبعض ولده فانه جائز عنده لما روي انه عم قال لنعمان بن بشير حين وهب لبعض اولاده غلاما ارجعه والحنفيون اجازوا الرجوع فيما وهب للاجانب اذا لم يمنع عنه مانع واعتذروا عن هذا الحديث بان رجوع الكلب في قيئه لا يوصف بالحرمة لانه غير مكلف فالتشبيه وقع بامر مكروه فيثبت فيه الكراهة م معقل بن يسار رض روى مسلم عنه العبادة في الهرج اي في وقت الفتن واختلاط امور الناس كهجرة الي اي في كثرة الثواب او يقال المهاجر في الاول كان قليلا لعدم تمكن اكثر الناس من ذلك فكذا العابد في الهرج قليل ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه العجماء جبار يعني اتلاف البهيمة هدر لا ضمان على صاحبها لكن هذا ليس على الاطلاق بل اذا لم يوجد منه تفريط اما اذا وجد كما في صورة كونه راكبا عليها او قائدا لها او سائقا ففيه ضمان على التفصيل المذكور في الفقه والبئر جبار يعني اذا وقع في البئر شيء فتلف لا ضمان على حافرها هذا اذا حفرها في ملكه او في فلاة ليست ملك احد اما اذا حفرها في الطريق او في ملك الغير بغير اذنه

فالضمان على عاقلة الحافر والمعدن جبار الحكم في حفره كالحكم في حفر البئر
وفي الركاز الخمس وهو يطلق على المعدن والكنز والمناسب هٰهنا ان يحمل على
المعدن لانه عم بعد ما بيّن ان ما يتلف به هدر بيّن ان ما يحصل منه في الخمس
ق ابوهريرة رض اتفقا على الرواية عنه العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما
اى من الصغائر والحج المبرور وهو الذي لا يخالطه شيء من المآثم وقيل هو
المقبول المقابل بالبر وهو الثواب ليس له جزاء الا الجنة ق ابوهريرة رض
اتفقا على الرواية عنه العمرى جائزة ق جابر رض اتفقا على الرواية
عنه العمرى لمن وهبت له العمرى في هذا الحديث بمعنى المفعول اى ما
يعمر وفيما قبله بمعنى المصدر تقدم بيان العمرى والخلاف فيه في الباب
الاول في حديث من اعمر عمرى ق ابوسعيد رض اتفقا على الرواية
عنه الغسل يوم الجمعة واجب والجمهور على انه سنة لقوله عم من توضا
يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل افضل فاوّلوا الحديث بان
المراد من الواجب هٰهنا المندوب لانهم كانوا يلبسون الصوف ويتاذى
بعض برائحة بعض عبّر عنه بلفظ الواجب ليكون ادعى الى الاجابة فان قلت
قوله عم غسل الجمعة واجب كغسل الجنابة يدل على انه ليس بمعنى المندوب قلنا
معناه كصفة غسل الجنابة فالتشبيه لبيان صفة الغسل لا لبيان وجوبه
على كل محتلم اى بالغ فان قلت هذا يشير الى ان المراد به الواجب الاصطلاحي
والا لكان القيد به عبثا قلنا ذكره لان الغسل غالب فيه لا للاحتراز عن
غيره وان يستن اى يستعمل السواك وهذا عطف على المبتدأ وكذا قوله
وان يمس طيبا ان وجد وهذا العطف وما قبله مشعر بان الواجب ليس
على معناه الاصطلاحي ق ابوهريرة رض اتفقا على الرواية عنه الفخر
والخيلاء بضم الخاء وكسرها وفتح الياء الكبر في الفدادين بتخفيف الدال
جمع فدان بتشديد الدال وهي البقرة التي يحرث بها والمراد اصحاب الفدادين

وروى

وروي بتشديد الدال فعلى هذا لا احتياج الى تقدير المضاف لانه يقال لصاحب
البغال بغّال ولصاحب الحمار حمّار قال التوربشتي ارى التشديد اصوب
الروايتين وقال الاصمعي الفدادون بالتشديد هم الذين يعلو اصواتهم
في زروعهم ومواشيهم من فدّ الرجل اذا اشتد صوته من اهل الوبر اى اهل
البادية والسكينة في اهل الغنم ق ابوهريرة رض اتفقا على الرواية
عنه الفطرة خمس وهي السنة القديمة التي اختارها الانبياء واول من امر
بها ابراهيم عم وذلك قوله تعالى واذا ابتلى ابراهيم ربه بكلمات فاتمهن
واتفقت عليها الشرائع وكانها امر جبلي فطروا عليها كذا قاله القاضي
وقيل الفطرة الدين والمضاف هٰهنا محذوف يعني توابع الدين ولواحقه
وقال النووي رض هذا الكلام وان كان يقتضي حصر السنة فيها لكنه
ليس بمراد لما روي ان النبي صم قال عشر من الفطرة وزاد على هذه الخمس المعدودة
خمسا اخرى وهي المضمضة والاستنشاق والاستنجاء بالماء وفرق الرأس
والسواك واقول هذا القدر من البيان غير واف لانه لا ينفي جزم القاعدة المقررة
في علم المعاني من ان المبتدأ المعرف باللام اذا لم يكن معهودا يفيد الحصر فلعل
الوجه ان يقال المراد من الفطرة في قوله عم الفطرة خمس السنة المتعلقة
بازالة ما هو زائد متصل بالبدن الختان وهو قطع الجلدة الزائدة من الذكر
قال الشافعي انه واجب لانه من شعائر الاسلام والكافر يتميز به من المسلم والحديث
حجة عليه والاستحداد اى حلق العانة بالحديد وان زال شعرها بغيره لا يكون
على وجه السنة وقص الشارب اى قطعه قال النووي المختار فيه ان يقص
حتى يبدو طرف الشفة وتقليم الاظفار اى قطعها والمستحب فيه ان
يبدأ باليدين قبل الرجلين فيبدأ بمسبحة يده اليمنى ثم الوسطى ثم البنصر
ثم الخنصر ثم الابهام ثم يعود الى اليسرى فيبدأ بخنصرها ثم بنصرها الى آخرها
ثم يعود الى الرجل اليمنى فيبدأ بخنصرها ويختم بخنصر اليسرى كذا قاله النووي

ونتف الابط علم منه ان حلقه ليس بسنة لان الشعر يغلظ بالحلق ويكون
اعون للرايحة الكريهة قال النووي النتف افضل لمن قوي عليه لما حكي ان
الشافعي كان يحلق ابطه فقال علمت ان السنة النتف لكن لا اقوى على الوجع
وروى عن انس بن مالك رض قال وقت لنا في قص الشارب وتقليم الاظفار
ونتف الابط والاستحداد ان لا نترك اكثر من اربعين ليلة وذلك من المقدرات
التي ليس للرأي فيه مدخل فكان كالمرفوع خ عبد الله بن عمر رض روى
البخاري عنه الكبائر الاشراك بالله اراد به الكفر اختار لفظ الاشراك لكونه
غالبا في العرب وعقوق الوالدين اي قطع صلتهما ماخوذة من العق وهو
القطع وقيل عقوقهما مخالفتهما فيما لم يكن معصية وهو قطع عصا الطاعة
لهما وقتل النفس اي بغير حق واليمين الغموس اي الحلف على فعل ماض كاذبا
سميت غموسا لانها تغمس صاحبها في الاثم اعلم ان ظاهر التركيب يقتضي حصر
الكبائر في هذه الاربعة لكنه ليس بمراد لوجود الكبائر غير هذه لعل الوجه
ان تقدر ههنا مضاف يعني اكبر الكبائر وليس المراد به ان الاربعة المذكورة
في الحديث اكبر مجموع الكبائر بل يراد منه ان هذه الاربعة من قبيل البعض الذي
هو اكبر الكبائر اختلف الاقوال في الكبيرة روى عن ابن عباس رض انه
قال كل ما نهى الله عنه فهو كبيرة وبه اخذ جماعة منهم الامام ابو اسحاق
الاسفرايني وقالوا اتيان ما نهى الله عنه سواء كان نهيه للتحريم او للتنزيه
يكون مخالفة لله تعالى وهذا ذنب عظيم بالنسبة الى جلال الله اقول
على هذه الرواية لا يبقى للذنب الصغير وجود والنبي صلعم اثبته فتكون
ضعيفة وروى عنه ايضا انه قال كل ذنب اعقبه الله بغضبه او لعنته
او عذابه او نحوها فهو كبيرة وبه اخذ الجمهور كذا قاله القاضي عياض ع
وقال الامام الواحدي الذنب لا يعرف انه صغير او كبير ما لم يصفه الشا
رع وانما لم يميز بينهما ببيان اي نوع من انواع الذنب صغير واي
نوع

نوع كبير ليجتنب العبد عن كل الذنوب كما اخفى ليلة القدر ليطلب في كل رمضان
وقال الشيخ الشارح كشف الغطاء ان الصغيرة والكبيرة يعرفان بالاضافة
فصغيرة اذا اضيفت الى ما هو اصغر منها عدة كبيرة والى ما هو اكبر منها
عدة صغيرة الا الكفر اذ لا ذنب فوقه فيكون اكبر الكبائر واما اصغر
الصغائر فلا سبيل الى معرفته اقول الغطاء في هذا الكشف اكثر لان هذه
الاضافة موقوفة على ان يعرف مراتب الذنوب بالصغر والكبر ومعرفتها
اذا توقفت على الاضافة يكون دورا على ان هذا البيان لم يرو الظمآن
لانه ثبت في الصحيح ان الجمعة الى الجمعة مكفرات للصغائر دون الكبائر
فاذا كان معصية كبيرة وصغيرة بالاضافة يكون مكفرة بها وغير
مكفرة وهذا مما يورث التنفير فكيف يحصل به التبشير م ابو ذر
رضي الله عنه روى مسلم عنه الكلب الاسود شيطان سمي
شيطانا لكونه اعقر الكلاب واخبثها واقلها نفعا واكثرها نعاسا وعن
هذا قال احمد بن حنبل لا يحل الصيد به ق ابو هريرة رض اتفقا على
الرواية عنه الكلمة الطيبة صدقة يعني يحصل بها ثواب كثواب
الصدقة ق سعيد بن زيد رض اتفقا على الرواية عنه الكمأة بفتح
الكاف وسكون الميم وبعدها همزة من المن اي مما من الله على عباده
واعطاه او معناه هي شبيهة بالمن النازل من السماء في حصولها
بلا تعب وزرع وماؤها شفاء للعين قيل هذا اذا كان مخلوطا بالدواء
وقيل ان كان الرمد حارا فمجرد مائه شفاء وان كان باردا فمخلوطه والظاهر
ان مجرده شفاء لانه عم اطلق ولم يذكر الخلط ولما روى عن ابي هريرة
رض انه قال عصرت ثلثة اكمؤ وجعلت ماءها في قارورة فكحلت منه جارية
لي فبرئت باذن الله وقال النووي رض رأينا في زماننا اعمى يكحل عينيه
بمائها مجردا فشفي وعاد اليه بصره خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه

الذي يخنق بضم النون اى فى الدنيا نفسه يخنقها فى النار اى يعذب فى
الآخرة بمثل ما فعله والذي يطعنها بضم العين اى فى الدنيا يطعنها
فى النار م انس رض روى مسلم عنه المؤذنون اطول الناس اعناقا
يوم القيمة اى يكونون سادات والعرب تصف السادات بطول العنق
وقيل معناه اكثر ثوابا يقال لفلان عنق من الخير اى قطعة منه وقيل معناهم
اكثر الناس جماعات يقال جاء فى عنق من الناس اى جماعة ومن اجاب
دعوة المؤذن يكون معه وقيل معناه هم اكثر الناس رجاء لان من رجى
شيئا اطال اليه عنقه والناس حين يكونون فى الكرب يكون المؤذنون
اكثر رجاء بان يؤذن لهم فى دخول الجنة فكان ذلك جزاء مد اعناقهم عند
رفع صوتهم وقيل طول العنق كناية عن الفرج كما ان خضوعها كناية عن
الحزن وقيل معناه اذا وصل العرق الى افواه الناس يوم القيمة طالت
اعناق المؤذنين فى الحقيقة لئلا ينالهم ذلك وروى اعناقا بكسر الهمزة
يعنى اشد هم اسراعا الى الجنة وهذه الرواية غير معتد بها م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه المؤمن اخو المؤمن اى فى الدين كما قال الله تعالى انما المؤمنون
اخوة فينبغى ان يعاشروا معاشرتهم فى التحابب والتصافى والاجتناب
عن التجافى م ابو هريرة رض روى مسلم عنه المؤمن القوى وهو من لا يلتفت
الى الاسباب لقوة باطنه بل يثق بمسبب الاسباب وقال النووى هو من له
صدق ورغبة فى امور الآخرة فيكون اكثر اقداما على العبادات وقيل المؤمن
القوى من صبر على مجالسة الناس وتحمل اذاهم وعلمهم الخير والارشاد
خير واحب الى الله من المؤمن الضعيف وفى كل خير يعنى فى كل واحد من
القوى والضعيف خير لاشتراكهما فى الايمان وهذا الخير بمعنى المصدر وهو
خلاف الشر احرص على ما ينفعك واستعن بالله اى اطلب المعونة من الله
فى افعالك النافعة لك فى الآخرة ولا تعجز اى عما ينفعك وان اصابك

شي

شيء فلا تقل لو انى فعلت كان كذا وكذا ولكن قدر الله وما شاء فعل
فان لو اى استعمال كلمة لو على وجه منازعة القدر تفتح عمل الشيطان
يعنى انه من عمله اما من استعملها على وجه التأسف على ما فات وعلم انه لن يصيبه
الا ما شاء الله فليس بمكروه وقوله عم لو انى استقبلت من امرى الحديث من هذا
القبيل ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه المؤمن للمؤمن كالبنيان
وهو الحائط يشد بعضه بعضا يعنى المؤمن لا يتقوى فى امر دينه ودنياه
الا بمعونة اخيه كما ان بعض البناء يقوى ببعضه وفيه حث على التعاضد فى
غير الاثم ق جابر وابن عمر رض اتفقا على الرواية عنهما قالا اضاف النبى صم
ضيف كافر فامره عم بشاة فحلبت فشرب لبنها ثم امر له باخرى فشرب لبنها
حتى شرب لبن سبع شياه ثم اصبح فاسلم فامر له رسول الله صم بشاة
فحلبت فشرب لبنها ثم امر له باخرى فلم يستتمها فقال عم المؤمن ياكل فى
معى بكسر الميم والقصر واحد والكافر ياكل فى سبعة امعاء قيل هذا خاص
بذلك الكافر وتمثيل فى حقه لانه كان ياكل كثيرا فلما اسلم قل اكله وقيل هو عام لان
المؤمن ياكل بقدر الحاجة فكانه ياكل فى معى واحد والكافر لشدة حرصه ياكل
فى امعاء والمراد من السبعة الكثرة لا يقال كم مؤمن ياكل اكثر من الكافر
لان المراد به المؤمن المعرض عن شهواته او لان هذا ثابت بطريق الاغلب
كقولك الرجل اقوى من المرأة وقيل معناه ان المؤمن يسمى الله فى طعامه
فلا يشاركه الشياطين والكافر بخلافه وقيل معناه ان الدنيا سجن المؤمن
فلا يهنأ ما ياكله لتعلق قلبه بالآخرة بخلاف الكافر وقيل معناه ان المؤمن
لا يؤكل الا من جهة الحلال والكافر لا يبالى ما اكله لكن هذا التوجيه لا يناسب ما
تقدم من سبب ذكره م ابو هريرة رض روى مسلم عنه المؤمن يغار والله
والله اشد غيرا بفتح الغين واسكان الياء قال اهل اللغة الغير والغيرة
والغار بمعنى تقدم بيانه فى الباب الثالث فى حديث لا احد اغير من الله ه

ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها الماهر بالقرآن وهو الحاذق الكامل
في حفظه وقيل هو الذي جود لفظ القرآن واخرج كل حرف من مخرجه مع السفرة
جمع السافر وهو الكاتب اراد بهم الملائكة الذين يكتبون اعمال العباد ويحفظونها
لاجلهم الكرام البررة جمع البار بمعنى المحسن ومعنى كونه معهم ان يكون في منازلهم
ورفيقا لهم في الآخرة لاتصافه بصفتهم من جهة انه حامل الكتاب وامين ومؤديه
الى المؤمنين والذي يقرأ القرآن ويتتعتع فيه اي يتردد في تلاوته لضعف
حفظه وهو عليه اي القرآن على ذلك القارئ شاق يقال شق عليه الشيء
يشق شقا ومشقة والاسم الشق بالكسر له اجران اجر لقراءته واجر لتعبه
فان قلت لم يذكر للماهر اجرين فيلزم ان يكون المتتعتع افضل من الماهر قلنا لا يلزم
لان كونه مع السفرة افضل من حصول اجرين ق اسماء بنت ابي بكر رض
اتفقا على الرواية عنها قالت جاءت امرأة وقالت يا رسول الله ان لي جارة فهل
علي جناح ان اتشبع من زوجي بما لم يعطني فقال عم المتشبع وهو الذي
يظهر انه شبعان وليس كذلك بما لم يعط على بناء المجهول كلابس ثوبي
زور قيل هو المرائي الذي يلبس ثياب الزهاد وباطنه مملو بالفساد وكل منهما
زور مخالف بالنسبة الى الآخر وقيل هو من يصل بكمه كمين آخرين ليرى انه لابس
قميصين وقيل من يلبس ثوبين لغيره واوهم انهما له ق علي رض اتفقا
على الرواية عنه المدينة حرم ما بين عير بفتح العين المهملة جبل بالمدينة
الى ثور وهو جبل معروف بمكة وفيه الغار الذي توارى فيه النبي صم حين
هاجر قيل ظاهره ان ما بينهما ليس بحرم فيكون ذكر ثور غلطا من الراوي
وفي رواية ما بين عير واحد وهذه مستقيمة لكنها قليلة وقيل عير جبل بمكة فالمراد
به ان للمدينة حرما قدر ما بين عير وثور بمكة ويحتمل ان يكون انه عم اراد بهما
اللابتين موافقا لما سبق في الباب الثاني في حديث اني احرم ما بين
لابتي المدينة شبههما احدى اللابتين بعير لنتو وسطها قال الجوهري يقال

لناتي النصل في وسطه عير ولم تقع القدم في ظهرها عير والاخرى ثور
اي ثور الوحش لامتناعها عن الصعود فمن احدث فيها حدثا اي ابدع في
المدينة امرا غير معروف في السنة او آوى محدثا بكسر الدال اي نصر فيها
مبتدعا وروي بفتح الدال اي امرا مبتدعا فمعنى ايوائه الرضاء به وفيه تنبيه على
ان ترويج البدعة والرضا بها كابداعها فعليه لعنة الله والملائكة والناس
اجمعين يعني يكون مطرودا عند الله عن عطاء مرتبة الفائزين بلا عذاب
وعند الملائكة والناس عن دعائهم له واللعنة اذا وقعت على المسلم يراد
بها هذا المعنى لا كونه مطرودا عن الرحمة وهذه الجملة تحتمل ان تكون اخبارا
او دعاء عليه وكذا قوله لا يقبل الله منه يوم القيمة المراد به نفي كمال
القبول صرفا اي توبة او نافلة ولا عدلا اي فريضة او فدية اراد به فداء
الصيد والشجر ان جني في الحرم ويكون محمولا على التغليظ قال الشيخ
الكلاباذي يجوز ان يكون معناه لا يقبل الله فريضته قبولا يكفر به هذه
الخطيئة وان كان يكفر بها ما شاء من الخطايا كما قال عم الصلوات
الخمس كفارات لما بينهما فيجوز ان يكون هذا الذنب من الكبائر التي لا يكفرها
الصلوات ولا يمحوها من ديوانه فاما ان يغفرها الله بمشيئته او بشفاعة
النبي صم او يدخله النار فيطهره بها ذمة المسلمين واحدة يعني امان
واحد منهم كامان كلهم يسعى بها ادناهم اي يتولى اعطاء الامان ادناهم
في المنزلة وليس لغيره نقضه الا اذا تضمن مفسدة وفيه حجة للشافعي
في جواز امان الصبي فمن اخفر مسلما اي نقض عهده وامانه فعليه لعنة
الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه يوم القيمة صرفا
ولا عدلا ومن والى قوما بغير اذن مواليه اراد به ولاء الموالاة يعني من
عقد الموالاة وعقل عنه الاعلى ليس للاسفل ان ينقل عنه الى غيره الا باذنه
لما فيه من تضييع حقه واما اذا لم يعقل عنه فجائز ان يعقد الولاء لغيره لعدم

الاضرار به وقيل المراد به ولاء العتاقة كقول العتيق لغير معتقه انت مولاي
ولك ولائي لكن على هذا التوجيه لا يبقى لقوله بغير اذن مواليه فائدة لان
ولاء العتاقة لا ينتقل باذن مولاه الآن يحمل هذا القيد على الغالب لان
العتيق اذا استأذن عن معتقه في ان يرث عنه غيره بولائه لا يأذن له عادة
وفي رواية من ادعى الى غير ابيه او انتمى الى غير مواليه فعليه لعنة الله
والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه يوم القيمة عدلا ولا صرفا
م سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه المدينة خير لهم اي للمتحملين
عن المدينة من غيرها لو كانوا يعلمون جواب لو محذوف وهو لما ارتحلوا
عنها وانما نفى العلم عنهم لان من تحمل عنها ان علم انها خير له من غيرها ولم يجر
على موجب علمه صار كأنه لا علم له وان لم يعلم كان النفي على مقتضى الظاهر
ويجوز ان يكون لو للتمني لا يدعها اي لا يترك المدينة احد رغبة عنها
اي اعراضا عنها نصب على التمييز او على انه مفعول له الا ابدل الله فيها
من هو خير منه قيل هذا كان في زمن حيوته صلعم وقيل عام ولا يثبت احد
على لأوائها بهمزتين وسكون الهمزة الاولى اي شدائدها من جهة ضيق العيش
فيها وجهدها اي مشقتها من جهة وخامة هوائها الا كنت له شفيعا
او شهيدا يوم القيمة تقدم بيان هذا الكلام في الباب الرابع في حديث لا
يصبر على لأواء المدينة خ انس رض روى البخاري عنه المدينة يأتيها الدجال
فيجد الملائكة يحرسونها فلا يقربها بفتح الراء متعد واذا ضمت الراء لا
يكون لازما ومستعملا بمن الدجال ولا الطاعون يعني لا يكون فيها طاعون
مثل الذي في غيرها وما هذا الا ببركة دعاء النبي لها ان شاء الله تعالى
هذا مذكور على وجه التبرك لا الشك ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية
عنه قال جاء رجل فقال يا رسول الله كيف تقول في رجل احب قوما ولم يلحق
بهم فقال عم المرء مع من احب يعني من احب قوما بالاخلاص يكون من

زمرتهم

زمرتهم وان لم يعمل عملهم لثبوت التقارب بين قلوبهم وربما تؤدي تلك المحبة
الى موافقتهم وفيه حث على محبة الصلحاء والاخيار رجاء اللحاق بهم والخلاص
من النار قال انس رض ما فرح المسلمون بشيء مثل فرحهم بهذا الحديث
م انس وابو هريرة رض روى مسلم عنهما المستبان اي اللذان سب
كل واحد منهما الآخر اي شتمه ما قالا يعني اثم ما قالا من السباب وهو مبتدأ خبره
فعلى البادي علم ان من سب غيره يجوز للمسبوب ان ينتصر ويسبه بما لا يكون
كذبا وقذفا مثل ان يقول الساب يا ظالم يا جافي ولا يكون آثما فيه لقوله تعالى
ولمن انتصر بعد ظلمه فاولئك ما عليهم من سبيل ولكن العفو افضل
لقوله تعالى ولمن صبر وغفر ان ذلك لمن عزم الامور فان قلت اذا لم يكن
المسبوب آثما وبرئ البادي عن ظلمه بوقوع القصاص بينهما فكيف صح
ان يقدر فيه اثم ما قالا قلت اضافته بمعنى في يعني اثم كائن فيما قالا وهو
اثم الابتداء فعلى البادي حتى يتعدى المظلوم يعني اذا تجاوز المسبوب
في السب عن حده لا يكون الاثم على البادي فقط بل يكون الآخر آثما ايضا
باعتدائه قيل اذا انتصر المسبوب يرتفع على البادي اثم الابتداء كذا
ذكره النووي فعلى هذا يقدر فيما قالا مضاف آخر اي لوم ما قالا ق
ابن عمر رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه المسلم اخو المسلم
لا يظلمه اي لا ينبغي له ان يظلمه ولا يسلمه هو من باب الافعال والهمزة
فيه للسلب اي لا يزيل سلمه قال الجوهري السلم بفتح السين وكسرها الصلح
يذكر ويؤنث ق البراء بن عازب رض اتفقا على الرواية عنه المسلم
اذا سئل في القبر يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ه
فذلك قوله اي مصداق هذا الحكم قول الله تعالى يثبت الله الذين
آمنوا بالقول الثابت في الحيوة الدنيا وفي الآخرة الباء فيه للتبيين
والمراد به كلمة الشهادة وتثبيتهم به في الدنيا هو ان لا يزلوا عنه اذا افتتنوا

وفي الآخرة ان لا يسكتوا حين يسئلوا في القبر عن معتقدهم بالله وبالرسول
ق عبد الله بن عمر رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه المسلم اي المسلم
التام من سلم المسلمون من لسانه ويده بان لا يتعرض لهم بما حرم من
دمائهم واموالهم واعراضهم قدم اللسان في الذكر لان التعرض به اسرع
وقوعا واكثر وخص اليد بالذكر لان معظم الافعال يكون بها ق
عبد الله بن عمرو رض اتفقا على الرواية عنه المهاجر من هجر ما نهى الله عنه
يعني المهاجر في الحقيقة من اجتنب عما نهى الله لان فضله على الدوام وفضل
الهجرة من مكة كان في وقت ق عمر رض اتفقا على الرواية عنه الميت يعذب
في قبره بما نيح عليه وفي رواية ما نيح عليه اي بما نيح عليه تقدم بيانا
في الباب الثالث في حديث ان الميت يعذب م جابر رض روى مسلم
عنه الناس تبع لقريش في الخير والشر اي في الاسلام والكفر
يوضحه الحديث الآتي بعده ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
الناس تبع لقريش في هذا الشان اي في الخلافة مسلمهم تبع
لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم يعني قريش كانوا متبوعين في كفرهم
لكون امر الكعبة في ايديهم فكذا هم متبوعون في اسلامهم كذا قاله المظهر
وقال الطيبي معناه ان السابقين في الايمان بالرسول عم كان من قريش
وكذا في الكفر لان اول من رد دعوته عم وكفر به كان منهم فكانوا قدوة في
الحالتين لمسلمي الناس وكافريهم وقيل معناه انهم اذا كانوا خيارا سلط الله
عليهم الخيار منهم واذا كانوا اشرارا سلط الله عليهم الاشرار كما قيل
اعمالكم عمالكم الناس معادن يعني هم متفاوتون في مقدار الشرف
على حسب الاستعداد كما تتفاوت المعادن فيما يخرج منها من الذهب
والفضة وغيرهما وفيه اشارة الى ان ما في معادن الطباع من جواهر
مكارم الاخلاق ينبغي ان يستخرج برياضة النفوس كما يستخرج جواهر

المعادن

المعادن بالمقاسات والتعب خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام
يعني من كان مختارا منهم بمكارم اخلاقه في الجاهلية يكون مختارا في الاسلام
اذا فقهوا بضم القاف على المشهور وحكي كسرها اي اذا صاروا فقهاء عالمين
تجدون من خير الناس من فيه للتبعيض او زائدة على قول من يجوزه اشد
الناس كراهية لهذا الشان حتى يقع فيه المراد منه الاسلام يعني تجدون
خير الناس اشدهم كراهية للاسلام كعمر وعكرمة وغيرهما ممن كانوا يكرهون
الاسلام اشد كراهية فلما دخلوا فيه اخلصوا فصاروا خيارا كذا قاله
القاضي ويجوز ان يراد منه الامارة فان من اعطيها بكراهيته اباها اعانه الله
عليها فيقوم بحقها فيصير خيرا ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه
الناس كابل مائة لا تجد فيها راحلة واحدة قال النووي معناه كامل
الاوصاف في الناس الصالح للصحبة والاستيناس قليل كقلة الراحلة
في الابل وهي البعير الكامل الاوصاف الاحوال القوي على الاسفار والاحمال
سميت راحلة لانها يجعل عليها الرحل فهي فاعلة بمعنى مفعولة اقول
اذا قل هولاء الخيار في زمن رسول الله صلعم المختار فكيف يوجد في هذه الاعصار
المملوة بالفجرة والاشرار ولله در من قال شعر وقد كانوا اذا عدوا قليلا
فقد صاروا اقل من القليل م ابو موسى رض روى مسلم عنه النجوم
امنة للسماء الامنة بالفتحات مصدر بمعنى الامن كذا قاله الجوهري فيكون
وصفها بالامنة من قبيل قولهم رجل عدل يعني انها سبب امن السماء فاذا
ذهبت النجوم اي تناثرت اتى السماء ما توعد من الانفطار والطي كطي السجل
ويجوز ان يكون امنة جمع آمن فعلى هذا التوجيه يكون قوله عم وانا امنة
لاصحابي من قبيل قوله تعالى ان ابراهيم كان امة قانتا فاذا ذهبت اتى
اصحابي ما يوعدون من كثرة الفتن والاختلاف بينهم واصحابي امنة
لامتي فاذا ذهب اصحابي اتى امتي ما يوعدون من ظهور البدع وغلبة اهل

الاهوآء ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه الوتر ركعة من آخر الليل
وبه عمل الشافعي في احد اقواله في الوتر وقال ائمتنا الحديث منسوخ ق
عايشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت لما اردت ان اشتري بريرة
واعتقها شرط بايعها ان يكون الولاء له فقال عم لي اشتريها واعتقيها
الولاء لمن اعتق استدل به الشافعي على نفي ولاء الموالاة لان اللام في
الولاء للجنس قلنا لا نسلم انها للجنس بل للعهد بقرينة ما قبل الحديث وانما
جاز اعتاقها وان كان البيع بشرط فاسد لانها لما قبضتها فيجوز ترتب
العتق عليه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال قال عبد الله
ابن زمعة ولد على فراش ابي ولد فادعى عتبة انه ابنه فقال عم الولد للفراش
اي لصاحب الفراش وللعاهر الحجر قيل معناه للزاني الرجم لكن هذا انما
يستقيم اذا كان محصنا ويجوز ان يكون معناه وللزاني الخيبة فيما
ادعاه من النسب لعدم اعتبار دعواه مع وجود الفراش لآخر يقال
لفلان حجر او تراب اذا خاب ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
لكن الراوي عن رسول الله صلعم حكيم بن حزام وابو هريرة رض روى عنه
كذا قاله الشيخان والترمذي وغيرهم اليمين الكاذبة منفقة
للسلعة مصدر ميمي يعني سبب لنفاقها ورواجها في ظن الحالف
وممحقة للكسب مصدر ميمي ايض يعني سبب لمحق بركة المكسوب وذهابها
اما بتلف يلحقه في ماله او بانفاقه في غير ما يعود نفعه اليه في العاجل او
ثوابه في الآجل او بقي عنده وحرم نفعه او ورثه من لا يحمده وروي بضم الميم
فيهما خ ابن عباس رض روى البخاري عنه اليمين على المدعى عليه
هذا اذا لم يكن للمدعي بينة تقدم بيانه في الباب السادس في حديث لو يعطى
الناس بدعواهم خ م ابو هريرة رض روى البخاري ومسلم عنه اليمين على
نية المستحلف يعني من استحلف غيره على شيء ونوى الحالف في

حلفه

حلفه غير ذلك الشيء سواء كان متبرعا في يمينه او بعضا يعتبر نية المستحلف
لا نية الحالف وتوريته وبه عمل مالك وقال الشافعي اليمين على نية الحالف
الا اذا استحلفه القاضي في دعوى توجهت عليه اليمين فتعتبر نية المستحلف
وحمل الحديث على هذا وهذا اذا استحلفه القاضي بالله واما اذا استحلفه القاضي
بالطلاق فيعتبر فيه نية الحالف لان القاضي ليس له الزام الحلف بالطلاق

فصل م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ايما امرأة اصابت
بخورا وهو بالفتح ما يتبخر به فلا تشهد معنا العشاء الآخرة خص العشاء
بالذكر لانه وقت انتشار الظلمة وخلو الطريق عن المارة سببا للنهي احتمال
وقوع الفتنة لان النهار يتمكن فيه من قضاء الاوطار بخلاف النهار وقيد
العشاء بالآخرة ليخرج المغرب ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
ايما امرء مسلم اعتق امرأ مسلما استنقذ الله اي خلص بكل عضو منه
اي بمقابلة كل عضو من العتق المسلم عضوا منه من النار تقدم بيانه
في الباب الاول في حديث من اعتق رقبة مؤمنة م جرير رض روى مسلم
عنه ايما عبد ابق من مولاه بفتح الباء اي فر واعرض عنه ايما للشرط مبتدأ
وما زائدة للتاكيد وابق خبره لا صفة عبد لان المبتدأ يبقى بلا خبر وجواب
الشرط قوله فقد برئت منه الذمة اي ذمة الايمان وعهده فيحمل الحد
على كونه مستحلا للاباق ويجوز ان يراد منها الحرمة قال الجوهري الذمام
يجيء بمعنى الحرمة يعني يخرج الآبق عن احترام المسلمين فلا يحول احد بينه
وبين سيده في عقوبته الجائزة على اباقه وبروي ابق من مواليه فقد كفر
اي كفر نعمة المولى حتى يرجع اليهم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ايما
قرية اتيتموها واقمتم فيها يعني اذا اتيتم قرية من قرى الكفار وما اوجفتم
عليهم بخيل ومحاربة بل صالحتم اهلها على مال فسهمكم فيها يعني ما اخذتم منهم
يكون فيئا مصروفا لجميع المسلمين وايما قرية عصت الله ورسوله فاخذتم

منهم بالايجاف بخيل ومحاربة فان خمسها لله ولرسوله ثم هي لكم يعني ذلك
المال يكون غنيمة يوخذ خمسها لله ولرسوله ويقسم الباقي منها بينكم الحديث
يدل على ان المال الفي لا يخمس وقال الش فعي انه يخمس كمال الغنيمة فالحديث
يكون حجة عليه خ عمر رض روى البخاري عنه ايما مسلم شهد له اربعة
نفر اى رجال بعد موته بخير ادخله الله الجنة قال اى الراوى فقلنا واثنان
يعني لو شهد بلفت اثنان بخير يدخله الله الجنة قال اى النبي صم واثنان قال
اى الراوى ثم لم نسأله عن الواحد اى عن ان الواحد اذا شهد لمسلم بخير
هل يدخل الله الجنة تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من اثنيتم عليه
خيرا اعلم ان المذكور في المتن يدل على انهم لم يقولوا وثلثة والمروي عن ابى
الاسود يدل على انهم سألوا عن الثلثة ثم سألوا عن الاثنين والظاهر انه
من باب الاختصار فصل خ ابن عباس رض روى البخاري عنه
ايكم مال وارثه احب اليه من ماله قالوا يا رسول الله ما منا احد الا
ماله احب اليه من مال وارثه قال فان ماله اى له الذى ينفعه ما قدم
اى تصدق ومال وارثه ما اخر فينتفع به وارثه ويحاسب عليه مورثه م
جابر رض روى مسلم عنه ايكم يحب ان هذا له بدرهم يعني يشتريه بدرهم
يعني جديا اسك اى صغير الاذن حلقة ويقال سكا التي لا اذن لها كذا قاله
الجوهري هذا تفسير من الراوى ميتا فتناوله اى النبي صم ذلك الجدى
فاخذ باذنه فقالوا ما نحب انه لنا بشيء وما نصنع به اى لا يصلح هذا ان
ينتفع به قال اى النبي صم تحبون انه لكم قالوا والله لو كان حيا كان عيبا
فيه انه اسك بفتح الهمزة اسم كان اى كونه اسك فكيف وهو ميت
فقال فوالله للدنيا اهون على الله من هذا عليكم اى من هوان الجدى
عليكم انما كانت الدنيا اهون لكونها ملهية عن الله ولهذا قال بعض كل ما الهاك
عن مولاك فهو دنياك م عقبة بن عامر رض روى مسلم عنه ايكم يحب

ان يغدو كل يوم الى بطحان بضم الباء الموحدة وسكون الطاء المهملة
اسم واد بالمدينة اى متوجها اليه او الى العقيق بفتح العين المهملة اسم واد فيها
خصهما بالذكر لكون كل منهما اقرب المواضع التي يقام فيها اسواق الابل الى
المدينة فيأتي منه بناقتين كوماوين الكوماء بفتح الكاف الناقة العظيمة
السنام قلبت الهمزة في تثنيتها واوا في غير اثم اى لا يكون حصولهما
بسبب فعل فيه اثم كغصب وسرقة ولا قطيعة رحم فقلنا كلنا يا رسول الله
نحب ذلك قال افلا يغدو احدكم الى المسجد فيعلم بضم الياء وتشديد
اللام وفتح الميم كذا في نسخة شيخي برد الله مضجعه وقال شارح المشكوة
فيعلم بفتح الياء وسكون العين صحح كذا او يقرأ آيتين تنازع فيه العاملان
من كتاب الله هذا شك من الراوى خير له خبر مبتدأ محذوف اى هما خير له
من ناقتين وثلث اى ثلث آيات يقرأها خير من ثلث اى من ثلث نوق ومن
اعدادهن متعلق بمحذوف يعني واكثر من اربع آيات يقرأها خير له من اعداد
النوق على التفصيل المذكور من الابل بدل من اعدادهن او بيان لها كذا قاله
القاضي وقال بعض الشراح يحتمل ان يراد ان الآيتين خير له من ناقتين ومن
اعداد النوق من الابل وثلث آيات خير من ثلث نوق ومن اعدادهن من الابل لانها
تنفع في الدنيا والآية نافعة في الآخرة التي هي خير وابقى انما قال عم ذلك على
وفق ما يعتنمه ويتمنيه المخاطب الا فالآية الواحدة خير من الدنيا وما فيها
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ايكم يذكر حين طلع القمر وهو مثل
شق جفنة الواو فيه للحال والشق بالكسر النصف والجفنة بفتح الجيم معروفة
قاله اى النبي صم الحديث لما تذاكروا ليلة القدر عنده يعني انها تكون
في آخر الشهر لان القمر انما يكون كذلك في العشر الاخير فصل خ
انس رض روى البخاري عنه اى رجل عبد الله فيكم يعني عبد الله بن سلام

قاله لليهود بعد اسلامه هذا الكلام مع التفسير سابق كلام المص او الراوي
فقالوا خيرنا وابن خيرنا وسيدنا وابن سيدنا قال اي النبي صلعم ارأيتم
اي اخبروني ان اسلم عبد الله جوابه محذوف بقرينة ما قبله يعني ان اسلم عبد الله
فاخبروني كيف هو قالوا اعاذه الله من ذلك اي من اسلامه فخرج عبد الله
فقال اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله فقالوا شرنا
وابن شرنا وانتقصوه اي نسبوه الى العيب قال الجوهري يقال فلان ينتقص
فلانا اي يعيبه فقال اي عبد الله بن سلام هذا وهو اشارة الى مصدر انتقصوه
الذي كنت اخاف يا رسول الله وفي الحديث دلالة على خباثة اليهود وشدة
تعصبهم ه ابن عباس رض روى مسلم عنه اي واد هذا قالوا وادي الازرق
وهو واد بين الحرمين قال كاني انظر الى موسى هابطا من الثنية وهي الطريق
العالي في الجبل وله جؤار بضم الجيم وبالهمزة يقال جار الرجل اي تضرع بالدعاء
الى الله بالتلبية ثم اتى اي النبي صلعم على ثنية هرشى بفتح الهاء وسكون
الراء وبالشين المعجمة مقصورة الالف جبل قريب من الجحفة فقال
اي ثنية هذه فقالوا ثنية هرشى قال كاني انظر الى يونس بن متى
على ناقة حمراء جعدة اي كثيرة الوبر عليه جبة من صوف خطام
ناقته وهو بكسر الخاء المعجمة حبل يقاد به البعير خلبة بضم الخاء المعجمة وبالباء الموحدة
وبينهما لام هو الليف وهو يلبي فان قلت كيف رآهما النبي صلعم بحال
وهما في الآخرة قلت جوابه عرف مما سبق في الباب الثالث في حديث لقد
رأيتني في الحجر

فصل

ق مالك بن بحينة رض اتفقا على روايته
عنه قال النووي اسم الراوي عبد الله بن مالك بن القشب بكسر القاف وسكون
الشين المعجمة وبحينة يعني بالباء الموحدة وبالحاء المهملة على صيغة التصغير
ام عبد الله الصبح اربعا الصبح اربعا بفتح الهمزة والمد فيهما استفهام

على سبيل الانكار قال الشارح المغني اصليت سنة الصبح اربعا قاله لرجل
صلى ركعتين في الصبح ثم لما اقيم قام وصلى ركعتين اخريين وقال النووي المعنى
انصلي فرض الصبح اربعا لانه اذا صلى ركعتين بعد الاقامة كان كمن صلى الصبح
اربعا اذ لا صلاة بعد الاقامة الا المكتوبة ه ابو هريرة رض روى مسلم عنه
اتدرون ما الغيبة بالكسر يعني تدرون جواب هذا السؤال قالوا الله ورسوله
اعلم قال ذكرك اخاك بما يكره يعني الغيبة ان تصف اخاك حال كونه غائبا
بوصف يكرهه اذا سمعه قيل افرأيت ان كان في اخي ما اقول يعني قال بعضهم
اخبرني يا رسول الله ان كان اخي موصوفا بما وصفته هل يكون غيبة قال
ان كان فيه ما تقول فقد اغتبته وان لم يكن فيه ما تقول فقد بهته
بفتح الهاء قال الجوهري يقال بهته اذا قال عليه ما لم يفعله ويقال بهت الرجل
بكسر الهاء وضمها اذا تحير قالوا الغيبة في مواضع مباحة منها ان يغتاب
المظلوم الظالم لمن قدر على انتصاره بان يقول ظلمني كذا وكذا ومنها ان يقول
لمن يقدر على تغيير المنكر فلان يفعل كذا فازجره ومنها جرح المجروحين من الرواة
صونا للشريعة ومنها الاخبار بالعيب عند المشاورة في مواصلة انسان
او بعيب المبيع اذا لم يعرفه المشتري ومنها ذكر الفاسق بما يجاهر به من الفسق لا
بعيب آخر ومنها ان يكون مشتهرا بذلك العيب فيكون كاللقب كالاعمى والاعرج
ه ابو هريرة رض روى مسلم عنه اتدرون ما هذا قلنا الله ورسوله
اعلم قال هذا حجر رمي به في النار منذ سبعين خريفا فهو يهوي اي
يسقط عبر عن الماضي بالمضارع استحضارا لتلك الحالة البديعة في النار
الآن وهو اسم للوقت الذي انت فيه وهو ظرف غير متمكن وقع معرفة ولم يدخل
عليه الالف واللام للتعريف لانه ليس له ما يشركه حين انتهى الى قعرها وهو بدل
من الآن قاله اي النبي صلعم الحديث لما سمع وجبة بفتح الواو وسكون
الجيم الساقطة مع صوتها قال ابن الاعرابي مات في ذلك الوقت يهودي عمره

كان سبعين سنة فذلك قوله عم الآن انتهى الى قعرها لكن الاوجه ان يكون
الوجبة حقيقة ويسمع الله لهم دون غيرهم صوتها خارقا للعادة ليبين النبي
صلى الله عليه وسلم به عمقها وفي قوله عم اتدرون ما هذا وقولهم الله ورسوله اعلم
دلالة عليه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه على نقل الشيخ اتدرون من
المفلس قالوا المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع اعلم ان المذكور في
صحيح مسلم وجامع الترمذي وكتاب الحميدي وجامع الاصول اتدرون ما المفلس
وهذا هو الظاهر لان بمن يسأل عن الجنس وبما عن الوصف وههنا بين النبي صم
بوصفه الذي لا يمكن ازالته بالكسب قال ان المفلس من امتي يعني هذا بيان
لمفلس امته في الحقيقة وليس باحتراز عن سائر الامم من يأتي يوم القيمة
بصلاة وصيام وزكوة ويأتي قد شتم هذا قد هذه للتحقيق كما في قوله تعالى
قد سمع الله وقذف هذا واكل مال هذا وسفك دم هذا وضرب هذا
يعني بغير حق في الجميع فيعطى على بناء المجهول هذا من حسناته اي المظلوم
بعض حسنات الظالم وهذا من حسناته فان فنيت حسناته قبل ان
يقضى ما عليه اي من الحقوق اخذ من خطاياهم اي خطايا اصحاب
الحقوق فطرحت عليه وهذه الاوزار كلها جزاء الاوزاره فلا ينافي قوله تعالى
ولا تزر وازرة وزر اخرى ثم يطرح في النار ح عمر رض روى البخاري
عنه هذا آخر الحديث السابق في اوائل هذا الباب من ان جبرئيل جاء الى النبي عم
فسأله عن الاسلام والايمان والاحسان وغيرها اتدري من السائل
قلت الله ورسوله اعلم قال فانه جبرئيل وفيه دلالة على ان الملك
يتمثل في صورة بشر باذن الله تعالى اتاكم استيناف اي مجلسكم
يعلمكم دينكم حال يعني غرضه تعليمكم المراد به تنبيههم على علمهم لانهم
كانوا عالمين بدينهم قبله انما احال عمر رض العلم الى الله ورسوله مع قرينة دالة
على ان السائل ملك اشارة الى ان وظيفة المتعلم عند شيخه ان يستنطقه ولا

يبادر

يبادر في الجواب بما تصوره ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه
اترضون ان تكونوا ربع اهل الجنة بضم الباء وسكونها وفي الصحاح كل
اسم على ثلثة احرف اوله مضموم واوسطه ساكن يجوز فيه ضم وسطه مثل عسر وعسر
وحلم وحلم قلنا نعم قال اترضون ان تكونوا ثلث اهل الجنة وهذه الخطابات
غير مختصة بالحاضرين بل اراد بهم ومن بعدهم من المسلمين قلنا نعم قال
والذي نفس محمد بيده اني لارجو ان تكونوا نصف اهل الجنة فان قلت
لم لم يبين من اول الامر كونهم نصف اهل الجنة قلت لان في الترقي من الربع الى
الثلث ومنه الى النصف تكريرا للتبشير وحملا اياهم على تجديد الشكر وتكثيره ثم
انه عم ترقى في حديث آخر من النصف الى الثلثين وقال ان اهل الجنة مائة وعشرون
صفا وهذه الامة منها ثمانون وانما هذا تفضل من الله لهذه الامة حيث زاد
عددهم فاخبر به النبي صم فكانهم استبعدوا كونهم نصف اهل الجنة لسماعهم
من النبي صم ان من كل الف من اهل المحشر يختار واحد للجنة فازال النبي صم
استبعادهم بقوله وذلك ان الجنة يعني كونكم نصف اهلها بسبب ان الجنة
لا يدخلها الا نفس مسلمة يعني مؤمنة وما انتم في اهل الشرك الا كالشعرة
وهي بفتح العين معروفة البيضاء في جلد الثور الاسود او كالشعرة السوداء
في جلد الثور الاحمر فلا يستبعد دخول كلهم الجنة ق عمر رض اتفقا على
الرواية عنه اترون هذه المرأة طارحة ولدها في النار قلنا لا والله فقال
لله اللام فيه للابتداء ارحم بعباده من هذه المرأة بولدها قاله حين
رأى امرأة من السبي تسعى اذا وجدت كذا وقع في النسخ المصححة لكن صوابه
اذ وجدت لان اذ للمفاجاة تدخل الفعل واذا المفاجاة تدخل الاسم والمذكور
في صحيح مسلم اذا وجدت صبيا في السبي اخذته فالزقته ببطنها اي الصقته
فارضعته م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اتريدون ان تقولوا كما قال
اهل الكتاب من قبلكم سمعنا وعصينا بل قولوا سمعنا واطعنا

غفرانك ربنا واليك المصير قاله لما نزلت لله ما في السموات وما
في الارض وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله فقالوا
كلفنا من الاعمال ما نطيق الصلوة اي هي الصلاة والصيام والجهاد
والصدقة وقد انزلت عليك هذه الاية ولا نطيقها قيل هذه الاية في حق
الشهود خاصة لانهم هم المذكورون في سياق الاية يعني ان تظهروا ما في
انفسكم من الشهادة او تخفوها بكتمها وقيل انها عامة شاملة للخواطر المنهية
والمعاصي المخفية في النفوس وقيل يكون محاسبة الله اياهم بها في الاخرة وقيل
يكون في الدنيا باصابة المكروهات والنوائب تقدم الكلام في ان الاية منسوخة
او معمولة في الباب الثاني في حديث ان الله تجاوز عن امتي خ ام سلمة رض
روى البخاري عنها اتريدين ان تدخلي الشيطان بيتا اخرجه الله منه
اي اكراما لابي سلمة لصحة اسلامه وحسن هجرته قاله لامرأة جاءت تسعد
اي تعين ام سلمة على البكاء على ابي سلمة لعل المراد من دخول الشيطان
البيت معصيته من فيه ذكر السبب واراد المسبب انما جعل اعانتها سببا للمعصية
لانها تودي الى غلبة البكاء وهي تودي الى صدور كلمة غير مرضية ق عائشة رض
اتفقا على الرواية عنها قالت جاءت امرأة رفاعة الى النبي صم فقالت كنت عند
رفاعة فطلقني ثلثا فتزوجت عبد الرحمن بن الزبير فوجدت ما معه مثل هدبة
الثوب فتبسم رسول الله صم فقال اتريدين ان ترجعي الى رفاعة لا اي لا
يحل لك الرجوع حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك وهي تصغير
عسلة اراد بها الجماع تشبيها للذة بلذة الجماع العسل وردها بالتاء على
ارادة قطعة وفي تصغيرها اشارة الى ان تلك اللذة وان قلت كغيبوبة الحشفة
فقط كافية في الحل وعن الحسن البصري ان الانزال شرط لان حقيقة العسيلة
تحصل به والجمهور على خلافه وفي الحديث اشارة اليه حيث ذكر الذوق ولانه
ليس بذوق بل شبع وفيه دلالة على ان وطي النائمة لا يحلل لانها لم تحس اللذة

قاله لامرأة رفاعة القرظي رفاعة بكسر الراء وبالفاء والعين المهملة والقرظي
بضم القاف وفتح الراء وبالظاء المعجمة وقد طلقها ثلثا ق البراء بن
عازب رض اتفقا على الرواية عنه قال اهدي للنبي صم جبة حرير فجعلوا يمسونها
ويتعجبون من لينها فقال ع م اتعجبون من لين هذه لمناديل سعد بن معاذ
في الجنة خير منها والين ضرب المثل بالمناديل لان المنديل ادنى الثياب وهي
قطعة كرباس يمسح بها اليد فاذا كان هو خيرا فكيف يوصف اعلاها وفيه
بيان فضيلة سعد ق ابو بكرة رض اتفقا على الرواية عنه ارأيت معناه
اخبرني انما استعمل ارأيت في ذلك المعنى لان رؤية الاشياء طريق الى علمها وصحة
الخبر عنها ان كان اسلم وغفار بكسر الغين المعجمة ومزينة وجهينة التي
كانت ناقصة القدر عند العرب خيرا من بني تميم وبني عامر واسد بفتح الهمزة
والسين وتنوين الدال وغطفان بفتح الغين المعجمة وسكون الطاء المهملة
وفتح النون لانه غير منصرف خابوا وخسروا همزة الاستفهام للتقرير
وضمير الجمع راجع الى بني تميم والقبائل التي بعدها يعني ان تلك الاربعة
المفضولة في زعم العرب ان كانت خيرا من هذه الاربعة التي هي فاضلة
وسادات في زعمهم خاب هذه الاربعة وخسرت قال اي الاقرع بن حابس
نعم قال اي النبي صم فو الذي نفسي بيده انهم اي قبيلة اسلم والقبائل الثلثة
بعدها لكونهم مسلمين لاخير منهم اي من بني تميم وما عطف عليه ولا اعتبار
لافضليتهم في الجاهلية كما فضل بلال وعمار وصهيب وسلمان على صناديد قريش
بالاسلام اللام في لاخير للابتداء اي بصيغة افعل مشتقا من خير مبالغة
لان خيرا كان مصدرا مفيدا للتفضيل قاله للاقرع بن حابس حين قال
انما بايعك سراق جمع سارق الحجيج جمع الحاج من اسلم وغفار ومزينة
وجهينة وهذه الاسماء لا تنصرف ق انس رض اتفقا على الرواية
ارأيت ان منع الله الثمرة اي لم يجن بوصول آفة سماوية بم تستحل

اصله بما حذف الالف من ما الاستفهامية ما لاخيك تقدم الكلام عليه
في الباب السادس في حديث ان بعت من اخيك ثمرا فاصابته جائحة م
ابو امامة رض روى مسلم عنه قال اتى النبي صم رجل فقال يا رسول الله اني
اصبت حدا يعني ذنبا هو سبب للحد فاقمه علي فسكت النبي صم وقال ثالثة
فاقيمت الصلاة فلما انصرف النبي صم تبعه الرجل فقال يا رسول الله اصبت حدا
فاقمه علي فقال له ارأيت حين خرجت من بيتك اليس قد توضأت
فاحسنت الوضوء قال بلى يا رسول الله قال اي النبي صم ثم شهدت الصلاة
معنا هذا معطوف على ما قبله بتقدير همزة الاستفهام يعني ثم احضرت الصلاة
معنا قال نعم يا رسول الله قال فان الله قد غفر لك حدك او ذنبك
هذا شك من الراوي فان قيل كيف يكون الحد مغفورا بالصلوة بعدما وجب
قلنا وجوبه غير معلوم لانه لم يبين سببه عند الحاكم ولم يستفسره النبي صم
ايثارا للستر فيكون المراد من قوله حدك سبب حدك في زعمك وذلك السبب ان
كان ذنبا صغيرا فلا شبهة في سقوطه بالصلوة وان كان كبيرا فمغفوريته
تكون بحصول الندامة عليه والمقارنة بتلك الصلاة يشعر به طلبه الحد ومما تقرر
تبين ان ما قاله الشارح اقول يحتمل ان يكون سقوط الحد عن ذلك الرجل مخصوصا
له بحضوره الصلاة مع النبي صم يبقى بعيدا قيل ذلك الرجل كان عمرو بن غزية
وكان يبيع التمر فقال لامرأة في البيت تمر اجود من هذا فدخلت فوثب عليها وقبلها
فصار نادما فجاء رسول الله صم باكيا فنزلت قوله تعالى اقم الصلاة طرفي
النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات فقال الرجل الي هذه يا
رسول الله قال لمن عمل بها من امتي والمراد بالصلاة الصلوات الخمس دخل في طرفي
النهار الصبح والظهر والعصر وفي قوله زلفا من الليل اي ساعات منه المغرب
والعشاء ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه قال صلى بنا النبي صم ذات ليلة
صلاة العشاء وكان قريبا من آخر عمره فلما سلم قام فقال ارايتكم ليلتكم

هذه

هذه فان رأس مائة سنة منها الجار والمجرور صفة مائة اي مائة كائنة
من هذه الليلة لا يبقى ممن هو على ظهر الارض احد اي في تلك المائة
هذا من جملة الاخبار بالغيب يعني كل نفس موجودة في هذه الليلة على الارض
لا تعيش بعدها اكثر من مائة سنة وليس في الحديث تعرض لمن يوجد بعد تلك
الليلة احتج بهذا من قال الخضر عم ميت والجمهور على انه حي واولوا الحديث
بان الخضر كان في ذلك الوقت على البحر وضعف هذا التأويل بان الارض متناول
للبر والبحر والمقابل للبحر هو البر لا الارض بل الوجه ان يقال الخضر مخصوص
من هذا الحديث ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه قال جاءت امرأة
فقالت يا رسول الله ماتت امي وعليها صوم نذر افاصوم عنها فقال صم
ارأيت لو كان على امك دين فقضيتيه اكان يؤدي عنها اي ذلك
الدين عن امك قالت نعم قال فصومي عن امك وفيه دلالة على ان جواز القياس
في الشريعة وارشاد لها على العلة تقدم الكلام عليه في الباب الاول في
حديث من مات وعليه صيام ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
ارأيتم لو ان نهرا بباب احدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات هل يبقى
من درنه اي وسخه من فيه زائدة قالوا لا يبقى من درنه شيء تنازع الفعلان
في هذا المرفوع وهو شيء فجاز ان يكون فاعلا لكل منهما على اختلاف المذهبين
قال فذلك اي النهر المذكور مثل الصلوات الخمس يمحو الله بهن الخطايا
يعني الصغائر منها ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه اركعت ركعتين
قال لا قال قم فاركعهما ويروى قم فاركع ركعتين ويجوز فيهما بتشديد
الواو اي خفف اداءهما قاله لسليك على وزن التصغير الغطفاني
حين جاء يوم الجمعة وهو قاعد على المنبر فقعد سليك قبل ان يصلي
تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث اذا جاء احدكم يوم الجمعة ق ابو هريرة
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال صلى بنا رسول الله صم صلاة العصر فسلم

في ركعتين فقام فاتكأ على خشبة في المسجد كأنه غضبان وفي القوم ابو بكر
وعمر فهاباه ان يكلماه فقال رجل في يده طول يقال له ذو اليدين يا رسول الله
اقصرت الصلاة ام نسيت قال عم كل ذلك لم يكن فقال ذو اليدين بعض ذلك
قد كان فاقبل عم على الناس فقال اصدق ذو اليدين قالوا نعم فاتم رسول الله
صم ما بقي من الصلوة ثم سجد سجدتين للسهو بعد التسليم فان قلت قوله كل ذلك
لم يكن خبر صادق لا محالة وليس مطابقا للواقع فلا يدفع بان يقال معناه لم يكن
قصرا ولا نسيانا بل كان سهوا لان السهو ما يتنبه صاحبه بادنى تنبيه
ولم يكن الامر كذلك ولا بان يقال لم يكن قصرا ولا نسيانا بل كان انساءا من الله تعالى
لانه لو كان مراده ذلك لما كان للسؤال فائدة قلت قوله عم لم يكن يكون مجازا
عن قوله لم اشعر لان عدم كون الشيء يستلزم عدم الشعور به فيكون ذكر الملزوم
وارادة اللازم احتج بالحديث مالك والشافعي واحمد على ان الكلام العمد
في الصلوة ممن يظن انه ليس فيها لا يبطلها لان ظن النبي عم انه اتم الصلوة
وظن القوم انها نسخت من اربع الى ركعتين لكن كلامهم ضعيف لان قول ذي
اليدين بعض ذلك قد كان وقولهم نعم انما كان بعد قوله عليه السلام كل ذلك
لم يكن فكيف ظنوا النسخ وقال النووي هذا الخطاب والجواب كان مع النبي صم
وذلك لا يبطل الصلاة عندنا ولا يخفى ان هذا اضعف مما سبق والحنفيون
اعتذروا عن الحديث بوجهين احدهما ان كلامهم كان بالاشارة لما ورد في حديث
حماد فاومؤا اليه لكن لا يخفى بعده لانه خلاف الظاهر مع انه يمكن الجمع بين الروايتين
بان كان فعل بعضهم ايماء وبعضهم كلاما او اجتمع الامران في بعضهم وثانيهما
يحمل على انه كان قبل نسخ الكلام في الصلوة توفيقا بين الدلائل اذ لو كان
بعده لما فعلوا كذلك فان قلت الرجوع الى قدر الصلوة بقول الغير غير جائز
فكيف رجع عم قلنا رجوعه كان بتذكره لا بقولهم ق كعب بن عجرة رض
اتفقا على الرواية عنه بضم العين وسكون الجيم ايؤذيك هوام رأسك قلت نعم

قال فاحلق وصم ثلثة ايام او اطعم ستة مساكين او انسك نسيكة
بضم السين اي اذبح ذبيحة لكن الصوم يجوز في اي موضع كان والذبح مختص
بالحرم بالاتفاق واما الاطعام فغير مختص بمكة عندنا خلافا للشافعي قال لا ادري
باي ذلك بدأ هذا من كلام الراوي يعني ذكر النبي صم هذه الاجزية ولا اعرف
بايها بدأ في الذكر قال له زمن الحديبية حين رآه النبي صم محرما والقمل يتناثر
على وجهه قال الراوي في نزلت هذه الآية قوله تعالى فمن كان منكم مريضا او
به اذى من رأسه ففدية من صيام او صدقة او نسك م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه ايحب احدكم اذا رجع الى اهله ان يجد فيه ثلث خلفات
بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام جمع خلفة وهي الحامل من النوق عظام سمان
جمع سمين قلنا نعم قال فثلث آيات الفاء جزاء شرط محذوف يعني اذا تقرر
ما زعمتم انكم تحبون فاعلموا ان ثلث آيات يقرأهن احدكم في صلاته خير له
من ثلث خلفات عظام سمان وفيه بيان عظم ثواب القرآن وان طلبه خير مما
يطلبونه خ ابو سعيد رض روى البخاري عنه ايعجز احدكم ان يقرأ ثلث
القرآن في ليلة قال الراوي لما قال النبي صم هذا الحديث قالوا اينا يطيق
ذلك يا رسول الله فقال قل هو الله احد الى آخر السورة يعدل ثلث القرآن تقدم
بيانه في الباب الثاني في حديث ان الله جزأ القرآن ثلثة اجزاء م سعد
ابن ابي وقاص رض روى مسلم عنه ايعجز احدكم ان يكسب في كل يوم الف حسنة
فسأله سائل من جلسائه كيف يكسب احدنا الف حسنة قال النبي صم
يسبح مائة تسبيحة فيكتب له الف حسنة او يحط عنه الف خطيئة
مصداق قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ويروى ويحط بالواو
فيكون المكتوب الفين مصداقه هذه الرواية قوله تعالى والله يضاعف لمن
يشاء فصل ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه الا
احدثكم حديثا عن الدجال اي عن صفاته ما حدث به نبي قومه الجملة صفة

الحديثان وما فيهما نافية انه اغوروا نه يجي بمثال الجنة والنار فالتي يقول
انها الجنة هي النار اي سبب للعذاب بها واني انذركم كما انذر به نوح قومه
م ابوهريرة رض روى مسلم عنه الا اخبرك باحب الكلام الى الله ان
احب الكلام الى الله سبحان الله وبحمده قاله له تقدم بيانه في الباب الخامس
في حديث ما اصطفى الله لملائكته ق علي رض اتفقا على الرواية عنه قال انها سمعت
فاطمة حصول الماء وعبيد من السبي عند رسول الله صم اتت اليه فسألت منه
خادما يعينها وكانت اشتكت يدها من ادارة الرحى فقال عم لهما الا اخبركما
ما هو خير لك منه اي مما سألت تسبحين الله ثلثا وثلثين وتحمدين الله
ثلثا وثلثين وتكبرين الله اربعا وثلثين قاله لفاطمة حين سألته
خادما احب النبي صم لها ما احب لنفسه من اختيار الفقر والصبر عليه
م سلمة بن الاكوع رض روى مسلم عنه قال عدنا مع رسول الله صم رجلا
محموما فوضعت يدي عليه فقلت والله ما رأيت رجلا اشد حرا منه فقال
عم الا اخبركم باشد حرا منه يوم القيمة هذين الرجلين الراكبين المقفين
بتشديد الفاء المكسورة اي الراجعين المنصرفين من القفاء المشار اليهما كانا
من اصحاب النار قيل صوابه هذانك على ان يكون خبر مبتدأ محذوف اي هو هذا
الى هنا كلامه لكن يحتمل ان يكون منصوبا بتقدير اعني فلا يخطأ وفيه اشارة
الى شدة حر يوم القيمة قيل كانا من اصحابه فيأول بانهما كانا منافقين وان كانا
يظهران الصحبة ويمكن ان يقال ليس في الحديث ما يدل على الخلود فيجوز ان يكونا
في ذلك الحر زمانا لطيفا ق حارثة بن وهب الخزاعي رض اتفقا على الرواية عنه
قيل ما رواه عن النبي صم ستة احاديث له في الصحيحين منها اربعة احاديث
الا اخبركم باهل الجنة كل ضعيف متضعف بفتح العين وهو المشهور
يعني من يستضعفه الناس ويحتقرونه وروى بكسر العين معناه متواضع قال القاضي
المراد به الخاضع لله تعالى لو يقسم على الله لابره الا اخبركم باهل النار

كل

كل عتل بضم العين والتاء وتشديد اللام هو الجافي الشديد الخصومة بالباطل
جواظ بفتح الجيم وتشديد الواو وبالظاء المعجمة هو الذي يجمع ويمنع وقيل السمين
الثقيل من المعاشرة والتنعم مستكبر قال النووي المراد بالحديثان
اغلب اهل الجنة والنار هذان الفريقان م زيد بن خالد الجهني رض روى
مسلم عنه الا اخبركم بخير الشهداء جمع شهيد بمعنى شاهد الذي يأتي بشهادته
وهو خبر مبتدأ محذوف قبل ان يسألها على بناء المجهول اي قبل ان تطلب منه الشهادة
تقدم الكلام عليه في الباب السادس في حديث خير امتي القرن الذي بعثت فيه
ق ابو واقد الليثي رض بالقاف اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي صم
اربعة وعشرين حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما هذا والآخر لمسلم قال بينما
رسول الله صم في المسجد اذ اقبل ثلثة نفر فرأى احدهم فرجة في الحلقة فجلس فيها
واما الآخر فجلس خلفهم واما الثالث فادبر فقال عم الا اخبركم عن النفر الثلثة
اما احدكم فاوى الى الله اي التجأ اليه بان دخل في مجلس رسوله فآواه الله
يعني قربه اليه وجعله مقبولا لديه واما الآخر فاستحيى يعني ترك الدخول في
المجلس حذرا من مزاحمته وحياء من النبي وجماعته فاستحيى الله منه يعني غفر
ذنوبه واما الآخر فاعرض فاعرض الله عنه يعني سخط عليه وهذا محمول
على انه ذهب معرضا لا لعذر وفيه فضيلة مجلس العلم والحاضرين لسماعه م
ابوهريرة رض روى مسلم عنه الا ادلكم على ما يمحو الله به الخطايا محوها كناية
عن غفرانها او المراد به محوها من كتاب الحفظة ويرفع به الدرجات قالوا بلى
يا رسول الله قال اسباغ الوضوء على المكاره جمع المكره يعني الكره والمشقة
يعني اتمامه بايصال الماء الى مواضع الفرض حال كراهة فعله لشدة البرد او
الم الجسم وكثرة الخطا جمع الخطوة بضم الخاء وهي موضع القدمين واذا
فتح تكون للمرة وكثرتها اعم من ان تكون ببعد الدار او بكثرة التكرار الى
المساجد وانتظار الصلوة بعد الصلوة سواء ادى الصلوة بجماعة او منفردا

في المسجد او في بيته وقيل المراد به الاعتكاف فذلكم الرباط وهو ملازمة
ثغر العدو يعني العمل المذكور الرباط الكامل لانه يمنع اتباع الشهوات فيكون
جهادا اكبر اتى باسم الاشارة اشارة الى تعظيمه بالبعد وقيل معناه ثوابه
ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها الا استحيي ممن يستحيي منه الملائكة
يعني عثمان بن عفان تقدم سبب ذكره في الباب الثاني في حديث ان عثمان
رجل حيي المراد من استحياء النبي عم والملائكة من عثمان توقيره وتعظيمه خ
ابو هريرة رض روى البخاري عنه الا انبئكم باكبر الكبائر قلنا بلى يا رسول الله
قال الاشراك بالله وعقوق الوالدين تقدم بيان الكبيرة والاشراك والعقوق
في هذا الباب في حديث الكبائر الاشراك بالله وكان متكيا فجلس فقال الا وقول
الزور وشهادة الزور الا وقول الزور وشهادة الزور الا وقول الزور وشهادة
الزور يعني انهما من اكبر الكبائر ايضا انما افردهما بالذكر ثلث مرات وتكرارا لا معنى لها
اهتماما بشانهما وتغيير هيئته عم عند ذكرهما يدل عليه وذلك لانهما اسهل
وقوعا بين الناس والحوامل عليهما كثيرة كالعداوة وغيرها فما زال يقولها
اي النبي صم جملة الا وقول الزور وشهادة الزور حتى قلنا لا يسكت وهذه
الثلثة وان كانت من طائفة اكبر الكبائر لكن بينها تفاوت في الرتبة وكذا قول
الزور مراتبه متفاوتة كمفاسده الا يرى ان الكذب بالقذف لا يساوي الكذب
بقبح الهيئة م ابن مسعود رض روى مسلم عنه الا انبئكم ما العضة بكسر
العين وفتح الضاد المعجمة وروى بفتح العين وسكون الضاد وهذه اشهر
رواية هي النميمة وهي اسم لنقل الكلام على وجه الافساد قال الجوهري العضه
هو الكذب والبهتان القالة بين الناس وهي مصدر يقال كثرت قالة
الناس كذا في الصحاح وهو هنا بمعنى المقولة قال النووي تقدير الحديث والله
اعلم العضه الفاحش غليظ التحريم قال الشارح القالة جمع مثل البررة وهم
الذين يكثرون ويوقعون الخصومة بين الناس اقول على هذا لا يتعلق القالة

بما قبله الا بان يقدر قبله مضاف اي نميمة القالة فيكون صفة النميمة او بدلا
عنه ق عمرو بن العاص رض اتفقا على الرواية عنه الا ان آل ابي فلان قال
النووي هذه الكناية من بعض الرواة خاف من الفتنة في حق نفسه او غيره
ان سماه فكني بدليل ما روى ان الراوي قال سمعت رسول الله صم جهارا
يقول ان آل ابي سفيان ليسوا لي باولياء وقال القاضي قيل المكني عنه هو الحكم
ابن العاص وانما وليي الله وصالح المؤمنين قيل المراد به الانبياء وقيل
ابو بكر وعمر رض وقيل علي رض زاد البخاري ولكن لهم رحم ابلها ببلالها بضم الباء
وتشديد اللام اي اصلها ببلالها بكسر الباء الموحدة الثانية والاولى الشبيه
اي اصلها بصلتها والاحسان اليهم وروى بفتحها فيكون جمع بلل مثل
جمل وجمال ق ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رض اتفقا
على الرواية عنه الا ان الايمان ههنا اشارة الى اليمن تقدم توجيهه
في هذا الباب في حديث الايمان يمان وان القسوة وغلظ القلوب
اي شدتها هذا عطف تفسير بمعنى القسوة في الفدادين عند اصول
اذناب الابل تقدم معنى الفدادين في هذا الباب في حديث الفخر والخيلاء
في الفدادين حيث يطلع قرنا الشيطان اي جانبا راسه المراد به المشرق
فان الشيطان يظهر فيه وقت طلوع الشمس في ربيعة ومضر بدل من حيث
بالفتح فيهما لانهما لا ينصرفان للعلمية والتانيث يعني ان القساوة فيهم
لانهم عاندوا النبي صم وابوا عن اجابة الحق م عقبة بن عامر رض
روى مسلم عنه الا ان القوة الرمي الا ان القوة الرمي الا ان القوة الرمي
ذكره ثلث مرات اشارة الى اعتنائه بشان الرمي لانه يدفع العدو من بعيد واي
قوة اقوى منه قاله على المنبر لما قرا واعدوا لهم ما استطعتم من قوة
وفي الحديث تصريح بتفسير القوة المذكورة في الآية ق المسور بن مخرمة
رض اتفقا على الرواية عنه الا ان بني هشام بن المغيرة استاذنوني

ان ينكحوا ابنتهم على بن ابى طالب فلا آذن لهم ثم لا آذن لهم ثم لا
آذن لهم ذكره ثلث مرات اشارة الى غاية نفرته الا ان يحب ابن ابى طالب
ان يطلق ابنتى وينكح ابنتهم فانما ابنتى بضعة بفتح البآء قطعة من اللحم
يعنى جزء منى يريبنى بفتح يآء المضارعة ما رابها قال الجوهرى يقول رابنى فلان
اذا رايت منه ما تكرهه يعنى الامر الذى تكرهه ابنتى فانا اكرهه ويؤذينى ما اذاها
تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث ان فاطمة منى ق فاطمة رض
اتفقا على الرواية عنها قيل ما روت عن ابيها النبى صم ثمانية عشر حديثا لها فى
الصحيحين حديث واحد قالت عايشة كانت ازواج النبى صم عنده فاقبلت فاطمة
تمشى فلما راها قال مرحبا يا بنتى فاجلسها فى جنبه ثم سارها فبكت بكاء شديدا
فقلت لها خصك رسول الله صم بسر من بيننا ثم انت تبكين فلما راى حزنها
سارها ثانية فضحكت فلما قام رسول الله صم سالتها عما سارها قالت
ما كنت افشى سر رسول الله صم فلما توفى رسول الله صم استخبرتها عنه فقالت حين
سارنى فى الاولى اخبرنى ان جبرئيل كان يعارضنى اى يدارسنى بالقرآن مرة فى
كل عام مرة وانه قد عارضنى به العام مرتين ولا ارى الاجل الا قد اقترب فاتقى الله
واصبرى فانى نعم السلف لك وانك اول اهلى لحوقا بى فبكيت لذلك وحين سارنى
فى الثانية قال الا ترضين ان تكونى سيدة نساء المؤمنين او سيدة نساء
هذه الامة قاله لها اى لفاطمة هذا قول الملـ وفى الحديث معجزة للنبى صم
حيث اخبر فى حيوته عن لحوق ابنته به وصار كما قال ق ابن عمر رض اتفقا
على الرواية عنه قال بكى النبى صم لما مات ابراهيم فقال له الناس اتبكى يا رسول الله
فقال عم الا تسمعون ان الله لا يعذب بدمع العين ولا بحزن القلب
ولكن يعذب بهذا اشار به الى اللسان او يرحم م خ ابو هريرة رض
روى مسلم عنه الا تعجبون كيف يصرف الله عنى شتم قريش ولعنهم
لانهم كانوا ينسبوننى الى الصفات الذميمة من السحر والكهانة وغيرهما والله

براني

براني بينهما وزاد رفعتى وخابوا فيما طمعوا من مذمتى يشتمون مذمما
ويلعنون مذمما وفيه تعريض لهم لانهم كانوا يقولون له مذمم مكان
محمد ويقلبون اسمه ثم يشتمون مذمما ويلعنون مذمما كانت العوراء زوجة
ابى لهب تقول مذمما قلينا ودينه ابينا وامره عصينا وانا محمد اى
كثير المحمدة وموصوف بالصفات الحميدة م حذيفة بن اليمان رض روى
مسلم عنه الا رجل ياتينا بخبر القوم الجملة صفة رجل وهو مبتدأ خبره جعله الله
معى يوم القيمة قالها ثلثا ليلة الاحزاب قال الراوى فلما لم يجبه احد قال
نعم يا حذيفة اذهب فاتنى بخبر القوم فلا تذعرهم على اى لا تخوفهم لئلا يقبلوا
على فلما اتيتهم رايت ابا سفيان يصلى ظهره بالنار فوضعت سهما فى كبد
القوس فاردت ان ارميه فذكرت قول رسول الله صم لا تذعرهم على فرجعت
فاخبرته خبر القوم فالبسنى عم فضل عباءة فلم ازل نائما حتى اصبحت وفيه
استحباب بعثة الجواسيس لكشف حال العدو م جابر رض روى مسلم عنه
الا لا يبيتن رجل عند امرأة ثيب الا ان يكون ناكحا او ذا رحم محرم
منها الخلوة بالاجنبية حرام بالاتفاق ليلا كانت او نهارا ثيبا كانت او بكرا
والتقييد بالثيب والبيتوتة اخراج الكلام على الغالب لان الثيب فى النهار
والبكر مطلقا مصونة فى العادة خ ابن عمر رض روى البخارى عنه الا من
كان حالفا فلا يحلف الا بالله الغرض منه النهى عن الحلف بمخلوقات الله تعالى
كما كان عادتهم فى الجاهلية لا عن الحلف بصفاته تقدم الكلام عليه فى الباب الاول
فى حديث من كان حالفا فليحلف بالله م جندب بن عبد الله رض روى مسلم
عنه الا وان من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور انبيائهم وصالحيهم
مساجد اما للسجود لهم او لاعتقادهم ان العبادة فيها افضل لكونها
خدمة لله وتعظيما لهم الا فلا تتخذوا القبور مساجد انى انهاكم
عن ذلك وهو اشارة الى مصدر تتخذوا فصل

ق عبد الله بن عمر رض اتفقا على الرواية عنه الم اخبر على بناء المجهول ه
انك تصوم ولا تفطر وتصلي الليل فلا تفعل وفيه حذف تقديره تصلي
الليل فلا تنام لان النهي ليس عن نفس الصلاة بل عنها مع عدم النوم فان
لعينيك حظا اي من النوم ولنفسك حظا اي من الطعام ولاهلك حظا
اي من الجماع فلا تضعف نفسك بصيام الدهر حتى ينقطع قوتك ولا تقدر على
وقاع زوجتك فصم وافطر وصل ونم وصم من كل عشرة ايام يوما
ولك اجر تسعة اي ثواب صوم تسعة ايام غير ذلك اليوم ويروى فانك
اذا فعلت ذلك اي الصوم بلا افطار والصلاة بلا نوم هجمت عيناك
اي غارت ونفهت بالنون وكسر الفاء اي اعيت وكلت نفسك احتج
بالحديث من منع صيام الدهر وبقوله عم لا صام من صام الابد واجاب
عنه من جوزه كابي حنيفة ومالك والشافعي بان النهي كان مختصا بالراوي
بدليل قوله صم في بعض الروايات له فانك لا تستطيع ذلك او يقال انه محمول
على حقيقته بان يصوم كل السنة بالعيدين وايام التشريق فلا يكون صايما
لارتكابه المنهي م عقبة بن عامر رض روى مسلم عنه الم تر هي كلمة تعجب
ايات انزلت هذه الليلة لم ير مثلهن قط هذا بيان لسبب التعجب يعني لم
توجد آيات كلهن تعويذ غير هاتين السورتين وهما قل اعوذ برب الفلق وقل
اعوذ برب الناس وفي الحديث دليل على انهما من القرآن ورد على من نسب الى
ابن مسعود انهما ليستا منه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه الم تروا الانسان
اذا مات شخص بصره اي ارتفع اجفانه قالوا بلى قال فذلك حين يتبع
بصره نفسه اي روحه تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان
الروح اذا قبض تبعه البصر ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها
الم تري بسكون الياء خطاب لعايشة رض اصله ترايين فاعل ان قومك
اراد بهم قريشا حين بنوا الكعبة اقتصروا عن قواعد ابراهيم جمع قاعدة

وهي

وهي الاساس اي عن بناءيها الاول فرنا من سبعة اذرع وكان بناؤهم واقتصارهم
قبل النبوة بخمس سنين فقلت يا رسول الله الا تردها على قواعد ابراهيم
قال اي النبي صم لولا حدثان قومك وهو بكسر الحاء يعني لولا قرب عهدهم ه
بالكفر لفعلت اي لرددت الكعبة الى بناءيها الاول قال العلماء بني البيت
خمس مرات بنته الملائكة ثم ابراهيم ثم قريش في الجاهلية وكان النبي صم ينقل
معهم الحجارة ثم بناها عبد الله بن الزبير على ما حكي ان البيت لما احترق زمن يزيد
بن معاوية حين غزاها اهل الشام تركه ابن الزبير حتى قدم الموسم فقال ايها
الناس اشيروا علي في الكعبة انقضها ثم ابني بناءها واصلح ما وهى منها فقال ابن عباس
ارى ان تصلح ما وهى منها وتدعها على ما بعث عليها النبي صم فقال ابن الزبير لو كان
احدكم احترق بيته ما رضي حتى يجدده فكيف بيت ربكم اني سمعت عايشة رض
تقول ان النبي صم قال لولا ان الناس حديث عهدهم بكفر وليس عندي من النفقة
ما انفق على بنائه لكنت ادخلت فيه من الحجر خمسة اذرع وجعلت له بابا يدخل
الناس منه وبابا يخرج عنه قال فانا اجد اليوم ما انفق ولست اخاف الناس
فزاد فيه خمس اذرع من الحجر فجعل له بابين فكان طوله ثمانية عشر ذراعا فزاد
في طوله عشرة اذرع فلما قتل ابن الزبير كتب الحجاج الى عبد الملك بن مروان
فاخبره بما فعل ابن الزبير فاجابه بانا لسنا في تلطيخ ابن الزبير في شيء فانقض
البيت واجعله كالاول في الطول والبناء ففعل واستمر الى الآن على
ذلك حكي ان هارون الرشيد سال مالكا ان يهدم الكعبة ويردها الى بناء
الكعبة ابراهيم فقال مالك يا امير المؤمنين ان تجعل هذا البيت ملعبة للملوك
تذهب هيبتها عن صدور الناس وفيه دلالة على جواز ترك المصلحة خوفا
من المفسدة ق ابو بكر رض اتفقا على الرواية عنه قال لما هاجر مع النبي صم
من مكة فاسرينا ليلتنا كلها فلما انتصف النهار نام عم في ظل صخرة طويلة
فجعلت افتش ما حوله فرايت راعي غنم فحلبت منه لبنا فصببت عليه الماء

فلما استيقظ شرب عم منه فقال الم يأن للرحيل يقال انى لنا ان نبينا اى
حان يعنى لم يجيئ وقت الرحلة والرحيل اسم بمعنى الرحلة فلما ارتحلنا بعد ما زالت
تبعنا سراقة بن مالك فلما دنى وعاد عليه رسول الله صم فساخ فرسه فى الارض
ان دخل الى بطنه فقال يا محمد قد علمت ان هذا عملك فادع الله لى والله ما الفى
احدا الا رددته فدعا رسول الله صم له فنجى فقدمنا المدينة قاله له بعد خروجه
الى المدينة قيل كان اهل المدينة سمعوا ان الله تعالى قد اذن له فى الهجرة
فكانوا اذا صلوا الفجر اخذوا الاسلحة وخرجوا الى ظاهر الحرة لقدومه حتى
اذا لم يبق ظل رجعوا فرأى النبى صم يهودى يوما على اطم من آطام المدينة
فصرخ باعلى صوته يا معشر العرب هذا صاحبكم الذى تنتظرونه فبادروا
الى الاسلحة وخرجوا حتى النساء والصبيان ينادون يا محمد يا رسول الله
وكانت الجوارى تضربن بالدفوف ويقلن طلع البدر علينا من ثنيات
الوداع ، وجب الشكر علينا ما دعى لله داع ، فنزل على بنى النجار اخوال جده
عبد المطلب يوم الاثنين لاثنتى عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الاول ه

فصل ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال ان
فقراء المهاجرين يا رسول الله ذهب اهل الدثور اى الاغنياء بالدرجات العلى
فقال عم ما ذاك قالوا يصلون كما نصلى ويصومون كما نصوم ويتصدقون
ولا نتصدق فقال عم افلا اعلمكم شيئا تدركون به من سبقكم اى فى
الثواب وتسبقون به من بعدكم اى تسبقون بامثالكم الذين لا يقولون
هذه الاذكار فيكون البعدية بحسب الرتبة ولا يكون احد افضل منكم
الا من صنع مثل ما صنعتم فان قلت ما معناه والاستثناء يقتضى ثبوت
الافضلية للمستثنى وهو مماثل للمستثنى منه لقوله عم مثل ما صنعتم قلنا
معناه لا يكون احد من الاغنياء يزيد عليكم بصدقته فى الثواب بل انتم افضل
بهذه الاذكار الا من يقول منهم هذه الاذكار فيزيد عليكم بصدقته وقال

الامام

الامام الطيبى فى شرح المشكوة معناه ليس احد افضل منكم الا من صنع
مثل صنيعكم ومعلوم ان احد المتماثلين لا يكون افضل من الآخر فاذا لا يكون
احد افضل واقول هذا غير مقبول لان احدا فى قولك لا يكون احد ان قدرته
من الاغنياء لا يصح لان من قال من الاغنياء هذه الاذكار يكون بصدقته
افضل من الفقراء لا محالة وان قدرته من الفقراء لا يكون مناسبا
لما سبق لان الكلام مسوق فى بيان النسبة بين ثوابى الاغنياء والفقراء
وقوله ولا يكون احد افضل بيان لما قبله ولهذا فصله عنه قالوا بلى يا رسول الله
قال تسبحون وتكبرون وتحمدون دبر كل صلوة اى عقبها ثلثا وثلثين
مرة قيل معناه يكون جميعها ثلثا وثلثين مرة لكن الاظهر ان كل واحد من
الاذكار يكون ثلثا وثلثين ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها
افلا اكون عبدا شكورا اى مبالغا فى شكر ربى قاله حين قيل له اى
قالت عايشة رض للنبى صم حين رأت ان قدميه تورمتا من القيام فى الصلوة
اتكلف هذا اى اتصنع هذا الفعل وتشق به نفسك وقد غفر لك ما
تقدم من ذنبك وما تأخر م عبد الله بن جعفر بن ابى طالب رض
روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبى صم خمسة وعشرون حديثا له فى الصحيحين
ثلثة احاديث اثنان منها متفق عليها افلا تتقى الله فى هذه البهيمة
اى فى تقصيرك فى حقها التى ملكك الله اياها فانه يشكو الى انك تجيعه
وتدئبه يقال دأبه بهمزة بعد الدال المهملة اذا اتعبه وتذكير الضمير الراجع
الى البهيمة باعتبار الحيوان قاله لرجل من الانصار حين دخل حائطه
يعنى حريمه فاذا فيه جمل فلما رآه جرجر اى صوت وذرفت عيناه اى جرى
دمع عينيه قيل اتاه النبى صم فمسح ظهره الى سنامه واصل اذنيه حتى سكن
وفيه معجزة لرسول الله صم ق انس رض اتفقا على الرواية عنه افلا نخرج
مع راعينا فى ابله الضمير راجع الى الراعى اضافته باعتبار الملابسة

فيصيبون من ابوالها والبانها يعني يجدون بعضها ويشربون منه قال له
لنفر من عكل او عرينة شك من المص تقدم بيانه في اول الباب الخامس ح

فصل ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قال قال رجل يا رسول الله
كيف يحشر الكافر على وجهه يوم القيمة فقال عم أليس الذي امشاه على رجليه
في الدنيا قادرا على ان يمشيه على وجهه يوم القيمة كذا ذكره مسلم وقال
الشراح كان سؤال السائل عند نزول قوله تعالى يوم يسحبون في النار على
وجوههم واقول هذه الآية لا يناسب السؤال لان السحب وهو الجر لا يفهم منه
المشي بل المناسب له قوله تعالى الذين يحشرون على وجوههم الآية لان الحشر
اذا كان على الوجه يفهم منه ان المشي كذلك باستصحاب الحال كان السائل قال
كيف يمشي الكافر على وجهه ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قال تحدث
اصحاب النبي صم عن مالك بن الدخشم ظنا منهم انه منافق ووددوا ان يدعو
عليه النبي صم فقال أليس يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله يعني
مالك بن الدخشم هذا تفسير من المص لضمير يشهد ذكره في جامع الاصول
مالك هذا هو ابن الدخشن بضم الدال المهملة وسكون الخاء المعجمة وضم الشين
المعجمة وبالنون وفي رواية الدخشم بابدال النون ميما قالوا انه يقول ذلك
وما هو في قلبه لا يشهد احد الضمير فيه للشان ان لا اله الا الله واني
رسول الله فيدخل النار او تطعمه شك من الراوي يعني تحرقه النار اقول لاح
لي ههنا اشتباه واندفاعه اما الاول فبان يقال ان اريد بالشهادة في قوله
عليه السلام لا يشهد احد الى آخره ما يكون عن لسانه فحسب لا يصح معناه لان المنافق
في الدرك الاسفل من النار وكذا ان اريد به ما يكون عن قلب لان عصاة
المؤمنين يدخلونها على انه لا يقع هذا الكلام دفعا لهم لان دعواهم ان لكا
لم يشهد عن قلب واما الثاني فبان يقال المراد بها ما يكون عن لسان ومن
الدخول الحكم به على وجه الخلود لان حكمهم بنفاقه كان مستلزما له فبين عم

ان

ان من اتى الشهادتين ليس لغيره ان يحكم عليه من عنده بانه مخلد في النار
زاعما معرفة حال قلبه لانه خفي لا يطلع على حاله الا الله ورسوله ق ابو ذر رض
اتفقا على الرواية عنه اوليس قد جعل الله لكم ما تصدقون اي ثوابا
مثل ثواب ما تصدقون الاستفهام فيه للتقرير بما بعد النفي وعطف عليه الواو
محذوف اي أليس لكم ثواب مثل ثواب الاغنياء وليس قد جعل الله لكم ان بكل
تسبيحة صدقة يعني بكل تسبيحة اجرا كاجر صدقة وكذا المعنى في قوله تعالى
وبكل تكبيرة صدقة وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة وامر بمعروف
صدقة ونهي عن منكر صدقة وفي بضع احدكم يعني في جماعة انما لم يقل
وبضع احدكم اشارة الى انه انما يكون صدقة اذا نوى فيه عفاف نفسه
او زوجة او حصول ولد صالح وفيه جهة اخرى وهي الالتذاذ والشهوة
وعلى هذه لا يكون صدقة قالوا يا رسول الله أياتي احدنا شهوته ويكون له
له فيها اجر قال ارأيتم لو وضعها اي شهوته بضعه في حرام اكان عليه
فيها وزر الاستفهام فيه للتقرير فكذلك اذا وضعها في الحلال كان له
اجر قاله اي النبي صم هذا الحديث لناس من اصحابه اي لجماعة منهم قالوا يا
رسول الله ذهب اهل الدثور جمع دثر وهو المال الكثير بالاجور يصلون كما
كما نصلي هذا استيناف جواب عما قال كيف ذهب ويصومون كما نصوم
ويتصدقون بفضول اموالهم ونحن فقراء لا نقدر عليه م ابو سعيد رض
روى مسلم عنه قال اتى رجل من اسلم يقال له ماعز فاعترف بالزنا اربع مرات
فامر النبي صم برجمه فرجم ثم قال خطبنا فقال او كلما انطلقنا غزاة نصب على
الحال في سبيل الله تخلف رجل في عيالنا له نبيب اي صوت الجملة الاسمية
حال كنبيب التيس هو صوته عند الجماع على ان بتشديد الياء وان مخففة
واسمها ضمير الشان يعني يمكن لازما على هذا الشان لا اوتى على بناء
المجهول برجل فعل ذلك اي الزنا الا نكلت به بتشديد الكاف اي لعذبته

بسبب في كلمة الفصل اعلم ان المص لم يراع ترتيبه في هذا الحديث لان المذكور ه
بعدا وههنا كاف وفي الحديث المتقدم لام ق ابو هريرة رض اتفقا على الروا
عنه اولكلكم ثوبان قاله لسائل سأله عن الصلاة في ثوب واحد
قال الخطابي لفظ الحديث استخبار ومعناه اخبار عن الحال التي كان السائل
وغيره عليها من جنس الثياب وفي ضمنه جواب للسائل الاستفهام فيه
للانكار يعني ليس لك ثوبان وكذا ليس لكل منكم ثوبان فيجوز الصلاة في ثوب
واحد لان ستر العورة الذي وجب يحصل به وكيف خفي عليك جواز ما فيه هـ
عايشة رض روى مسلم عنها قالت دخل رسول الله صم على بمكة لاربع مضين
من ذي الحجة وهو غضبان فقلت من اغضبك يا رسول الله او ما شعرت اني امرت
الناس بامر وهو امره عم بان يحلقوا رؤسهم ويتحلوا من احرامهم في الحديبية
لما احصروا فاذاهم يترددون اذا للمفاجاة وترددهم في صبرورتهم حلالا
من احرامهم كان لعدم احلال النبي عم ق ولو اني استقبلت من امري ما
استدبرت ما فيه موصولة يعني لو كنت علمت قبل احرامي ما علمته بعده من تردد
الناس في تحللهم وانتظارهم في تحللي ما سقت الهدى معي ما فيه نافية يعني
عدم تحللي كان لاني سقت الهدى معي والناس لم يكونوا كذلك ولو علمت
ترددهم لاحرمت بعمرة ولما سقت الهدى معي حتى اشتريه اي الهدى بمكة
او ببعض جهاتها ثم احل بفتح الهمزة وكسر الحاء وتشديد اللام كما حلوا
الكاف للقران اي مقارنا بحلالهم اعلم ان هذا الحديث ليس حديثا آخر ولهذا لم
لم يذكر المص راويه بل هو حديث واحد انما فصله بكلمة قاف بيانا بان ما بعده
رواية الشيخين واوله رواية مسلم فقط فصل ق
جابر رض اتفقا على الرواية عنه قال كنت مع النبي صم في غزاة فاتى على فقال
ما شانك قلت اعيى جملي فتخلف فنخسه فصار سريعا بحيث اخبس خطامه
لاسمع حديث رسول الله صم فقال هل تزوجت قلت نعم قال ابكرا ام ثيبا

قلت

قلت ثيبا فقلت هلا تزوجت جارية تلاعبها وتلاعبك قلت ان لي اخوات
فاحببت ان اتزوج امرأة تجمعهن وتمشطهن فقال عم اما انك قادم
اما بالتخفيف حرف تنبيه فاذا قدمت فالكيس الكيس يعني فباشر الكيس
وهو العقل في الاصل اراد به ههنا الجماع لانه لطلب الولد كانه جعل عقلا
وكرره للتاكيد قاله له اي الحديث للراوي وفيه استحباب سؤال الامام
عن احوال اصحابه والارشاد لهم الى مصالحهم ومنافعهم ق ميمونة
بنت الحارث رض اتفقا على الرواية عنها قالت اعتقت وليدتي بلا استيذ
من النبي صم فقلت اشعرت يا رسول الله اني اعتقت وليدتي فقال عم
اما انك لو اعطيتها اخوالك كان اعظم لاجرك لان الاعتاق
خير واحد ولو اعطيتها اخوالك المحتاجين لصار صدقة وصلة ولا شك
ان خيرين افضل من خير قاله لها لما اعتقت وليدة وهي صبية وتطلق
على الجارية وفي الحديث جواز تبرع المرأة بمالها بغير اذن زوجها قليلا
كان او كثيرا وقال مالك لها ان تتصدق بما دون الثلث وفيه ان التصدق
على الاقارب افضل من الاعتاق وفيه ان التصدق على الاقارب افضل من الاعتاق
وفيه تلويح على الاغنياء بالاقارب من جهة الام اكراما لها هـ
ابو قتادة رض روى مسلم عنه قال لما رجع النبي صم من خيبر سار ليلة
في آخرها للاستراحة فنام هو واصحابه حتى ضربتهم الشمس فلما استيقظوا
قال اصحابه فرطنا فقال عم اما انه الضمير للشان ليس في النوم تفريط
اي تقصير في فوت الصلاة ولا اثم لانعدام الاختيار من النائم انما
التفريط على من لم يصل الصلاة حتى يجيء وقت الصلاة الاخرى اي
على من ترك الصلوة عامدا فلا تفريط في نسيانها لما روى ابو هريرة رض انه
قال من نسي صلاة او نام عنها فكفارتها ان يصليها اذا ذكرها فمن فعل
ذلك اي من نام عن الصلاة فليصلها حين ينتبه لها اي لتلك الصلاة

وكذا من نسيها فليصلها فاذا كان الغد اي اذا جاء غد ذلك اليوم الثاني
الذي نام فيه عن الصلاة فليصلها اي تلك الصلاة التي نام عنها عند وقتها
اي وقتها الصحيح دون الفاسد في الغد لئلا يتوهم ان اداء الوقتية تغير عن وقتها
قاله غداة ليلة التعريس وهو نزول المسافر في آخر الليل استراحة بعد
ما صلى الفجر اي صلاة بالجماعة باذان واقامة قضاء لها ق ابن عباس رض
اتفقا على الرواية عنه قال مر النبي صم بقبرين فقال اما انهما اي صاحبي القبرين
يعذبان وما يعذبان في كبير اي في امر كان يكبر عليهما فعله قال القاضي
لعله عنى بالكبير ما يستعظم الناس ان يفعلوه بالاجتراء عليه وليس معناه
ان ذلك الذنب غير كبير في نفسه اما احدهما فكان يمشي بالنميمة واما
الآخر فكان لا يستتر من بوله يعني كان يكشف عورته لاجل بوله رد
هذا الوجه بانه يلغو ذكر البول حينئذ لان كشف العورة مذموم سواء كان
ثمة بول او لم يكن وبان كلمة من لابتداء الغاية وهي تقتضي ان يكون ابتداء
التستر من البول وكان له مدخل في التستر وقيل معناه لا يتوقى عن بوله
وكان ينتضح على بدنه وثيابه ويروى لا يستنزه وكل من هذين الذنبين
سهل على الناس فعله ولكن كبير في نفس الامر م ابو سعيد رض روي
مسلم عنه اما اني لم استحلفكم تهمة لكم اي اتهاما بالكذب في كلامكم
وهو بضم التاء وفتح الهاء اسم بمعنى الاتهام ولكنه الضمير للشان اتاني
جبرئيل فاخبرني ان الله يباهي بكم الملائكة المباهاة هي المفاخرة لكنها
غير مستقيمة هنا فالمراد بها اظهار فضيلتهم للملائكة قاله حين خرج على
حلقة من اصحابه وهي جماعة يستديرون كحلقة الباب وجمعها حلق
بكسر الحاء وفتح اللام كقصعة وقصع وقيل الواحد حلقة بالتحريك وجمعها
حلق بفتح الحاء على غير قياس كذا قاله الجوهري فقال ما اجلسكم قالوا
جلسنا نذكر الله ونحمده على ما هدانا للاسلام ومن به علينا قال

الله

آلله بالمد والجر على اضمار حرف القسم الهمزة فيه للاستفهام وبالنصب من
غير مد على حذف حرف الجر واعمال فعل القسم ما اجلسكم الا ذاك وما فيه
نافية قالوا والله ما اجلسنا الا ذاك وفيه بيان فضيلة الاجتماع للذكر ه
ق سعد بن ابي وقاص رض اتفقا على الرواية عنه قال خرج النبي صم الى
غزوة تبوك وخلف عليا على اهل بيته فقال المنافقون ما تركه الا لكونه مستثقلا
عنده فلما سمع ذلك تاذى منه فاخبر النبي صم بقولهم فقال عم كذبوا قال
اما ترضى ان تكون مني بمنزلة هرون من موسى غير انه لا نبي بعدي قاله
لعلي عند خروجه الى غزوة تبوك تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في
حديث يا علي انت مني بمنزلة هرون من موسى م عمرو بن العاص رض روي
مسلم عنه اما علمت ان الاسلام يهدم ما كان قبله اي من الكفر والمعاصي
سوى حقوق العباد فانها لا تسقط لو كان المسلم ذميا قال الشيخ الشارح
وكذا لو كان حربيا فانه اذا اسلم لا يطالب بشيء منها حتى لو قتل واحدا واخذ
المال واحرزه بدار الحرب ثم اسلم لم يؤاخذ بشيء منه وان الهجرة تهدم يعني
تمحو اراد بالهجرة ما كانت قبل الفتح ما كان قبلها اي من المعاصي المترتبة
عليها حقوق الله من العقوبات واما الحقوق المالية كالزكوة وكفارة اليمين
المالية فلا تسقط لانهما من حقوق الفقراء وان الحج يهدم ما كان قبله
والحكم فيه كالحكم في الهجرة لكن ما ورد في حديث آخر من انه عم سال من الله تعالى
في المزدلفة ان يغفر جميع ذنوب الحجاج وقال في دعائه حتى الدماء والمظالم
فاجاب الله تعالى دعاءه يقتضي ان يكون ما قبله من الذنوب في الحج على
الاطلاق وانما ذكر الحج والهجرة مع الاسلام تاكيدا في بشارته وترغيبا
الى متابعته قاله له حين قبض اي الراوي يده عن البيعة بعد قوله للنبي صم
ابسط يدك ابايعك على الاسلام وبسط عليه السلام يمينه فقال ما لك يا
عمرو قال اي الراوي اردت ان اشترط قال اي النبي عم تشترط ماذا

كان ينبغي ان يقدم ماذا على تشترط لان ماذا بمنزلة كلمة واحدة منصوبة المحل
على انه مفعول له ومتضمن بمعنى الاستفهام وهو يقتضي الصدارة فتوجيه
الكلام ان يقدر قبل تشترط ماذا ويكون ماذا المتأخر مفسرا له قال النووي
ضبطناه تشترط بماذا باثبات الباء فيجوز ان يكون الباء زائدة للتوكيد كما في
نظائرها وان يتضمن تشترط معنى تحتاط قال ان يغفر لي م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه اما لو قلت حين امسيت اعوذ بكلمات الله التامات من شر
ما خلق قال بعض الشارحين هذا مقام من يقل له التفات الى غير الله واما من
توغل في بحر التوحيد بحيث لا يرى في الوجود الا الله لم يستعذ الا بالله ولم يلتجئ
الا اليه والنبي صلعم لما ترقى عن هذا المقام قال اعوذ بك منك تقدم معنى الكلمات
وتمامها في الباب الاول في حديث من نزل منزلا لم تضرك قاله لرجل قال يا
رسول الله ما لقيت من عقرب لدغتني البارحة قيل ما للتعجب اي شيء
لقيته وقيل موصولة وهي مبتدأ خبر محذوف اي الذي لقيته الم عظيم ق
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال سأل رجل اي الصدقة اعظم اجرا قال
اما وابيك الواو فيه للقسم لكنه جرى من النبي صلعم على العادة من غير قصد اليمين
لتنبأنه على بناء المجهول من باب التفعيل جواب القسم معناه لتخبرن ما سألته
ان تصدق اي تتصدق فحذف احدى التائين وانت صحيح شحيح الواو
فيه للحال الشح وهو البخل مع الحرص وقيل الشح عام يكون بالمال وبالمعروف
والبخل مختص بالمال تخشى الفقر اي تقول في نفسك لا تتلف مالك كي لا تصير
فقيرا وتأمل الغنى بضم الميم بمعنى تطمع اي تقول اترك مالك في بيتك لتكون
غنيا عزيزا عند الناس زاد مسلم وتأمل البقاء ثم اتفقا اي الشيخان على
قوله ولا تمهل بالنصب اي لا تؤخر صدقتك وهو عطف على تصدق وكلاهما
خبر مبتدأ محذوف اي افضل الصدقة ان تتصدق حال صحتك مع احتياجك
الى المال واختصاصك به لا في حال سقمك حتى اذا بلغت الحلقوم المراد به ان

يقرب الروح بلوغ الحلقوم اذ في حقيقة بلوغها لا يقدر على القول غالبا قلت
لفلان كذا ولفلان كذا يعني اذا وصلت الى هذه الحالة وعلمت ان المال
يصير لغيرك تقول لورثتك اعطوا مالي فلانا واصرفوا من مالي في عمارة المسجد
الفلاني وقد كان لفلان يعني والحال ان المال في تلك الحالة يكون متعلقا
لغيرك ولا يجوز تصرفك فيما زاد على ثلث مالك وانت تتصرف في جميعها فكيف
يقبل تفرد مسلم بقوله اما وابيك يعني تفرد مسلم بلفظين احدهما قوله اما
وابيك لتنبأنه والثاني لفظ البقاء في موضع الغنى ق المسيب بن
حزن رض اتفقا على الرواية عنه اما والله لاستغفرن لك ما لم انه نفس
متكلم على بناء المجهول من النهي عنك اي عن استغفارك فانزل الله ما كان
للنبي والذين امنوا الى قوله اصحاب الجحيم اي انزل الله هذه الآية وهي
ما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى
من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم معناه ما كان ينبغي قال المفسرون انه نفي
وفي المعنى نهي الواو في ولو كانوا للحال قاله لابي طالب عند وفاته ق
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اما يخشى احدكم اذا رفع رأسه قبل
الامام ان يحول الله رأسه رأس حمار او يجعل الله صورته صورة حمار
هذا شك من الراوي قال النووي وغيره هذا غير محمول على حقيقته لان المسخ
لا يكون في هذه الامة بل هو عبارة على ان لا يعتد بما فعل من الصلاة كما لا يعتد
بافعال الجاهل بالفروض الصلاتية وقال الامام الطيبي معناه يستحق من
العقوبة في الدنيا هذا الجزاء وعدم فعل الله ذلك فضل منه وفيه دليل على ان
المأموم لا يرفع رأسه قبل الامام في الركوع ويقاس عليه السجود فصل
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه مثل البخيل والمتصدق مثل رجلين
عليهما جبتان بالباء الموحدة بعد الجيم او جنتان بالنون بعد الجيم اي ترسان
والمراد بهما هنا درعان وفي بعض النسخ وقع الاولى بالنون والثانية بالباء

قال القاضي رواية جبتان بالباء على الشك تصحيف عن بعض الرواة
صوابه جنتان بالنون بلا شك يدل عليه قوله عم من حديد اذا هم المتصدق
بصدقة اتسعت عليه اي صار كرجل اراد ان يلبس درعا واسعة فصبّها على
على راسه بسهل اللبس عليه ويسلك يديه في كميها ويرسل ذيلها على بدنه فيجعل
سترة وحصنه وهو معنى قوله عم حتى تعفي اثره على بناء المجهول من باب
التفعيل اي تمحو اثر مشيه لطوله وستر جميع بدنه فكذا الجواد اذا تصدق
بصدقة تسهلت عليه واتسع صدره وانبسطت بالعطاء يداه وصارت الصدقة
جنة عليه وحصنه واذا هم البخيل بصدقة تقلصت عنه اي صار كرجل
اراد ان يلبس درعا ضيقة فتقلصت الدرع عنه اي اجتمعت على عنقه وانضمت
يداه الى تراقيه جمع ترقوة وهي العظم الذي بين ثغرة النحر والعاتق وانقبضت
كل حلقة الى صاحبتها فيجهد ان يوسعها اي تلك الدرع فيدخل يديه في
كميها فلا يستطيع ويروى فلا تتسع فكانت الدرع ثقلا عليه من غير
تحصين لبدنه فكذا البخيل اذا اراد ان يتصدق ضاق صدره وانقبضت
يداه عنه فلا يستطيع عليه فيبقى بلا تحصين من الصدقة م ابو موسى رض
روى مسلم عنه مثل البيت الذي يذكر الله فيه والبيت الذي لا يذكر الله فيه
مثل الحي والميت قال الشيخ الشارح هذا تشبيه البيت بالحي والميت من حيث وجود
الذكر وعدمه وقيل المضاف فيه يعني مثل ساكن البيت حي فكيف يكون مثل
حي الى هنا كلامه واقول الحي المشبه به من ينتفع بحيوته بذكر الله تعالى وطاعته
فلا يكون نفس المشبه كما شبه المؤمن بالحي والكافر بالميت مع كونهما حيين في
قوله تعالى او من كان ميتا فاحييناه على ان تشبيه غير الذاكر من جهة ان ظاهره
عاطل وباطنه باطل انسب من تشبيه بنيته به يشهد عليه الذوق م جابر رض
روى مسلم عنه مثل الصلوات الخمس كمثل نهر جار غمر اي كثير الماء على
باب احدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات فمن فعل كذا لا يبقى في بدنه

وسخ

وسخ فكذا من صلى الصلوات الخمس لا يبقى من صغائره شيء خ النعمان
ابن بشير رض روى البخاري عنه مثل القائم في حدود الله اي المجتنب عن
المحارم والناهي عنها والواقع فيها اي المرتكب للمناهي كمثل قوم استهموا
اي اقترعوا على سفينة وفيه اشارة الى استحباب القرعة اذا تشاجروا
على الجلوس في الاعلى والاسفل وذلك اذا نزلوا بها جملة واذا نزلوا متفرقين
فمن سبق منهم الى مكان فهو احق من غيره فليس لاحد ان يقيمه منه فاصاب
بعضهم اعلاها اي الطبقة الاعلى من السفينة وبعضهم اسفلها فكان
الذين في اسفلها اذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم فقالوا لو انا
خرقنا في نصيبنا خرقا ولم نوذ من فوقنا اي من القوم بالمرور عليهم جواب
لو محذوف اي لكان حسنا فان تركوهم اي ان ترك الاعلون الاسفلين وما
ارادوا اي مع ما ارادوه من الخرق ولم يمنعوهم عنه هلكوا جميعا وان
اخذوا على ايديهم اي ان منعوهم من الخرق يقال اخذ على يده اذا منعه نجوا
ونجوا جميعا فكذا القوم اذا ترك من باشر المنكر فيهم عاد الضرر عليهم بنزول
البلية العامة بسببهم وان نهوا عن ذلك نجوا كلهم ق ابن عمر رض
اتفقا على الرواية عنه مثل القرآن مثل الابل المعقلة اي المعتادة بالعقال
وهو الحبل ان عقلها بتشديد القاف وتخفيفها اي شدها بالحبل حفظا
امسكها وان تركها ذهبت شبه القرآن بالابل المعتادة بالعقل اشارة
الى انه وان اعتيد قراءته تذهب ان تركها ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية
عنه مثل المؤمن الذي يقرا القرآن مثل الاترجة بضم الهمزة والراء وتشديد
الجيم ريحها طيب وطعمها طيب ولونها ايضا طيب وهي افضل ثمار العرب
ولهذا ضرب المثل بها ومثل المؤمن الذي لا يقرا القرآن مثل التمرة لا
لا ريح لها وطعمها حلو وفي بعض النسخ طيب مكان حلو ومثل المنافق
الذي يقرا القرآن مثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر ومثل المنافق

الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة ليس لها ريح وطعمها مرّ اشار النبي صلعم
في ضرب هذا المثل الى معان منها انه ضربه بما يخرجه الشجر للمشابهة التي بينه
وبين الاعمال فانها من ثمرات النفوس ومنها انه ضرب مثل المؤمن بما يخرجه
الشجر وضرب مثل المنافق بما ينبته الارض تنبيها على علو شان المؤمن وارتفاع
عمله وانحطاط شان المنافق واحباط عمله ومنها ان الاشجار المثمرة لا تخلوا
عن من يغرسها ويسقيها ويربيها كذا المؤمن يقيض الله من يؤدبه ويعلمه ويهذبه
ولا كذلك الحنظلة المهملة المتروكة بالعرآء ق خ جابر رض اتفقا على الروا
عنه مثل المؤمن مثل السنبلة قال صاحب التحفة هذا الحديث الى اخره مما اتفقا
عليه لكن روى مسلم عن غير جابر وكذا البخاري عن ابي هريرة لا عن جابر كما ذكره
الشيخ تحركها الريح فتقوم مرة وتقع اخرى ومثل الكافر مثل الارزة
بفتح الهمزة وبرآء مهملة ساكنة ثم زآء هذا هو المشهور وذكر الجوهري وصاحب
الغريب بفتح الرآء وهو شجر يشبه شجر الصنوبر يكون بالشام وبلاد الارمن
وقيل هو شجر الصنوبر لا تزال قائمة حتى تنقعر يعني ان المؤمن كثير الالام في
بدنه وماله غالبا فيكفر عن سيئاته والكافر ليس كذلك فيأتي بسيئاته
كاملة يوم القيمة م النعمان بن بشير رض روى مسلم عنه مثل المؤمنين في
توادهم بتشديد الدال مصدر توادد اي تحابب وقع في بعض النسخ بدون
في فيكون بدلا من المؤمنين بدل اشتمال وتراحمهم اي تعاطفهم كمثل
الجسد الواحد اذا اشتكى اي مرض بعضه تداعى من الدعوة سائره
اي باقي الجسد اسم فاعل من سار اذا بقي وهو مما يغلط فيه الخاصة فيستعمله
في موضع الجميع بالسهر بفتح الهآء ترك النوم والحمى اعلم ان لفظ الحديث
خبر لكن معناه امر يعني كما ان الرجل اذا تألم بعض جسده سرى ذلك الالم الى
جميع جسده فكذا المؤمنون ليكونوا كنفس واحدة اذا اصاب احدا مصيبة
ليغتم بتلك المصيبة جميع المؤمنين وليقصدوا ازالتها م ابن عمر رض

روى

روى مسلم عنه مثل المنافق كمثل الشاة العائرة اي المترددة بين الغنمين
اي القطيعتين من الغنم تعير الى هذه اي تذهب تلك الشاة الى هذه القطيعة
مرة والى هذه مرة اي الى القطيعة الاخرى مرة اخرى ولا تستقر في احديهما
لانها غريبة ليست منهما فكذا المنافق لا يستقر بالمسلمين ولا بالكافرين
بل يقول لكل منهم انا منكم ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه مثلي ومثل الانبياء
كرجل اي كمثل رجل بنى دارا فاكملها واحسنها الا موضع لبنة فانه يكون خاليا
عنها وجعل الناس يدخلونها يعني شرعوا يدخلونها ويعجبون من حسنها
ويقولون لولا موضع اللبنة جواب لولا محذوف اي لكانت كاملة وزاد مسلم
فانا موضع اللبنة الموضع زائد المعنى فانا اللبنة او المضاف مقدر يعني فموضعي
موضع اللبنة جئت ختمت الانبياء م جابر رض روى مسلم عنه مثلي ومثلكم
كمثل رجل اوقد نارا فجعل الجنادب جمع جندب بضم الجيم وفتح الدال وضمها وحكاه
القاضي بكسر الجيم وفتح الدال وهو نوع من الجراد والفراش جمع فراشة بفتح الفاء
وهي دويبة تطير وتقع في النار يقعن فيها وهو يذب عنها اي يدفع عن النار
والوقوع فيها وانا اخذ بحجزكم بضم الحاء وفتح الجيم جمع حجزة وهي معقد الازار
وحجزة السراويل موضع التكة عن النار اي ادفع عن نار جهنم وانتم تفلتون
بتشديد اللام اي تخلصون من يدي وتطلبون الوقوع في النار بترك
ما امرت وارتكاب ما نهيت فصل ق ابو سعيد رض اتفقا
على الرواية عنه اياكم والجلوس في الطرقات يعني احذروا عن الجلوس في الطرق
انما حذرهم عنه على وجه الكراهية لان الحقوق كانت متعلقة بالجلوس فيه وخاف
عم ان يفوت بعضها عن القاعد فقالوا يا رسول الله ما لنا من مجالسنا
بد نتحدث فيها ما فيه نافية البد بتشديد الدال بمعنى الفرقة اي نحن نحتاج الى
الجلوس في الطرق وما نتفرق عنه فكيف نفعل فقال رسول الله صلعم فاذا
ابيتم الا المجلس بفتح اللام مصدر ميمي يعني اذا امتنعتم عن الافعال الا عن

الجلوس في الطريق يعني اذا دعت جماعة لمصالح الجيران وغيرها فاعطوا
الطريق حقه واقعدوا فيه بقدر الراحة قالوا وما حق الطريق يا رسول الله
قال غض البصر يعني كفه عن النظر الى المحرم وكف الاذى اى الامتناع عما يؤذي
المارين ورد السلام والامر بالمعروف والنهي عن المنكر ق عقبة بن عامر رض
اتفقا على الرواية عنه اياكم والدخول على النساء اراد بالدخول الخلوة معهن فقال
رجل من الانصار يا رسول الله افرأيت الحمو بسكون الميم قريب الزوج يعني
اخبرني عن دخول الحمو عليهن جائز ام لا فقال الحمو الموت يعني خلوة المرأة مع
حموها قد يؤدي الى زناها على وجه الاحصان فيؤدي الى الموت بالرجم او معناه
انها تؤدي الى هلاك الدين وهلاكه كهلاك البدن او معناه الحمو مثل الموت
فليحذر عنه كما يحذر عن الموت قيل المراد من الحمو هنا غير ابي الزوج وابنه لانهما
من المحارم لا يمنعان عن دخولهما على المرأة وقال الامام تقي الدين الحمو يستعمل
عند الناس في ابي الزوج وهو محرم من المرأة فلا يمنع من الدخول عليها امثل الموت
خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه اياكم والظن اراد به سوء الظن كما قال
الله تعالى ان بعض الظن اثم قال النووي المراد به ما يستقر عليه صاحبه دون
ما يخطر في قلبه فان الظن اقام المظهر مقام المضمر اذ القياس فانه لزيادة تمكين المسند
اليه من ذهن السامع حثا على الاجتناب اكذب الحديث اي حديث النفس لانه
يكون بالقاء الشيطان ق ابو هريرة رض اياكم والوصال
اتفقا على الرواية عنه خ اياكم والوصال رقم في الاول علامة ق لانه كان
متفقا عليه ورقم الثاني بعلامة خ اشارة الى انه كان مكررا في البخاري يعني
احذروا عن صوم الوصال تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث
انكم لستم مثلي خ انس رض روى البخاري عنه اياكم ودعوة المظلوم
انما حذر عنها لان للظلم تاثيرا قويا في نفس المظلوم فيكون اشد تضرعا
واعون لاستجابة دعائه وان كان كافرا فان قلت يفهم منه ان دعاء الكافر

معتبر

معتبر وقد قال الله تعالى وما دعاء الكافرين الا في ضلال قلنا الآية في حق
دعائهم للنجاة من النار في الآخرة فلا يفهم منه عدم اعتباره في الدنيا م
ابو قتادة رض روى مسلم عنه اياكم وكثرة الحلف في البيع فانه ينفق
من باب التفعيل اي يروج المبيع ثم يمحق بفتح حرف المضارعة اي يذهب بركته
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه قال خرج رسول الله صم وكان معتلا
من الجوع فلقي ابا بكر وعمر فقال ما اخرجكما من بيوتكما هذه الساعة قالا الجوع
قال النبي صم والذي نفسي بيده لاخرجني ما اخرجكما فذهبوا الى بيت رجل
من الانصار فاذا ليس هو في بيته فلما رأتهم المرأة قالت مرحبا واهلا
فقال لها اين فلان قالت ذهب يستعذب لنا من الماء اذا جاء الانصاري
فنظر الى رسول الله صم وصاحبيه فقال الحمد لله ما احد اليوم اكرم اضيافا مني
فانطلق فجاءهم بعذق فيه بسر وتمر ورطب فقال كلوا من هذه ثم قصد وفي
يده سكين ليذبح لهم ذبيحة فقال عم اياكم والحلوب فذبح لهم شاة فاكلوا
منها ومن العذق فشربوا من الماء فلما شبعوا ورووا قال عم لصاحبيه والذي
نفسي بيده لتسألن عن هذا النعيم يوم القيمة قال القاضي المراد به السؤال عن
القيام بحق الشكر والتقريع وقال النووي هذا سؤال تعداد النعم والامتنان
لا سؤال تقريع وقال الطيبي يدل على القول الاول ما جاء في حديث آخر انه عم لما
قال هذا القول اخذ عمر رض العذق فضرب به الارض حتى تناثر منه البسر قاله
لابي الهيثم بالثاء المثلثة قبلها ياء مثناة تحت بن التيهان بفتح التاء
المثناة فوق وتشديد الياء المثناة تحت مع كسرها فصل ق
البراء بن عازب رض اتفقا على الرواية عنه انا النبي لا كذب يعني انا النبي
حقا لا كذب فيه فلا افر عن الكفار انا ابن عبد المطلب نسب عم نفسه الى
جده دون ابيه لشهرته به حتى يقول كثير من الناس للنبي صم يا ابن عبد المطلب
فان قيل كيف افتخر النبي صم بشرك وكان ينهى الناس عن الافتخار بآبائهم

قلنا المنهى عنه ما كان فى غير الجهاد وقد رخص عم فيه الافتخار بهم وقيل ان
عبد المطلب قد كان رأى رؤيا بشر فيها بظهور النبى صعم وكانت تلك الرؤيا
مشهورة عندهم فاراد النبى صعم بذلك القول تذكيرهم بانه عم لا بد من ظهوره
على الاعداء اللهم نزل نصرك قاله يوم حنين لما انهزم اصحابه قيل كانوا
فى ذلك اليوم اثنى عشر الفا فولوا فما ولى رسول الله صعم وكان راكبا على بغلة
بيضاء فطفق يركض بغلته جهة الكفار قال المازرى احتج به من قال الرجز
ليس بشعر لوقوعه فى كلام النبى صعم واجيب عنه بان الشعر ما يقصد على قافيته
وهذا وقع من النبى صعم اتفاقا فلا يكون شعرا وان كان موزونا وقد غفل عنه
بعض العلماء فقرأ انا النبى لا كذب بفتح الباء ليفسد الروى وانما الرواية باسكان
الباء هـ انس رض روى مسلم عنه انا اول شفيع فى الجنة اى شفيع لعصاة
امتى فى دخول الجنة او معناه اول شفيع فى الجنة او معناه لرفع الدرجات لم يصدق
نبى من الانبياء ما صدقت فعلان كلاهما على بناء المجهول وما مصدرية اى مثل
تصديقى وهذا كناية عن كونه عم اكثر امة منهم وان من الانبياء نبيا ما يصدقه
من امته الا رجل واحد ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه انا اولى
الناس اى اقربهم بابن مريم كان سائلا قال ما سبب الاولوية فاجاب عم بقوله
الانبياء اولاد علات اى اخوة لاب شبه عم ما هو المقصود من بعثة جملة الانبياء
وهو ارشاد الخلق بالاب وشبه شرائعهم المتفاوتة فى الصورة المتقاربة فى
الغرض بالامهات وليس بينى وبينه نبى بطل بهذا قول من قال الحواريون
كانوا انبياء بعد عيسى عم ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال
كان رسول الله صعم اذا اوتى بميت يسأل ان ترك لدينه وفاء صلى عليه والا قال
صلوا على صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتوح قال انا اولى بالمؤمنين من انفسهم
فمن توفى من المؤمنين على بناء المجهول اى مات فترك دينا فعلى قضاؤه
وفيه احتجاج على ابى حنيفة لصاحبيه فى عدم تجويزه الكفالة عن الميت المفلس ويمكن

الجواب

الجواب من قبله بان هذا الالتزام من النبى صعم كان تبرعا وهو لا يقتضى قيام الدين
واما الكفالة فتقتضيه والذمة خربت بالموت فان ترك مالا انتقل الدين اليه
والا سقط والكفالة بالدين الساقط لا تجوز ومن ترك مالا فلورثته
لعل تركه عم على المديون كان لتحريض المديون الحى على قضاء دينه والزجر على
مطله قبل قضائه وذلك كان مما يدخر لمصالح المسلمين وقيل كان من خالص
ماله ق م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اتفقا على الرواية عنه انا سيد
ولد آدم يوم القيمة قيد به مع انه سيدهم فى الدنيا ايضا لان سودده يظهر فيه
لكل احد بلا معاند كما قال الله تعالى لمن الملك اليوم لله الواحد القهار مع ان
الملك كان له فى كل حال قال النووى لم يقل عليه السلام هذا الحديث فخرا لما جاء
فى غير رواية مسلم ولا فخر يعنى لا افتخر به ما كان بكسبى بل كان بمزيد فضل الله على
وانما ذكره عم فاما للامتثال لقوله تعالى واما بنعمة ربك فحدث واما لانه مما يجب
تبليغه الى امته كى يعتقدوه ويتبعوه اعلم ان الآدميين افضل من الملائكة
خواصهم من خواصهم وعوامهم من عوامهم عند اهل السنة فاذا كان عم افضل
من الآدميين يكون افضل من الخلق كلهم واما قوله عم فى الحديث الآخر لا
تفضلونى من بين الانبياء فمحمول على النهى عن تفضيل يؤدى الى تنقيص
المفضول او الى الخصومة كما وقعت بين مسلم ويهودى او عن تفضيل فى
نفس النبوة فانها متساوية بينهم او على انه عم قاله قبل ان يعرف انه سيد
ولد آدم او قاله تواضعا واول من ينشق عنه القبر يعنى انا اول من يعاد فيه
الروح يوم القيمة واول شافع واول مشفع بتشديد الفاء اى مقبول فى
الشفاعة وانما ذكره بعد قوله اول شافع لانه قد يشفع اثنان فيشفع الثانى
قبل الاول خ جابر رض روى البخارى عنه انا شهيد على هؤلاء يوم
القيمة يعنى قتلى احد جمع قتيل يعنى انا شهيد عليهم بانهم سعوا فى سبيل الله
حق السعى وبانهم مستحقون لكمال الاجر لانهم لم يصيبوا غنيمة فى الدنيا

ق جرير رض انفقا على الرواية عنه انا فرطكم على الحوض تقدم بيانه في الباب
الثاني في حديث اني فرط لكم م ابو موسى رض روى مسلم عنه انا محمد اي كثير
الحمد لان اهل السماء والارض حمدوه واحمد اي اعظم حمدا من غيره لانه حمد الله
بمحامد لم يحمد بها غيره والمقفى بتشديد الفاء وكسرها لانه اتى عقيب الانبياء
وفي قفاهم ونبي التوبة لانه كثير الاستغفار والرجوع الى الله تعالى او لان
التوبة في امته صارت اسهل الا يرى ان توبة عبدة العجل كانت بقتل النفس
لقوله تعالى توبوا الى باريكم فاقتلوا انفسكم او لان توبة امته كانت ابلغ من
غيرهم حتى يكون التائب منهم كمن لا ذنب له لا يواخذ به في الدنيا ولا في
الآخرة وغيرهم يواخذ به في الدنيا لا في الآخرة ونبي الرحمة لانه كان سبب
الرحمة وهو الوجود لقوله تعالى لولاك لما خلقت الافلاك وفي اطراف ابي مسعود
اي في كتاب جمع فيه طرق الحديث واختلاف رواياتها ونبي الرحمة ونبي
الملحمة اي الحرب لانه بعث بالقتال ولم يذكر ونبي التوبة فان قلت
المبعوث بالقتال كيف يكون رحمة قلت كان امم الانبياء يهلكون في
الدنيا اذا لم يومنوا بهم بعد المعجزات ونبينا صم بعث بالسيف ليرتدعوا
عن الكفر ولا يستاصلوا فكونه عم نبي الحرب رحمة فان قلت خصص من
الاسماء بالذكر واسماؤه اكثر من ذلك حتى قيل للنبي صم الف اسم قلنا هذه
الاسماء كانت معروفة عند الامم السالفة ومكتوبة او لان الموحى اليه في
ذلك الوقت كان هذه الاسماء م سهل بن سعد رض روى مسلم عنه
انا وكافل اليتيم اي القائم بمصالحه سواء كان من مال نفسه او من مال
اليتيم وسواء كان اليتيم قريبا منه او لا كهاتين في الجنة واشار النبي صم
بالسبابة والوسطى هذا من لفظ الراوي يعني الحديث ان كافل اليتيم يكون
في الجنة مع حضرة النبي صم لا ان درجته تبلغ درجته ومجاز روي انه عم فرج بين
اصبعين عند ذكر الحديث يجوز ان يكون اشارة الى ذلك فصل

ق عايشة رض انفقا على الرواية عنها قالت كان يوم عيد يلعب السودان
بالدرق والحراب فسالت النبي صم ان انظر اليهم او قال تشتهين قلت نعم فاقامني ورائه
وقال دونكم اي خذوا في لعبكم كما تلعبون يا بني ارفدة هذه كنية للحبشة
والارفدة بفتح الفاء وكسرها اسم ابيهم الاقدم قاله يوم عيد السودان وهم
طايفة من الحبشة يرقصون وكانوا يلعبون بالدرق جمع الدرقة وهي الجحفة
والحراب بكسر الحاء المهملة جمع الحربة وفي الحديث رخصة في النظر الى اللعب اذا لم يكن
فيه آلة اللهو كالوتر والمزمار وغيرهما روي انه عم مر على اصحاب الدرق فقال خذوا
يا بني ارفدة حتى يعلم اليهود والنصارى ان في ديننا فسحة استدل بهذا من يرى
اباحة السماع اذا لم يكن فيه لهو في وقت العيد والختان وعند اجتماع الاخوان
ورد بان الاصل كان لعبا بآلة الحرب والسماع ليس في معناه ق عايشة رض
انفقا على الرواية عنها قالت لما قال عم اني رأيت دار هجرتكم ذات نخل بين لابتين
تجهز ابو بكر للهجرة الى المدينة لهجرته من الكفرة فقال عم على رسلك بكسر الراء
يعني كن على هينتك ولا تعجل فاني ارجو ان يوذن لي قاله لابي بكر قبل الهجرة
ق صفية بنت حيي رض انفقا على الرواية عنها حيي بضم الحاء المهملة والياء
المشددة بعد الياء المفتوحة قالت كان النبي صم معتكفا فاتيته ازوره ليلا
فحدثته ثم قمت فقام معي يشايعني الى الباب فمر رجلان فلما رأيا النبي صم اسرعا
فقال على رسلكما انها صفية بنت حيي فقالا سبحان الله ارتاب فيك يا
رسول الله فقال ان الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم قيل انما خاف من
ان يظنا به ظن التهمة فيكفرا فاعلمهما وكان اسراعهما تادبا ق ابو موسى رض
انفقا على الرواية عنه على رسلكم اعلمكم وابشروا ان من نعمة الله عليكم
انه ليس احد من الناس يصلي هذه الساعة غيركم او قال ما صلى هذه الساعة
احد غيركم هذا شك من الراوي قاله حين اعتم بالصلاة اي دخل في الظلام
لتاخيرها آنها وكان الجماعة يسرعون بعده الى الانتشار م ابو هريرة رض

روى مسلم عنه عليك اسم فعل بمعنى الزم السمع بالنصب والطاعة اى طاعة اميرك في عسرك ويسرك اى في حال فقرك وغناك ومنشطك ومكرهك اسم زمان او مكان اى فيما يوافق طبعك ولا يوافقه واثرة عليك وهى بالفتحات والثاء المثلثة اسم من الاستيثار وهو الاختيار يعنى اذا فضل ولو امرك احدا عليك بغير استحقاق فاصبر عليه ولا تخالفه وانما قال واثرة عليك وان كان قوله ومكرهك يغنيه لها اشارة الى شدة تلك الحالة م ثوبان رض روى مسلم عنه عليك بكثرة السجود لله فانك لن تسجد لله سجدة الا رفعك الله بها درجة وحط عنك بها خطيئة قاله له حين سأل عن عمل يدخله الله به الجنة وفيه دلالة على ان كثرة السجود افضل من طول القيام تقدم الكلام عليه في هذا الباب في حديث اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد م جابر رض روى مسلم عنه قال امرنا رسول الله صلعم بقتل الكلاب ثم نهى عنه فقال عليكم بالاسود البهيم وهو الذى لا يخلط لونه لون آخر ذى الطفيتين الطفية بالضم خوص المقلة وهى شحمة العين التى تجمع البياض والسواد وخوصها غور بها شبه الخطين على وجه الكلب بخوصة من خوص المقل يعنى الزموا بقتله فانه شيطان يعنى الكلب تفسير للاسود احتج به احمد على ان صيد الكلب الاسود لا يحل قلنا المراد به بيان خباثته لان الخبيث يعبر عنه بالشيطان في العادة لا انه اخراج من جنس الكلاب ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع رسول الله صلعم بمر الظهران نجنى الكباث وهو النضيج من ثمر الاراك فقال عليكم بالاسود منه اى من الكباث لان اسوده يكون انضج فانه اطيب قال جابر فقلت اكنت ترعى الغنم قال اى النبى صلعم نعم وهل من نبى الا رعاها لعل الحكمة في رعى كل نبى الغنم اى يحصل له التواضع بموانسة الضعفاء م ابو هريرة رض روى مسلم عنه عليكم من الاعمال بما تطيقون يعنى لا تحملوا على انفسكم اورادا كثيرة ووظائف من العبادات لا تقدروا على مداومتها

وتتركوا

وتتركوا فان الله لا يمل بفتح الميم الملال فتور يعرض للنفس من كثرة شيء فيوجب الملال والاعراض عنه وهو مستحيل في حق الله تعالى فيراد به ترك الثواب عبر عنه بالملال ليزدوج قوله حتى تملوا اى تتركوا عبادته وقيل معناه لا يترك الله فضله حتى تتركوا سؤاله اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة مسلم عن ابى هريرة لكن رواه البخارى ومسلم والنسائى عن عائشة رض كذا قاله صاحب التحفة خ عائشة رض روى البخارى عنها مهلا بسكون الهاء اى امهلى مهلا يا عائشة عليك بالرفق وهو اخذ الامر بايسر الوجوه واحسنها واياك والعنف اى احذرى عن العنف وهو ضد الرفق والفحش قاله لها حين قالت لليهود عليكم السام واللعنة بعد قولهم للنبى صلعم السام عليك ورده عليهم بقوله عليكم فصل ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه لك الثمن ولك الجمل لك الثمن ولك الجمل كرر للتاكيد قاله له تقدم بيانه في الباب السادس في حديث قد اخذت جملك م ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصارى رض روى مسلم عنه لك بها اى بمقابلتها يوم القيمة سبعمائة ناقة كلها مخطومة يعنى مذللة مهيأة للركوب والخطام في الاصل الزمام يحتمل ان يراد به ظاهره فيكون له في الجنة سبعمائة ناقة كما قال الله تعالى مثل الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله الآية كمثل حبة الآية قاله لرجل جاء بناقة مخطومة فقال هذه في سبيل الله م جابر رض روى مسلم عنه لكل داء دواء يعنى شيء مخلوق مقدر له فاذا اصيب دواء الداء برئ باذن الله اى من ذلك الداء يقال برئ من المرض براءة بالفتح والضم اذا عوفى تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث ما انزل الله من داء الا انزل الله له شفاء ق ابن مسعود وانس رض اتفقا على الرواية عنهما لكل غادر وهو الذى يقول قولا ولا يفى فعلا فيدخل فيه من لم يف بالنذر وبما حلف عليه وبشرط شرطه لواء يوم القيمة اى علم وقد جاء في الحديث انه ينصب عند مقعده استخبارا له لان علم العزة يكون

ثلثا وجه الرجل وذلك العلم لا يفارقه لبراءة الناس فيزداد فضيحة بقدر
غدرته يعني كانت كبيرة يكون لواؤه كبيرا ق ابوهريرة رض اتفقا على الروا
عنه لكل نبي دعوة يدعوها يعني مستجابة بيقينا فاريد ان شاء الله ان اختبي
دعوتي شفاعة لامتي يوم القيمة تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث
ان لكل نبي دعوة مستجابة انما ذكر قوله ان شاء الله للتبرك لا للشك اقتداء
بقوله تعالى ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله خ
معن بن يزيد رض روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي صلعم خمسة احاديث
ولم يخرج له في الصحيحين سواه قال كان ابي اخرج دنانير يتصدق بها فوضعها عند
رجل في المسجد فجئت فاخذتها فقال ابي والله ما اردت اياك فخاصمته الى رسول الله
صلعم فقال لك ما نويت يا يزيد اي من الثواب ولك ما اخذت يا معن
بسكون العين تلك الصدقة ان كانت نافلة فلا شبهة في جواز اخذها وان كان
فرضا فبعض حمل الحديث على انه كان مخصوصا به وعمل ابو حنيفة ومحمد رح بظاهر
الحديث وقالا اذا دفع الزكوة وكيل الاب الى الابن او وكيل الابن الى الاب جاز
وكذا فيما دفعها بنفسه الى ابنه او ابنه الى ابيه في الظلمة من غير معرفة
خ عايشة رض روى البخاري عنها قالت قلت للنبي صلعم ترى الجهاد افضل
الاعمال افلا نجاهد فقال عم لكن افضل الجهاد يعني افضل من الجهاد في حق النساء
حج مبرور اي مقبول

فصل

ق ابوهريرة رض اتفقا
على الرواية عنه للعبد المملوك المصلح اجران لاداية حق الله واجر لخدمة
مولاه باستقامة م ابوهريرة رض روى مسلم عنه للمملوك طعامه وكسوته
يعني طعام المملوك وكسوته بقدر ما تندفع ضرورته واجبة على سيده ولا يكلف
على بناء المجهول اي المملوك من العمل الا ما يطيق وهذا النفي بمعنى النهي المراد
مما يطيق المملوك ان يقدر على عمله دائما حتى لو كلفه المولى بما يطيقه يوما او
يومين او ثلثة ايام ثم يعجز يكون منهيا عنه بقرينة قوله في رواية اخرى فان كلفه

بما لا

بما لا يقدر عليه فليعنه كذا في شرح السنة ق جبير بن مطعم رض اتفقا
على الرواية عنه لي خمسة اسماء انا محمد واحمد وانا الماحي الذي يمحو الله
بي الكفر اراد به ذهاب سورة الكفر التي كانت قبل بعثته وانا الحاشر الذي يحشر
الناس على قدمي بتشديد الياء اي على اثري يعني يحشرون بعدي وقيل المراد
به يجيئه قرب قيام الساعة وانا العاقب اي الاتي عقيب الانبياء

فصل

خ ابوهريرة رض روى البخاري عنه لم يبق من النبوة الا المبشرات قالوا
وما المبشرات قال الرؤيا الصالحة تقدم تقديره في الباب الخامس في
حديث ايها الناس انه لم يبق من مبشرات النبوة ابوهريرة رض اتفقا على
الرواية عنه لم يتكلم في المهد الا ثلثة عيسى بن مريم وهو ما نطق به القران
فاشارت اليه قالوا كيف نكلم من كان في المهد صبيا قال اني عبد الله اتاني
الكتاب الاية وصاحب جريج وبينا صبي يرضع قصتها ستاتي في الباب
التاسع في حديث كان جريج رجلا عابدا اعلم ان تكلم الصبيين في هذه
القصة يحتمل ان يكون بلا تعقل كما خلق الله في الجمادات وان يكون عن معرفة
بان خلق الله فيهما الادراك واما تكلم عيسى عم فلا شك انه كان بادراك
كالعاقل البالغ فان قلت كيف صح الحصر وقد قيل شاهد يوسف عم في قوله
تعالى وشهد شاهد من اهلها ان كان قميصه قد من قبل فصدقت الاية كان
في المهد وقد جاء في قصة اصحاب الاخدود ان صبيا يرضع قال لامه حين
امتنعت من النار اصبري فانك على الحق قلنا ان المذكورين في الحديث
هم الذين صح انهم تكلموا في المهد ولم يختلف فيهم واختلف فيمن عداهم
فقيل انهم كانوا كبارا بلغوا حد الكلام او نقول اخبر النبي صلعم بما كان في
علمه مما اوحي اليه في تلك الحالة ثم بعد ذلك اعلمه الله بما شاء من ذلك
فاخبر به وفيه دليل على وجود الكرامات كما هو مذهب اهل الحق ق ابوهريرة
رض اتفقا على الرواية عنه لم يكذب ابراهيم النبي قط الا ثلث كذبات

ثنتين بل من ثلث كذبات في ذات الله اي في طلب رضائه اعلم ان الثالثة كانت
لدفع الفساد عن سارة وفيها رضاء الله تعالى ايضا لكن لما كان له نفع طبيعي
فيها خصص الثنتين بذات الله تعالى ومنها قوله اني سقيم بالرفع خبر مبتدأ
محذوف اي احد تلك الكذبتين قوله اني سقيم بيانه ما روي انه عم قال له ابوه
لو خرجت معنا الى عيدنا لاعجبك ديننا فخرج معهم فلما كان ببعض الطريق
القى نفسه وقال اني سقيم تاويله انه سقيم بكفركم او مراده الاستقبال وقوله
بل فعله كبيرهم هذا بيانه ما روي انه عم بعد ما القى نفسه وذهبوا رجع وكسر
اصنامهم وعلق الفاس على كبيرهم فلما رجعوا وراوا احوالهم قالوا أانت
فعلت هذا بآلهتنا يا ابراهيم قال بل فعله كبيرهم تاويله انه اسند الفعل الى
سببه اذ كبيرهم كان حاملا له على ذلك وقيل اراد بكبيرهم نفسه اي متكبرهم
وعلى هذا يكون الاسناد حقيقيا له وواحدة في شان سارة قصته ما ذكره
النبي صلعم في الحديث بعد هذا القول بانه قدم ارض جبار ومعه سارة وكانت
احسن النساء فقال لها ان هذا الجبار ان يعلم انك امرأتي يغلبني عليك
فان سألك فاخبريه انك اختي فانك اختي في الاسلام فاني لا اعلم في الارض
مسلما غيرك وغيري فلما دخل ارضه رآها بعض اهل الجبار فقال له لقد قدم
ارضك امرأة لا ينبغي ان تكون الا لك فارسل اليها فاتي بها وقام ابراهيم
الى الصلاة فلما دخلت عليه لم يتمالك ان بسط يده اليها فقبضت يده
قبضة شديدة فقال لها ادعي الله ان يطلق يدي ولا اضرك ففعلت فعاد فقبضت
يده اشد من القبضة الاولى فقال ادعي الله ان يطلق يدي فلك الله ان لا
اضرك ففعلت واطلقت يده ودعا الذي جاء بها وقال انما اتيتني بشيطان
ولم تأتني بانسان فاخرجها من ارضه واعطاها هاجر قال المازري الكذب
على الانبياء فيما طريقه البلاغ من الله تعالى محال واما في غيره ففي امكان وقوعه
قليلا قولان للسلف والخلف قال القاضي عياض الصحيح ان الكذب لا يقع

منهم مطلقا اما الكذب المذكور في الحديث فانها هي بالنسبة الى فهم السامع
لكونها في صورة الكذب واما في نفس الامر فليس كذبا قال الشيخ الشارح يحتمل
ان يراد به حقيقة الكذب لان الاستثناء من النفي اثبات فيحتاج الى العذر بان
الكذب للاصلاح جائز فما ظنك في دفع ظلم الظالم واقول كيف يحتمل ذلك
ومع كلام ابراهيم عم قرينة حالية او مقالية دالة على انه تجوز فيه ولم يرد ظاهره
الا يرى ان من جملة كذباته قوله عم لسارة انك اختي في الاسلام قرينة على انه لم
يرد به الاخت في النسب وقوله بل فعله كبيرهم فان استحالة صدور الفعل
من الجماد قرينة على انه مأول ومجوز فيه فلا يكون كذبا ق ابن عباس رض اتفقا
على الرواية عنهما لم يكن لهم يومئذ حب ولو كان لهم يعني لاهل مكة حبوب كالحنطة
والشعير ونحوهما لدعا لهم فيه اي في زيادته يعني لاهل مكة حين دعا لهم ابراهيم
ببركة ثمارهم بقوله وارزقهم من الثمرات ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
لن يدخل احدا منكم عمله الجنة قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا اي
ولا ادخل انا بعملي يعني العمل الصالح غير موجب لدخول الجنة بل انما يحصل به الاستعداد
لان يتفضل الله عليه كما قال الله تعالى ان رحمة الله قريب من المحسنين الا
ان يتغمدني الله منه اي يسترني ماخوذ من غمد السيف بفضل ورحمة ومن
هنا بمعنى لاجل يعني يسترني بفضله لاجل دخول الجنة ويجوز ان يتضمن يتغمد
معنى يمكن يقال امكنني من ضرب زيد اذا جعله قادرا عليه وهذا الاستثناء منقطع

فصل م انس رض روى مسلم عنه لما صور الله آدم يعني
طينته في الجنة تركه ما شاء ما هذه بمعنى المدة ان يتركه فجعل ابليس
يطيف به اي يدور به وينظر اليه فلما رآه اجوف عرف انه خلق اي مخلوق
لا يتمالك يعني لا يتماسك فيما يدخل جوفه ويحصل به انواع الشهوات الداعية
الى الهفوات فكان الامر كما عرفه فان قلت كيف يكون تصوير آدم في الجنة وقد جاء
في الخبر ان طينته كانت ملقاة بين مكة والطائف بوادي نعمان وايضا قوله تعالى

يا آدم اسكن يدل على انه دخل الجنة وهو بشر حي قلنا يحتمل ان تكون طينته بعد ما خمرت وتركت اطوارًا واستعدت لقبول الصورة الانسانية حملت الى الجنة صورت فيها ويكون المراد بالسكون في الجنة الاستقرار فيها ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه لما كذبني قريش يعني في اسرائه الى البيت المقدس قمت في الحجر اي في حطيم الكعبة فجلى الله بالجيم وتشديد اللام اي كشف لي بيت المقدس فطفقت اي شرعت اخبرهم عن آياته اي علاماته التي يسئلونه وانا انظر اليه الواو فيه للحال

فصل

ق فاطمة بنت قيس رض اتفقا على الرواية عنه اما ابو جهم بفتح الجيم وسكون الهاء فلا يضع عصاه عن عاتقه يعني يضرب زوجته كثيرا وقيل هو كناية عن كثرة مسافرته لكن الوجه الاول اولى لما جاء في بعض الروايات اما ابو جهم فرجل ضراب للنساء قال النووي فيه دليل على جواز ذكر الغائب بما فيه من العيوب عند المشاورة ولا يكون هذا من الغيبة المحرمة بل يكون من النصيحة واما معاوية فصعلوك بضم الصاد المهملة اي فقير لا مال له هذا تفسير لما قبله انكحي اسامة فيه دليل على جواز نكاح غير الكفو اذا رضيت به الزوجة والولي لان فاطمة كانت قرشية واسامة مولى قاله لها لما طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص البتة اي طلاقا بائنا فخطبها ابو جهم اي طلب ان ينكحها ومعاوية بن ابي سفيان ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رض اتفقا على الرواية عنهما اما الاسلام فاقبل بضم الهمزة من الاقبال وهو نقيض النبي للشيء مفعوله محذوف اي وجهك واما المال فلست منه في شيء قاله للمغيرة بن شعبة حين اسلم يعني اراد ان يسلم وقد كان قتل واحدا قبل ذلك واخذ ماله فجاء النبي صم لان يسلم وجاء بمال المقتول بهذا وجه الشراح لكن ما قاله الا من ان المغيرة قتل واحدا واخذ ماله ثم جاء فاسلم فلما طعن بعض الكفار على اسلامه لغدره السابق قال عم الحديث فمشعر بان فاقبل من القبول وهو بفتح الهمزة والباء هكذا وجدته في النسخ المصححة وهو المناسب لقول المصنف حين اسلم اعلم ان هذا الحديث مذكور في الجمع بين الصحيحين في افراد البخاري ونت

ترى

ترى الشيخ رحمه بعلامة ق ق عبد الله بن سلام رض اتفقا على الرواية عنه قال بينا انا نائم اذ اتاني رجل فقال قم فاخذ بيدي فانطلقت معه فاذا انا بجواد وهو بتشديد الدال جمع جادة وهي الطريق الواضحة عن شمالي فاخذت اي شرعت ان ادخل فيها فقال لي لا تأخذ فيها فانها طرق اصحاب الشمال واذا جواد عن يميني فقال لي خذ ههنا فاتى بي جبلا فقال لي اصعد فجعلت اذا اردت ان اصعد خررت على استي حتى فعلت ذلك مرارا ثم انطلق بي حتى اتى بي عمودا رأسه في السماء واسفله في الارض في اعلاه حلقة فقال لي اصعد فوق هذا فقلت كيف اصعد هذا ورأسه في السماء فاخذ فزجل بي وهو بالزاء المعجمة وبالجيم بمعنى رمى فاذا انا متعلق بالحلقة ثم ضرب العمود فخر وبقيت متعلقا بالحلقة حتى اصبحت فاتيت النبي صم فقصصتها عليه فقال اما الطرق التي رايتها عن يسارك فهي طرق اصحاب الشمال واما الطرق التي رايت عن يمينك فهي طرق اصحاب اليمين واما الجبل فهو منزل الشهداء ولن تناله واما العمود فهو عمود الاسلام واما العروة فهي عروة الاسلام ولن تزال متمسكا به حتى تموت جعل النبي صم تمسكه بالعروة في رؤياه كتمسكه في اليقظة ق يعلى بن امية اتفقا على الرواية عنه اما الطيب الذي بك فاغسله ثلاث مرات واما الجبة فانزعها ثم اصنع في عمرتك ما تصنع في حجك اي من الطواف والسعي والحلق واجتناب النساء والطيب واللباس مع هذا ليس على عمومه لان العمرة لا وقوف فيها قاله لرجل جاءه بالجعرانة وهي بكسر الجيم وسكون العين المهملة موضع على تسعة اميال من مكة وعن الخطابي قد يكسر فيها العين وتشدد الراء كذا في المغرب قد اهل بالعمرة وهو مصفر لحيته ورأسه اي بزعفران وطيب وعليه جبة فقال اني احرمت بعمرة وانا كما ترى اختلف في ان المحرم اذا لبس وتطيب ناسيا او جاهلا عليه فدية ام لا ذهب الشافعي الى عدمها متمسكا بالحديث لان النبي صم لم يأمره بالفدية ولو كانت واجبة لامر بها اذ الرجل

جاهلا قريب العهد بالاسلام وقال غيره عليه الفدية لعموم الاحاديث الواردة في
وجوبها للجاني ويمكن ان يقال الظاهر من قوله عم ما تصنع في حجك انه كان
عالما باعمال الحج فيحمل على انه كان عالما بوجوب الفدية في جناية الحج ولم يكن عالما
بان احرام العمرة كاحرام الحج فلما امره عم بان يصنع في عمرته كما يصنع في الحج تفهم
وجوب الفدية عليه ضمنا ق جبير بن مطعم رض اتفقا على الرواية عنه
اما انا فافيض على رأسي ثلث اكف بضم الكاف وتشديد الفاء جمع كف والمراد
به الحفنة وقال البخاري ثلثا واشار اي النبي صم بيديه كلتيهما ق له
تماروا اي تنازعوا في الغسل اي في مقدار ماء الغسل عنده فقال بعض
القوم اما انا فاني اغسل رأسي بكذا وكذا وفيه دلالة على استحباب عدم
اسراف الماء ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت لما طب
النبي صم السحر الذي سحر به وكان في بئر ذي اروان بان نخلها كرؤس الشياطين
قلت له افاخرجته قال لا اما انا فقد عافاني الله اي من مرض ذلك السحر
فكرهت ان اثير بضم الهمزة اي انشر على الناس شرا يعني خفت ان يتعلموا
من اجزائه شيئا فتركته في تلك البئر على ما وجدته فلم اخرجه ق عبد الله بن
سلام رض اتفقا على الرواية عنه اما اول اشراط الساعة فنار تحشر
الناس اي تجمعهم مع التسوق من المشرق الى المغرب والظاهر انه عم اراد
بها نار الفتن والحروب وقد وقعت كفتنة الترك حيث سارت من المشرق
الى المغرب علم ان كون النار اول الايات مشكل لان بعثة نبينا عم من الاشراط
والنار لم تتقدمه وقد قال عم في حديث آخر ان اول الايات خروجا طلوع
الشمس من مغربها لعل التوفيق ان يقال بعض علامات الساعة علامة لقربها
وبعضها علامة لغاية قربها وبعضها علامة لوقوعها ومن القسم الاول
بعثة نبينا صم ومن الثاني النار والدخان والدجال وخروج ياجوج
وماجوج ومن الثالث طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة والرجفة

سمي

سمي اولا لانه مبدأ ذلك القسم واما اول طعام يأكله اهل الجنة فزيادة
كبد حوت اي زائدته وهي القطعة المفردة المتعلقة بطرفه واذا سبق ماء
الرجل ماء المرأة نزع الولد اي يجره الى جانبه ويجعله مشابها به واذا سبق
ماء المرأة ماء الرجل نزعت اجابه بها اي بالاحكام المذكورة حين سأله
عنها قبل اسلامه م ابو سعيد رض روى مسلم عنه اما اهل النار الذين
هم اهلها اي هم مختصون بها بالخلود فيها فانهم لا يموتون فيها ولا
يحيون اي حيوة ينتفعون بها ولكن ناس اي من المسلمين اصابتهم النار
بذنوبهم او قال بخطاياهم فاماتهم اي اماتهم الله حذف الفاعل للعلم به وفي
بعض النسخ فاماتتهم بتائين اي اماتتهم النار كذا قاله النووي معناه ان
المذنبين من المؤمنين يميتهم الله حقيقة بعد ان يعذبوا المدة التي ارادها الله
على قدر ذنوبهم ثم يكونون محبوسين في النار من غير احساس قال القاضي يجوز
ان يريد باماتتهم ان يغيب عنهم احساسهم بالآلام او ان يكون آلامهم اخف لكن
المناسب هنا ما قدمناه اماتة حتى اذا كانوا فحما اذن بالشفاعة فجيء بهم يعني
حملوا كما تحمل الامتعة ضبائر ضبائر نصب على الحال كذا وقعت مكررة في الروايا
واحدتها ضبارة بكسر الضاد المعجمة وفتحها والكسر افصح وهي الجماعة فبثوا بضم
الباء اي جعلوا متفرقين على انهار الجنة ثم قيل يا اهل الجنة افيضوا عليهم
اي من انهارها فيفيضون فينبتون نبات الحبة بكسر الحاء بزور نبات الصحراء
مما ليس بقوت تكون في حميل السيل وهو ما حمله السيل من طين قيل اذا اتفقت
فيه حبة واستقرت على محل مجرى السيل فانها تنبت في يوم وليلة شبه عم سرعة
عود ابدانهم بسرعة نباتها وفي حديث آخر يكتب على جباههم هؤلاء عتقاء الرحمن
م زيد بن ارقم رض روى مسلم عنه اما بعد اي بعد حمد الله الا ايها الناس
فانما انا بشر يوشك ان يأتيني رسول ربي اراد به ملك الموت فاجيب وانا
تارك فيكم ثقلين اولهما كتاب الله فيه النور والهدى فخذوا بكتاب الله

واستمسكوا به واهل بيتي اي نابهما اهل بيتي وهم من حرم عليه الصدقة من
اقربائه وقيل نساؤه وسماهما ثقلين اعظاما لقدرهما لانه يقال لكل نفيس خطير
ثقل اذكركم الله في اهل بيتي اذكركم الله في اهل بيتي اذكركم الله في اهل بيتي
ذكره ثلث مرات لزيادة التاكيد وهم من حرم عليهم الصدقة بعده كآل علي وعقيل
وجعفر وعباس وعلى هذا لا يكون نساؤه من اهل بيته والمعروف في غير مسلم
الرواية الاولى وفي رواية كتاب الله فيه الهدى والنور من استمسك
به واخذ به كان على الهدى ومن اخطأه يعني لم يعمل به ضل وفي رواية هو
حبل الله المراد به عهده وقيل السبب الموصل الى رضاه من اتبعه كان على
الهدى ومن تركه كان على ضلالة ق المسور بن مخرمة ومروان بن
الحكم رض اتفقا على الرواية عنهما اما بعد فان اخوانكم قد جاؤنا تائبين
واني قد رأيت ان ارد اليهم سبيهم اي سبيتهم فمن احب منكم ان يطيب
ذلك بتشديد الياء اي برد ما في يده بطيب قلبه فليفعل ومن احب منكم
ان يكون على حظه اي يكون له نصيب عوض ما رده حتى نعطيه اي ذلك
الحظ اياه من اول ما يفيء الله علينا اي يعطينا فيئا وهو ما حصل من اموال
الكفار من غير قتال فليفعل اي ليرده يعني وفد هوازن تفسير لقوله اخوانكم
تقدم التوضيح على هذا في الباب الثاني في حديث انا لا ندري من اذن منكم م
جرير رض روى مسلم عنه قال جاء النبي صم قوم غزاة متقلدوا السيوف كلهم
من مضر فتغير وجه رسول الله صم لما رأى بهم من الفاقة فامر بلالا فاذن فصلى
ثم خطب فقال اما بعد فان الله انزل في كتابه يا ايها الناس اتقوا ربكم الذي
خلقكم من نفس واحدة وهي نفس آدم وفرعكم منها وخلق منها زوجها
اي خلق حواء من ضلع من اضلاعها هذا معطوف على مقدر وهو صفة نفس
وهو انشأوها انما لا يعطف على خلقكم لانه يؤدي الى تكرار الخلق في زوجها
لكونها داخلة في الناس ويجوز ان يعطف على خلقكم ان اريد بالناس الذين

بعث

بعث اليهم الرسول صم وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذي
تساءلون اصله تتساءلون فادغم التاء في السين والارحام بالجر قسم او
عطف على الضمير المجرور على تقدير الخافض فيه وحذفه للعلم به كما في قولهم الله
لافعلن المعنى يسأل بعضكم بعضا بان يقول بالله وبالارحام افعل كذا
على سبيل الاستعطاف وبالنصب عطف على الله اي اتقوا الارحام ولا تقطعوها
اي على محل الجار والمجرور وبالرفع مبتدأ خبره محذوف اي والارحام مما يتقى به
ان الله كان عليكم رقيبا اي حافظا بحفظ اعمالكم فاتقوه فيما نهيكم عنه
يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد اي ليوم القيمة
واتقوا الله ان الله خبير بما تعملون تصدق رجل لفظه ماض ومعناه
امر اي ليتصدق من ديناره من درهمه من ثوبه من صاع بره من صاع تمره
حتى قال ولو بشق تمرة تتمة الحديث فجاء رجل من الانصار بصرة كادت كفه تعجز
عنها ثم تتابع الناس حتى اجتمع كومان من طعام وثياب فتهلل وجه رسول الله
صم اي استنار وظهر عليه امارات السرور م جابر رض روى مسلم عنه اما بعد
فان خير الحديث كتاب الله وخير الهدى بضم الهاء وفتح الدال الارشاد
هدى محمد اي خير الارشاد ارشاد محمد ويجوز فتح الهاء وسكون الدال على
ان يكون بمعنى الطريق والسيرة يطلق على الواحد والتثنية والجمع فالاول
بمعنى الجمع والثاني بمعنى الواحد اي خير الطريق طريق محمد صم وشر الامور
محدثاتها بفتح الدال جمع محدثة اسم مفعول من احدث وكل بدعة ضلالة
المحدثة والبدعة بمعنى واحد في اللغة لكن البدعة هي المخالفة للسنة يعني كل خصلة
جديدة اتى بها ولم يفعلها النبي صم ضلالة لان الضلالة ترك الصراط
المستقيم والذهاب الى غيره والطريق المستقيم الشريعة خص من هذا الحكم
البدعة الحسنة كما قال عمر رض في التراويح نعمت البدعة قال العلماء البدعة
خمسة واجبة كنظم الدلائل لرد شبه الملاحدة وغيرهم ومندوبة كتصنيف الكتب

وبناء المدارس ونحوها ومباحة كالبسط في الوان الاطعمة وغيرها ومكروهة وحرام
وبهما ظاهران خ ابن عباس رض روى البخاري عنه قال قال النبي صلعم في مرضه
الذي قبض فيه اما بعد فان الحي من الانصار هذا بيان للحي يقلون ويكثر
الناس يعني ان الانصار نصروا النبي صلعم وقت الحاجة وقد انقضى ذلك فلا
يلحقهم فيه احد فكلما مات واحد منهم ذهب من غير بدل فيكثر غيرهم وهم يقلون
فمن ولي شيئا من امة محمد فاستطاع ان يضر فيه اي في ذلك الشيء احدا
او ينفع فيه احدا فليقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئهم يعني ليتجاوز
عن اساءة من الانصار فيما سوى الحدود خ عمرو بن تغلب رض بالتاء
المثناة فوق وسكون الغين المعجمة وكسر اللام قيل ما رواه عن النبي صلعم ثلثة
احاديث له في الصحيحين حديثان انفرد منهما البخاري بهذا اما بعد فوالله
اني لاعطي الرجل وادع بفتح الهمزة والدال اي اترك الرجل والذي ادع
احب الي من الذي اعطي ولكني اعطي اقواما لما بكسر اللام ارى في قلوبهم
اي اعلم من الجزع والهلع الجزع نقيض الصبر والهلع شدة الجزع واكل بفتح الهمزة
وكسر الكاف اي افوض اقواما الى ما جعل الله في قلوبهم من الغنى والخير
وهو القناعة فيهم عمرو بن تغلب يعني من الاقوام الذين لهم غنى النفس عمرو
ابن تغلب وفيه فضيلة له ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها اما بعد
يا عايشة فانه قد بلغني عنك كذا وكذا فان كنت بريئة فسيبرئك الله
اي سيبين براءتك وان كنت الممت بذنب اي نزلت به وفي الصحاح الالمام مقاربة
المعصية من غير مواقعة وهذا المعنى له لطف عظيم ههنا معلوم بالذوق
فاستغفري الله وتوبي اليه فان العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب
تاب الله عليه اي قبل توبته وهذا الحديث بعض من حديث اتهام عايشة
رضي الله عنها بصفوان تقدم بيانه في اواخر الباب الخامس في حديث من
يعذرني من رجل خ ابو الدرداء رض روى البخاري عنه قال جاء ابو بكر الى النبي صلعم

لبث

لبث ما جرى بينه وبين عمر رض من التخاشن فقبل ان يقوله عرفه النبي صلعم بنور النبوة
فقال اما صاحبكم فقد غامر اي دخل في غمرة الخصومة وهي معظمها يعني
ابا بكر رض تقدم البيان عليه في الباب الثاني في حديث ان الله بعثني اليكم
ق كعب بن مالك رض اتفقا على الرواية عنه اما هذا فقد صدق فقم
حتى يقضي الله فيك قاله له حين قال والله ما كان لي من عذر حين تخلفت
عنك وهو احد الثلثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك تقدم بيانه في الباب
الخامس في حديث ما خلفك الم تكن قد ابتعت ظهرك

الباب الثامن فيما في العدد

المقداد رض روى مسلم عنه احدى سوآتك
يا مقداد يعني هذه الضحكة احدى خصالك الذميمة لانها تكون من الغفلة
وفي الصحاح السوءة الخصلة القبيحة قاله لما ضحك المقداد الى ان وقع
الى الارض لشرب حصة النبي صلعم من اللبن وهذه سوأته الاخرى وحلبه
بفتح اللام مصدر حلب الناقة يحلبها الا عنز الثلث جمع عنز وهي الانثى
من المعز مرة ثانية تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث ما هذه الا رحمة من الله
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اثنتان في الناس اي خصلتان في خصالهم
هما بهم كفر يعني من اعمال الكفار لا من خصال المسلمين الطعن في النسب
والنياحة على الميت او المراد به كفران النعمة لان من طعن في نسب غيره فقد كفر
نعمة سلامة نسبه من الطعن ومن ناح على الميت فقد كفر نعمة انه حي ق
ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه جنتان مبتدأ خبره محذوف اي للمؤمن
جنتان او في الجنان جنتان من فضة آنيتهما وما فيهما آنيتهما مبتدأ
خبره من فضة الجملة صفة الجنتان او فاعل للظرف الواقع صفة وجنتان من
ذهب آنيتهما وما فيهما وهذه الجنان جنان الفردوس لما روى عن النبي صلعم
ان جنان الفردوس اربع وما بين القوم وبين ان ينظروا الى ربهم ما
هنا نافية الا رداء الكبرياء على وجهه اي ذاته قال النووي كان النبي صلعم

يستعمل الاستعارات لتفهيم العرب عبّر هنا عن مانع رؤية الله تعالى برداء الكبرياء
فاذا تجلى الله عليهم يكون ازالة لذلك الى هنا كلامه والاوجه لي ان يقال معناه
لا يبقى ح للقوم حجاب من كدورات جسمانيتهم ونقصان بشريتهم المانعة عن
رؤية الرب فلا يبقى بينهم وبين الله تعالى الا هيبة كبريائه وهي وان ادهشتهم
عن الرؤية لكن لا تمنعهم منها اذا حصلت دعوة اليها يؤيده ما قاله المشايخ
من ان الله تعالى لا يرى بلا تربية حجاب ولا يقدر احد على تجلي ذاته بلا حجاب
بل يفنى في جنة عدن ظرف لينظروا وفيه اشارة الى ان النظر لا يحصل الا بعد
ان يؤذن لهم في دخول جنة عدن سميت بها لانها موضع قرار الرؤية الله تعالى
ومنه المعدن لمستقر الجواهر روي ان جنة عدن اعلى الجنان بمنزلة دار الملك
في المدينة يدور عليها ثمانية اسوار بين كل سورين جنة فالتي تلي جنة عدن
انما هي جنة الفردوس وهي افضل الجنان التي دون جنة عدن اما الوسيلة
فهي اعلى الدرجات في جنة عدن فاذا اراد الله تعالى ان يتجلى لعباده نادى منادٍ
يا اهل الجنان هلموا الى زيارة ربكم في جنة عدن فيبادرون اليها فيدخلون
فيأخذون منازلهم على قدر مراتبهم فيتجلى الله عليهم جعلنا الله واياكم من
الواصلين اليهم آمين م ابو هريرة رض روى مسلم عنه صنفان من
اهل النار لم ارهما يعني في عصره صم لطهارة ذلك العصر بل حدثا بعده
قوم معهم سياط يعني احدهما قوم في ايديهم سياط جمع سوط تسمى تلك
السياط في ديار العرب بالمقارع جمع مقرعة وهي جلد طرفها مشدود
عرضه كعرض الاصبع الوسطى يضربون بها السارقين عراة وقيل هم الطوافون
على ابواب الظلمة كالكلاب يطردون الناس عنها بالضرب والسباب
كاذناب البقر يضربون بها الناس ونساء يعني ثانيهما نساء كاسيات
يعني في الحقيقة عاريات يعني في المعنى لانهن يلبسن ثيابا رقاقا تصف
ما تحتها او معناه عاريات من لباس التقوى وهن اللاتي يلقين ملاحفهن

من

من ورائهن فتنكشف صدورهن كنساء زماننا او معناه كاسيات
بنعم الله عاريات عن الشكر يعني نعيم الدنيا لا ينفع في الآخرة اذا خلا عن العمل
الصالح وهذا المعنى غير مختص بالنساء مميلات اي قلوب الرجال الى
الفساد بهن او مميلات اكتافهن واكفالهن كما تفعل الراقصات او مميلات
مقانعهن عن رؤسهن ليظهر وجوههن مائلات اي الى الرجال او معناه
متبخترات في مشيهن رؤسهن كاسنمة البخت يعني يعظمن رؤسهن
بالخمر والقلنسوة حتى تشبه اسنمة البخت او معناه ينظرن الى الرجال برفع رؤسهن
المائلة بالهمزة من الميل لان اعلى السنام تميل لكثرة شحمه وقيل صوابه
بالتاء المثلثة يعني المرتفعة الظاهرة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها
من تأويل امثاله غير مرة فان ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا اي يوجد
من مسيرة اربعين عاما هكذا صرح في حديث آخر ق ابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه كلمتان اراد بالكلمة الكلام خفيفتان على اللسان
ثقيلتان في الميزان حبيبتان الى الرحمن انما صارتا حبيبتان لان فيهما المدح
بالصفات السلبية التي يدل عليها التنزيه وبالصفات الثبوتية التي يدل
عليها الحمد سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم وبحمده خ ابن
عباس رض روى البخاري عنه نعمتان وهي الحالة التي يكون الانسان
اليها كالجلسة كذا قاله الطيبي وقال الرازي النعمة عبارة عن المنفعة المفعولة
على جهة الاحسان الى الغير مغبون فيهما كثير من الناس نعمتان مبتدأ
ومغبون صفته وخبره الصحة والفراغ الغبن هو الخسران في المعاملة
شبه النبي صم المكلف بالتاجر والصحة والفراغ برأس المال لانهما من اسباب
الارباح ومقدمات نيل النجاح فمن عامل الله بامتثال اوامره يربح كما قال
الله تعالى هل ادلكم على تجارة تنجيكم من عذاب اليم تؤمنون بالله ورسوله الآية
ومن عامل الشيطان باتباعه يضيع رأس ماله ولا ينفعه ندم باله م ابو هريرة رض

روى مسلم عنه ثلث اذا خرجن لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل
او كسبت في ايمانها خيرا طلوع الشمس من مغربها
تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس
من مغربها والدجال ودابة الارض لاح لي هنا سؤال وهو ان هذه الثلثة غير
مجتمعة في الوجود فاذا وجد احدها لا ينفع نفسا بعد ايمانها فما فائدة ذكر الآخرين
وجوابه انه عم لعله اراد بان كلا من هذه الثلثة مستبدة في ان الايمان لا ينفع
بعد مشاهدتها فاتيها فرض تقدمها يترتب عليه عدم النفع ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه ثلث لا يكلمهم الله يوم القيمة اي كلام الرضاء ولا
ينظر اليهم اي لا يلطف بهم ولا يزكيهم اي لا يطهرهم من دنس ذنوبهم ولهم
عذاب اليم رجل على فضل ماء يعني له ماء فاضل عن كفايته بالفلاة اي
في المفازة يمنعه من ابن السبيل اي من المسافرين ورجل بايع رجلا بسلعة
اي ساومه فيها وروى سلعة بدون الباء فعلى هذا يكون بايع بمعنى باع بعد
العصر فحلف له اي البائع للمشتري بالله لاخذها على صيغة الماضي بكذا
وكذا يعني ازاد البائع في الثمن الذي اشترى به فحلف عليه فصدقه اي
المشتري البائع وهو على غير ذلك يعني والحال ان البائع لم يكن اشتراها بما
ذكره من الثمن خص العصر بالذكر لشرفه لكونه وقت نزول الملائكة لرفع اعمال
اعمال النهار واذا حلف كاذبا في ذلك الوقت ختم على نهاره بعمل سيئ وعسى
ان يكون آخر عمره وقد قال عم انما الاعمال بالخواتيم فلا ينظر الله اليه ورجل
بايع اماما لا يبايعه الا لدنيا بلا تنوين كحبلى وسكرى اي لغرض دنيوي
فان اعطاه منها وفى اي في ذلك الرجل وان لم يعطه اي الامام الرجل منها
لم يف اي ببيعته انما استحق العذاب لانه ترك ما وجب عليه في البيعة من الاخلاص
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ثلث لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا يزكيهم
ولا ينظر اليهم ولهم عذاب اليم شيخ زان لان الزنا اذا كان قبيحا

من الشاب

من الشاب مع كونه معذورا طبعا فمن الشيخ المنطفي شهوته يكون اقبح وملك
كذاب لان الكذب غالبا يكون لغرض كجلب نفع ودفع ضر فاذا كان الكذب
محظورا مع كونه وسيلة غرض يكون من الملك القادر عليه بدونه يكون اقبح
وعائل مستكبر اي فقير متكبر لان كبره اليما مع انعدام سببه فيه من المال
او الجاه يدل على كون طبعه لئيما فيستحق عذابا م ابو ذر رض روى مسلم
عنه ثلث لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم
عذاب اليم قال اي الراوي فقرأها اي الكلمات المذكورة رسول الله صم
ثلث مرات تشديدا في وعيدهم قال ابو ذر خابوا وخسروا من هم يا رسول الله
قال اي النبي صم المسبل وهو الذي يرسل ازاره اذا مشى المراد منه ما يكون
للكبر والمنان وهو الذي يكثر المنة على غيره لاحسانه اليه والمنة لا تليق الا الله
لانه هو المالك حقيقة واذا اعطى غيره فانه يعطي من ملك غيره فلم يجز له ان
يمن فاذا من كانه ادعى لنفسه الملك والحرية وانتفى من العبودية ونازع الله
في صفته فلا ينظر الله اليه وقيل من المن الذي هو النقص من الحق بمعنى
قطع حق الغير والمنفق سلعته وهو بتشديد الفاء الذي يروج بيع متاعه
بالحلف الكاذب ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه ثلثة لهم
اجران رجل من اهل الكتاب آمن بنبيه وآمن بمحمد انما اعاد لفظ آمن
ولم يقل بمحمد مع انه اخصر ايذانا باستقلال كل منهما بالايمان المراد بهم النصارى
لان اليهود لا يثابون على دينهم لان الايمان بعيسى عم كان واجبا عليهم
يؤيده رواية البخاري رجل آمن بعيسى بدل قوله آمن بنبيه ويجوز ان
يجري على عمومه لان اليهود كانوا ماجورين بايمانهم بموسى عم ولكن بطل
ذلك بكفرهم بعيسى عم فمتى آمنوا بمحمد صم يحسب ذلك الاجر فيكون لهم
اجران لما ورد في الحديث ان حسنات الكفار مقبولة بعد باسلامهم
والعبد المملوك اذا ادى حق الله وحق مواليه ذكر الجمع ولم يقل مولاه

لان العبد يبدا وله ابدى الناس غالبا ورجل كانت عنده امة يطاوها فادبها
الادب حسن الاحوال في القيام والقعود واجتماع الخصال الحميدة فاحسن
تاديبها المراد باحسانه ان يكون باللطف والثاني لا بالضرب والشتم فان قلت
الاحسان موجود مع التاديب لا بعده فكيف ورده بالفاء قلنا
معنى قوله فادبها اراد تاديبها وعلمها ما لا بد لها من الفرائض فاحسن
تعليمها ثم اعتقها فتزوجها فله اجران اعلم ان احدهما في حق الامة لتعليمها
وتاديبها والثاني لاعتاقها وتزوجها او يقال احدهما لاعتاقها والثاني
لتزوجها فيكون ذكر الاوصاف قبلهما لانها داعية اليهما غالبا ولما كان جهة
الاجر فيه متعددة وكانت مظنة ان يستحق اكثر من ذلك اعاد قوله فله اجران
فان قلت قيد الوطي هل هو معتبر فيه حتى لو لم يطاها لم يثبت له الاجران قلنا لا
والمراد به ارادة وطيها وحلها له سواء وطيها قبل الاعتاق ولا وفيه اشارة
الى انه ينبغي ان لا يحرمها عنه م ابو قتادة رض روى مسلم عنه ثلثة من كل شهر
يعني صوم ثلثة الواقع في نسخ المشارق ثلثة بالتاء لكن المذكور في صحيح مسلم
والمصابيح وجامع الاصول ثلث قال النووي القياس اثبات التاء في
ثلث لعل سقوطها وقع في بعض الروايات ولو جعل المشارق كتلك النسخ
لا يستقيم الترتيب الذي التزم المص قيل المراد منها ايام البيض لقوله عم يا ابا ذر
اذا صمت من الشهر ثلثة ايام فصم ثلثة واربعة عشر وخمسة عشر والظاهر انها
مطلقة لقوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ورمضان الى رمضان
فهذا صيام الدهر كله قال الشيخ الشارح هذا اشارة الى المجموع صوم ثلثة
ايام وصوم رمضان ادخل الفاء على الخبر لكون المبتدا نكرة موصوفة
او يكون الفاء زائدة واقول ثبت في الصحيح انه عم قال صوم ثلثة ايام من كل
شهر صوم الدهر مصداقه الآية المذكورة فما الفائدة في اضافة رمضان
اليه مع ان قوله الى رمضان يبقى مستدركا على توجيهه والله الملهم للصحيح والله اعلم

ان

ان يكون الى رمضان متعلقا بمحذوف وخبرا لقوله عم رمضان يعني
صوم رمضان كصوم الى رمضان ولا بعد في ان يعطي الله بمجرد صوم
صوم رمضان ثواب سنة تفضلا صيام يوم عرفة احتسب على الله
اي ارجو منه ان يكفر السنة التي قبله يعني يغفر الصغائر المكتسبة فيها
والسنة التي بعده فان قلت كيف يكفر الذنوب التي لم تفعل بعد قلنا معناه
ان يحفظ من الذنوب في السنة الآتية او ان يعطيه من الثواب قدر ما يكون
كفارة لذنوبها ان اذنب فيها وصيام يوم عاشوراء احتسب على الله
ان يكفر السنة التي قبله لم يتعرض الشراح لتوجيه انه عم قال في هذا الحديث
احتسب ولم يجزم بتكفيرها كما جزم في حديث آخر الصلوات الخمس مكفرات لما
بينهن اقول وبالله التوفيق لعل الله تعالى وعد على رسوله ان يكفر ذنوب من
صام يوم عرفة مدة طويلة قبله وبعده ومن صام عاشوراء مدة قبله فمعناه
ارجو على عدة الله ان يكفر هذا المقدار م ام سلمة رض روى مسلم عنها ثلث
للثيب يعني ثلث ليال حق لها والمبتدا تخصص بالمضاف المقدر كما في قوله تعالى
قل كل من عند الله تقديره كل واقع من الحسنة والسيئة وسبع للبكر تقدم
بيانه في الباب الثاني في حديث انه ليس بك على اهلك هوان ق انس رض اتفقا
على الرواية عنه ثلث اي خصال ثلث وهو مبتدا وخبره الجملة الشرطية وهي من
كن فيه وجد حلاوة الايمان وهي استلذاذ الطاعة وتحمل المشاق في طلب
رضاء الله ويجوز ان يكون الجملة الشرطية صفة لثلث فيكون الخبر من كان الله
ورسوله على حذف المضاف اي خصلة احب اليه مما سواهما تقدم المراد
من المحبة في الباب الثالث في حديث لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه وان
يحب المرء لا يحبه الا لله يعني يحبه لغرض لا لغرض رضاء الله تعالى حتى يكون
محبة ابويه لله تعالى لامره بالاحسان اليهما ومحبة ولده لانه ينفعه بالدعاء الصالح
له وعلى هذا وان يكره ان يعود في الكفر بعد ان انقذه الله منه اي انجاه

كما يكره ان يقذف في النار وفيه تنبيه على ان الكفر كالنار م ابو مالك
الأشعري رض روى مسلم عنه اربع في امتي من امر الجاهلية ان من افعال
اهلها لا يتركونهن اي امتي تلك الخصال الاربع الفخر بالاحساب جمع الحسب
وهو ما يعده الرجل من مفاخر آبائه والطعن في الانساب والاستسقاء
بالنجوم بان يطمعوا المطر من بعض الكواكب والنياحة ق عبد الله
ابن عمرو رض اتفقا على الرواية عنه اربع من كن فيه كان منافقا خالصا
ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها
اذا اؤتمن اي جعل امينا ووضع عنده امانة خان واذا حدث كذب واذا عاهد
غدر اي ترك الوفاء واذا خاصم فجر بالجيم اي مال عن الحق قيل هذا مخصوص بزمانه
لاطلاعه بنور الوحي على بواطن المتصفين بهذه الخصال فاعلم اصحابه نفاقهم
ليحترزوا عنهم وانما لم يعينهم حذرا عن الفتنة بان يلحقوا بالمحاربين ويحتمل
ان يكون عاما لا مخصوصا بزمانه عم فيحتاج الى تأويله بان معناه من اتصف
بهذه الصفات واستحلها يكون منافقا او معناه من اتصف بها يكون شبيها
بالمنافق الخالص وانما قال كان منافقا ولم يقل شبيها به تغليظا عليه لعل
هذا يكون في حق من اعتاد بهذه الخصال لا في حق من ندرت منه او معناه يكون
منافقا في امور الدين وهو المنافق العرفي لا الشرعي فان قيل جاء في حديث
آخر آية المنافق ثلث ولم يذكر فيه اذا خاصم فجر فما وجه الجمع قلنا لعل الاربع
يكون علامة للمنافق الخالص قال صاحب التحفة ليس الغرض ان آية المنافق محصورة
في الثلث والاربع بل كل من ابطن خلاف ما اظهر فهو من المنافقة وصدور العدد
من خير الانام يكون باعتبار اقتضاء المقام ق طلحة بن عبد الله رض
اتفقا على الرواية عنه خمس صلوات في اليوم والليلة اي هي خمس صلوات
قاله لرجل يقال له ضمام بن ثعلبة ارسله بنو سعد ليسأل النبي صم عن اركان
الاسلام ويخبرهم بما قال له سأله عن الاسلام يعني عن فرائضه ولهذا لم يذكر

الشهادتين فيه فقال هل علي غيرهن يعني هل يجب علي غير الخمس من الصلوات
فقال لا الا ان تطوع وهو مضارع بحذف احدى تائيه قال شارح الاستثناء
فيه متصل عند من قال بوجوب التطوع اذا شرع فيه كابي حنيفة ومنقطع
عند من لم يقل به كالشافعي واقول هذا اذا قدر المعنى فيما قبل الاستثناء
هل علي اداء غيرهن واما اذا قدر هل علي شروع غيرهن وهو الظاهر فالاستثناء
منقطع عند الكل قال النبي صم وصيام شهر رمضان فقال هل علي غيره
فقال لا الا ان تطوع وذكر له رسول الله صم الزكوة فقال هل علي غيرها
فقال لا الا ان تطوع قيل سؤال ضمام كان في السابعة من الهجرة والحج كان
واجبا في السنة الخامسة منها فعدم ذكر الحج في الحديث يكون محمولا على ان
الراوي لم يسمع الحج وقد ذكره النبي صم او على انه سمعه فنسي بدليل انه مذكور
في رواية ابن عباس فادبر الرجل وهو يقول والله لا ازيد على هذا ولا انقص
منه تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من سره ان ينظر الى رجل
فقال رسول الله صم افلح اي وجد الفلاح وهو الظفر على المراد في الدارين
ان صدق روي بفتح الهمزة اي لان صدق وبكسرها فان قيل حكم صم بانه من
اهل الجنة في رواية ابي هريرة رح مطلقا فما وجه تقييده في هذا الحديث بقوله
ان صدق قلنا يحتمل ان يكون هذا الحديث قبل ان اخبره الله بصدق ذلك
الرجل ورواية ابي هريرة يكون بعده او نقول انما قيده لئلا يغتر به ويغفل
عن العمل او نقول انما قيده لئلا يغتر به ويغفل عن العمل او نقول لا يلزم
من كونه من اهل الجنة ان يكون مفلحا لان الفلاح هو النجاة من عذاب الله
ويروى افلح وابيه ان صدق الواو في وابيه للقسم او دخل الجنة وابيه
ان صدق وهذا القسم صدر من النبي صم من غير قصد جريا على عادة العرب
ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها خمس من الدواب كلهن
فواسق سميت فواسق لكونها مؤذيات على سبيل الاستعارة او التحريم

اكلها كما قال الله تعالى ذلك فسق بعد ما ذكر ما حرم اكله يقتلن في الحرم الغراب
والحداة والعقرب والفارة والكلب العقور المراد به عند الشافعي
كلما يفترس لان كل مفترس من السباع في اللغة يسمى كلبا عقورا وعند الحنفية
الكلب المعروف واختلف في تعليل هذه الخمس ذهب الحنفية الى عدمه لانها لو عللت
لبطلت فائدة التخصيص بالعدد فان قيل كيف الحقتم الذئب بها بالقياس
قلنا ذلك باعتبار ان الذئب وجد في رواية لا بطريق الالحاق ومن قال
بالتعدية اختلف في علتها قال مالك رح هي كونهن مؤذيات وقال الشافعي
رح كونهن مما لا يؤكل ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية سبعة
يظلهم الله في ظله تقدم معنى ظله في الباب الاول في حديث من انظر
معسرا يوم لا ظل الا ظله امام عدل اي عادل قال القاضي المراد بالامام هنا
من يلي امور المسلمين من الامراء وغيرهم انما بدأ به لان نفعه كثير ويتعدى الى غيره والخير
المتعدي اولى وشاب نشأ في عبادة الله تعالى ورجل قلبه معلق بالمساجد
اي بملازمة الجماعة فيها ورجلان تحابا في الله اي في طلب رضاء الله
اجتمعا عليه وتفرقا عليه يعني يكون سبب اجتماعهما التحاب في الله ولم
يزولا عنه حتى تفرقا من مجلسهما ورجل دعته امرأة اي الى الزنا بها ذات
منصب اي ذات حسب وجمال فقال اني اخاف الله وهذا القول اعم من ان يكون
بلسانه او في قلبه وقيل معناه دعته الى نكاحها فيخاف الله في القيام بحقها
والاول اوجه ورجل تصدق بصدقة فاخفاها هذا محمول على التطوع لان
لان الزكوة اعلانها افضل حتى لا تعلم شماله يعني من بشماله وقيل يراد به
المبالغة في اخفائها بحيث لو كان الشمال عالما لما علمها ما تنفق يمينه
قال هكذا رواه مالك في الموطأ والبخاري في صحيحه وهذا هو الصواب لان المعروف
في النفقة فعلها باليمين لكن الواقع في جميع روايات مسلم لا تعلم يمينه ما تنفق
شماله قال القاضي يشبه ان يكون هذا من الناقلين عن مسلم لا من مسلم وفي

حديث

حديث آخر ان الملائكة سألوا الرب عن اشد المخلوقات فقال الريح فقالوا
هل من خلقك اشد من الريح قال نعم ابن آدم يتصدق بصدقة بيمينه يخفيها
من شماله ورجل ذكر الله خاليا اي عن الالتفات الى ما سواه ففاضت عيناه
اي بكى وبكاؤه يكون عن خوف او عن شوق ومحبة لله م عائشة رض روى
مسلم عنها عشر من الفطرة تقدم بيان الفطرة في الباب السابع في
حديث الفطرة خمس من هنا للتبعيض ولهذا لم يذكر فيها الختان كذا قاله
الشيخ الشارح لكن لو جعلت للابتداء بمعنى عشر كائن من الفطرة لكان احسن
قص الشارب واعفاء اللحية اي اكثارها بلا نقص منها كما قال تعالى
حتى عفوا وقالوا اي كثروا وقيل المكروه قصها واما الاخذ من طولها او
عرضها ليتناسب فحسن لكن المختار ان لا يتعرض لها بقص شيء منها الا اذا
نبتت للمرأة لحية فينبغي لها حلقها والسواك اي استعماله واستنشاق الماء
وقص الاظفار تقدم كيفية قصها في الباب السابع في حديث الفطرة خمس
وغسل البراجم جمع البرجمة وهي بضم الباء وهي عقدة الاصابع ومفصلها
وغسلها على انفرادها سنة وليس مختص في الوضوء قيل يلحق بها ما اجتمع فيه
الوسخ كالانف والاذن ونتف الابط اي شعرها وحلق العانة وانتقاص
الماء بالقاف وهو كناية عن الاستنجاء بالماء لان انتقاص الماء المطهر
لازم له وقيل معناه انتقاص البول بالماء فانه اذا غسل الذكر بعد ما بال ارتد
البول ولم ينزل فالمصدر على الوجه الثاني الى المفعول فيكون المراد من
الماء على هذا الوجه البول والانتقاص يجيء متعديا ولازما كما جاء في قولهم
ولم ينتقص مني المشتكى قلامة وروي بالفاء وهو نضح الماء ودفعه على داخلة
الازار بعد الوضوء دفعا للوسوسة لانه اذا لم ينتضح ووجد بللا يظن انه
اثر بول وهذا اقرب لان المذكور في كتاب ابي داود الانتضاح قال
الراوي ونسيت العاشرة الا ان تكون المضمضة انتهى

مخففة والاستثناء منقطع بمعنى لكن وهذا شك من الراوي في العاشرة
وقال القاضي عياض لعلها الختان المذكور في الخمس وهو اولى خ عبد الله
ابن عمرو رض روى البخاري عنه اربعون خصلة مبتدأ خبره اعلاها منيحة
العنز وهي ان يعطي من المعز رجلا لينتفع بلبنها او صوفها زمانا ثم يردها الى
مالكها ما من عامل يعمل بخصلة منها رجاء ثوابها بالنصب مفعول له
وتصديق موعودها اي ما وعد لفاعلها من الثواب على وجه الاجمال الا
ادخله الله بها الجنة قال بعض رواة هذا الحديث عددنا ما دون منيحة العنز
من رد السلام وتشميت العاطس واماطة الاذى من الطريق ونحوها فما
استطعنا ان تبلغ خمسة عشر خصلة **فصل** م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه والذي نفس محمد بيده اي قدرته يقلبها كيف يشاء لا
يسمع بي اي بمبعثي وبنبوتي ولو بكتاب وشخص الباء فيه زائدة او بمعنى من كما في
قوله تعالى عينا يشرب بها المقربون اي منها احد من هذه الامة اراد بها امة
الدعوة ومن اشارة الى جنسها او الى المعاصرين منهم لان الاشارة
لا تتناول المعدوم فيثبت الحكم فيمن وجد بعدهم قياسا يهودي ولا نصراني
صفة لاحد او بدل منه بدل البعض من الكل ولا يؤمن بالذي ارسلت به
الا كان من اصحاب النار خصهم بالذكر تنبيها على انهم مع كونهم اهل الكتاب
واشرف من غيرهم اذا كانوا كذلك فغيرهم ممن لا كتاب له يكون اولى بذلك
وفي الحديث دلالة على ان من لم تبلغه دعوة الاسلام فهو معذور م ابو
هريرة رض روى مسلم عنه والذي نفس محمد بيده ليأتين على احدكم يوم
ولا يراني ثم لان يراني اللام فيه للابتداء احب اليه من اهله وماله معهم
قال النووي فيه تقديم وتاخير تقديره ليأتين على احدكم يوم لان يراني فيه
لحظة ثم لا يراني بعدها احب اليه من اهله وماله جميعا وقال الشيخ الشارح ولا
يراني صفة يوم ولو كان الواو لتاكيد لصوق الصفة وثم محمول على التراخي

الربي

الربي يعني بعدت مرتبة رؤيتي عنده ذلك عن مرتبة الاهل والمال وهذا اولى من توجيه
النووي وفيه اشارة الى وقوع الفتن بعده عم واعلام انهم سيندمون على
ترك ملازمته عم كما روي عن عمر رض انه قال الهاني عن النبي صم الصفق في
الاسواق م حنظلة الاسيدي رض بضم الهمزة وفتح السين وتشديد الياء
في آخره منسوب الى بني اسيد وهو بطن من بني تميم قيل انه كان من كتاب
الوحي ما رواه عن النبي صم ثمانية احاديث انفرد مسلم منها بحديث قال انطلقت
انا وابو بكر رض حتى دخلنا على رسول الله صم قلت نافق حنظلة قال سبحان الله
ما تقول قلت نكون عندك تذكرنا بالنار والجنة حتى كانا نراهما رأي عين فاذا
خرجنا عافسنا الازواج والاولاد والضيعات فنسينا كثيرا فقال عم
والذي نفسي بيده ان لو تدومون ان هي بكسر الهمزة مخففة اسمها ضمير
الشأن على ما تكونون عندي اي من الحضور وفي الذكر معطوف على عندي
لصافحتكم الملائكة على فرشكم وفي طرقكم اي مصافحة معاينة فان ترك
مصافحتهم لانتفاء الحالة الحاصلة عنده عم ولكن يا حنظلة استدراك
عن هذا التعليق وتنبيه على انه على الطريق المستقيم وما نافق فلهذا ناداه
باسمه ساعة يعني تكونون على الحضور وحقوق ربكم تارة وساعة اي وتكونون
على الغيبة وحقوق انفسكم تارة فلا يكون المرء بهما بين الحالتين منافقا
فيكون ترخيصا لهم ثلث مرات اي قال هذا القول ثلث مرات ازالة عنه ما
اتهم به نفسه ويحتمل ان يكون هذا حثا على الحالتين يعني كونوا عليهما لئلا
تسأم النفس عن العبادة وهذا مثل ما جاء في الاثر روحوا القلوب ساعة
وساعة ق انس رض اتفقا على الرواية عنه والذي نفسي بيده انكم لاحب
الناس الي بتشديد الياء مرتين اراد بهما التكثير كما في قوله تعالى ثم ارجع
البصر كرتين ينقلب يعني الانصار خ ابو سعيد وقتادة بن النعمان
روى البخاري عنهما والذي نفسي بيده انها لتعدل ثلث القرآن يعني

سورة الاخلاص تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث ان الله جزأ القرآن
م ابوذر رض روى مسلم عنه والذى نفسى بيده لآنيته بفتح اللام
والهمزة الممدودة جمع الاناء وجمع الآنية الاوانى ضميره راجع الى حوض النبى صلعم
اكثر من عدد نجوم السماء وكواكبها قيل اراد بالنجوم الصغار وبالكواكب
الكبار قال القاضى هذا اشارة الى غاية الكثرة مبالغة وقال النووى انه على
حقيقته اذ لا استحالة فيه الا فى الليلة المظلمة الا بالتخفيف مع ما بعده استثناء
جواب عمن قال لكونها مزينة فى اى وقت المصحية وهى التى لا غيم فيها وصفها بهاتين
الصفتين لان النجوم فيها ترى كثير آنية الجنة روى مرفوعا على انه خبر مبتدأ
محذوف ومنصوبا على اضمار اعنى من شرب منها لم يظمأ اى لم يعطش هذا
استيناف جواب عمن قال ما حال من شرب آنية الجنة آخر ما عليه بالنصب
اى الى آخر حالا لانه من شدائد العرصات ذكر لعدم الظمأ غاية فى الظاهر لكنه فى
المعنى مؤبد لانه اذا لم يظمأ فى الشدائد فلا يظمأ بعدها بالطريق الاولى وقد جاء
فى حديث آخر من شرب منه لم يظمأ ابدا قال القاضى الظاهر ان الشرب منه يكون
بعد الحساب والنجاة من النار فهو الذى لا يظمأ بعده وقال شارح آخر لا يشرب
منه الا من قدر له السلامة من النار لكن على تقدير ان لا يكون فى مدح الحوض قصور
والنبى صلعم فى صدد مدحه بل الوجه ان يقال من شرب منه وقدر له دخول النار
لا يعذب فيها بالظمأ يشخب فيه ميزابان بالشين المعجمة وبضم الخاء المعجمة وفتحها
اى يسيل فى الحوض هذا استيناف جواب عمن قال بين صفة الآنية فما صفة
الحوض ميزابان من الجنة من شرب منه لم يظمأ ولا يظن ان هذا تكرار لان
الاول اشارة الى ان من شرب بالاوانى لم يظمأ ومن شرب من الحوض بغيرها
كالاغتراف ونحوه لم يظمأ ايضا عرضه مثل طوله ما بين عمان بفتح العين المهملة
وتشديد الميم اسم بلدة بالشام الى ايلة اسم بلدة بالساحل مما يلى بحر اليمن الى
بمعنى مع هنا كما فى قوله تعالى لا تأكلوا اموالهم الى اموالكم والموصول مع صلته

خبر

خبر بعد خبر ماؤه اشد بياضا من اللبن واحلى من العسل قال له حين قال
يا رسول الله ما آنية الحوض اعلم ان جوابه عم ببيان كثرة الآنية مع ان السؤال
لم يكن عنها من باب اسلوب الحكيم او من استعمال ما موضع كم العددية كما جاء فى
حديث آخر قال آدم عم وما بعث النار قال الله تعالى من كل الف تسعمائة وتسعون
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه والذى نفسى بيده لاذودن اى
لادفعن رجالا عن حوضى كما تذاد الغريبة من الابل عن الحوض تقدم بيا
فى الباب الثانى فى حديث ان حوضى ابعد من ايلة م ابو هريرة رض روى
مسلم عنه والذى نفسى بيده لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنون
اى لا يكمل ايمانكم حتى تحابوا اولا ادلكم بفتح الواو وهمزة الاستفهام قبلها
على شئ اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام بينكم وهو بان يسلم ويسمع
سلامه على من يعرفه ومن لا يعرفه حكى ان عبد الله بن عمر رض كان يقول انى
اخرج الى السوق وما لى حاجة الا لاسلم ويسلم على فاعطى واحدة واخذ عشرا
خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه والذى نفسى بيده لا يؤمن احدكم
حتى اكون احب اليه من ولده ووالده تقدم بيانه فى الباب الثالث فى
حديث لا يؤمن احدكم م انس رض روى مسلم عنه والذى نفسى بيده لا يؤ
عبد حتى يحب لجاره او لاخيه شك من الراوى ما يحب لنفسه م
ابو هريرة رض روى مسلم عنه والذى نفسى بيده لتسألن عن هذا النعيم
يوم القيمة اخرجكم من بيوتكم الجوع هذا الى آخر الحديث بيان سبب السؤال
ثم لم ترجعوا حتى اصابكم هذا النعيم قاله لابى بكر وعمر رضى الله عنهما
تقدم بيانه فى الباب السابع فى حديث اياك والحلوب م انس رض روى مسلم
عنه قال لما نزل المسلمون بدرا وردت عليهم روايا قريش ومعها غلام اسود
فاخذوه وكانوا يسألونه عن ابى سفيان واصحابه فيقول ما لى علم بابى سفيان
ولكن هذا ابو جهل وعتبة وشيبة فيضربونه فيقول نعم اخبركم هذا ابو سفيان

فاذا تركوه فسألوه فقال ما لى علم بابى سفيان فيضربونه ورسول الله قائم
يصلى فلما رأى عليه السلام ذلك انصرف فقال والذى نفسى بيده لتضربونه
اذا صدقكم بالتخفيف اى قال لكم ما صادقا لكم ولتتركونه اذا كذبكم يعنى
غلاما اسود لبنى الحجاج وهم قبيلة كان على روايا قريش جمع راوية وهى
الجمل التى يستقى عليها الماء يوم بدر وفيه ان اقرار المضروب والمكره غير
معتبر ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه والذى نفسى بيده ليوشكن
اى ليقربن ان ينزل فيكم ابن مريم حكما بالتحريك اى حاكما مقسطا
اى عادلا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير يجوز ان يراد ملزومهما وهو ابطال
دين الكفرة ويضع الجزية يعنى على كل كافر اذ لا يكون احد يحاربه قال النووى
الصواب ان يقال معناه يترك الجزية ويرفعها عن الكفار ولا يقبل منهم
الا الاسلام فان قلت اذا بذل الكافر الجزية يجب قبولها فى شرع نبينا صم
فكيف خالفه عيسى عم هل هو ناسخه قلنا لا بل نبينا بين ان شرعية هذا الحكم
سينتهى وقت نزول عيسى عم فيكون عدم قبول الجزية فى ذلك الوقت من
شريعتنا ايضا فان قيل جاء فى الرواية ان عيسى عم يقتل الخنزير ويكسر
الصليب ويزيد فى الحلال ولو كان حكما على نهج الشريعة لم يزد فى الحل لقوله
الحلال الجارى على لسانى الى يوم القيمة قلنا معناه انه ينزل فى آخر الزمان ويتزوج
امرأة وذلك زيادة فيما كان احل الله له لانه ما كان له النكاح حتى رفعه الله
تعالى وبذلك يوقن كل نصرانى انه بشر وانه عبد الله ويفيض المال بفتح حرف
المضارعة اى يكثر حتى لا يقبله احد وذلك لقلة الرغبات لتقئ الارض
افلاذ كبدها كما جاء كذا فى حديث آخر ق سعد بن ابى وقاص وابو هريرة
رضى الله عنهما اتفقا على الرواية عنهما قالا استأذن عمر على رسول الله صم
وعنده نساء من قريش يكلمنه ويستكثرنه عالية اصواتهن فلما استأذن
عمر رض قمن يبتدرن الحجاب فاذن له رسول الله صم وهو يضحك فقال عمر رض

اى

اى عدوات انفسهن اتهبننى ولا تهبن رسول الله صم قلن نعم فقال عم والذى
نفسى بيده ما لقيك الشيطان سالكا حال من المفعول فجا اى طريقا
واسعا قط بضم الطاء المشددة ويجوز باسكانها ظرف مبنى بمعنى زمن المضى
الا سلك فجا غير فجك هذه رواية سعد وفى رواية ابى هريرة قط سالكا
فجا قاله لعمر بن الخطاب المعنى انهن معذورات فى هيبتهن وكيف لا يهبنك
والشيطان يهابك قيل معناه ضرب المثل لبعد الشيطان عن اغواء عمر رض فى
اى طريق سلك من طرق الدين لانه سعد لمخالفته خوفا من فتنة واما النبى صم
فكان لا يخاف من وسوسته ولا يبالى به كذا قاله الشيخ الكلاباذى رح وقال النووى
الصحيح ان الحديث محمول على ظاهره ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
والذى نفسى بيده ما من رجل يدعو امرأته الى فراشه فتأبى عليه اى تمتنع
عنه استعمل بعلى لتضمنه معنى التسخط الا كان الذى فى السماء وهو الله او
الملائكة لما جاء فى رواية اخرى الا لعنتها الملائكة ساخطا عليها حتى يرضى
عنها اى الزوج عن زوجته باطاعتها له وفى الحديث تحريم امتناع المرأة عن فراشه
بغير عذر والحيض ليس بعذر لان له حق الاستمتاع بها فوق الازار فان قيل هل
يكون الزوج كذلك اذا ارادته وامتنع قلنا لا الا ان يقصد بالامتناع اضرارها

فصل خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه والله انى
لاستغفر الله واتوب اليه فى اليوم اكثر من سبعين مرة وفيه تحريض
على الاستغفار تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث انه ليغان
على قلبى ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رض اتفقا على الرواية عنهما
والله انى لرسول الله وان كذبتمونى اكتب محمد بن عبد الله قاله زمن
الحديبية حالة المصالحة لما جاء سهيل من اهل مكة للصلح فقال اكتب بيننا
وبينكم كتابا دعى النبى صم الكاتب وقال اكتب باسمك اللهم هذا ما قضى عليه
محمد رسول الله فقال سهيل والله لو كنا نعلم انك لرسول الله ما صددناك

عن البيت ولكن اكتب محمد بن عبد الله ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
والله لان يلج احدكم بفتح اللام وتشديد الجيم من اللجاج وهو الاصرار واللام
فيه للابتداء بيمينه في اهله اي في قطيعتهم كالحلف على ان لا يتكلمهم ولا
يصل اليهم آثم بمد الهمزة افعل التفضيل اي اكثر اثما وهو خبر لقوله لان يلج
له عند الله اي لذلك الحالف ولاجل اللجاج من ان يعطي كفارته التي فرض
الله عليه على تقدير الحنث يعني اذا حلف على شيء يرى ان غيره خير منه يجب
عليه ان يحنث ويكفر لان الاثم اكثر في الاقامة على ذلك الحلف خ ابو هريرة
وابو شريح رض روى البخاري عنهما والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن
ذكرها ثلث مرات واراد به كمال الايمان قيل من يا رسول الله قال الذي لا يأمن
جاره بوائقه جمع بائقة وهي الاذى ق البراء بن عازب رض اتفقا على
الرواية عنه قال كان النبي صلعم ينقل التراب يوم الخندق وقد وارى التراب بياض
بطنه وهو يقول والله لولا الله اي لولا هداية الله ما اهتدينا مصداقه قوله
تعالى وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله ولا تصدقنا ولا صلينا فانزلن
سكينة علينا اي وقارا وامنا من العدو وثبت الاقدام اي اقدامنا ان
لاقينا اي العدو والمشركون قد بغوا علينا اذا ارادوا فتنة ارادوا بها
الرد الى الكفر ابينا اي امتنعنا روى انه عم كان يرفع بهذا صوته ويكرره

فصل

م عقبة بن عامر رض روى مسلم عنه ستفتح
لكم ارضون بفتح الراء جمع ارض وحكى الجوهري اسكانها ويكفيكم الله
اي في امر العدو بان يدفع عنكم شرهم وتغلبوا عليهم وتغنموا فلا يعجز
بفتح الجيم نهي احدكم ان يلهو باسهمه اي يلعب بنباله والمراد به مراماة الهدف
فانها جائزة لكونها معينة على قتال الاعداء ق ابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه ستكون فتنة القاعد فيها خير من القائم لان القائم اول
من القاعد الى تلك الفتنة لمشاهدته ما لا يشاهده القاعد والقائم فيها

يعني

يعني القائم بمكانه في تلك الحالة خير من الماشي يعني من الذي يمشي الى
الفتنة والماشي فيها خير من الساعي اي من الذي يسعى ويعمل في الفتنة
من تشرف لها اي من نظر الى تلك الفتنة تستشرفه يعني تجره الى نفسها
وتدعوه الى الوقوع فيها فالخلاص في التباعد منها والهلاك في مقاربتها
ومن وجد ملجأ او معاذا شك من الراوي اي موضعا تخلص بالذهاب اليه
من الفتنة فليعذ به يعني ليذهب اليه ومن لم يجده يدق سيفه بحجر فيقعد
لئلا يقع فيها ق ابو حميد الساعدي رض اتفقا على الرواية عنه
ستهب الليلة ريح شديدة فلا يقم فيها احد فمن كان له بعير فليشد
عقاله وهو الحبل الذي يشد به وظيف البعير مع ذراعه قاله بتبوك قال
الراوي فهبت في تلك الليلة ريح شديدة فقام رجل فحملته الريح حتى القته
بجبل طيء ق علي رض اتفقا على الرواية عنه سيخرج قوم في اخر الزمان
حدثاء جمع حديث وهو نقيض القديم كما يجمع صغير على صغراء الاسنان يعني
يكونون شبانا سفهاء الاحلام اي خفاف العقول يقولون من خير قول
البرية يعني يحدثون من خير ما يتكلم به البرية وهو القرآن وفي المصابيح من
قول خير البرية وهو الحديث يقرؤن القرآن لا يجاوز ايمانهم حناجرهم جمع
حنجرة وهي الحلقوم يعني لا يتعدى منها الى قلوبهم او معناه لا يتعدى منها
الى الخارج فيرفعه الله ويثيب عليه يمرقون اي يخرجون من الدين كما يمرق السهم
من الرمية بتشديد الياء اي من الدابة المرمية فاينما لقيتموهم فاقتلوهم
فان في قتلهم اجرا لمن قتلهم عند الله يوم القيمة م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه سيكون في آخر امتي ناس يحدثونكم بما لم تسمعوا انتم
ولا اباؤكم فاياكم واياهم هذا تحذير عن مصاحبتهم لئلا تشركوا بدعتهم اما
النهي عن الهجران بعد الثلث فانما هو في امور الدين

فصل في المضاحك

م انس رض روى مسلم عنه اتي باب الجنة يوم القيمة

فاستفتح فيقول الخازن من انت فاقول محمد فيقول بك اي بالفتح لك
امرت على بناء المجهول لا افتح لاحد قبلك ق ابن مسعود رض اتفقا
على الرواية عنه امركم باربع وانهاكم عن اربع الايمان بالله بالجر بدل عن اربع
في قوله امركم باربع شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وهي بالجر
بدل عن الايمان وبالرفع خبر مبتدأ محذوف واقام الصلوة وايتاء الزكوة وان
تؤدوا الخمس ما غنمتم انما امرهم باداء الخمس لانهم كانوا اهل جهاد وغنائم وفي
بعض روايات الصحيحين وشهادة بزيادة واو وفي بعضها وصوم رمضان فعلى
هذا يكون وان تؤدوا معطوفا على اربع فعلى رواية الحديث يكون الايمان والاسلام
واحدا قال القاضي انما لم يذكر الحج لان وفادة عبد القيس كانت عام الفتح ولم يكن
الحج مفروضا فيه لانه فرض سنة بعد الهجرة على الاشهر وعلى قول من قال انه فرض سنة
خمس منها يكون عدم ذكر الحج من غفلة الراوي وكذا عدم ذكر الصوم وانهاكم
عن الدباء بالمد والقصر واحدها دباءة بتشديد الباء وهي القرع والحنتم واحدها
حنتمة بفتح الحاء المهملة وهي جرة خضراء والنقير وهو اصل النخلة ينقر فيتخذ منه
اوعية الخمر والمقير بتشديد الياء المثناة تحت وفتحها وعاء تطلى بالقير وهو الزفت
وانما نهى عن الانتباذ في هذه الاوعية لانها غليظة تجعل ماءها حارا فينقلب الى
الاسكار من غير شعور صاحبها قاله لوفد جمع وافد وهو الرسول عبد القيس
وهي قبيلة ارسلوا جماعة الى النبي صلعم ليتعلموا منه ويرجعوا اليهم فقال الوفد
مرنا يا رسول الله بامر نعمل به وندعوا اليه من وراءنا م ابن عباس رض روى
مسلم عنه قال لما اسروا الاسارى في غزوة بدر قال النبي صلعم لابي بكر وعمر رض
ما ترون في هؤلاء الاسارى فقال ابو بكر يا نبي الله هم بنو العم والعشيرة
ارى ان تأخذ منهم فدية فيكون لنا قوة على الكفار فعسى الله ان يهديهم
للاسلام فقال عمر رض ارى ان تمكننا فنضرب اعناقهم فان هؤلاء صناديد
الكفرة وائمتهم فمال عم الى ما قاله ابو بكر ولما كان من الغد جاء عمر رضي الله عنه

فاذا رسول الله صلعم وابو بكر قاعدان يبكيان فقال يا رسول الله اخبرني من
اي شيء تبكي فقال ابكي للذي عرض على اصحابك من اخذهم الفداء لقد عرض
علي عذابهم ادنى من هذه الشجرة قاله لعمر رض بعد يوم بدر وفيه جواز الرأي
لرسول الله صلعم عند عدم الوحي وجواز الخطأ فيه ويمكن ان يقال القول الاول
كان حسنا وقول عمر رض كان احسن والمقربون يعاقبون على ترك الاحسن كما
قيل حسنات الابرار سيئات المقربين ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه
ارى رؤياكم قد تواطأت اي توافقت قال النووي هكذا هو في النسخ الغالبة
بطاء ثم تاء وكان ينبغي ان يكتب بالف بين الطاء والتاء وبغير همز لقوله
الله تعالى ليواطئوا عدة ما حرم الله تعالى في السبع الاواخر فمن كان متحريها
اي طالبا ليلة القدر فليتحرها في السبع الاواخر تقدم بيانه في الباب الثاني في
حديث ان ناسا قد اروا ليلة القدر خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه اراكم
يا بني حارثة وهو بطن من الانصار قد خرجتم من الحرم ثم التفت فقال بل انتم
فيه وخرج بتشديد الراء مسلم عن ابي هريرة ان رسول الله جعل اثني عشر
ميلا حول المدينة حمى لخاصة نفسه وان عمر رض قد حمى بعده كذلك تقدم الكلام
على حرمها في الباب الثاني في حديث اني حرم ما بين لابتي المدينة م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه اشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله لا يلقى الله بهما
اي بهاتين الشهادتين عبد غير شاك فيهما الا دخل الجنة تقدم تقديره غير مرة
خ انس رض روى البخاري عنه قال صعد النبي صلعم المنبر متعصبا راسه
بحاشية برد وكان آخر صعوده فحمد الله واثنى عليه فقال اوصيكم بالانصار
اي برعايتهم فانهم كرشي بفتح الكاف وكسر الراء وهو من الحيوان كالمعدة من الانسان
وعيبتي بفتح العين المهملة وهي ما يجعل فيه الثياب يعني انهم صواحب سري ومعتمدي
وقد قضوا الذي عليهم يعني قضوا في حقي ما كان يجب عليهم من النصرة
وبقي الذي لهم اي حقهم من ان يجازوا باحسن الجزاء فاقبلوا من محسنهم

وتجاوزوا عن سيئاتهم المراد به ما سوى الحدود فانها لا تعفى بعد ما ثبتت في مجلس
الشرع خ م عايشة رض روى البخاري ومسلم عنها تاخذ احديكن ماءها وسدرتها
وهي ورق النبق فتطهر مضارع بحذف احدى التائين قال القاضي المراد بهذا
التطهير التطهير من دم الحيض وقال النووي الاظهر ان المراد به الوضوء فتحسن
الطهور ثم تصب على راسها فتدلكه دلكا شديدا حتى تبلغ سوور راسها
بضم السين المهملة وسكون الواو بمعنى الاصل يعني بشرة راسها وفي بعض النسخ
شئون راسها وهو بضم الشين المعجمة وبعدها همزة جمع شان وهو اصل
الشعر ثم تصب عليها الماء ثم تاخذ فرصة بكسر الفاء قطعة قطن او صوف
ممسكة اي مطيبة بالمسك فتطهر بها اي عن الرائحة الكريهة للحيض قاله
لاسماء بنت شكل بفتح الشين المعجمة والكاف وحكي فيه اسكان الكاف لكن
المشهور الاول حين سالته عن غسل الحيض ق جابر رض اتفقا على
الرواية عنه قال استشهد ابي يوم احد وكانت عمتي تبكي فقال عم لها تبكيه اولا
تبكيه اصله تبكينه حذفت النون للتخفيف ما زالت الملائكة تظله
باجنحتها حتى رفعتموه يعني عبد الله ابا جابر ازدحام الملائكة عليه للبشارة يجوز
بما اعد له من الكرامة او لفرحهم بصعود روحه وفيه تسلية لها لحصول هذه الكرامة له وجواز
البكاء على الميت من غير ندبة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه تبلغ الحلية
اراد به النور يوم القيمة من المومن حيث يبلغ الوضوء بفتح الواو ما يتوضا به
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه تبلغ المساكن اهاب بكسر الهمزة او يهاب
شك من الراوي وهو بياء مثناة تحت مفتوحة او مكسورة وروى بنون مكسورة
قال النووي المشهور هو الاول وقال التوربشتي المعتمد هو الثاني وهما اسمان
لموضعين قريبين من المدينة على اميال وقيل كلاهما اسم موضع واحد واو فيه
للتخيير في الذكر يعني يكثر سواد المدينة حتى يتصل بهذا الموضع وقد كان ذلك
في مدة بني امية ثم بعد ذلك تغير امرها ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه

تجدون من شر الناس ذا الوجهين الذي ياتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه
هذا اذا لم يكن للاصلاح فلو كان لاجله جاز ق فاطمة بنت قيس رض
اتفقا على الرواية عنها تدرون لم جمعتكم قالوا الله ورسوله اعلم قال اني
والله ما جمعتكم لرغبة اي للسؤال عن شيء ولا لرهبة اي لخوف ولكن جمعتكم
لان تميم الداري منسوب الى جده اسمه الدار كان رجلا نصرانيا فجاء فبايع
واسلم وحدثني حديثا وافق الذي كنت احدثكم عن المسيح الدجال حدثني
انه ركب في سفينة بحرية وصف السفينة بها لان الابل تسمى سفينة البر مع
ثلثين رجلا من لخم بسكون الخاء المعجمة وجذام بضم الجيم وبالذال المعجمة وهما
رجلين كانا ابوي قبيلة فلعب بهما الموج اللعب في الاصل ما لا فائدة فيه من قول
او فعل فاستعير لصد الامواج السفن عن جهة المقصد شهرا في البحر ثم ارفاوا
اي لجاوا الى جزيرة في البحر حتى مغرب الشمس فجلسوا في اقرب السفينة
وهو بضم الراء جمع قارب بكسر الراء وفتحها على خلاف القياس وهو سفينة
صغيرة تكون مع السفينة الكبيرة ليركبوها اذا قربوا من الساحل لقضاء
حوائجهم فدخلوا الجزيرة فلقيتهم دابة اهلب اي غليظ الشعر كثير الشعر
وقيل هذا التفسير للاهلب انما لم يقل هلباء على تاويل الدابة بالحيوان او لوقوع ذا
على الذكر والانثى لا يدرون ما قبله من دبره من كثرة الشعر فقالوا ويلك
ما انت بالكسر خطاب للدابة قالت انا الجساسة سميت جساسة لتجسسها
الاخبار للدجال قال صاحب التحفة هي دابة الارض التي تخرج في آخر الزمان
لكن مصداقه غير معلوم قالوا وما الجساسة قالت ايها القوم انطلقوا
الى هذا الرجل في الدير هذا القول في جواب قولهم وما الجساسة من
باب اسلوب الحكيم فانه الى خبركم بالاشواق يعني انه كثير الشوق بما عندكم
من الخبر قال لما سمت لنا رجلا فرقنا بكسر الراء اي خفنا منها ان تكون
شيطانة قال فانطلقنا سراعا اي مسرعين حتى دخلنا الدير فاذا

فيه اعظم انسان رأيناه قط اى ما رأينا مثله لان قط يستعمل مع الماضى المنفى
خلقا بفتح الخاء تمييز واشده وثاقا بفتح الواو وكسرها تمييز عن اشده وهو
بالرفع عطف على اعظم مجموعة يداه الى عنقه ما بين ركبتيه الى كعبيه
بالحديد الجار والمجرور متعلق بمجموعة والموصول وهو ما بين بدل عن يداه
بدل الاشتمال قلنا ويلك ما انت قال قد قدرتم على خبرى اى على اخذ خبرى وقيل
معناه على ان تخبروا عنى اذا رجعتم فاخبرونا ما انتم قالوا هذا التفات من التكلم
الى الغيبة نحن اناس من العرب ركبنا فى سفينة بحرية فصادفنا البحر حين
اغتلم بالغين المعجمة اى اشتد واضطرب امواجه فلعب بنا الموج شهرا
ثم ارفأنا الى جزيرتك هذه فجلسنا فى اقربها فدخلنا الجزيرة فلقينا
دابة اهلب كثير الشعر لا ندرى ما قبله من دبره من كثرة الشعر فقلنا
ويلك ما انت فقالت انا الجساسة قلنا وما الجساسة قالت اعمدوا
بكسر الميم اى اقصدوا الى هذا الرجل فى الدير فانه الى خبركم بالاشواق فاقبلنا
اليك سراعا وفزعنا منها ولم نأمن ان تكون شيطانة فقال اخبرونى
عن نخل بيسان بفتح الباء الموحدة بلدة بالشام قلنا عن اى شانها تستخبر
قال اسألكم عن نخلها هل تثمر قلنا له نعم قال اما انها توشك ان لا تثمر
قال اخبرونى عن بحيرة طبرية بفتح التاء وكذا فى بحيرة صغيرة معروفة بالشام
قلنا عن اى شانها تستخبر قال هل فيها ماء قالوا هى كثيرة الماء قال ان ماءها
يوشك ان يذهب قال اخبرونى عن عين زغر بزاء معجمة مضمومة وغين معجمة
مفتوحة علم بلدة معروفة فى الجانب القبلى من الشام وهى لا تنصرف قالوا
عن اى شانها تستخبر قال هل فى العين ماء وهل يزرع اهلها بماء العين
قلنا له نعم هى كثيرة الماء واهلها يزرعون من مائها قال اخبرونى
عن نبى الاميين ما فعل اراد الدجال بالعرب لانهم لا يكتبون ولا يقرؤن غالبا
ونبيهم محمد صلى الله عليه وسلم انما اضافه اليهم طعنا عليه بانه مبعوث

الى ذوى الفطنة والكياسة قالوا قد خرج من مكة ونزل يثرب قال
افاتله العرب قلنا نعم قال كيف صنع بهم فاخبرناه انه قد ظهر اى غلب
على من يليه من العرب فاطاعوه قال لهم اى لنا وهذا التفات قد كان ذلك
اى الاطاعة وحرف الاستفهام مقدر فيه ويحتمل ان يكون لهم راجعا الى العرب
ولا يكون التفاتا يعنى هل للعرب حصل ذلك قلنا نعم قال اما ان ذلك خير
لهم ان يطيعوه ذاك اشارة الى محمد صلعم ان يطيعوه مبتدأ وخير لهم خبره والجملة
الاسمية خبران او يقال ان يطيعوه بدل من ذلك وهذا الاخبار من الدجال دليل
على فضيلة نبينا محمد صلعم لان الفضل ما شهد به العدو ويحتمل ان يريد به الخيرية
فى الدنيا لانهم ان خالفوه اهلكهم او يقال جرى ذلك على لسانه من غير قصد
وانى مخبركم عنى انا المسيح سمى مسيحا لسياحته الارض فى ادنى مدة وانى
اوشك ان يؤذن لى فى الخروج فاخرج فاسير فى الارض فلا ادع قرية الا
هبطتها فى الاربعين ليلة غير مكة وطيبة وهما محرمتان على كلتاهما
كلما اردت ان ادخل واحدة منهما استقبلنى ملك بيده سيف صلتا
اى مسلولا عن غمده يصدنى عنها وان على كل نقب منها اى طريق ملائكة
يحرسونها قال رسول الله بمخصرته وهى ما يمسكه الرجل من عصا ونحوه
فيضع تحت خاصرته ويتكئ عليه ويشير به اذا خاطب فى المنبر هذه طيبة
هذه طيبة كررها للتاكيد واظهار سروره وتعجبه من خبر الدجال وتسمية
المدينة طيبة وافق خبر النبى صلعم وتسميته الا هل كنت حدثتكم ذلك فقال الناس
نعم فانه اعجبنى حديث تميم انه بفتح الهمزة بدل من حديث وافق الذى كنت
احدثكم عنه اى عن الدجال وعن المدينة ومكة من انه لا يدخلهما الا انه
فى بحر الشام الا بالتخفيف للتنبيه اراد ببحر الشام ما يلى الجانب الشامى او بحر اليمن
اراد به ما يلى الجانب اليمنى والبحر واحد وانما ردد بينهما اما لان الوحى لم يكن نازلا
بالتصريح بمحله بل قاله عن ظن آخر واما لتنقل الدجال من بعضها الى بعض

لا من قبل المشرق ما هو ما زائدة هو مبتدأ خبره الظرف المتقدم ويجوز ان تكون موصولة اي الذي يخرج هو منه من قبل المشرق ما هو من قبل المشرق ما هو وأومأ بيده الى المشرق قال الطيبي رح لما تيقن النبي صلعم انه من قبل المشرق نفى الاولين فاضرب عنهما بقوله لا بل وحقق الثالث وقال التوربشتي اضرب عن القولين مع حصول اليقين في احدهما لما رأى في تلبيس موضعه مصلحة لان العرب يومئذ لم يألفوا الا في هذين الموضعين لكن تكراره عم قوله من قبل المشرق ما هو مقول لقول الطيبي رح م انس رض روى مسلم عنه قال لما دمعت عينا النبي صلعم على ولده ابراهيم وهو في حال النزع قال تدمع العين ويحزن القلب ولا نقول الا ما يرضى ربنا اي عنه ويجوز ان يكون ربنا منصوبا ويكون يرضي من باب الافعال والله يا ابراهيم انا بك اي بفراقك لمحزونون ق ابن عمرو رض اتفقا على الرواية عنه تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف واسماعه شرط كما سبق بيانه قاله لرجل قال اي الاسلام اي اي خصال الاسلام خير لعل النبي صلعم فهم انه يسأل عن الخصال المتعدية النفع فاجاب بما هو الاليق بحال السائل وقال تطعم الطعام ولم يقل الطعام الطعام واقرأ السلام م نافع بن عتبة رض روى مسلم عنه تغزون جزيرة العرب فيفتحها الله ثم تغزون فارس تقدم بيانه معناها في الباب الثاني في حديث ان الساعة لا تقوم ٥ فيفتحها الله ثم تغزون الروم فيفتحها الله ثم تغزون الدجال فيفتحه الله اي يفتح قتله على يد عيسى عم وفي بعض النسخ فيفتحها اي يفتح مملكته وفي الحديث اخبار عن الغيب فان الاقطار المذكورة قد فتحت وسيكون فتح الدجال كما قال عم خ ام سلمة رض روى البخاري عنها تقتل عمارا الفئة الباغية رقم المص بعلامة البخاري لعله وقع سهوا منه لان الحديث بعينه مذكور في صحيح مسلم مع روايته المذكورة وبعض العلماء قالوا لم يخرج البخاري في قتل عمار شيئا اعلم ان عمارا قتله معاوية رض وفئته فكانوا طاغين ظالمين باغين بهذا

الحديث لان عمارا كان في عسكر علي رض وكان علي رض هو المحق للامامة فامتنعوا عن بيعته حكي ان معاوية رض كان يأول الحديث ويقول نحن فئة باغية يعني طالبين لدم عثمان وهذا تحريف منه لان البغي بمعنى الطلب للدم غير مناسب له اصلا ولانه عم ذكر الحديث في اظهار فضيلة عمار وذم قاتله لانه جاء في طريق ويح عمار وذم قاتله لانه جاء في طريق ويح عمار م ابو هريرة رض روى مسلم عنه تقوم الساعة والرجل يحلب اللقحة وهي الناقة الغزيرة اللبن القريبة العهد من النتاج والواو في والرجل للحال فما يصل الاناء الى فيه اي فمه حتى تقوم والرجلان يتبايعان الثوب فما يتبايعانه اي لا يتمان تلك المبايعة حتى تقوم والرجل يلوط حوضه اي يصلحه ويطينه ليستقي منه فما يصدر اي لا يرجع عنه حتى تقوم وفيه دلالة على ان القيمة تقوم بغتة كما قال الله تعالى لا تأتيكم الا بغتة م المستورد رض روى مسلم عنه تقوم الساعة والروم اكثر الناس ثبت في الصحيح انه لا يبقى مسلم وقت قيام الساعة لكن يكون الروم وهو قوم معروف اكثر الكفرة في ذلك الوقت كما كانوا اليوم اكثرهم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه تقيء الارض افلاذ كبدها يعني تخرج كنوزها كما قال تعالى واخرجت الارض اثقالها الافلاذ جمع فلذة بكسر الفاء وبالذال المعجمة قطعة من الكبد مقطوعة طولا امثال الاسطوان من الذهب والفضة فيجيء القاتل فيقول في هذا اي بسبب هذا وههنا للتحقير قتلت ويجيء القاطع فيقول في هذا قطعت رحمي ويجيء السارق فيقول في هذا قطعت يدي ثم يدعونه فلا يأخذون منه شيئا ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه تكون الارض يوم القيمة خبزة واحدة قال الامام التوربشتي ليس معناه ان جرم الارض تنقلب من طبعه الى طبع المأكول لما ورد في الآثار ان الارض برمتها وبحرها تمتلي نارا وتنضم الى جهنم بل معناه تكون الارض كخبزة وفيه بيان هيئة الارض يومئذ وبيان عظم الخبزة التي اعدها الله لاهل الجنة يتكفؤها الجبار

اي يقلبها ويبدلها وهذا استعارة عن سهولة تصرفه فيها بيده كما يكفأ احدكم خبزته في السفر وهي الخبزة التي يصنعها المسافر ويقلبها على يديه حتى تستوي نزلا لاهل الجنة وهو بضم النون وسكون الزاء وضمها ما يعد للضيف عند نزوله ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ننزل غدا ان شاء الله بخيف بني كنانة حيث تقاسموا على الكفر قاله لما اراد قدوم مكة الخيف بالخاء المعجمة ما انحدر من الجبل وارتفع عن المسيل يعني المحصب وهو الشعب الذي يلي احد طرفيه منى ويتصل طرفه الآخر بالابطح هذا تفسير من المص بخيف بني كنانة انما اضافه اليهم لانهم وقريشا تحالفوا فيه على ان لا تخالطوا بني هاشم ولا تبايعوهم حتى يضطروا فيسلموا اليهم النبي صم فلما نصر الله رسوله نزل بذلك الموضع اراءة لطيف صنع الله ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ياتي الشيطان احدكم يعني يوسوس في قلبه فيقول من خلق كذا من خلق كذا حتى يقول من خلق ربك بالنصب غرضه من ذلك ايقاعه في الكفر بان يعتقد ان ربه مخلوق فاذا بلغه الضمير المستكن للشيطان او لاحدكم وضمير المفعول عائد الى مصدر يقول من خلق ربك فليستعذ بالله طردا للشيطان ولينته اي عن تلك الوساوس لئلا يغلب عليه الشيطان م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ياتي المسيح اي الدجال من قبل المشرق اي من جهته وهمته اي مراده المدينة حتى ينزل دبر بضمتين اي آخر جبل ثم تصرف الملائكة وجهه قبل الشام وهنالك يهلك م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ياتي على الناس زمان يدعو الرجل ابن عمه وقريبه اي الى الخروج من المدينة لضيق المعيشة فيها بقوله هلم الى الرخاء اي الى سعة المعيشة وهلم اسم فعل بمعنى اقبل هلم الى الرخاء كرره للتاكيد والمدينة خير لهم الواو فيها للحال لو كانوا يعلمون جواب لو محذوف يعني لو كانوا يعلمون ما في الاقامة في المدينة من الخير لما طلبوا الخروج منها والذي نفسي بيده لا يخرج منهم احد رغبة عنها اي اعراضا

عن

عن المدينة الا اخلف الله فيها خيرا منه الا بالتخفيف للتنبيه ان المدينة كالكير تخرج الخبث لا تقوم الساعة حتى تنفي المدينة شرارها كما ينفي الكير خبث الحديد تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انما المدينة كالكير ه

ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه ياتي على الناس زمان يغزو فئام بكسر الفاء وبالهمزة بمعنى الجماعة الكثيرة لا واحد لها من لفظها ه من الناس فيقال لهم هل فيكم من رأى رسول الله صم فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يغزو فئام من الناس فيقال لهم هل فيكم من رأى من صحب رسول الله صم فيقولون نعم فيفتح لهم ثم تغزو فئام من الناس فيقال لهم هل فيكم من رأى من صحب رسول الله صم فيقولون نعم فيفتح لهم فيه بيان فضيلة الصحابة والتابعين وتابعيهم م عمر رض روى مسلم عنه ياتي عليكم اويس ابن عامر مع امداد اهل اليمن وهم جماعة غزاة منهم يمدون جيوش الاسلام من مراد ثم من قرن بفتح القاف والراء بطن من قبيلة مراد واليه ينسب اويس هذا هو الصواب وما قاله الجوهري في صحاحه من انه منسوب الى قرن جبل معروف ميقات لاهل نجد فغلط كذا قاله النووي كان به برص فبرئ منه الا موضع درهم له والدة هو بها بر البر خلاف العقوق والمبرة مثله تقول بررت والدي بالكسر ابره بالفتح برا فانا بر به وبار كذا قاله الجوهري لو اقسم على الله لابره فان استطعت ان يستغفر لك فافعل الخطاب لعمر رض وفي حديث آخر خاطب الصحابة باستدعاء الاستغفار منه روي ان عمر رض كان في طلبه فلما كان السنة التي توفي فيها عمر رض قام على ابي قبيس فنادى يا اهل اليمن افيكم اويس بن عامر فقام شيخ فقال لي ابن اخ يقال له اويس وهو اخمل ذكرا واقل مالا وهو يرعى ابلنا وحقير بين اظهرنا فقال عمر اين هو قال باراك من عرفات فاتى عليه فوجده كما وصفه النبي صم فقال استغفر لي فاستغفر له وفيه منقبة جليلة لاويس ق روى مسلم انه عم قال ان خير التابعين رجل يقال له اويس ه

اعلم ان عمر رض كان افضل منا وليس لان الصحابة افضل من التابعين بلا خلاف
وانما امره بطلب الاستغفار عنه اشارة الى استحباب الاغتنام بدعوة الصلحاء
وارشادا الى طلب ازدياد الخير والدعاء وان كان الطالب فاضلا والداعي
مفضولا حتى روى انه عم قال لرجل خرج يعتمر شركنا في دعائك يا اخي وقيل انما
امره بالاستغفار تطييبا لقلبه وليس لانه كان يمكنه ان يصل الى حضرة النبي صم
لكن بره بامه منعه من ذلك ليندفع توهم انه مسيئ في تخلفه م جابر رض
روى مسلم عنه يأكل اهل الجنة فيها ويشربون حذف المفعول فيهما للتعميم ولا
يتغوطون ولا يمتخطون اى لا يستنثرون ما يسيل عن انفهم ولا يبولون
انما لم يصدر عنهم هذه الفضلات لكراهتها او لكون طعامهم في غاية اللطافة
بحيث لا يكون له فضلة تستقذر ولكن طعامهم ذلك جشاء يعني فضول
طعامهم يخرج في جشاء كرشح المسك اى كعرقه في الرائحة يلهمون التسبيح
والحمد كما يلهمون النفس يعني يجرى التسبيح والحمد في افواههم كما يجرى النفس
في الدنيا بلا تعب فيهم او معناه يصير الثناء لازمة لهم لا ينفكون عنه كالنفس
اللازم للحيوان م ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رض روى مسلم
عنه يؤم القوم اقرؤهم لكتاب الله فان كانوا في القراءة سواء فاعلمهم
بالسنة اى بالحديث يعني اذا كان في القوم رجل قارئ يحسن القراءة ويعلم
من الفقه قدر ما يصح به الصلاة ورجل فقيه يعلم من القرآن قدر ما يجوز به
الصلوة فالاقرأ اولى لظاهر الحديث وبه عمل ابو يوسف رح وخالفه صاحباه
وقالا الاعلم اولى لان الفقه يحتاج في جميع احوال الصلاة مما يكره فيها او
يفسدها او ينقصها ولا كذلك القراءة واجابا عن الحديث بان الاقرأ في
ذلك الزمان كان اعلم باحوال الصلاة ولا كذلك في زماننا اذ الرجل يكون
ماهرا في القراءة ولا حظ له في العلم قال الشيخ الكلاباذي رح اقرؤهم اقربهم
من رسول الله صم لقوله عم من قرأ القرآن فكانما ادرجت النبوة بين جنبيه

الا انه لا يوحى اليه فهذا اولى بخلافة رسول الله صم لانه اقرب الناس اليه حالا
وصفة ثم الفقه في دين الله صناعة رسول الله صم وهو الموروث عنه اذ
العلماء ورثة الانبياء والعلماء بالاطلاق الفقهاء والعلماء بسائر العلوم
علماء على التقييد بعلومهم والوارث يرث من المورث المال الا الحلال فقام
القارى مقام الوصي من الميت وقام الفقيه مقام الوارث فالوصي يقوم مقام
الميت نفسه دون الوارث فلذلك قدم القارى على الفقيه فاذا استويا
في القراءة واحدهما افقه فهو اولى لان مقامه مقام الوصي الوارث فان كانوا
في السنة سواء فاقدمهم هجرة يعني انتقالا من مكة الى المدينة قبل الفتح
فمن هاجر اولا فشرفه اكثر من شرف من هاجر بعده قيل بقي ذلك الشرف في اولادهم
فولد من هاجر ابوه اولا اولى بالامامة من ولد من هاجر ابوه بعده وبعد فتح مكة
جعل مكان الهجرة هجران المعاصي فيكون الاورع اولى فان كانوا في الهجرة سواء
فاقدمهم سنا انما جعل الاسن اقدم لان في تقديمه تكثير الجماعة ولا يؤمن
الرجل الرجل في سلطانه اى في محل حكمه وولايته يعني اذا كان الوالي و
صاحب البيت عالما بما يصح به الصلوة فهو اولى بالامامة وان كان غيره
اعلم منه ولا يقعد في بيته على تكرمته اى على موضع اعد له بوضع وسادة
يتكئ عليها او بالقاء ما يجلس عليه وقيل المراد منها المائدة الا باذنه اى الضمير
في سلطانه وبيته وتكرمته للرجل الثاني م انس رض روى مسلم عنه
يبقى من الجنة ما شاء الله ان يبقى يعني يبقى بعض الجنة خالية عن الخلق لسعتها
ثم ينشئ الله لها اى لبعض الجنة تانيث الضمير باعتبار الامكنة او لكون البعض
مؤنثا لاضافته اليه خلقا اى مخلوقا مما يشاء حتى يملأ الجنة منه م
انس رض روى مسلم عنه يتبع الدجال من يهود اصبهان بكسر الهمزة وفتحها
وبالباء او بالفاء بلد معروف قيل المراد به اصفهان بخراسان لا اصفهان
العراق سبعون الفا وفي رواية تسعون الفا والصحيح المشهور هو الاول

عليهم الطيالسة جمع الطيلسان وهو معروف وفيه اشارة الى ان اكثر
اليهود يكونون اتباع الدجال ق انس رض اتفقا على الرواية عنه يتبع الميت
ثلثة اهله وماله وعمله فيرجع اثنان ويبقى واحد يرجع اهله وماله
ويبقى عمله وفيه حث على تحسين الاعمال لتكون معينة فى المآل ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه يتركون المدينة اى اهلها على خير ما كانت اى على
حالتها التى كانت خيرا لا يغشيها اى يجيئها الا العواف جمع عافية وهى
كل طالب رزق من انسان او بهيمة او طائر وآخر من يحشر على بناء المجهول
اى يموت كما قال عكرمة فى قوله تعالى واذا الوحوش حشرت حشرها موتها راعيان
من مزينة بضم الميم وفتح الزاء المعجمة قبيلة يريدان المدينة ينعقان
بفتح العين اى يصيحان بغنمهما فيجدانها وحوشا اى يجدان فيها وحوشا او معناه
يجدانها ذات وحوش فيكمل هذه الحالة قد مضت فى بعض الفتن حتى خلت المدينة
وبقيت ثمارها للعوافى لكن الاقرب انها ستكون فى آخر الزمان لان قوله خرا
اذا بلغا ثنية الوداع خرا على وجوههما يدل على ذلك لان الظاهر ان سقوط
الراعيين على وجوههما يكون لادراكهما قيام الساعة ق ابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار يعنى يأتى
طائفة منها عقيب اخرى وهذا من باب اكلونى البراغيث ويجتمعون فى
صلاة العصر وصلاة الفجر جمع الله تعالى الملائكة وقت عبادة عباده ليكونوا
شهداء لهم خصص هذين الوقتين لان العبادة فيهما مع كونها وقت اشتغال
وغفلة ادل على خلوصهم والاكثرون على انهم حفظة الكتاب وقيل غيرهم ثم
يعرج الذين باتوا من البيتوتة فيكم فيسألهم ربهم وهو اعلم بكم كيف تركتم
عبادى فيقولون تركناهم وهم يصلون واتيناهم وهم يصلون سؤاله
تعالى من الملائكة اما لان يتباهى بعبيده العابدين مع كونهم للشهوات
حاملين واما للتوبيخ على القائلين اتجعل فيها من يفسد فيها ق ابو هريرة رض

اتفقا

اتفقا على الرواية عنه يتقارب الزمان اى اهله بعضهم من بعض فى الشر
وقيل المراد به قرب زمان القيمة وقيل قرب زمان الموت يعنى تقصر الاعمار وقيل معناه
يرى الزمان سريع الانقضاء بحيث يكون السنة كالشهر لكثرة غفلاتهم
واشتغالهم بالدنيا او لتحيرهم بالفتن العظام فان قيل العرب تستعمل
قصر الزمان فى المسرات وطوله فى المكاره فما وجه هذا قلنا معنى ما قلنا ان يزول
احساسهم بمرور الزمان لكثرة ما فيه من الاحزان ومعناه لو ان الناس
يتمنون اطالة الزمان فى السعة والرخاء وقصره فى الشدة والبلاء وغير
ذلك وينقص العلم وفى رواية يقبض وذلك بقبض العلماء ويلقى الشح
اى يوضع فى القلوب البخل باداء الحقوق ويظهر الفتن ويكثر الهرج قالوا
يا رسول الله ايما هو قال القتل القتل فسره بالقتل وكرره للتاكيد اعلم
ان المذكور فى نسخ المشارق ايما هو لكن المذكور فى نسخ المصابيح والمشكاة
وصحيح مسلم قالوا يا رسول الله وما الهرج وهذا اقرب للمعنى لان بما يطلب شرح
الاسم لا باى ق انس رض اتفقا على الرواية عنه يجمع الله الناس يوم
القيمة فيهتمون لذلك اى يغتمون لاجتماعهم كذا قاله الشراح وقال النووى
اى يعتنون بسؤال الشفاعة لذلك وفى رواية فيلهمون اى يلهمهم الله سؤال
ذلك فيقولون لو استشفعنا الى ربنا يقول استشفعته الى فلان اى سألته
ان يشفع لى اليه لو ههنا للتمنى يعنى ليتنا استشفعنا الانبياء حتى يريحنا
بالراء المهملة وبالنصب جواب للتمنى اى يزيلنا من مكاننا هذا فيأتون آدم
فيقولون انت آدم ابو الخلق خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه
النافخ كان جبريل نسب النفخ الى الله تعالى للتشريف وامر الملائكة
فسجدوا لك اشفع لنا عند ربك حتى يريحنا من مكاننا هذا فيقو
فيقول لست هناكم اى لست بالمكان الذى تظنوننى فيه من الشفاعة اشار
بقوله هناكم الى التبعيد من مقام الشفاعة لان ههنا اذا لحق به كاف الخطاب.

يكون للتبعيد عن المكان المشار اليه فيذكر خطيئته التي اصاب وهي
اكله من الشجرة التي نهي عنها فيستحيي ربه منها ولكن ايتوا نوحا اول
رسول بعثه الله فان قلت كيف قال في حقه اول رسول وقد تقدم عليه
شيث قلت مراده اول رسول بعث الى الكفار وادم كان مرسلا الى بنيه
وهم لم يكونوا كفارا ولا كذلك خلف شيث واما ما قاله اهل التاريخ ان ادريس
ارسل قبل نوح فغير ثبت لان ادريس هو الياس وكان نبيا في بني اسرائيل
فيأتون نوحا فيقول لست هناكم فيذكر خطيئته التي اصاب وهو
سؤاله ربه بغير علم بقوله ان ابني من اهلي وقيل هي غرق اهل الارض بسبب دعائه
فيستحيي ربه منها ولكن ايتوا ابراهيم الذي اتخذه الله خليلا فيأتون
ابراهيم فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته التي اصاب وهي الكذبات
الثلث التي تقدم ذكرها وهي وان لم تكن كذبات في الحقيقة بل كانت متجهة
في المعنى لكن الكامل قد يؤاخذ بما هو عبادة في حق غيره كما قيل حسنات الابرار
سيئات المقربين فيستحيي ربه منها ولكن ايتوا موسى الذي كلمه الله
واعطاه التورية فيأتون موسى فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته
التي اصاب وهي قتله القبطي فيستحيي ربه منها ولكن ايتوا عيسى روح الله
وكلمته فيأتون عيسى روح الله وكلمته فيقول لست هناكم انما قال
مع ان خطيئته غير مذكورة لعله كان لاستحيائه من افتراء النصارى
في حقه بانه ابن الله ولكن ايتوا محمدا عبدا قد غفر له ما تقدم من ذنبه
وما تأخر فان قيل هذا يشير الى ان له ذنبا وقد كان الواجب ان يمنعه عن
الاقدام اجيب بانه على سبيل الفرض والتقدير وقيل المتقدم ما كان قبل النبوة
والمتأخر عصمته من ذلك وقيل المراد به ذنوب امته فيأتوني فاستأذن
على ربي فيؤذن لي فاذا انا رأيته اي رأيتني هذا التفات من التكلم الى
الغيبة وقعت ساجدا فيدعني ما شاء الله تعالى ان يدعني فيقال

يا محمد

يا محمد ارفع رأسك قل تسمع بالجزم جواب الامر على بناء المجهول اي يسمع
قولك سل تعطه اشفع تشفع بتشديد الفاء على بناء المجهول اي تقبل
شفاعتك انما لم يلهموا اولا ان يستشفعوا محمدا صلعم ليظهر على جميع المخلوقين
ان هذا المقام خاص له فارفع رأسي فاحمد ربي بتحميد يعلمنيه ربي ثم اشفع
فيحد لي حدا اي يبين لي حدا اقف عنده فلا اتعداه مثل ان يقول قبلت
شفاعتك فيمن اخل بالصلوات وكذا يقبل شفاعته في كل طور في طائفة
من العاصين كمن اخل بالزكوات او ارتكب سائر المنهيات فاخرجهم من
النار وادخلهم الجنة ثم اعود فاقع ساجدا فيدعني ما شاء الله
ان يدعني ثم يقال لي ارفع رأسك يا محمد وقل تسمع وسل تعطه واشفع
تشفع فارفع رأسي فاحمد ربي بتحميد يعلمنيه ربي ثم اشفع فيحد لي حدا
فاخرجهم من النار فادخلهم الجنة فان قلت اول الحديث يدل على ان
استشفاعهم للازاحة من الموقف واخره على ان الشفاعة لاخراجهم من النار
فما التطبيق بينهما قلت التطبيق بان يراد بالنار شدة الحر من دنو الشمس
وبالاخراج الخلاص منها او بان يكون المؤمنون فرقتين فرقة يسار بهم
الى النار من غير توقف وفرقة حبسوا في المحشر فيشفع لهم اولا للازاحة من الموقف
ثم للداخلين في النار او بان يكون الشفاعة اقساما اولها للازاحة من الموقف
وثانيها لادخالهم الجنة بغير حساب وثالثها عند المرور على الصراط ورابعها
للاخراج من النار فذكر في الحديث القسمين وطوى الآخرين من البين قال
فلا ادري في الثالثة او في الرابعة هذا قول الراوي واو فيه ليس للشك
لعدم استقامته معنى وهو ظاهر بل بمعنى الواو كما في قوله تعالى ولا تطع منهم
آثما او كفورا قال فاقول يا رب ما بقي في النار الا من حبسه القرآن
اي وجب عليه الخلود وهكذا فسره ابو قتادة وهو احد رواته اراد بهم الكفار
لانهم انكروا القرآن وفي رواية اتيته الرابعة الضمير المنصوب لله تعالى

او اعود الرابعة شك من الراوي وذكر موسى الذي تقدم هو في بعض
روايات البخاري يعني ذكر موسى واستشفاعهم عنه كما تقدم مذكور في جميع روايات
مسلم ولكنه في بعض روايات البخاري غير مذكور م ابو موسى رض روى مسلم
عنه يجيء يوم القيمة ناس من المسلمين بذنوب امثال الجبال فيغفرها الله
لهم ويضعها على اليهود والنصارى فان قلت كيف يستقيم هذا والذنوب
بعد غفرانها وانعدامها لا توضع على انه مخالف لقوله تعالى ولا تزر وازرة
وزر اخرى قلت هو مجاز لان الله تعالى لما اسقط السيئات من المسلمين وابقاها
على الكافرين صاروا في معنى الحاملين ذنوبهم فيما احسب اي اظن انها
توضع على اليهود والنصارى من جملة الكفرة قال ابو روح بفتح الراء المهملة وسكون
الواو وبعدها حاء مهملة احد رواة هذا الحديث لا ادري ممن الشك يعني لا اعرف
ان قوله فيما احسب صادر من النبي صلعم او من الراوي ق ابن عباس رض اتفقا
على الرواية عنه يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب تقدم بيانه في الباب الثاني
في حديث ان الرضاعة تحرم ما يحرم الولادة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
يخرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة السويقة تصغير الساق وهو
مؤنث اراد به رجلا حبشيا دقيق الساق انما صغرها لان الغالب على سوق
الحبشة الدقة قال الطيبي لعل السر في تصغيرها ان الكعبة المعظمة يهتك
حرمتها حقير ضعيف الخلقة فان قلت كيف سلطه الله عليها ولم يحبه كما حبس
الفيل عنها قلنا انما يكون هذا قرب الساعة عند فناء اهل الحق فسلطه على
تخريبها لئلا تبقى مهانة معطلة بعد ما كانت مطافة مبجلة خ جابر رض
روى البخاري عنه يخرج قوم من النار بالشفاعة في هذا الحديث حجة على
المعتزلة من نفيهم الشفاعة من اهل الكبائر لان الصغائر معفوة عندهم
فيكون دخول النار للكبيرة ق انس رض اتفقا على الرواية عنه يخرج من النار
من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير المراد به حصة المؤمن من الرغبة

اوالرهبة

او الرهبة الباعثة له على العمل في الدنيا ما يزن شعيرة ثم يخرج من النار من
قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن برة ثم يخرج من النار
من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن ذرة هذا مثل يعني في
معرفة القلة وليس المراد منه الوزن لانه ليس بجسم حتى يوزن زاد البخاري
البخاري في رواية قتادة عن انس رض من ايمان مكان خير يعني المذكور
في صحيح البخاري وكان في قلبه ما يزن اقول لو قال ذكر مكان زاد لكان اولى لان
قوله من ايمان غير زائد على ما في صحيح مسلم بل مذكور بدل لفظ آخر منه والمراد من الايمان
على هذه الرواية ثمراته من الاعمال الحسنة لان الايمان الذي هو التصديق لا يتجزى
خ ابو سعيد رض روى البخاري عنه يخلص المؤمنون من النار فيحبسون
على قنطرة وهي عبارة عن الصراط الممدود بين الجنة والنار فيقتص لبعضهم
من بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا مالية كانت او عرضية سبق في الباب
السابع في حديث اتدرون من المفلس ان حسنات الظالم ان فنيت قبل ان
يقضي ما عليه اخذ من خطايا المظلوم فطرحت عليه ثم يطرح في النار حتى اذا
هذبوا ونقوا بضم النون وتشديد القاف اي خلصوا من الذنوب كلها اذن
لهم في دخول الجنة فوالذي نفس محمد بيده لاحدهم اهدى بمنزله وهو افعل
تفضيل من هدى بمعنى عرف في الجنة منه اي من احدهم يعرف بمنزله كان
في الدنيا وهذا من قبيل الكحل في عين زيد احسن منه في عين عمرو يعني عرفانه
بمنزله في الجنة يكون اكثر من عرفان منزله في الدنيا م ابو هريرة رض روى مسلم
عنه يدخل الجنة اقوام افئدتهم اي قلوبهم مثل افئدة الطير اي في الرقة
واللين كما ورد ان اهل اليمن ارق افئدة وقيل اي في التوكل كما ورد لو انكم
تتوكلون على الله حق التوكل لرزقكم كما يرزق الطير وقيل اي في الخوف والتحذر
لان الطير اكثر خوفا ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه يدخل الجنة
من امتي زمرة هم سبعون الفا تضيء وجوههم اضاءة القمر ليلة البدر

المراد بالالف الف اشخاص وهم الذين يدخلونها اولا والمراد بدخولهم الدخول
بلا حساب ولا عذاب لما روى ابو امامة رض انه عم قال وعدني ربي ان يدخل
الجنة من امتي سبعين الفا لا حساب عليهم ولا عذاب مع كل الف سبعون
الفا قال الشيخ المظهر يحتمل ان يراد بقوله سبعون هذا العدد وان يراد به الكثرة
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه يدخل الجنة من امتي سبعون الفا المراد
الف زمرة بقرينة قوله عم زمرة واحدة منهم على صورة القمر والتي يليهم في
الدخول يكون وجوههم على اضوء الكواكب ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية
عنه يدخل الله اهل الجنة الجنة واهل النار النار ثم يقوم مؤذن بينهم
فيقول يا اهل الجنة لا موت ويا اهل النار لا موت كل خالد فيما هو فيه
من النعمة والنقمة وذلك النداء سيكون لازدياد فرح اهل الجنة وترح اهل النار
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه يدخل من امتي الجنة سبعون الفا بغير
حساب اللهم اجعلني من ذلك النفر بحق نبيك خير البشر خ ابن عباس رض
روى البخاري عنه يرحم الله ام اسمعيل لو تركت زمزم او قال اي النبي صلعم
لو لم تغرف اي لو لم تاخذ الماء بيدها من زمزم لكانت زمزم وضع المظهر
موضع المضمر لزيادة تمكين المسند اليه في ذهن السامع عينا معينا
اي جارية على وجه الارض مرئية بالعيون وقصته ما روى ان ابراهيم عم جاء
بهاجر ام اسمعيل وهي ترضعه فوضعهما عند البيت ووضع عندها اناء
فيه تمر وسقاء فيه ماء ثم تولى فتبعته هاجر فقالت مرارا اين تذهب تتركنا في
هذا الوادي وليس فيه انس ولا بناء ولم يلتفت اليها فقالت الله امرك بهذا
قال نعم قالت اذا لا يضيعنا فرجعت فانطلق حتى اذا كان عند الثنية حيث
لا يرونه استقبل البيت فقال ربنا اني اسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع
الآية فلما نفد الطعام والشراب فعطشت وجاعت جعلت تنظر الى ابنها
يتلوى من جوعه فانطلقت كراهية ان تنظر اليه فوجدت الصفا اقرب

جبل

جبل فقامت عليه فلم تر احدا فهبطت منه حتى اذا بلغت الوادي رفعت طرف
درعها ثم سعت حتى جاوزت الوادي ثم اتت المروة فقامت عليها فلم تر احدا فهبطت
منه حتى اذا بلغت الوادي رفعت طرف درعها ثم سعت حتى جاوزت الوادي
ففعلت ذلك سبع مرات فلما اشرفت على المروة سمعت صوتا فاذا هي بالملك
عند موضع زمزم بحث بجناحيه حتى ظهر الماء فجعلت تجعله حوضا لئلا يجري الماء
وجعلت تغرف الماء في سقائها وهو يفور فشربت وارضعت فقال لها الملك
لا تخافي فان ههنا بيت الله يبنيه هذا الغلام وابوه وكان موضع البيت اكمة
مرتفعة من الارض وكانت كذلك حتى مر قوم فنزلوا في اسفل مكة فراوا طائرا يتردد
حول الماء فارسلوا رسولا فاخبرهم بالماء فاقبلوا فقالوا لها اتاذنين لنا
ان ننزل عندك قالت نعم فلما بنى فيه بيوت وشب الغلام جاء ابراهيم وقال يا
اسمعيل ان الله امرني ان ابني ههنا بيتا فاشار الى اكمة مرتفعة فعند ذلك رفع
القواعد من البيت ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه يرحم الله
موسى لقد اوذي باكثر من هذا يعني اذاه قومه اشد من هذا الايذاء فصبر
قاله حين سمع رجلا قال يوم حنين حين قسم النبي صلعم الغنيمة فاعطى بعض
الناس وترك بعضهم والله ان هذه لقسمة ما عدل فيها ولا اريد بها
وجه الله فتغير وجه النبي صلعم حتى احمر فقال فمن يعدل اذا لم يعدل الله ورسوله
وفي الحديث تسلية للنبي صلعم وتحريض لغيره على الصبر ق عايشة رض اتفقا
على الرواية عنها يرحمه الله لقد اذكرني وفي بعض النسخ ذكرني بتشديد الكاف
كذا وكذا آية كنت انسيتها على بناء المجهول اي انساني الله تلاوتها ويروى
كنت اسقطتها على بناء المعلوم اي تركت تلاوتها من سورة كذا وكذا قاله
حين سمع عبد الله بن يزيد الخطمي رض بفتح الخاء المعجمة وسكون الطاء المهملة
منسوب الى خطمة وهي قبيلة من الانصار الانصاري يقرأ من الليل وفيه استحباب
الدعاء لمن ذكر آية او مسئلة قد نسيها واما لمن علمها فبالطريق الاولى ه

ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه يسلم الراكب على الماشي لان الراكب
اعلى مرتبة فيبدأ بالسلام اظهارا للتواضع والماشي على القاعد لانه في هيئة
الوقار وله بذلك مزية على الماشي فيبدأ بالسلام رعاية للادب والقليل على
الكثير لوجود الشرف في الكثرة وعزتهم قال النووي الافضل ان يبتدي
جمع القليل بالسلام ويرد جمع الكثير م ابو ذر رض روى مسلم عنه يصبح
على كل سلامى من احدكم صدقة وهو اسم يصبح اي يصبح صدقة واجبة
على كل سلامى والمراد بالصدقة الشكر او يقال اسمه احدكم على قول من يجوز
زيادة من في الاثبات وخبره الظرف وصدقة فاعل الظرف اي يصبح احدكم
واجبا على كل مفصل منه صدقة او يقال اسمه ضمير الشان والجملة الاسمية تفسيره
ومن احدكم صفة كل سلامى فكل تسبيحة صدقة الفاء فيه للتفصيل وكل تحميدة
صدقة وكل تهليلة صدقة وكل تكبيرة صدقة وامر بالمعروف صدقة
ونهي عن المنكر صدقة مر معنى السلامى والكلام عليه في الباب الثاني في
حديث انه خلق كل انسان ويجزئ من ذلك قال النووي ضبطناه بفتح اوله
وبضمه يعني يكفي مما وجب للسلامى من الصدقات ركعتان يركعهما من الضحى
لان الصلوة عمل بجميع اعضاء البدن فيقوم كل عضو بشكره وما بعد
الطلوع الى الزوال كله ضحى في ذلك خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه
يصلون لكم هذه الجملة خبر مبتدأ محذوف اي ائمتكم يصلون وانما قال لكم
وان كان صلاتهم لله تعالى لكونهم ضمناء بصلاة المأمومين فان
اصابوا فلكم يعني ان اتوا بجميع شرائط الصلوة واركانها فالاجر لكم ولهم
وان اخطأوا فلكم وعليهم قال الشراح فيه دليل على ان صلاة القوم
صحيحة وان صلى الامام جنبا واقول هذا اذا قدر الجزاء فقد حصلت الصلاة
لكم تامة كما هو مذهب الشافعي من ان صلاة الامام مستقلة في نفسها واما
اذا قدر فلكم الاجر وعليهم الوزر فلا يدل عليه اذ يجوز ان يوجر القوم بحسن

نياتهم

نياتهم ان فسدت صلوتهم بفساد صلاة امامهم كما هو مذهب ابي حنيفة
ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه يطوي الله السموات يوم القيمة
ثم يأخذهن بيده اليمنى هذا من المتشابهات وقد مر الخلاف فيها ومن يرى
تأويلها يقول المراد من الطي التسخير وباليد القدرة ثم يقول انا الملك اين
الجبارون اين المتكبرون ثم يطوي الارضين بشماله وانما قال في الارضين
بشماله اشارة الى شرف العلويات على السفليات كما جرت العادة على ان التشريف
بما نسب اليه شرف وهو اليمين لان التفاوت يتطرق الى الله تعالى ثم يقول
انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون ق ابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه يعرق الناس يوم القيمة حتى يذهب عرقهم في الارض سبعين
ذراعا قيل بسبب هذا العرق تراكم الاهوال وتزاحم حر الشمس والنار كما جاء في
الرواية ان جهنم تدير اهل المحشر يوم القيمة فلا يكون للجنة طريق الا الصراط
فيكون الناس في ذلك العرق على قدر اعمالهم فبعضهم يكون فيه الى الكعبين
وبعضهم الى الركبتين وعلى هذا ويلجمهم اي يصل العرق الى افواههم فيصير
لهم كاللجام يمنعهم عن الكلام حتى يبلغ اذانهم فان قلت اذا كان العرق
كالبحر يلجم البعض فكيف يصل الى كعبي الآخر قلنا يجوز ان يخلق الله تعالى ارتفاعا
في الارض تحت اقدام البعض او يقال يمسك الله عرق كل انسان عليه بحسب عمله
فلا يصل الى غيره منه شيء كما امسك جرية البحر لموسى عم وقومه حين اتبعهم فرعون
ق عمران بن حصين رض اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل يطلب دية
ثنيته من صاحبه وكان عض يد صاحبه فمد صاحبه يده فسقطت ثنيته فقال عم
يعض احدكم يد اخيه كما يعض الفحل وهو الذكر من الابل لا دية لك وبه عمل ابو حنيفة
والشافعي رحمهما الله اذا لم يكن للمعضوض سبيل الى الخلاص منه الا بقلع سنه
وقال مالك يضمن العاض كيف كان وكذا لو قصد رجل الفجور بامرأة فلا يمكنها
الخلاص الا بقتله فقتلته لا شيء عليها م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لكن

عبد الله بن عباس رض يعمد الى احدكم الى جمرة من نار وهى قطعة خشب
محترق قبل ان يخبو ناره فيجعلها فى يده قاله حين رأى خاتما من ذهب
فى يد رجل جعل لبس الذهب كلبس النار لانه حرام وسبب لوصولها فنزعه
فطرحه اى رسول الله صم ذلك الخاتم قال الشيخ قيل روى المصنف هذا
الحديث عن ابى هريرة رض والمشهور فى كتب الصحاح النقل عن ابن عباس رض
وفيه ازالة المنكر باليد لمن قدر عليها وما قاله الشارح يجوز ان يكون الطارح
ذلك الرجل فنسبته الى رسول الله صم فى آخر الحديث لكونه امر الله فلا يخلو عن
تعسف لارتكابه المجاز مع امكان الحقيقة فقيل للرجل بعد ما ذهب رسول الله
صلى الله عليه وسلم خذ خاتمك انتفع به اى ببيع او غيره فقال لا والله
لا آخذه ابدا وقد طرحه رسول الله صم انما قال كذا مع ان النهى كان
عن لبسه لا بيعه مبالغة فى الاجتناب عنه وقصدا الى الاباحة لمن اراد اخذه
من الفقراء ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها يغزو جيش الكعبة
يعنى يقصد اهلها بالاساءة والقتال عبر عنه بالغزو اشارة الى شدة اهتمامهم
بالاضرار كما يعزم به ديار الكفار والظاهر ان المراد به التخريب كما جاء فى حديث
آخر يخرب الكعبة ذو السويقتين فاذا كانوا ببيداء وهى مفازة ملساء
وقيل اسم موضع بين مكة والمدينة من الارض يخسف باولهم وآخرهم ويبعثون
على نياتهم اى فيما يخفون فى قلوبهم من الصلاح والفساد لانه ربما يكون
فيهم من هو مكره على حضوره معهم خ ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
عنه يقبض الله الارض يوم القيمة ويطوى السماء بيمينه ثم يقول
انا الملك اين ملوك الارض تقدم تقريره عن قريب م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه يقطع الصلاة الكلب والمرأة والحمار ويقى من ذلك
اى يحفظ من القطع مثل مؤخرة الرحل وهى بضم الميم وسكون الهمزة
وكسر الخاء بمعنى اخره تقدم بيانه يعنى اخرة الرحل والكلام فى قطع الصلاة

فى الباب الرابع فى حديث اذا قام احدكم يصلى م عبد الله بن الشخير رض
بكسر الشين والخاء المعجمتين وتشديد الخاء قيل مما رواه عن النبى صم ستة احاديث
انفرد مسلم منها بحديثين يقول ابن آدم مالى مالى يعنى يعتبر بنسبة المال
اليه وربما يفتخر به وهل لك من مالك الا ما اكلت فافنيت او لبست فابليت
او تصدقت فامضيت اى انفذت عطاءك واتممته م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه يقول العبد مالى مالى وانما له من ماله ثلث ما اكل فافنى او
لبس فابلى او اعطى فاقنى يعنى اعطى من ماله الصدقة فادخر ثوابها ما سوى
ذلك ما موصولة وسوى بمعنى غير تاركه للناس يعنى صاحبه يتركه للناس
م ابو ذر رض روى مسلم عنه يقول الله عز وجل من جاء بالحسنة فله
عشر امثالها اى عشر حسنات امثالها حذف المميز الموصوف واقيمت الصفة
مقامه او ازيد يعنى اعطاء العشر اقل ما وعد الله بفضله ولا بد من حصوله وقد
يضاعف اضعافا كثيرة لبعض دون بعض على حسب مشيئته ومن جاء بالسيئة
فجزاء سيئة سيئة مثلها او اغفره ضميره عائد الى السيئة على تأويل الذنب
ومن تقرب اى طلب بالطاعة قربة منى شبرا يعنى مقدارا قليلا تقربت منه
ذراعا يعنى اوصلت رحمتى اليه مقدارا ازيد منه وعلى هذا كلما زاد العبد قربته زاد الله
رحمته ومن تقرب منى ذراعا تقربت منه باعا وهو قدر مد اليدين وما بينهما
من البدن ومن اتانى يمشى اتيته هرولة وهى الاسراع فى المشى دون العدو
يعنى من تقرب الى بسهولة وصل اليه رحمتى بسرعة ومن لقينى بقراب الارض
بضم القاف وهو المشهور اى ملؤها وقيل بكسر القاف مصدر قارب اراد به
ما يقارب ملأها خطيئة لا يشرك بى شيئا لقيته بمثلها مغفرة هذا بيان
لكثرة مغفرته كيلا ييأس المذنبون عنها بكثرة الخطيئة ولا يجوز للمرء ان يغتر
بها ويكثر المعاصى لان الله تعالى عقوبة شديدة لبعض المذنبين فينبغى له ان
يخاف منها ويرجو المغفرة فان قلت الحديث مخالف للآية لان مقتضاها ان

يتقرب الى الله تعالى عشرة اشبر ممن تقرب الى الله شبرا قلت الحديث غير مسوق
لبيان مقدار الاجور وانما سيق لتحقيق ان الله تعالى لا يضيع عمل عامل قليلا
كان او كثيرا بل يجازيه بازيد منه ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه
يقول الله تعالى اى فى يوم الموقف يا آدم فيقول لبيك وسعديك والخير
فى يديك فيقول اخرج بعث النار يعنى ميز اهلها البعث بمعنى المبعوث قال
وما بعث النار ما ههنا بمعنى كم العددية ولهذا اجيب عنها بالعدد قال اى الله تعالى
من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعين قال اى النبى صلعم فذلك اى التقاول حين
يشيب الصغير وتضع كل ذات حمل حملها اعلم ان الشيب والوضع ليسا على
ظاهرهما اذ ليس فى ذلك حبل ولا صغير بل هما كنايتان عن شدة اهوال القيمة
معناه لو تصورت الحوامل والصغار ههنا لكن لوضعن احمالهن ولشاب الصغار
وانما خص آدم عم بهذا الخطاب لانه اصل الجميع وترى الناس سكارى اى من الخوف
وما هم بسكارى اى من الخمر ولكن عذاب الله شديد قال اى الراوى فاشتد
ذلك عليهم اى ما ذكر من الاخراج على الصحابة فقالوا يا رسول الله اينا ذلك
الرجل الباقى من الالف فقال ابشروا فان من يأجوج ومأجوج بالهمزة
فيهما وبغيرها لغتان وهم قوم كفار من ولد يافث بن نوح وراء سد ذى القرنين
وقيل من ولد آدم من غير حوا وذلك ان آدم احتلم فامتزج نطفته بالتراب
فخلقهم الله منها الفا قيل المراد به التسعمائة وتسعة وتسعون المتقدم ذكرها لكن
لو جعل الالف فى معناه لكان اولى ويكون بيانا بانه فى العدد اكثر مما تقدم ومنكم
رجل الخطاب للصحابة وغيرهم من المؤمنين ثم قال والذى نفسى بيده انى لارجوا
ان تكونوا ربع اهل الجنة قال اى الراوى فحمدنا الله وكبرنا الله ثم قال
والذى نفسى بيده انى لارجوا ان تكونوا ثلث اهل الجنة فحمدنا الله وكبرنا
ثم قال والذى نفسى بيده انى لارجوا ان تكونوا شطر اهل الجنة تقدم
الكلام على هذا فى الباب الرابع فى حديث ترضون ان تكونوا ربع اهل الجنة

ان

ان مثلكم فى الامم اى الكفرة كمثل الشعرة البيضاء فى جلد الثور الاسود
او كالرقمة فى ذراع الحمار وهى بفتح الرآء واسكان القاف اثر فى بطن ذراع
الحمار ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه يقوم الناس لرب العالمين
حتى يغيب احدهم فى رشحه اى فى عرقه الى انصاف اذنيه تقدم بيانه قريبا
فى حديث يعرق الناس يوم القيمة ق جابر بن سمرة رض اتفقا على الرواية عنه
يكون بعدى اثنى عشر اميرا قال جابر فقال اى النبى صلعم كلمة لم اسمعها
فقال ابى وفى بعض النسخ بابى بفتح الهمزة اى قال ابو جابر وفى بعضها بضم الهمزة
وفتح البآء وتشديد اليآء انه اى النبى صلعم قال كلهم من قريش ان اريد من الامير
الوالى يرد الاشكال بان الوالى بعده عم اكثر من هذا العدد فيجاب عنه بان اللفظ
لا يدل على الحصر او بان المراد منهم الائمة العدول وقد مضى منهم من علم ولا بد
من تمام العدد قبل قيام الساعة وان اريد منه الخليفة يرد الاشكال بحديث
آخر وهو قوله عم الخلافة بعدى ثلثون سنة فيجاب عنه بان المراد منه
خلافة النبوة وهى الخلافة الكاملة الواقعة فى الدرجة العليا كما جاء
مفسرا فى بعض الروايات خلافة النبوة بعدى ثلثون سنة عد الراوى خلافة
ابى بكر رض سنتين وخلافة عمر رض عشرا وعثمان رض اثنى عشر وعلى رض ستة
والخلافة القريبة من خلافتهم فى العدل يكون اثنى عشر م ابن عمر رض
روى مسلم عنه يكون كنز احدكم وهو المال المدفون والمراد به ههنا مال
لا يؤدى منه زكوته يوم القيمة شجاعا اقرع اى حية ذكرا ذهب شعر رأسه
من غاية سمه م جابر رض روى مسلم عنه يكون فى امتى خليفة يحثى
المال حثيا وهو الحفن باليدين لا يعده عدا بفتح اليآء وضم العين
يعنى يعطى المال من غير ان يعده ويحتمل ان يكون بضم اليآء من الاعداد
يعنى لا يجعله عدة وذخيرة لغد فيكون انتصاب عدا به من قبيل والله انبتكم
من الارض نباتا قيل كان ذلك الخليفة عمر رض كان يكثر العطاء بلا احصاء

حين جاءته كنوز كسرى لكن بما جاء في بعض روايات الحديث يكون في آخر امتي خليفة
يدفع هذا القول لعله يكون المهدي لثبوت انه هو الجامع للخصال الحميدة
وذلك العطاء منه يحتمل ان يكون لظهور كنوز الارض ولعلمه الكيمياء فلا
يحتاج الى العد لعدم نفاده ق عبد الله بن سلام رض اتفقا على الروا
عنه يموت عبد الله بن سلام وهو آخذ بالعروة الوثقى تقدم بيانه
في آخر الباب السابع في حديث اتانا الطارق م ابو هريرة رض روى عنه مسلم
ينادي مناد ان لكم بكسر الهمزة لان في النداء معنى القول وخطاب لكم
لاهل الجنة وقيل اذا رأوها من بعيد ان تصحوا فلا تسقموا ابدا وان لكم
ان تحيوا فلا تموتوا ابدا وان لكم ان تشبوا بكسر الشين من الشباب
فلا تهرموا ابدا وان لكم ان تنعموا بفتح التاء والعين يعني يدوم لكم
النعيم وكذا المراد من قوله تصحوا وتحيوا وتشبوا دوامها فلا تبتئسوا ابدا
اي لا يصيبكم بأس وهو شدة الحال فذلك قوله تعالى ونودوا ان تلكم
الجنة ان هي مخففة من الثقيلة وضمير الشان محذوف اي انه وقيل مفسرة
للنداء بمعنى اي اورثتموها بما كنتم تعملون ق حذيفة رض اتفقا
على الرواية عنه ينام الرجل النومة فتقبض الامانة وهي ضد الخيانة
قال النووي الظاهر ان المراد بها التكاليف التي كلف الله تعالى بها عباده
والعهد الذي اخذه الله عليهم من قلبه فيظل بفتح الظاء المعجمة اي يصير
اثرها مثل الوكت بفتح الواو واسكان الكاف وبالتاء المثناة من فوق
واحدها وكتة وهي اثر في الشيء كالنقطة من غير لونه ومنه قيل للبسر اذا وقع
فيه نقطة من الارطاب وقد وكت توكيتا ثم ينام النومة فتقبض الامانة
من قلبه فيظل اثرها مثل المجل بفتح الميم واسكان الجيم وهو الاثر الذي
يصير كالقبة في اليد من عمل فاس ونحوها كجمر اي كاثر جمر بدل من مثل او خبر
مبتدأ محذوف دحرجته على رجلك فنفط بفتح النون وكسر الفاء اي ارتفع

ولم يقل

ولم يقل نفطت مع ان الرجل مؤنث على ارادة العضو فتراه منتبرا اي مرتفعا
ليس فيه شيء يعني شيء صالح بل يكون فيه ماء فاسد معنى الحديث ان الامانة تزول
عن القلوب بالتدريج فاذا زال اول شيء منها زال نورها وخلفته ظلمة كالوكت
فاذا زال شيء آخر عرض على تلك الظلمة ظلمة اخرى فصار كالمجل وهو اثر محكم لا يكاد
يزول الا بعد مدة ثم شبه زوال ذلك النور واعتقاب الظلمة اياه بجمر قد دحرجه
على رجلك ثم يزول الجمر ويبقى اثره وهو التنفط ولا يخفى على هذا التوجيه ان المشبه
به في التشبيه الثاني اقوى من المشبه به في التشبيه الاول وقال شارح بل الامر
بالعكس لانه عم شبه اثر الامانة في هذا بالمجوف بخلاف الاول فاختر من القولين
بما شئت فيصبح الناس يتبايعون لا يكاد احد يؤدي الامانة اي في المعاملات
حتى يقال ان في بني فلان رجلا امينا حتى يقال للرجل ما اجلده اي ما اجعله
جليدا وصلبا ما اظرفه ما اعقله ما في هذه الافعال للتعجب الواو في قوله
وما في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان للحال يعني يمدحونه بكثرة العقل
والظرافة والجلادة لا بكثرة الصلاح قال شارح المشكوة وضع الايمان موضع
الامانة تفخيما لشانها وحثا على رعايتها كما قال عم لا دين لمن لا امانة له واقول
لعل معنى قبض الامانة زوال القصد رعايتها لا زوال اعتقاد وجوبها والا يكون
الايمان في موقعه ويكون مرتفعا بارتفاع اعتقاد وجوبها الثابت بالنص القطعي
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ينزل ربنا كل ليلة الى السماء الدنيا
حين يبقى ثلث الليل الآخر بالرفع صفة ثلث يقول من يدعوني فاستجيب
له بالنصب على تقدير ان من يسألني فاعطيه من يستغفرني فاغفر له
تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث اذا مضى شطر الليل ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه يوشك الفرات ان يحسر بكسر السين المهملة اي ينقطع ماؤه
يقال حسر الناقة اذا انقطع سيرها عن كنز عن هنا بمعنى على من ذهب فمن
حضره فلا يأخذ منه شيئا ليسلم عن القتال لما جاء في حديث آخر انه يقتتل

عليه فيقتل من كل مائة تسعة وتسعون او لعدم الحاجة اليه لقرب قيام الساعة
او لانه مال مغضوب عليه كمال قارون م ابو هريرة رض روى مسلم عنه يوشك
ان طالت بك مدة ان ترى قوما في ايديهم مثل اذناب البقر يعني سياطا
طويلة يغدون في غضب الله ويروحون في سخط الله بسبب ضربهم الناس
بغير حق ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه يوشك ان يكون خير مال
المسلم غنما خص الغنم بالذكر لضعفها وتواضع صاحبها غالبا يتبع بها
بتشديد التاء شعف الجبال وهو جمع شعف بالتحريك وهي رأس الجبال
ومواقع القطر يعني البراري يفر بدينه من الفتن وهي حال او استيناف
وفيه ندب العزلة عند ظهور الفتن هذا اذا خشي على دينه واما اذا لم يخش فالمخالطة
اولى لحضور الجمعة والجماعة ق انس رض اتفقا على الرواية عنه يهرم ابن آدم
اي يكبر سنه وتشب منه اثنتان هذا استعارة يعني تستحكم الخصلتان
في قلب الشيخ كاستحكام قوة الشباب في شبابه الحرص على المال والحرص على
العمر انما لم تنكسرا هاتان الخصلتان لان الانسان مجبول على حب الشهوات
كما قال الله تعالى زين للناس حب الشهوات الآية والشهوة انما تتناول بالمال
والعمر ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه يهلك الناس هذا الحي
اي القبيلة وهو فاعل يهلك من قريش المراد بهم بعض الغلمة يؤيده رواية
البخاري هلاك امتي على يد غلمة من قريش وهم والله اعلم يزيد بن معاوية وعبد الله
ابن الزبير ومن نزل منزلتهم من ملوك بني امية فقد صدر منهم ما صدر من
قتل آل الرسول وخيار المهاجرين وهذا الحديث من المعجزات حيث وقع ما
اخبر به عليه صلوات الله وسلامه والمراد بالناس من كان في زمان ولاتهم
قالوا فما تأمرنا قال لو ان الناس اعتزلوهم جواب لو محذوف وهو لكان
خيرا لهم ويجوز ان يكون للتمني قال ابو هريرة رض لو شئت ان اسميهم بني
فلان وبني فلان بدل من الضمير المنصوب يعني لو شئت ان اعينهم واسميهم

انهم

انهم بنو فلان وبنو فلان لفعلت ولكن لا افعل ق ابن عمر رض اتفقا على
الرواية عنه يهل اهل المدينة الاهلال رفع الصوت بالتلبية من ذي الحليفة
وهو موضع على فرسخين من المدينة ويهل اهل الشام من الجحفة بضم الجيم وسكون
وسكون الحاء المهملة موضع بين مكة والمدينة من الجانب الشامي يحاذي ذا
الحليفة ويهلوا اهل نجد من قرن بسكون الراء جبل املس مدور كانه
بيضة مطل على عرفات وفتحها غلط لان قرنا بفتح الراء قبيلة ومنه اويس القرني
وفي الحديث تعيين هذه المواقيت لاهلها ولمن مر عليها

فصل فيما لم يسم فاعله

ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه اراني في المنام
اتسوك بسواك فجاءني رجلان احدهما اكبر من الآخر فناولته اي اعطيته
الاصغر منهما فقيل لي كبر اي ادفعه الى الاكبر فدفعته الى الاكبر منهما
قيل تأويل دفعه عم الى الاكبر منهما هو منعه اصحابه مما فحش من الكلام وحثهم
عليه لان السواك في المنام تطهير الفم من الغيبة ونحوها توهم بعض ان من
في قوله الى الاكبر منهما للتفضيل وجعل الالف واللام زائدة لئلا يستعمل
افعل مع اللام ومن وليس كما توهمه لان من ههنا للتبيين كما في قول
الاعشى ولست بالاكثر منهم حصا ولو كان للتفضيل لكان الدفع الى
غيرهما وليس كذلك ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه اراني ليلة
عند الكعبة قال النووي في شرح هذا الحديث اراني بفتح الهمزة وانت ترى
المص اورده في فصل المجهول فرأيت رجلا آدم على وزن افعل اي اسمر شديد
السمرة وجمعه ادم بسكون الدال كاحسن ما انت راء من ادم الرجال
له لمة بكسر اللام وتشديد الميم الشعر الذي يجاوز شحمة الاذن فاذا بلغت
المنكبين فهي الجمة وجمعها اللمم بكسر اللام كاحسن ما انت راء من اللمم قد
قد رجلها بتشديد الجيم معناه سرحها بمشط مع ماء او غيره فهي تقطر ماء
يحتمل ان يكون على ظاهره اي يقطر الماء الذي رجلها به لقرب ترجيله وان يكون

مجازًا عن نظارته وحسنه متكئًا على رجلين او على عواتق رجلين شك
الراوى العواتق جمع عاتق وهو ما بين المنكبين الى العنق يطوف بالبيت
فسالت من هذا فقيل هذا المسيح ابن مريم سمى عيسى مسيحًا لانه لم يمسح ذا مرض
الا برأ او لمسح زكريا اياه فيكون الفعيل بمعنى المفعول او لانه خرج من بطن امه
ممسوحًا بالدهن او لكونه ممسوح اسفل القدمين لا اخمص له ثم اذا انا برجل
اى ملابس برؤيته جعد قطط بفتح القاف والطاء وروى بكسر الطاء معناه
شديد الجعودة وهو ان يكون الشعر ملفوفًا غير مرسل اعور العين اليمنى
كانها عنبة طافئة بالهمزة اى ذاهب ضوؤها وروى بغير الهمزة فمعناه نابتة
بارزة اعلم ان ما ورد فى الصحيح من ان الدجال ممسوح العين وانها ليست حجراء
ولا ناتئة يعارض هذه الرواية ويمكن الجمع بينهما بان الممسوحة هى العين اليمنى
والجاحظة هى اليسرى واما الجمع بين رواية انه اعور اليمنى ورواية انه اعور
اليسرى فقد مر بيانه فى الباب السابع فى حديث الدجال اعور عين اليسرى
فسالت من هذا فقيل هذا المسيح الدجال سمى مسيحًا لانه ممسوح العين او لانه
مسح الارض اى قطعها حين خروجه م المقداد رض روى مسلم عنه تدنو الشمس
يوم القيمة من الخلق حتى تكون منهم كمقدار ميل وعن سليم انه قال لا
ادرى اى الميلين عنى النبى صلعم امسافة الارض او الميل الذى يكحل العين
فيكون الناس على قدر اعمالهم فى العرق فمنهم من يكون الى كعبيه ومنهم
من يكون الى ركبتيه ومنهم من يكون الى حقويه اى خاصرتيه ومنهم
من يلجمه العرق الجامًا تقدم الكلام عليه قريبًا فى حديث يعرق الناس
م حذيفة رض روى مسلم عنه تعرض من عرض الشئ على السلطان
او من عرض العود على الاناء الفتن المراد بها الاعتقادات الفاسدة على
القلوب كالحصير عودًا عودًا بضم العين ونصب الدال ما ينسج به الحصير
من طاقاته وقع حالًا يعنى كما ان الحصير ينسج على هذه الحال وهى انه يجتمع

من

من عودات واحد بعد واحد كذلك الفتن تظهر فى القلوب مرة بعد اخرى فيجتمع
فيها وروى بضم الدال خبر مبتدأ محذوف اى هو عود عود وقال فى النهاية
عَوْدًا عَوْدًا بفتح العين على المصدر يعنى يعاد ويكرر مرة بعد اخرى فاى قلب
اشربها على صيغة المجهول والضمير المنصوب للفتن يعنى دخلت فيها
دخولا تامًا وحلت فيه محل الشراب نكت فيه اى نقط عن بناء المجهول نكتة سوداء
يعنى اثرت الفتن فيه كالنقطة السوداء واى قلب انكرها اى ردها ولم يقع
فيها نكت فيه نكتة بيضاء حتى يصير على قلبين ابيض بالفتح غير منصرف
بدل عن قلبين قوله حتى يصير غاية لكلا الامرين من الاشراب والانكار يعنى
يصير جنس القلوب على نوعين احدهما صاف فلم يقبل الفتن ولم تلتصق به
مثل الصفا وهو الحجر الاملس الابيض فلا تضره فتنة ما دامت
السموات والارض والاخر اى النوع الاخر من النوعين اسود مربد بتشديد
الدال المهملة هو الذى لونه بين السواد والغبرة وفى هذا التوصيف اشارة
الى ان فى ذلك القلب بياضًا مغلوبًا لوجود الايمان فيه وفى بعض النسخ
مربادًا بالنصب على الذم كالكوز مجخيًا بميم مضمومة ثم جيم مفتوحة ثم
خاء معجمة مكسورة اى مائلًا وقيل اى منكوسًا نصب على الحال من الكوز والعامل
فيه معنى الفعل الكائن فى الكاف يعرف من هذا القول ان ذلك القلب لا يبقى
فيه خير كالكوز المنحرف الذى لا يثبت فيه الماء لا يعرف معروفًا ولا ينكر منكرًا
الا ما اشرب من هواه يعنى من اعتقاداته الفاسدة وشهواته النفسانية
لعل هذا من باب تاكيد الذم بما يشبه المدح يعنى ليس فيه خير الا هذا وهذا ليس بخير
فيلزم منه ان لا يكون فيه خير البتة الحديث متفق عليه والسياق لمسلم
يعنى الحديث المذكور متفق عليه فى المعنى لكن الفاظه المنظومة على هذا الترتيب
كان لمسلم ولهذا نسبه اليه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه يفتح ابواب
الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس قال التاجى فتحها مجاز عن كثرة الغفران

واعطاه المنازل وقال القاضي يجوز ان يكون على ظاهره لان الجنة مخلوقة وفتح
ابوابها يكون علامة لذلك فيغفر الله لكل عبد لا يشرك بالله شيئا
يعني ذنوبه الصغاير بغير وسيلة طاعة تكون مغفورة من فضل الله الا رجل
كانت بينه وبين اخيه شحناء بفتح الشين المعجمة وسكون الحاء المهملة
والمد بعد النون اى عداوة فيقال انظروا بفتح الهمزة يعني يقول الله للملائكة
النازلة بهدايا المغفرة امهلوا هذين حتى يصطلحا يعني لا تعطوا منها نصيبا
الرجلين الذين بينهما عداوة حتى ترتفع ويقع بينهما الصلح ق سفيان
ابن ابي زهير الازدي رض اتفقا على الرواية عنه تفتح اليمن اى بلادها فيأتي
قوم يبسون بضم الباء وتشديد السين اى يسوقون ابلهم فيتحملون باهليهم
ومن اطاعهم حتى يرتحلون من المدينة مسرعين الى الامصار المفتوحة التي
فيها خصب والمدينة خير لهم يعني والحال ان الاقامة في المدينة خير من الاقامة
في البلاد التي ينتقلون اليها لان المدينة حرم الرسول ومهبط الوحي لو كانوا
يعلمون اى ما في الاقامة في المدينة من الفوائد الدينية جوابه محذوف وهو
لما ارتحلوا منها وتفتح الشام فيأتي قوم يبسون فيتحملون باهليهم
ومن اطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون وتفتح العراق فيأتي قوم
يبسون فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا
يعلمون وفيه بيان فضيلة المدينة والصبر على شدتها ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه تنكح المرأة لاربع لمالها ولحسبها حسب المرء ما فيه وفي
آبائه من المفاخر ولجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين يعني الناس يرغبون في
المرأة لهذه الاربع في العادة فاختر ايها المؤمن المرأة الصالحة ولا تطمع في
شيء آخر تربت يداك وهو في الاصل الدعاء بالافتقار لكن العرب تستعمله
لمعان اخر كالمعاتبة والانكار والتعجب وتعظيم الامر والحث على الشيء وهو المراد
هنا كذا قاله الطيبي وقيل اراد به تربت يداك ان لم تفعل ما امرتك ق

اسامة بن زيد رض اتفقا على الرواية عنه يؤتى بالرجل يوم القيمة فيلقى في
النار فتندلق اقتاب بطنه اى يخرج امعاؤه فيدور بها اى الرجل بالاقتاب
كما يدور الحمار بالرحى فيجتمع اليه الناس فيقولون يا فلان ما لك الم
تكن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر فيقول بلى كنت آمر بالمعروف ولا
آتيه وانهى عن المنكر وآتيه اى افعله م انس رض روى مسلم عنه يؤتى بانعم اهل
الدنيا الباء فيه للتعدية وانعم افعل تفضيل من النعمة اى باكثرهم نعمة من اهل النار
من هذه بيانية في محل النصب على الحال يوم القيمة فيصبغ في النار صبغة
يعني يغمس فيها مرة اراد بالصبغ الغمس اطلاقا للملزوم على اللازم لان الصبغ
انما يكون بالغمس غالبا ثم اراد من غمسه فيها اصابة نفحة من النار ثم يقال
يا ابن آدم هل رأيت خيرا قط يعني في زمان هل مر بك نعيم قط فيقول لا
والله يا رب فشدة العذاب تنسيه ما مضى عليه من نعيم الدنيا ويؤتى باشد
الناس بؤسا اى شدة وبلاء في الدنيا من اهل الجنة فيصبغ صبغة في الجنة
فيقال له يا ابن آدم هل رأيت بؤسا قط هل مر بك شدة قط فيقول
لا والله ما مر بي بؤس قط ولا رأيت شدة قط م ابن مسعود رض روى
مسلم عنه يؤتى بجهنم يومئذ اى يوم القيمة الباء في بجهنم للتعدية يعني يؤتى
بجهنم من المكان الذي خلقها الله فيه فتدار بارض المحشر حتى لا يبقى للجنة
طريق الا الصراط كما دلت عليه الاحاديث الصحيحة لها سبعون الف زمام
مع كل زمام وهو ما يشد به ويربط سبعون الف ملك يجرونها وهذه
الازمة التي تجر بها جهنم يمنعها من الخروج على اهل المحشر الا ما شاء الله اعاذنا
الله منها واما وجه تعيين العدد فمفوض الى علم الله تعالى م جابر رض روى
مسلم عنه يبعث كل عبد على ما مات عليه يعني ان مات مؤمنا يبعث مؤمنا
وان مات كافرا فكافرا ق انس رض اتفقا على الرواية عنه يجاء بالكافر يوم
القيمة فيقال له أرأيت لو كان لك ملء الارض ذهبا أكنت تفتدي به فيقول

نعم فيقال له انك كنت سئلت على بناء المجهول ما هو ايسر من ذلك اى ما هو
اسهل من الافتداء المذكور وهو ترك الاشراك بالله ق ابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه يحشر الناس على ثلث طرائق اى ثلث فرق ومنه قوله تعالى
اخبارا عن الجن كنا طرائق قددا اى فرقا مختلفة الاهواء كذا قاله النووى راغبين
اى فى الجنة وهو بدل من ثلث وهو احد الفرق وهم الذين لا خوف عليهم ولا هم
يحزنون وراهبين اى من النار وهم الذين يخافون ولكن ينجون منها وهم الفرقة
الثانية واثنان على بعير الواو فيه للحال صفة لمبتدأ محذوف اى اثنان منهم
وكذا الحكم فيما بعدها وثلثة على بعير واربعة على بعير وعشرة على بعير
وهذه الاعداد تفصيل لمراتبهم على سبيل الكناية والتمثيل فمن كان على رتبة
كان اقل شركة واشد سرعة واكثر سبقا فان قلت كون الاثنين واخواته على
البعير بطريق الاجتماع ام الاعتقاب قلنا قال شارح السنة بطريق الاعتقاب
لا يكون الاثنان ولا الثلثة على بعير حقيقة وانما اقتصر على ذكر العشرة الى انها
غاية عدد الراكبين على بعير وذلك البعير المحتمل للعشرة من بدائع فطرة الله كناقة
صالح حيث قوى ما لا يقوى غيره من البعران وانما لم يذكر الخمسة والستة
وغيرهما الى العشرة للايجاز ولم يذكر ايضا من السابقين من تفرد منهم
بركوب بعير لان المراد من الناس غير الخواص ولعل ذلك يكون مرتبة الانبياء
والاولياء وتحشر بقيتهم النار اى تجمعهم وهم الفرقة الثالثة تقيل
معهم حيث قالوا من القيلولة وهى النوم فى الظهيرة وتبيت معهم
حيث باتوا وتصبح معهم حيث اصبحوا وتمسى معهم حيث امسوا يعنى
النار تلازم هذه الفرقة فى جميع احوالهم وهم الكفار وقال بعض الشراح هذا
الحشر يكون قبل القيمة وهم احياء الى الشام بقرينة قيلولتهم وبيتوتتهم
لان هذه الاحوال انما تكون فى الدنيا ولان الناس يبعثون من القبور حفاة
لا موصوفين بالركوب والتعاقب وهذا آخر اشراط الساعة كما جاء فى حديث

آخر واخر ذلك نار تخرج من قعر عدن تطرد الناس الى محشرهم وقال بعضهم يكون
بعد البعث لان الحشر اذا ذكر مطلقا ينصرف الى ما بعد الموت وهو مختار الامام
التوربشتى لما روى عن ابى هريرة رض يحشر الناس يوم القيمة ثلثة اصناف
صنفا مشاة وصنفا ركبانا وصنفا على وجوههم وهو الموافق لقوله تعالى
وكنتم ازواجا ثلثة الآية المراد بقوله عم راغبين راهبين عوام المؤمنين
الذين خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا لعلهم اصحاب الميمنة وهم الصنف
الاول والصنف الثانى الركبان المسرعون الى ما اعد لهم فى الجنان وهم الذين
اجتنبوا الشبهات لعلهم السابقون ق سهل بن سعد رض اتفقا على
الرواية عنه يحشر الناس يوم القيمة على ارض بيضاء اى خالية من الغرس عفراء
وهى البيضاء التى ليست بشديدة البياض كقرصة النقى اى قرصة الخبز النقى
فى اللون والاستدارة ليس فيها علم لاحد اى علامة من الابنية وغيرها بل تكون
مستوية لئلا يختفى بها احد وقيل ليس فيها علم من حديث سهل وغيره وليس
من كلام النبى عم م انس رض روى مسلم عنه يخرج من النار اربعة وهم الذين
يخرجون آخرا منها فيعرضون على الله فيلتفت احدهم فيقول اى ربا اذ اخرجتنى
منها فلا تعيدنى بتشديد النون فيها فينجيه الله منها خ ابو سعيد رض
روى البخارى عنه يدعى نوح يوم القيمة فيقول لبيك وسعديك يا رب
فيقول هل بلغت فيقول نعم فيقال لامته هل بلغكم فيقولون ما اتانا
من نذير ما فيه نافية فيقول من يشهد لك من فيه استفهامية طلب الله
تعالى من نوح شاهدا على تبليغ امته وهو اعلم به اقامة للحجة فيقول محمد
وامته فيشهدون انه قد بلغ اى ان نوحا قد بلغ امته ما اوحى اليهم وانذرهم
فذلك قوله تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا اى خيارا وعدولا
لتكونوا شهداء على الناس انما شهد امة محمد صعم بذلك مع انهم بعد نوح لعلمهم
بالقرآن ان الانبياء كلهم قد بلغوا اممهم ما ارسلوا به وقد جاء فى الرواية

ثم يؤتى بمحمد فيسأل عن حال امته فيزكيهم ويشهد بصدقهم فذلك قوله تعالى
ويكون الرسول عليكم شهيدا ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
يستجاب لاحدكم ما لم يعجل يقول هذا استيناف بيان للاستعجال فى قد
قد دعوت ربي فلم يستجب لي فيه حث على ترك الاستعجال فى استجابة الدعاء
قيل للاجابة الدعاء شروط شرط فى الداعى وهو ان يعلم ان لا قادر على حاجته الا الله
ويجتنب عن اكل الحرام وشرط فى الدعاء وهو ان يكون مبدوًا بالصلوة على
النبي صعم ومختومًا بها وشرط فى المدعو به وهو ان يكون من الامور الجائزة
الطلب شرعًا م عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه يغفر للشهيد كل
ذنب الا الدين المراد به جميع حقوق العباد من اموالهم ودمائهم واعراضهم
فانها لا تغفر بالشهادة قيل هذا فى شهيد البر لما روى ابن ماجة عن ابى امامة
مرفوعًا ان النبي صعم قال يغفر لشهيد البحر الذنوب كلها والدين وقيل ايضا
الدائن الذى يحبس عن الجنة حتى يقع القصاص هو الذى صرف ما استدانه
فى سفه او سرف واما من استدان فى حق واجب لفاقته ولم يترك وفاء فان
الله لا يحبسه عن الجنة ان شاء الله شهيدًا كان او غيره لان السلطان كان
عليه ان يؤدى دينه عنه فاذا لم يؤد عنه يقضى الله عنه بارضاء خصمه لما روى
ابن ماجة عن عبد الله مرفوعًا ان الدائن يقتص يوم القيمة الا من تدين فى
ثلث خلال رجل ضعف قوته فى سبيل الله فيستدين ليتقوى به على عدو الله
ورجل يموت عنده مسلم فلا يجد ما يجهزه به الا بدين ورجل خاف على نفسه
العزوبة فينكح خشية على دينه فان الله يقضى عن هؤلاء يوم القيمة خ
ابو هريرة رض روى البخارى عنه يقال لاهل الجنة خلود ولا موت ولاهل
النار خلود ولا موت اى لكم خلود فى النار روى ان هذين القولين يكونان
بعد ان يؤتى الموت فى صورة كبش فيذبح بين الجنة والنار انما يمثل الموت
بهذا المثال ليشاهدوه باعينهم ويستقروا فى انفسهم ان الموت قد ارتفع

فيزداد

فيزداد اهل الجنة فرحًا واهل النار ترحًا وتخصيص صورة الكبش لانه لما كان
فداء عن اسمعيل الذبيح كان نبينا عم من نسله كان فى المعنى فداء عن جميع
الاحياء فى الدنيا لانهم خلقوا لاجله فناسب ان يكون فداء عنهم فى
دار الآخرة ايضا هذا منتهى ضبط المقام والله اعلم بحقيقة الحال الباب
التاسع خ عمر رض روى البخارى عنه اتانى الليلة آت من ربي فقال
صل فى هذا الوادى المبارك وهو وادى العقيق من اودية المدينة وقل
عمرة فى حجة معناه ادرج انا عمرتى فى حجتى قال النووى اعتمر النبي صعم
اربع عمر وحج حجة واحدة فكان حجه عم فى العاشرة من الهجرة قبل فرض الحج
التاسعة منها ولهذا لم يأمر الناس بالحج قبلها وقيل فرض سنة خمس او ست
لكنه عم كان مأمورا بالمحاربة واعلاء كلمة الله ولم يكن متفرغًا الى الحج لكنه
كان يعتمر لان امر العمرة ايسر وليس له وقت معين ولما فتح الله مكة سنة ثمان
من الهجرة امر عم الناس بالحج وامّر عليهم ابا بكر رض وانما لم يحج فى التاسعة لان
تلك المواضع كانت مملوة بالمشركين فكره عم ان يحضر معهم فيها فبعث الناس
فامر ان ينادى فى اهل الموسم ان لا يحج بعد هذا العام مشرك اختلف الروايات
فى انه عم كان مفردا او قارنا او متمتعًا فالصحيح انه عم كان اولا مفردا ثم
احرم بالعمرة وادخلها فى الحج وما روى عن ابن عمر رض قال تمتع رسول الله
صعم فى حجة الوداع بالعمرة الى الحج يكون محمولا على انه اراد به التمتع اللغوى
وهو الارتفاق يعنى ارتفق عم فى كونه قارنا كارتفاق المتمتع بان لم يحرم
لهما من اول الامر ق ابو ذر رض اتفقا على الرواية عنه اتانى جبريل فبشرنى
انه الضمير فيه للشان من مات من امتك لا يشرك بالله شيئا دخل
الجنة قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق هذا السؤال من ابى ذر
كان لشدة نفرته من المعصية واستبعاده عن المعاصى وفى الحديث حجة
لاهل السنة من ان صاحب الكبيرة لا يقطع له بالنار وان ادخلها اخرج منها

وخلد في الجنة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه احتج آدم وموسى قيل
هذه المحاجة كانت روحانية يؤيده ما جاء في رواية عند ربهما وقال القاضي
يجوز ان يكون جسمانية بان احياهما واجتمعا كما ثبت في حديث الاسراء انه عم
اجتمع مع الانبياء وصلى بهم فقال موسى يا آدم انت ابونا الذي خيبتنا
اى كنت سببا لخيبتنا عن سكون الجنة من اول الامر واخرجتنا من الجنة
بخطيئتك التي اخرجت بها منها فقال له آدم انت موسى الذي اصطفاك
الله بكلامه اى جعلك كليمه وخط لك التورية بيده هذا متشابه تقدم فيه
قول السلف وتأويل الخلف اتلومني همزة الاستفهام فيه للانكار على امر
قدره الله على اى كتبه في اللوح المحفوظ او في التورية قبل ان يخلقني
باربعين سنة المراد منه التكثير لا التحديد فان قيل العاصي منا لو قال هي
معصية قدرها الله على لم يسقط عنه اللوم فكيف انكر آدم لهذا القول على
كونه ملاما قلنا انكار اللوم من العبد بعد عفو الله عن ذنبه ولهذا قال التي
ولم يقل الام على بناء المجهول او نقول اللوم على المعاصي في دار التكليف
كان للزجر وفي غيرها لا يفيد فيسقط فحج آدم موسى فحج آدم موسى كرره
للتأكيد يعني غلب بالحجة على موسى لانه احال ذلك على علم الله ونبه عليه بانه غفل
عن القدر السابق الذي هو الاصل وقصر النظر عن السبب اللاحق الذي هو
الفرع م ابن عباس رض روى مسلم عنه احسنتم واجملتم كذا يعني فعلتم
الفعل الحسن الجميل فاصنعوا يعني داوموا على هذا الصنيع قاله لبني عبد
عبد المطلب حين سقوه النبيذ على زمزم اى على بئره وفيه دليل على
استحباب الثناء على من يفعل الخير والحث عليه ق ابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه اختتن ابراهيم النبي عم اى نفسه وهو ابن ثمانين سنة رواه
مسلم بالقدوم بفتح القاف وتخفيف الدال التي ينحت بها النجار وقيل هو اسم مكان
بالشام وفيه التخفيف والتشديد خ انس رض روى البخاري عنه اخذ

الراية

الراية وهي العلم الكبير واللواء دون ذلك زيد فاصيب اى نال له المصيبة
يعني مات ثم اخذها جعفر فاصيب ثم اخذها عبد الله بن رواحة فاصيب
ثم اخذها خالد بن الوليد من غير امرة بكسر الهمزة هي الولاية يعني من
غير ان يوليه النبي صم على اخذ ذلك ففتح له تقدم توضيحه في الباب الثالث في
حديث لا تعطه يا خالد ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذنب عبد ذنبا
يعني ذنبا كان بينه وبين الله تعالى فقال اللهم اغفر لي ذنبي يعني توبته
عن ذنبه فقال تبارك وتعالى اذنب عبدي ذنبا فعلم ان له ربا يغفر
الذنب ويأخذ بالذنب ثم عاد فاذنب فقال اى رب اغفر لي ذنبي فقال
تبارك وتعالى عبدي اذنب ذنبا فعلم ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ
بالذنب ثم عاد فاذنب فقال اى رب اغفر لي فقال تبارك وتعالى اذنب
عبدي ذنبا فعلم ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب مذهب اهل السنة
انه اذا تاب احد عن ذنب ثم عاد اليه كتب عليه الثاني ولم تبطل توبته وهذا
الحديث يدل على ذلك اعمل ما شئت فقد غفرت لك المراد منه التلطف وحسن
العناية بالمخاطب لا الحث على عمل ما شاء قال عبد الاعلى احد رواة هذا الحديث
لا ادري اقال اى النبي صم في الثالثة او في الرابعة اعمل ما شئت يعني
شك عبد الاعلى في ان قوله اعمل ما شئت مذكورة في المرة الثالثة كما ذكر في
المتن او مذكورة في المرة الرابعة بان قال ثم عاد فاذنب فقال اى رب الى
قوله ويأخذ بالذنب فيذكر اعمل ما شئت في هذه المرة م عمرو بن عبسة رض
روى مسلم عنه ارسلني بصلة الارحام وكسر الاوثان وان يوحد الله ولا
يشرك به شيئا قاله له حين سأله باى شيء ارسلك يعني الله تقدم بيانا
في الباب الثاني في حديث انك لا تستطيع ق حكيم بن حزام رض اتفقا
على الرواية عنه اسلمت على ما اسلفت اى على وجدان ثواب ما قدمته من خير
قاله له حين سأله عن خيراته في الجاهلية هل له فيها اجر يؤيد هذا المعنى حديث آخر

وهو ان الكافر اذا اسلم فحسن اسلامه يثاب على ما فعل في الجاهلية من الخير قال
المظهر يكتب للكافر بعد اسلامه بكل حسنة عملها في الكفر ثواب حسنة واحدة لا
عشر حسنات كما يكتب للحسنة في الاسلام قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يكون
المعنى اسلمت ببركة ذلك الخير السابق يدل عليه ما روي انه قيل للنبي صلعم ان فلانا
يصلي الليل كله فاذا اصبح يسرق قال عم سينهاه ما يقول اخبر النبي صم ان صلاته
بالليل تبشري بمن الله على ما سبق له من السعادة وانه يرجع الى الله ويتوب ق
البراء بن عازب رض اتفقا على الرواية عنه اشبهت خلقي وخلقي بضم الخاء واللام
بمعنى الطبيعة يعني اشبهتني خلقة وسجية اراد منه التلطف به لا معناه الحقيقي
قاله لجعفر بن ابي طالب لما خاصم هو وزيد وعلي في بنت حمزة تقدم بيانا
في الباب الثاني في حديث تمام الخالة ام ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
عنه قال لما كسر الكفار في غزوة احد رباعية النبي صم قال اشتد غضب الله
على قوم فعلوا بنبيه يعني هذا الفعل يشير الى رباعيته وهي على وزن
الكراهية السن التي بين الثنية والناب اشتد غضب الله على رجل يقتله
رسول الله صم يحتمل ان يراد به جنس الرسول وان يراد به نفس نبينا صم
وضعا للظاهر موضع المضمر قيل الذي قتله نبينا صم هو ابي بن خلف
في سبيل الله احترز به عن قتله في حد او قصاص اعلم ان الانبياء نواب الحق
وخلفاؤه فلهم الدرجات العليا فمن تعرض لهم بالاضرار اشتد عليه عقوبة النار
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اشترى رجل من رجل عقارا
له فوجد الرجل الذي اشترى العقار في عقاره جرة فيها ذهب فقال
له الذي اشترى العقار خذ ذهبك مني انما اشتريت منك الارض
ولم ابتع اي لم اشتر منك الذهب فقال اي البائع للذي اشترى الارض
انما بعتك الارض وما فيها فتحاكما الى رجل فقال الذي تحاكما اليه
الكما ولد فقال احدهما لي غلام وقال الاخر لي جارية فقال انكحا الغلام

جارية

الجارية وانفقا على انفسكما منه وتصدقا في الحديث دليل على ان
الموضوع في المبيع لا يدخل في عقد البيع لانه عم ذكره من غير انكار وهذا بخلاف
المعدن فانه ينتقل الى مشتريها لانه من اجزاء الارض ودليل على جواز التحكيم
لان الظاهر من قوله الى رجل انه لم يكن حاكما في البلد وانما لم يحكم ذلك الحكم لانه لم يجد
مذهبا فاصلح ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه قال اتى رجل الى رسول الله
فقال يا رسول الله اني اري في المنام ظلة ينطف منها السمن والعسل فاري
الناس يتكففون منها بايديهم فالمستكثر والمستقل واري سببا واصلا من السماء
الى الارض فاراك اخذت به فعلوت ثم اخذ به رجل من بعدك فعلا ثم اخذ به رجل
آخر فعلا ثم اخذ به رجل آخر فانقطع به ثم وصل له فعلا فقال ابو بكر رض يا رسول الله
بابي انت وامي والله لتدعني فلاعبرنها قال عم اعبرها قال ابو بكر رض اما الظلة
فظلة الاسلام واما الذي ينطف من السمن والعسل فالقرآن حلاوته ولينه
واما ما يتكفف الناس من ذلك فالمستكثر من القرآن والمستقل واما
السبب الواصل من السماء الى الارض فالحق الذي انت فيه تاخذ به فيعليك الله
ثم ياخذ به رجل من بعدك فيعلو به ثم ياخذ به رجل آخر فينقطع به ثم يوصل له
فيعلو به فاخبرني يا رسول الله اصبت ام اخطات فقال عم اصبت بعضا
واخطات بعضا فلنبين مفردات القصة ثم معنى الحديث الظلة بضم الظاء
المعجمة السحابة تنطف بضم الطاء المهملة وكسرها اي تقطر يتكففون
اي ياخذون باكفهم السبب الحبل سمي به لانه يوصله الى الماء الفاء في فلاعبرنها
زائدة قاله لابي بكر اختلفوا في معنى الحديث قال ابن قتيبة معناه اصبت
في بيان تفسيرها واخطات في سؤالك تعبيرها عند حضوري وقال الطحاوي
معناه اخطات في تعبير بعض العبارات لان ما فسره ابو بكر بالقرآن انما هو
تفسير العسل واما تفسير السمن فلم يذكره وكان حقه ان يقول الكتاب والسنة
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اضل الله عن يوم الجمعة من كان قبلنا

فكان لليهود يوم السبت وكان للنصارى يوم الاحد اضلال الله تعالى عن يوم الجمعة من كان قبلنا يحتمل ان يكون بان امرهم بتعظيمه ولم يعينه لهم فاختلف اجتهادهم في تعيينه فقالت اليهود هو يوم السبت لان الله تعالى فرغ فيه عن الخلق وقالت النصارى هو يوم الاحد لان الله تعالى بدأ فيه بالخلق فجاء الله بنا يعني خلقنا الله بعدهم فهدانا الله ليوم الجمعة بان عينه عناية لنا مع ان المعاني فيه شواهد بارزة على مزيد فضله لانه يوم خلق فيه نفس الانسان وفي سائر الايام خلق ما يعود نفعه الى الانسان والشكر على نعمة الوجود يكون اهم بالتقديم ولانه يوم الكمال بان تم الخلق ويحتمل ان يكون الاضلال لعدم توفيقه اياهم بعد ما عينه لهم على ما روي ان موسى عم امرهم بتعظيم يوم الجمعة وعينه فناظروه بان السبت افضل فقال الله دعهم وما اختاروا اعترض القاضي على هذا الوجه بان يوم الجمعة لو كان معينا لم يصح اختلافهم فيه ويمكن ان يجاب عنه بان اختلافهم من جهة زعمهم ان لهم ابداله بيوم آخر فابدلوه وغلطوا فجعل الجمعة والسبت والاحد وكذلك هم تبع لنا يوم القيمة يعني ان ما اختاروه من الايام تابعان ليوم الجمعة يجيئان بعده فكذلك هم تابعون لنا نحن الآخرون من اهل الدنيا والاولون يوم القيمة هذا استيناف جواب لمن قال كيف يكون تبعا لنا ونحن جئنا بعدهم يعني نحن الآخرون ظهورا في الدنيا والاولون فضلا وكرامة والاعتبار للمعاني لا للتقدم الزماني المقضي لهم يعني نحن الاولون الذين يقضى لهم يوم القيمة قبل الناس ليدخلوا الجنة قبلهم ويروى بينهم قبل الخلائق يعني يروى المقضي بينهم مكان المقضي لهم ق جابر رض م انس رض يعني اتفقا على روايتهما عن جابر وانفرد مسلم برواية عن انس اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ رض يحتمل ان يراد من اهتزازه تحركه فرحا بقدوم سعد كما اهتز جبل احد وعليه النبي صم وابوبكر وعمر وعثمان رض وان يراد به بشارة اهله واقبال

اليه

اليه وقيل هو كناية عن تعظيم موته لان العرب تنسب الشيء المعظم الى اعظم الاشياء كما يقال اظلمت الارض لموت فلان ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قال اخبر ابو طلحة عند النبي صم ان ابنه من ام سليم مات فسجته بثوب فقالت لاهلها لا تحدثوا ابا طلحة عن وفات ابنه حتى اكون انا احدثه فجاء فقال كيف حال المريض فقالت الحمد لله الآن اهدأ اي اسكن مما كان عليه فقربت اليه عشاء فاكل وشرب ثم تصنعت له احسن ما كانت تصنع قبل ذلك فواقع بها فقالت يا ابا طلحة ارأيت لو كان لآخر وديعة عندك فاستردها فهل تتاسف على ذهابها قال لا قالت احتسب ان ابنك وديعة فاستردت فلا تتاسف عليه فغضب فقال تركتيني حتى تلطخت ثم اخبرتيني بابني فلما اخبر النبي صم بما جرى بينهما قال عم بارك الله لكما في ليلتكما دعا به لابي طلحة وام سليم قوله دعا به الى اخره كلام المص روي ان ام سليم حملت تلك الليلة فولدت غلاما فسماه النبي صم عبد الله ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه تحاجت ويروى احتجت النار والجنة يحتمل ان يخلق الله فيهما تمييزا في وقت فتحاجتا وقيل هو من باب التمثيل فقالت هذه اي النار يدخلني الجبارون والمتكبرون وقالت هذه اي الجنة يدخلني الضعفاء يعني الخاضعون والمساكين فقال الله لهذه انت عذابي اعذب بك من اشاء وقال لهذه انت رحمتي سمى الجنة رحمة لانها مظهرها ارحم بك من شاء هذا بيان لكون الجنة رحمة ولهذا فصله عما قبله وكذا الكلام في انت عذابي ولكل واحدة منكما ملؤها يعني ما يملؤها م ابن مسعود رض روى مسلم عنه تربت يداك اتشهد اني رسول الله قاله لابن صياد روي ان ابن صياد قال لرسول الله صم اتشهد اني رسول الله تقدم بيانه في الباب السادس في حديث ان يكن هو فلن تسلط عليه خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه تعس بفتح العين اي سقط على وجهه هذا دعاء عليه في المغني

عبد الدينار وعبد الدرهم وانما لم يقل مالكهما اشارة الى ان المذموم من يكون اسيرا لجمع الاموال بحيث لا يؤدي حق الله منها وعبد الخميصة وهي كساء اسود معلم ان اعطى رضا وهذا بيان لشدة حرصه وان لم يعط سخط تعس وانتكس الانتكاس هو الانقلاب على الرأس انما اعاد تعس ليترقى في الدعاء عليه من الاهون الى الاغلظ ثم ترقى منه الى قوله واذا شيك اي دخل شوك في عضوه فلا انتقش على بناء المجهول دعاء عليه بعدم اخراجه بالمنقاش يعني اذا وقع في البلاء فلا يترحم عليه انما خص انتقاش الشوك بالذكر لان الانتقاش اسهل ما يتصور من المعاونة لمن اصابه مكروه فاذا نفي ذلك الاهون يكون ما فوقه منفيا بالطريق الاولى طوبى لعبد اخذ بعنان فرسه في سبيل الله هذا يدل على اهتمامه بالمجاهدة لا لجمع الدراهم اشعث رأسه بالرفع فاعل اشعث وهو خبر مبتدأ محذوف والجملة صفة عبد قال الجوهري الاشعث هو مغبر الرأس مغبرة قدماه ان كان في الحراسة اراد بها حراسة الجيش عن ان يهجم عليهم العدو وهي تكون في مقدمة الجيش كان في الحراسة تقرر في علم المعاني ان الشرط والجزاء اذا اتحدا دل على فخامة الجزاء يعني ان كان في الحراسة يبذل جهده في الحراسة ولا يغفل عنها وان كان في الساقة كان في الساقة وهي مؤخر الجيش خصهما بالذكر لانهما اشد مشقة واكثر آفة اذ الاولى عند دخولهم دار الحرب والاخرى عند خروجهم منها الشرطيتان مؤكدتان لما قبلهما من كونه آخذا بعنان فرسه ولهذا فصلهما عنه قال الامام التوربشتي اراد بالشرطيتين حسن ايتماره بامر الامام بحيث لا ينفك عن مقام امره به ان استأذن لم يؤذن له لكونه غير ملتفت اليه في الدنيا وان شفع لم يشفع اي لا تقبل شفاعته لكونه وضيع القدر

ع ابو هريرة رض روى البخاري عنه تكفل الله اي ضمن وهذا تمثيل لمن جاهد في سبيله لا يخرجه من بيته الجملة المنفية حال الا الجهاد في سبيله وتصديق كلماته وهي ما وعد الله في حق المجاهدين من الدرجات

والمثوبات

والمثوبات وقيل المراد منها كلمتا الشهادة ان يدخله الجنة اي بان يدخله وهو متعلق بتكفل او يرده الى مسكنه بما نال من اجر او غنيمة هكذا رواية البخاري ورواية ابي داود ومسلم من اجر وغنيمة بالواو ومعنى الحديث ضمن الله للمجاهد الموصوف ان يوصله الخير في كل حال ان مات يدخله الجنة بلا عذاب وان لم يمت يرده الله الى بيته باجر وغنيمة ان غنم وبالاجر فقط ان لم يغنم كذا قاله محيي السنة

ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه جاء ملك الموت الى موسى اي في صورة البشر فقال له اجب ربك اي للموت يعني جئتك بقبض روحك فلطم موسى عين ملك الموت اي ضربها مع باطن اليد ففقأها اي شقها فان قيل كيف صدر من موسى هذا الفعل اجيب عنه بانه متشابه فيفوض علمه الى الله تعالى وبان موسى عم لم يعرف انه ملك الموت فظن انه رجل رجل قصد نفسه فدفعه عنها فادت مدافعته ففقء عينه هذا هو مختار المازري والقاضي عياض وانكره الشيخ الشارح بان هذا غير صحيح لان الرجل الداخل عليه لم يقصده بالمحاربة حتى يدفعه عنه بل دعاه للموت وبمجرد هذا القول لا يصدر عن مؤمن صالح مثل هذا الفعل فما ظنك بموسى مع علو شأنه واقول ان موسى عم كان في طبعه حدة حتى روي انه عم اذا غضب اشتعلت قلنسوته فاذا هجم عليه رجل فدعاه الى الهلاك عرف عم انه لا يكون الا بالحرب فدفع قصده وذا يحتمل ان يكون جائزا في شرعه ولان موسى عم زعم انه كاذب حين ادعى قبض روحه لزعمه ان البشر لا يقبض الروح فغضب عليه فلطمه وكان هذا الغضب لله وفي الله فلم يكن مذموما ولهذا لم يعاتب الله موسى عم حين اخذ رأس هرون ولحيته وكان يجره مع ان هارون كان اكبر منه سنا واجل قدرا عند اكثر علماء الامة وقد قال عم حق كبير الاخوة عليهم كحق الوالد على ولده وما اختاره الشيخ الشارح في الجواب من ان موسى عم يحتمل ان يكون مأذونا في هذه اللطمة ويكون ذلك امتحانا للملطوم فلا يخفى بعده فرجع الملك

الى الله فقال انك ارسلتني الى عبد لك لا يريد الموت وقد فقأ عيني فرد الله
اليه عينه وقال ارجع الى عبدي فقل له الحيوة تريد بمد همزة الاستفهام
في الحيوة فان كنت تريد الحيوة فضع يدك على متن ثور اي ظهره فما
وارت يدك اي سترت من شعره فانك تعيش بها اي بعدد تلك الشعرات
سنة قال اي موسى ثم مه الهاء فيه للسكت وما للاستفهام يعني ثم ما يكون
بعد ذلك احيوة ام موت قال ثم الموت قال فالآن من قريب يعني اختار الموت
في هذه الحالة فان قلت لم يعد موسى عم ما فعله ذنبا اذا علم انه مرسل من الله
ولم يندم عليه كما ندم حين قتل قبطيا بقوله رب اني ظلمت نفسي قلت اللطمة
انما اثرت في عينه الصورية دون عينه الملكية فكانت تلك العين للملك كاللباس
فلم ينقص من خلقته الروحانية شيء بل نعله الله عند لطم موسى عم على صورة
انسان ففقئت عينه رب ادنني من الارض المقدسة انما سأل موسى عم
قربها لشرفها ولم يسئل نفس بيت المقدس لانه خاف ان يكون قبره مشهورا
فيفتتن به الناس رمية بحجر اي بمقدار ذلك قال اي النبي صم والله لو اني
عنده اي عند بيت المقدس لاريتكم قبره الى جنب الطريق عند الكثيب
الاحمر وهو تل الرمل ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه جعل الله الرحمة
مائة جزء فامسك عنده تسعة وتسعين وانزل في الارض جزءا واحدا
فمن ذلك الجزء يتراحم الخلائق حتى ترفع الدابة حافرها عن ولدها
خشية ان تصيبه تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان لله مائة رحمة
خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه قال اتيت النبي صم فقلت يا رسول الله اني
رجل شاب واني اخاف العنت اي الزنى ولست اجد طولا اتزوج به النساء
فاذن لي ان اختصي فقال عم جف القلم بما انت لاق جفاف القلم كناية عن
تحقق التقدير وثبوت المقادير البتة لان جفاف القلم يكون بعد فراغه عن الكتابة
وتمامها اي تمام الحديث وهذا من كلام المصنف فاختص بكسر الصاد المهملة امر من الاختصاء

وهو جعل المرء نفسه خصيا على ذلك هذا في موضع الحال يعني اذا علمت ان كل
شيء مقدر فاختص حال كون اختصائك واقعا على ما جف القلم به من الاختصاء
او ذر يعني او اترك الاختصاء حال كون تركك واقعا على ما جف القلم به من تركك
وهذا الكلام غير مذكور بطريق الاذن على الاختصاء بل مذكور على وجه اللوم على
استيذانه قطع العضو من غير فائدة كقوله تعالى اعملوا ما شئتم وفي بعض النسخ
واختصر بالراء بعد الصاد يعني اختصر على التسليم للامور للتقدير او دع الاختصار
بالتصرف في الدفع يعني كل منهما لا يغير المقدر فعلى هذا قوله او ذر امر للتهديد
م ابو قتادة رض روى مسلم عنه قال بينا رسول الله صم يمشي حتى انتصف
الليل وانا الى جنبه فنعس رسول الله صم فمال عن راحلته فاتيته فدعمته
اي صرت له كالدعامة من غير ان اوقظه حتى اعتدل على راحلته ثم سار حتى اذا كان
في اخر الليل مال ميلة هي اشد من الميلتين الاولين فدعمته فرفع راسه فقال
من هذا قلت ابو قتادة قال متى كان هذا مسيرك مني قلت ما زال هذا مسيري
منذ الليلة فقال عم حفظك الله بما حفظت به اي بسبب شيء حفظت به
نبيه قاله له سحر ليلة التعريس حين دعمه ثالثة وفيه استحباب الدعاء
لمن احسن ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه خلق الله ادم وطوله
ستون ذراعا ثم قال اذهب فسلم على اولئك النفر من الملائكة فاستمع
ما يحيونك فانها تحيتك وتحية ذريتك فقال السلام عليكم فقالوا
عليك السلام ورحمة الله فزادوه ورحمة الله الضمير في زادوه لآدم
والزيادة تتعدى الى مفعولين ومفعوله الثاني قوله ورحمة الله فكل من يدخل
الجنة على صورة ادم يعني يكون طوله كطول ادم قال فلم يزل الخلق ينقص
حتى الآن يعني لم يزل طول اولاد ادم ينقص عن ستين ذراعا والآن بالنصب
ظرف حتى وصل النقصان الى الوقت الذي ذكر النبي صم فيه الحديث قبل هذا
متقدم في الترتيب على قوله وكل من يدخل الجنة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه

خلق الله تعالى التربة يوم السبت وخلق فيها الجبال يوم الاحد وخلق الشجر يوم الاثنين وخلق المكروه يوم الثلثا وخلق النور يوم الاربعاء وبث فيها اى فرق فى التربة الدواب يوم الخميس وخلق آدم بعد العصر من يوم الجمعة فى اخر الخلق فى آخر ساعة من النهار فيما بين العصر الى الليل م العباس بن عبد المطلب رض روى مسلم عنه ذاق طعم الايمان من رضى بالله ربا نصب على التميز وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا قال صاحب التحرير معنى الرضاء بالشيئ هو الاكتفاء يعنى من لم يطلب غير الله ربا ولم يسع فى غير طريق الاسلام ولم يسلك سوى شريعة محمد صعم ذاق من الايمان طعما قصر عن وصفه القشر من الكلام شبه الامر الحاصل الوجدانى من الرضاء بالامور المذكورة بمطعوم ملتذ بينا ولم ذكر المشبه به واراد المشبه ورشح بقوله اذاق فان قيل الرضاء بالثالث مستلزم للاولين فلم يذكرهما قلنا للتصريح بان الرضاء بكل منها مقصود خ انس رض روى البخارى قال كنا مع النبى صعم فى سفر فمنا الصائم ومنا المفطر فنزلنا منزلا فى يوم حار فسقط الصوام وقام المفطرون فضربوا الابنية وسقوا الدواب فقال عم ذهب المفطرون اليوم بالاجر اللام فيه يحتمل ان يكون للعهد مشيرا الى اجر افعال المفطرين وان يكون للجنس ويفيد مبالغة بان يبلغ اجرهم مبلغا ينغمر فيه اجر الصائم ويجعل كان الاجر كله للمفطر كما يقال عمرو الشجاع ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه رأى عيسى بن مريم رجلا يسرق فقال له اسرقت فقال كلا وهو حرف ردع اى ليس الامر كما زعمت ثم اكد ذلك بالحلف بقوله والذى لا اله الا هو فقال عيسى عم امنت بالله يعنى صدقت من حلف بالله اذ المؤمن الكامل الايمان لا يحلف بالله كاذبا وكذبت عينى يعنى كذبت ما ظهر لى من سرقته لاحتمال انه اخذ باذن صاحبه او بان له حقا فيه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه رغم انفه ثم رغم انفه ثم رغم انفه من ادرك ابويه المضاف اليه وهو

من

من ادرك محذوف عن كل واحد من الاولين بقرينة الثالث عند الكبر قيد به مع ان خدمة الابوين مما ينبغى ان يفعل فى كل حين لشدة احتياجهما الى البر والخدمة فى تلك الحالة احدهما او كلاهما بالرفع فيهما هكذا فى جميع روايات مسلم وفى كتاب الحميدى وجامع الاصول واحدهما فاعل للظرف وهو عند او خبر مبتدأ محذوف يعنى مدركه احدهما او كلاهما ونحو الجملة بيان لقوله من ادرك ابويه والمذكور فى بعض نسخ المصابيح والمشارق احدهما او كليهما بالنصب فيكون بدلا من ابويه فلم يدخل الجنة يعنى بسبب عقوقهما والتقصير فى حقوقهما المعنى لصق انف من ادرك ابويه بالرغام وهو تراب مختلط بالرمل والمراد منه الذل وهذا يحتمل ان يكون اخبارا يعنى اذل الله من قصر فى خدمة ابويه او احدهما بان لا يدخله الجنة ويكون مؤولا بعدم دخوله قبل العقوبة او محمولا على ظاهره على قول من يقول بالاعراف ويحتمل ان يكون دعاء عليه خ ابو بكرة رض روى البخارى عنه قال جئت للصلوة ورسول الله صعم راكع فركعت دون الصف ثم مشيت فلما اتم النبى صعم صلاته سأل من فعل ذلك فقلت انا فقال صعم زادك الله حرصا ولا تعد قاله له روى لا تعد بسكون العين وضم الدال اى لا تسرع فى المشى الى الصلاة بل كن على السكونة فان من قصد الصلاة فكانه فيها وروى بفتح العين وسكون الدال يعنى لا تفعل مثل هذا وقيل معناه لا تبطئ حتى تفعل كذا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه سمعتم بمدينة جانب منها فى البر وجانب منها فى البحر حرف الاستفهام فيه محذوف قالوا نعم يا رسول الله قال لا تقوم الساعة حتى يغزوها سبعون الفا من بنى اسحق يعنى من العرب وتلك المدينة قسطنطينية على ما صرح بذلك فى رواية اخرى فاذا جاؤها نزلوا فلم يقاتلوا بسلاح ولم يرموا بسهم قالوا لا اله الا الله والله اكبر فيسقط احد جانبيها الذى فى البحر ثم يقولون الثانية اى المرة الثانية لا اله الا الله والله اكبر فيسقط جانبها الآخر

ثم يقولون الثالثة لا اله الا الله والله اكبر فيفرج لهم فيدخلونها فيغنمون
فبيناهم يقسمون المغانم اذ جاءهم الصريخ اى المستغيث فقال ان الدجال
قد خرج فيتركون كل شيء ويرجعون تقدم وصف الفاتحين في الباب
الثالث في حديث لا تقوم الساعة حتى ينزل الروم بالاعماق ق علي رض
اتفقا على الرواية عنه شغلونا عن الصلوة الوسطى اى الفضلى صلاة
العصر بدل او عطف بيان وفيه حجة على من قال الصلوة الوسطى غير العصر وعلى
من قال انها مبهمة ابهمها الله تحريضا للخلق على محافظتها كساعة الاجابة
يوم الجمعة فان قيل ما روت عائشة رض انه عم قال حافظوا على الصلوات والصلاة
الوسطى وصلوة العصر يدل على ان الوسطى غير العصر قلت يحتمل ان يكون الوسطى
لقبا والعصر اسما فذكرها عم باسميها ملأ الله قلوبهم وبيوتهم نارا قال
شارح المشكوة هذا دعاء عليهم بعذاب الدارين من خراب بيوتهم في الدنيا
فيكون النار استعارة للفتنة وفيه اشتعال النار في قبورهم قاله يوم الخندق
وهو يوم الاحزاب كان ذلك سنة اربع من الهجرة خ ابو سعيد رض روى البخاري
عنه قال وعظ النبي صلعم يوم عيد وامرهم بالصدقة فلما رجع عم الى منزله جاءت
اليه زينب امرأة ابن مسعود رض فقالت يا نبي الله انك امرت اليوم بالصدقة
وكانت لي حلي فاردت ان اتصدق به فزعم ابن مسعود رض انه وولده
احق من تصدقت به عليهم فقال عم صدق ابن مسعود زوجك وولدك
احق من تصدقت به عليهم اى بحليك والضمير المجرور عائد الى من وتلك الصدقة
كانت تطوعا لان المفروض لا يجوز اعطاؤها الى الزوج والولد ق ابو سعيد رض
اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل الى النبي صلعم فقال ان اخي استطلق
بطنه فقال عم اسقه عسلا فذهب ففعل ثم جاء وقال يا رسول الله لم ينقطع
فقال عم في المرة الرابعة صدق الله يعني كون شفاء ذلك البطن في شربه من
العسل قد اوحي الي والله صادق فيه وهذا التوجيه اولى مما قاله بعض الشراح

من

من ان المراد به قوله تعالى فيه شفاء للناس لان الآية لا يدل على انه شفاء من كل داء
وكذب بطن اخيك يعني اخطأ كما تقول العرب كذب سمعي اذا اخطأ اراد بخطأه
عدم حصول الشفاء له وذلك اما لان نيته في شربه لم تكن خالصة او لان الداء
لم يعمل عمله بعد تمة الحديث فسقاه فبرأ فان قيل العسل مسهل بالطبع فكيف
امر النبي صلعم به في دفع الاسهال قلنا لعله عم علم ان ذلك الاسهال كان من اجتماع
فضلات بلغمية دفعتها الطبيعة مرة بعد اخرى وكان فيها بقية من المادة
محتاجة الى قلعها بملين فامره بشرب العسل مرة بعد اخرى فلما شرب انقلعت بالكلية
ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها صدقنا بتخفيف الدال انهم يعذبون
عذابا تسمعه البهائم كلها يعني عجوزين تفسير من المص لضمير صدقنا من عجز
يهود المدينة وهو بضمتين جمع عجوز وهي المرأة الكبيرة السن ولا يقال عجوزة
والعامة تقولها دخلتا على عائشة الجملة صفة عجوزين فقالتا لها ان اهل القبور
يعذبون في قبورهم فكذبتهما عائشة فلما خرجتا ودخل رسول الله صلعم فحكته
ما قالتا فقال عم الحديث خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه عجب الله من
قوم اراد به رضاه لاستحالة معنى التعجب في حقه تعالى يدخلون الجنة في السلاسل
اراد بهم الاسارى الذين يؤتى بهم في القيود فيهديهم الله للاسلام جعل الاسر
في الاسلام دخولا في الجنة لكونه وسيلة له قال الطيبي رح يحتمل ان يراد بالسلاسل
جذبات الحق التي يجذب بها من يشاء من الضلال الى الهدى قال الكلاباذي يجوز
ان يكون المعنى اظهر عجيب هذا الامر وبديعه لخلقه وهو ان الجنة مع ما فيها من النعيم
المقيم التي يتسارع اليها ذوو العقول بتحمل المكاره لينالها فهؤلاء يمتنعون
عنها حتى يقادون اليها بالسلاسل وفيه اخبار عن فضل الله حيث بنى دارا وجمع
فيها انواع النعيم فدعا اليها باللطف فاعرض عنها اقوام فقادهم اليها بالسلاسل
فكيف فضله باقوام رغبوا في خدمته وتحملوا المكاره في طلب مرضاته ق البراء
ابن عازب رض اتفقا على الرواية عنه عمل هذا يسيرا او يروى قليلا واجر بضم

الهمزة وكسر الجيم اى صار ماجورًا اجرًا كثيرًا فاله فى رجل من بنى النبيت بنون مفتوحة
ثم باءٍ موحدة ثم ياءٍ مثناة تحت ثم تاءٍ مثناة فوق وبنى النبيت قوم من الانصار
روى ان ذلك الرجل كان كافرًا اتى النبى صلعم مقنعًا بالحديد فقال يا رسول الله اقاتل
او اسلم فقال عم اسلم ثم قاتل فاسلم قال اشهد ان لا اله الا الله وانك عبده
ورسوله ثم تقدم فقاتل حتى قتل وصار شهيدًا خ انس رض روى البخارى عنه
قال كان النبى صلعم عند بعض نسائه فارسلت احدى امهات المؤمنين بصحفة فيها طعام
وضربت التى النبى صلعم فى بيتها يد الخادم فسقطت الصحفة فانفلقت فجمع النبى صلعم
فلق الصحفة ثم جعل فيها الطعام الذى كان فى الصحفة وقال غارت امكم
ثم حبس الخادم حتى اتى عم بصحفة من عند التى هو فى بيتها فدفع الصحفة الصحيحة
الى التى كسرت صحفتها فان قيل الصحفة مضمونة بالقيمة وليست من ذوات الامثال
فما وجه دفعه صحفة اخرى مكانها قلنا فعل ذلك على سبيل المروة لا على طريق الضمان
لان القصعتين كانتا لرسول الله صلعم وقيل كانت الصحفات متقاربة فى ذلك
الوقت وكانت العدديات المتقاربة فجاز ان يدفع احدهما بدل الاخرى ق
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه غزا نبى من الانبياء قيل ذلك النبى كان يوشع
يعنى قصد غزوة فقال لقومه لا يتبعنى رجل قد ملك بضع امرأة اى فرجها
وهو يريد ان يبنى بها اى يدخل عليها بالزفاف ولما يبن بها ولا اخر اى ولا
يتبعنى رجل آخر قد بنى بنيانا ولما يرفع سقفها ولا اخر قد اشترى غنما
او خلفات جمع خلفة بكسر اللام وهى الحامل من النوق وهو ينتظر ولادها
انما نهى عن متابعة الاشخاص المذكورة فى تلك الغزوة لان تعلق النفس يضعف
عزم الامر المهم فيفوت المصلحة وفيه اشارة الى ان الامور المهمة لا تفوض الا الى الذى
تفرغ بالهم عن الامور الشاغلة للنفس فغزا فدنا من القرية اى وصل اليها
حين صلاة العصر او قريبا من ذلك فقال للشمس انت مأمورة اى بالسير
وانا مامور اى بفتح تلك القرية اللهم احبسها علينا اى منعها عن

النير

السير زمانا يسيرًا فحبست عليه حتى فتح الله عليه اى تلك القرية هى اريحا قال فجمع
ما غنموا فاقبلت النار لتاكله فابت ان تطعمه لان الامم الماضية كانت السنة
فيهم ان النار تاكل غنائمهم اذا كانت خالصة عن الغلول فرفعها الله عن هذه
الامة تكرمة لهم فقال اى ذلك النبى لجماعته فيكم غلول فليبايعنى من كل قبيلة
قبيلة منكم رجل فبايعوه فلصقت يد رجل بيده فقال فيكم الغلول فليبايعنى
قبيلتك فبايعته فلصقت يده بيد رجلين او ثلثة شك من الراوى فقال
فيكم الغلول انتم غللتم فاخرجوا له مثل رأس بقرة من ذهب فوضعوه
فى المال وهو فى الصعيد فاقبلت النار فاكلته فلم تحل الغنائم لاحد
من قبلنا ذلك وهو اشارة الى كون الغنائم حلالا لنا بان الله رأى
ضعفنا وعجزنا فطيبها لنا ولم يحرمها علينا م جابر رض روى مسلم عنه
قاتل الله اليهود يعنى اهلكهم اتخذوا قبور انبيائهم مساجد استيناف
وقع تعليلا فى المعنى لدعائه عليهم لان اتخاذهم كذا اما لعبادتهم الانبياء او
لتبركهم بالانبياء وكلا هما مذموما ن خ ابن عباس رض روى البخارى عنه
قال لما قدم النبى صلعم مكة ابى ان يدخل البيت وفيه الالهة فامر باخراجها فاخرجوا
صورة ابراهيم واسمعيل وفى ايديهما الازلام اشارة الى انهما كانا يضربان
بالازلام فقال عم قاتلهم الله اما بالتخفيف والله قد علموا انهما لم يستقسما
بها قط اى بالازلام والاستقسام طلب علم الاقسام بضرب الازلام قيل
هى السهام التى كانت اهل الجاهلية يلقونها طلبا لمعرفة ما قسم لهم عند عزم
امر وهى اعواد مكتوب على احدها امرنى ربى وعلى الاخرى نهانى ولا شىء فى
الآخر فان خرج فعل وان خرج النهى ترك وان خرج الآخر اعاد الضرب حتى
خرج احدهما ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال رجل لاتصدقن
الليلة بصدقة تنوينها للتعظيم فخرج بصدقة فوضعها فى يد زانية
فاصبحوا يتحدثون تصدق الليلة على زانية وهى على بناء المجهول اخبار فى معنى التعجب

اوللانكار يعني وقعت صدقته على غير موضعها فقال اللهم لك الحمد على زانية
اى على تصدقى على زانية يحتمل ان يكون الحمد واردا فى كلامه على طريق الشكر لانه لما
جزم ان يتصدق بصدقة عظيمة فظهر خلافها حمد الله على ان صدقته لم تقع على من
هو اسوء حالا من الزانية وان يكون واردا على طريق التعجب من فعل نفسه فعظم الله
بالحمد كما يقال عند مشاهدة ما يتعجب منه سبحان الله لاتصدقن بصدقة فخرج
بصدقته فوضعها فى يد غنى فاصبحوا يتحدثون تصدق على غنى فقال
اللهم لك الحمد على غنى لاتصدقن بصدقة فخرج بصدقته فوضعها فى
يد سارق فاصبحوا يتحدثون تصدق على سارق فقال اللهم لك الحمد
على زانية وعلى غنى وعلى سارق والكلام فى حمده على غنى وسارق
كالكلام فى حمده على زانية فاتى على بناء المجهول يجوز ان يأتيه نبى فاخبره
او يأتيه غيره فى المنام فاخبره فقيل له اما صدقتك فقد قبلت اما الزانية
هذا تفصيل لما اجمله فيما قبله فلعلها تستعف بها عن زناها ولعل الغنى
يعتبر يعني ينظر الى تصدقه ويقتدى به فينفق مما اعطاه الله ولعل
السارق يستعف بها عن سرقته وفى الحديث ثبوت الثواب فى الصدقة
وان كان الآخذ غنيا او فاسقا هذا فى التطوع واما فى الزكوة فلا يجوز دفعها
الى غنى ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال رجل لم يعمل خيرا
قط الجملة صفة رجل لاهله الجار والمجرور متعلق بقال اذا مات عبر الرجل
عن نفسه بالغيبة فهو التفات عند بعض فحرقوه بتشديد الراء امر باحراقه
بالنار ثم اذروا نصفه اى نصف رماده يقال اذريت الشيء اذا القيته
كالقائك الحب للزرع فى البر ونصفه فى البحر فوالله لئن قدر الله عليه
ليعذبنه عذابا لايعذبه احدا من العالمين فلما مات الرجل فعلوا ما
امرهم فامر الله البر فجمع ما فيه وامر البحر فجمع ما فيه ثم قال لم فعلت
هذا قال من خشيتك يا رب وانت اعلم فغفر الله له اختلف فى معنى قوله

لئن

لئن قدر الله عليه قال بعض قدر ليس من القدرة لان الشاك فى قدرة الله تعالى
كافر فكيف يغفر له بل معناه لئن ضيق الله عليه رزقه اى ضيقه وقال الشيخ الكلاباذى
قدر هنا بمعنى قدر بالتشديد كما قرأ القراء فى قوله تعالى فظن ان لن نقدر عليه
بالتقدير المعنى ان كان فى تقدير الله ان يعذبنى اشد العذاب فانه يعذبنى اشد
العذاب واقول الاقرب ان قدر من القدرة وانه لم يرد به الشك بل اراد تحقيق
كونه معذبا كما يقال ان كان لى صديق فهو فلان لم يرد به التردد فى ثبوت الصديق
له بل اراد تحقيق كمال صداقة فلان فان قيل قد جاء فى بعض روايات هذا الحديث
بعد قوله ثم اذروا نصفه فى البحر فلعلى اضل الله اى اغيب عنه ولا يعرفنى فهذا
يدل على كفره فكيف غفر له قلت يجوز ان يكون ذلك الكلام غلطا منه ولم يقصد
معناه فلم يؤاخذ به لذهاب فطنته بغلبة الخوف عليه كما لم يؤاخذ من وجد
راحلته فقال من شدة فرحه الهى انت عبدى وانا ربك او نقول يجوز ان يكون عرف
ان الله يحشر الخلق فيثيب المحسن ويعاقب المسيء فظن انه يجوز ان لا يحييه الله اذا
فعل ذلك بنفسه فمعنى اضل ربى يتركنى ترابا ولا يبعثنى وهذا الظن لقلة علمه
لا يخرج عن الايمان فغفر الله له من شدة خشيته عنه لا باحراق نفسه ق
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال سليمان بن داود لاطوفن الليلة
بمائة امرأة اللام فيه لتوطئة القسم يعني والله لاجامعهن تلد كل امرأة منهن
غلاما يقاتل فى سبيل الله فقال له الملك قل ان شاء الله فلم يقل ونسى
على وزن علم وروى بضم النون وتشديد السين وهى اخص فطاف
بهن ولم تلد منهن الا امرأة نصف انسان وفى الحديث دلالة على حرص
سليمان عم على اعلاء كلمة الله حيث عزم ان يرسل ابناءه الذين كابده
الى الجهاد الذى فيه خطر وعلى استحباب قول ان شاء الله فيما يقصد به ان لم
شرا لو قال ان شاء الله لم يحنث وكان ادرك لحاجته ويروى تسعين
ويروى سبعين قيل عدم حنثه لا يمينه كان معلقة فلم يبق حكمها والاوجه

ان يقال المراد بالعدم حنثه حصول مطلوبه يعني لو قال ان شاء الله سالكا سبيل
الادب لحصل مراده ويكون هذا مخصوصا لسليمان لا بيان لان كل من تمنى
شيئا ويقول ان شاء الله يحصل مراده ق ابو برزة رض اتفقا على
الرواية عنه قال خرج النبي صم في غزاة فلما افاء الله عليه قال لاصحابه هل تفقدون
من احد قالوا نعم فلانا وفلانا ثم قال هل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا
ثم قال تفقدون من احد قالوا لا فقال عم اني افقد جليبيبا فاطلبوه في القتلى
فطلبوه فوجدوه الى جنب سبعة قد قتلهم ثم قتلوه فاتاه النبي صم فقام عليه
فقال قتل سبعة ثم قتلوه لم يتعرض الشراح لتوجيه هذا الكلام زعما بوضوحه
وكان ينبغي لهم ذلك اذ قتلهم اياه غير متصور بعد قتلهم اباه لعل معناه والله
اعلم جرح جليبيب سبعة ثم قتلوه فماتوا بعده من جرحه فاسند عم اليه القتل
هذا مني وانا منه هذا مني وانا منه معناه المبالغة في اتحاد طريقهما واتفاقهما
في طاعة الله تعالى بصدق رغبته يعني جليبيبا هذا تفسير من المص لضمير قتل
جليبيب بضم الجيم وفتح اللام وسكون الياء المثناة تحت وكسر الباء الموحدة
وبعدها ياء مثناة تحت ثم باء موحدة روي انه عم حين رآه وضعه على ساعده
كفى له فضلا ما صدر في حقه من قول النبي صم وفعله ق ابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه قرصت نملة القرص القبض باطراف الاصابع والمراد به ههنا
اللدغ نبيا من الانبياء قيل كان ذلك النبي عم موسى وقيل داود عم روي
انه عم قال يا رب تعذب اهل قرية بمعاصيهم فاراد الله ان يريهم العبرة في ذلك
فسلط عليه الحر حتى التجا الى ظل شجرة وعند بيت النمل فغلبه النوم فلما وجد لذة
النوم لدغته فامر بقرية النمل يعني اجرائها والمضاف الى القرية محذوف
فاحرقت فاوحى الله اليه ان قرصتك بحذف حرف الجر اي لان قرصتك نملة
فاحرقت امة من الامم تسبح المضارع حال من امة الظاهر ان العتاب على
النبي صم وعلى نبينا افضل الصلوة والسلام جرى لزيادة القتل على نملة

لدغته

لدغته لا لنفس القتل او للاحراق فان قتل امة لا ذنب لها كان جائزا في شريعته
حتى توعد سليمان الهدهد فقال لاعذبنه عذابا شديدا وجاز ضرب اعناق
الخيل وسوقها وكان جائزا في شريعته احراقها جائزا بلا كره وقد امر النبي صم
باحراق بعض الكفار ثم نهي عنه فكان امره به سابقا جائزا وقوله ان قرصتك
نملة دليل على انه لو احرق واحدة منها لم يعاتب عليه وانما عوتب على انه
فعل ذلك للانتقام لنفسه والتشفي منها لا لامر سبق كذا قاله الكلاباذي
عمران بن حصين رض روى مسلم عنه كان الله ولم يكن شيء غيره
وكان عرشه على الماء قيل المراد بلفظ كان الاول الازلية والقدم وبالثاني
الحدوث بعد العدم بحسب مدلولهما يعني كان عرشه مخلوقا قبل خلق السموات
والارض وما كان تحته الا الماء وفيه دلالة على ان اول المخلوقات في هذا العالم الماء
وسائر الاجسام خلق منه تارة بالتلطيف واخرى بالتكثيف وكتب في الذكر
كل شيء يعني قدره واجرى القلم في اللوح المحفوظ على كينونته قيل هذا تمثيل لبيان
تقرر امر الله شبه تقديره بحكم حاكم اذا اراد احكام امره كتب عليه سجلا ثم خلق
السموات والارض ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه كانت امرأتان
معهما ابناهما جاء الذئب فذهب بابن احديهما فقالت لصاحبتها انما
ذهب بابنك وقالت الاخرى انما ذهب بابنك فتحاكما الى داود فقضى به
للكبرى هذا القضاء يحتمل ان يكون لشبهه بالكبرى او لكونه في يدها وكان
ذلك مرجحا فخرجتا على سليمان بن داود فاخبرتاه اي بما سبق من حالهما فقال
ائتوني بالسكين اشقه بينهما مراده من هذا القول اختبار شفقتهما ليتميز
له الام لا القطع حقيقة فقالت الصغرى لا تفعل رحمك الله بهذا وجدته في
نسخ المشارق المصححة لكن المذكور في صحيح مسلم لا يرحمك الله قال النووي رحمه الله
في شرحه معناه لا تشقه ثم استانفت فقالت يرحمك الله قال العلماء يستحب في
مثل هذا ان يقال بالواو فيقال لا ويرحمك الله لعل المص وجد رواية اخرى منه

والمذكور في جامع الاصول موافق لما في المتن هو ابنها فقضى به للصغرى
فان قيل كيف نقض سليمان حكم ابيه عم اجيب عنه بان داود عم لم يكن جزم بالحكم
وبان نسخ الحكم المجتهد فيه يحتمل ان يكون جائزا في شرعهم اذا رفع الى حاكم آخر لكن لا يخفى
ضعفه بل الاوجه ان يقال ان سليمان عم فعل ذلك حيلة لاظهار الحق فلما اقر
الكبرى بان الابن للصغرى عمل باقرارها لا بمجرد شفقة الصغرى والاقرار بعد
الحكم معتبر كما اذا اعترف المحكوم له بعد الحكم ان الحق لخصمه م ابو سعيد رض
روى مسلم عنه كانت امرأة في بني اسرائيل قصيرة وهي صفة امرأة وخبر
كانت تمشي مع امرأتين طويلتين فاتخذت رجلين من خشب وخاتما
من ذهب مطبقا بتخفيف الباء المفتوحة اي مجوفا ثم حشته اي دخلت
حشو الخاتم مسكا وهو الطيب الطيب فمرت بين المرأتين فلم يعرفوها
فقالت بيدها هكذا يعني نفضت يدها اشارة اليهم ليعرفوها انها صارت
طويلة ونفض شعبة يده وهو احد رواة هذا الحديث قيل كان اماما من ائمة
المسلمين وركنا من اركان الدين قال الامام الشافعي لولا شعبة لما عرف
الحديث بالعراق ثم تلك المرأة ان كان غرضها تزيين نفسها باراءتها طويلة تكون
آثمة لتغيير ما خلق الله من غير غرض صحيح وان كان صيانة للناس عن الذنب
لانهم كانوا يكثرون النظر اليها لغاية قصرها فتسترت عنهم بذلك لا تكون
آثمة خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه كانت بنو اسرائيل تسوسهم
الانبياء اي يتولون امورهم كما يفعل الامراء ويقومون بمصالحهم كلما هلك
نبي خلفه بفتح اللام اي قام مقامه نبي وانه لا نبي بعدي وسيكون خلفاء
فيكثرون بضم الثاء المثلثة يعني يقوم في كل ناحية امير وقيل بالباء الموحدة
اي يكون لامراء الخلفاء عظيم الانفس قالوا فما تأمرنا اي في اقتدائهم قال
فوا امر من الوفاء بيعة الاول فالاول يعني اقتدوا بمن عقدت له الامامة اولا
ولا تقتدوا بمن جاء بعده ما دام اماما واذا انعزل اقتدوا بمن يكون اميرا اول

اعطوهم

اعطوهم حقهم وهو الاطاعة لهم وارادة الخير لهم فان الله سائلهم عما
استرعاهم العائد الى ما محذوف لانه متعد الى اثنين والتقدير استرعاهم الله حفظه
يعني يطلب منهم حفظ اموال رعاياهم وجميع مصالحهم فاي امير ظلمهم فليصبروا
فان الله يسأله عن ذلك وينتقم منه لهم ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
كانت بنو اسرائيل يغتسلون عراة ينظر بعضهم الى سوءة بعض اي فرجه
وكان موسى عم يغتسل وحده وهذا مشعر بوجوب التستر في شرعه فقالوا
والله ما يمنع موسى ان يغتسل معنا الا انه آدر على وزن افعل وهو من له
ادرة وهو من له ادرة وهي بضم الهمزة نفخة في الخصية قال النبي صم فذهب
مرة يغتسل فوضع ثوبه على حجر ففر الحجر بثوبه قيل هو الحجر الذي تفجر منه الماء
فجمح موسى عم باثره وهو بجيم قبل الميم وحاء مهملة بعدها يعني اسرع خلف الحجر
اسراعا بليغا يقول ثوبي حجر ثوبي حجر كرره للتاكيد يعني دع ثوبي يا حجر حتى
نظرت بنو اسرائيل الى سوءة موسى عم فقالوا والله ما بموسى من بأس بنوا
اسرائيل لما آذوا موسى بما نسبوه من الادرة اعلمهم الله براءته مما قالوا بنظر
خارق العادة فقام الحجر اي وقف ومعناه دام على الفرار حتى نظر اليه على
بناء المجهول اي الى موسى عم نظر تحقيق قال اي النبي صم فاخذ ثوبه فطفق
بالحجر اي شرع موسى ضربا تمييز وفي الحديث اشارة الى ان الانبياء لابد ان
يكونوا مبرئين عن النقص في اصل الخلقة ق ابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه كان جريج بضم الجيم وفتح الراء المهملة رجلا عابدا فاتخذ صومعة
اي معبدا فكان فيها فاتته امه وهو يصلي فقال اي تغليبا اي رب امي
وصلوتي يعني امي تدعوني وصلاتي تمنعني عن اجابتها فكيف اصنع فاقبل على
صلوته فانصرفت قال القرطبي هذا القول منه يدل على جهله لان صلاته كانت
ندبا واجابة امه كانت واجبة فكان ينبغي ان لا يتردد بينهما ويمكن ان يقال
هذا الطعن من اين علم ان صلاته كانت ندبا ولئن سلم يجوز ان يكون الشروع

ملزما في تلك الزمان فيكون التردد بين التدبين فلما كان من الغد اتته وهو
يصلي فقالت يا جريج فقال يا رب امي وصلاتي فاقبل على صلاته فانصرفت
فلما كان من الغد اتته فقالت يا جريج فقال اي رب امي وصلاتي فاقبل على
صلاته فقالت اللهم لا تمته حتى ينظر الى وجوه المومسات بضم الميم
الاولى وكسر الثانية هي الزانيات وفي قولها حتى ينظر دون ان تقول حتى يفتتن
بوجوه المومسات لطيفة يعرفها الفطن فتذاكر بنو اسرائيل جريجا وعبادته
وكانت امرأة بغي اي زانية يستوي فيه المذكر والمؤنث يتمثل بحسنها على
بناء المجهول اي يجعل الناس صورتها مثالا للكمال حسنها فقالت ان شئتم
لافتننه لكم قال اي النبي صلعم فتعرضت له فلم يلتفت اليها فاتت راعيا
كان ياوي اي ينضم ويرجع الى صومعته فامكنته من نفسها فوقع عليها
فحملت فلما ولدت قالت هو جريج فاتوه فاستنزلوه وهدموا صومعته
وجعلوا يضربونه فقال ما شانكم فقالوا زنيت بهذه البغي فولدت منك
فقال اين الصبي فجاؤا به فقال دعوني حتى اصلي فصلى فلما انصرف
اتى بالصبي فطعن في بطنه فقال يا غلام من ابوك قال فلان الراعي
قال اي النبي عم فاقبلوا على جريج يقبلونه ويتمسحون به طامعين من بركته
فقالوا نبني لك صومعتك من ذهب قال لا اعيدوها من طين كما كانت
ففعلوا وبينا صبي يرضع من امه فمر رجل راكب على دابة فارهة بالفاء
اي قوية وشارة بالشين المعجمة يعني مع لباس حسنة فقالت امه اللهم
اجعل ابني مثل هذا فترك الثدي واقبل اليه فنظر اليه فقال اللهم
لا تجعلني مثله ثم اقبل على ثديه فجعل يرتضع قال اي الراوي فكاني انظر
الى رسول الله وهو يحكي ارتضاعه باصبعه السبابة في فمه فجعل يمصها
قال اي النبي صلعم ومروا بجارية وهم يضربونها ويقولون زنيت سرقت
وهي تقول سبحان حسبي الله ونعم الوكيل فقالت امه اللهم لا تجعل ابني

مثلها

مثلها فترك الرضاع بفتح الراء ونظر اليها فقال اللهم اجعلني مثلها
فهنالك تراجعا الحديث يعني اقبلت المرضعة على الرضيع تحدثه وكانت اولا
لا تراه اهلا للمكالمة ولما تكرر منه الكلام علمت انه اهل لذلك فقالت امه
حلقي رواه المحدثون بغير تنوين وفي اللغة منون مصدر فعل محذوف يقال
حلقه حلقا اذا اصابه وجع في حلقه مر رجل حسن الهيئة فقلت اللهم اجعل
ابني مثله فقلت اللهم لا تجعلني مثله ومروا بهذه الامة وهم يضربونها
ويقولون زنيت سرقت فقلت اللهم لا تجعل ابني مثلها فقلت اللهم
اجعلني مثلها قال اي الرضيع ان ذلك بكسر الكاف خطاب لامه الرجل كان جبارا
فقلت اللهم لا تجعلني مثله وان هذه يقولون لها زنيت ولم تزن وسرقت
ولم تسرق فقلت اللهم اجعلني مثلها م سلمة بن الاكوع رض روى مسلم
عنه كان خير فرساننا بضم الفاء اي فوارسنا كذا في الصحاح اليوم ابو قتادة
وخير رجالتنا وهي بتشديد الجيم جمع راجل وهو خلاف الفارس سلمة
قاله منصرفه بضم الميم وفتح الفاء اي وقت انصرافه من ذي قرد بفتح القاف
والراء المهملة تقدم قصته في الباب الخامس في حديث يا ابن الاكوع ملكت
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية كان رجل يداين الناس اي يجعلهم مديونا
فكان يقول لفتاه اذا اتيت معسرا فتجاوز عنه التجاوز عن المديون
المسامحة في الاقتضاء والاستيفاء لعل الله يتجاوز عنا قال اي النبي صلعم
فلقي الله فتجاوز عنه يعني غفر ذنوبه ولم يؤاخذه بها م ابو هريرة رض روى
مسلم عنه كان زكريا نجارا وفيه اشارة ان كل احد لا ينبغي له ان يتكبر عن
كسب يده لان نبي الله مع علو رتبته اختاره خ عايشة رض روى البخاري عنها
كان عذابا يبعثه الله ضمير كان عائد الى الطاعون المسئول عنه على من
يشاء من عباده فجعله الله رحمة للمؤمنين ما من عبد يكون في بلدة
يكون فيه اي يكون الطاعون في تلك البلدة ارجاع ضمير التذكير الى البلدة

باعتبار المكان والجملة صفة بلدة ويمكث فيه عطف على يكون في بلدة لا
يخرج من البلدة صابرًا الجملة حال من ضمير يمكث محتسبًا اى طالبا للثواب
على صبره على خوف الطاعون وشدته يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له
الجملة حال بعد حال عن ضمير لا يخرج الا كان له مثل اجر شهيد وهو استثناء
عن عبد وهو مبتدأ ومن فيه زائدة وما بعد الا خبره قاله لعائشة رض حين
سألته عن الطاعون تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا سمعتم
الطاعون بارض م جندب بن عبد الله رض روى مسلم عنه كان فيمن كان
قبلكم رجل به جرح الجملة صفة رجل فجزع بكسر الزاء اى لم يصبر فاخذ سكينًا
فحز بها يده وهو بالزاء المشددة المعجمة بعد الحاء المهملة بمعنى قطع فما رقأ
الدم بالقاف اى سكن حتى مات قال الله تعالى بادرني عبدي بنفسه يعني
اسرع عبدي باهلاك نفسه فان قيل بادرني يوهم ان اجله كان متاخرًا
فتقدم وهو لا يتقدم ولا يتأخر باى سبب كان قلنا معناه بادر على سبب الموت
زاعما ان يتقدم اليه الاجل وفيه ايهام تكذيب الله في قوله ان الاجل لا يتقدم
عن وقته ولهذا استحق العقوبة فحرمت عليه الجنة تاويل تحريمها على المسلم
قد مر غير مرة ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه كان فيمن كان
قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين نفسًا التاء في تسعة على تأويل النفس
بالشخص لان تانيث العدد عكس كل قال الله تعالى والله خلقكم من نفس واحدة
فسأل عن اعلم اهل الارض فدل على بناء المجهول على راهب مأخوذ من الرهبة
وهي الخوف يعني به خائفا من الله فاتاه فقال انه قتل عبر عن نفسه بالغيبة
وهي التفات عند بعض تسعة وتسعين نفسًا فهل له من توبة فقال
فقتله فكمل به مائة ثم سأل عن اعلم اهل الارض فدل على رجل عالم
فاتاه فقال انه قتل مائة نفس فهل له من توبة فقال نعم ومن يحول
بينه وبين التوبة الاستفهام للانكار يعني لا يحول احد بين الله وبين توبته

عبده

عبده انطلق الى ارض كذا وكذا وفيه استحباب ان يفارق التائب عن
موضع الذنب والمساعدين ويستبدل منهم صحبة اهل الصلاح فان بها
اناسًا يعبدون الله فاعبد الله معهم ولا ترجع الى ارضك فانها ارض
سوء بفتح السين وباضافة الارض اليه وهي اكثر استعمالا من الصفة
فانطلق حتى اذا نصف الطريق بفتح الصاد وتخفيفها اى بلغ نصفها
اتاه الموت فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب فقالت
ملائكة الرحمة جاء تائبا مقبلا بقلبه الى الله وقالت ملائكة العذاب
انه لم يعمل خيرًا قط فاتاهم ملك في صورة آدمي فجعلوه بينهم اى جعلوا
ذلك الآدمي حكما قال النووي هذا محمول على ان الله امرهم عند اختلافهم ان يحكموا
رجلا ممن يمر بهم فقال قيسوا ما بين الارضين اى الارض التي قصدها والارض
التي قتل فيها الراهب فالى ايتهما كان ادنى فهو له يعني ان كان ذلك الميت
حين مات اقرب الى الارض التي قصدها يكون لمن يطلب للرحمة وان كان اقرب الى الارض
التي اساء فيها يكون لمن يطلب للعذاب فقاسوه فوجدوه ادنى الى الارض
التي اراد جاء في رواية انها وجدت اقرب بشبر فقبضته ملائكة الرحمة وفي
رواية فاوحى الله الى هذه اى الى الارض السوء ان تباعدي ان هذه مفسرة
لما في الايحاء من معنى القول والى هذه اى الى ارض قصدها ان تقربي وقال
البخاري فنأى اى قام بصدره نحوها اى جهة ارض العباد يعني قال البخاري
مكان قوله فانطلق فنأى بصدره نحوها فان قلت الظاهر من الحديث انه
قبلت توبة ذلك الرجل وهذا مخالف لما ثبت في الشرع ان حقوق العباد
لا تسقط بالتوبة قلنا اذا تاب ظالم لغيره وقبل الله توبته يغفر له ذنب مخالفته
امر الله وما بقي عليه من حق العبد فهو بمشيئة الله ان شاء ارضى خصمه وان شاء
اخذ حقه منه والحديث من القسم الاول على تقدير الارضاء لا يكون ساقطًا
ايضا لاخذه عوضه من الله م صهيب رض روى مسلم عنه كان ملك

فيمن كان قبلكم وكان له ساحر فلما كبر بكسر الباء اى شاخ قال للملك انى
قد كبرت فابعث الى غلاما اعلمه السحر فبعث اليه غلاما يعلمه فكان
فى طريقه اذا سلك اى الغلام واذا للظرف راهب فقعد اليه اى متوجها
الى الراهب وسمع كلامه فاعجبه اى اعجب كلام الراهب ذلك الغلام وكان اذا اتى
الساحر مر بالراهب وقعد اليه فاذا اتى الساحر ضربه اى الساحر الغلام لمكثه
فشكا ذلك الى الراهب فقال اى الراهب للغلام اذا خشيت الساحر فقل حبسنى
اى منعنى اهلى واذا خشيت اهلك فقل حبسنى الساحر فبينما هو كذلك اذ اتى
على دابة عظيمة قد حبست الناس فقال اى الغلام اليوم اعلم الساحر بالمد
الهمزة فيه للاستفهام افضل ام الراهب افضل يعنى استيقن جواب هذا السؤال
وكان غرضه اعلام افضلية الراهب والا فانه كان عالما وانما اضاف العلم
الى نفسه طلبا لانصافهم وتقريبهم الى الحق فاخذ حجرا وقال اللهم ان امر الراهب
احب اليك من امر الساحر فاقتل هذه الدابة حتى يمضى الناس فرماها
فقتلها ومضى الناس فاتى الراهب فاخبره فقال له الراهب اى بنى بضم الباء
تصغير ابن انت اليوم افضل منى قد بلغ من امرك ما ارى الموصول هنا للتفخيم
وانك ستبتلى فان ابتليت الفعلان كلاهما على بناء المجهول الابتلاء هنا بمعنى
الامتحان فلا تدل على وكان الغلام يبرئ الاكمه وهو الذى ولد اعمى والابرص
ويداوى الناس سائر الادواء يعنى بدعائه لشفائهم فسمع جليس للملك
اى مجالس ونديم له كان قد عمى فاتاه بهدايا كثيرة فقال ما ههنا لك اجمع ما
موصولة والظرف صلته مرفوعة المحل على الابتداء وخبره لك واجمع تأكيد
للمبتدأ ان انت شفيتنى جزاء الشرط محذوف عند البصريين بقرينة الموصول
المتقدم مع خبره قال انى لا اشفى احدا انما يشفى الله فان آمنت بالله دعوت الله
فشفاك فآمن بالله فشفاه الله فاتى الملك فجلس اليه كما كان يجلس فقال
له الملك من رد عليك بصرك قال ربى قال ولك رب غيرى قال ربى

وربك

وربك الله فاخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الغلام فجيئ بالغلام فقال
له الملك اى بنى قد بلغ من سحرك ما تبرئ الاكمه والابرص وتفعل وتفعل
يعنى تداوى مرضا كذا وتداوى مرضا كذا قال اى الراوى قال النبى عم فقال
الغلام انى لا اشفى احدا انما يشفى الله فاخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على
الراهب فجيئ بالراهب فقيل له ارجع عن دينك فابى فدعا بالمئشار
بالهمزة فى رواية الاكثرين ويجوز تخفيفها بقلبها ياء وروى بالنون وهما لغتان
صحيحتان فوضع المئشار فى مفرق رأسه اى فى وسطه وهو الذى يفرق
فيه الشعر فشقه به حتى وقع شقاه ثم جيئ بجليس الملك فقيل له ارجع عن
دينك فابى فوضع المئشار فى مفرق رأسه فشقه به حتى وقع شقاه ثم
جيئ بالغلام فقيل له ارجع عن دينك فابى فدفعه الى نفر من اصحابه فقال
اذهبوا به الى جبل كذا وكذا فاصعدوا به الجبل فاذا بلغتم ذروته بكسر الذال
المعجمة اى اعلاه فان رجع عن دينه جزاؤه محذوف وهو فاتركوه والا فاطرحوه
فذهبوا به فصعدوا به الجبل فقال اللهم اكفنيهم بما شئت يعنى ادفع عنى
شرهم باى سبب شئت فرجف بهم الجبل اى اضطرب وتحرك فسقطوا
وجاء يمشى الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك قال كفانيهم الله
فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به فاحملوه فى قرقور بضم القافين
وبالراء بين المهملتين هى السفينة الصغيرة فتوسطوا به البحر فان رجع عن
دينه والا فاقذفوه فذهبوا به فقال اللهم اكفنيهم بما شئت فانكفأت
بهم السفينة اى مالت فغرقوا فجاء يمشى الى الملك فقال له الملك
ما فعل اصحابك فقال كفانيهم الله فقال للملك انك لست بقاتلى
حتى تفعل ما امرك به فقال وما هو قال تجمع الناس فى صعيد اى وجه
الارض البارزة واحد وتصلبنى على جذع ثم خذ سهما والفعلان
المتقدمان بمعنى الامر وهذا الامر معطوف عليه من كنانتى وهى بكسر الكاف

التي يجعل فيها السهام ثم ضع السهم في كبد القوس وهو مقبضها عند الرمي
ثم قل بسم الله رب الغلام ثم ارمني فانك ان فعلت ذلك قتلتني فجمع الناس
في صعيد واحد وصلبه على جذع ثم اخذ سهما من كنانته ثم وضع السهم
في كبد القوس ثم قال باسم الله رب الغلام ثم رماه فوقع السهم في صدغه
فوضع يده في صدغه وهو بالغين المعجمة ما بين لحظ العين والاذن في موضع السهم
فمات فقال الناس آمنا برب الغلام آمنا برب الغلام آمنا برب الغلام
التكرار ثلث مرات للتاكيد فاتى الملك فقيل له الفعلان مجهولان يعني اتى الملك
آت فقال له ارايت ما كنت تحذر اي تحذره الموصول مفعول ارايت قد والله
نزل بك حذرك توسط القسم بين قد والفعل معناه والله قد نزل بك ما كنت
تحذر منه وتخاف قد آمن الناس استيناف جواب عمن قال اي شيء هو فامر بالاخدود
اي بحفر شق مستطيل في افواه السكك جمع السكة وهي الطريقة المصطفة
من النخل يعني في ابواب الطرق فخدت بضم الخاء وتشديد الدال اي شقت واضرم
النيران اي اوقدها وقال من لم يرجع عن دينه فاقحموه فيها قال النووي في
عامة نسخ مسلم فاحموه بهمزة قطع بعدها حاء ساكنة ونقل القاضي اتفاق
النسخ على هذا معناه ارموه فيها من قولهم احميت الحديد اذا ادخلتها النار تحمى
ووقع في بعض نسخ بلادنا فاقحموه بالقاف وهذا ظاهر معناه فاطرحوه فيها
كرها او قيل له اقتحم ففعلوا حتى جاءت امراة ومعها صبي لها فتقاعست
اي تاخرت عن ان تقع فيها فقال لها الغلام يا امه اصبري فانك على الحق
وفي الحديث اثبات كرامات الاولياء وجواز الكذب عند خوف الهلاك سواء
كان الهالك هو الكاذب او غيره م معاوية بن الحكم السلمي رض الحكم
بفتح الحاء والكاف والسلمي بفتح السين منسوب الى بني سليم روى مسلم
عنه قال سالت النبي صلعم عن خط الرمل فقال كان نبي من الانبياء وهو
ادريس عم وقيل هو دانيال عم يخط فمن وافق خطه بالنصب فذاك

يعني

يعني من وافق خطه خط ذلك النبي فذاك الذي تجدون اصابته كذا قال
القاضي وقال الخطابي يجوز ان يراد به الزجر ان خط ذلك النبي عم كان معجزة
له موافقة خط غيره لخطه ممتنع فلا يباح لنا خط الرمل قال النووي هذا هو الصحيح
ولما لم يقل ذلك الخط حرام لئلا يتوهم ان خط ذلك النبي عم حرام وروي برفع خطه
فيكون المفعول محذوفا م عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه كتب الله مقادير
الخلائق قبل ان يخلق السموات والارض بخمسين الف سنة قال اي النبي صلعم
وعرشه على الماء المراد من العدد ههنا التكثير لا التحديد تقدم الكلام عليه
قريبا في حديث كان الله ولم يكن شيء غيره م جابر رض روى مسلم عنه كذبت
فانه لا يدخلها فانه شهد بدرا والحديبية يعني حضر غزوة بدر وكان محضرا
مع الاصحاب في الحديبية قاله لعبد لحاطب الجار والمجرور صفة عبد اي عبد
مملوك لحاطب بن ابي بلتعة حين جاءه يشكو حاطبا اي غير حاطب
فقال يا رسول الله ليدخلن حاطب النار وفي الحديث فضيلة لاهل بدر والحديبية
عموما ولحاطب خصوصا خ عروة بن الزبير رض روى البخاري عنه كذب
سعد ولكن هذا يوم يعظم الله فيه الكعبة ويوم تكسى فيه الكعبة يعني
سعد بن عبادة لما قال لابي سفيان يوم فتح مكة اليوم يوم الملحمة اي الحرب
صح اليوم الاول بالنصب لكن يلزم منه ان يكون اليوم ظرفا لليوم وذا فيه غير جائز
فينبغي ان يقدر فيه مضاف ويكون المعنى اليوم لقب يوم الملحمة اراد باليوم
يوم فتح مكة اليوم تستحل الكعبة يعني القتل فيها والنهب وغيرهما فاخبر
ابو سفيان بذلك رسول الله كذا وقع اي الحديث في صحيح البخاري مرسلا
لان عروة بن الزبير من التابعين والمرسل ما اسنده التابعي او تابع التابعي
الى النبي صلعم من غير ان يذكر الصحابي وهو من حديث عائشة رض عن النبي صلعم
ق سلمة بن الاكوع رض اتفقا على الرواية عنه قال خرجنا مع الرسول صلعم
الى خيبر فما انصاف اليوم قصد اخي عامر ان يضرب بسيفه يهوديا فوقع ذباب سيفه

لكونه قصيرا الى ركبتيه فمات منها فرآني رسول الله صلعم باكيا فاخذ بيدي فقلت فداك ابي وامي زعموا ان عامرا احبط عمله قال من قال له قلت فلان وفلان فقال عم كذب من قاله ان له لاجرين قال النووي وفي معظم نسخ مسلم ان له لاجران كلاهما صحيحان ووجهه ان المثنى اعرابه تقديري عند بعض كعصى ومنه قوله تعالى ان هذان لساحران وجمع بين اصبعيه انه لجاهد في سبيل الله مجاهد اي مجد في جهاده حتى صار شهيدا كما يقال جاد مجد فيكون احد الاجرين لكونه غازيا والآخر لكونه شهيدا وقيل معناه لجاهد في الطاعات ومجاهد في سبيل الله فيكون ثبوت الاجرين لهذين السببين والمعنى الاول انسب قل عربي مشى فيها اي في الارض مثله حال يعني عربي يماثله قليل يعني عامر بن الاكوع اخا سلمة وقد اصاب بكبتيه ذباب سيفه بضم الذال المعجمة اي طرفه الذي يضرب به فمات منه هـ ابو هريرة رض روى مسلم عنه كفى بالمرء كذبا ان يحدث بكل ما سمع وفي رواية القضاعي اثما مكان كذبا يعني لو لم يكن للرجل كذب الا تحدثه بكل ما سمع من غير مبالاة انه صادق او كاذب لكفاه من جهة الكذب لان جميع ما يسمعه الرجل لا يكون صادقا وفي الحديث زجر عن التحدث بشيء لم يعلم صدقه ق ابو موسى رض اتفقا عن الرواية عنه كمل من الرجال وفي كمل ثلث لغات لكن كسر الميم ضعيف كثير ولم يكمل من النساء غير مريم بنت عمران وآسية امرأة فرعون المراد بالكمال هنا التناهي في الفضائل والبر والتقوى وحسن الخصائل احتج بعض بهذا الحديث على نبوة مريم وآسية لان كمال البشر انما هو في مقام النبوة قلنا الكمال في شيء ما يكون حصوله للكامل اولى من غيره والنبوة ليست اولى للنساء لان مبناها على الظهور والدعوة وحالهن الاستتار فلا يكون النبوة في حقهن كمالا بل الكمال في حقهن الصديقية وهي قريب من النبوة اعلم ان الظاهر انهما خير نساء عصرهما واما التفضيل بينهما فمسكوت عنه قال القاضي انهما

خير نساء الارض والصحيح هو الاول لانه ثبت في رواية انه عم ذكر معهما خديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد صلعم فعرف فضل هؤلاء الاربع على غيرهن لكن اضيف الى فاطمة زيادة كمال من كمال الابوين هـ ابو هريرة رض روى مسلم عنه منعت العراق درهمها الماضي هنا بمعنى المستقبل ذكر بلفظ الماضي لتحقق وقوعه وقفيزها وهو مكيال لاهل العراق يسع فيه ثمانية مكاكيك المكوك صاع ونصف ومنعت الشام مديها بضم الميم وسكون الدال المهملة وبعدها ياء مثناة تحت مكيال لاهل الشام يسع فيه خمسة عشر مكوكا ودينارها ومنعت مصر اردبها وهو بكسر الهمزة وسكون الراء المهملة وبفتح الدال المهملة وتشديد الباء مكيال لاهل مصر يسع فيه اربعة وعشرون صاعا ودينارها قيل معنى الحديث يسلم اهل تلك البلاد فتسقط الجزية عنهم وهذا قد وجد وقيل معناه يغلب الروم والعجم عليهم في آخر الزمان فينقطع ما كان يحصل للمسلمين وقيل معناه يرتد اهل تلك البلاد في آخر الزمان فيمنعون ما لزمهم من الزكوة وغيرها والقول الثاني هو الاشهر وعدتم من حيث بدأتم بضم العين من العود وعدتم من حيث بدأتم وعدتم من حيث بدأتم كرره ثلثا للتاكيد يعني تصيرون فقراء بسبب عدم ما يصل اليكم من الجزية وغيرها كما كنتم فقراء في الابتداء ثم قال ابو هريرة رض شهد على ذلك اي على ما ذكر في الحديث وصدقه لحم ابي هريرة ودمه وفيه اخبار عن المغيبات هـ انس رض روى مسلم عنه قال نام رسول الله صلعم ثم رفع رأسه متبسما فقيل له ما اضحكك فقال عم نزلت علي آنفا اي قريبا سورة فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم انا اعطيناك الكوثر فصل لربك وانحر ان شانئك هو الابتر سبب نزولها انه لما توفي ابناء رسول الله صلعم كان العاص بن وائل اذا ذكر رسول الله صلعم يقول دعوه فانه ابتر لا عقب له فاذا هلك انقطع ذكره فاغتم لذلك رسول الله صلعم فنزلت هذه السورة هكذا سنة الاحباب فان الحبيب اذا سمع من يشتم حبيبه تولى بنفسه جوابه فبدأ باعطاء

الكوثر تسلية لحبيبه ثم قال ان شانئك هو الابتر قوله فصل لربك اجمع المفسرون
على ان هذه الصلاة صلاة العيد والنحر نحر النسك وقيل معناه انحر اذبح هواك
فى قلبك وفى توسيط لربك بين الصلوة والنحر اشارة الى ان كلا منهما انما
يعتبر اذا كان لله تعالى وهو كالروح لهما قيل النحر كان واجبا على رسول الله صلعم
وان لم يكن غنيا لقوله عم ثلث كتب على ولم تكتب عليكم الضحى والاضحى والوتر فان
قيل لم لم يقل وصح مكان وانحر مع انه كان اشمل قلت لان الابل كانت اعز الاموال
عند العرب فامر بنحرها تنبيها على قطع جميع العلائق قوله ان شانئك اى مبغضك
هو الابتر وانت لست بابتر لان لك صلبين صلب النبوة الابوة وصلب النبوة
فانى وان اخذت منك ابناءك لئلا يشتغل بهم قلبك ويختل امر امتك كما قال الله
تعالى وازواجه امهاتهم ثم قال اتدرون ما الكوثر فقلنا الله ورسوله
اعلم قال فانه نهر وعدنيه ربى عليه خير كثير هو حوض ترد عليه امتى
يوم القيمة آنيته عدد النجوم فيختلج بالخاء المعجمة والجيم فى آخره على بناء
المجهول اى يقطع ويمنع العبد منهم فاقول رب انه من امتى فيقال ما تدرى
ما احدث بعدك قيل فى الحديث دليل على كون البسملة فى اوائل السور
من القرآن قلنا هذا لا يصح دليلا لاحتمال انه قرأها تبركا ق ابو مسعود عقبة
ابن عمرو الانصارى رض اتفقا على الرواية عنه نزل جبرئيل فامنى فصليت
معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه كرر عم صلوته
مع جبرئيل خمس مرات اشارة الى خمس صلوات م بريدة بن الحصيب رض روى
مسلم عنه وجب اجرك اى ثبت لك اجر وردها عليك الميراث بالرفع فاعل
رد قاله لامرأة قالت انى تصدقت على امى بجارية وانها ماتت وتركت
الجارية فهل لى اجر من تصدق ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه
قال كنا مع النبى صلعم فى غار وقد انزلت عليه سورة والمرسلات عرفا فنحن ناخذها
من فيه وهو رطبة اذ خرجت علينا حية فقال عم اقتلوها فابتدرنا لنقتلها

فسبقتنا

فسبقتنا فقال عم وقاها الله شركم يعنى حفظها من قتلكم سماه شرا بالنسبة
الى الحية كما وقاكم شرها يعنى حية خرجت عليهم بمنا

فصل

فيما لم يسم فاعله ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها اريتك فى المنام
ثلث ليال جاءنى بك الملك اى بصورتك فى سرقة بفتح الراء الجار والمجرور حال
اى كائنة فى قطعة من حرير فيقول هذه امرأتك فاكشف عن وجهك فاذا
انتهى فاقول هذان المضارعان على وجه الحكاية عن الحال الماضية وفى بعض النسخ
فكشفت عن وجهك فقلت معناه يحتمل وجهين احدهما كشفت عن وجه صورتك
فاذا انت الآن تلك الصورة وثانيهما كشفت عن وجهك فقلت معناه يحتمل وجهين
احدهما كشفت عن وجهك عند مشاهدتك فاذا انت مثل الصورة التى رأيتها
فى المنام وهذا تشبيه بليغ حيث حذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه ان يكن من
عند الله يمضه قال القاضى ان كانت هذه الرؤيا قبل النبوة وقبل تخليصها
عن الاضغاث فمعناه ان كانت هذه الرؤيا حقا يمضها ويوقعها وان كانت
بعد النبوة فهو قول لان رؤيا الانبياء وحى فلا يجرى فى كونها من عند الله شك
فمعناه ان كانت هذه الرؤيا على ظاهرها وغير محتاجة الى تعبيرها او نقول
هذا اخبار عن التحقيق اتى بصورة الشك لنكتة وهو من صنائع البديع
سماه تجاهل العارف م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اريت ليلة القدر
ثم ايقظنى بعض اهلى فنسيتها بالتشديد على بناء المجهول ويروى فنسيتها
على بناء المعلوم فالتمسوها فى العشر الغوابر اى البواقى لعل الحكمة فى
نسيانه عم انه لو لم ينسها لاخبر الناس بها ولبالغوا فى تعظيمها دون باقى
الليالى ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه اعطيت خمسا لم يعطهن
احد من الانبياء قبلى الفعلان كلاهما على بناء المجهول نصرت بالرعب
اى الخوف مسيرة شهر يعنى نصرنى الله بالقاء الخوف فى قلوب اعدائى من
من مسيرة شهر بينى وبينهم وجعلت لى الارض مسجدا وطهورا يعنى اباح

يعنى

الله تعالى لامتي الصلاة حيث كانوا تخفيفا لهم واباح التيمم بالتراب عند فقد
الماء ولم يبح الصلوة للامم الماضية الا في كنايسهم ولم يجز التطهير لهم الا بالماء
قيل معناه انهم كانوا لا يصلون الا فيما يتيقنون طهارته من الارض وخصصنا
بجواز الصلوة في جميع الارض الا فيما تيقنا نجاسته فايما رجل من امتي
ادركته الصلوة فليصل وهذا تصريح بعموم هذا الحكم وتفريع لما قبله
واحلت لي الغنايم ولم تحل لاحد من قبلي يعني من قبلنا من الامم كانوا اذا
غنموا الحيوانات يكون ملكا للغانمين دون الانبياء فخص نبينا عم باخذ الخمس
والصفي واذا غنموا غيرها جمعوه فتأتي نار فتحرقها واعطيت الشفاعة
اللام فيها للعهد وهي الشفاعة العامة للازالة من المحشر وكان النبي يبعث
الى قومه خاصة وبعثت الى الناس عامة مصداقه قوله تعالى قل يا ايها الناس اني
رسول الله اليكم جميعا فان قلت كان نوح مبعوثا الى كل الناس بعد خروجه من الفلك
فكيف اختص به نبينا عم قلت كان ذلك ضروريا فلا اعتبار به وما روي انه عم
قال فضلت على الانبياء بست وزاد عم واعطيت جوامع الكلم فلا ينافي ما يجد
لان الله تعالى يحتمل ان يفضل نبينا عم بالخمس المذكورة اولا ثم زاد عليها
تكرما له فان قلت هذا انما يتم لو ثبت تأخر الدال على الزيادة قلنا ان يثبت فلا
كلام والا نحمل على انه اخبار عن زيادتها في الاستقبال عبر عنه بالماضي تحقيقا
لوقوعه ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه امرت ان اسجد على سبعة
اعظم على الجبهة واليدين والركبتين واطراف القدمين ظاهر الحديث
يقتضي وجوب وضع هذه الاعضاء في السجدة وبه قال زفر واحمد والشافعي
في قول ومذهبنا ان وضع اليدين والركبتين سنة لان الثابت بالقرآن
فرضية السجود وذا لا يقتضي وضع اليد والركبة ولهذا يصح صلاة المكتوف
بالاجماع فيكون الامر محمولا على الندب واما الاختلاف في ان الجبهة هل لا بد
من وضعها ام يجوز الاقتصار على الانف بلا عذر فمعروف في الفقه ولا نكفت

بفتح

بفتح النون اي لا يجمع الثياب ولا الشعر ق ابو بكر وعمر وجابر رض
اتفقا على الرواية عنهم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله
والمقول الآخر محمد رسول الله مقدر فيه اكتفى بذكره لشهرة وجوب مقارنته به
عصموا مني ماله ونفسه الا بحقه يعني لا اتعرضه بسبب من الاسباب
الا بسبب حق الاسلام من استيفاء قصاص او قتل او تضمين مال ان سرق
ونحوهما وحسابه على الله اي في الآخرة فيما يخفيه من الاخلاص وغيره
وهذا مثل قوله عم انا اقضي بالظاهر والله يتولى السرائر قال اكثر الشارحين
المراد بالناس عبدة الاوثان لان اهل الكتاب اذا اعطوا الجزية سقط عنهم
القتال فلا يصح معنى حتى الى هنا كلامهم لكنهم وقعوا فيما هربوا منه لان عبدة
الاوثان اذا صالحوا مع المسلمين سقط عنهم القتال فلا يصح معنى حتى ايضا
بل الوجه ان يجعل الناس عاما مناسبا لقوله تعالى قل يا ايها الناس اني
رسول الله اليكم جميعا ويكون بعض الصور مخصوصا منه بالحديث الدال على وضع
الجزية او يقال الغرض من وضع الجزية الهوان على الكفرة وهو يضطرهم
على الاسلام فيكون لعصمتهم سببان المقاتلة والجزية ولما كان المقاتلة اعمهما
لان ضرب الجزية على المشركين غير جائز اقتصر على ذكرها ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه امرت بقرية اي باستيطانها والهجرة اليها ولفظ
امرت يدل على وجوبها تأكل القرى اي اهلها في القرى يعني يجعل الله اهلها غالبا
على القرى فيغنمون ما فيها من الاموال والسبايا يقولون اي المنافقون
سموا المدينة يثرب لاستقباحهم افعال المؤمنين فيها والثرب هو
الفساد وهي المدينة يعني والحال ان اسمها عند المؤمنين تنفي الناس يعني
شرارهم كما ينفي الكير خبث الحديد ق انس وسهل بن سعد الساعدي
رض اتفقا على الرواية عنهما بعثت انا والساعة بالرفع عطف على ضمير بعثت
وبالنصب مفعول معه كهاتين صفة مصدر محذوف يعني قربت قربا كقرب

ما بين يعني اصبعيه السبابة والوسطى معناه ان ما بيني وبين الساعة بالنسبة الى ما مضى من الزمان مقدار فضل الوسطى على السبابة شبه القرب الزماني بالقرب المساحي لتصوير غاية قرب الساعة وقيل هذا اشارة الى المجاورة انه عم بعثها وانه لا نبي بينه وبينها كما لا يتخلل اصبع بين ما بين الاصبعين لكن تفسير قتادة في حديث اخر بقوله يعني كفضل احديهما على الاخرى يقوي الوجه الاول خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه بعثت من خير قرون بني آدم القرون ثمانون سنة وقيل اهل زمان واحد قرنا فقرنا الفاء فيه للترتيب في الفضل على سبيل الترقي حتى كنت من القرن الذي كنت منه حتى غاية لقوله بعثت والمراد بالبعث ههنا تقلبه في اصلاب الآباء ابا فابا قرنا فقرنا يعني انتقل النبي صلعم اولا من صلب ولد اسمعيل ثم من كنانة ثم من بني هاشم م جابر رض روى مسلم عنه قال كان النبي صلعم في سفر فلما قرب المدينة هبت ريح تكاد ان تذهب بالراكب فقال عم بعثت هذه الريح لموت منافق اي علامة لميتته وهذا من معجزاته عم حيث اخبر عن شيء قبل وقوعه ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه بني الاسلام على بناء المجهول على خمس اي خمس خصال وفي بعض النسخ على خمسة اي خمسة اركان على ان يوحد الله بالجر بدل عن خمس واقام الصلوة وايتاء الزكوة وصيام رمضان والحج لم يذكر الاستطاعة لشهرتها فقال رجل لابن عمر الحج وصيام رمضان يعني الحج مقدم في الذكر على صيام رمضان قال لا اي قال ابن عمر لا ترد على صيام رمضان والحج يعني الحديث بتقديم صيام رمضان على الحج ه هكذا سمعته من رسول الله ويروى يعني يروى عن ابن عمر انه عم قال بني الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله واقام الصلاة وايتاء الزكوة وحج البيت وصوم رمضان فان قلت لم انكر ابن عمر على الرجل الذي قدم الحج على صوم رمضان مع انه رواه كذلك قلنا يحتمل ان ابن عمر كان سمع من النبي صلعم على الوجهين ولكن حين رد عليه الرجل

لم يكن رواية تقديم الحج على صوم رمضان في حفظه فلهذا رد على الرجل بقوله لا فلما تذكر ما رواه كما تذكر اعلم ان الصوم في الوجوب مقدم على الحج كذا روي عن ابن عباس رض فتقديم الحج عليه في هذه الرواية كتقديم السجود على الركوع في قوله تعالى يا مريم اقنتي لربك واسجدي واركعي اذ الواو لا توجب الترتيب ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية حجبت الجنة بالمكاره وحجبت النار بالشهوات وفي رواية البخاري عنهما حفت قال النووي المذكور في الصحيحين حجبت لا حفت قيل هذا من جوامع الكلم التي اوتي النبي صلعم وهذا تمثيل حسن معناه يوصل الى الجنة بارتكاب المكاره من الجهد في الطاعات والصبر عن الشهوات كما يوصل المحجوب عن الشيء اليه بهتك حجابه والتجاوز عنه يوصل الى النار باتباع الشهوات والمراد بها ما يكون محرمة كالخمر والزنا وغيرهما واما الشهوات المباحة فلا تدخل فيها لكن يكره الاكثار منها مخافة ان يقسي القلب ويكسل عن الطاعات ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها حرمت التجارة في الخمر خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه حرم ما بين لابتي المدينة على لساني يعني لم تكن محرمة كما كانت مكة تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث اني احرم ما بين لابتي المدينة م ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رض روى مسلم عنه حوسب رجل يعني يحاسب رجل في يوم القيمة اورده بصيغة الماضي لتحقق وقوعه ممن كان قبلكم فلم يوجد له من الخير شيء الا انه كان يخالط الناس وكان موسرا فكان يامر غلمانه ان يتجاوزوا عن المعسر قال الله نحن احق بذلك منه فتجاوزوا عنه اي عن ذنوبه خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه خفف على داود القرآن اراد به الزبور فكان يامر بدوابه اي بوضع السرج عليها فتسرج فيقرأ القرآن قبل ان تسرج دوابه ولا ياكل الا من عمل يده وفيه دلالة على ان الله تعالى يطوي الزمان لمن يشاء كما يطوي المكان لهم وهذا باب لا يدركه الا بالفيض الرباني م عائشة رض روى مسلم عنها خلقت الملائكة من نور وخلق الجان وهو ابو الجن وقيل هو ابليس من مارج

لهب مع دخان وقيل بدونه من نار وخلق آدم مما وصف لكم اى من التراب هذا
اشارة الى قوله تعالى خلق الانسان من صلصال كالفخار خ انس رض روى
البخارى عنه رفعنا الى السدرة المنتهى فاذا اربعة انهار نهران ظاهران
ونهران باطنان فاما الظاهران فالنيل والفرات واما الباطنان
فنهران فى الجنة واتيت بثلثة اقداح قدح فيه لبن وقدح فيه عسل
وقدح فيه خمر فاخذت الذى فيه اللبن فقيل لى اصبت الفطرة تقدم
توضيحه فى الباب السادس فى حديث بينا انا فى الحطيم م ابو هريرة رض روى
مسلم عنه عذبت امرأة فى هرة ربطتها فى بيتها بمعنى على يعنى لاجلها لم تطعمها
ولم تسقها ولم تتركها تأكل من خشاش الارض وهو بفتح الخاء المعجمة وضمها
وكسرها والفتح اشهر هوام الارض وحشراتها وروى بالحاء المهملة وهى نبات
الارض لكنها ضعيفة والصواب المعجمة قال الطيبى نكر الارض هنا للشمول كما
فى قوله تعالى وما من دابة فى الارض الا على الله رزقها قيل هذه المعصية صغيرة
انما صارت كبيرة باصرارها م ابو ذر رض روى مسلم عنه عرضت على اعمال امتى
حسنها بالرفع بدل من اعمال وسيئها فوجدت فى محاسن جمع حسن بضم
الحاء وسكون السين على غير قياس اعمالها الاذى يعنى ازالة الاذى اراد به ما
من حجر وغيره واللام فيه للعهد الذهنى يماط عن الطريق على بناء المجهول اى بعد
وهذه الجملة صفة ووجدت فى مساوى اعمالها النخاعة بضم النون والخاء
والعين المعجمتين البزاقة التى تخرج من اصل الفم والمراد به القاؤها تكون فى المسجد
لا تدفن نهما ان الجملتان صفة النخاعة او حال ق ابن عباس رض اتفقا
على الرواية عنه عرضت على الامم فاخذ النبى عم يمر معه الامة والنبى عم يمر معه
النفر وهو عدة رجال من ثلثة الى عشرة والنبى عم يمر معه العشرة والنبى عم يمر معه الخمسة
والنبى عم يمر وحده يعنى رجل وحده فنظرت فاذا سواد كبير فقلت يا جبرائيل
هؤلاء امتى قال ولكن انظر الى الافق فنظرت فاذا سواد كبير قال يا جبرئيل

هؤلا

هؤلاء امتك وهؤلاء سبعون الفا قدامهم لا حساب لهم ولا عذاب
قلت ولم قال كانوا لا يكتوون الا كنوا آه هو الكى ولا يسترقون من الرقية
ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون قال المازرى احتج بعض بالحديث على ان
التداوى مكروه لان الظاهر منه ان مزية هؤلاء لتركهم التداوى ومعظم العلماء
على خلاف ذلك اذ ثبت فى الصحيح ان النبى صم تداوى كثيرا وبين منافع الادوية
تحريضا للتداوى بها ولو كان مكروها لما فعل بها وحملوا ما فى الحديث على قوم
يعتقدون ان الادوية نافعة بطبعها فتكون الكراهة ثابتة فى حقهم لكن قال
القاضى هذا التاويل غير مستقيم لانه لو كان الامر كما قالوا لما اختص هؤلاء
بهذه الفضيلة لان عقيدة جميع المؤمنين ان الاثر من الله ومن اعتقد
خلافه فقد كفر بل الوجه ان يقال المراد منهم قوم لا يفعلونه فى الصحة خوفا من المرض
فان من ليس به علة يكره له ان يسترقى ويتخذ التمايم الا وجه ان يقال التوكل
نوعان عام وخاص فالعام ما يجب ان يكون فى جميع المسلمين من انه لا مؤثر
الا الله ولا تعمل الادوية الا باذنه والتوكل الخاص ان يترك الدواء لغاية تيقنه
انه لن يصيبه الا ما كتب الله والثانى هو المراد فى الحديث فان قلت لو كان
كذلك لما تداوى النبى صم لانه اخص الخواص قلنا يجوز ان يكون فعله لتعليم الامة
بانه جائز الحديث متفق عليه والسياق للبخارى يعنى مضمون الحديث
متفق عليه والفاضه للبخارى والذى ذكره مسلم على نسق آخر وهو عرضت
على الامم فرأيت النبى صم ومعه الرهط والنبى ومعه الرجل والرجلان والنبى ليس
معه احد اذ رفع لى سواد عظيم الى آخر الحديث م جابر رض روى مسلم عنه
عرض على الانبياء يعنى ارواحهم متشكلين بالصور التى كانوا عليها فى
الدنيا فان ارواحهم كالملائكة يتشكلون بصورة الانسان فاذا موسى
ضرب من الرجال كانه من رجال شنوءة ورأيت عيسى بن مريم فاذا اقرب
من رأيت به شبها عروة بن مسعود اذا للمفاجاة واقرب مبتدأ خبره

وعروة الجار والمجرور متعلق بقوله شبها وهو تمييز او مفعول رأيت
ورايت ابراهيم فاذا اقرب من رأيت به شبها صاحبكم يعني نفسه اي
نفس النبي صم ورايت جبرئيل فاذا هو اقرب من رأيت به شبها دحية بفتح
الدال وكسرها بن خليفة تقدم توضيح لغاته في الباب السادس في حديث لقد
رأيتني في الحجر م ابو هريرة رض روى مسلم عنه فضلت على الانبياء بست
اعطيت جوامع الكلم وهي ما يكون الفاظه قليلة ومعانيه جزيلة ولهذا قال
علي رض علمني رسول الله صم الف باب يفتح كل باب الف باب ونصرت بالرعب
واحلت لي الغنائم وجعلت لي الارض طهورا ومسجدا وارسلت الى الخلق
كافة وختم بي النبيون تقدم توضيح باقي الحديث في هذا الباب في حديث اعطيت
خمسا ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه فقدت على بناء المجهول يعني
مسخت امة من بني اسرائيل لا يدري ما فعلت واني لا اراها اي لا اظنها الا
الفار بكون الهمزة اذا وضع لها البان الابل لم تشرب واذا وضع لها البان
الشاة شربت يعني لحوم الابل والبانها كانت محرمة على بني اسرائيل دون لحوم
الغنم والبانها فدل امتناع الفار من لبن الابل دون الغنم على انه مسخ من بني اسرائيل
تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان الله لم يهلك قوما ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه قيل لبني اسرائيل اي قال الله تعالى لهم على لسان موسى
ادخلوا الباب يعني باب بيت المقدس سجدا يعني منحنين ومتواضعين وقولوا
حطة بالرفع يعني مسئولنا ان تحط ذنوبنا وروى بالنصب على انه مفعول
مطلق يعني حط ذنوبنا حطة نغفر لكم فبدلوا يعني تركوا ما امروا به من القول
وقالوا بدله قولا آخر فدخلوا الباب يزحفون بالزاء المعجمة وفتح الحاء المهملة
وبالفاء يعني يمشون على استاههم جمع سته وهي الالية وقالوا حبة في شعرة
وفي الحديث بيان لسعة مغفرة الله حيث علقها بادنى قول وبيان عنادهم وظلمهم
انفسهم ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه قال حاصر المدينة

قريش

قريش وغطفان وبنو قريظة وبنو النضير يوم الخندق فهبت ريح الصبا
شديدة تقلعت خيامهم وازالت قدورهم فانهزموا وهربوا فقال عم نصرت
بالصبا بفتح الصاد وبالقصر ريح تهب من المشرق واهلكت عاد وهي
قبيلة باليمن بالدبور وهو ما يقابل الصبا في الهبوب يعني الريح مأمورة تجيء
مرة للنصرة وتارة للهلاك م انس رض روى مسلم عنه ولد لي الليلة
غلام فسميته باسم ابي اراد به جده الاعلى ابراهيم بدلا وعطف بيان عن اسم

فصل في الحكاية عن نفس المتكلم

خ انس رض روى
البخاري عنه اتيت على نهر بسكون الهاء وفتحها بمعنى واحد والفتح افصح حافتاه
اي جانباه قباب بكسر القاف جمع قبة اللؤلؤ المجوف فقلت ما هذا
يا جبرئيل قال الكوثر اختلف في ان الكوثر حوض او غيره وظاهر الحديث
يشعر بانه ليس بحوض م ابو هريرة رض روى مسلم عنه قال زار النبي صم
قبر امه عام الحديبية بالابواء فبكى وابكى من حوله استاذنت ربي ان استغفر
لامي فلم ياذن لي واستاذنته ان ازور قبرها فاذن لي فان قلت كيف
استاذن النبي صم وقد قال الله تعالى وما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا
للمشركين ولو كانوا اولي قربى قلنا يجوز ان يكون لرجائه عدم اختصاصه
بذلك كما اختص باشياء لم تجز لغيره وان يكون الحديث قبل نزول الآية ٥
ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه اطلعت في الجنة فرأيت اكثر اهلها
الفقراء واطلعت في النار فرايت اكثر اهلها النساء خ انس رض روى
البخاري عنه اكثرت عليكم بالسواك يعني اكثرت الكلام في فضيلته وفائدة
هذا الاخبار مع كونهم عالمين به اظهار الاهتمام بشان السواك ق جابر رض
اتفقا على الرواية عنه جاورت بحراء يعني اعتكفت بغار حراء وهو بكسر الحاء
المهملة وتخفيف الراء وبالمد مذكر منصرف هذا هو الصحيح ومن انثه مريدا به البقعة
لم يصرفه وهو جبل بينه وبين مكة نحو ثلثة اميال من يسار الذاهب من مكة

الى بنى شهرا فلما قضيت جوارى اى عكافى نزلت فاستبطنت بطن الوادى
اى صرت فى باطنه فنوديت فنظرت امامى وخلفى وعن يمينى وعن شمالى
فلم ار احدا ثم نوديت فنظرت فلم ار احدا ثم نوديت فرفعت رأسى فاذا هو
على العرش فى الهواء اراد به سرير الملك لما جاء فى رواية اخرى على كرسى بين
السماء والارض يعنى جبرئيل هذا تفسير من النبى للفظ هو فاخذتنى رجفة
شديدة وروى وجفة بالواو ومعناهما الاضطراب كما قال الله تعالى قلوب يومئذ
واجفة وقال يوم ترجف الارض والجبال فاتيت خديجة فقلت دثرونى بتشديد
الثاء المثلثة اى غطونى فدثرونى فصبت على ماء وفيه اشارة الى ان صب
الماء للفزعان يسكن فزعه فانزل الله يا ايها المدثر قم فانذر ق
المسور بن مخرمة رض اتفقا على الرواية عنه قال لما سمع ابى ان النبى صلعم اوتى
باقبية قال لى انطلق بنا اليه عسى ان يعطينا شيئا منها فقام ابى على الباب
فعرف النبى صلعم صوته فخرج ومعه قباء فقال خبأت هذا لك خبأت هذا
لك كرره للتاكيد يعنى اخفيت وحفظت لاجلك قاله لابيه مخرمة يعنى قباء
تفسير لاسم الاشارة من ديباج مزررا بالزاء المعجمة وتشديد الراء المفتوحة
بعدها بالذهب يعنى كانت ازراره من الذهب واعطاه عم لينتفع بثمنه
لا ليلبسه وفيه عظم خلقه صلعم والفته باصحابه م انس رض روى مسلم عنه
دخلت الجنة فسمعت خشفة بخاء وشين معجمتين صوت المشى يقال بفتح
الشين وسكونها والفتح افصح فقلت من هذا قالوا هذه الغميصاء بضم الغين
المعجمة وبالصاد المهملة ممدودة بنت ملحان بكسر الميم وسكون
اللام ام انس بن مالك خ سمرة رض روى البخارى عنه رايت الليلة
رجلين اتيانى فصعدا بى الشجرة فادخلانى دارا هى احسن وافضل
لم ار قط احسن منها قالا اما هذه الدار فدار الشهداء خ ابن عمر رض
روى البخارى عنه رأيت امرأة سوداء ثائرة الراس اى منتشر شعره خرجت

من المدينة حتى نزلت مهيعة بفتح الميم والياء المثناة تحت والعين المهملة
وهى الجحفة ميقات اهل الشام وهو موضع شديد الوخامة حتى قال الاصمعى لم
يولد فيه احد فعاش الى ان يحتلم الا ان يتحول منه فتاولتها ان وباء المدينة نقل
الى مهيعة خ عائشة رض روى البخارى عنها رايت جهنم يحطم اى يكسر
وذلك لشدة حرها بعضها بعضا ورايت عمروا يجر قصبه بضم القاف
وسكون الصاد المهملة جمع قصبة وهى المعاء وهو اول من سيب السوائب
جمع السائبة بمعنى المسيبة وهى الناقة التى سيبت وذلك ان الناقة اذا
نتجت فى الجاهلية اثنا عشر اناثا سيبت وارسلت ولم يركب ظهرها ولم يجز وبرها
ولم يشرب لبنها الا ضيف فما نتجت بعد ذلك من انثى شق اذنها وخلى سبيلها
مع امها فعوملت بما عوملت امها وهى البحيرة بنت السائبة م انس رض
روى مسلم عنه رايت ذات ليلة ذات زائدة فيما يرى النائم كانا فى دار عقبة
ابن رافع بضم العين وسكون القاف فاتينا على البناء المجهول برطب من رطب
ابن طاب وهو نوع معروف من رطب المدينة فاولت الرفعة لنا فى الدنيا
والعاقبة فى الاخرة وان ديننا قد طاب وفى هذا اشارة الى ان التعبير
الرؤيا قد يؤخذ من حروف كلماتها ودلالة اشتقاقها فانه عم اخذ من عقبة
العاقبة ومن رافع الرفعة ومن طاب لذة الدين وكماله قال ابن سيرين قد يؤخذ
التعبير عن المعنى كما اذا راى الاترج يعبر بالنفاق لمخالفة باطنه ظاهره ق
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه رايت عمرو بن عامر الخزاعى يجر قصبه
فى النار وكان اول من سيب السوائب تقدم بيانه قريبا خ ابن عمر رض
روى البخارى عنه رأيت عيسى وموسى وابراهيم فاما عيسى فاحمر جعد عريض
الصدر واما موسى فادم جسيم سبط بكسر الباء الموحدة مرسل الشعر والجعد
خلافه كانه من رجال الزط بضم الزاء المعجمة وتشديد الطاء قبيلة من السودان
ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه رأيت فى المنام انى اهاجر من مكة

الى ارض بها نخل فذهب وهلى بسكون الهاء بمعنى وهمى الى انها اليمامة او
او هجر بفتح الهاء والجيم وهما بلدتان معروفتان فاذا هى المدينة يثرب عطف
بيان للمدينة ورأيت فى رؤياى هذه انى هززت سيفا فانقطع صدره
فاذا هو ما اصيب من المؤمنين بيان للموصول يوم احد ثم هززته اخرى
قال النووى وقع بالزائين المعجمتين فى الموضعين فى معظم النسخ وفى بعضها بزاء
واحدة مشددة واسكان التاء وهى لغة صحيحة معناهما واحد اى حركته اشار
اول النبى صلعم السيف بالمؤمنين لانهم انصاره وكان عليه السلام يصول بهم
كما يصول الرجل بسيفه واول انقطاع صدره بما استشهد يوم احد معظم عسكره
كحمزة وغيره الذين كانوا كالصدر فى جيشه وهزه ثم هو حثهم على الجهاد فى
ذلك اليوم مرة اخرى فعاد احسن ما كان فاذا هو ما جاء الله به من الفتح
واجتماع المؤمنين اسنده مسلم وعلقه البخارى المعلق ما حذف من
من مبدأ اسناده واحد واكثر فالحذف اما ان يكون فى اول الاسناد وهو
المعلق او فى وسطه وهو المنقطع او فى آخره وهو المرسل ق جابر رض
اتفقا على الرواية عنه رأيتنى دخلت الجنة فاذا انا بالرميصاء بضم الراء والصاد
المهملتين وهى ام سليم بنت ملحان كانت تحت مالك بن النضر فولدت
منه فى الجاهلية انس بن مالك فاسلمت وعرضت على زوجها الاسلام فغضب
عليها وذهب الى الشام فهلك هناك فخطبها ابو طلحة فابت لكفره
فاسلم فتزوجها امرأة ابى طلحة وسمعت خشفة بفتح الخاء وسكون
الشين المعجمتين الحركة والمراد ههنا ما يسمع من وقع القدم فقلت من هذا
فقال يعنى قائل هذا بلال ورأيت قصرا بفنائه بكسر الفاء ما امتد
من جوانبه جارية فقلت لمن هذا فقالوا لعمر بن الخطاب رض فاردت
ان ادخل فانظر اليه فذكرت غيرتك يا عمر فوليت مدبرا فبكى عمر
وقال عليك اغار يا رسول الله م سعد بن ابى وقاص رض روى

مسلم

مسلم عنه سألت ربى ثلثا اى ثلث مسائل فاعطانى اثنتين ومنعنى
واحدة سألت ربى ان لا يهلك امتى بالسنة اى القحط اراد به قحطا
يعم امته لما جاء فى بعض الروايات سنة عامة فاعطانيها وسألته
ان لا يهلك امتى بالغرق بفتح الراء اراد به ما يكون على سبيل العموم
كطوفان نوح قال القرطبى المراد بالغرق ما يكون باستيلاء العدو ولما
لما ان بعض رواة هذا الحديث كخباب بن الارت وثوبان قالوا بدل
بالغرق بالعدو فاعطانيها وسألته ان لا يجعل بأسهم اراد بالحرب
والفتن بينهم فمنعنيها م ابن عمر رض روى مسلم عنه عجبت لها اى
لهذه الكلمات فتحت لها ابواب السماء يعنى قول رجل تفسير للضمير المجرور
دخل معهم فى الصلوة فقال الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله
بكرة واصيلا البكرة اول النهار والاصيل آخره قال ابن عمر فما تركتهن
منذ سمعت رسول الله يقول ذلك اى يقول المذكور ق سعد بن
ابى وقاص رض اتفقا على الرواية عنه عجبت من هؤلاء اللاتى كن عندى
فلما سمعن صوتك ابتدرن اى اسرعن الحجاب قاله لعمر بن الخطاب رض
تقدم ذكره فى الباب الثانى فى حديث والذى نفسى بيده ما لقيك
الشيطان ق اسامة بن زيد رض اتفقا على الرواية عنه قمت على باب
الجنة فكان عامة من دخلها يعنى اكثرهم المساكين واصحاب الجد
بفتح الجيم وتشديد الدال البخت والوجاهة فى الدنيا محبوسون يعنى موقوفون
غير ان اصحاب النار فقد امر بهم الى النار اراد بهم الكفار فانهم لا يوقفون
فى العرصات بل يؤمر بهم الى النار والاغنياء يوقفون لطول حسابهم
بسبب التذاذهم الدنيوى مالا ومنصبا والفقراء بريئون من ذلك فيدخلون
الجنة اولا وقمت على باب النار فاذا عامة من دخلها يعنى اكثرهم النساء
ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت فخرت بمال ابى فى الجاهلية

فقال عم اسكني يا عائشة كنت لك كابي زرع لام زرع قاله لها كان
ههنا زآيدة او للاستمرار كقوله تعالى وكان الله غفورا رحيما شبه عم حاله
بحالة ابي زرع في حسن المعاشرة مع عائشة لا في كثرة المال والسعة وخبر
ابي زرع ما حكت عائشة فقالت جلس احدى عشرة امرأة فتعاهدن
وتعاقدن ان لا يكتمن من اخبار ازواجهن شيئا قالت الاولى زوجي لحم
جمل غث بالغين المعجمة اي مهزول ويروى قحد بالقاف والحاء المهملة اي لحم
على رأس جبل صفة ثانية لجمل يعني صعب الوصول اليه لا سهل صفة جبل
اي صعب الوصول اليه فيرتقى ولا سمين صفة ثالثة لجمل فينتقى اي يطلب
لاجل ما فيه من النقي وهو بكسر النون وسكون القاف المخ وفي رواية فينتقل
اي ينقله الناس الى بيوتهم لياكلوه وقيل على رأس جبل خبر ثان عن قولها
زوجي يعني انه متكبر وحاصل قولها ان زوجها قليل النفع بوجوه منها
انها شبهته بلحم جمل دون ضان ومنها ان المشبه به هزيل لا سمين ومنها انه
مع ذلك صعب الوصول اليه قالت الثانية زوجي لا ابث بالباء الموحدة ويروى
لا انث بالنون كلاهما بمعنى لا افشو خبره اني اخاف ان لا اذره لا زائدة والضمير
فيه للخبر يعني ان شرعت فيه في الخبر عنه اخاف ان اتركه لكثرته ان اذكره اذكر عجره
بضم العين المهملة وفتح الجيم جمع العجرة وهي العقدة الثانية في الاعصاب
من الجسد وبجره بضم الباء الموحدة مثل العجرة الا ان البجر يكون في البطن
خاصة كنت بهما عن عيوبه الظاهرة والباطنة فالجملة الشرطية في قوة
افصح وهو بدل من اذره قال القاضي اري ان زوجها كان مستور الظاهر
ردي الباطن فلم ترد هتك ستره فاجملت وما شرحت ولوحت وما صرحت
وقد بثت وان قالت لا ابث اذ لا بد للمصدور ان ينفث قالت الثالثة
زوجي العشنق بعين مهملة مفتوحة ثم شين معجمة ثم نون مشددة وهو
الطويل كنت به عن حمقه وقيل هو سيء الخلق ان انطق اطلق على بناء المجهول

يعني

يعني ان ذكرت ما فيه من المعايب طلقني وان اسكت اعلق على بناء المجهول يعني
ان سكت تركني معلقة وهي التي فقدت زوجها قالت الرابعة زوجي كليل
تهامة بكسر التاء المثناة من فوق اسم موضع من بلاد الحجاز موصوف ليالية
بالطيب لا حر ولا حر بالرفع على الابتداء اي لا فيه حر والرواية المشهورة
فتح الراء فيه وفيما بعده ولا قر بضم القاف البرد كنت بالحر والبرد عن الاذى
لانهما يستتبعانه شبهت زوجها في خلوة من الاذى بليل تهامة ومدحته بانه
طيب ولا مخافة ولا سآمة اي ملالة يعني ليس فيه ما يملني عن صحبته قالت
الخامسة زوجي ان دخل فهد بكسر الهاء اي شبه الفهد في كثرة النوم
او معناه وثب عليها للضرب بها او للجماع بلا ملاعبة كوثوب الفهد وان
خرج اسد بكسر السين اي صار كالاسد في الشجاعة ولا يسأل عما عهد
اي عما كان يعرفه في البيت من ماله ومتاعه قالت السادسة زوجي ان
اكل لف يعني يكثر من الاكل وهو عيب عند العرب وان شرب اشتف
اي شرب جميع ما في الاناء وان اضطجع التف اي تلفف في ثوب واعتزل
عن المضاجعة ولا يهتم في المباضعة ولا يولج الكف اي لا يدخل كفه بين
ثوبي وجلدي ولا يدنو مني ليعلم البث اي ليعلم حزني وما عندي من المحبة
وقيل معناه لا يتفقد امري ولا يشتغل بمصالحي وهو كقولهم ما ادخل يده
في الامر اي لم يشتغل به قالت السابعة زوجي عياياء بالعين المهملة بالياء
المثناة من تحت وهو الذي يعييه مباضعة النساء او غياياء بالغين المعجمة
او فيه للشك وهو مأخوذ من الغي وهو الجد في الشر طباقاء وهو الذي امره
مطبق عليه اي مستور لجهله وقيل هو الذي يعجز عن الكلام فينطبق شفتاه
يقال رجل طباقاء اذا كان بهذه الصفة وقيل هو الثقيل الصدر الذي يطبق
صدره على صدر المرأة عند المباضعة وهو من مذام الرجال عند النساء كل
داء له داء اي كل ما يعرف في الناس من الداء فهو موجود فيه شجك الشج

الجرح في الرأس خاصة او فلك الفل الكسر الذي في سائر الجسد هذا التفات من التكلم
الى الخطاب او جمع كلا لك اي كل واحد من الشج والفل ارادت ان زوجها ضروب
لها وكلما ضربها شجها او كسر عظمها او جمع بينهما قالت الثامنة زوجي المس
مس ارنب وهو الحيوان المعروف لين المس والريح ريح زرنب بالزاء المعجمة
في اوله نبت طيب الرائحة يعني مسه لين لا هله كمس الارنب وريحه طيب كريح الزرنب
ارادت به طيب ثنائه في الناس او طيب جسده وروى بعض في اخره واغلبه
والناس يغلب يعني انه مع غلبته غيره مغلوب لي ومنه قول معاوية يغلبن الكرام
ويغلبهن اللئام قالت التاسعة زوجي رفيع العماد وهي الخشبة التي بها
يرفع البيت ارادت ان بيته عال وبه تعرف عظمته لان بيوت العظماء تكون
عالية طويل النجاد بكسر النون حمائل السيف وطوله كناية عن طول قامته عظيم
الرماد وهذا كناية عن جوده لان من كثر اضيافه كثر طبخه وكثر رماده ثم اكدت
ذلك بقولها قريب البيت من الناد وهو مجلس القوم ارادت انه ينزل بين مجتمع
القبائل ليكثر اضيافه قالت العاشرة زوجي مالك وما مالك الاستفهام فيه بمعنى
التعظيم مالك خير من ذلك اي مما اعتقد به من سودد وفخر وقيل ذلك اشارة
الى المثنى عليه السابق في كلام امرأة اخرى وهذا القول زيادة في المدح والاعظام
له ابل كثيرات المبارك يعني ان ابله كانت باركة ومجتمعة حول بيته ليسهل
قرى الضيف قليلات المسارح يعني لا يتوجه منها للمرعى الا قليل وقيل معناه
مباركه كانت كثيرة حال بروكها ومسارحه قليلة لكثرة ما ينحر منها للاضياف
وقيل معناه ان المواشي كانت ترى كثيرة حال بروكها لكثرة السائلين في
خلالها عند حلبها واذا سرحت كانت قليلة لعدم من يكثر سوادها اذا سمعن
صوت المزهر بكسر الميم وفتح الهاء عود الغناء يعني اذا سمعن اصوات المزاهر
ايقن انهن هوالك يعني انهن ينحرن للاضياف لان عادة زوجها انه يتلقى
الاضياف بالمزهر ويعقب ذلك بنحر الابل وزاد بعض في الرواية وهو امام القوم

في

في المهالك قالت الحادية عشر زوجي ابو زرع فما ابو زرع هذا الاستفهام
للتفخيم كما سبق اناس بفتح الهمزة وبالنون اي حرك من حلي بضم الحاء وكسر اللام
وتشديد الياء جمع حلي بفتح الحاء وسكون اللام وهو ما يتحلى به المرأة اذني
بتشديد الياء كان اصله اذنين فسقط النون بالاضافة وملأ من شحم عضدي
اي ارادت به سمن عضديها وكنت به عن سمن كل جسدها وانما ذكرت العضد لانه اقرب
ما يلي نظر الانسان من الجسد وبجحني بتشديد الجيم ثم الحاء فبجحت بكسر الجيم وفتحها
لغتان افصحهما الكسر معناه فرحني ففرحت وقيل معناه عظمني فعظمت الي
نفسي في تقدير الرفع فاعل بجحت وجدني في اهل غنيمة تصغير غنم بشق
بكسر الشين اي بشقة العيش قال النووي يعني بشق جبل وهي ناحيته وقيل الشق
اسم موضع اختار القاضي الوجه الاول فجعلني في اهل صهيل وهو صوت الخيل
واطيط وهو صوت الابل ودائس وهو الذي يدوس الطعام ليخرج الحب
من السنبل ومنق بضم الميم وفتح النون وهو الذي ينقي الحبوب من تبنها فعنده
اقول فلا اقبح على بناء المجهول من التقبيح يعني زوجي لا يرد قولي حتى يكون تقبيحا لامري
وارقد فاتصبح يعني انام حتى ادخل في الصبح ارادت انها مخدومة مرفهة واشرب
فاتقنح هو بالنون بعد القاف ويروى فاتقمح بالميم كلاهما بمعنى اروى ام ابي
زرع فما ام ابي زرع عكومها بضم العين هي الغرائر التي يكون فيها الطعام
والامتعة واحدها عكم بكسر العين رداح بفتح الراء وبالدال المهملتين وبالحاء المهملة
جفنة عظيمة ارادت ان الظروف في بيتها عظيمة ممتلئة وتاويل الجامد بالمشتق
سائغ فان قلت رداح مفرد فكيف يوصف به العكوم قلنا ارادت كل عكم منها
رداح وبيتها فساح بضم الفاء وتخفيف السين المهملة اي واسع ابن ابي زرع
فما ابن ابي زرع مضجعه كمسل شطبة المسل بفتح الميم والسين المهملة
وتشديد اللام مصدر بمعنى المسلول اي ما سل من القشر وبقي مكان الشطبة
خاليا والشطبة بشين معجمة ثم طاء مهملة ثم باء موحدة ثم هاء غصن النخل اراد

انه قليل اللحم موضع نومه رقيق لنحافته وهو مما يمدح به عندهم وتشبعه ذراع
الجفرة بفتح الجيم هي الانثى من اولاد المعز يعني انه قليل الاكل وهو مما يمدح به ايضا
بنت ابي زرع فما بنت ابي زرع طوع ابيها اي ذات طوع ابيها يعني انها مطيعة
له وطوع امها وملأ كسائها يعني انها اذا لبست كساءها ملأتها لسمنها
وغيظ جارتها يعني انها تغيظ ضرتها وتغضبها لحسنها عبرت عن الضرة
بالجارة لمجاورة احديهما الاخرى جارية ابي زرع فما جارية ابي زرع لا تبث
حديثنا تبثيثا بالباء الموحدة بين المثناة والمثلثة اي لا تفرقه ولا تفشيه
ولا تنقث بضم القاف بعد النون وبالثاء المثلثة لا تفسد ميرتنا اي طعامنا
وقيل معناه لا تفرق طعامنا بل كانت امينة على حفظه تنقيثا ولا تملأ بيتنا
تعشيشا بالعين المهملة اي انها منظفة بيتنا ولا تتركه ان تجتمع فيه الكناسة
كما تجتمع في عش الطائر وهو موضعه الذي يجمعه من دقائق العيدان وغيرها
خرج ابو زرع والاوطاب جمع وطب بفتح الواو وسكون الطاء وهو سقاء
اللبن تمخض على بناء المجهول بالخاء والضاد المعجمتين اي يؤخذ زبدها فلقي
امرأة معها ولدان لها انما ذكرت ذلك لانه كان احد سبب تزوجه بتلك
المرأة لشدة رغبات العرب على كثرة الاولاد كالفهدين يلعبان من تحت
خصرها برمانتين عبرت عن ثديها برمانتين لان ذلك ايضا من اسباب
التزوج فطلقني فنكحها فنكحت بعده رجلا سريا بالسين المهملة وتشديد
الياء اي سيدا ركب شريا بالشين المعجمة وتشديد الياء اي فرسا نجيبا
واخذ خطيا بفتح الخاء المعجمة وتشديد الطاء المهملة والياء اي رمحا
طويلا منسوبا الى الخط وهو قرية عند البحر يجلب اليها الرماح من الهند ثم يفرق
منه الى بلاد العرب واراح علي يقال اراح ابله اذا ردها الى مراحها وهو بضم
الميم مرجعها ليلا اي ارادت به اعطاها نعما بفتح النون واحد الانعام وهي
المواشي قال القاضي كثر اهل اللغة على ان النعم مختصة بالابل ثريا بالثاء

المثلثة

المثلثة وتشديد الياء اي كثيرا واعطاني من كل رائحة اي من كل ما يروح من الابل
وغيرها زوجا اي صنفا وهو ضد الفرد وفي كثير من النسخ ذابحة بالذال المعجمة والباء
الموحدة اي من كل ما يجوز ذبحه وهي فاعلة بمعنى مفعولة وقال كلي ام زرع بحذف
حرف النداء اي يا ام زرع وميري اهلك بكسر الميم من الميرة وهي الطعام يعني
اطعمي اهلك وتفضلي عليهم قالت فلو جمعت كل شيء اعطانيه ما بلغ اصغر
آنية جمع آناء وجمع الآنية الاواني وانما لم يبلغ جميع ما اعطاه الزوج الثاني
اقل ما اعطاه ابو زرع لانه كان زوجها الاول كان حبه مستقرا في فؤادها فالقليل
منه كان اكثر عندها ابي زرع وفي الحديث منع الفخر لحطام الدنيا لقوله عم كنت لك
كابي زرع لام زرع وفيه حسن عشرة الرجل مع اهله واستحباب محادثتهم وجواز الحكاية
باعائشة وجواز اخبار الرجل زوجته بحسن صحبته واحسانه اليها وجواز الحكاية
عن اهل الجاهلية وجواز التحدث بملح الاخبار ولكن المحمود منه ما قل وندر كما قال
البستي رح افد طبعك المكدود بالجد راحة ❊ تجم وعلله بشيء من المزح ❊ ولكن
اذا اعطيته المزح فليكن ❊ بمقدار ما يعطى الطعام من الملح ق ابو موسى رض
اتفقا على الرواية عنه قال اتيت النبي صعم في رهط من الاشعريين نستحمله اي نطلب
منه مركبا يحملنا فقال عم والله لا احملكم وما عندي ما احملكم عليه فلبثنا ما شاء الله
فاتي رسول الله صعم بابل من الغنيمة فامر لنا بخمس ذود فلما انطلقنا قلنا
اغفلنا رسول الله صعم عن يمينه لا يبارك لنا فرجعنا اليه فقلنا
يا رسول الله انا اتيناك نستحملك وانك حلفت ان لا تحملنا ثم حملتنا فنسيت
يا رسول الله فقال عم لست انا حملتكم ولكن الله حملكم قاله للنفر من الاشعريين
استدل الجبرية بالحديث على مذهبهم الكاسد لكن استدلالهم فاسد لان
معناه لست حملتكم مما عندي ولكن الله اعطاني ما احملكم عليه فان قلت هل حنث
رسول الله في يمينه قلت لا لانه يمين فور فلا يحنث بفعله بعد ساعة ق
ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه لست باكله ولا محرمه بكسر الراء المشددة
يعني الضب تفسير من المصنف للضمير المجرور في اكله قال عم حين سئل عن الضب تقدم

الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان امة من بني اسرآئيل فسخت انس رض روى
سلم عنه مررت على موسى ليلة اسري بي على بناء المجهول الجار والمجرور قائم
مقام الفاعل عند الكثيب الاحمر وهو قائم يصلي في قبره فان قلت قد جاء في
حديث المعراج انه عم رأى موسى عم في السماء السادسة قلنا يجوز ان يكون رآه
حين مر به يصلي في قبره ثم رفع قبله الى السماء السادسة وراجعه في امر الصلاة
تقدم الكلام عليه في الباب السادس في حديث لقد رأيتني في الحجر م بريدة
ابن الحصيب رض روى سلم عنه نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها الاذن
مختص للرجال لما روي انه عم لعن زوارات القبور وقيل ان هذا الحديث قبل
الترخيص فلما رخص عمت الرخصة كذا في شرح السنة ونهيتكم عن لحوم الاضاحي
جمع اضحية وهي ما يذبح ايام النحر للقربان فوق ثلث اي ثلث ليال يعني كنت نهيتكم
عن ان تاكلوا ما بقي من لحومها بعد ثلثة ايام وامرتكم بتصدقها فامسكوا
ما بدا لكم يعني كلوا ما بقي منها بعد ثلثة ايام مدة ظهور الاشتهاء لكم ما
بمعنى المدة وفاعل بدا ضمير عائد الى مصدر فامسكوا ولو اعطى منها الاغنياء
جاز لكن الفقرآء افضل ونهيتكم عن النبيذ يعني عن القاء التمر ونحوه في
الماء والظروف الا في سقاء اي الا في قربة انما استثناها لان السقاء
يبرد الماء ولا يشتد ما يقع فيه اشتدادها في الظروف فاشربوا في الاسقية
كلها ولا تشربوا مسكرا م ابو هريرة رض روى سلم عنه وددت انا قد
رأينا اخواننا اراد به الرؤية في الحيوة وقيل لقاؤهم بعد الموت لكن الوجه
هو الاول وتجويز تمني المحال لا سيما في الخير ولقاء الصالحين قالوا يا رسول الله
السنا اخوانك قال انتم اصحابي هذا القول ليس نفيا لكونهم اخوانا بل ذكر
مرتبتهم الزائدة بالصحبة واخواننا الذين لم يأتوا بعد مبني على الضم اي بعد
زماننا هذا فقالوا كيف تعرف يعني في يوم القيمة من لم يأت بعد من امتك يا
رسول الله فقال أرأيت لو ان رجلا له خيل غر جمع الاغر وهو الفرس الذي

بياض

بياض في جبهته محجلة بالحاء المهملة وتشديد الجيم هو الفرس الذي له بياض في
قوائمه ولا يجاوز الركبتين بين ظهري بفتح الظاء المعجمة واسكان الهاء
مقحم اي بين خيل دهم جمع ادهم وهو الاسود بهم بضم الباء وسكون الهاء
جمع البهيم وهو الذي لا يخالط لونه لون سواه سواء كان ابيض او غيره الا يعرف
خيله قالوا بلى يا رسول الله قال فانهم يأتون غرا محجلين من الوضوء وانا
فرطهم على الحوض استدل بعض بالحديث على ان الوضوء من خصائص هذه الامة
وقال الآخرون ليس الوضوء مختصا بهم بل الغرة والتحجيل مختصان بهم واحتجوا
بقوله عم هذا وضوئي ووضوء الانبياء من قبلي اجاب الاولون عن هذا بانه لو
صح احتمل بان يكون الانبياء مختصون بالوضوء دون اممهم الا هذه الامة

فصل

جرير رض اتفقا على الرواية عنه قال كان في الجاهلية
بيت لخثعم يقال له الكعبة اليمانية فقال عم هل انت مريحي اي هل تجعلني ذا راحة
من ذي الخلصة بالفتحات يعني من ذي الكفر الذي يجري في تلك الكنيسة
يعني الكعبة اليمانية بتخفيف الياء الشآمية بالهمز وتشديد الياء
هذا التفسير يحتمل ان يكون من الراوي او من المص قال فخرجت مع مائة وخمسين
فارسا فقتلنا من وجدنا عنده وكسرنا الاصنام فيه واحرقناه فاتينا النبي صعم
فاخبرناه فدعى لنا م انس رض روى سلم عنه هل تدرون مما اضحك قلنا
الله ورسوله اعلم قال من مخاطبة العبد ربه يقول اي العبد يوم القيمة
يا رب الم تجرني من الظلم اي الم تخلصني الاستفهام فيه للتقرير بما بعد النفي يعني
الم تخبرني بانك غير ظالم كانه يقول اني ما ارتكبت معصية فكيف تريد ان تعذبني
قال يقول اي قال النبي صعم يقول الله بلى قال اي النبي صعم فيقول اي العبد فاني
لا اجوز بالزاء المعجمة من الاجازة على نفسي الا شاهدا مني يعني يطلب العبد
شاهدا من نفسه زاعما انه لا شاهد عليه من نفسه فيقول اي الله تعالى كفى
بنفسك عليك شهيدا وبالكرام الكاتبين عليك شهودا نصب على

الحال او عليك متعلق به وكفى لازم هنا يعنى كفى الكرام الكاتبون حال كونهم شاهدين عليك قال اى النبى صم فيختم على فيه يعنى يمنع فمه من الكلام فيقال لاركانه اى لاعضائه انطقى قال النبى صم فتنطق باعماله يعنى تشهد جوارحه بذنوبه كان يقول يده بى سرقت مال فلان ثم يخلى بتشديد اللام على بناء المجهول بينه وبين الكلام اى بين العبد وبين ان يتكلم لاركانه فيقول بعدا لكن وسحقا بضم السين وسكون الحاء بمعنى البعد مفعول مطلق فعله محذوف وجوبا كما قال الله تعالى فسحقا لاصحاب السعير اى بعدا باعدهم الله من رحمته فعنكن كنت اناضل اى ادافع واجادل لئلا تعذبوا فى النار ق اسامة ابن زيد رض انفقا على الرواية عنه قال لما دنونا من مكة عام حجته قلت يا رسول الله اين تنزل غدا فقال عم وهل ترك لنا عقيل منزلا قيل عقيل بن ابى طالب باع جميع املاك النبى صم ومن هاجر من بنى عبد المطلب كما فعل ابو سفيان بدور من هاجر من المؤمنين وفى الحديث دلالة على ان الكافر اذا استولى على اموال المسلمين واحرزها فى دار الحرب ملكها وعلى ان بيع دور مكة جائز واليه ذهب ائمتنا وفى رواية عن ابى حنيفة يكره بيع الارض لقوله عم مكة حرام ولا يباع رباعها م ابو هريرة رض روى مسلم عنه هل ترون قبلتى اى جهتى هٰهنا والله ما يخفى على ركوعكم ولا خشوعكم فانى لاراكم من وراء ظهرى قاله فى تسوية الصفوف ق اسامة بن زيد رض انفقا على الرواية عنه هل ترون ما ارى قالوا لا قال فانى لارى مواقع الفتن خلال بيوتكم اى بين فرجها كمواقع القطر اى المطر قاله لما اشرف اى علا حين رجع عن بعض غزواته على اطم بضمتين وبطاء مهملة اى بناء مرتفع من الحجارة من آطام المدينة بمد الهمزة جمع اطم شبه الفتن بالقطر باعتبار العموم وهذا اشارة الى ما وقع بعده عم من الفتن اولها قتل عثمان رض وتتابعت عليه وفيه معجزة ظاهرة للنبى صم خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه هل تستطيع اذا خرج المجاهد ان تدخل

مسجدك

مسجدك فتقوم اى فى صلاتك ولا تفتر يعنى لا تضعف عن تكرارها فلها وتصوم ولا تفطر ليس المراد منه ترك الافطار بالكلية لانه يكون صوما وصالا وهو منهى عنه قاله لرجل قال له اى للنبى صم دلنى على عمل يعدل الجهاد اى يساويه فى الثواب م ابو هريرة رض روى مسلم عنه هل تسمع النداء بالصلاة قال نعم قال فاجب الى النداء للصلوة بالجماعة قاله لرجل اعمى قيل هو ابن ام مكتوم كذا جاء مفسرا فى سنن ابى داود حين قال يا رسول الله ليس لى قائد يقودنى الى المسجد وساله اى الاعمى من النبى صم ان يرخص له فيصلى فى بيته فرخص له فلما ولى بتشديد اللام اى ادبر دعاه فقال اى النبى صم هل تسمع الى قوله فاجب يحتمل ان يكون ترخيصه عم وامره بالاجابة كلاهما بالوحى فيكون الثانى ناسخا للاول وان يكون كلاهما بالاجتهاد وان يكون الاول بالاجتهاد على مذهب من يجوزه للانبياء قبل الوحى والثانى بالوحى ويحتمل ان يقال ان امره عم بالاجابة ليس تغييرا لترخيصه بل ارشاد الى الافضل وان الاجابة اعظم اجرا قال النووى هذا الحديث دليل لمن قال الجماعة فرض عين قلنا هذا الاستدلال فى غاية الهزال لانه خبر واحد فلا يثبت به الفرضية ق ابو هريرة وابو سعيد رض انفقا على الروايه عنهما قالا قال الصحابة يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيمة فقال عم هل تضارون فى القمر روى بتشديد الراء وتخفيفها والتاء مضمومة فيهما معنى المشدد هل تزاحمون غيركم فى رؤية القمر ومعنى المخفف هل يلحقكم فى رؤيته ضير وهو الضرر وروى تضامون بتشديد الميم وتخفيفها فمن شددها فتح التاء ومن خففها ضم التاء فمعناه هل يلحقكم ضيم وهو التعب ليلة البدر قالوا لا يا رسول الله قال فهل تضارون فى الشمس ليس دونها سحاب قالوا لا قال فانكم ترونه كذلك اى ترون الرب بلا شك فى رؤيته فالمراد تشبيه الرؤية بالرؤية لا المرئى بالمرئى يجمع الله الناس يوم القيمة فيقول من كان يعبد شيئا فليتبعه فيتبع من كان يعبد الشمس الشمس ويتبع من كان يعبد القمر القمر

ويتبع من كان يعبد الطواغيت جمع الطاغوت وهو ما كان يعبد من دون الله
وهذا تعميم بعد التخصيص للطواغيت وتبقى هذه الامة فيها منافقوها
انما يبقى المنافقون في زمرة المؤمنين لانهم كانوا مستترين في الدنيا ومعدودين
من جملتهم فستروا بهم في الآخرة ومشوا في نورهم حتى ضرب بينهم بسور له باب
باطنه فيه الرحمة وظاهره من قبله العذاب فيأتيهم الله في صورة غير صورته
التي يعرفون هذا من المتشابهات قيل الخلف اولونه بان المراد من اتيان الله
اتيان ملكه ومن الصورة صورته فاذا راوا ملكا يقول انا ربكم انكروا لما راوا
عليه من امارات الحدث وليس المراد من الصورة الثانية صورة الملك بل معناه
يتجلى الله على الصفة التي يعرفونها من كونه تعالى غير شبيه بشيء مخلوق فيعرفون
به انما عبر عن هذه الصفة بالصورة للمشاكلة استبعده الشيخ الشارح
بان الصفة غير مرئية وهي ليست عين الموصوف ولا غيره فلا بد من فرق
اقول غرض ذلك القائل من هذا التاويل دفع ما يفهم ان يكون جسما وذا
صورة لا رفع الشبهة عن حال الرؤية والتشابه في كيفيتها باق بعد على ان
المشايخ قالوا انما يتجلى الله لاهل الجنة ويريهم ذاته في حجاب صفاته لانهم لا
يطيقون ان يروا ذاته بلا حجاب مرتبة من مراتب صفاته فيقول انا ربكم فيقولون
نعوذ بالله منك هذا مكاننا حتى ياتينا ربنا فاذا جاء ربنا عرفناه فياتيهم
الله في صورته التي يعرفون فيقول انا ربكم فيقولون انت ربنا فيتبعونه
يعني يتبعون امر الله بذهابهم الى الجنة او امر الملائكة الداعين اليها قيل المراد بهذه
الصورة صفته التي كانوا يعرفونه بها وهي الرأفة على عباده في الدنيا فاذا تجلى الله
لهم بغير تلك الصفة ينكرونه فاذا تجلى لهم بالصفة التي اعتادوا بها عرفوه ويضرب
اي يمد الصراط الصراط بين ظهري جهنم فاكون انا وامتي اول من يجيز
اي يمضي يقال اجزت الوادي وجزته بمعنى واحد ولا يتكلم يومئذ الا الرسل
اراد به والله وقت جواز الصراط وانما فسرنا بهذا لان ثمة مواطن يتكلم فيها الناس

ودعوى

ودعوى الرسل يومئذ اللهم سلم سلم وفي جهنم كلاليب جمع كلوب وهو
بفتح الكاف وتشديد اللام حديدة معوجة الرأس يخطف بها شيء مثل شوك
السعدان وهو نبت له شوك عظيم من كل الجوانب هل رايتم شوك السعدان
قالوا نعم يا رسول الله قال فانها مثل شوك السعدان غير انه لا يعلم ما
قدر عظمها الا الله تخطف الناس باعمالهم فمنهم الموبق بفتح الباء الموحدة
اي المهلك وروي بالثاء المثلثة اي المأخوذ بعمله ومنهم المخردل
بالخاء المعجمة وبالدال المهملة ويقال بالذال المعجمة ايضا معناه المقطع ثم ينجى حتى
اذا فرغ الله من القضاء بين العباد حتى تم لهم حسابهم وادخل اهل الجنة الجنة
واهل النار النار وليس المراد منه فراغه حقيقة لان الله تعالى لا يشغله شان عن شان
واراد ان يخرج برحمته من اراد من اهل النار امر الملائكة ان يخرجوا من النار
من كان لا يشرك بالله شيئا فمن اراد الله ان يرحمه ممن يقول لا اله الا الله
فيعرفونهم في النار يعرفونهم باثر السجود وتاكل النار من ابن آدم الا
اثر السجود يعني لا يحرق ما فيه اثر السجود وهو اعضاؤه وقيل المراد به الجبهة
خاصة لانه جاء في رواية مسلم مرفوعا ان قوما يخرجون من النار يحترقون فيها
الا دارات الوجوه حرم الله على النار ان تاكل اثر السجود فيخرجون من النار
قد امتحشوا بالحاء المهملة والشين المعجمة اي احترقوا فيصب عليهم ماء
الحياة فينبتون منه يعني يعودوا بدانهم اليهم كما تنبت الحبة بكسر الحاء
وتشديد الباء بزور العشب النابتة في جوانب السيول في حميل السيل
وهو بفتح الحاء وكسر الميم بمعنى المحمول وهو ما جاء به السيل من طين وغثاء
وانما خصه بالذكر لان الحبة فيه اسرع نباتا حتى قيل انها تنبت في يوم وليلة
فالتشبيه في سرعة الظهور ثم يفرغ الله من القضاء بين العباد ويبقى رجل
مقبل بوجهه على النار وهو آخر اهل الجنة دخولا الجنة فيقول اي رب
اصرف وجهي عن النار فانه قد قشبني بقاف وشين معجمة مخففة اي

اى اذانى واهلكنى ريحها واحرقنى ذكاؤها بفتح الذال المعجمة وبالمد اى لهبها
هكذا فى الروايات وقد جاء فى اللغة بالقصر قال فيدعو الله ما شاء الله
ان يدعوه ثم يقول الله هل عسيت بفتح التاء والاستفهام للتقرير ان
فعلت ذلك اشارة الى صرف وجهك عن النار بك ان تسأل غيره ان مع
صلتها مفعول عسيت والشرط قد توسط بينهما قيل اذا توسط الشرط بين العامل
والمعمول لا يستحق الجزاء لبطلان صدارته وقيل جزاؤه محذوف يدل عليه ما قبله
تقديره ان فعلت ذلك فهل عسيت ان تسأل غيره فيقول لا اسألك غيره
فيعطى اى الرجل ربه من عهود ومواثيق ما شاء فيصرف الله وجهه عن
النار فاذا اقبل على الجنة ورآها سكت ما شاء الله ان يسكت ثم يقول
اى رب قدمنى الى باب الجنة فيقول الله له أليس قد اعطيت عهودك ومواثيقك
لا تسألنى غير الذى اعطيتك ويلك يا ابن آدم ما اغدرك ما فيه للتعجب يعنى
انك تستحق ان نتعجب منك بكثرة غدرك فى عهودك بان لا تسأل غير ذلك ويجوز
ان يكون للاستفهام والهمزة للصيرورة اى اى شيء صيرك غادرا فى عهودك
قال شارح اعذرك بالعين المهملة والذال المعجمة اى اى شيء جعلك فى هذا السؤال
معذورا وقد اعطيت الميثاق لعله وجد رواية كذا فيقول اى رب فيدعو الله
حتى يقول له فهل عسيت ان اعطيتك ذلك ان تسأل غيره فيقول لا وعزتك
فيعطى ربه ما شاء الله من عهود ومواثيق فيقدمه الى باب الجنة فاذا قام
على باب الجنة انفهقت بالفاء بعد النون اى انفتحت له الجنة فرأى ما
فيها من الخير والسرور قال النووى الخير بالخاء المعجمة والياء المثناة تحت
هذا هو المعروف فى الروايات وروى بفتح الحاء المهملة واسكان الباء الموحدة
معناه السرور وروى البخارى الحبرة بالتاء وهى النعمة فسكت ما شاء الله
ان يسكت ثم يقول اى رب ادخلنى الجنة فيقول الله له أليس قد اعطيت
عهودك ومواثيقك ان لا تسأل غير ما اعطيت ويلك يا ابن آدم ما

اعذرك

اعذرك فيقول اى رب لا اكون اشقى خلقك فان قلت كيف طابق هذا
الجواب السؤال قلت كأنه قال يا رب بلى اعطيت العهود ولكنى تأملت فى كرمك وقولك
لا تيأسوا من روح الله فطمعت فى سعة كرمك فسألت ذلك فلا يزال يدعو الله
حتى يضحك الله منه يعنى يرضى الله عنه بهذا القول فاذا ضحك الله منه قال
ادخل الجنة فاذا دخلها قال الله تعالى له تمن امر مخاطب من تمنيت الشيء
اذا اشتهيته يعنى اطلب منى ما تشاء من جنتى فيسأل ربه ويتمنى حتى ان الله
ليذكره يعنى يذكر الله تعالى ذلك الشخص النعم ليتمناها فيقول من كذا وكذا الجار
والمجرور متعلق بتمن يعنى تمن منى من كل جنس ما تشتهيه حتى اذا انقطعت به
الامانى جمع امنية وهى افعولة من المنية يعنى اذا وصل الرجل الى منتهى مراده
قال الله تعالى لك ذلك ومثله معه اعلم ان مسلما ذكر فى صحيحه قال عطاء
ابن زيد وهو الذى روى الحديث عن ابى هريرة كان ابو سعيد الخدرى رض مع ابى
هريرة لم يرد عليه من حديثه شيئا حتى اذا حدث ابو هريرة ان الله تعالى قال لك
ذلك ومثله معه قال ابو سعيد اشهد انى حفظت من رسول الله قوله لك ذلك
وعشرة امثاله فعلى هذا لا يكون الراويان متفقين فيما نقله المص رض ابو هريرة
روى مسلم عنه هل تضارون فى رؤية الشمس والظهيرة وهى بالظاء المعجمة
نصف النهار ليست فى سحابة قالوا لا قال فهل تضارون فى رؤية القمر
ليلة البدر ليس فى سحابة قالوا لا قال فوالذى نفسى بيده لا تضارون فى رؤية
ربكم الا كما تضارون فى رؤية احدهما بين النبى صلعم وضوح رؤية الله تعالى فى
بطريق حسن وهو انه عم نفى مطلق المجادلة فى رؤية الرب واستثنى منه مجادلة
شبيهة بالمجادلة فى رؤية الشمس والقمر والحال ان المجادلة فى رؤية احدهما منتفية
بالبديهة فيلزم ان ينتفى ما يشبهها وهذا نفى شيء بدليل فيكون ابلغ فيلقى
اى الرب العبد فيقول اى قل اى يا فلان تقدم الكلام على قل فى الباب الاول
فى حديث من انفق زوجين الم اكرمك اى الم افضلك على سائر الحيوانات ه

واسودك اى الم اجعلك سيدا والم ازوجك واسخر لك الخيل والابل واذرك
ترأس وتربع على قومك والجملة حال وتربع اى تأخذ الربع من اموالهم اذا غنموا من غزوة
بعضهم كانت الرؤساء يأخذونه فى الجاهلية فيقول بلى قال اى النبى صلعم فيقول
افظننت انك ملاقى بتشديد الياء المحذوفة العائدة بحذف التنوين والثانى
ياء المتكلم المضاف اليها فيقول لا فيقول انى قد انساك كما نسيتنى ولما كان
حقيقة النسيان محالة فى حق الله تعالى اريد منه لازمه وهو الترك يعنى اتركك فى
العذاب ثم يلقى الثانى اى العبد الآخر لقاء الله عبده متشابه لعل الخلف بالون
تخصيص الكلام والعتاب فيقول اى فل الم اكرمك واسودك وازوجك واسخر
لك الخيل والابل واذرك ترأس وتربع فيقول بلى اى رب فيقول افظننت
انك ملاقى فيقول لا فيقول فانى انساك كما نسيتنى فيقوله مثل
ذلك فيقول اى الثالث يا رب آمنت بك وبكتابك وبرسلك وصليت
وصمت وتصدقت ويثنى اى الثالث على نفسه بخير ما استطاع يعنى
اقر الثالث بظنه لقاء الله وعدا عماله الصالحة فيقول ههنا اذن يعنى قف
فى هذا الموضع اذا ذكرت اعمالك حتى نحقق لك خلاف ما زعمت قال ثم يقال
الآن نبعث شاهدنا عليك ويتفكر اى الثالث فى نفسه من ذا الذى
يشهد على فيختم على فيه ويقال لفخذه انطقى فتنطق فخذه ولحمه وعظامه
بعمله وذلك اى بعث الشاهد عليه ليعذر من نفسه وهو على بناء الفاعل
من الاعذار يعنى ليزيل عذره من قبل نفسه ويعترف على كثرة ذنوبه وذلك اى الذى
بعث الشاهد عليه المنافق وذلك الذى يسخط الله عليه ق ابو هريرة رض
انفقا على الرواية عنه هل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا وفلانا
ثم قال هل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا وفلانا
كرر قوله هل تفقدون مع ذكر فلانا اربع مرات ثم قال هل تفقدون من احد
قالوا لا قال لكنى افقد جليبيبا فاطلبوه وفيه استحباب تفقد الامير

عسكره بعد الفراغ من الحرب تقدم البيان عليه فى اول هذا الباب فى
حديث قتل سبعة ثم قتلوه خ سعد بن ابى وقاص رض روى البخارى عنه
هل تنصرون وترزقون الا بضعفائكم يعنى انما يحصل لكم النصر على الاعداء
والرزق ببركة الفقراء فينبغى رعاية قلوبهم والسعى لمطلوبهم ق سمرة بن
جندب رض انفقا على الرواية عنه قال كان رسول الله صلعم اذا صلى الصبح اقبل
علينا بوجهه فقال هل رأى احد منكم البارحة رؤيا فان رأى احد قصها فيقول
عليه السلام ما شاء الله من تعبيرها فقال لنا يوما فقال هل رأى احد منكم رؤيا
قلنا لا قال لكنى رأيت الليلة رجلين اتيانى فاخذا بيدى فاخرجانى الى
ارض مقدسة اى مطهرة مطيبة فاذا رجل جالس ورجل قائم بيده كلوب
من حديد قد مر معناه قريبا يدخله فى شدقه بكسر الشين المعجمة وسكون الدال
المهملة وهو طرف شفته من جانب الاذن فيشقه حتى يبلغ قفاه ثم
يفعل بشدقه الآخر مثل ذلك ويلتئم شدقه هذا اى يبرأ شدقه المشقوق
فيعود فيصنع مثله فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا
على رجل مضطجع على قفاه ورجل قائم على رأسه بفهر بكسر الفاء
وهو الحجر ملأ الكف او بصخرة شك من الراوى فيشدخ بالشين والخاء
المعجمتين وبفتح الدال المهملة اى يكسر به رأسه فاذا ضربه تدهده الحجر
اى تدحرج فانطلق اليه ليأخذه فلا يرجع الى هذا اى لا يرجع ذلك الرجل
الى هذا المشدوخ حتى يلتئم رأسه وعاد رأسه كما هو بهذه الجملة تأكيد لما
قبلها فعاد اليه فضربه فقلت ما هذا الرجل قالا انطلق فانطلقنا
الى نقب اى ثقبة مثل التنور اعلاه ضيق واسفله واسع يتوقد تحته
نار فاذا اوقدت اى اشتعلت ارتفعوا اى ارتفع الناس الذى فى الثقب
حتى كادوا يخرجون فاذا خمدت بفتح الخاء المعجمة والميم اى سكن لهبها
رجعوا فيها وفيها رجال ونساء عراة فقلت ما هذا قالا انطلق

فانطلقنا حتى اتينا على نهر من دم فيه رجل قائم وعلى شط النهر اى طرفه رجل بين يديه حجارة فاقبل الرجل الذى فى النهر فاذا اراد ان يخرج رمى الرجل بحجر فى فيه فرده حيث كان فجعل كلما جاء ليخرج رمى فى فيه بحجر فيرجع كما كان فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا الى روضة خضراء فيها شجرة عظيمة وفى اصلها شيخ وصبيان واذا رجل قريب من الشجرة بين يديه نار يوقدها فصعدا بى فى الشجرة اى رفعانى فى الشجرة فادخلانى دارا لم ار قط احسن وافضل منها فيها رجال شيوخ وشبان بضم الشين وتشديد الباء جمع شاب ونساء وصبيان ثم اخرجانى منها فصعدا بى الشجرة فادخلانى دارا هى احسن وافضل اى من الدار الاولى لم ار قط احسن وافضل منها فيها شيوخ وشبان فقلت لهما انكما قد طوفتمانى الليلة فاخبرانى عما رأيت قالا نعم اما الرجل الذى رأيته يشق شدقه فكذاب يحدث بالكذبة فتحمل عنه على بناء المجهول اى تنقل عنه تلك الكذبة حتى تبلغ الآفاق فيصنع به الى يوم القيمة والذى رأيته يشدخ رأسه فرجل علمه الله القرآن فنام عنه بالليل يعنى لم يكن يقرأ القرآن فى الليل ولم يعمل بما فيه بالنهار يفعل به الى يوم القيمة والذى رأيته فى النقب فهم الزناة والذى رأيته فى النهر آكل الربوا والشيخ الذى رأيته فى اصل الشجرة ابراهيم عم والصبيان حوله فاولاد الناس والذى يوقد النار مالك خازن النار والدار الاولى التى دخلت دار عامة المؤمنين واما هذه الدار فدار الشهداء وانا جبرئيل وهذا ميكائيل فارفع رأسك فرفعت رأسى فاذا فوقى مثل السحاب ويروى مثل الربابة وهى بفتح الراء وبالباء الخفيفة السحابة التى ركب بعضها بعضا البيضاء قالا ذاك منزلك فقلت دعانى اى اتركانى ادخل منزلى قالا انه بقى لك عمر لم تستكمله فلو استكملته اتيت منزلك وفى الحديث استحباب السؤال عن الرؤيا والمبادرة

الى تعبيرها وبيانها اول النهار قبل ان يشتغل الذهن فى معايش الدنيا

ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت لما ارادوا تدفين بنت النبى صلعم قال هل فيكم من احد لم يقارف الليلة يعنى الذنب يقال قارف امرأته اى جامعها وقارف الذنب اذا عمله قيل المراد به الاول بدليل ذكر الليلة فان ذلك الفعل يقع فى الليل غالبا فعلى هذا لا حاجة الى تفسير المص بقوله يعنى الذنب مع انه لم يكن من عادته تعيين احد المحتملين فى توجيه الكلام لعل الوجه ان يقال احد رواة هذا الحديث وهو فليح بن سليمان اول قوله لم يقارف بقوله اى لم يذنب والمص تبعه فقال ابو طلحة انا قال فانزل فى قبرها يعنى قبر بنت النبى صلعم فان قلت عدم اقتراف الذنب يصلح ان يكون داعيا الى الامر بالانزال فى القبر وعدم القربان على التوجيه الاول كيف يكون داعيا الى الامر بالانزال قلت لعله عم قاله ليكون المنزل غير ضعيف بالجماع ويكون اقدر على فعله

خ سهل بن سعد رض روى البخارى عنه قال جاءت امرأة فقالت يا رسول الله انى وهبت نفسى لك فقامت قياما طويلا فقام رجل فقال زوجنيها ان لم يكن لك حاجة فقال هل عندك شئ تصدقها اياه فقال ما عندى الا ازارى هذا فقال عم ان اعطيتها اياه جلست ولا ازار لك فالتمس شيئا قال ما اجد قال فالتمس ولو خاتما من حديد فالتمس فلم يجد شيئا فقال عم هل معك شئ من القرآن ووقع فى بعض نسخ المشارق ههنا علامة ق ولكنه غير صحيح لان لفظ مسلم ماذا معك من القرآن تتمة الحديث قال نعم سورة كذا وكذا فقال عم زوجتكها بما معك من القرآن قاله لرجل اراد ان يتزوج المرأة التى عرضت نفسها على النبى عم قيل الحديث يدل على ان الصداق غير مقدر اذ قيمة خاتم حديد قليل وعلى جواز تعليم القرآن صداقا واليه ذهب الشافعى لان الباء تقتضى المقابلة فى العقود ولانه لو لم يكن مهرا لم يكن لسؤاله اياه بقوله هل معك شئ من القرآن معنى وقال ابو حنيفة ومالك واحمد لا يكون التعليم مهرا لانه ليس بمال وقد

قال تعالى ان تبتغوا باموالكم ويجب فيه مهر المثل ع وأولوا الحديث بان المراد
زوجتكها بسبب ما معك لانه هو الداعي الى اجتماعهما م الشريد بن سويد
الثقفي رض روى مسلم عنه قال اردفني النبي صلعم يوما فقال هل معك من شعر
امية بن ابي الصلت شيء قلت نعم قال هيه فانشدته بيتا فقال هيه ثم انشدته
بيتا فقال هيه حتى انشدته مائة بيت هيه بكسر الهائين وياء ساكنة بينهما
كلمة يقال عند الاستزادة من الحديث وفيه استحباب النبي صلعم شعر امية لما فيه
من الاقرار بالوحدانية والبعث وفيه جواز شعر لا فحش فيه سواء كان اسلاميا
او جاهليا قاله له م ابو هريرة رض روى مسلم عنه هل نظرت اليها فان
في عيون الانصار شيئا يعني شيئا ينفر عنه الطبع من الزرقة او الشعر او غيرهما
قاله لرجل اخبره اى النبي صلعم انه تزوج امرأة من الانصار فقال اى الرجل
قد نظرت اليها وفيه جواز النظر الى المخطوبة قال على كم تزوجتها قال على اربع
اواق فقال له اى النبي صلعم للرجل على اربع اواق همزة الاستفهام فيه مقدرة
على سبيل الاستبعاد كانما تنحتون بكسر الحاء يعني تقشرون وتقطعون
الفضة من عرض بضم العين واسكان الراء هو الجانب هذا الجبل يفهم من
هذا الكلام كراهة اكثار المهر لكن ليس بممنوع بالنسبة الى النكاح مطلقا لانه
قد صح النبي صلعم اصدق خمسمائة درهم وهو اكثر من هذا لان اربع اواق مائة
وستون درهما بل بالنسبة الى حال ذلك الرجل لانه كان فقيرا ادخل نفسه
في مشقة وتعرض سؤال ولذا قال له عم ما عندنا ما نعطيك ما الاولى نافية والثانية
موصولة ولكن عسى ان نبعثك في بعث اى مبعوث الى الغزو وتصيب منه
يعني تحصل بسببه غنيمة ومن يجيء بمعنى الباء قال اى الراوى فبعث بعثا الى
بني عبس بالعين المهملة وسكون الباء الموحدة وبعث ذلك الرجل فيهم
ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه هل وجدتم ما وعد ربكم حقا
ثم قال انهم الآن يسمعون ما اقول قاله لما وقف على قليب بدر تقدم

الكلام عليه في الباب الخامس في حديث يا فلان بن فلان فصل
في فضل الامر خ ابو سعيد رض روى البخاري عنه ائتموا بي يعني قوموا
خلفي في الصف الاول وافعلوا في الصلوة كما افعل وليأتم بكم من بعدكم
يعني ليقتد بكم من في الصف الثاني وهذا الاقتداء باعتبار الظاهر لانهم
انما يرون الصف الاول لا الامام وقيل معناه تعلموا مني الصلوة وغيرها
من احكام الشرع وليتعلم التابعون منكم وهكذا قرن بعد قرن ق علي رض
اتفقا على الرواية عنه ائتوا روضة خاخ بخائين معجمتين موضع بقرب المدينة
فان بها ظعينة وهي بالظاء المعجمة وبالعين المهملة الهودج التي فيها المرأة
والمراد بها هنا المرأة معها كتاب اى من حاطب فخذوه منها تقدم قصته
في الباب الثاني في حديث انه قد شهد بدرا قاله لعلي والزبير والمقداد يعني
روى عن علي رض انه قال بعثني رسول الله صلعم والزبير والمقداد ويروى انطلقوا
حتى تأتوا روضة خاخ قاله لعلي وابي مرثد الغنوي والزبير يعني روى عن
علي رض انه قال بعثني النبي صلعم وابا مرثد الغنوي والزبير فقال انطلقوا حتى
تأتوا روضة خاخ قال لا منافاة بين الروايتين لانه يحتمل ان يبعث ثلثة مع
علي ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه قال اشتد وجع رسول الله صلعم
يوم الخميس فقال عم ائتوني بكتاب اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده ابدا فتنازعوا
وما ينبغي عند نبي تنازع قالوا ما شأنه اهجر استفهموه قال عم دعوني فالذي
انا فيه خير قاله في مرضه اى مرض موته قال النووي يحتمل ان يكون كل من طلبه الكتاب
وتركه مما اوحي اليه فيكون الثاني ناسخا للاول وان يكون كل منهما بالاجتهاد
وقيل المراد بكتابته عم امر بالكتابة لانه كان اميا وما يكتبه عم يحتمل ان يكون نصا على
مهمات الاحكام لئلا يقع فيها نزاع روى ان عمر رض حين سمع هذا الحديث قال غلب
على رسول الله صلعم الوجع وعندكم القرآن حسبنا كتاب الله فاختلف من كان حاضرا
في ذلك الوقت فمنهم من قال قربوا كتابا وكان العباس منهم ومنهم من قال مثل

ما قال عمر رض قال الامام البيهقي كان كلام عمر رض للتخفيف على النبي صلعم لغلبة الوجع
الوفاة عليه وقال الخطابي كان لخوف ان يقول صلعم شيئا بغير عزم مما يقوله
المريض فيجد المنافقون بذلك سبيلا ق عايشة رض اتفقا على الرواية
عنها ائذنوا له فلبئس ابن العشيرة او بئس رجل العشيرة ويروى
بئس اخو القوم وابن العشيرة يعني رجلا استاذن عليه تقدم الكلام
عليه في الباب الاول الثاني في حديث ان شر الناس عند الله منزلة ق
عايشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت جاء عمي من الرضاعة يستاذن علي
بعد ما نزل الحجاب فكرهت ان اذن له حتى اسأل رسول الله صلعم فسألته فقال
ائذني له فانه عمك تربت يمينك بهذه الجملة على عادتهم لا على وجه الدعاء
يعني افلح اخا ابي القعيس بالقاف والعين والسين المهملتين على وزن التصغير
وفيه دلالة على ان الرضاعة تحرم منها ما يحرم من النسب ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه ابدأ بمن تعول اي ابدأ في التصدق بمن يلزم عليك نفقته
فان فضل شيء فبالاجانب يقال عال الرجل عياله اذا قام بما يحتاجون اليه
من قوت وكسوة م جابر رض روى مسلم عنه ابدأ بنفسك فتصدق عليها
فان فضل شيء فلاهلك فان فضل عن اهلك شيء فلذي قرابتك
فان فضل شيء عن ذي قرابتك فهكذا وهكذا اشارة الى اليمين واليسار
قاله لابي مذكور الانصاري حين اعتق غلاما له عن دبر يقال له يعقوب
فقال صلعم الك مال غيره فقال لا فقال صلعم من يشتريه مني فاشتراه نعيم بن عبد الله
العدوي بثمانمائة درهم فجاء بها رسول الله صلعم فدفعها اليه وهذا حجة لمن
جوز بيع المدبر واصحابنا منعوه وجعلوا الحديث على انه كان المدبر المقيد
جمعا بينه وبين قوله صلعم المدبر لا يباع ولا يوهب وفيه اشعار بان الحقوق
اذا تزاحمت يقدم الاوكد فالاوكد م ام عطية رض اتفقا على الرواية عنها
ابدأن بميامنها ومواضع الوضوء منها قاله للنساء اللاتي غسلن ابنته

وهي

وهي زينب زوجة ابي العاص بن الربيع وكانت اكبر بناته وفيه سنية
البداية بالميامن في غسل الميت كما كان في الوضوء ق ابو ذر رض اتفقا
على الرواية عنه ابرد ابردا وقال انتظر انتظر قاله للمؤذن بالظهر م
ابو هريرة رض روى البخاري عنه ابردوا بالصلاة فان شدة الحر من فيح
جهنم تقدم توضيحه في الباب الثاني في حديث ان شدة الحر من فيح جهنم ه
ق كعب بن مالك رض اتفقا على الرواية عنه ابشر بخير يوم مر عليك منذ
ولدتك امك اراد به يوم ليلة نزلت فيه التوبة في حق المتخلفين الثلثة وهو احدهم
انما صار ذلك اليوم خيرا مما سواه من الايام سوى اسلامه وانما لم يستثنه
لانه كان معلوما تقدم قصته في الباب الخامس في حديث ما خلفك الم تكن قد
ابتعت ظهرك ق عمرو بن عوف رض قيل ما رواه عن النبي صلعم اثنان
وستون حديثا لم يخرج له في الصحيحين سوى هذا الحديث قال بعث رسول الله صلعم
ابا عبيدة بن الجراح رض الى البحرين ليأتي بجزيتها فقدم ابو عبيدة بمال
من البحرين فسمعت الانصار قدوم ابي عبيدة فوافوا صلوة الفجر مع رسول الله صلعم
فلما صلى عليه السلام انصرف فتعرضوا له فتبسم حين رآهم قال اظنكم
سمعتم ان ابا عبيدة قدم بشيء من البحرين فقالوا اجل فقال صلعم ابشروا
واملوا بتشديد الميم وكسرها ما يسركم ما موصولة مفعول املوا فوالله
ما الفقر اخشى عليكم ما فيه نافية والفقر بالنصب مفعول اخشى قدم اشارة
الى ان الفقر اولى بان ينفى عنه الخشية واقرب الى السلامة من الغنى ولكن اخشى
عليكم ان تبسط الدنيا عليكم كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها
عطف على قوله تبسط اصله تتنافسون حذف احدى التائين يعني فترغبون
انتم على الدنيا كما تنافسوها اي كما تنافس فيها ورغب من كان قبلكم ه
وتهلككم اي الدنيا تهلككم الى المهالك كما اهلكتهم ويروى وتلهيكم
اي تشغلكم عن امور دينكم كما الهتهم ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها

بشری یا عایشة اما والله فقد برأك قاله لها حین انزل الله فی برآءتها ع
قوله تعالی ان الذین جآؤا بالافك عصبة منكم الآیة تقدم قصته فی الباب الخامس
فی حدیث یا معشر المسلمین م انس رض روی مسلم عنه قال قذف هلال بن امیة
امرأته بشریك بن سحمآء فلاعنها فكان اول رجل لاعن فی الاسلام فقال
ابصروها فان جآءت به ای بالولد ابیض سبطا بكسر البآء او اسكانها
ای سبط الشعر قضیء العینین بالضاد المعجمة وبالهمزة علی وزن فعیل یعنی فاسد
العینین بكثرة دمع او حمرة او غیرهما فهو لهلال بن امیة وان جآءت به اكحل
ای اسود العینین خلقة جعدا بفتح الجیم واسكان العین المهملة ضد السبط
احمش الساقین بحآء مهملة ومیم ساكنة وشین معجمة ای دقیقهما فهو لشریك
ابن سحمآء قال الراوی فانبئت انها جآءت به اكحل جعدا احمش الساقین فان قلت
ای فائدة فی كشف حالها بقوله فان جآءت به مع ان الستر مندوب قلت التنبیه
علی انه لا تأثیر لوضوح الامر بالشبه ولهذا لم یوجب الحد علیها ولم یثبت نسب
الولد لشریك ولا لهلال فان قلت كان الفراش ثابتا لهلال فكیف لم یثبت النسب له
وقد قال عم الولد للفراش وللعاهر الحجر قلت هذا الحدیث فیما لا یوجد من ذوی
الفراش نفی فلا تعتبر دعوة الزانی مع وجود الفراش ومقصود الملاعن بنفی
الولد ان لا یثبت نسبه منه مع الفراش فوقع علیه مقصوده فلم یعتبر فراشه
خ ابو هریرة رض روی البخاری عنه ابغنی ای اطلب لی احجارا استنفض
بها ای استنجی مأخوذ من النفض وهو ازالة المرء شیئا عن نفسه ولا تأتینی
بعظم ولا روث نهی عن اتیان العظم لانه طعام الجن فینبغی ان لا ینجس بالاستنجاء لا
وعن اتیان الروث لانه نجس یزید فی النجاسة خ ام خالد بنت سعد
ابن العاص وقیل بنت خالد بن سعید بن العاص رض روی البخاری عنها
ابلی واخلقی ثم ابلی واخلقی ثم ابلی واخلقی ذكرها ثلث مرات قاله لها حین اعطاها
قمیصا اصفر وهذا دعآء لها بطول العمر م عبد الله بن عمرو رض روی مسلم

عنه اتقوا الشح وهو بخل الرجل بمال غیره والبخل هو المنع من مال نفسه وقیل البخل
یكون فی المال والشح عام یكون فیه وفی غیره وقیل الشح اشد البخل وقیل هو البخل
مع الحرص فان الشح اهلك من كان قبلكم هلاكهم كونهم معذبین به وهو یحتمل
ان یكون فی الدنیا وان یكون فی الآخرة م ابو هریرة رض روی مسلم عنه
اتقوا اللاعنین المراد بهما الامران الجالبان للعن مجازا قالوا وما
اللاعنان قال الذی یتخلی ای یقضی الحاجة فی طریق الناس او فی ظلهم
المراد به الظل الذی یستظل به الناس ویتخذونه مناخا ومقیلا وهنا المضاف
محذوف ای خلا الذی یتخلی وانما قدرناه لیطابق الجواب السؤال م عایشة رض
روی مسلم عنها اتقوا النار ولو بشق تمرة یعنی لا تستقلوا شیئا من الصدقة
خ انس رض روی البخاری عنه اتموا الركوع والسجود فوالذی نفسی
بیده انی لاراكم من بعد ظهری اذا ما ركعتم واذا ما سجدتم خصهما
بالذكر لوقوع الاخلال فیهما غالبا وما فی الموضعین زائدة خ انس رض
روی البخاری عنه اثبت احد بالضم حذف منه حرف النداء فانما علیك نبی وصدیق
وشهیدان ویروی فما علیك الا نبی او صدیق او شهید وكان علیه النبی صم
وابو بكر وعمر وعثمان رضوان الله علیهم اجمعین وتحرك احد كان من
المباهات وفیه معجزة للنبی صم حیث اخبر عن كونهما شهیدین وكان كما قال عم
فان قلت اذا كان جمیعهم فی الجبل فما معنی او فی قوله او صدیق او شهید قلت یمكن
ان یكون او ههنا بمعنی الواو وانما ذكره بلفظ او اشارة الی ان كلا منهم یصلح ان
یكون سببا لسكونه بالاستقلال فان قلت قد جآء ان عمر رض ارتث فكیف یكون
شهیدا قلنا من اشترط فی الشهادة عدم الارتثاث یحمله علی ان عمر رض كان مخصوصا
بهذه الكرامة بشهادة صاحب الوحی والمراد الشهید فی حكم الآخرة وعظم الثواب
او یراد به المشهود له بالجنة ق ابو هریرة رض اتفقا علی الروایة عنه اجب عنی
اللهم ایده بروح القدس قاله لحسان بن ثابت تقدم بیانه فی الباب الاول

الثاني في حديث ان روح القدس لا يزال يؤيدك ق ابو هريرة رض اتفقا على
الرواية عنه اجتنبوا السبع الموبقات اي احذروا عن فعل الذنوب السبع
المهلكة لمن ارتكبها او معنى الموبقات الحابسات على الصراط قالوا يا رسول
الله وما هن قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق
وهو ان يجوز قتلها شرعا بالقصاص وغيره واكل الربوا واكل مال اليتيم والتولي
يوم الزحف اي الفرار يوم الحرب قيل هذا اذا كان بازاء كل مسلم كافران وان
كان اكثر منهما يجوز وقذف المحصنات اي نسبة الحرائر المزوجات الى الزنا
المؤمنات احترز بها عن قذف الكافرات فانه ليس من الكبائر فان كانت
ذمية لا يجوز قذفها ولكن يكون من الصغائر لانه ليس موجبا للحد الغافلات
اي البريئات من الزنا ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه اجعلوا
آخر صلاتكم بالليل وترا الامر فيه للاستحباب لانه لو كان للايجاب وقد
تنفل واحد بعد وتره فلو اعاد وتره يلزم تكراره وذلك منهي عنه لقوله عم
لا وتران في ليلة ولو لم يعده لم يكن الوتر آخرا فتعين الاستحباب ق ابن عمر رض
اتفقا على الرواية عنه اجيبوا هذه الدعوة اذا دعيتم اليها يعني دعوة الوليمة
وهي طعام العرس تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث اذا دعي احدكم فليجب
خ عروة بن الزبير رض روى البخاري عنه احبس ابا سفيان عند حطم
الجبل وهو بالحاء والطاء المهملتين موضع تهدم منه فبقي منقطعا وروي
بالخاء المعجمة وهو انف الجبل والمراد به ان يجلسه عند مضيق الجبل حتى ينظر
الى المسلمين ولا يفوت عنه روية احد منهم لانه كان خرج ليتفحص عن كثرة جيش
المسلمين قاله للعباس بن عبد المطلب يوم الفتح فلقي ابا سفيان ناس من
حراس الجيش فاخذوه فاتوا به رسول الله صم فاسلم فلما ساروا امر النبي صم
العباس بان يريه الجيش علاما لمزيد نعمة الله تعالى عليه كذا وقع مرسلا وهو
من حديث عائشة عن النبي صم م المقداد رض روى مسلم عنه احثوا في

وجوه المداحين اي الذين يمدحون بما ليس في الممدوح التراب قيل حثي التراب
حقيقة مرادة ههنا وقيل المراد به ردهم عن المدح مجازا لئلا يغتر الممدوح به وردهم
عن المدح مجازا لئلا يغتر الممدوح به فيتحير وقيل المراد به ان لا يعطوهم شيئا
لمدحهم وقيل معناه الامر بدفع المال اليهم لينقطع لسانهم ولا يشتغلوا بالهجو
وفيه اشارة الى ان المال حقير في الوقع كالتراب وقيل معناه اذا مدحتم فاذكروا
انكم من تراب فتواضعوا ولا تعجبوا قال النووي هذا ضعيف م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه احشدوا بكسر الشين المعجمة اي اجتمعوا فاني ساقرأ عليكم ثلث
القرآن فحشد من حشد ثم خرج فقرأ قل هو الله احد تقدم بيان كون هذه
السورة ثلث القرآن م ابو قتادة رض روى مسلم عنه قال لما استيقظنا
من حر الشمس غداة ليلة التعريس قمنا فزعين فقال عم اركبوا فركبنا فسرنا حتى اذا
ارتفعت الشمس نزل ثم دعا بميضاة كانت معي فيها شيء من ماء فتوضأ منها وضوءا
دون وضوء وبقي فيها شيء من ماء ثم قال احفظ علينا ميضاتك بكسر الميم على
وزن مفعلة من الوضوء وهي مطهرة كبيرة يتوضأ منها فسيكون لها نبأ
يعني معجزة وهي انه عم لما انتهى الى الناس وقت اشتداد الحر كانوا يقولون هلكنا
عطشنا فسقاهم من ميضاته قاله له سحر ليلة التعريس اقول ما روي كان
ينبغي للمصنف ان يقول غداة ليلة مكان سحر ليلة ومعنى قوله وضوءا
دون وضوء خفيفا مع عدم كثرة اراقة الماء وقيل معناه وضوءا بلا
استنجاء الماء والصواب هو الاول وفيه معجزة للنبي صم خ جابر رض
روى البخاري عنه قال توفي ابي وعليه ثلثون وسقا تمرا ليهودي فاستنظره
ابي وتكلمت مع رسول الله صم ليشفع لي فاستشفع ليهودي في ان يأخذ
تمر حائط وكان تمره اقل من حقه فابى اليهودي فدخل عم النخل يمشي فيها ثم قال
جذ له اي اقطع له فجذذت بعدما رجع رسول الله صم فاوفيت ثلثين وفضلت
لي سبعة عشر وسقا فجئت رسول الله صم فاخبرته بالفضل فقال عم اخبر ذلك

اى ما رأيته من قضاء الدين والفضل عليه ابن الخطاب تتمته فلما ذهبت الى عمر
فاخبرته بالفضل فقال لقد علمت ذلك حين مشى فيها رسول الله صم قال له
لجابر لتا اخبره بقضاء دينه انما امره عم باخباره عمر رض لانه اكثره ايمانا
وذوقا وايقانا وفيه دلالة على معجزته وجواز الشفاعة لحط بعض الدين ۵
ق عايشة رض انفقا على الرواية عنها ادعى لى ابا بكر اباك بدل او عطف
بيان واخاك حتى اكتب كتابا يعنى آمر بكتابته فانى اخاف ان يتمنى متمن
ويقول قايل انا اولى ويأبى الله والمؤمنون الا ابا بكر تقدم بيانه فى الكتاب
السادس فى حديث لقد هممت ان ارسل الى ابى بكر وابنه ق انس رض انفقا
على الرواية عنه اذكروا اسم الله وليأكل كل رجل مما يليه قيل هذا اذا كان الطعام
من جنس واحد واما اذا كان من اجناس فلا بأس بان يأكل مما يلى غيره ق
عايشة رض انفقا على الرواية عنها قالت قيل للنبى صم ان الاعراب يأتوننا
باللحم قبتناعه منهم وهم حديث عهد بكفر ولا ندرى هل ذكروا اسم الله عليه اولا
افنأكل منه فقال عم اذكروا انتم اسم الله وكلوا ليس معناه ان تسميتكم الان
تنوب عن تذكية المذكى بل فيه بيان ان التسمية مستحبة عند الاكل وان لم يعرفوا
ذكر اسم الله عليه عند ذبحه يصح اكله اذا كان الذابح ممن يصح ذبيحته حملا لحال
المسلمين على الصلاح ق عايشة رض انفقا على الرواية عنها اذهب
فاحث بضم الثاء المثلثة وكسرها يقال حثى يحثو وحثى يحثى لغتان فى افواههن
من التراب وامره عم بذلك للمبالغة فى انكار بكائهن يعنى نساء جعفر بن
ابى طالب حين اكثرن البكاء عليه قاله الرجل قال النمه علينا يا رسول الله
بعد امره عم بنهيهن عن البكاء مرتين فنهاهن فى كل مرة فلم يطعنه يحتمل
ان بكاءهن كان بمجرد دمع فلما اكثرنه انكره النبى صم فيحمل انكاره على التنزيه
ويحتمل ان بكاءهن كان بنوح وصياح يؤيده تكرار النهى والتشديد
عليهن فيحمل انكاره عم على التحريم فان قلت الصحابيات تمادين على محرم

بعد

بعد تكرار نهيهن عنه قلنا يحتمل ان يكون ذلك الرجل لم يصرح بان النبى صم
نهاهن عن البكاء فظنن انه يعمل ذلك من عنده ارشادا ق ابو هريرة رض
انفقا على الرواية عنه قال جاء رجل الى النبى صم فقال هلكت قال وما اهلكك
قال وقعت على امرأتى فى رمضان قال هل تجد ما تعتق رقبة قال لا قال فهل
تجد ما تطعم ستين مسكينا قال لا ثم جلس فاتى النبى صم بعرق فيه تمر فقال
تصدق بهذا قال اعلى افقر منا يا رسول الله فوالله ما بين لابتى المدينة اهل بيت
احوج اليه منا فضحك النبى صم حتى بدت انيابه ثم قال اذهب فاطعمه اهلك
يعنى تفسير للضمير البارز فى اطعمه عرقا فيه تمر وهو بفتح العين والراء المهملتين
زنبيل من ورق النخل يسع فيه خمسة عشر صاعا قاله للذى اصاب اهله فى
رمضان قيل ضحكه عم كان لتعجبه من تباين حال الاعرابى حيث كان فى الاول
متلهفا حاكما على نفسه بالهلاك ثم انتقل الى طلب الطعام وقيل كان لتعجبه
من سعة رحمة الله حيث احل هذا الطعام له بعد ان كلفه باخراجه اعلم ان سؤاله
عم على الترتيب يدل على ان الكفارة واجبة عند الاقتدار على ذلك الترتيب ثم
ان عجز من الجميع قيل تسقط عن ذمته الكفارة فان استطاع بعد ذلك فلا
شيئ عليه لانه عم لم يقل فى هذا الحديث ان الكفارة ثابتة فى ذمته بل اذن له
فى اطعام عياله والصحيح انها لا تسقط لانه عم امره بتصدق عرق تمر فى الكفارة
فلو كانت ساقطة لما امره عم بذلك وانما امره عم باعطائه اهله فقيل كان
على وجه الكفارة وهذا الحكم خاص به وقيل انه منسوخ لكن هذان القولان
ضعيفان اذ لا دليل عليهما والاقرب ان يجعل اعطاؤه لا على وجه الكفارة
فتكون الكفارة باقية فى ذمته وانما امره عم باطعام عياله دون تصدقه
للكفارة لانه كان مضطرا الى الانفاق على عياله فى الحال والكفارة واجبة
على التراخى ق سهل بن سعد رض انفقا على الرواية عنه اذهب فقد
ملكتها بما معك من القرآن تقدم قصته قريبا فى حديث هل معك شيئ

من القرآن وفي الحديث دليل لمن يرى انعقاد النكاح بلفظ التمليك ومن تمسك في تأويله من الشافعية بتجويز تقدم النكاح فيكون المعنى ملكتكها بما سبق من قول زوجتكها فقد تعسف لان سياق الحديث يأباه ق

عائشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت قام النبي صلعم يصلي في خميصة ذات اعلام فلما قضى صلاته قال اذهبوا بخميصتي هذه وهي كساء مربع من صوف له علم وان لم يكن له علم فهو انبجانية واتوني بانبجانية ابي جهم قال القاضي عياض وبناه بفتح الهمزة وكسرها وبفتح الباء وتشديد الياء وروى غيره بكسر الهمزة وتخفيف الياء فانها الهتني اي شغلتني آنفا عن صلوتي وفيه حث على الحضور في الصلوة وكراهة نقش محراب المسجد وحائطه وغير ذلك من الشاغلات وفيه ان الصلوة تصح وان حصل فيها فكر شاغل مما ليس متعلقا بالصلوة قيل كان ابو جهم اهدى الخميصة للنبي صلعم وانما استبدل بانبجانية لئلا يتأذى برده ق

عمران بن حصين رض اتفقا على الرواية عنه قال لما عطشنا ضحاء ليلة التعريس عجلني النبي صلعم مع ركب لطلب الماء فبينا نحن نسير وجدنا امرأة سادلة رجليها بين مزادتين على بعير لها فقلنا لها كم بين اهلك والماء قالت مسيرة يوم وليلة فانطلقنا بها الى رسول الله صلعم فاخبرته كما اخبرتنا واخبرت ايضا ان لها ايتاما فقال عم استنزلوها عن بعيرها فشربنا وروينا وكنا اربعين رجلا وملأنا ما معنا من القربة وكان من ادنابها مملوتين من الماء فقال عم هاتوا ما عندكم فجمعوا لها من تمر وكسر وسويق وجعلوها في ثوب واحد فقال عم اذهبي فاطعمي هذا عيالك واعلمي انا لم نرزأ بنون مفتوحة ثم راء ساكنة ثم زاء معجمة ثم همزة اي لم ننقص من مائك زاد البخاري شيئا يعني وهي لم نرزأ من مائك شيئا ولكن الله سقانا روي ان تلك المرأة ذهبت فاخبرت قومها بما رأت منه عم فاسلمت واسلموا قاله ضحاء ليلة التعريس لمزادتين اي القربتين الكبيرتين

م

م المسور بن مخرمة رض روى مسلم عنه قال حملت حجرا ثقيلا فانحل ازاري فلم استطع ان اضعه حتى بلغت به الى موضعه فقال عم ارجع الى ثوبك فخذه ولا تمشوا عراة قاله له فيه دلالة على وجوب ستر العورة ق

عمر رض اتفقا على الرواية عنه ارجع فاحسن وضوءك يعني تمم غسله وقيل معناه اعد وضوءك لانه جاء في سنن ابي داود هكذا لعل امره باعادته يكون لترك الموالاة قاله لرجل توضأ فترك موضع ظفر بضم الظاء وسكون الفاء وضمها على قدمه فرجع وتوضأ يعني غسل ذلك الموضع هذا على التوجيه الاول ثم صلى وفيه دلالة على ان من ترك شيئا من اعضاء طهارته جاهلا لم تصح طهارته ق

ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه ارجع فحج مع امرأتك قاله لرجل قال اني كتبت وروي اكتتب كلاهما على بناء المجهول في غزوة كذا وكذا وامرأة حاجة اي خارجة للحج فما تأمرني قال النووي رجح عم الحج معها لان اقامة غيره مقامه جائز في الغزو بخلاف الحج معها وفي الحديث اشارة الى ان الزوج احق بالمسافرة مع امرأته من ذي الرحم المحرم لانه لم يسأل ذلك الرجل ان لامرأته محرما اولا ه

ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال صلى رجل في المسجد بلا تعديل في ركوعه وسجوده ثم جاء فسلم عليه فقال عم ارجع فصل فانك لم تصل فرجع فصلى ثم جاء فسلم عليه فاعاد عم عليه الحديث فقال علمني يا رسول الله فعلمه الصلاة والنفي في قوله لم تصل نفي لكمال الصلاة عند ابي حنيفة ومحمد رح ونفي لجوازها عند ابي يوسف رح فان قيل لم سكت النبي صلعم عن تعليمه اولا حتى افتقر الى المراجعة كرة بعد اخرى قلنا لان الرجل لما لم يستكشف الحال مغترا بما عنده سكت عم عن تعليمه زجرا له وارشادا الى انه ينبغي ان يستكشف ما استبهم عليه فلما طلب كشفا الحال بينه عم بحسن المقال ق

عائشة رض اتفقا على الرواية عنها ارضعيه تحرمي عليه ويذهب الذي في نفس ابي حذيفة قاله لسهلة بنت سهيل بن عمرو حين قالت يا رسول الله

انى ارى فى وجه ابى حذيفة يعنى شيئا من الكراهة وهو كان زوجها من دخول سالم وهو مولى ابى حذيفة عليها فقال ارضعيه قالت وكيف ارضعه وهو رجل كبير فتبسم رسول الله صلعم وقد علمت انه رجل كبير وفيه دلالة على ان ارضاع البالغ محرم والجمهور على خلافه قال القاضى لعلها حلبته ثم شرب لبنها من غير ان يمس ثديها وهذا حسن ويحتمل انه عم عفى عن مسه للحاجة كما خصه بتحريم الرضاعة مع الكبر م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اركب ايها الشيخ فان الله غنى عنك وعن نذرك تقدم سبب ذكره والكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث ان الله عن تعذيب هذا نفسه لغنى م جابر رض روى مسلم عنه اركبها بالمعروف اذا الجئت اليها على بناء المجهول يعنى اذا صرت مضطرا الى ركوبها حتى تجد ظهرا اى مركبا يفهم من القيد المذكور ان من استغنى عنها لا يركبها لانه جعلها خالصة لله تعالى فلا يصرف شيئا من عينها ومنافعها الى نفسه يعنى البدنة تفسير لضمير اركبها وهى الابل والبقر عند ابى حنيفة والابل خاصة عند الشافعى رح قاله حين سئل عن ركوب الهدى ق ام سلمة رض انفقا على الرواية عنها استرقوا لها اى اطلبوا لها من يرقيها فان بها النظرة اى اصابة العين قاله حين راى جارية فى بيت ام سلمة فى وجهها سفعة بسين مهملة مفتوحة وفاء ساكنة فسرتها ام سلمة بقولها يعنى فى وجهها صفرة وفيه دلالة على جواز الاسترقاء وعليه عامة العلماء هذا اذا كان الرقى من القرآن او الاذكار المعروفة اما الرقى التى لا يعرف معناها فمكروهة م جابر رض روى مسلم عنه استكثروا من النعال فان الرجل لا يزال راكبا ما انتعل يعنى لا يزال يشبه الراكب فى خفة المشقة وسلامة رجله من الاذى ما دام منتعلا وفيه استحباب وصية الامير اصحابه بالتاهب لما يحتاج اليه فى السفر ق ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه استوصوا بالنساء

خيرا

خيرا الاستيصاء قبول الوصية يعنى اوصيكم بهن خيرا فاقبلوا وصيتى كذا قاله القاضى وقال الامام الطيبى الاظهر ان السين للطلب مبالغة اى اطلبوا الوصية من انفسكم فى حقهن بخير فنقل الباء من بخير الى النساء فصار معناه اريدوا الخير بالنساء ولا تغضبوا عليهن اذا فعلن فعلا غير مرضى فان المرأة خلقت من ضلع بكسر الضاد المعجمة وفتح اللام المراد به والله اعلم اصل الضلع واقواه بدليل قوله عم وان اعوج ما فى الضلع اعلاه يعنى ان اول النساء وهى حواء خلقت من اعوج ضلع من اضلاع آدم وهو الضلع الاعلى كما قال الله تعالى خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها فان ذهبت تقيمه يعنى ان شرعت ان تجعل الضلع المعوج مستقيما كسرته وان تركته لم يزل اعوج فكذا المرأة ان اردت ان تجعلها مستقيمة فى اقوالها ادى ذلك الى كسرها اى طلاقها ولا يمكن الانتفاع بها الا بالترك على اعوجاجها ما لم يكن فيه اثم ومعصية فاستوصوا بالنساء كرر هذا القول للتاكيد ق ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه اسرعوا بالجنازة فان كانت صالحة قربتموها الى الخير وان كانت غير ذلك كان ذكر فيه الضمير باعتبار الميت شرا تضعونه عن رقابكم تقدم الكلام عليه فى الباب الرابع فى حديث اذا وضعت الجنازة ق الزبير رض انفقا على الرواية عنه اسق اعم من الاسقاء قيل السقى للاناسى والاسقاء للمواشى كذا فى الصحاح يا زبير ثم ارسل الماء الى جارك تقدم قصته فى الباب الخامس فى حديث يا زبير اسق م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اسكن حراء بكسر الحاء وبالمد الراء المهملة علم جبل منصرف قاله لما تحرك وكان عم مع اصحابه المذكورة عليه فما عليك الا نبى وصديق وشهيد المراد به جنس شهيد لان المذكور فى الحديث بعد الصديق كلهم شهداء وعليه النبى صلعم هذا من كلام الراوى وابو بكر وعمر وعثمان وطلحة والزبير وسعد بن ابى وقاص

ويروى اهدا، وعليه ابو بكر وعمر وعثمان وعلى وطلحة والزبير يعنى
روى بعض الرواة لفظ اهدا مكان اسكن وذكر عليًا مكان سعد م
ابو هريرة رض روى مسلم عنه قال قال سعد بن عبادة يا رسول الله ارايت
لو وجدت مع امرأتى رجلا لا امهله حتى اتى باربعة شهدآء قال نعم قال كلا والذى
بعثك بالحق ان كنت لاعاجله بالسيف فقال عم اسمعوا الى ما يقول
سيدكم عدى السمع بالى لتضمنه معنى الاصغاء انه لغيور وانا اغير منه
والله اغير منى تقدم معنى الغيرة وما يراد منه فى حق الله تعالى فى الباب
الثالث فى حديث لا احد اغير من الله وقول سعد كلا ليس برد لقول النبى صلعم
بل كان اخبارا عن صفته فى تلك الحالة او طمعًا بالرخصة فى قتله يعنى سيدكم
سعد بن عبادة هذا تفسير من المص م وائل بن حجر رض روى مسلم عنه
قال قال سلمة بن يزيد يا رسول الله ارايت ان قامت علينا امرآء يسئلونا
حقهم ويمنعونا حقنا فما تامرنا قال عم اسمعوا يعنى ما قال امراؤكم واطيعوا
يعنى اطيعوهم فى غير معصية فانما عليهم ما حملوا بضم الحاء وتشديد
الميم يعنى انما اللازم عليهم ما حملهم الله وامرهم به من العدل مع رعيتهم وعليكم
ما حملتم اى ما حملكم الله من اطاعتهم قاله لسلمة بن زيد الجعفى بضم الجيم
وسكون العين المهملة م ام الحصين رض روى مسلم عنها اسمعوا
واطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشى كان رأسه زبيبة قال صاحب
التحفة هذا الحديث مذكور فى الجمع بين الصحيحين فى مسند انس والمذكور فى مسند
انس هكذا ان امر عليكم عبد حبشى مجدع يقودكم بكتاب الله فاسمعوا له
ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها اشتريها فاعتقيها فانما
الولاء لمن اعتق تقدم بيانه فى الباب السابع فى حديث الولاء لمن اعتق
ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه اشربا منه وافرغا على وجوهكما
ونحوركما وابشرا يعنى مما اجتمع تفسير لضمير منه من وضوئه بفتح الواو وما

ازيل به الحدث بعد ما مج فيه يعنى قذف فيه من لعابه قاله لابى موسى وبلال
لعل اللعاب عم جدير ان يكون شفآء من كل دآء وفى الآخرة امانًا من سوء الجزاء
خ ابو موسى رض قال كان رسول الله صلعم اذا اتاه طالب حاجة اقبل
على جلسائه فقال اشفعوا تؤجروا قال صاحب التحفة اعلمه الشيخ بعلامة
البخارى لكنه متفق عليه عن ابى بردة عن ابى موسى تؤجروا بالجزم جواب
الامر لا بد فيه من السببية لا يخفى ان مطلق الشفاعة لا يكون سببًا للاجر
فيحمل على ان يكون الشفاعة لارباب الحوائج المشروعة كدفع ظلم وعفو عن
ذنب ليس فيه حد وقيل اشفعوا معناه اسعوا فى قضآء حاجة اخيكم ق
ابن عمر وابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنهما اشهدوا اشهدوا
ويروى اللهم اشهد قاله عند انشقاق القمر حين سال اهل مكة رسول الله
صلعم ان يريهم آية فاراهم القمر شقين حتى رأوا حرآء بينهما وما قيل من انه لو كان
واقعًا لابصره اهل الارض كلهم ولم يختص به اهل مكة فمردود لانهم كانوا متهيئين
لذلك وكان غيرهم نيامًا غافلين كما ان الشهب الحادثة فى الليل انما يطلع
عليه الشواذ خ المسورة بن مخرمة رض ومروان بن الحكم رض روى البخارى
عنهما قالا بعث النبى صلعم عند الحديبية عينًا اهل الى مكة فاتاه عينه فقال ان
قريشًا جمعوا لك جموعًا كثيرة وهم مقاتلوك وصادوك عن البيت فقال
اشيروا ايها الناس على يعنى اعرضوا على افكاركم اترون ان اميل الى
عيالهم وذرارى هؤلاء الذين يريدون ان يصدونا اى يمنعونا عن
البيت يعنى هل ترون مصلحة فى ان ناتيهم على غفلة فنصيبهم فان ياتونا
كان الله قد قطع عنقًا بضم العين المهملة والنون اى جماعة من المشركين
ذكره بلفظ الماضى تفاؤلا والا تركناهم محروبين يعنى منهوبًا منهم اموالهم
وذراريهم الحرب بفتح الراء النهب والترك بغير شيئ م انس رض روى
مسلم عنه قال سئل النبى صلعم عن الاختلاط بالحائض فقال عم اصنعوا كل

شيء يعني افعلوا بالحائض ما كنتم تفعلونه في غير تلك الحالة الا النكاح يعني
الوطئ فانه حرام والنكاح في اللغة الوطئ انما سمي العقد به مجازا يعني
الحائض هذا تفسير لمفعول اصنعوا الغير الصريح ق انس رض انفقا
على الرواية عنه اعتدلوا في سجودكم الاعتدال فيه ان يرفع الساجد بطنه
عن فخذيه ويستوي اذا رفع رأسه ولا يبسطن احدكم ذراعيه انبساط
الكلب انما نهى عنه لانه انما يكون من التهاون بامر الصلوة ق
ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه اعتقيها فانها من ولد اسمعيل الولد
معروف يطلق على الواحد والجمع قاله لعايشة في سبية اي مسبية من
بني تميم بيان كونها من ولد اسمعيل ان بني تميم ينسبون الى تميم بن مرة
ابن مضر وهو متصل نسبه باسمعيل خ عوف بن مالك الاشجعي رض
روى البخاري عنه اعدد ستا بين يدي الساعة حتى سيحدث ست علامات
قبل قيام الساعة موتي ثم فتح بيت المقدس ثم موتان وهو على وزن البطلان
الموت الكثير الواقع في الماشية اراد به الوباء يأخذ فيكم كقعاص الغنم وهو
بضم القاف داء يأخذ الغنم فتموت من ساعتها روي ان ذلك الموتان
وقع في زمان عمر في عمواس من قرى بيت المقدس كان بها عسكر المسلمين
وهو اول وباء وقع في الاسلام مات سبعون الفا في ثلثة ايام ثم استفاضة
المال اي كثرته حتى يعطى الرجل مائة دينار فيظل ساخطا اي يصير الفقير
غضبان لاستقلاله المائة ثم فتنة لا يبقى بيت من العرب الا دخلته ثم
هدنة بضم الهاء وسكون الدال اي صلح يكون بينكم وبين بني الاصفر اراد
بهم الروم سموا بذلك لان اباهم الاول هو روم بن منصور بن يعقوب بن اسحق
كان اصفر في بياض فيغدرون فيأتونكم تحت ثمانين غاية بالغين المعجمة
وبالياء المثناة تحت الراية تحت كل غاية اثنا عشر الفا اعلم ان بعض العلماء
وجد كنزا وسيوجد باقيهما ان الله ان يأخذنا ونحن في تيقظة من حوا

وعلى

وعلى طريقة حسنة من اعمال الناس ق النعمان بن بشير رض انفقا على الرواية
عنه اعدلوا في اولادكم ورواية الاقليشي بين ابنائكم سبق بيانه في الباب
الثاني في حديث لا تشهدني الا على حق م عوف بن مالك الاشجعي رض
روى مسلم عنه اعرضوا على رقاكم جمع رقية وهي معروفة لا باس بالرقى ما لم
يكن فيه شرك قاله عم حين قالوا كنا نرقي في الجاهلية كيف ترى في ذلك يا
رسول الله ق زيد بن خالد رض انفقا على الرواية عنه اعرف عفاصها
بكسر العين المهملة وبالفاء والصاد المهملة هو الوعاء الذي يكون فيه الماء
ووكاءها بكسر الواو وبالمد الخيط الذي يشد فيه الكيس وغيره ثم عرفها سنة
فان قلت هذا يدل على ان التعريف يكون بعد عرفان العفاص وقد جاء في
رواية اخرى عن الراوي انه عم قال عرفها سنة فان لم تعرف فاعرف عفاصها
ووكاءها ثم كلها ذكره مسلم فما التوفيق قلنا يجوز ان يكون للملتقط مأمورا
بمعرفتين يعرف عفاصها اولا فاذا عرفها سنة واراد تملكها استحب له
ان يعرفها مرة اخرى تعرفا وافيا ليظهر صدق صاحبها اذا وصفها
فان لم تعرف فاستنفقها اي ان لم تعرف صاحبها تملكها وانفقها
عن نفسك وهذا الامر للاباحة ولتكن عندك وديعة يحتمل ان يراد به ان اللقطة
تكون وديعة عند الملتقط بعد ما انفقها فان قلت كونها وديعة يدل
على بقاء عينها وانفاقها يكون بذلها بهما فكيف يجتمعان اجيب بان هذا
تجوز المراد بكونها وديعة ان لا ينقطع حق صاحبها فيرد عينها اليه ان
كانت باقية والا فقيمتها وهذا معنى قوله عم فان جاء طالبها يوما من
الدهر فادها اليه ويحتمل ان يراد انها وديعة قبل الانفاق فيكون الواو
بمعنى او يعني ستنفقها بعد ان تملكتها فان لم تملكها تبقى عندك على
حكم الامانة ولا تضمنها ان تلفت بغير تفريط منك يعني لقطة الذهب
والفضة هذا تفسير للضمير في عفاصها قال مالك واحمد يجب ردها لمن اتى عارفا

وعرف عفاصها ووكاءها بلا بينة لانه هو المقصود من معرفتها والحديث
يدل عليه قال الجمهور لا يجب الرد الا ببينة لانها هي الحجة الملزمة والغرض من معرفتها
ان يمكنه التمييز اذا اختلط بماله يؤيد قوله عم في حديث آخر اعرف عفاصها
ووكاءها ثم اقضها بمالك اي اخلطها فان جاء صاحبها فادفعها اليه واحتج الشافعي
ومالك واحمد بالحديث على ان مدة التعريف سنة من غير تفصيل بين قلة ما يلتقط
وكثرته وخالفهم ابو حنيفة وابو يوسف وموضع بيانه الفقه ق ابو برزة
الاسلمي رض اتفقا على الرواية عنه اعزل الاذى عن طريق المسلمين يعني بعد عنها
ما يؤذيهم من حجر وشجر وغيرهما او معناه لا تفعل في طريقهم ما يؤذيهم من التخلي
والقاء الجيف وغيرهما والمعنى الاول اظهر قاله له حين قال يا نبي الله علمني
شيئا انتفع به فان قلت لم خصه بالجواب بادنى شعب الايمان قلنا لانه كان من
كبار الصحابة وكان متحليا باعلاها واوسطها او ليستدل به على ان الاعلى يكون
انفع بالطريق الاولى م جابر رض روى مسلم عنه قال قال رجل يا رسول الله ان
لي جارية هي خادمتنا وانا اطوف عليها واكره ان تحمل فقال عم اعزل عنها ان
شئت فانه سيأتيها ما قدر لها تقدم الكلام على العزل في الباب الخامس
في حديث ما عليكم ان لا تفعلوا خ جبير بن مطعم رض روى البخاري عنه
قال تعلقت الاعراب بالنبي صم مرجعه من حنين يسالونه عطاء حتى اضطروه
الى سمرة وهي شجرة لها شوك عظيم فخطفت رداءه فوقف النبي صم فقال
اعطوني ردائي فلو كان لي عدد هذه العضاه بكسر العين المهملة وبالضاد
المعجمة شجر ام غيلان نعم بالرفع اسم كان وخبره لي عدد منصوب بنزع الخافض
النعم هو المال الذي يرعى ويروى نعما على ان يكون خبر كان وعدد بالرفع
اسمه ولي في محل النصب حال لقسمته بينكم ثم لا تجدوني بخيلا يعني
اذا وعدتكم باعطاء شيء لا تعلموني بخيلا ولا كذابا اي في وعدي اذا كان
عندي اعطيه ولا جبانا اي خائفا من الفقر قاله مقفله من حنين

يعني

يعني وقت رجوعه من غزوة حنين فيه دليل على كمال جود النبي صم وكرمه وحسن
خلقه وشيمه عم ما افاض عليه من ربه م عقبة بن عمرو الانصاري رض
روى مسلم عنه اعلم ابا مسعود اعلم ابا مسعود ذكره ثلث مرات للتاكيد
ان الله اقدر عليك منك اي من قدرتك على هذا الغلام هذا متعلق
بقدرتك المقدر قاله حين كان يؤدب غلامه بضرب شديد فقلت يا رسول الله
هو حر لوجه الله فقال لو لم تفعل للفحتك النار بالحاء المهملة بعد الفاء
اي لاحرقتك او لمستك النار شك من الراوي انما قال كذا لانه كان متعديا
في جزائه عن المقدر الذي استحقه والا فجزاء المملوك بقدر جنايته جائز ورد
عليه الحديث ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اعلموا ان الارض
لله يعني هي ملكه ولرسوله يعني هو الحاكم فيها واني اريد ان اجليكم اي
اخرجكم من المدينة فمن وجد منكم بماله شيئا يعني في ماله شيئا لا يتيسر له
نقله فليبعه والا اي وان لم يجد فاعلموا ان الارض لله ورسوله قاله
لليهود خ ابن عباس رض روى البخاري عنه اعملوا فانكم على عمل صالح
قاله لما اتى زمزم والعباس ومن معه يسقون الناس بايديهم لولا ان تغلبوا
لنزلت حتى اضع الحبل على هذه يعني عاتقه المعنى لولا مخافة ان تكونوا مغلوبين
في هذا العمل لباشرته بيانه ان سقاية الحاج من الزبيب المنبوذ في الماء
كان يليها العباس في الجاهلية فامضاها له النبي صم وبين انه لو شاركهم
في هذا العمل حرصا على فضيلته لغلب الولاة عليهم فنزع ذلك المنصب عنهم
م سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه اعملوا فكل ميسر لما خلق
له تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث ما منكم من احد الا وقد
كتب له مقعده من النار خ انس رض روى البخاري عنه اعيدوا سمنكم
في سقائه وتمركم في وعائه فاني صائم قاله حين دخل على ام سليم فاتته
بتمر وسمن وفيه دليل على ان شروع الصوم ملزم وعلى جواز بيان كونه صائما

ق جابورض اتفقا على الرواية عنه اغتسلي واستثفري بثوب الاستثفار
بالثاء المثلثة بعد التاء المثناة فوق وبالفاء ان تشد المرأة فرجها بخرقة
عريضة وتشد طرفيها على وسطها بعد ان تحشي فرجها كرسفا لتمنع بذلك
الدم واحرمي قاله لاسماء بنت عميس حين ولدت محمد بن ابي بكر في حجة
الوداع بذي الحليفة وفيه ان الحيض لا يمنع الاحرام م بريدة بن الحصيب رض
روى مسلم عنه قال كان النبي صلعم اذا امر اميرا على جيش او سرية اوصاه بتقوى الله
في خاصته ومن معه من المسلمين خيرا فقال صلعم اغزوا باسم الله في سبيل الله
قاتلوا وهي جملة موضحة لاغزوا من كفر بالله اغزوا فلا تغلوا ولا تغدروا
بكسر الدال المهملة اي لا تنقضوا عهدكم ولا تمثلوا بضم الثاء المثلثة اي لا
تشوهوهم بقطع الانف والاذن ولا تقتلوا وليدا اي صبيا انما منع عن
قتل الصبيان لانهم كانوا غير محاربين ولا تقتلوا الشيوخ والنساء
منهم قياسا عليهم بتلك العلة واذا لقيت عدوك من المشركين الخطاب
للامير لكنه عام بقرينة ما قبله كان الظاهر ان يجاء به بعد قوله من كفر بالله لكن
وقع قوله اغزوا فلا تغلوا بينهما اهتماما بشانه فادعهم الى ثلث خصال
او خلال شك من الراوي فايتهن ما اجابوك ما فيه زائدة فاقبل منهم
وكف عنهم يعني امتنع عن ايذائهم ثم ادعهم الى الاسلام هذه احدى
الخصال الثلاث قال النووي هكذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم قال القاضي
عياض صواب الرواية ادعهم باسقاطها في سنن ابي داود لانه تفسير للخصال
الثلاث وقال المازري ليست ثم هنا زائدة بل دخلت لاستفتاح الكلام
فان اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم الى التحول من دارهم
الى دار المهاجرين هذه الدعوة الى قوله فان هم ابوا متفرعة على الخصلة
الاولى المراد من دار المهاجرين المدينة لعل صدور هذا الحديث كان في وقت
وجوب الهجرة الى المدينة فاخبرهم انهم ان فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين

يعني من الاجر واستحقاق مال الفيء وذلك الاستحقاق قيل كان في زمن النبي صلعم
فانه ينفق عليهم مما اتاه الله من الفيء وان لم يجاهدوا وعليهم ما على المهاجرين
يعني يجب عليهم الخروج الى الجهاد اذا امرهم الامام سواء كان عسكر المسلمين كافيا
لقتال الكفار او لم يكن بخلاف المهاجرين فان الخروج لا يجب عليهم اذا كان
بازاء العدو من به كفاية للقتال فان ابوا ان يتحولوا منها اي من دار الكفر
فاخبرهم انهم يكونون كاعراب المسلمين الذين يسكنون في البوادي
يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المومنين من وجوب الصلوة والقصاص
وغيرهما ولا يكون لهم في الغنيمة والفيء شيء الا ان يجاهدوا مع المسلمين
فان هم ابوا اي عن قبول الاسلام فسلهم الجزية هذه هي الخصلة الثانية
فان هم اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم استدل به مالك على جواز اخذ
هذه الجزية من كل كافر مشركا كان او غيره وقال ابو حنيفة لا يوخذ من مشركي
العرب ومجوسهم وقال الشافعي لا تقبل الا من اهل الكتاب والاشتغال
من كل جانب بالدليل يفضي الى التطويل فان هم ابوا فاستعن بالله وقاتلهم
هذه هي الخصلة الثالثة واذا حاصرت اهل حصن اي من الكفار فارادوك
ان تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه اي عهدهما فلا تجعل لهم ذمة
الله ولا ذمة نبيه ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة اصحابك يعني لا تقل ايها
الامير جعلت لكم ذمة الله وذمة نبيه بل قد جعلت لكم ذمتي وذمة اصحابي فانكم
ان تخفروا بفتح الهمزة الاخفار نقض العهد ذممكم وذمة اصحابكم اهون
من ان تخفروا ذمة الله وذمة رسوله واذا حاصرت اهل حصن فارادوك
ان تنزلهم على حكم الله قال النووي قوله لا تجعل ولا تنزل كلا النهيين للتنزيه
ولكن انزلهم على حكمك فانك لا تدري اتصيب حكم الله فيهم او لا وفيه
حجة لمن قال كل مجتهد ليس بمصيب ق ام عطية واسمها نسيبة رض
بضم النون وقيل بفتحها بنت كعب اتفقا على الرواية عنها قالت دخل

علينا النبي صم ونحن نغسل ابنته فقال اغسلنها ثلثا او خمسا او اكثر
من ذلك او هنا ليس للتخيير بين هذه الاشيآء بل المراد اغسلنها وترا فالتثليث
مندوب فلاقال لم يحصل به النقآء فالتخميس مندوب والا فالتسبيع مندوب
ان رأيتن ذلك بكسر الكاف خطاب لام عطية وكذا فيما قبله ليس معنى التفويض
الى رأيهن بل معناه ان احتجتن الى التزييد واجعلن في الأخرة اى في الغسلة
الاخيرة كافورا او شيئا من الكافور شك من الراوى فاذا فرغتن فآذنني
بمد الهمزة وتشديد النون بعد الذال اى اعلمنني ق ابن عباس رض اتفقا
على الرواية عنه اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبين قاله عم في حق رجل
وقع بعرفة عن راحلته فانكسر عنقه ولا تحنطوه اى لا تجعلوا فيه حنوطا وهو
بفتح الحاء المهملة ما يخلط من الطيب للموتى ولا يستعمل في غيرهم ولا تخمروا
راسه فان الله يبعثه يوم القيمة ملبيا يعنى على هيئته التي مات عليها و
علامة لحجة كما يجيء الشهيد يوم القيمة ودمه يسيل استدل به الشافعي رح
واحمد على ان المحرم اذا مات لا يجوز ان يلبس المخيط او يخمر رأسه او يمس طيبا
وقال مالك وابو حنيفة في قوله كفنوه في ثوبين اعم من ان يكونا مخيطين او غيرهما
اذ لا دليل على انه ليس كالمحرم الحى وفي الحديث جواز التكفين في الثوبين وان
الكفن مقدم على الدين لان النبي صم لم يسئل عن دينه خ ابن عباس رض
روى البخاري عنه اقبل الحديقة وطلقها تطليقة وهذا الامر للارشاد
الى ما هو الاصوب وهو ان يقتصر على طلقة واحدة ليتأتى العود اليها
ان ندم قاله لثابت بن قيس بن شماس بالشين المعجمة وتشديد الميم
وبالسين المهملة حين اتت امرأته النبي صم وقالت يا رسول الله انى لا اعتب
على زوجى ثابت لسوء خلقه ولكن اكره بهى طبعا وانى ارد عليه حديقته وهى
كانت صداقها م ابن عمر رض روى مسلم عنه اقتلوا الحيات والكلاب
قيل هذا اذا وصل ضرر من كثرتها لان دفع الضرر واجب واقتلوا

ذا الطفيتين

ذا الطفيتين بضم الطاء المهملة واسكان الفاء الخطان الابيضان
على ظهر الحية والابتر وهو قصير الذنب خصهما بالذكر بعد الحيات لكون ضررهما
اكثر واهلاكهما اجدر فانهما يلتمسان البصر يعنى يخطفان البصر ويطمسا
بمجرد نظرهما اليه بخاصية السمية في بصرهما وقيل معناه يقصدان البصر
ويطلبانه باللسع والاول اصح ويستسقطان الحبالى جمع الحبلى ق
ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه اقرأ على القرآن قال له قال اى
الراوى قلت يا رسول الله اقرأ عليك وعليك انزل اى القرآن قال اى النبي صم
انى احب ان اسمعه من غيرى فقرأت النساء اى سورة النساء حتى اذا
بلغت فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا قال
كف او امسك فغمزنى رجل الى جنبى شك من الراوى فرفعت رأسى فرأيت دموعه
تسيل وفيه استحباب سماع القرآن من غيره لانه ابلغ في التفهم والتدبر واما بكاؤه
عم عند قوله فكيف اذا جئنا فلدلالة هذه الآية على هول القيمة وشدة الامر
م ابو امامة رض روى مسلم عنه اقرأوا القرآن فانه يأتى يوم القيمة
شفيعا لاصحابه يجوز ان تكون الشفاعة للملائكة الذين شهدوا تلاوته
اسندت الى القرآن مجازا لكونه سببا لها وان يكون للقرآن بان يجعله الله
في صورة وانطقه كما اثبت للرحم كلاما في حديث آخر اقرأوا الزهراوين
الزهراء تأنيث الازهر وهو الابيض المستنير سميتا بالزهراوين لما يترتب
على قراءتهما من النور التام البقرة وسورة آل عمران خصهما بالذكر لكثرة
الاحكام الدينية واسماء الله فيهما وفي ذكر سورة في الثاني دون الاول
اشارة الى ان اطلاق البقرة عليها بدون سورة جائز فانهما يأتيان
يوم القيمة اراد به اتيان ثوابهما بان يصوغ لهما صورتين مثنا سبتين
كانهما غمامتان وهى ما يغم الضوء ويمحوه لشدة كثافته او كانهما غيايتان
وهى بالغين المعجمة وبالياءين المثناتين تحت ما يكون ذو ون منها

فيحصل عندها الضوء والظل جميعا **او كانهما فرقان** بالكسر ثم السكون تثنية
فرق وهو بمعنى الطائفة **من طير صواف** جمع صافة وهي من الطيور ما يبسط
اجنحتها في الهواء زعم بعض العلماء ان او هنا للشك من الراوي وليس كذلك
لاتفاق الروايات فيه على ذلك بل للتقسيم بان ثوابهما ان كان اعلى بان يكون
قاريهما عالما معناهما او معلما من يطلبهما من المستعدين كان كغمامة وان كان
اوسط بان لا يكون معلما كان كغياية وان كان ادنى بان لا يكون عالما ولا
معلما كان كفرقين من الطير وعكس بعضهم ترتيب التقسيم وجعل ظل الفرقين اعلى
والغياية اوسط والغمامة ادنى وقال لان تظليل الطير من جملة الكرامات
التي خص بها نبيه سليمان عم بخلاف تظليل الغمامة والغياية فانه كان لغيره
من الانبياء والاولياء ولان الغياية افضل من الغمامة لان في الغياية يحصل الظل
والضوء جميعا قال الشيخ الشارح هذا التقسيم وارد على الانواع المذكورة
في التنزيل في قوله تعالى ثم اورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا فمنهم
ظالم لنفسه الآية الغمامة السحابة البيضاء واذا قربت بحيث يظل تكون غياية
فالغمامة في حق من يقراهما ولا يعرف معناهما فهو ظالم لنفسه والغياية في
حق من يعرف معناهما وفرقان من الطير في حق من ضم اليهما تعليم المستعدين حتى
طاروا بسببهم من حضيض الجهالة الى اوج العرفان واليقين فهو سابق بالخيرات
المختصة بالتجليات فان تصوير العمل بصورة الحيوان المظل اشرف من الجماد ٥
تحاجان عن اصحابهما اي تدفعان الجحيم عن قاريهما او معناه يشفعان له **اقرؤا**
سورة البقرة فان اخذها بركة وتركها حسرة ولا يستطيعها البطلة
اي لا يقدر على حفظها الكسلان لطولها او معناه لا يقدر على تدبر معانيها والعمل
بها السحرة فعبر عن السحر بالبطلان لان افعاله باطلة ق **جندب بن عبد الله**
رض اتفقا على الرواية عنه **اقرؤا القرآن ما ائتلفت قلوبكم** يعني ما دامت قلوبكم
ملتذة بقراءته مدبرة معانيه وقيل معناه اقرؤا القرآن ما دمتم مجتمعين على كونه

وانا

وانا **فاذا اختلفتم فقوموا عنه** يعني اذا تفرقت قلوبكم لاشتغالها بامر آخر
او لملالتها من استدامة القراءة فاتركوه لزوال ما هو الغرض وهو التدبر او معناه
اذا اختلفتم في كونه قرآنا فاتركوه فارفعوا الاشكال بالرجوع والسؤال م
ابو هريرة رض روى مسلم عنه **اقيموا الصف في الصلاة فان اقامة الصف**
اي تسويته وقيل هي سد الفرج التي فيه **من حسن الصلاة** يعني من الامور المحسنة
للصلاة فيكون الامر للاستحباب خ **حذيفة رض** روى البخاري عنه **اكتبوا**
لي من يلفظ بالاسلام م **ويروى احصوا لي كم يلفظ الاسلام** يعني
روى مسلم لفظ احصوا مكان اكتبوا كم استفهامية مفسرها محذوف اي كم
شخصا يلفظ بكلمة الاسلام يلفظ بفتح الياء المثناة تحت والاسلام بالنصب
مفعوله باسقاط حرف الجر وفي بعض النسخ كم تلفظ بتاء مثناة فوق وبالفاء
المشددة **فكانوا خمسمائة** اعلم ان هذا ان كان من كلام الراوي كان ينبغي
للمصنف فغير مناسب وان قوله مستدرك بعد ذكره علامة مسلم لان رواية
مسلم واحدة وان جعل يروى متعلقا بقوله وكانوا خمسمائة فغير مستقيم
لان هذه رواية للبخاري ايضا فلم يصح ذكره بعد علامة مسلم **ويروى ما**
بين ستمائة الى سبعمائة ويروى الفا وخمسمائة فان قلت ما وجه الجمع بين
هذه الروايات اجيب بان المراد بقولهم خمسمائة المقاتلون وبقولهم ما بين
ستمائة الى سبعمائة الرجال خاصة وبقولهم الفا وخمسمائة النساء والصبيان
والرجال لكن هذا الجواب باطل لانه قد جاء في رواية البخاري في اواخر كتاب
السير فكتبنا له الفا وخمسمائة رجل فالجواب الصحيح والله اعلم ان يقال
لعلهم ارادوا بقولهم ما بين ستمائة الى سبعمائة رجال المدينة خاصة وبقوله
فكتبنا له الفا وخمسمائة اياهم مع من حولهم من المسلمين ق **انس رض**
اتفقا على الرواية عنه **التمس لنا غلاما من غلمانكم يخدمني** قاله
لابي طلحة رض عند مقدمه الى المدينة فاختار ابو طلحة انس بن مالك رض

فخدمه عشر سنين وكثر الله ماله وولده وطول عمره ببركة خدمته لسيد المرسلين ق انس رض اتفقا على الرواية عنه الحقوا الفرائض باهلها يعني اعطوا ذوي السهام سهامهم فما بقي اي من التركة بعد ذلك فهو لاولى رجل ذكر اولى هنا ليس بمعنى احق لانا لا ندري من هو احق به بل بمعنى اقرب والمراد به قرب النسب وذلك يكون بقرب الدرجة واخرى بقوة القرابة وانما ذكر بعد رجل للتاكيد وقيل للاحتراز عن الخنثى المشكل فانه لا يجعل عصبة ولا صاحب فرض جزما بل له القدر المتيقن وهو الاقل على تقديري الذكورة والانوثة وقيل لبيان ان العصبة يرث صغيرا كان او كبيرا بخلاف عادة الجاهلية فانهم كانوا لا يعطون الميراث الا من بلغ حد الرجولية وقيل لنفي المجاز اذ المرأة القوية قد تسمى رجلا خ ميمونة رض روى البخاري عنها القوها وما حولها وكلوا سمنكم قاله لما سئل عن سمن وقعت فيه فارة الحديث محمول على ان السمن كان جامدا لما جاء في رواية ابي هريرة رض انه عم قال ان كان جامدا ق كعب بن مالك رض اتفقا على الرواية عنه امسك عليك بعض مالك فهو الضمير راجع الى مصدر امسك خير لك قاله له حين اراد ان يتصدق بجميع ماله شكرا لقبول توبته من تخلفه من غزوة تبوك وقال يا رسول الله ان من توبتي ان انخلع من مالي صدقة انما لم يقبل عم منه تصدق جميع ماله لعلمه عم انه غير كامل التوكل ومشورته مع النبي عم مشعر به وقبل من ابي بكر لعلمه انه كامل التوكل خ انس رض روى البخاري عنه قال كان لعائشة قرام سترت به جانب بيتها فلما صلى النبي عم اليه قال لها اميطي عني الاماطة الازالة قرامك وهي بكسر القاف ستر رقيق فيه تصاوير ونقوش فانه لا تزال تصاويره تعرض في صلاتي م ابن عباس رض روى مسلم عنه قال بعث النبي عم ستة عشر بدنة مع رجل جعله وكيلا فيها فمضى ثم رجع فقال يا رسول الله كيف اصنع بما ابدع علي منها فقال عم انحرها ثم اصبغ نعلها في دمها اي قلادتها وهي ما يربط في عنق البدنة من قطعة نعل او لحاء

شجر

شجر لتكون علامة على انها هدي فلا يتعرض لها بالركوب ثم اجعله على صفحتها وفائدة صبغها والضرب بها على صفحة سنامها هي الاعلام لكونها هديا ليأكل منها الفقراء دون الاغنياء ولا تأكل منها انت ولا احد من اهل رفقتك انما نهى النبي عم السائق ورفقته عن الاكل منها لئلا يستعجلوا الى نحرها اعتلالا بعلة العطب ورغبة في اكل اللحم قيل رفقة السائق من يخالطه في الاكل وغيره دون جميع القافلة لكن الصحيح ان رفقته كل من في القافلة لان المعنى الذي منع الاكل لاجله موجود في كلهم فيعمهم النهي على الصحيح فان قلت اذا لم يجز لاهل القافلة اكله كان لقمة للسباع وهذا اضاعة مال قلنا ليس كذلك لان العادة جارية على ان سكان البوادي وغيرهم يتبعون منازل الحجيج لالتقاط ساقطة ونحوها وقد ياوي قافلة في اثر قافلة يعني ما ابدع من البدن بضم الباء والدال جمع بدنة هذا تفسير للضمير المنصوب في انحرها يقال ابدعت الناقة بضم الهمزة اذا وقفت واعيت عن المشي م جابر رض روى مسلم عنه انزعوا بني عبد المطلب اي يا بني عبد المطلب فلولا ان يغلبكم الناس على سقايتكم لنزعت معكم تقدم بيانه قريبا في هذا الباب في حديث اعملوا فانكم على عمل صالح خ انس رض روى البخاري عنه انصر اخاك ظالما او مظلوما فقال رجل يا رسول الله انصره اذا كان مظلوما افرأيت ان كان ظالما كيف انصره قال اي النبي عم تحجزه او تمنعه شك من الراوي تحجزه بالحاء المهملة ثم الجيم ثم الراء المهملة يعني تمنعه فان ذلك نصره يعني منع الظالم عن ظلمه عون له على مصلحة دينه ولذا سمي نصرا م حذيفة رض روى مسلم عنه قال هاجرت مع ابي الى المدينة فاخذنا بعض الكفار فقالوا انكم تريدون محمدا فقلنا لا نريد الا المدينة فاخذوا منا عهدا على ان لا نقاتل معه فلما خرج النبي عم الى فتح مكة اخبرناه قصة خلفنا وعهدنا فقال عم انصرفا انما امر النبي عم بانصرافهما لان الوفاء بعهدهما على ترك الجهاد كان واجبا

لانه غير مشروع بل لئلا يفشو نقض عهدهما في صحابه ويطعنوا بهما به وعن هذا
قال ابو حنيفة والشافعي رحمهما الله في سير تعاهد مع الكفار ان لا يهرب منهم
وحلف على ذلك جاز له ان يهرب ولا كفارة فيه نفي لهم بعهدهم ونستعين الله
عليهم وفيه اشارة الى حسن الوفاء بالعهد قاله له ولابيه ق
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه انظروا الى من هو اسفل منكم اى
الى من هو دونكم في النعمة والعافية ليكون ذلك باعثا على الشكر ولا تنظروا
الى من هو فوقكم اى في النعمة والعافية فانه اى عدم النظر اجدر اى اليق
ان لا تزدروا اى لا تعيبوا نعمة الله عليكم لانكم اذا نظرتم الى من فوقكم لعلكم
تحتقرون ما انعم الله عليكم فيفوت الشكر عنكم وفيه الامر بالقناعة والشكر
على ما رزق ق سهل بن سعد رض اتفقا على الرواية عنه قال قال النبي صلعم
يوم خيبر لاعطين هذه الراية رجل يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله
ورسوله فلما اصبح الناس غدوا على رسول الله صلعم كلهم يرجوا ان يعطوها
فقال عم اين علي بن ابي طالب رض فقالوا يشتكي عينيه فارسلوا اليه فاتى
فبصق رسول الله صلعم في عينيه ودعا له فبرأ حتى كان كأن لم يكن له وجع فاعطا
الراية فقال علي يا رسول الله اقاتلهم حتى يكونوا مثلنا فقال عم انفذ
على وزن انصر بمعنى امض على رسلك وهو بكسر الراء وسكون السين
هو التأني حتى تنزل بساحتهم اى بفناء اهل خيبر ثم ادعهم الى الاسلام
واخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه اى في الاسلام وفيه تقديم الدعوة
على المقاتلة ومنقبة لعلي رض ق عمر رض اتفقا على الرواية عنه اوف
بنذرك قاله له حين قال يا رسول الله اني كنت نذرت في الجاهلية
ان اعتكف ليلة وفي رواية في المسجد الحرام استدل البعض بالحديث على
صحة نذر الكافرين والجمهور على انه لا يصح لان الكافر ليس من اهل التزام القربة
وحملوا الحديث على الاستحباب استدل به الشافعي على ان الصوم لا

تشترط

تشترط في الاعتكاف وعلى صحته في الليل وقال ابو حنيفة ومالك واحمد لا يصح
الا بالصوم لقوله عم لا اعتكاف الا بالصوم واولوا الليلة في الحديث باليوم
لما ورد في بعض روايات مسلم يوما مكان ليلة ق انس رض اتفقا على
الرواية عنه اولم ولو بشاة قاله لعبد الرحمن بن عوف لما تزوج اولم امر من
الوليمة وهي ضيافة تتخذ للعرس ذهب بعض الى وجوبها بظاهر الامر والاكثرون
على انها مستحبة قيل انها تكون بعد الدخول وقيل عند العقد وقيل عندهما
استحب اصحاب مالك ان تكون سبعة ايام والمختار انها تكون على قدر حال الزوج
واما قيل قوله ولو بشاة يفيد معنى القلة فضعيف لان كون الشاة عندهم ادنى
غير معروف ولانه ذكر مسلم في صحيحه ان عرس صفية كان بغير لحم قيل الضيافة ثمانية
الوليمة للعرس والخرس بضم الخاء المعجمة للولادة والاعذار بكسر الهمزة وبالعين
المهملة والذال المعجمة للختان والوكيرة للبناء والنقيعة للقدوم والعقيقة
لسابع المولود والوضيمة بفتح الواو وكسر الضاد المعجمة الطعام عند المصيبة
والمادبة بضم الدال وفتحها الطعام المتخذ ضيافة بلا سبب م عائشة رض
روى مسلم عنها اهجوا قريشا فانه اشد عليها من رشق النبل بفتح الراء
اى من رمي السهام لكن ينبغي ان لا يبتدأ الكافرون بالسب والهجاء فتحا
من سبهم الاسلام واهله قال الله تعالى ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله
فيسبوا الله عدوا بغير علم ق البراء بن عازب رض اتفقا على الرواية عنه
اهجهم او هاجهم شك من الراوي وجبرئيل معك قاله لحسان بن ثابت
معناه ظاهر م ابن عمر رض روى مسلم عنه بادروا الصبح بالوتر هذا يدل
على ان وقت الوتر ينتهي بطلوع الفجر واليه ذهب ابو حنيفة رح وقال مالك والشافعي
رحمهما الله له وقت بعد الفجر ما لم يصل صلاة الحديث حجة عليهما م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه بادروا بالاعمال فتنا يعني سابقوا باشتغال الاعمال الصالحة
قبل وقوع الفتن المانعة عنه المراد بالفتن القتل والنهب والاختلاف بين المسلمين

كقطع الليل المظلم القطع بكسر القاف وفتح الطاء جمع قطعة الغرض من هذا
التشبيه بيان حال الفتن من حيث انها تشيع وتنتشر ولا يعرف سببها
ولا طريق للخلاص منها يصبح الرجل مؤمنا ويمسي كافرا ويمسي مؤمنا ويصبح
كافرا قوله يصبح الرجل استيناف بيان لبعض تلك الاحوال يبيع دينه بعرض
من الدنيا هذا بيان لقوله يصبح حتى يصبح الرجل مؤمنا محرما ما حرم الله ويمسي
كافرا باستحلاله بعضا منه لغرض دنيوي م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
بادروا بالعمل ستا وروى ستة بالتاء وهذا ظاهر واما تانيث ست فباعتبار
انها مصائب ودواه يعني سابقوا بالاعمال الصالحة قبل ان يحول بينها
وبينكم داهية من هذه الدواهي الدجال والدخان ودابة الارض وطلوع
الشمس من مغربها وامر العامة اراد به القيامة لانها تعم الناس وخويصة
احدكم بتشديد الياء تصغير خاصة اراد بها الموت صغرت لاحتقارها في
جنب ما بعدها من البعث والعرض والحساب وفي بعض روايات مسلم هذه
الست المذكورة بالواو ولعلها تكون للتقسيم م ابو ذر رض روى مسلم عنه
بشر الكانزين وهم الذين لم يؤدوا زكوة اموالهم بكي في ظهورهم يخرج
من بطونهم وبكي من قبل اقفائهم جمع القفا يخرج من جباههم
ق ويروى بشر الكانزين برضف وهو بسكون الضاد المعجمة الحجارة
المحماة على النار يعني هذه الرواية مما اتفقا عليه يحمى عليه في نار جهنم
يعني مرة ثانية ليزيد حرها ويشتد احراقها فيوضع على حلمة ثدي احدهم
حلمة الثدي راسه حتى يخرج من نغض كتفه بضم النون واسكان
الغين المعجمة وبعده ضاد معجمة العظم الرقيق الذي على اطراف الكتف وقيل
هو اعلى الكتف ويوضع على نغض كتفه حتى يخرج من حلمة ثدييه
يجوز ان يكون التثنية بمعنى المفرد بقرينة ذكر الثدي الاول مفردا وتوحيد
حلمة اذ لو كان المثنى في معناه لقال حلمتي ثدييه يتزلزل اي يتحرك والمتحرك

يحتمل

يحتمل ان يكون الكانز لشدة اضطرابه من وجع عذابه وان يكون هو الوصف
خ عبد الله بن عمرو رض روى البخاري عنه بلغوا عني قال الامام الطيبي
التبليغ ايصال الشيء الخ كما سمعه ورواه من غير تغيير ولو آية اي علامة
فهو تتميم ومبالغة اي ولو كان المؤدي فعلا او اشارة باليد ونحوها ولم يقل ولو
حديثا لان جواز تبليغ الحديث كان مفهوما منه بدون العكس لان الآيات
مع كثرة نقلتها وضمانها بحفظها عن الضياع لقوله تعالى انا نحن نزلنا الذكر
وانا له لحافظون اذا كانت واجبة التبليغ فالحديث اولى بالتبليغ وانما
لشدة اهتمامه بنقل الآيات لبقائها من بين سائر المعجزات وحدثوا عن
بني اسرائيل اي عن قصصهم والآيات العجيبة فيهم ولا حرج اي لا اثم عليكم
ان لم تحدثوا وهذا متعلق بقوله حدثوا او قرينة على ان هذا الامر للاباحة
دون الوجوب كالامر الاول وقال الامام التوربشتي هذا تاكيد لما قبلها
ورفع لتوهم الحرج في التحدث عنهم لورود المنع عنه بقوله عم امتهوكون
انتم كما تهوكت اليهود والنصارى وقيل معناه لا ضيق عليكم في التحدث
عنه لانه ليس بملزم للعمل ولان التحدث جائز بالتغيير ولم يكن فيه ما في التبليغ
من الحرج م ابن عمر رض روى مسلم عنه تحروا ليلة القدر في السبع الاواخر
من رمضان م عائشة رض روى مسلم عنها تحروا ليلة القدر في
العشر الاواخر من رمضان م ابن عمر رض روى مسلم عنه تحينوا ليلة
القدر في العشر الاواخر اي اطلبوا من هذا الحين او قال في السبع الاواخر
اي اطلبوا في هذا الحين او قال في السبع الاواخر هذه الاحاديث
في معنى واحد تقدم الكلام عليها في الباب الثامن في حديث اري رؤياكم
قد تواطات ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه تسحروا اي
كلوا شيئا في السحر وهو ما قبل الصبح فان في السحور وهو بفتح السين
ما يتسحر به وبضمها المصدر بركة وهي الزيادة في الخير فهذه الزيادة تكون

في قوة البدن على المعنى الاول وفي الثواب على المعنى الثاني لان الاجر في الفعل
باتيان السنة لا بنفس الطعام قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يكون زيادة
في اباحة الطعام والشراب لانه كان في بدء الامر ان الصائم اذا نام حرم عليه
الطعام ثم اباح الله الاكل والشرب الى طلوع الفجر رخصة لنا فيكون فيه ترغيب
في قبول الرخصة التي يحب الله اتيانها ويجوز ان يكون زيادة في العمر لان العمر
هو الحيوة الى الاجل الموقت وفي هذه المدة نوم ويقظة والنوم موت واليقظة
حيوة وفي مدة الحيوة معنيان اكتساب الطاعة للمعاد واقتناء المرافق
للمعاش ومن المرافق الاكل والشرب وفي السحور يقظة وهي الحيوة فهو زيادة
في الحيوة وزيادة في مرافق الحيوة وزيادة في اكتساب الطاعة لان الاكل والشرب
بنية الصوم طاعة ق حارثة بن وهب الخزاعي رض اتفقا على الرواية
عنه تصدقوا فيوشك اي يقرب الرجل يمشي بصدقته فيقول الذي اعطيها
على بناء المجهول والضمير المنصوب للصدقة يعني يقول الذي اراد المتصدق
ان يعطيه الصدقة لو جئتنا بها بالامس قبلتها فاما الان فلا حاجة
لي بها فلا يجد من يقبلها لعل ذلك الزمان يكون بعد هلاك ياجوج وماجوج
لقلة آمالهم بقرب الساعة وكثرة اموالهم ببركات الارض ق ابو موسى رض
اتفقا على الرواية عنه تعاهدوا هذا القرآن يعني حافظوا القرآن وواظبوا
على تلاوته فوالذي نفس محمد بيده لهو اشد تفلتا اي تخلصا من الابل
في عقلها بضم العين والقاف جمع عقال وهو حبل يشد به البعير في وسط
الذراع ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه تعوذوا بالله من جهد
البلاء فسره ابن عمر رض بقلة المال وكثرة العيال نعوذ بالله من تلك الحال
ودرك الشقاء وهو بفتح الدال والراء المهملتين بمعنى اللحاق وسوء
القضاء وشماتة الاعداء وهو فرحهم بنزول البلية بمن يعادونه م ابو موسى
رض روى مسلم عنه توبوا الى الله فاني اتوب الى الله في اليوم مائة مرة

تقدم

تقدم البيان عليه في الباب الثاني في حديث انه ليغان على قلبي ق ابن عمر رض
اتفقا على الرواية عنه توضأ واغسل ذكرك ثم نم قاله لمن قال تصيبني الجنابة
من الليل فما افعل المراد بالتوضي غسل اليدين لا الوضوء الشرعي كما ذهب اليه
بعض المالكية م ابو هريرة وعائشة رض روى مسلم عنهما توضؤوا اراد به غسل
الفم والكفين والامر للاستحباب مما مسته النار اي من اكلها م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه جزوا بالزاء المعجمة اي قصوا واقطعوا الشوارب واعفوا بفتح
الهمزة اي وفروا ولا تنقصوا اللحى بضم اللام وكسرها جمع اللحية خ ابن عباس رض
روى البخاري عنه قال جاءت الى النبي صلعم امرأة فقالت ان امي نذرت ان تحج فماتت
قبل ان تحج افاحج عنها فقال نعم حجي عنها ارأيت لو كان على امك دين
اراد به دين العباد اكنت قاضيته وفيه اشارة الى انها كانت متبرعة في
اداء الدين لان دين العبد للميت لا بد ان يؤدى من ماله فاي حاجة الى الاستفهام
قالت نعم قال اقضوا الله المضاف محذوف يعني دين الله فالله اي دين الله
احق بالقضاء ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها حجي واشترطي
وقولي اي في احرامك اللهم محلي بكسر الحاء الموضع او الوقت وهو مبتدأ
خبره حيث حبستني اي بالوجع والمرض وفائدة هذا القول ان تصير حلالا بدون
الاحصار قاله لضباعة بضم الضاد المعجمة وبالعين المهملة بنت الزبير لما
ارادت ان تحج وكانت وجعة استدل به احمد والشافعي على ان المحرم اذا
اشترط في احرامه ان يتحلل بعذر فله ذلك وخالفهما ابو حنيفة ومالك وجعلا
الحديث رخصة لضباعة خاصة م عائشة رض روى مسلم عنها حولي هذا
اراد بتحويله ازالته عن موضعه فاني كلما دخلت اي البيت فرأيته ذكرت الدنيا
يعني زخرفها وما يفعل اهلها من التزيينات قيل هذا محمول على انه كان
قبل تحريم اتخاذ ما فيه صورة فلهذا كان يدخل ويراه ولا ينكره قبل هذه المرة
يعني سترا تفسير لهذا كان فيه تمثال الطائر قاله لها ق عبد الله

ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه خذوا القرآن من اربعة من عبد الله
وهو عبد الله بن مسعود وسالم وهو سالم بن معقل ومعاذ وهو معاذ بن
جبل وابي بن كعب خصهم بالذكر من بين الصحابة لانهم كانوا اضبط لالفاظه
لكثرة حضورهم عند قراءة النبي صلعم واخذهم عنه مشافهة سالم هو مولى
ابي حذيفة اقول الظاهر ان هذا من قول المص ذكره لئلا يذهب الوهم الى سالم آخر
كان من اهل الصفة يقال له سالم بن عبد الله الاشجعي فكان ينبغي ان يقيد
معاذ وعبد الله لئلا يذهب الى معاذ بن عفراء والى العبادلة الاخر وان اقتصر على
مجرد اسمائهم لشهرتهم بحذاقة القرآن ولتوضيحه عم في حديث آخر خذوا
القرآن من اربعة من ابن مسعود وابي بن كعب ومعاذ بن جبل نجا وسالم مولى
حذيفة لم يحتج الى بيان سالم م عبادة بن الصامت رض روى مسلم عنه
خذوا عني خذوا عني كرره للتاكيد فقد جعل الله لهن سبيلا فيه
بيان للحكم الموعود في قوله تعالى فامسكوهن في البيوت حتى يتوفيهن الموت
او يجعل الله لهن سبيلا فبين النبي صلعم ان ذلك السبيل هو قوله عم البكر
بالبكر اراد به عم غير المحصن جلد مائة ونفي سنة احتج به الشافعي على
اثبات النفي مع الجلد وذهب ابو حنيفة واصحابه الى نفي النفي معه وجعلوا
الحديث منسوخا كآخره وهو قوله عم والثيب بالثيب جلد مائة والرجم
فان الجلد منسوخ فيمن وجب عليه الرجم لانه عم رجم ماعزا ولم يجلده اعلم
قوله البكر بالبكر والثيب بالثيب ليس على سبيل الاشتراط بل خارج عن
الغالب لان حد البكر الجلد سواء زنى ببكر او ثيب وحد الثيب الرجم سواء
زنى بثيب او ببكر م عمران بن حصين رض روى مسلم عنه خذوا ما
عليها ودعوها فانها ملعونة تقدم الكلام عليه في الباب الثالث
في حديث لا تصاحبنا ناقة عليها لعنة م ابو سعيد رض روى مسلم عنه
خذوا ما وجدتم وليس لكم الا ذلك ليس معناه ابطال حق الغرماء

فيما

فيما بقي من ديونهم عليه بل معناه ليس لكم الآن الا هذا وليس لكم حبسه ما دام
معسرا يعني ما تصدق به يعني تفسير لمفعول خذوا على مصاب اي على رجل
اصابه خسران بسبب الآفة في ثمار ابتاعها اي اشتراها فلم يبلغ ذلك وفاء
دينه يعني لم يؤد دينه بما جمع من الصدقة قاله للغرماء ق عائشة رض
اتفقا على الرواية عنها خذوا من الاعمال ما تطيقون فان الله لا يمل
حتى تملوا تقدم بيانه في البيان الرابع في حديث عليكم من الاعمال بما
تطيقون ق زيد بن خالد رض اتفقا على الرواية عنه خذها قاله لمن
سال عن ضالة الغنم فانما هي لك او لاخيك او للذئب يعني انها ضعيفة
حال مترددة بين ان تاخذها انت او صاحبها او اخوك الذي يمر بها او الذئب
وليس كذلك ضالة الابل فانها لا تضيع باكل الذئب فينبغي ان لا توخذ
يعني ضالة الغنم ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع النبي صلعم
في سفر فسرنا معه حتى نزلنا واديا فذهب عم يقضي حاجته فاتبعته باداوة
فنظر عم فلم ير شيئا يستتر به واذا شجرتان بشاطئ الوادي فانطلق الى احديهما
فاخذ بغصن فقال انقادي علي باذن الله فانقادت معه حتى جمعهما فقال
التئما علي فالتأما فلما قضى حاجته افترقنا فاتينا العسكر فطلب مني
الماء للوضوء فما وجدت في الركب من قطرة فقال لي انطلق الى فلان بن
فلان الانصاري فانطلقت فوجدت قطرة في عزلاء وهي الظرف الذي فيه
يجعل الماء فاتيته عم فاخبرته فقال اذهب فاتني بها فاخذها بيده فجعل
يتكلم بشيء لا ادري ما هو فقال عم خذ يا جابر فصب علي وقل بسم الله
ثم قال فصببت عليه فقلت بسم الله فرايت الماء يفور من بين اصابعه فاتي
الناس فسقاهم حتى رووا يعني ماء تفسير لمفعول خذ كان في عزلاء
وهي بالعين والزاي المعجمتين وبالمد المزادة لانصاري وفيه جواز الاستعانة
بالغير ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها خذي فرصة قاله لامرأة

سالت النبي صم عن كيفية غسلها عند الطهر الفرصة بكسر الفآء واسكان
الرآء وبالصاد المهملة هي القطعة من مسك بكسر الميم وهو الطيب المعروف
ويروى بفتحها وهي قطعة من جلد بعير ذكر القاضي ان فتح الميم رواية الاكثرين
وقال النووي الصواب كسرها ويروى ممسكة بضم الميم وتشديد السين
اي قطعة من صوف او قطن او نحوهما مطيبة بالمسك وهذه الرواية تقوي
قول النووي فتطهري بها وان لم تجد مسكا تستعمل اي طيب وجدت
ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها خذي من ماله بالمعروف
ما يكفيك ويكفي ولدك ويروى خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف
قاله لهند بنت عتبة امرأة ابي سفيان حين قالت يا رسول الله ان ابا سفيان
شحيح لا يعطيني ما يكفيني و بني على جناح ان اخذت من ماله بغير علمه ق ابن عباس رض
اتفقا على الرواية عنه دعوني فالذي انا فيه خير تقدم بيانه و معنى كونه
خيرا في حديث ايتوني بكتاب واوصيكم بثلث اخرجوا المشركين من جزيرة
العرب استدل به مالك على ان المشركين لا يمكنون من السكنى فيها حتى لو دخلها
واحد منهم ومات ودفن فيها امر بنبشه وجوزا بو حنيفة سكناهم فيها والدلايل
مذكورة في الفقه واجيزوا الوفد سوآء كانوا مسلمين او كفارا بنحو مما
كنت اجيزهم اي بمثل ما كنت اكرمهم بالضيافة تطييبا لقلوبهم وترغيبا لغيرهم
قال وسكت عن الثالثة الضمير في قال لابن عباس وفي سكت للنبي صم
او قال لها فانسيتها قال الهروي في شرح صحيح مسلم الناسي هو سعيد بن
جبير وهو الذي روى الحديث عن ابن عباس فعلى هذا ضمير قال لسعيد وضمير
سكت لابن عباس قال المهلب الثالثة هي تجهيز جيش اسامة وقال القاضي
يحتمل انها قوله عم لا تتخذوا قبري وثنا يعبد هذا من قول سليمان بن
ابي مسلم خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه دعوني ما تركتكم
هذا من تتمة الحديث الذي ذكره في الباب السادس وهو لو قلت نعم لوجبت
ولما

ولما استطعتم يعني لان لو اعتنى بالاستقصاء مدة ترككم اياكم بالامر والنهي
قيل فيه دليل على ان الاصل عدم الوجوب انما اهلك من كان قبلكم
سؤالهم واختلافهم على انبيائهم انما صار اسبابا للهلاك لانهما من امارة التردد
في المبعوث وسوء الظن به لان الله بعثهم ليعرفوا مصالح الناس فلا يجوز لهم
ان يسكتوا عن بيان ما وجب عليهم عند الحاجة فاذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه
واذا امرتكم بامر فأتوا منه ما استطعتم قال النووي هذا من جوامع الكلم
يدخل فيه كثير من الاحكام كمن عجز عن بعض اركان الصلوة او بعض اعضاء
يأتي بها فيها واشباه جمة ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه دعوها
فانها منتنة يعني قبيحة مجتنبة في الشرع كما يجتنب الشيء المنتن يعني دعوى الجاهلية
تفسير لضمير دعوها فانها منتنة يعني اتركوا دعوى هي كدعوى الجاهلية اي قول
الانصاري هذا تفسير لدعوى حين كسعه المهاجرين بسين مخففة الكسع ضرب
مؤخر الانسان بالرجل او باليد يا للانصار اللام فيه للاستغاثة وقول المهاجر يا
للمهاجرين قال فلنجاء في رواية مسلم ان النبي صم لما سمع ان غلامين تنازعا
وكسع احدهما الآخر قال عم لا بأس وهذا يخالف الحديث المذكور قلنا معناه لم يحصل
في هذه القضية بأس مما كنت خفته من فساد عظيم وليس معناه انه فعل جائز لا
بأس به خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه دعوه واريقوا على بوله سجلا
بفتح السين وسكون الجيم الدلو اذا كان فيه ماء قل او كثر من ماء هذا تاكيد عند من
منع التطهير بغير الماء او ذنوبا من ماء وهو الدلو الملأى هذا يجوز ان يكون شكا
من الراوي وان يكون تخييرا من الرسول والاول اوجه تقدم الكلام على وجه
تطهير ذلك الموضع باراقة الماء في الباب الثالث في حديث لا تزرموه فانما
بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين يعني بعث رسولكم ميسرا فينبغي ان يكونوا
كذلك كما قال عم في حديث آخر ان الله بعثني ميسرا لا معسرا انما امرتم بالتيسير على
الناس وفي بعض النسخ هذا الحديث مرقوم بعلامة ق لكن الصحيح ان يرقم بعلامة خ

لكن لفظة دعه غير مذكورة في صحيح مسلم والجمع بين الصحيحين انتهى مذكور في افراد البخاري
ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه دعه فان الحياء من الايمان رقم المص
بعلامة ق ولكن لفظة دعه غير مذكورة في صحيح مسلم وانما وقعت في البخاري
قاله لرجل كان يعظ اخاه في الحياء قال شارح معناه يهدده في ترك
الحياء لكن هذا غير مناسب لقوله دعه بل الوجه ما قاله الطيبي من ان معناه يعاتبه
في فعل الحياء او ما قاله النووي من ان معناه ينهاه عنه المعنى دعه في فعل الحياء
وكف عن منعه تقدم معنى كون الحياء من الايمان في الباب الرابع في حديث
الحياء من الايمان ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه قال كان رسول الله صلعم
يقسم تربة ذهب فقال رجل يا رسول الله اعدل فقال عمر رض ائذن لي اضرب عنقه
فقال عم دعه فان له اصحابا يعني سياتي قوم يكونون على موافقته في صورة
سيرته وطريقته يحقر احدكم صلوته يعني يقللها مع صلاتهم وصيامه مع
صيامهم يقرؤن القرآن لا يجاوز تراقيهم جمع ترقوة بفتح التاء وهي العظم
الذي بين ثغرة النحر والعاتق يعني ان قرآنهم لا تصل من السنتهم الى قلوبهم فلا
يعملون بالقرآن لانه انما يمر من لسان المؤمن ويستقر في قلبه بخلاف المنافق
فانه يمر من قلبه ويستقر في لسانه يمرقون اي يخرجون من الاسلام يعني من
طاعة الله وطاعة الامام كما يمرق السهم من الرمية بتشديد الياء اي الذات
المرمية ينظر الى نصله وهو حديدة متصلة بطرف السهم فلا يوجد
فيه شيء وهي منافرة ومؤثرة فكذا اذا نظرت الى قلوبهم المنافرة والمؤثرة للعباد
لا يوجد فيها اثر مما شرع فيه من العبادات ثم ينظر الى رصافه بكسر الراء وبالصاد
المهملة عصب يلوى على مدخل النصل واحدتها رصفة بالتحريك فلا يوجد
فيه شيء وهي ظروف يجري فيها الفسحة والضيق فكذا صدورهم التي هي
مجاري الاوامر ومحال الانشراح اذا نظرت اليها لم تر فيها اثر الانشراح من
تحمل مشاق التكاليف ثم ينظر الى نضيه بفتح النون وكسر الضاد المعجمة

والتشديد

وتشديد الياء ما يكون من السهم بين الريش والنصال فلا يوجد فيه شيء
وكذا ابدانهم المتحملة لتكاليف الشرع اذا نظر اليها لا يرى فيها فائدة ولا
في سيماهم اثر ثم ينظر الى قذذه جمع قذة بضم القاف وبالذال المعجمة
وهي ريش السهم فلا يوجد فيه شيء وهي كالآلة للسهم فكذا لا يحصل
في آلاتهم اثر مثل ما يحصل لاهل السعادات سبق الفرث والدم الجملة حال
من فاعل يمرق الفرث السرجين ما دام في الكرش حاصله انه عم شبههم في
دخولهم الاسلام وخروجهم عنه غير متعلق بهم شيء منه بسهم اصاب الرمية
ونفذ منها غير متعلق بشيء من فرثها ودمها لسرعة نفوذه منها آيتهم
اي علامتهم ان يكون فيهم رجل اسود احدى عضديه مثل ثدي المرأة
او مثل البضعة شك من الراوي وهو بفتح الباء الموحدة وسكون الضاد
المعجمة وبالعين المهملة قطعة اللحم تدردر بالدالين المفتوحتين المهملتين وبالرائين
المهملتين اصله تتدردر بمعنى تتحرك يخرجون على خير فرقة بكسر الفاء اراد بهم
عليا واصحابه ويروى على حين فرقة بضم الفاء اي حين تشتت امر الناس
واضطراب احوالهم ويكون على بمعنى في كقوله تعالى ودخل المدينة على حين
غفلة من اهلها وفي الحديث بيان ان من يصلي لا يقتل فان قلت قد جاء
في رواية اخرى من هذا الحديث لئن ادركتهم لاقتلنهم وهذا يدل على جواز
قتلهم فما التوفيق قلنا جواز قتلهم مشروط بان خرجوا على الامام وفارقوا
الجماعة ولم يكن ذلك الشرط موجودا حين قال النبي صلعم دعه وانما وجد بعد
النبي صلعم بسبع وعشرين سنة اعلم ان هذا الحديث من قوم في بعض النسخ
برقم خ وفي بعض برقم ق والثاني اولى وهكذا ذكر في الجمع بين الصحيحين في
المتفق عليه ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه دعه لا يتحدث
الناس ان محمدا يقتل اصحابه قاله لعمر حين قال دعني اضرب
عنق هذا المنافق يعني عبد الله بن ابي يعني لما تبين نفاقه بقوله لئن رجعنا

الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل اريد من الاعز نفسه ومن الاذل رسول الله
وفيه بيان صبره صلعم على جفاء المنافقين وعفوه عنهم ليرغب غيرهم في الاسلام
واما العفو عنهم بعد ظهور الاسلام فقيل جائز وقيل منسوخ بقوله تعالى
جاهد الكفار والمنافقين والقول الثالث انه يعفى عنهم ما لم يظهروا نفاقهم
فاذا اظهروا قتلوا ق المغيرة بن شعبة رض اتفقا على الرواية عنه قال
كان النبي صلعم يتوضأ فافرغ عليه من الاداوة فلما مسح رأسه اهويت
ان انزع خفيه فقال عم دعهما فاني ادخلتهما طاهرتين ثمته ومسح عليهما
يعني الخفين قاله وفيه جواز المسح عليهما اذا كانا ملبوسين على طهارة
م عائشة رض روى مسلم عنها قالت سالت النبي صلعم امرأة بقولها هل تغتسل
المرأة اذا احتلمت وابصرت الماء فقال عم نعم فاردت منعها بقولي تربت
يداك فقال عم دعيها وهل يكون الشبه الا من قبل ذلك اشارة الى الماء
فاذا علا ماؤها ماء الرجل اشبه الرجل اي المولود اخواله عبر عنه بالرجل
للمشاكلة واذا علا ماء الرجل ماءها اشبه اعمامه خ سلمة بن
الاكوع رض روى البخاري عنه قال مر النبي صلعم على نفر من قبيلة اسلم يرامون
فقال ارموا بني اسمعيل هكذا ذكره في صحيح البخاري وفي الجمع بين الصحيحين في افراد
البخاري وفي جامع الاصول المص روى ارميا بني اسمعيل فان اباكم كان راميا
لعله وجد هكذا رواية وفيه استحباب الرمي ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه
قال ولد لرجل منا غلام فسماه القاسم فقلنا لا نكنيك ابا القاسم ولا ننعم
به عينك فاتى النبي صلعم فذكر له ذلك فقال عم سم ابنك عبد الرحمن قاله ره
ق عمر بن ابي سلمة رض اتفقا على الرواية عنه سم الله وكل بيمينك وكل
مما يليك قاله لغلام كان في حجره ويده يد بيده في الصحفة ق انس رض اتفقا على
الرواية عنه قال نادى رجل رجلا يقول يا ابا القاسم فالتفت اليه رسول الله صلعم
فقال اني لم اعنك يا رسول الله بل دعوت فلانا فقال عم سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي

النهي

النهي للتنزيه وقيل للتحريم والظاهر من الحديث ان المنهي هو التكني بكنيته مطلقا
وقيل هو الجمع بين اسمه وكنيته ويمكن ان يقال المجرد التكني بكنيته مكروه
والجمع بين اسمه وكنيته اشد كراهة قال مالك هذا الحكم كان مختصا بحيوته
وقال الشافعي بل باق بعده ق انس رض اتفقا على الرواية عنه سووا
صفوفكم فان تسوية الصفوف من تمام الصلاة اي من محسناتها
يقال المحسن الشيء تتمة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه سيروا هذا
جمدان بضم الجيم وسكون الميم جبل معروف على ليلة من المدينة قاله لما مر عليه
رسول الله عم سبق المفردون نقله القاضي بكسر الراء وتشديدها وغيره
بتخفيفها معناه في اللغة جعل الشيء فردا قالوا وما المفردون يا رسول الله
قال الذاكرون الله كثيرا والذاكرات اي كثيرا انما لم يقولوا من المفردون
لان مقصودهم من النبي صلعم كان ان يبين لهم ما المراد من الافراد والتفريد
لا بيان من يقوم به الفعل فبينه عم بقوله الذاكرون الله كثيرا يعني المراد
من الافراد هنا ان يجعل الرجل نفسه فردا ممتازا بذكر الله تعالى والاشتغال
بالطاعات والاعتزال عن الناس ورفض الشهوات او معناه ان يجعل الله
تعالى فردا بالذكر بان لا يذكر معه غيره والمراد من كثرة ذكره ان لا ينساه على
كل حال لا الذكر بكثرة اللغات قيل في هذا التفسير اشارة الى ان الذاكر في
الحقيقة من لا يذكر معه غيره كما قال الله تعالى واذكر ربك اذا نسيت ما سوى الله قال
الطيبي هذا الجواب من اسلوب الحكيم يعني دعوا سؤالكم هذا لان معنى الافراد
ظاهر واسئلوا عن اوصاف المفردين السابقين الى الخيرات الى هنا كلامه
وهذه التوجيهات على تقدير ان تجعل ما هنا سؤالا عن المعنى ويمكن ان يقال
ان ما سؤال بها عن الوصف ايضا وكان معلوما بقرينة ما سبق ان المراد
من الافراد الافراد في الطاعات فسألوا عن وصفهم وفي ذكره عم هذا الكلام
عقيب قوله هذا جمدان لطيفة وهي ان جمدان كان منفردا ولم يكن مثله فكذا هؤلاء

الشادات منفردون باسنى السعادات م علي رض روى مسلم عنه شققه
خمرا بضم الميم جمع الخمار وهو الذي تجعل المرأة على رأسها للستر فيكون خمرا
حالا مقدرة بين الفواطم الظرف صفة للخمر يعني حال كون المشقوق مقدرا ان
يكون خمرا حاصلة بين الفواطم يعني ثوب حرير اهداه اي ارسله هدية الى رسول الله
اكيدر بضم الهمزة وفتح الكاف اسم ملك دومة بضم الدال المهملة موضع قريب
من تبوك قاله له اي لعلي والفواطم احديهن فاطمة الزهراء والثانية
فاطمة بنت اسد ام علي والثالثة فاطمة بنت حمزة انما فسره المصرح لثبوت
الاختلاف في عدد الفواطم قال البعض من اربع والرابعة امرأة عقيل بن ابي طالب
والصحيح انهن ثلاث م عمرو بن عبسة رض روى مسلم عنه صل صلاة الصبح
ثم اقصر عن الصلاة اي امسك نفسك عنها حتى تطلع الشمس حتى
ترتفع الغاية الثانية بدل عن الغاية الاولى وفي بعض النسخ حين تطلع فانها
تطلع حين تطلع بين قرني الشيطان وهما جانبا رأسه معناه ان
الشيطان يدني رأسه الى الشمس في وقت الطلوع والغروب جانبا منه ان يعبدوا
لجهته فنهى النبي صم عن الصلاة في ذلك الوقت تحرزا عن التشبه بالكفرة وحينئذ
يسجد لها الكفار وهم عبدة الشمس كانوا يعبدونها في هاتين الوقتين وقيل
قرناه حزباه وهما اتباعه الذين بعثهم للاغواء في الليل واتباعه المبعوثون
للاضلال في النهار والقول الاول اقوى وقيل انه من المتشابهات فان قيل
نهى النبي صم النهي بارتفاع الشمس وفي حديث آخر ببروزها كما قال عم اذا بدا حاجب
الشمس فاخروا الصلوة حتى تبرز فما التوفيق قلنا المراد ببروزها بالارتفاع لا مجرد
ظهور قرصها ثم صل فان الصلاة مشهودة تشهدها الملائكة ويكتبون اجرها
محضورة يحضرها اهل الطاعات حتى يستقل الظل بالرمح يعني لا يكون الظل
مائلا الى المشرق والمغرب خص الرمح بالذكر لان العرب اهل بادية اذا ارادوا ان
يعلموا نصف النهار ركزوا الرمح في الارض ثم نظروا الى ظلها ثم اقصر عن

الصلاة

الصلاة فان حينئذ تسجر على بناء المجهول وتشديد الجيم اي توقد اسم ان محذوف
وهو ضمير الشان جهنم فاذا اقبل الفيء اي اخذ في الازدياد وذلك لان الظل
يزيد حين زالت الشمس فصل فان الصلوة مشهودة محضورة حتى تصلي
العصر ثم اقصر عن الصلاة حتى تغرب الشمس فانها تغرب بين قرني
الشيطان وحينئذ يسجد لها الكفار وفي الحديث بيان الاوقات صحيحة بعضها بما
اوقات فاسدة ع عمران بن الحصين رض روى البخاري عنه صل قائما
فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب قاله له لما سأله
عن الصلاة وكان به مرض استدل البعض على ان الصلاة مستلقيا لا تجوز
لانه عم لم يذكره قلنا الحديث ساكت عنه فكيف يدل على عدم جوازها ق
عبد الله بن مغفل رض اتفقا على الرواية عنه صلوا قبل صلاة المغرب صلوا قبل
صلاة المغرب قال في الثالثة لمن شاء انما ذكره دفعا لمن يتوهم انها واجبة
لتكرار الامر فيها كراهة ان يتخذها الناس سنة ق خباب بن الارت رض
اتفقا على الرواية عنه قال قتل مصعب بن عمير يوم احد فلم يوجد له شيء ليكفن فيه
الا نمرة فكنا اذا وضعناها على رأسه خرجت رجلاه واذا وضعناها على رجليه
خرج رأسه فقال عم ضعوها يعني ضعوا نمرته وهي شملة مخططة تشبه
لون النمر لما فيها من السواد والبياض مما يلي رأسه واجعلوا على رجليه من
الاذخر يعني مصعب بن عمير بالعينين المهملتين فيهما وبفتح العين الاولى
وبفتح الميم الثانية يعني تفسير للضمير المجرور حين استشهد باحد وفيه جواز
الاقتصار على ثوب واحد عند الضرورة وان التجهيز مقدم على الدين لانه عم
لم يسأل عن دينه م سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه ضعه من حيث
اخذته قاله له يعني سيفا استوهبه من الغنيمة قال الراوي فلما جاوزت
قليلا نزلت يسألونك عن الانفال الآية فقال عم يا سعد انك سألتني
السيف وليس لي وانه قد صار لي فخذه روي انه عم شرط لمن كان في بدر ان ينفل

فاختلف الشبان والشيوخ فيما شرط لهم من التنفيل قال الشبان نحن المقاتلون
وقال الشيوخ نحن كنا ردأ لكم وقالوا لرسول الله صلعم المغنم قليل والناس كثير
فلا يبقى اذا اعطي ما شرط لهم واختلفوا ايضا في ان الحكم في قسمتها يكون للمهاجرين
ام للانصار فنزلت يسألونك عن الانفال الآية يعني قل لهم ان الامر في قسمته
مفوض الى رسول الله صلعم ومقتضى الحكمة ان لا يستأثروا ما شرط لهم بل يقسم
بينهم على السوية ويحكم فيه النبي صلعم كيف يشاء وللامام ان ينفل من الخمس وقيل
من المغنم م عثمان بن ابي العاص رض روى مسلم عنه ضع يدك على الذي
يألم من جسدك وقل بسم الله ثلثا وقل سبع مرات اعوذ بالله وقدرته
من شر ما اجد من الوجع واحاذر اي اخاف قاله له ومن الرقية لم تكن مخصوصة
به بل فعلها الصحابة بانفسهم ق ام سلمة رض اتفقا على الرواية عنها
طوفي من وراء الناس وانت راكبة انما امرها بالطواف هكذا لان السنة
في النساء التباعد عن الرجال او لخوف ان يتأذى واحد بدابتها قاله لها
لما قالت اني اشتكي وفيه جواز طواف المعذور راكبا م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه عوذوا بالله عوذوا بالله من عذاب القبر عوذوا بالله
من فتنة المسيح الدجال عوذوا بالله من فتنة المحيا والممات تقدم
بيانه في الباب الرابع في حديث اذا تشهد احدكم ق جابر رض اتفقا
على الرواية عنه غطوا الاناء واوكوا الاسقية الايكاء شد رأس السقاء
بالوكاء وهو خيط يشد به السقاء واغلقوا الباب واطفئوا السراج فان الشيطان
لا يحل بضم الحاء اي لا ينزل سقاء ولا يفتح بابا ولا يكشف اناء قال بعض الفضلاء
المراد بالشيطان هنا شيطان الانس لان غلق الابواب لا يمنع شياطين
الجن ولكن فيه نظر لان المراد بالغلق الغلق المذكور فيه اسم الله بدليل حديث
آخر اغلقوا الابواب واذكروا اسم الله عليه وخمروا آنيتكم واذكروا اسم الله
عليه فيجوز ان يكون دخولهم من جميع الجهات ممنوعا ببركة التسمية خص الباب

بالذكر

بالذكر لكونه موضع الدخول فان لم يجد احدكم يعني ما يغطي الاناء الا ان يعرض
بكسر الراء اي يضع بالعرض على انائه عودا او غيره ويذكر اسم الله عليه
اي على وضعه بالعرض فليفعل فان الفويسقة هذا تعليل لقوله اطفئوا وهي
تصغير الفاسقة اراد بها الفارة لخروجها من جحرها وافسادها تضرم بضم
التاء وكسر الراء وبالضاد المعجمة اي توقد على اهل البيت بيتهم م جابر رض
روى مسلم عنه غطوا الاناء واوكوا السقاء فان في السنة ليلة ينزل
فيها وباء لا يمر باناء ليس عليه غطاء او سقاء بالجر عطف على اناء ليس عليه
وكاء الا نزل فيه من ذلك الوباء اي نزل بعضه قال المظهر من شرب من اناء
نزل فيه من الوباء يهلك واقول الاولى ان يفوض الى الشارع معرفة ما هو المراد
من الوباء ونزوله ومروره قال الليث بن سعد فالاعاجم عندنا يتقون اي
يخافون ذلك في كانون بالفتح علم شهر على لغة العجم غير منصرف الاول
قال صاحب التحفة رقم المص هذا الحديث بعلامة مسلم وهو مذكور في الجمع بين الصحيحين
في المتفق عليه في مسند جابر م جابر رض روى مسلم عنه غيروا هذا اشارة
الى ابي ابي بكر رض لما اسلم يوم الفتح وكان رأسه ابيض بشيء واجتنبوا
السواد قاله حين اوتي بابي قحافة يوم فتح مكة وكان رأسه ثغامة
الامر بالتغيير للندب تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان اليهود
والنصارى خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه فر من المجذوم كما تفر
من الاسد تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انا قد بايعناك
فارجع لم يصل سنده بهذا الحديث يعني ذكره البخاري منقطعا ولم يصل
سنده او سند ابي هريرة الى النبي صلعم بان حذف بعض الرواة من وسط
سلسلة الاسناد خ ابو موسى رض روى البخاري عنه فكوا العاني
اي خلصوا الاسير من يد العدو واطعموا الجائع وعودوا المريض وهذه
الاوامر للوجوب اذا امتثل بها بعض سقط عن الباقين م ابو هريرة رض

روى مسلم عنه قاتلهم حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله
فاذا فعلوا ذلك فقد منعوا منك دماءهم واموالهم الا بحقها يعني
يجوز اخذ اموالهم وقتلهم اذا كان بحق وحسابهم على الله يعني يثيبهم الله
ان قالوا ذلك بالاخلاص والا يؤاخذهم قاله لعلي يوم خيبر حين اعطاه
الراية ابو هريرة رض روى مسلم عنه قاربوا يعني اقتصدوا في الامور كلها
واتركوا الغلو والتقصير فيها يقال قارب فلان في امره اذا اقتصد وسددوا
يعني اطلبوا من الله في اموركم السداد وهو الصواب جويرية زوج
النبي صم رض روى مسلم عنها قربيه فقد بلغت محلها قاله لها لما دخل
عليها فقال هل من طعام فقالت لا الا عظم من شاة اعطيت مولاتي
من الصدقة يعني عظما من شاة تفسير لضمير قربيه اعطيته على بناء المجهول
مولاتها من الصدقة انما قال قربيه ولم يستأذن من مولاتها لعلمه عم ان
قلبها يطيب بأكله مر بيان الحديث في الباب الثاني في حديث انها قد بلغت محلها
طارق بن اشيم رض روى مسلم عنه قل اللهم اغفر لي وارحمني وعافني
واهدني وارزقني فان هؤلاء يجمع لك دنياك وآخرتك قاله لرجل قال
يا رسول الله كيف اقول حين اسأل ربي سعد بن ابي وقاص رض روى
مسلم عنه قل لا اله الا الله وحده لا شريك له الله اكبر كبيرا والحمد لله
كثيرا وسبحان الله رب العالمين لا حول ولا قوة الا بالله العزيز الحكيم
قال اي الاعرابي فهؤلاء لربي اي هذه الكلمات في حق الله تعالى لانها اوصافه
فما لي اي ما الذي اذكره لحقي قال قل اللهم اغفر لي وارحمني واهدني
وارزقني وعافني شك الراوي في عافني قاله لاعرابي جاءه فقال يا
نبي الله علمني كلاما اقوله حذيفة رض روى مسلم عنه قم يا حذيفة
فأتنا بخبر القوم قاله ليلة الاحزاب سبق بيانه في الباب السابع في حديث
الا رجل يأتينا بخبر القوم حذيفة رض روى مسلم عنه قم يا نومان وهو

كثير

كثير النوم قاله له صبيحة ليلة الاحزاب تقدم ذكره ايضا هنالك ع
ابو سعيد رض روى البخاري عنه قولوا اللهم صل على محمد عبدك ورسولك
كما صليت على ابراهيم فان قلت كيف يطلب لنبينا صلاة تشبه صلاة
ابراهيم وصلاة الله عليه اقوى واوفر من صلاة على ابراهيم قلت التشبيه في
اصل الصلاة لا في وصفها كما قيل في قوله تعالى كتب عليكم الصيام كما كتب
على الذين من قبلكم التشبيه في فرضية اصل الصوم لا عدده فان قلت اصل
اصل الصلاة حاصل لرسولنا عم فكيف يكون مسؤولا لاجله قلت اصل الصلاة
كان ثابتا لرسولنا فاذا انضم اليه مثل صلاة ابراهيم يكون المجموع زائدا على صلاة
ابراهيم وبارك على محمد يعني اثبت عليه ما اعطيته من الشرف والكرامة وآل محمد
كما باركت على ابراهيم وآل ابراهيم ق ابو حميد الساعدي رح اتفقا
على الرواية عنه قولوا اللهم صل على محمد وعلى ازواجه وذريته هذا الحديثان
قالهما عليه السلام حين قالوا يا رسول الله كيف نصلي عليك وعلى اهل بيتك كما
صليت على ابراهيم وبارك على محمد وعلى ازواجه وذريته كما باركت
على ابراهيم انك حميد مجيد وفيه جواز الصلاة على غير النبي بالتبعية فلا يقال
اللهم صل على ابي بكر فان قلت الصلاة من الله بمعنى الرحمة والدعاء بالرحمة جائز
لكل مسلم فلم لم تجز الصلوة على غيره قلنا لان امثال هذه توقيفية لم ينقل
من السلف استعمالها في غير النبي كما يقال قال الله عز وجل ولا يقال قال النبي
عز وجل وان كان عم عزيزا جليلا عند الله تعالى فان قلت قوله عم اللهم صل
على آل ابي اوفى يدل على جواز استعمالها في غيره قلنا الصلاة بمعنى التعظيم
لا يقال لغيره واما اذا كانت بمعنى الدعاء فيقال وقوله عم اللهم صل على آل
ابي اوفى من القبيل الثاني ونقول انه مما خص به النبي صم بدليل ان السلف
لم يستعملوها مطلقا والسلام كالصلوة فلا يقال ابو بكر عم
ام سلمة رض روى مسلم عنها قولي اللهم اغفر لي وله واعقبني منه عقبى

حسنة اى اعطنى عقيبة من هو خير منه قاله لها حين مات ابو سلمة قالت
فقلتها فاعقبنى الله من هو خير محمد صلعم م انس رض روى مسلم عنه قوموا الى
جنة يعنى الى سبب دخولها وهو القتال لاعلاء كلمة الله عرضها السموات
والارض يعنى عرضها كعرض السماء والارض والمراد وصفها بالسعة فشبهت
باوسع ما علمه الناس من خلقه خص العرض بالذكر لانه فى العادة ادنى من الطول
قاله حين دنى المشركون يوم بدر ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية
عنه قال لما حاصر النبى صلعم بنى قريظة فطلبوا النزول على حكم سعد بن معاذ
فارسل صلعم اليه يدعوه فجيئ على حمار شاكيا فلما دنى قال عم قوموا الخطاب
للانصار وقيل للحاضرين منهم ومن المهاجرين الى سيدكم هذا يقوى القول
الاول لانه كان سيدا للانصار او الى خيركم شك من الراوى قيل هذا قيام للتعظيم
اذ لو كان للاعانة لامر بقيام واحد او اثنين فيدل على ان التعظيم بالقيام جائز
لمن يستحق الاكرام كالعلماء والصلحاء وقال الطيبى هذا القيام ليس للتعظيم
لما صح ان النبى صلعم قال لا تقوموا كما تقوم الاعاجم يعظم بعضهم بعضا بل كان
للاعانة على النزول لكونه وجعا ولو كان المراد منه قيام التوقير لقال قوموا
لسيدكم وما روى انه عم قام لعكرمة ولعدى فعلى تقدير صحته فمحمول على تانيسهما
بذلك على الاسلام لكونهما سيدى قبيلتين او على معنى آخر اقتضته الحال وقال
الشيخ ابو حامد القيام مكروه على سبيل الاعظام لا على سبيل الاكرام وفى
لفظ سيدكم اشعار لتكريمه يعنى سعد بن معاذ فقعد عند النبى صلعم فقال
اى النبى صلعم لسعد ان هؤلاء اى اهل بنى قريظة نزلوا على حكمك تقدم بيانه
فى الباب الخامس فى حديث يا سعد ان هؤلاء نزلوا على حكمك ق ابن عباس رض
اتفقا على الرواية عنه قوموا عنى ولا ينبغى عندى التنازع ويروى عند نبى
تنازع قاله فى مرض موته لما اختلفوا فى الخلافة ق ابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه كخ كخ بفتح الكاف وكسرها وسكون الخاء المعجمة وقيل بكسرها

بتنوين

بتنوين وبغير تنوين كلمة اعجمية عربت مستعملة فى زجر الصبى بمعنى بئس ام بها
اما علمت هذا تعجب منه عم كانه قال للحسن كيف خفى عليك مع ظهور تحريمه انا لا
ناكل الصدقة ويروى لا تحل لنا الصدقة قاله للحسن بن على رض حين اخذ
تمرة من تمر الصدقة فجعلها فى فيه وفيه تحريم الصدقة لنسله عم وان الصغار
ينبغى ان يتحفظ من الحرام كالكبار ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه كل
فانى اناجى من لا تناجى المناجاة المسارة فى الخبر والخطاب يعنى الثوم المطبوخ
الذى قرب الى النبى صلعم هذا تفسير لمفعول كل قاله لرجل من اصحابه وفيه اباحة
ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه كلوا فانه حلال ولكنه ليس من طعامى
يعنى الضب تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث ان امة من بنى اسرائيل
ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه كلوا من الاضاحى ثلثا اى فى ثلثة ايام
ولا تاكلوا فوقها هذا منسوخ بما ذكرنا من قبل وهو قوله عم كنت نهيتكم
عن لحوم الاضاحى فوق ثلث فامسكوا ما بدا لكم خ ابن عمر رض روى البخارى
عنه كن فى الدنيا كانك غريب وفيه اشارة الى ان المؤمن ينبغى ان يختلط
بالناس قليلا ويكون فى نفسه خائفا وذليلا او كانك عابر سبيل او هذه
بمعنى بل وفيه اشارة الى ان الآخرة هى منزل المؤمن والدنيا ممره وسبيله
كما قال الله تعالى وان الدار الآخرة هى دار القرار اعلم ان فى هذا التشبيه
ترقيا من التشبيه الاول لان الغريب قد يسكن فى بلاد الغربة ويقيم فيها
بخلاف عابر السبيل وعد نفسك من اصحاب القبور يعنى قل فى كل ساعة
الآن يحضرنى الموت واغيب لان كل آت قريب خ ابو ايوب رض
روى البخارى عنه كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه وفيه ارشاد الى مصالح
العباد لانهم اذا عرفوا مقدار طعامهم لا يسرفون حذرا من الاحتياج الى
الغير وفى هذا روى عن النبى صلعم النظر فى المعيشة خير من بعض التجارة فان
قلت اليس قال عم لحفصة لا تحصى فيحصى الله عليك قلنا انما قاله لها لانها

كانت تحصيل الطعام وتضييقه على الخادم واما الحفظ عن الصرف فيما لا يجب
البذل عليه فليس بممنوع م ابو سعيد رض روى مسلم عنه لقنوا موتاكم
يعني ذكروا من هو قريب الى الموت واذكروا عنده لا اله الا الله ليكون ذلك
آخر كلامه كما جاء في الحديث من كان آخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة وينبغي ان لا
يقال له قل ولكن كره العلماء الاكثار عنده منه خوفا من ان يكره ذلك بقلبه
لضيق حاله وشدة كربه والامر فيه للندب وانما اقتصر على التهليل لشهرة
ان الايمان لابد فيه من الشهادتين م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
ليأخذ كل رجل برأس راحلته فان هذا منزل حضرنا فيه الشيطان قاله
غداة ليلة التعريس لما استيقظهم حر الشمس بعد فوات صلاة الصبح منهم
فان قلت كيف حضرهم الشيطان وفوات الواجب لم يكن بتقصير منهم قلت
يحتمل ان يكون حضوره ثابتا وقت النوم لعدم احتياطهم فيه وان لم يكن
ثابتا وقت الفوت وفيه استحباب الاجتناب عن موضع الفعل القبيح ق
عائشة رض اتفقا على الرواية عنها ليصل احدكم نشاطه اي مدة فرحه
ورغبته الى النوافل فاذا كسل او فتر قعد ويروى فليقعد قاله عم حين
رأى حبلا ممدودا بين ساريتين فقال ما هذا الحبل قالوا حبل لزينب اعلم
ان المص نسب هذا الحديث الى عائشة وغيره الى انس والله اعلم م جابر رض
روى مسلم عنه ليصل من شاء منكم في رحله قاله في يوم مطر اي في مطر
في سفر وفيه رخصة ترك الجماعة في المطر عن ابن عمر رض انه اذن في ليلة ذات
ذات ريح وبرد ومطر فقال في آخر ندائه الا صلوا في رحالكم م ابن مسعود رض
روى مسلم عنه ليليني بكسر اللام وتخفيف النون من غير ياء قبلها ويجوز اثبات
الياء مع فتحها وتشديد النون مأخوذ من الولي وهو القرب وبعض الرواة
يروونه بثبوت الياء وسكونها وهي اما اشباع الكسرة كصياريف او
غلط من الكاتب وتنبيه على الاصل كقراءة ابن كثير انه من يتقي ويصبر

منكم

منكم اولو الاحلام جمع حلم بضم الحاء بمعنى الوقار والنهى بضم النون وفتح
الهاء جمع نهية وهو العقل فعطف النهى على الاحلام على التوجيه الثاني يكون جائزا
لاختلاف لفظهما وتأكيدا في المعنى ويجوز ان يكون مصدرا كالهدى ثم الذين
يلونهم اي يقربهم في الحلم والنهى ثم الذين يلونهم فيه بيان ترتيب الصفوف في
الصلاة على سبيل التلويح وهو ان يصف بعد الرجال المراهقون ثم الصبيان
ثم النساء لان نوع الذكر اشرف من الانثى واياكم وهيشات بفتح الهاء وسكون
الياء وبالشين المعجمة اي مختلطات الاسواق يعني لا تكونوا مختلطين كاختلاط
اهل الاسواق فلا يتميز العالم من الجاهل ولا الذكر من الانثى وقيل معناه احذروا
من ان تصلوا في الاسواق وفي الموضع الذي لا يوجد فيه حضور من كثرة الاصوات
م ابو سعيد رض روى مسلم عنه قال بعث النبي صم بعثا الى بني لحيان ليغزوهم
فقال عم لذلك البعث لينبعث من كل رجلين احدهما والاجر بينهما يعني ليخرج
من كل قبيلة نصف عددها لينهض الى العدو ويكون اجر الجهاد بينهما اذا
خلف احدهما الآخر في اهله بلا خيانة يعني في الجهاد هذا تفسير لما حصل فيه لا
قاله لبني لحيان بكسر اللام وفتحها واللام في لبني بمعنى لاجل حين بعث
اليهم بعثا اي مبعوثا وهو الجيش ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها
مروا ابا بكر يصلي بالناس تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انكن لانتن
صواحب يوسف خ ابن عباس رض روى البخاري عنه قال كان النبي صم
يخطب يوما فرأى رجلا قائما فسأل عنه فقال ابو اسرائيل نذر ان يصوم ويقوم
في الشمس ولا يتكلم الى الليل فقال عم مره فليتكلم وليستظل وليقعد وليتم
صومه يعني ابا اسرائيل وفيه ان نذر ما لا قربة فيه لا يعتبر م ابن عمر رض
روى مسلم عنه قال طلقت امرأتي وهي حائض فذكر ذلك الى النبي صم فقال عم
مره الخطاب لعمر وضمير المفعول لابنه فليراجعها ثم ليدعها حتى تطهر فيه
دلالة على ان الطلاق في حالة الحيض واقع لانه عم امره بالرجعة وهي لا تتصور

الا بعد الطلاق فيكون حجة على ما قاله بعض الظاهرية من انه لا يقع لانه غير مأذون فيه
ثم تحيض حيضة اخرى فاذا طهرت فليطلقها فان قلت الامر بالرجعة كان
لدفع المعصية فما فائدة الامر بتأخير الطلاق الى طهر بعد طهر الذي يلي الحيض قلنا
فائدته ان لا يكون رجعته لاجل الطلاق لانها مكروهة كما يكره النكاح للطلاق
قبل ان يجامعها او يمسكها بالجزم عطف على قوله فليطلقها فانها العدة
التى امر الله ان تطلق لها النساء قيل اللام فى لها بمعنى فى فيكون حجة لما
ذهب اليه الشافعى من ان العدة بالاطهار اذ لو كانت بالحيض يلزم ان يكون
الطلاق مأمورا به فيه وليس كذلك قلنا لا نم ان اللام ههنا بمعنى فى بل هى للعاقبة
كما فى قوله تعالى فطلقوهن لعدتهن ق سهل بن سعد رض اتفقا على الرواية
عنه مرى غلامك النجار خطاب لامرأة من الانصار يعمل لى اعوادا اكلم
الناس عليها فعمل له منبرا له ثلث درجات م عايشة رض روى مسلم عنها
ناولينى الخمرة من المسجد قاله لها تقدم توضيحه فى الباب الثانى فى حديث
ان حيضتك ليست بيدك خ عايشة رض روى البخارى عنها هريقوا على
اصله اريقوا ابدلت الهمزة هاء من سبع قرب بكسر القاف جمع قربة لم تحلل
اوكيتهن جمع الوكاء وهو الحبل الذى تشد به القربة قيده به لان الماء حينئذ
يكون اطهر لعدم وصول الايدى اليه لعلى اعهد اى اوصى الى الناس قال صاحب
التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة البخارى لكنه مذكور فى الجمع بين الصحيحين
فى المتفق عليه من مسند عايشة رض قاله حين اشتد وجعه فى مرضه
الذى مات فيه ق انس رض اتفقا على الرواية عنه يسروا ولا تعسروا
وسكنوا ولا تنفروا قاله حين بال الاعرابى فى المسجد فهموا بضربه
وفيه ندب مكارم الاخلاق والنهى عن التقنيط من رحمة الله تعالى ه

الباب العاشر فيما جاء اوله لام الابتداء

م عمر رض
روى مسلم عنه لاخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا ادع فيها

الاسما

الا مسلما تقدم بيانه فى الباب التاسع فى حديث اعلموا ان الارض لله ولرسوله
ق سهل بن سعد رض اتفقا على الرواية عنه لاعطين الراية غدا رجلا
يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله يعنى عليا قاله
يوم خيبر تقدم بيانه فى الباب التاسع فى حديث انفذ على رسلك خ ابو سعيد
ابن المعلى رض روى البخارى عنه لاعلمنك سورة هى اعظم السور فى القرآن قال
فعلمنى سورة الفاتحة انما كانت اعظم مع قصرها لانها مشتملة على صفات الله العظمى
وعلى الدعاء وعلى ذكر شيء من القصص وليس سورة بهذه الصفة غيرها قاله له
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لان اقول سبحان الله والحمد لله ولا اله
الا الله والله اكبر احب الى مما طلعت عليه الشمس يعنى من كون جميع الدنيا
مملوكا لى وقيل اى من تصدقه لان الدنيا ليست عند الله مقدار جناح بعوضة
خ الزبير رض روى البخارى عنه لان يأخذ احدكم احبله جمع حبل
ثم يأتى الجبل فيأتى بحزمة من حطب على ظهره فيبيعها فيكف الله بها وجهه
اى يمنع الله بثمن تلك الحزمة ذاته عن المسئلة وفى رواية فيستغنى بثمنها
خير له من ان يسال الناس اعطوه او منعوه م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه لان يجلس احدكم على جمرة فتحرق ثيابه فتخلص بضم اللام
اى تصل الى جلده خير له من ان يجلس على قبر المراد بالجلوس ما يكون
للتخلى والحدث وقيل ما يكون للاحداد بحيث تلازمه ولا ترجع عنه ق
ابو هريرة وسعد بن ابى وقاص رض اتفقا على الرواية عنهما لان يمتلى
جوف احدكم قيحا حتى يريه اى يفسد رئته مأخوذ من قولهم ورى القيح
جوفه اى اكله خير له من ان يمتلى شعرا استدل به بعض على كراهة الشعر
مطلقا ولكن الجمهور على اباحته ثم المذموم منه ما فيه كذب وقبح وما لم يكن كذلك
فان غلب على صاحبه بحيث يشغله عن الذكر والتلاوة فمذموم وفى قوله ان
يمتلى شعرا اشارة اليه وان لم يغلب فلا ذم فيه ق سهل بن سعد رض

ليخالفن الله بين قلوبكم اى ليوقعن الله المخالفة والعداوة بينكم على تقدير ترك
التسوية بسبب تقدم بعضكم على بعض فى الصف اعلم ان المذكور فى الصحيحين وكتب
المصابيح وجامع الاصول وليخالفن الله بين وجوهكم لعل المص وجد رواية
قلوبكم قال الامام الطيبى معنى مخالفة الوجوه مسخها وتحويلها الى صورة حمار
فيكون محمولا على التهديد ويحتمل ان يراد منها وجوه القلوب ق ابن مسعود رض
اتفقا على الرواية عنه الله افرح بتوبة عبده المؤمن المراد من فرح الله رضاه
لا الكيفية النفسانية المستحيلة فى حق الله من رجل اى من رضاء رجل
نزل فى ارض دوية بتشديد الواو والياء جميعا منسوبة الى دو بفتح الدال
وتشديد الواو وهى الصحراء التى لا نبات فيها وروى داوية على ابدال احدى
الواوين الفا مهلكة معه راحلته عليها طعامه وشرابه فوضع رأسه
فنام نومة واستيقظ وقد ذهبت راحلته فطلبها حتى اذا اشتد عليه الحر
والعطش او ما شاء الله قال ارجع الى مكانى الذى كنت فيه فانام فيه حتى
اموت فوضع رأسه على ساعده ليموت فاستيقظ فاذا راحلته عنده
عليها زاده وشرابه فلله اشد فرحا بتوبة العبد المؤمن من هذا براحلته
وزاده اى من فرح هذا الرجل بوجدان راحلته خ ابو هريرة رض روى البخارى
عنه ليأتين على الناس زمان لا يبالى المرء بما اخذ المال أمن حلال ام حرام
وفيه تنبيه على انتشار الظلم وعسر التمييز بينهما م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
ليأتين على الناس زمان لا يدرى القاتل فى اى شئ قتل ولا المقتول
على اى شئ قتل وفيه تنبيه على كثرة القتال وغلبة الاهواء خ ابو سعيد رض
روى البخارى عنه ليحجن البيت وليعتمرن الفعلان كلاهما على بناء المجهول
بعد خروج يأجوج ومأجوج قيل يمكث الناس بعد خروجهم عشرين سنة
فيحجون ويعتمرون فيها وفيه اشارة الى ان المؤمنين لا يزالون بخير حتى
يقيموا الشرائع فى زمان قريب من القيامة ق ابو سعيد رض اتفقا

على الرواية عنه لا يمنح الرجل اخاه اى ان يعطيه عارية او منحة خير له من
ان يأخذ عليها خرجا معلوما بفتح الخاء المعجمة وسكون الراء اى اجرة خ
سهل بن سعد رض روى البخارى عنه لان يهدى الله بك رجلا واحدا
قاله لعلى رض لما اعطاه الراية يوم خيبر خير لك من ان يكون لك حمر بسكون
الميم جمع احمر النعم بفتحتين يطلق على جماعة الابل لا واحد لها من لفظها يعنى
الثواب فى ان يهدى الله بسبب دعوتك رجلا اكثر من ثواب صدقة الابل النفيسة
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لتؤدن الحقوق اللام فيه جواب قسم مقدر
والدال فيه مضمومة والفعل مسند الى الجماعة الذين خوطبوا به والحقوق مفعوله
وقيل الدال فيه مفتوحة على بناء المجهول والحقوق قائم مقام الفاعل لكن هذا
غير مستقيم لانه لو كان كذا لظهر الياء وقال لتؤدين الى اهلها يوم القيمة
حتى يقاد اى يقتص للشاة الجلحاء وهو بالجيمين شاة لا قرن لها من الشاة القرناء
وهى التى لها قرون وفيه دلالة على حشر الوحوش كما قال الله تعالى واذا الوحوش
حشرت لكن القصاص فيها قصاص مقابلة لا قصاص تكليف ق ابو سعيد رض
اتفقا على الرواية عنه لتتبعن بفتح التاءين وكسر الباء وضم العين سنن من
كان قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب لتبعتموه
تقدم بيانه فى الباب الثالث فى حديث لا تقوم الساعة حتى تأخذ امتى اخذ القرون
الاولى قلنا يا رسول الله اليهود والنصارى روى بالجر يعنى هل نتبع سنن
اليهود وبالرفع خبر مبتدأ محذوف على تقدير حرف الاستفهام يعنى من قبلنا
اهم اليهود قال فمن يعنى من يراد به ممن كان قبلكم غير اليهود والنصارى فيكون
الاستفهام للنفى والتقرير بما بعد غير ويجوز ان يكون للتعجب من خفاء ذلك عليهم
وفيه معجزة للنبى صم حيث كان كما اخبر ق النعمان بن بشير رض اتفقا
على الرواية عنه قال كان النبى صم يسوى صفوفنا فخرج يوما فقام حتى كاد يكبر
فرأى رجلا باديا صدره من الصف فقال عباد الله لتسون صفوفكم

على الرواية عنه ليدخلن الجنة من امتي سبعون الفا او سبعمائة الف الشك
من ابي حازم وهو بعض رواة الحديث متماسكون آخذ بعضهم بعضا
لا يدخل اولهم حتى يدخل آخرهم وجوههم على صورة القمر ليلة البدر فيه
بيان فضيلة هذه الامة حيث يدخلون الجنة على هيئات متعددة وسعة
باب الجنة ق ابن مسعود رض ليرفعن الي رجال منكم يعني ليتقدمن
رجال منكم الى جانبي عند حوضي في الموقف حتى اذا اهويت اليهم لاناولهم
يعني مددت يدي لاعطيهم من مائه اختلجوا دوني على بناء المجهول اي اقتطعوا
من عندي فاقول اي رب اصحابي يعني هم اصحابي فلاي شيء يمنعوهم من
ماء حوضي فيقول انك لا تدري ما احدثوا بعدك من المعاصي والمفاسد
قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة ق لكنه مما انفرد به البخاري
خ انس رض روى البخاري عنه ليصيبن اقواما سفع بالسين المهملة
والفاء اي علامة تغير الوانهم من النار بذنوب اصابوها اي بسبب ذنوب
فعلوها عقوبة مفعول له لقوله ليصيبن ثم يدخلهم الله الجنة بفضل
رحمته فيقال لهم يعني في الجنة الجهنميون لطول مكثهم في جهنم وقد جاء
في رواية انه يكون مكتوبا على جباههم عتقاء الله من النار فيمحو الله ذلك
الاسم عنهم بطلبهم اياه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لينتهين اقوام
عن رفعهم ابصارهم عند الدعاء في الصلاة الى السماء او لتخطفن
ابصارهم على بناء المجهول يعني احد الامرين واقع اما الانتهاء عن الرفع المذكور
او العذاب بخطف الابصار على تقدير ترك الانتهاء ويجوز ان يكون كل من
الخبرين بمعنى الامر يعني ليمتنعن اقوام عن الرفع فان لم يمتنعوا عنه فليخافوا
ان يسلب ابصارهم او يكون الامر الثاني دعاء عليهم هذا وعيد شديد
في النهي عن ذلك في الصلاة واما في غيرها فكرهه بعض ولم يكرهه الاكثرون لان
السماء قبلة الدعاء وفيه اشارة الى ان المعصية اللاحقة من عضو تقع

العذاب

العذاب به كما قال عم في حديث آخر اما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الامام ان
يحول الله رأسه رأس حمار م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لينتهين
اقوام عن ودعهم اي تركهم الجمعات او ليختمن الله على قلوبهم اي لم
ينتهوا الان من خالف امرا من اوامر الله يظهر في قلبه نكتة سوداء فاذا تكررت
المخالفة تكرر النكات فيسود قلبه ويغلب عليه الغفلة والبعد من الله تعالى
ولهذا قال عم ثم ليكونن من الغافلين يعني يكون معدودا من جملتهم الختم هو
الطبع والتغطية والمراد به هنا اعدام اللطف واسباب الخير في حقه وقيل
المراد به هنا اعدام اللطف واسباب الخير في حقه وقيل المراد به خلق الكفر
في قلبه فيكون محمولا على التهديد وفي بعض الفتاوى ترك الجمعة ثلث مرات
وقيل مرة يسقط العدالة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ليهلن ابن
مريم الاهلال رفع الصوت بالتلبية بفج الروحاء وهو بفتح الحاء المهملة
وبالمد موضع على ستة وثلثين ميلا من المدينة الفج هو الطريق الواسع حاجا
او معتمرا او ليثنيهما من الثني من باب رمى مع لحوق النون المشددة
اي ليجمعهما بين الحج والعمرة اراد به القران

فصل في انواع شتى

وهو على وزن فعلى من الشت وهو التفرق ق ابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه آية المنافق اي علامته ثلث اذا حدث كذب واذا وعد اخلف
واذا ائتمن خان تقدم الكلام عليه في الباب الثامن في حديث اربع من كن فيه
كان منافقا خ انس رض روى البخاري عنه قال جمع النبي عم الانصار فقال
فيكم احد من غيركم قالوا لا الا ابن اخت لنا فقال ابن اخت القوم منهم استدل
به بعض على ان بنات الاخوة واولاد الاخوات الذين هم الصنف الثالث
اولى من العمات والاخوال والخالات الذين هم من الصنف الرابع ق ابن مسعود رض
اتفقا على الرواية عنه اجل بفتح الجيم وسكون اللام حرف تصديق لكنه لا يقع
في جواب الاستفهام كوقوع نعم اني وعك كما يوعك رجلان منكم الفعلان

كلاهما مبنيان للمفعول قاله في مرضه حين قال ابن مسعود يا رسول الله
انك لتوعك وعكا شديدا وهي شدة الحمى وحدتها بقية الحديث قال ابن مسعود
فقلت ان لك لاجرين يا رسول الله قال اجل ق ابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه احد جبل يحبنا ونحبه محبة احد مجاز عن موافقة ما له وهو انه
لهم كموافقة المحب لمحبوبه او هو مجاز بالحذف والمراد يحبنا اهله وقال المحققون
انها حقيقة والله تعالى جعل فيه تمييزا ومحبة كما وضع الله تعالى محبة في الجذع
حتى حن حنين الناقة لما فارقه النبي صم شوقا اليه ومحبة له وقوله ونحبه
يكون للمجازاة لان الحق ان تحب من يحبك ولان من احب النبي صم احبه الله
ومن احبه الله احبه احباء الله ويجوز ان يكون محبة احد اياه اشارة الى محبة الله
اياه مبالغة لانه اذا سكن محبته في ابعد الاشياء من صفة المحبة وهو الجبل فقوله
يحبنا اشارة الى محبة الله تعالى اياه والجبل واسطة بين الحبيبين كما كانت الشجرة
واسطة بين الكليمين اعلم ان الشيخ وسم هذا الحديث بعلامة ق عن ابي هريرة رضه
وهو مذكور في الجمع بين الصحيحين وجامع الاصول عن سهل اخرجه مسلم عن انس رح
والله اعلم ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها احيانا ياتيني مثل
صفة مصدر محذوف اي اتيانا مثل صلصلة الجرس اي صوته وهو اشده
علي يعني الوحي الاتي بهذه الصورة اشد من اتيانه بصورة اخرى اعلم ان الوحي
لما كان من العلوم الغيبية ضرب عم مثلا في الشاهد بالصلصلة تيسيرا للفهم
في تصوره قال شارح المشكوة لا يبعد ان يكون هناك صوت على الحقيقة
متضمن للمعاني مدهش للنفس لعدم مناسبتها اياه ولكن القلب يشرب
معناه فيفصم عني بفتح الياء وكسر الصاد اي يقطع الملك الوحي عني وروي
على بناء المجهول اي ينقطع كرب الوحي عني الفصم بالفاء القطع بدون ابانة
وبالقاف القطع مع ابانة وقد وعيت ما قال اي حفظته واحيانا يتمثل لي
الملك رجلا فيكلمني فاعي اي احفظ ما يقول قاله حين ساله الحارث

ابن

ابن هشام كيف ياتيك الوحي هـ ابن مسعود رض روى مسلم عنه اذنك
ان ترفع الحجاب وتستمع سوادي بكسر السين وبالدال المهملتين اي سراري
حتى انهاك يعني من استماع المسارة قاله له لما نزل قوله تعالى لا تدخلوا بيوت
النبي الا ان يؤذن لكم جعل النبي صم لابن مسعود رض اذنا خاصا به وهو انه اذا جاء
يدخل عليه من غير استيذان بالقول وكان لغيره لا يدخل الا به وفيه فضيلة لابن
مسعود رض خ ابو ايوب رض روى مسلم عنه ارب ما له ارب على وزن جمل
مبتدا وله خبره وما زائدة للتعليل يعني دعوه فان له حاجة وروي ارب على
علم فعل ماض دعاء عليه يعني تساقط ما كان له من الاعضاء يقال ارب الرجل
اذا تساقط اعضاؤه كذا قاله الجوهري فيكون ذكره جاريا على العادة من
غير قصد كما يقال تربت يداك وروي اربه على وزن كتف اسم فاعل يعني هو
بصير فطن حيث اخذ خطام ناقة النبي صم ليسمع كلامه فيكون ما في له للاستفهام
اعادة لكلام القوم ثم التفت اليه فقال ف تعبد الله ولا تشرك
به شيئا يعني هذا حديث واحد اوله للبخاري وقوله تعبد الله ولا تشرك به الخ
اتفاقي وتقيم الصلوة وتؤتي الزكوة وتصل الرحم دع الناقة قاله لاعرابي
اخذ بخطام ناقته اي ناقة النبي صم الخطام بكسر الخاء وهو الزمام الذي
يجعل في الانف دقيقا فقال يا رسول الله دلني على عمل يدنيني اي يقربني
من الجنة ويباعدني من النار فقال القوم ما له ما له هـ ابو هريرة رض
روى مسلم عنه اسلم وهي قبيلة سالمها الله اي صنع الله بهم ما يوافقهم
ولا يؤذيهم بالمحاربة وغفار بكسر الغين المعجمة وتخفيف الفاء قبيلة غفر الله
لها قال الشراح كل من هذين الفعلين يحتمل ان يكون دعاء لهم وان يكون
اخبارا عن ذلك واقول قوله عم اما اني لم اقلها ولكن الله قالها يدفع الاحتمال
ويعين المعنى الثاني اللهم الا ان يراد بقوله ولكن الله امر بقولها ولكنه خلاف
الظاهر اما بالتخفيف للتنبيه وفي رواية خفاف بن ايماء بضم الخاء المعجمة

وتخفيف الفاء وايماء بفتح الهمزة وبكسرها وبالياء المثناة تحت والمد غفار
غفر الله لها واسلم سالمها الله انما دعا لهما لانهما دخلا في الاسلام بغير
حرب وعصية بضم العين المهملة وفتح الصاد المهملة وتشديد الياء اسم
قبيلة عصت الله ورسوله اللهم العن بني لحيان بكسر اللام وسكون
الحاء المهملة وبعدها ياء مثناة تحت والعن رعلا بكسر الراء المهملة وسكون
المهملة وذكوان بفتح الذال المعجمة وهما اسما قبيلتين اعلم ان مسلم قال في
صحيحه حدثني ابو الطاهر عن ابي وهب عن عمران عن حنظلة عن خفاف بن ايماء الغفاري
قال قال رسول الله صلعم في صلاته اللهم العن بني لحيان ورعلا وذكوان وعصية عصوا الله
ورسوله وغفار غفر الله لها واسلم سالمها الله اذا سمعت هذا عرفت ان المصنف
غير ترتيب الحديث في النقل وما قيل هذا دليل على جواز لعن جماعة من الكفرة الاحياء
فضعيف لان لعن الانبياء انما يكون بعد عرفانهم بنور النبوة انهم لا يهتدون
وليس في غيرهم هذه المعرفة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اكل كل ذي ناب
وهو واحد الانياب وهو ما يلي الرباعيات من الاسنان المراد بذي ناب ما يعدو على
الناس واموالهم مثل الذئب والاسد من السباع حرام م عبد الله بن زمعة
رض بالفتحات وبالزاي المعجمة والعين المهملة الام يجلد احدكم امرأته الى حرف جر
قليت ايذه الفا لكون ما كالجزء وما للاستفهام بمعنى متى وفيه معنى الانكار على
على من يجلد امرأته كثيرا يدل عليه قوله جلد البعير وهو بالنصب مفعول مطلق كضرب
الامير وفي رواية جلد الامة والرواية الاولى اكثر مبالغة لان ضرب البعير يكون
اكثر ولعله يضاجعها يعني بعد جلده بزمان يسير لعله يرجع الى قضاء شهوته
منها ولا تطاوعه من اخر يومها من بمعنى في او للابتداء يعني مضاجعته مبتداة
من اخر يوم جلده قيد به لان المضاجعة تكون في الليل غالبا م عبد الله بن
زمعة الام يضحك احدكم مما يفعل اي يفعل مثله قاله لما ضحكوا من
الضرط وفيه استحباب التغافل من ضرط الغير كيلا يتأذى فاعلها رقم المص

هذين

هذين الحديثين بعلامة مسلم لكن الحميدي ذكرهما في المتفق عليه من مسند الراوي
المذكور م ابو حميد الساعدي رض روى مسلم عنه الا خمرته بتشديد الميم
اي غطيته والا بالتشديد حرف تحضيض ولو ان تعرض بضم الراء اي تضع
بالعرض عليه عودا يعني ولو كان التخمير بان تعرض قاله له حين اتاه بقدح
من لبن وفيه استحباب التغطية لان الشرب من اناء غير مخمر مكروه او محرم
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه امتي الغر المحجلون يوم القيمة
من اثار الوضوء تقدم معنى الغر والمحجل في الباب التاسع في حديث ودت
انا قد رأينا قيل يستحب الزيادة بشيء في غسل المرفقين والكعبين فان قلت
هذا ينافي قوله عم لما توضأ ثلثا ثلثا فمن زاد على هذا ونقص فقد اساء وظلم
قلنا المراد به الزيادة على العدد بدليل سياق الحديث ق البراء بن عازب رض
اتفقا على الرواية عنه انت اخونا ومولانا قاله لزيد بن حارثة تقدم بيانه
في الباب الثاني في حديث الخالة ام خ عروة بن الزبير رض روى
البخاري عنه وهو من كبار التابعين ولد سنة اثنين وعشرين وهو احد الفقهاء
السبعة من اهل المدينة انت اخي في دين الله وكتابه وهو قوله تع انما المؤمنون
اخوة وهي لي حلال قاله لابي بكر لما خطب عائشة فقال له ابو بكر انما
انا اخوك كذا وقع مرسلا وهو ما اسنده التابعي الى النبي صم من غير ذكر
الصحابي الذي يرويه وهو من حديث عائشة رض عن النبي صم ق جابر رض
اتفقا على الرواية عنه انتم اليوم خير اهل الارض قاله يوم الحديبية وكانوا
الفا واربعمائة مصداقه قوله تع لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت
الشجرة ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قال لقي النبي صم رجل فقال يا
رسول الله متى الساعة فقال عم ما اعددت لها قال يا رسول الله ما اعددت
لها كثير صيام ولا صدقة ولكن احب الله ورسوله فقال عم انت مع من احببت
يعني انت تكون مع محبوبك في الآخرة ق البراء بن عازب رض اتفقا

على الرواية عنه انت مني وانا منك قاله لعلي تقدم بيانه في حديث انما الخالة ام ه
انس رض روى مسلم عنه انت هيه هي راجعة الى اليتيمة والهاء فيها للسكتة
لقد كبرت بكسر الباء يقال كبر فلان اذا اسن وكبر بالضم اذا عظم لا كبرت سنك
قاله ليتيمة كانت عند ام سليم ام انس بن مالك تقدم الكلام عليه في الباب
الخامس في حديث يا ام سليم اما تعلمين ق ابو سعيد رض اتفقا على
الرواية عنه اوه بفتح الواو المشددة وتسكين الهاء كلمة تقولها العرب عند
الشكاية والوجع عين الربوا يعني حقيقته لا شبهته وان كانتا في التحريم سواء
لا تفعل ولكن اذا اردت ان تشتري التمر يعني التمر الجيد فبعه ببيع اخر يعني
بع التمر الردي بشيء آخر غير التمر الجيد ثم اشتره يعني اشتر التمر الجيد بذلك الشيء
قاله لبلال حين جاءه اي جاء النبي صم بتمر برني بفتح الباء وتشديد الياء بعد
نون وهو نوع جيد من التمر وقال كان عندنا تمر ردي فبعت منه صاعين
بصاع لمطعم النبي صم مصدر ميمي اي لان يطعم وفي رواية البخاري اوه
اوه مرتين وانما لم يامره عم برد ذلك البيع لظهور ان ما هو حرام لا يقرر عليه
بل يفسخ اولان بايعه كان مجهولا ولم يمكن معرفته وقد جاء في رواية اخرى عن
سعيد رض انه قال عم عين الربوا فرده نبيشة بالنون والباء الموحدة بعدها
وبالشين المعجمة على صيغة التصغير الهذلي رض بالذال المعجمة قيل ما رواه عن النبي صم
احد عشر حديثا وانما اخرج منها مسلم هذا الحديث ايام التشريق ايام اكل
وشرب وذكر الله فيه دليل على ان الصوم في هذه الايام غير جائز لغير المتمتع
بالاتفاق واما المتمتع الذي لم يجد الهدي فجائز له ان يصوم عند احمد ومالك
ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها اين انا غدا اين انا غدا كرره
للتاكيد يعني في بيت اية زوجة اكون غدا هذا كانه استيذان من ازواجه ان
يكون في بيت عائشة رض ليلة ليها كثيرا وان لم يكن في قسمها فاذنت له ازواجه
ان يكون حيث شاء وكان عم في بيت عائشة الى ان مات عندها يوم الاثنين

في شهر ربيع الاول قاله في مرضه الذي توفي فيه م ابو قتادة رض روى
مسلم عنه قال كان رسول الله صم يمسح راس عمار بن ياسر ترحما حين يحفر الخندق
ويقول له بؤس ابن سمية بضم السين المهملة وفتح الميم والياء المشددة اسم
ام عمار قيل اسلمت قديما بمكة وعذبت لترجع عن دينها فلم ترجع حتى طعنها
ابو جهل فماتت بؤس بالنصب منادى مضاف اراد به نداء عمار ولذلك خاطبه
بقوله تقتلك فئة باغية يعني يا اشد بؤسك يا عمار في حال ان تقتلك الفئة
الباغية وان روي بالرفع فبؤس خبر مبتدأ محذوف يعني نصيبك بؤس وشدة
يا ابن سمية تقدم الكلام على الفئة الباغية وقتلهم عمارا في الباب الثامن في
حديث تقتل عمار الفئة الباغية م ابن مسعود رض روى مسلم عنه بحسب المرء
الباء فيه زائدة من الكذب من فيه بيان الضمير في بحسب ان يحدث بكل ما
سمع يعني ان يحدث الانسان بكل ما سمع يكفيه من الكذب لان المسموع يكون
صادقا وكاذبا فاذا تحدث بكل سمع يصير كاذبا لا محالة ق انس رض اتفقا
على الرواية عنه قال كان ابو طلحة اكثر الانصار مالا وكان له بستان فيه نخل
وماء طيب يقال له بيرحاء بفتح الباء الموحدة وضم الراء المهملة ومد الحاء المهملة
فلما نزلت هذه الآية لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قام ابو طلحة فقال يا
رسول الله ان احب اموالي الى بيرحاء وانها صدقة لله تعالى فضعها حيث شئت
فقال عم بخ ذلك مال رابح بالباء الموحدة اي ذو ربح بخ ذلك مال
رابح كرره للتاكيد بخ باسكان الخاء المعجمة وبكسرها منونة وبتشديدها
يقال عند تعظيم امر والرضاء به وقد سمعت ما قلت واني ارى ان تجعله
في الاقربين اراد به اقارب ابي طلحة وفيه دلالة على ان الصدقة بعد ما طلقت
يجوز صرفها الى الاقارب قاله لابي طلحة م جابر رض روى مسلم عنه بلى فجذ
بلى حرف تصديق وجذ بالدال المهملة والمعجمة ايضا امر بمعنى القطع نخلك فانك
عسى ان تصدقي قيل هذا التعليل بجواز خروجها ويعلم منه ان السائلة

لولم تصدق لما جاز لها الخروج لكن الظاهر انه ليس بتعليل وانما هو خارج مخرج
التحريض على فعل الخير او تفعلي معروفا او هذه للتنويع يعني اذا بلغ مالك
نصابا تؤدي زكوته والا فافعلي معروفا من التصدق قال لخالة جابر وقد طلقت
فارادت ان تجد نخلها فزجرها رجل ان تخرج فسالت النبي عم عن جواز خروجها
دل الحديث على جواز خروج المعتدة للحاجة نهارا لان الجد يكون في النهار غالبا
وهو مذهب مالك وقال ابو حنيفة رح لا يجوز خروجها ليلا ولا نهارا مبتوتة
كانت او رجعية والشافعي رض في المبتوتة مع مالك وفي الرجعية مع ابي حنيفة رح
م عايشة رض روى مسلم عنه بيت لا تمر فيه جياع جمع جائع اهله
بالرفع فاعل جياع تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا يجوع اهل بيت
عندهم التمر م جابر رض روى مسلم عنه بين العبد المضاف فيه محذوف
اي بين ايمان العبد وبين الكفر ترك الصلاة يعني من اقام الصلاة فهو مؤمن
ومن تركها فهو كافر او نقول كان مقتضى الظاهر ان يقول بين المؤمن والكافر لكن
ذكر العبد موضع المؤمن اشعارا بان العبد حقيقة من يخضع لمعبوده ويصدقه
ومن كفر فهو مستنكف عن عبوديته ووضع موضع الكافر مبالغة ذهب الخوارج
الى ان تارك الصلاة غير جاحد يكفر لظاهر الحديث وذهب اهل السنة والمعتزلة
الى انه لا يكفر لقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء
وترك الصلاة ليس بشرك فيكون مغفورا والكفر ليس كذلك فاولوا الحديث
بالمستحل او بان المراد من الكفر كفران النعمة لكن عند المعتزلة انه خارج من
الايمان لان ظواهر النصوص شاهدة على ان الفرايض جزء من الايمان كهذا
الحديث وقوله عم لا يزني الزاني وهو مؤمن وغيرهما فيقتل تارك الصلوة
بالسيف حدا كما يرجم المحصن لقوله عم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله
الا الله ويقيموا الصلوة ويؤتوا الزكوة الحديث وعند اهل السنة انه غير
خارج منه لان الايمان قد بينه النبي عم حين ساله جبريل عن حقيقته

وهو ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وبالقدر خيره وشره
والفرايض غير داخلة فيه ولا يقتل ايضا بل يحبس الى ان يتوب لقوله عم لا يحل
دم امرئ مسلم الا باحدى ثلث وليس ترك الصلوة منها ق عبد الله
بن مغفل رض اتفقا على الرواية عنه بين كل اذانين صلاة بين كل اذانين
صلاة كرر الكلامين للتاكيد واراد بالاذانين الاذان والاقامة بطريق التغليب
قال الخطابي يحتمل ان يكون اطلاق الاذان على كل منهما حقيقة لان الاذان
في اللغة الاعلام فالاذان اعلام بحضور الوقت والاقامة اعلام بفعل الصلاة
ثم قال في الثالثة لمن شاء دفعا لتوهم وجوبها فان قلت كيف يعم هذا
الحكم والصلاة بعد اذان المغرب وقبل اقامتها مكروهة قلنا الحديث يفيد
مشروعية الصلاة في ذلك وهي لا تنافي كراهتها ق عبد الله بن سلام
اتفقا على الرواية عنه تلك الروضة روضة الاسلام وذلك العمود عمود
الاسلام وتلك العروة عروة الوثقى وانت على الاسلام حتى تموت
قاله له حين قص عليه تقدم تقريره في الباب السابع في حديث اما الطرق
التي اتيت على يسارك ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها تلك
الكلمة الحق يخطفها الجني يخطف على وزن يعلم يأخذها بسرعة فيقذفها
في اذن وليه يعني يلقيها في صماخ ولي الجني وحبيبه وهو الكاهن فيزيد
فيها اي يزيد وليه على تلك الكلمة وفي هنا بمعنى على مائة كذبة بفتح
الكاف وكسر الذال قاله لها حين قالت ان الكهان جمع الكاهن
وهو المدعي معرفة الغيب كانوا يحدثوننا بشيء فنجده حقا تقدم توضيحه
في الباب الثاني في حديث ان الملائكة تنزل في العنان ق البراء بن
عازب رض اتفقا على الرواية عنه تلك الملائكة كانت تستمع لك ولو
ولو قرأت يعني لو دمت على قراءتك لاصبحت اي الملائكة يراها الناس
ما تستتر منهم اي من الناس ما هذه يجوز ان تكون موصولة وان تكون

نافية والضمير في تستتر للملائكة قاله لاسيد على وزن التصغير وقيل بفتح الهمزة
وكسر السين والاول اصح بن حضير بضم الحاء المهملة وفتح الضاد المعجمة وسكون الياء
المثناة تحت حين قرأ سورة الكهف بالليل اقول فيه تسامح من المص لانه ظرف
لقوله قال فظاهران هذا القول لم يكن حين قرآءته بل كان حين حكى اسيد ما رآه
صباح تلك الليلة بهذا روى الراوى وقال فلما اصبح اتى النبى صلعم وذكر ذلك له
على ان الحديث غير مروى عن البراء بل عن ابى سعيد الخدرى والمروى عن البراء بن
عازب فى الفضيلة المذكورة فى المتن انه عم قال تلك السكينة نزلت بالقرآن هكذا
روى فى المصابيح والصحيحين وعنده فرس مربوط بشطنين الشطن بفتح الشين
المعجمة والطاء المهملة الحبل الطويل الشديد الفتل انما ذكر الربط بشطنين تنبيها
على انه كان جموحا ولو كان سهل القياد لكفاه شطن واحد فتغشته
سحابة اى سترته يعنى وقفت فوق فرسه كقطعة سحاب فجعلت تدنو وتدنو
يعنى طفقت تقرب من العلو الى السفل لسماع قرآءة القرآن وجعل فرسه
ينفر منها بالفاء والراء المهملة من النفار وروى ينقز بالقاف والزاء
المعجمة من نقز ينقز على وزن يضرب اذا وثب وفى الحديث جواز ان ترى الآ
الملائكة وان قرآءة القرآن سبب لنزول الرحمة م ابن مسعود رض روى
مسلم عنه تلك محض الايمان يعنى علامة خلوصه لان من كان ايمانه مشوبا
لا يتعاظم تكلم ما وقع فى قلبه من وسوسة الشيطان يعنى الوسوسة قاله حين
سئل عنها وهى ما يجد الانسان ما فيه مصدرية فى نفسه ما يتعاظم
ان يتكلم به خوفا من ربه لعلمه فسادها وسوسة الشيطان ويروى ذلك
اشارة الى مصدر يتعاظم صريح الايمان رواه ابو هريرة رض تفرد به
اى المروى ثانيا عن الراوى الثانى مسلم ايضا كما تفرد بما روى اولا عن ابن
مسعود م رافع بن خديج رض روى مسلم عنه ثمن الكلب خبيث استدل
به بعض على ان بيع الكلب مطلقا غير جائز وجوزه ابو حنيفة رح واجاب

عن

عن الحديث بان لفظ الخبيث لا يدل على الحرمة بدليل انه عم قال وكسب الحجام
خبيث مع انه ليس بحرام اتفاقا وقد ثبت انه عم احتجم واعطى الحجام اجره
وقال قوم ما ابيح اقتناؤه فبيعه جائز وما لا فلا وقال مالك لا يجوز بيعه لكن
على متلفه القيمة كام الولد ومهر البغى هو ما تأخذه الزانية على زناها
خبيث يعنى حرام فحرمته ثابتة بدليل آخر سماه مهرا لانه على صورته وكسب
الحجام خبيث اطلاق الخبيث عليه باعتبار حصوله من ادنى المكاسب
ع انس رض روى البخارى عنه حبك اياها ادخلك الجنة اى صار سببا
لدخولك لا انه اوجبه لان دخول الجنة انما هو بفضل الله تعالى واورده بلفظ
الماضى ابرازا له فى معرض الحاصل قاله لرجل كان يلازم هذه السورة فى كل ركعة
فقيل له ما يحملك على لزومها فقال انى احبها يعنى سورة الاخلاص م
بريدة بن الحصيب رض روى مسلم عنه حرمة نساء المجاهدين على
القاعدين اى على الذين قعدوا عن الغزو لعذر او غيره كحرمة امهاتهم
فى لزوم رعاية حقوقهن وسوء النظر اليهن وما من رجل من القاعدين
يخلف رجلا من المجاهدين فى اهله يعنى يكون خلفا له فى رعاية مصالحه
فيخونه فيهم اى يخون القاعد الغازى فى اهله الا وقف له اى صار موقوفا
للمجاهد يوم القيمة فيأخذ من عمله ما شاء اعلم ان المأخوذ من الثواب
ينبغى ان يكون بقدر خيانته لعل قوله ما شاء يكون محمولا على المبالغة
فى التخويف قال الشيخ الشارح هذه الخيانة لكونها اعظم الخيانات
يمكن من اخذ كل الحسنات ثم التفت الينا رسول الله صلعم فقال فما
ظنكم قال المظهر هذا خطاب للقاعدين اى فما ظنكم بالله مع هذه الخيانة
يعنى اذا علمتم هذا فاحذروا من الخيانة وقال التوربشتى خطاب للمجاهدين
يعنى فما ظنكم فى حصول المجازاة اعلى من هذه المجازاة واقول الاول اولى
لان سياق الكلام جار فى حرمة نساء المجاهدين وتوقيرهم يفهم منه ٥٥

ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه حسابكما على الله احدكما كاذب
يعني يلزم عليه التوبة لا سبيل لك عليها بيان لوقوع الفرقة بينهما ابدا قاله
للمتلاعنين بعد فراغهما من اللعان ق ابو هريرة رض اتفقا على الروا[ية]
عنه حق المسلم على المسلم خمس رد السلام وعيادة المريض واتباع الجنائز
واجابة الدعوة وتشميت العاطس وهن من فروض الكفاية م ابو هريرة
روى مسلم عنه حق المسلم على المسلم ست قيل وما هن يا رسول الله
قال اذا لقيته فسلم عليه واذا دعاك فاجبه واذا استنصحك فانصح
له واذا عطس فحمد الله فشمته واذا مرض فعده واذا مات فاتبعه
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه حق لله على كل مسلم ان يغتسل
في كل سبعة ايام يغسل رأسه وجسده ويروى لله على كل مسلم
حق ان يغتسل في كل سبعة ايام يوما اراد به يوم الجمعة بدليل ما ورد في
رواية يوم الجمعة مكان يوما تقدم الكلام عليه في الباب السابع في حديث
الغسل يوم الجمعة م جابر رض روى مسلم عنه حلبها على الماء بفتح اللام
مصدر والمراد به ان تحلب في الموضع القريب من الماء لانه في الغالب يكون
مجمعا للناس فيصيبهم من اللبن واعارة دلوها واعارة فحلها ومنيحتها
بالرفع عطف على الاعارة منيحة الابل اعارة ناقته ليحلبها الفقير ويحمل
عليها في سبيل الله قاله لرجل قال يا رسول الله ما حق الابل وهذا الحق
بمعنى الجدير لان هذه الامور غير واجبة على صاحب الابل الا ان يضطر اليها
الفقير لعل ما ورد في حديث آخر انه عم الحق الوعيد بتارك هذه الامور يكون
يكون محمولا على صورة الاضطرار ق عبد الله بن عمر رض اتفقا على
الرواية عنه حوضي مسيرة شهر ماؤه ابيض من اللبن وريحه اطيب
من المسك وكيزانه اي ظروفه كنجوم السماء من شرب منه فلا يظمأ
ابدا تقدم الكلام عليه في الباب الثامن في حديث والذي نفسي بيده

لآنيته

لآنيته اكثر من نجوم السماء م ابو الدرداء رض روى مسلم عنه دعوة المرء
المسلم لاخيه بظهر الغيب مستجابة عند رأسه ملك موكل كلما دعا
لاخيه بخير قال الملك الموكل به آمين ولك بمثله تقدم الكلام عليه في
الباب الخامس في حديث ما من عبد مسلم يدعو لاخيه بظهر الغيب م
ابو هريرة رض روى مسلم عنه دينار انفقته في سبيل الله دينار مبتدأ
وانفقته صفته ودينار انفقته في رقبة اي في فك رقبة ودينار تصدقت
به على مسكين ودينار انفقته على اهلك اعظمها اي اعظم الدنانير
المذكورة اجرا الذي انفقته على اهلك اعظمها مبتدأ والذي انفقته
خبره والجملة الاسمية خبر الدينار في اول الحديث وانما صارت اعظم لان في
الانفاق على الاهل صلة الرحم غير التصدق م عثمان بن ابي العاص
الثقفي رض روى مسلم عنه ذلك شيطان يقال له خنزب بخاء معجمة
مكسورة او مضمومة ونون ساكنة ثم زاء معجمة مكسورة او مفتوحة
قال ابو عمرو الخنزب قطعة لحم منتنة وهو لقب ذلك الشيطان فاذا
احسسته فتعوذ بالله منه واتفل على يسارك بضم الفاء وكسرها
اي الق التفل وهو نفخ معه ادنى بزاق والغرض منه استكراه الشيطان
ثلثا قاله له حين قال ان الشيطان قد حال بيني وبين صلاتي
وقراءتي يعني اذهب عني اللذة والخشوع فيها يلبسها علي بكسر الباء
وتشديدها اي يشككني فيها خ عائشة رض روى البخاري عنها ذاك
لو كان قاله عم حين قالت وارأساه هذه كلمة تستعمل في الندبة اراد
هنا التحزن من موتها ذاك بكسر الكاف خطاب لعائشة رض وذا اشارة
الى موتها وانا حي الجملة للحال فاستغفر لك وادعو لك روي انها
قالت فقلت واثكلاه والله اني لاظنك تحب موتي ولو كان ذلك
لظللت معرسا ببعض ازواجك فقال عم بل انا وارأساه اراد به

والله اعلم انها تبقى بعده وفي الحديث اشارة الى انه يجوز التزام فعل على تقدير
موت احد ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه رأس الكفر نحو المشرق
بالنصب على الظرفية يعني في جهة المشرق ويجوز ان يراد كفران النعمة لان اكثر
الفتن التي كانت في الاسلام بعد قتل عثمان رض من فتنة الصفين والنهروان
وقتل الحسين رض بالعراق وفتنة الحجاج وابن الزبير قالوا قتل فيها خمسة آلاف
من قراء التابعين وغيرها من الفتن كان ظهوره من قبل المشرق واراقة دماء
المسلمين كفران نعمة الاسلام ويجوز ان يراد به الكفر الذي هو ضد الايمان
ويكون ذلك خروج الدجال والفخر والخيلاء في اهل الخيل والابل والفدادين
اهل الوبر بالجر صفة الفدادين والسكينة في اهل الغنم تقدم بيانه في
الباب السابع في حديث الفخر والخيلاء في الفدادين م ابو هريرة رض روى
مسلم عنه رب اشعث هو الذي يلبد شعره لما لا يدهن ولا يسرح مدفوع
بالابواب اي من شانه ان يدفع فيها الرثاثة هيئته لو اقسم على الله لابره
تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان من عباد الله من لو اقسم على الله
لابره خ سهل بن سعد رض روى البخاري عنه رباط يوم هو مصدر
رابط اذا اقام في ثغر من ثغور الاسلام حارسا له من العدو في سبيل الله
خير من الدنيا وما عليها قيل معناه ثواب رباط يوم خير من ثواب
انفاق الدنيا كلها لحقارة الدنيا عنده لكن الوجه ان يقال انه من باب
تنزيل الغيب منزلة المحسوس وان في الخبر ذلك لان الدنيا ونعيمها محسوسة
مستعظمة في النفوس فحقق النبي صم في قلوبهم ان ثواب
اليوم الواحد في الرباط خير من تملك هذه المحسوسات وموضع سوط
احدكم من الجنة خير من الدنيا وما عليها خص السوط بالذكر وان
كان اقل منه خيرا ايضا لان من شان الراكب اذا اراد النزول في منزل
ان يلقي سوطه قبل ان ينزل لئلا يسبقه احد فيه وهذا تحريض منه عليه السلام

على ما في الجنة وقع في اثناء كلامه والروحة وهو المرة من الرواح وهو السير
بعد الزوال يروحها العبد في سبيل الله والغدوة مرة من الغدو وهو
السير قبل الزوال خير من الدنيا وما عليها م سلمان رض روى مسلم عنه
رباط يوم وليلة في سبيل الله خير من صيام شهر وقيامه وان مات
جرى عليه عمله الذي كان يعمله يعني يكتب له اجر رباطه الى يوم القيمة وفيه
فضيلة مختصة للمرابط لما جاء في صحيح مسلم كل ميت يختم عليه عمله الا المرابط
فانه ينمى عليه عمله الى يوم القيمة واجري عليه رزقه يعني يرزق في الجنة كما
يرزق الشهداء لكن لا يلزم منه ان يتساويا في نوع الرزق وفي الرتبة وأمن
بفتح الهمزة وكسر الميم اي صار امينا الفتان بضم الفاء جمع فاتن يعني
امن من كل ذي فتنة حال الموت ورواية الطبري بفتح الفاء اي من الشيطان
م عائشة رض روى مسلم عنها ركعتا الفجر المراد منها سنة الصبح
خير من الدنيا وما فيها وفيه عظم ثوابهما م المغيرة بن شعبة رض
روى مسلم عنه قال كان النبي صم يسقي اصحابه فقالوا يا رسول الله لو
شربت فقال عم ساقي القوم آخرهم شربا قيل لان غرضه قد يكون تناول
سور الجماعة اذ ربما يكون فيهم صالح يتبرك بسوره وقيل لان العادة
جرت بان يخدم القوم اصغرهم سنا ويؤخر شربه عن شرب الاكابر والاولى
انسب للمقام وانما صدر هذا القول منه تعليما لاصحابه ق ابن مسعود رض
اتفقا على الرواية عنه سباب المسلم بكسر السين مصدر سابه فسوق
لان شتم المسلم بغير حق حرام وقتاله كفر يعني قتال المسلم بغير حق
كفر ان استحله والمراد من الكفر كفران النعمة م انس رض روى مسلم عنه
قال عاد النبي صم رجلا اضعف جسمه وخفي كلامه فقال له رسول الله صم
هل تدعو الله بشيء فقال كنت اقول اللهم ما كنت معاقبي به في الآخرة فعجله
لي في الدنيا فقال عم سبحان الله لا تطيقه اي لا تطيق عقابه تعالى

لان نشأة الانسان في الدنيا للهلاك فترادف الآلام يفضي اليه ولا كذلك
نشأة الآخرة او لا تستطيعه شك من الراوي ويروى لا طاقة لك بعذاب
الله افلا قلت اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا
عذاب النار وهذا ارشاد من النبي صم لذلك الرجل الى دعاء احسن واجمع قاله
لرجل عاده فدعا الله به فشفاه اي دعا الرجل بذلك الدعاء فشفاه الله ه
ع ام سلمة رض روى البخاري عنها سبحان الله ماذا انزل الليلة ذا
بمعنى الذي والاستفهام فيه للتعجب فيكون تقريرا لما قبله ولذا فصله وقيل
ماذا بمعنى اي شيء من الخزائن بيان للمنزل عبر عن الرحمة بالخزائن لعزتها
ماذا انزل الليلة من الفتن يعني من العذاب عبر عنه بالفتن لانها اسبا
مودية اليه وجمعها لكثرتها من يوقظ صواحب الحجر اراد بصواحبها ازواجه
عم يعني من يوقظ ازواجي للصلاة رب كاسية يعني رب كاسية بالوان
الثياب في الدنيا عارية في الآخرة يعني عارية من انواع الثواب وهذا كالبيان
لسبب ايقاظ الازواج يعني لا ينبغي لهن ان يتغافلن عن العبادة ويعتمدن
على فانهن وان كن كاسيات لكونهن ازواجي فهن عاريات في الآخرة لا
ينفعهن هذه النسبة اذا لم يعملن م ابو هريرة رض روى مسلم عنه سيحان
بفتح السين المهملة نهر المصيصة وسيحون نهر بالهند وجيحان بفتح الجيم نهر اذنة
في بلاد الارمن وجيحون نهر بلخ وما قاله الجوهري في صحاحه جيحان نهر للشام
بالشام فغلط او انه اراد المجاز من حيث انه ببلاد الارمن وهي مجاورة
وبه ظهر ان ما قاله القاضي سيحان وسيحون نهر واحد وكذا جيحان وجيحون
فاسد كذا قاله النووي والفرات والنيل كل من انهار الجنة تقدم بيان
كون النيل والفرات من انهار الجنة في الباب السادس في حديث بينما انا في
الحطيم فيعرف منه توجيه كون سيحان وجيحان منها خ شداد بن اوس رض
روى البخاري عنه سيد الاستغفار اي افضله واعظمه نفعا ان يقول

العبد اللهم انت ربي لا اله الا انت خلقتني وانا عبدك بنو الجملة حال
موكدة وانا على عهدك يعني انا مقيم على ما عهدت الي من امرك وبينته بارسال
رسلك ووعدك يعني انا متنجز ما وعدتني من الاجر على امتثال امرك ما استطعت
اي بقدر استطاعتي وهذا اشارة الى عجزه وتقصيره يعني لا اقدر ان اعبدك
كما تحب وترضى ولكن اجتهد بقدر طاقتي وقيل العهد هو الذي اخذه الله من ذرية
آدم حين قال الست بربكم قالوا بلى اعوذ بك من شر ما صنعت ابوء
لك بنعمتك علي اي اعترف وابوء بذنبي فاغفر لي ذنوبي فانه لا يغفر
الذنوب الا انت انما سمي عم هذا القول سيدا لان فيه اقرارا بالوهيته تع
وخالقيته وعبودية نفسه واعترافا بنعمة الله والتوبة اليه وبعجزه عن
اقامة الواجب عليه وقيل لان ذكر الله تعالى بالخطاب كثير فيه ما قالها
اي هذه الكلمات في النهار موقنا بها اي معتقدا وهو نصب على الحال
فمات من يومه قبل ان يمسي فهو من اهل الجنة ومن قالها من الليل
من هنا للتبعيض وهو موقن بها فمات قبل ان يصبح فهو من اهل الجنة
ق ابو بكرة رض اتفقا على الرواية عنه شهرا عيد لا ينقصان اي لا ينقص
اجرهما وان نقص عددهما وقال احمد معناه لا ينقصان جميعا في سنة
واحدة فيحمل على الاغلب لكن المعتمد هو الوجه الاول رمضان وذو الحجة
م عمر رض روى مسلم عنه صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا
صدقته يعني القصر تفسير للصدقة في السفر مع الامن قاله لعمر حين سال
النبي صم فقال نقصر الصلوة في السفر حالة الامن وقد علق القصر بالخوف
في قوله تع واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلاة
ان خفتم ان يفتنكم الذين كفروا اضربتم في الارض اي سافرتم فبين عم
باشارة امره بقبول صدقة القصر انه غير معلق بالخوف وفي ترك
المسافر القصر حالة الامن رد لها فينبغي ان لا يترك فان قلت فما الفائدة

فى قوله تعالى ان خفتم قلنا ذكره نظرا الى الغالب لان الآية نزلت فى سفار النبى صلعم
واكثرها لم تخل عن خوف العدو م زيد بن ارقم رض روى مسلم عنه
صلاة الاوابين بتشديد الواو اى الذين يكثرون الرجوع الى طاعة الله تعالى
اذا رمضت الفصال اى احترقت اخفافها الفصال جمع فصيل وهو ولد
الناقة اذا فصل عن امه وفيه اشارة الى مدحهم بصلاة الضحى فى الوقت
الموصوف لان الحر اذا اشتد عند ارتفاع الشمس تميل النفوس الى الاستراحة
فيرد على قلوب الاوابين المشتاقين بذكر الله ان ينقطعوا عن كل مطلوب
سواه وانما عبر عن ذلك الوقت بقوله اذا رمضت الفصال لان الفصال
لرقة جلودها اخفافها تنفصل عن امها عند ابتداء شدة الحر فيتركها م
ابو هريرة رض روى مسلم عنه صلاة الجماعة افضل من صلاة احدكم
وحده بخمسة وعشرين جزءا خ ابن عمر وابو سعيد رض روى
البخارى عنهما صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بالفاء والذال المعجمة
المعجمة المشددة اى المنفرد بخمس وعشرين درجة هذه رواية ابى
سعيد وفى رواية ابن عمر بسبع وعشرين درجة قيل المراد بالدرجة
والجزء مقدارا ما ولا يلزم ان يكون كل منهما متساويين فيحتمل ان يكون
مقدار الدرجة اقل من مقدار الجزء فاذا جزئت بخمس وعشرين جزءا صارت
سبعا وعشرين درجة فيتساوى رواية ابى هريرة ورواية ابن عمر قال
النووى رح هذا غفلة من قائله فان فى الصحيحين سبعا وعشرين درجة
وخمسا وعشرين درجة فاختلف العدد مع اتحاد لفظ الدرجة وقيل لا منافاة
بين الروايتين فذكر القليل لا ينفى الكثير ومفهوم العدد باطل وقيل اخبر
النبى صلعم اولا بالقليل ثم لما اعلمه الله بزيادة فضله على من صلى بجماعة
اخبر بالكثير وقيل يحتمل ان يكون اختلاف درجاتهم لاختلاف احوال
المصلين فى رعاية اداب الصلاة او لاختلاف فضيلة الصلاة فالزيادة

تكون

تكون فى الصبح والعصر او لاختلاف فضيلة الاماكن فى المسجد وغيره
وقيل لا اختلاف باختلاف زيادة الجماعة وقلتها وهو مذهب الشافعى
لقوله عم صلاة الرجل مع الرجل افضل من صلاته مع الرجل ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه صلاة الرجل فى جماعة تزيد على صلاته فى بيته
وصلاته بالجر عطف على صلاته فى سوقه بضعا بكسر الباء وقيل بفتحها
وهو ما بين الثلث الى التسع وقيل ما بين الواحد الى العشرة وعشرين درجة
وذلك ان احدهم اذا توضأ فاحسن الوضوء ثم اتى المسجد لا ينهزه
بالزاء المعجمة اى لا يقيمه من موضعه الا الصلاة يعنى لم ينو بخروجه من بيته
غير الصلاة من امور الدنيا اعلم ان ظاهر الحديث يدل على ان افضلية الجماعة
يحصل بجماعة فى المسجد لان قوله وذلك بيان لما قبله وقال القرطبى
انه حصل بمطلق الجماعة لم يخط خطوة الا رفعه الله بها درجة وحط
عنه بها خطيئة حتى يدخل المسجد فاذا دخل المسجد كان فى الصلوة
اى فى حكم المصلى من جهة الثواب ما كانت الصلوة تحبسه يعنى ما دام انتظار
الصلاة بجماعة يمنعه عن ذهابه والملائكة يصلون على احدكم ما دام فى
مجلسه الذى صلى فيه يقولون اللهم ارحمه اللهم اغفر له اللهم
تب عليه يعنى وفقه للتوبة ما لم يؤذ فيه يعنى ما لم يصدر منه بغير حق ما يتأذى
منه بنو آدم ما لم يحدث فيه يعنى ما لم يفعل فى مجلسه امرا محدثا ومبتدعا
وقيل معناه ما لم يصر فيه ذا حدث ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه
صلاة الليل مثنى مثنى فاذا خفت الصبح اى عن اتيانه فاوتر بواحدة
قاله لما سأله رجل عن صلاة الليل استدل به ابو يوسف ومحمد والشافعى
على ان الافضل فى نافلة الليل مثنى مثنى وقال ابو حنيفة رح الافضل فى
نافلة الليل اربع اربع لانه ادوم تحريمة فيكون اكثر مشقة وحمل معنى المثنى على
الشفع م ابو هريرة رض روى مسلم عنه صياح المولود حين يقع نزغة

بالغين المعجمة اى نخسة وطعنة من الشيطان تقدم الكلام عليه فى الباب الخامس
فى حديث ما من مولود يولد م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ضرس الكافر
مثل احد يعنى سن الكافر فى جهنم يكون مثل جبل احد فى العظمة وغلظ
جلده مسيرة ثلث اى ثلث ليال فيكون المه اكثر م جابر رض روى مسلم
عنه طعام الواحد يكفى الاثنين وطعام الاثنين يكفى الاربعة وطعام
الاربعة يكفى الثمانية تقدم بيانه فى الباب الاول فى حديث من كان عنده
طعام اثنين م صهيب بن سنان رض روى مسلم عنه عجبا لامر المؤمن
ان امره كله خير وليس ذلك لاحد الا للمؤمن اراد به المؤمن الكامل الذى
هو المتصف بهذه الصفة او اشار به الى ان المؤمن ينبغى ان يكون بهذه
الصفة ان اصابته سراء وهى ما يسر بها شكر فكان خيرا له وان اصابته
ضراء صبر يعنى رضى بذلك المكروه ووطن نفسه عليها وكان خيرا له
ولما كان الشرطيتان بيانا لكون امر المؤمن كله خير ولهذا فصلهما عما قبلهما
م جابر بن سمرة رض روى مسلم عنه كنا نصلى مع النبى صلعم فاذا سلم احدنا
كان يشير بيده الى من فى يمينه وشماله ويقول السلام عليكم فقال لكم
على ما تومنون بهمزة بعدها واو والجمع اى تشيرون بايديكم كانها اذناب خيل
شمس بضم الشين وسكون الميم جمع شموس بفتح الشين وهى من الدواب
ما لا تستقر لحدتها وانما يكفى احدكم ان يضع ان مع الفعل فاعل يكفى
يده على فخذه ثم يسلم على اخيه اراد به الجنس من على يمينه وشماله من المؤمنين
مع صلتها بدل من اخيه ق ام قيس بنت محصن رض بكسر الميم وبالحاء والصاد
المهملتين اتفقا على الرواية عنها علام تدغرن اصله على ما حذف الالف من
ما الاستفهامية على سبيل الانكار قال النووى قوله علام تدغرن بهاء
ساكنة هكذا وقع فى جميع النسخ تدغرن بالدال والراء المهملتين بينهما غين
معجمة اى تغمزن وتعصرن اولادكن بهذا العلاق بضم العين المهملة ما يعصر

به

به العذرة من اصبع او غيرها يعنى لا تعصرن عذرة اولادكن بالاصبع وغيرها
وبالكسر الداهية فيكون الباء بمعنى فى على التوجيه الثانى عليكن بهذا
العود الهندى اى الزمن باستعماله فى عذرة اولادكن قيد العود
بالهندى لثبوت نوع آخر منه يقال له بحرى كذا وجهه بعض الشارحين
وقال النووى العلاق بفتح العين مصدر يعنى على اى شيء تعالجن بهذا العلاج
الشنيع الذى هو العلاق وروى بهذا الاعلاق وهو ازالة العلوق وهو
الداهية والآفة فان فيه سبعة اشفية منها ذات الجنب اى من تلك
الاشفية شفاء ذات الجنب والتقدير سبعة اشفية من سبعة ادواء
منها ذات الجنب والاول اقرب تقديرا الكلام ومنها العذرة وانما خص ذات
الجنب بالذكر لانها اصعب الادواء وهى دبيلة كبيرة ظاهرة فى باطن الجنب
منفجرة الى داخل يسعط من العذرة وهى بضم العين المهملة وسكون الذال
المعجمة اجتماع الدم فى قعر الحنك الاعلى بحيث يظهر انه انتفاخ ذلك الموضع
وعادة النساء ان يعصرنه بالاصبع وهذا ابتداء كلام بيان لكيفية
التداوى به يعنى يدق العود ناعما ويدخل فى الانف ويلد من ذات الجنب
على صيغة المجهول بتشديد الدال المهملة يقال لد الرجل اذا صب من الدواء
فى احد شقى الفم انما بين النبى صلعم من تلك السبعة اثنين وسكت عن الخمسة
لعدم الاحتياج الى تفصيلها فى ذلك الوقت والنبى صلعم هو العالم بها
لكن المذكور فى الطب من منافعه انه يدر البول ويقوى الاعصاب والمعدة
والكبد والدماغ ويحرك شهوة الجماع وينفع السموم ويقتل الدود
اذا شرب بالعسل فان قلت ما وجه تخصيص منافعه بسبع قلت لانها
هى الانفع فى الغالب وهذه كلياتها والباقى تتشعب منها ق
ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه على المرء المسلم اى يجب عليه السمع والطاعة
لاولى الامر فيما احب وكره اى فى كل امر سواء كرهه المسلم او رضى به ٥

الا ان يؤمر بمعصية فاذا امر بمعصية اى ذا امره اولوا الامر بمعصية
فلا سمع ولا طاعة اى لا يطيعهم ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
عنه على انقاب المدينة جمع نقب بفتح النون وحكى القاضى ضمها وهو
الطريق فى الجبل ملائكة لا يدخلها الطاعون ولا الدجال
يعنى بسبب الملائكة وحراستهم اياها خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه
عمرو بن لحى بضم اللام وفتح الحاء المهملة وتشديد الياء بن قمعة بفتح القاف
وسكون الميم وبالعين المهملة بن خندف بكسر الخاء المعجمة وسكون النون
وكسر الدال المهملة ابو خزاعة بضم الخاء المعجمة وبالزاء المعجمة عمرو مبتدا
وابو خزاعة خبره وفيه بيان نسب عمرو بن لحى وهو اول من سيب السوائب
وهو الذى خبر عنه النبى صلعم انه يجر قصبه فى النار فالمذكور فى صحيح مسلم
رايت عمرو بن لحى بن قمعة بن خندف ابا بنى كعب يجر قصبه فى النار م ابى
ايوب رض روى مسلم عنه غدوة فى سبيل الله او روحة خير مما طلعت
عليه الشمس وغربت تقدم بيانه قريبا فى حديث رباط يوم م جابر رض
روى مسلم عنه غلظ القلوب يعنى قساوتها فى اهل المشرق والايمان
فى اهل الحجاز اى فى اليمانيين ويجوز ان يراد باهله هنا اهل المدينة فقط
لقوله عم ان الايمان ليأرز الى المدينة م النواس بن سمعان رض روى مسلم
عنه النواس بفتح النون وتشديد الواو وبالسين المهملة وسمعان بكسر السين
المهملة وسكون الميم وبالعين المهملة غير منصرف غير الدجال اخوفنى عليكم
قال النووى اخوفنى افعل التفضيل بنون بعدها الياء هكذا رواية الاكثرين
وروى بعض بحذف النون وهما لغتان صحيحتان ولما كانت مقارنة افعل
التفضيل بنون الوقاية غير معتادة وجعلوا بان اخوفنى اصله اخوف لى
فابدل النون من اللام كما ابدلت فى لعن بمعنى لعل والمعنى غير الدجال اخوف
لى من الدجال لان فيه علامات دالة على كذبه فيستدلون بها عليه وفى نسخة

والذى

والذى تعمده الله بغفرانه المصححة على شانية اخوفنى بفتح الفاء وانت
خبير بانه غير رواية مسلم لعل مصححه كذا احترازا عن التكلف السابق لكن المعنى
على الاول اقرب ان يخرج وانا فيكم فانا حجيجه دونكم اى محاججه فدالكم
ومخاصمه باظهار الحجة على كذبه هذا كانه تعليل لكونه غير الدجال اخوف له
فان قلت كيف قال عم وانا فيكم وقد اخبر ان الدجال سيخرج بعد المهدى
ويقتله عيسى بن مريم قلت يمكن ان يكون هذا الحديث قبل علمه عم بوقت خروجه
وان يكون المراد منه الاعلام بقرب وقت خروجه وقرب الساعة ليكونوا على خوف
وليلتجؤا الى الله من شره كما قال عم بعثت انا والساعة كهاتين اشار الى السبابة
والوسطى وان يخرج ولست فيكم فامرء حجيج نفسه فعيل بمعنى فاعل الجملة
خبر بمعنى الامر اى فليحاجج عن نفسه بما عنده من الحجج الشرعية والعقلية الدالة
على كذبه والله خليفتى على كل مسلم وهذا تفويض من النبى صلعم امته الى الله تعالى
حتى يدفع شره عنهم انه شاب قطط بفتحتين وبالقاف والطائين المهملتين
اى شديد جعودة شعره مثل شعور الحبشيين عينه طافية اى مرتفعة عن
عن موضعها كانى اشبهه بعبد العزى بضم العين المهملة وفتح الزاء المعجمة
المشددة وهو يهودى من خزاعة مات فى الجاهلية بن قطن بفتح القاف
والطاء المهملة فمن ادركه منكم فليقرأ عليه فواتح سورة الكهف
اى اوائلها تخصيص من السورة تعبدى وجهه مفوض الى النبى صلعم
او انها مشتملة على قصة اصحاب الكهف وهم لما التجؤا الى الله تعالى
نجاهم من شر دقيانوس فالمرجو من الله الكريم ان يحفظ قارئها من
الدجال ويثبته على الدين القويم انه خارج خلة بفتح الخاء المعجمة
واللام المشددة والتاء المنونة هو طريق فى الرمل قال القاضى المشهور
فيه فتح الحاء المهملة ونصب التاء بغير تنوين اسم موضع بين الشام والعراق
وروى بعض خله بضم اللام وبهاء الضمير اى نزوله كذا ذكره الحميدى

في الجمع بين الصحيحين **فعاث** بالعين المهملة والثاء المثلثة فعل ماض من
العيث اي افسد وقيل هو اسم فاعل من العيث وهو الافساد وهذا اظهر من حيث
العطف على خارج **يمينا وعاث شمالا** وانما قال يمينا وشمالا للاشارة
الى ان فساده غير مختص بما يمر عليه من البلاد بل يبعث سراياه يمينا وشمالا
فلا يأمن من شره مؤمن الا من عصمه الله **يا عباد الله فاثبتوا** اي على
دينكم وتوحيدكم فلا تتبعوا اللعين اذا لقيتم **قلنا يا رسول الله ما لبثه
في الارض قال اربعون يوما يوم كسنة ويوم كشهر ويوم كجمعة** قيل المراد
منه ان اليوم الاول لكثرة غموم المؤمنين فيه وشدة بلاء اللعين يرى لهم كسنة
وفي اليوم الثاني يهون كيده ويضعف امره فيرى كشهر واليوم الثالث يرى
كجمعة لان الحق في كل وقت يزيد قدره والباطل ينقص او لان الناس كلما اعتادوا
بالفتنة والمحنة تهون عليهم الى ان يضمحل شدتها ولكن هذا القول مردود
لانه غير مناسب لسؤالهم بقولهم اتكفينا فيه صلاة يوم وجوابه عم بقوله لا
اقدروا له بل هذا جار على حقيقته ولا امتناع فيه لان الله تعالى قادر على ان
يزيد كل جزء من اجزاء اليوم الاول حتى يصير مقدار سنة خارقا للعادة كما
يزيد في اجزاء ساعة من ساعات اليوم **وسائر ايامه كايامكم قلنا يا رسول الله
فذلك اليوم الذي كسنة اتكفينا فيه صلاة يوم قال لا اقدروا
له قدره** يعني اقدروا لاداء الصلوات الخمس قدر يوم بيان تقديرهم انه
اذا مضى بعد طلوع الفجر قدر ما يكون بينه وبين ظهر يوم يصلون الظهر ثم
اذا مضى قدر ما يكون بينه وبين العصر يصلون العصر وعلى هذا قال
القاضي هذا حكم مخصوص بذلك الزمان شرعه لنا صاحب الشرع لان الاوقات
اسباب وتقديم المسببات على الاسباب غير جائز الا بشرع مخصوص كما
يقدم العصر على وقته بعرفات **قلنا يا رسول الله وما اسراعه** اي كيف
اسراعه **في الارض قال كالغيث استدبرته الريح** الجملة حال او صفة الغيث

واللام

واللام للعهد الذهني **فيأتي على القوم فيدعوهم فيؤمنون به ويستجيبون
له فيأمر السماء فتمطر والارض فتنبت فتروح عليهم** اي تجيئهم بعد
زوال الشمس **سارحتهم** يعني مواشيهم السارحة الماشية التي تذهب بالغداة
الى مراعيهم **اطول ما كانت ذرى** بضم الذال المعجمة وفتح الراء المهملة وسكون
الياء جمع ذروة وهي اعلى سنام البعير وذروة كل شيء اعلاه **واسبغه**
افعل تفضيل اي اتمه **ضروعا** وهو كناية عن كثرة اللبن وامده افعل تفضيل
من المد **خواصر** جمع خاصرة بالخاء المعجمة وهي ما تحت الجنب ومدها عبارة
عن كثرة الاكل والشبع وهو كناية عن السمن **ثم يأتي القوم فيدعوهم فيردون
عليه قوله فينصرف عنهم فيصبحون ممحلين** اي يصيرون اصحاب محل
وهو القحط **ليس بايديهم شيء من اموالهم ويمر بالخربة فيقول لها اخرجي
كنوزك فتتبعه كنوزها كيعاسيب النحل** وهو جمع اليعسوب بفتح الياء
المثناة تحت والعين والسين المهملتين والباء الموحدة يعني يظهر كنوز
تلك الخربة وتجتمع عند الدجال كما تجتمع النحل عند يعسوبه **ثم يدعو رجلا
ممتلئا شبابا** نصب شبابا على التمييز يعني يكون ذلك الرجل في عنفوان
شبابه **فيضربه بالسيف فيقطعه جزلتين** بكسر الجيم وسكون الزاي المعجمة
اي قطعتين **رمية الغرض** منصوب بمقدر يعني قطعتين بعيدتين مقدار
رمية الغرض وهو الهدف قيد به ليظهر عند الناس بلا شبهة انه هلك **ثم يدعوه**
اي الدجال ذلك الرجل المقطوع **فيقبل** اي الشاب على الدجال **يتهلل وجهه**
الجملة حال اي يتنير وجهه من الفرح **ويضحك** حال بعد حال من ضمير يقبل
فيقول يصلح هذا الالهاء **فبينما هو كذلك** اي بين اوقات حال الرجل وفساد
الدجال **اذ بعث الله المسيح بن مريم فينزل عند المنارة البيضاء شرقي**
بالنصب على الظرفية **دمشق** بفتح الميم وكسرها والفتح اشهر **بين مهرودتين**
روي بالدال المهملة والمعجمة والمهملة اكثر وهما ثوبان مصبوغان بورس

واضعا كفيه على اجنحة ملكين اذا طأطأ رأسه بالطائين
المهملتين اى خفض قطر اي يقطع عرقه واذا رفع تحدر منه يعني اذا رفع رأسه
نزل جمان بضم الجيم وتخفيف الميم حب يصنع من الفضة كاللؤلؤ فلا يحل لكافر
بضم الحاء قال النووي معناه لا يقع وقال الطيبي هو بكسر الحاء معناه لا يحق
لكافر يجد ريح نفسه بفتح الفاء وهو معروف اى نفس عيسى عم ويجد على
تقدير ان فيه فاعل لا يحل الا مات يعني لا يحق لكافر ان يجد ريح نفسه في حال
من الاحوال الا حال الموت ونفسه ينتهي حيث ينتهي طرفه فيطلبه
حتى يدركه بباب لد بضم اللام وتشديد الدال المهملة وهو اسم جبل بالشام
وقيل قرية من قرى بيت المقدس فيقتله فان قلت ما قبل هذا يقتضي ان يموت
الدجال حين رآه عيسى عم لانه كافر فكيف يقتله قلت تقدم توجيهه في الباب
الثالث في حديث لا تقوم الساعة حتى تنزل الروم بالاعماق ثم يأتي عيسى بن
مريم قوم قد عصمهم الله منه اى من الدجال فيمسح عن وجوههم يعني يزيل
عنها ما اصابها من غبار الغزو مبالغة في اكرامهم او معناه يكشف ما نزل بهم من
الخوف ويسرهم بخبره بقتل الدجال ويحدثهم بدرجاتهم في الجنة فبينما هو
كذلك اذا اوحى الله الى عيسى عم انى قد اخرجت عبادا لي لا يدان لاحد
اى لا طاقة ولا قدرة له بقتالهم عبر عن القدرة باليدان لان المباشرة والدفاع
يكون بهما وانما ثنى اليد ليكون ابلغ في المعنى فحرز عبادي الى الطور يعني ضمهم
الى الطور فجعله حرزا لهم فيبعث الله يأجوج ومأجوج وهم من كل حدب
ينسلون اى من كل موضع مرتفع يسرعون فيمر اوائلهم على بحيرة طبرية
بالاضافة بحيرة تصغير بحرة وهي ماء مجتمع بالشام طوله على عشرة اميال
وطبرية اسم موضع فيشربون ما فيها ويمر آخرهم فيقول لقد كان بهذه
اى بهذه البحيرة مرة ماء ثم يسيرون حتى ينتهوا الى جبل الخمر بفتح الخاء
المعجمة والميم وهو جبل بيت المقدس فيقولون لقد قتلنا من في الارض هلم

اى

اى تعال فلنقتل من في السماء فيرمون بنشابهم بضم النون وتشديد الشين
المعجمة جمع نشابة وهي السهم الباء في بنشابهم زائدة الى السماء فيرد الله
نشابهم مخضوبة ويحصر نبي الله عيسى واصحابه وهو على بناء المفعول
اى يحبس في جبل الطور حتى يكون رأس الثور لاحدهم خيرا من مائة
دينار لاحدكم اليوم لفقرهم وشدة جوعهم فيرغب نبي الله عيسى واصحابه
الى الله تعالى يقال رغب اليه اذا دعاه يعني يدعوا الله تعالى في هلاك
يأجوج ومأجوج فيرسل الله عليهم النغف بفتحتين والغين المعجمة جمع نغفة
وهي دود يكون في انف الابل والبقر والغنم في رقابهم فيصبحون فرسى
بفتح الفاء وسكون الراء المهملة جمع فريس بمعنى قتيل كموت نفس واحدة
يعني يهلكهم في ادنى ساعة باهون شيء وهو النغف ثم يهبط نبي الله
عيسى واصحابه من الطور الى الارض فلا يجدون في الارض موضع شبر
الا ملأه زهمهم بفتح الزاء المعجمة والهاء مصدر زهم اللحم اذا صار رائحته
مكروهة من غير نتن كذا في الغريبين ونتنهم فيرغب نبي الله عيسى واصحابه
الى الله يعني ان يتضرعون اليه في ازالة نتنهم فيرسل الله عليهم طيرا كاعناق
البخت بضم الباء الموحدة وسكون الخاء المعجمة نوع من الابل طوال الاعناق
يعني يرسل الله طيورا على صورة البخت فتحملهم فتطرحهم حيث شاء الله
ثم يرسل الله مطرا لا يكن منه اى لا يستتر من المطر الجملة صفة مطر يقال
كننت الشيء واكننته اى سترته بيت مدر ولا وبر اى بيت اهل الحضر والبدو
وهو فاعل يكن ومفعوله محذوف وهو شيئا فيغسل الارض حتى يتركها كالزلفة
بالفتحات وبالزاء المعجمة والفاء وهو مصنع الماء وقيل هي المرأة شبهها
بها لاستوائها ونظافتها وروي بالقاف ثم يقال للارض انبتي ثمرتك
وردي بركتك فيومئذ تأكل العصابة اى الجماعة من الرمانة ويستظلون
بقحفها بكسر القاف وسكون الحاء المهملة العظم الذي استدار فوق الدماغ

ثم استعير لقشر الرمان تشبيها به ويبارك في الرسل حتى ان اللقحة بكسر اللام
وسكون القاف وبالحاء المهملة الناقة التي نتجت حديثا من الابل لتكفي
الفئام بكسر الفاء وبعدها همزة ممدودة الجماعة الكثيرة من الناس واللقحة
من البقر لتكفي القبيلة وهي اقل من الفئام من الناس واللقحة من الغنم
لتكفي الفخذ من الناس بسكون الخاء وهي الجماعة من الاقارب وهم دون
البطن والبطن دون القبيلة قال القاضي الفخذ بهذا المعنى لايكون الا
باسكان الخاء اما الفخذ الذي بمعنى العضو فيكسر فيه الخاء ويسكن ٥
فبينما هم كذلك هم مبتدأ وخبره كذلك وما في بينما عوض عن المضاف
اليه والعامل فيه بعث يعني بين اوقات يتنعمون في طيب عيش وسعة اذ
بعث الله اذ للمفاجات يعني ارسل اليهم فجاءة ريحا طيبة فتاخذهم
تحت آباطهم جمع ابط فتقبض روح كل مؤمن وكل مسلم ويبقى شرار
الناس يتهارجون فيها يعني يختلطون ويختصمون في الارض وقيل معناه
يجامعون النساء علانية تهارج الحمر فعليهم تقوم الساعة ق حذيفة
رض اتفقا على الرواية عنه فتنة الرجل في اهله ونفسه وماله وولده
وجاره يعني الرجل يبتلي ويمتحن في هذه الاشياء وينبئ عن حقوقها وقد يحصل
له ذنوب من تقصيره فيها فينبغي ان يكفرها بالحسنات كما قال الله تع ان الحسنات
يذهبن السيئات واليه اشار عم بقوله يكفرها الصيام والصلاة
والصدقة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر م عبد الله بن عمر رض
روى مسلم عنه فراش للرجل وفراش لامرأته والثالث للضيف يعني فراش
واحد يكفي لكل واحد منهم والرابع للشيطان ليس معناه ان الرابع مبيت
للشيطان بل معناه زائد على الحاجة وما زاد عليها فانما يتخذ للمباهاة
غالبا وهي مذمومة وكل مذموم يضاف الى الشيطان استدل بعض بالحديث
على ان الرجل لاينام بامرأته في فراش واحد وهو ضعيف لان النوم معا بغير

عذر

عذر افضل لان النبي عم فعله بل تعداده عم فراشا لامرأته من جهة انه قد يحتاج
كل واحد منهما الى فراش عند المرض وفيه بيان الاقتصار على الحاجة وترك الاكتناز
في الآلات والامور المباحة اعلم ان راوي الحديث على ما ذكر في صحيح مسلم هو جابر
ابن عبد الله وكذا في المصابيح وجامع الاصول انت ترى ان المص نسبه الى
عبد الله ق ابو موسى وانس رض اتفقا على الرواية عنهما فضل عائشة
على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام ضرب المثل بالثريد لانه افضل
الاطعمة عند العرب لكونه مركبا من الخبز وقوة اللحم وفيه التذاذ وغذاء وسهولة
المساغ وفضل عائشة رض على النساء من جهة حسن المعاشرة والخلق
وفصاحة اللهجة وجودة القريحة وتعقلها من رسول الله صعم ما لم تعقل
غيرها من النساء وقيل اراد بالطعام الخلطة لانه يحتاج الى معالجات حتى تهيأ
بان يغتذي بها كما لسائر النساء المحتاجات الى ادبات ليحسن معاشرتهن
قال الشيخ الشارح المراد بالنساء ما لم يرد النص في كمالها كما ورد في مريم
وآسية وخديجة فان عائشة ليست بمرتبتهن واقول هذا مشعر بانه اراد بالنساء
في الحديث نساء العالمين واخرج منها الكاملات لكن الظاهر ان المراد منها نساء
عصرها فلم يبق احتياج الى هذا التكلف فان قلت على هذا يلزم ان تكون عائشة
مفضلة على فاطمة قلنا لا بعد في ان تكون عائشة مفضلة عليها بجهات
معدودة وان لم تبلغ مرتبتها مرتبة فاطمة وفي تشبيه فضلها بفضل
الثريد اشارة اليه لان الثريد ليس مفضلا على سائر الطعام من كل وجه
على انا لو قلنا ان عائشة مفضلة على الكاملات المذكورة ايضا بجنبات
مذكورة لا يبعد وان لم تبلغهن في الكمال لان كمالهن كان من جهة محبة الله
وسترهن مع اسم جابر رض روى مسلم عنه قال انا قال عم من يصعد
ثنية ثنية المرار وكان اول من صعدها خيل من الخزرج ثم تتام من الناس
وكان رجل منهم ينشد ضالة له فقال عم فكلكم مغفور له الا صاحب

فقلنا
الجمل الاحمر قاله على نيته المراد بهذا لفظ المص قال الراوي فأتيناه
تعال يستغفر لك رسول الله فقال والله لان اجد ضالتي احب الي من ان
يستغفر لي صاحبكم وفيه معجزة للنبي صم حيث اخبر عن سوء حال الرجل قبل
ان يعلم ما في باله ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه في الحبة السوداء
شفاء من كل داء الا السام تقدم بيانه في الباب السابع في حديث الشونيز
فيه دواء لكل داء ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية في كل كبد حرى اجر
حرى على وزن فعلى تانيث حران وهما للمبالغة يعني في سقي كل ذي كبد حرة ثوابا
وقيل اراد بالكبد الحرى حياة صاحبها لان كبده انما يكون حرى اذا كان فيه حياة
يعني في سقي كل ذي روح قيل هذا اذا لم يكن مما يؤمر بقتله في الشرع كالمرتد والكلب
العقور وما في معناهما اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة ق ولكن المذكور في
صحيح مسلم في كل كبد رطبة قال الشارح اراد به الاحسان الى الحيوان سمى الحيوان
ذا كبد رطبة لان الميت يجف جسمه وكبده م جابر رض روى مسلم عنه
فيما سقت الانهار والغيم اراد به المطر العشر وفيما سقي بالسانية
وهي اسم للبعير الذي يستقى به الماء من البئر نصف العشر لكثرة مؤنته استدل
ابو حنيفة رح بعموم الحديث على وجوب العشر في كل ما اخرجته الارض قليلا كان
او كثيرا او اخراج الحطب والحشيش من هذا الحكم عرف بدليل آخر ق انس رض
اتفقا على الرواية عنه قدر حوضي كما بين ايلة وصنعاء من اليمن وان فيه
من الاباريق كعدد نجوم السماء تقدم توضيحه في الباب الثاني في حديث
ان حوضي لابعد من ايلة ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قريش والانصار
وجهينة ومزينة واسلم واشجع وغفار موالي ليس لهم مولى دون الله
ورسوله مر بيان معناه في الباب السابع في حديث الانصار ومزينة خ
ابن عباس رض روى البخاري عنه كاني به يعني بمخرب الكعبة رجل من الحبشة
كاني ابصر بذلك الرجل اسود افحج الفحج بحاء مهملة قبلها فاء وبعدها جيم تباعد

ما بين الفخذين والساقين وهو من صفات اهل الحبشة وهما منصوبان على
الحالية من الضمير في به وقال المظهر هما بدلان من الضمير المجرور وفتحا لانهما غير
منصرفين ووجه آخر ان يقال انه ضمير مبهم يفسره ما بعده كما قال صاحب الكشاف
في قوله تعالى فقضاهن سبع سموات يجوز ان يكون ضميرا مبهما مفسرا بسبع
سموات يقلعها حجرا حجرا هذا استيناف والضمير المنصوب فيه للكعبة
شرفها الله وقوله حجرا حجرا حال اي متفرقا اجزاؤها م عقبة بن عامر رض
روى مسلم عنه كفارة النذر كفارة اليمين يعني مثل كفارة اليمين في كون
الواجب احد الاشياء الثلاثة وهي تحرير رقبة مطلقة عند ابي حنيفة رح وعند
الشافعي رح مقيدة بالايمان واطعام عشرة مساكين لكل مسكين نصف
صاع من بر او صاع من شعير وكسوتهم وهي ما يستر عامة بدنه وعند محمد ما يستر
عورته وعند عدم القدرة باحد هذه الاشياء يصوم ثلثة ايام متتابعات
عند ابي حنيفة عند الشافعي يجوز التفرق فيه ق عبد الرحمن بن عوف رض
اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي صم خمسة وستون حديثا
له في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري بخمسة والباقي متفق عليه
قال بينا انا واقف يوم بدر فاذا انا بغلامين من الانصار فقال لي يا عم هل
تعرف ابا جهل سمعنا انه يسب رسول الله صم قلت نعم فاشرتهما اليه فابتدراه
فضرباه بسيفهما حتى قتلاه ثم انصرفا الى النبي صم فاخبراه فقال صم ايكما قتله
كل واحد منهما انا قتلته فقال هل مسحتما سيفكما قالا لا فنظر في السيفين
فقال كلاكما قتله يعني ابا جهل قاله لمعاذ بن عمرو بن الجموح بفتح الجيم وبالحاء
المهملة ومعاذ بن عفراء بفتح العين المهملة وسكون الفاء وبالمد فان قيل
روى مسلم انه اعطى سلبه لمعاذ بن عمرو فاذا كانا قاتلين فما وجه ترجيح احدهما
قلنا يحتمل ان معاذ بن عمرو هو الذي اثخنه اولا ولهذا استحق سلبه
لا يقال الامام مخير في السلب يفعل فيه ما يشاء لان السلب غنيمة والخيار

انما يكون في التنفيل من الخمس واما ما جاء في حديث آخر ان ابن مسعود جز
رأسه فلا ينافيه انه يجوز ان يشترك الثلثة فيه بان يكون منهما الاثخان
والالقاء كالميت ومن ابن مسعود جز رأسه فلا ينافيه انه يجوز ان يشترك
الثلثة فيه بان يكون منهما الاثخان والالقاء كالميت ومن ابن مسعود قطع
الرأس ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه كلا والذي نفس محمد بيده
ان الشملة وهي كساء يتغطى به لتلتهب عليه نارا اخذها من الغنائم
يوم خيبر لم تصبها المقاسم الجملة حال من الضمير المنصوب في اخذها
يعني لم تدخل تلك الشملة في قسمة الغنيمة بل اخذها قبلها قاله لعبد له اي للنبي صلعم
اسمه رفاعة بكسر الراء وبالفاء ويقال مدعم قتل بوادي القرى وقد كان
اصابه سهم في غزوة خيبر وقال الناس هنيئا له الشهادة مقفله من خيبر
يعني مرجعه من غزوته م جابر بن سمرة رض روى مسلم عنه كم من عذق معلق
كم الخبرية للتكثير والعذق بكسر العين الكباسة وبفتحها النخلة بكمالها او مدلى
التدلية النزول من العلو ويروى المذلل اي ذاً ان اجتناؤه ومنه قوله تعالى
وذللت قطوفها تذليلا في الجنة لابي الدحداح انما قال هذا القول في حقه
لقضية جرت وهي ان يتيما خاصم ابا لبابة في نخلة فبكى الغلام فقال له النبي عم
اعطه اياها فلك بها عذق في الجنة فابى ابو لبابة فسمع ذلك ابو الدحداح فاشتراها
ثم قال للنبي صم الكون لي عذق في الجنة ان اعطيتها اليتيم قال نعم فاعطاها
اليتيم فاخبر عم بعد موته موافقا لما قاله في حيوته م ابو ذر رض روى مسلم عنه
كيف انت اذا كانت عليك امراء يميتون الصلاة المراد باماتة الصلوة تاخيرها
عن الوقت المختار لا عن كل وقتها لانه لم ينقل ان الامراء المتقدمين تركوا الصلاة
او قال يؤخرون الصلاة عن وقتها هذا شك من الراوي قلت فما تأمرني
قال صل الصلاة لوقتها فان ادركتها معهم فصل فانها لك نافلة قاله
له والاوقات التي تكره بعد صلوتها النوافل كالصبح والعصر تكون مستثناة

من

من هذا الحكم خ ابن عمر او عبد الله بن عمرو رض وفي البخاري عن واقد
عن ابيه عن ابن عمر او ابن عمرو قال قال رسول الله كيف انت يا عبد الله بن عمرو
اذا بقيت في حثالة بضم الحاء المهملة والثاء المثلثة وهي الردى من كل شيء
من الناس قد مرجت بفتح الميم وكسر الراء المهملة اي اختلطت عهودهم
واماناتهم يعني لا تكون مستقيمة بل كل يوم ينقضون العهود وينقضون ايمانهم
واختلفوا فصاروا هكذا وشبك بين اصابعه يعني لا يعرف الخائن من الامين والبر
من الفاجر اللعين قال كيف اصنع يا رسول الله قال تأخذ ما تعرف اي كونه حقا
وتدع ما تنكر وتقبل على خاصتك هذا خبر بمعنى الامر وكذا تدع وتأخذ يعني
اقبل على امر نفسك واحفظ دينك وتدعهم وعوامهم بالنصب مفعول معه
يعني اترك الناس مع عوامهم ولا تتبعهم وفيه رخصة على ترك الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر اذا كثر الاشرار ولم يقدر على دفعه الاخيار خ عمر رض روى
البخاري عنه كيف بك اي كيف يكون حالك اذا اخرجت على بناء المفعول
من خيبر تعدو بك اي تسرع والجملة حال من ضمير اخرجت قلوصك بفتح القاف
وهي الناقة الشابة ليلة بعد ليلة قاله لاحد بني الحقيق بضم الحاء المهملة
وفتح القاف من يهود خيبر فاجلاهم عمر رض اي اخرجهم قهرا وعنفا الى
تيماء بفتح التاء المثناة من فوق وسكون الياء المثناة من تحت وبالمد
اسم موضع واريحاء بفتح الهمزة وكسر الراء المهملة وبمد الحاء المهملة من قرى
الشام خ عقبة بن الحارث رض روى البخاري عنه قيل لما رواه عن
النبي صلعم سبعة احاديث تفرد البخاري منها بثلثة كيف اي كيف تكون معها
وقد زعمت اي المرأة السوداء ان قد ارضعتكما الخطاب لعقبة ولام يحيى
ويروى وكيف وقد قيل يعني وقد قالت في حقكما ان قد ارضعتكما دعها
عنك هذا ابتداء الكلام وامر لعقبة بترك ام يحيى وليس معقولا لقيل قاله له
حين تزوج ام يحيى بنت ابي اهاب بكسر الهمزة ابن عزيز فجاءت

امرأة سوداء فقالت ارضعتكما استدل بعض بالحديث على ثبوت الرضاع
بشهادة المرضعة ومنعه الاكثرون وحملوا الحديث على التورع لثبوت الشبهة
بقولها ق انس رض اتفقا على الرواية عنه كيف يفلح قوم شجوا نبيهم
الشج هو الجرح في الرأس وكسروا رباعيته وهو على وزن الثمانية السن
التي بين الثنية والناب وهو يدعوهم الى الاسلام والواو فيه للحال قاله
احد علقه البخاري المعلق من الاحاديث ما حذف من مبدأ اسناده واحدا
واكثر واسنده مسلم م ابن عباس رض روى مسلم عنه أللصلوة
وهو للاستفهام بمعنى الانكار اي لم اتوضأ وكذا همزة أللصلوة يعني أتو
للصلوة ويروى لم اصلي باثبات الياء فاتوضأ وما فيه للاستفهام ايضا
حذف الفها يعني لم اريد الصلوة فيكون سببا لان اتوضأ ويروى اريد
ان اصلي فاتوضأ وهمزة الاستفهام في اريد محذوفة حاصل معنى الكل
ان الوضوء الشرعي لمن اراد الصلوة وانا لا اريدها فلاي شيء اتوضأ
قاله حين خرج من الخلاء فاتي بطعام فقيل الا تتوضأ ق ابن عباس رض
اتفقا على الرواية عنه لم يكن لهم يومئذ حب ولو كان لهم لدعا لهم فيه
اي في الحب بالبركة يعني لاهل مكة حين دعا لهم ابراهيم هذا اشارة الى
قوله تعالى حكاية عن ابراهيم رب اجعل هذا البلد آمنا وارزق اهله من الثمرات
ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت سهر النبي عم ليلة في
بعض غزواته فقال ليت رجلا صالحا من اصحابي يحرسني الليلة فسمع
خشخشة السلاح فقال من هذا فقيل سعد بن ابي وقاص فقال عم ما جاء
بك قال وقع في نفسي خوف على رسول الله فجئت احرسه فدعا له رسول الله صلعم
ثم نام قيل هذا الحديث كان قبل نزول قوله تعالى والله يعصمك من الناس
لما روي انه عم كان يحرس احيانا فلما نزلت الآية قال انصرفوا فقد عصمني الله
وفيه اشارة الى جواز الاحتراس من العدو في موضع الاحتياط وصلاحية

سعد

سعد فان قلت قوله تعالى والله يعصمك من الناس ليس فيه ما ينافي احترا
من الناس كما اخبر الله تعالى عن نصره واظهار دينه وليس فيه ما يمنع الامر
بالقتال واعداد الاسلحة قلت الحراسة انما كانت مخافة ان يعدى عليه
في نومه ولما نزلت الآية امر اصحابه بالانصراف قوله تعالى والله يعصمك من الناس
بخاصية يفيد الاستمرار فينا قضه م ابو قتادة رض روى مسلم عنه
متى كان هذا مسيرك مني بالنصب على الظرفية يعني متى كان هذا الدعم
من ميلي من مسيري قاله لابي قتادة سحر ليلة التعريس حين دعم ثالثة
يعني اقامه من ميله عم بالنوم تقدم بيانه في اوائل الباب التاسع في حديث
حفظك الله ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه مرحبا بالقوم
منصوب بعامل مضمر اي لقيتم رحبة وسعة انما قال لهم كذا لانهم جاؤا طائعين
او بالوفد شك من الراوي غير خزايا بالنصب حال من القوم والعامل فيه
الفعل المقدر خزايا جمع خزيان ولا ندامى جمع ندمان اي ولا نادمين في
مجيئهم قاله لوفد عبد القيس وهو لقب قبيلة ربيعة حين قال لهم من
القوم او من الوفد فقالوا ربيعة وهي قبيلة عظيمة من قبائل العرب
ق ابو قتادة الحارث بن ربعي رض اتفقا على الرواية عنه مستريح ومستراح
منه قاله لما رأى جنازة فكانه قال عم امر الميت بين هذين الامرين قالوا
يا رسول الله اما المستريح والمستراح منه فقال العبد المؤمن
يستريح من نصب الدنيا اي من تعبها لانها سجن المؤمن والعبد الفاجر
يستريح منه العباد اي من اذاه من جهة انه حين فعل منكرا اذا منعوه اذاهم
وان سكتوا اذنبوا والبلاد والشجر والدواب اذ هي من جهة ان المطر
يمنع بشوم الفاجر فينقص اغذيتهم فاذا مات ارتفع ذلك فيستريحون
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه مطل الغني ظلم يعني تاخير ما
يجب عليه من دين العباد ظلم للدائن قبل هذا اذا طلبه ولم يعطه فاما

المطل قبل طلبه فمختلف فيه قيل المراد من الغنى المتمكن من الاداء فمن لم يتمكن
منه لغيبة ماليه اوغير ذلك جاز له التاخير فاذا اتبع احدكم على بناء المجهول
وتخفيف التاء ويجوز تشديدها اى جعل تابعا للغير لطلب الحق على ملى بالهمزة
على وزن فعيل وهو الغنى فليتبع بفتح الباء الموحدة وبكسرها وتشديد التاء
قبلها يعنى اذا احيل بالدين الذى له على موسر فليقبل الحوالة وهذا الامر للندب
الفاء فى فاذا اتبع مشعر بان ما قبله سبب لهذا الامر يعنى اذا كان مطل الغنى
ظلما فليقبل احدكم الحوالة على غنى لانه ان كان متظلما فالظاهر من حاله
ان يحترز عنه والا فالحاكم يدفع ذلك الظلم عنه ويأخذ حقه من الغنى قهرا فلا يضيع
حقه ق م جابر رض معاذ الله اى اعوذ بالله عوذا من ان يتحدث الناس
انى اقتل اصحابى قاله لما قال عمر رض دعنى اقتل هذا المنافق مشيرا الى رجل
قال يا محمد اعدل حين كان يقسم غنيمة ان هذا واصحابه يقرؤن القرآن
لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية تقدم
الكلام عليه فى الباب الثانى من حديث ان من ضئضئ هذا رقم الشيخ هذا الحديث
بعلامة مسلم لكنه مذكور فى الجمع بين الصحيحين فى المتفق عليه من مسند جابر
م سلمان بن عامر الضبى رض روى مسلم عنه مع الغلام اى مع ولادته
عقيقة وهى الشاة المذبوحة للمولود تذبح فى اليوم السابع وكذا يسمى
المولود فيه وان لم يكن ففى اربعة عشر وان لم يكن ففى احد وعشرين كذا روى
عن عائشة قال الطيبى العقيقة اسم لشعر الصبى اذا ولد وسميت الشاة
التى تذبح عند حلقها عقيقة مجازا فاهريقوا عنه دما واميطوا عنه
الاذى هذان الحكمان مرتبان على المقرون مع الغلام فينبغى ان يراد
بالعقيقة شعر الصبى حتى يترتب عليه اراقة الدم وهو ذبح الشاة واماطة
الاذى وهو ازالة الشعر قيل المراد بها الختان لكن الوجه ما سمعت اولا قال
مالك سوى بين الغلام والجارية فى العقيقة لهذا الحديث لما روى انه عم

عق

عق عن الحسن شاة واحدة وقال الشافعى رح لا يسوى لقوله عم يذبح
عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة وهى واجبة عند احمد حتى قال من
لم يذبح لولده عقيقة فمات لا يشفع له يوم القيمة وسنة عند الشافعى رح
ومستحبة عند ابى حنيفة رح لقوله عم من ولد له ولد فاحب ان ينسك فلينسك
م كعب بن عجرة رض روى مسلم عنه معقبات اى كلمات تقال عقيب الصلوات
والمعقب بكسر القاف ما جاء عقيب ما قبله وهى مبتدأ لا يخيب قائلهن
او فاعلهن دبر كل صلاة اى عقيبها والجملة صفة معقبات ثلاث وثلثون
تسبيحة هذا خبر المبتدأ وثلاث وثلثون تحميدة واربع وثلاثون تكبيرة
خ المسور بن مخرمة رض روى البخارى عنه معى من ترون اى تروتهم
وهم الذين استولوا على هوازن واحب الحديث الى اصدقه فاختاروا
احدى الطائفتين اما المال واما السبى وقد كنت استانيت بهم اى جعلتهم
منتظرين قاله لوفد هوازن حين جاؤه مسلمين فسألوا ان يرد اليهم
اموالهم وسبيهم مر توضيحه فى الباب الثانى فى حديث انا لا ندرى من اذن
منكم خ ابن عمر رض روى البخارى عنه مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها
الا الله اراد بالعلم الجزم لا الاعم منه شبه الغيب بالخزائن المستوثقة
بالاقفال واثبت لها مفاتيح على سبيل التخييل المراد به ان الله هو المتوصل
الى ما فى المخازن وغيره لا يتوصل الا باعلامه لا يعلم احد ما يكون فى غد
الا الله والغد مع قربه اذا لم يعلم ما يكون فيه فما يكون بعده لا يعلم بالطريق الاولى
ولا يعلم احد ما يكون فى الارحام من الذكر والانثى الا الله وما تعلم نفس
ماذا تكسب غدا وما تعلم نفس باى ارض تموت ولا يدرى احد متى يجئ المطر
فان قلت لم عد هذه الخمس وكل المغيبات لا يعلمها الا الله قلت بلى لعل تعداده عم
لان من شانهم فى الجاهلية الاهتمام بهذه الاشياء وبان قالوا متى تقوم
الساعة ومتى ينزل المطر وما تلد حليلتى واى شئ يصيبنى غدا من الخير

والشر واين يكون وفاتي وكان اهل الجاهلية يسألون المنجمين عنها زاعمين
انهم يعلمونها م ابوهريرة رض روى مسلم عنه من اشد امتي لي حبا
نصب على التمييز تقديم لي للاختصاص ناس يكونون بعدي يود احدهم
لو رآني باهله وماله اي يبذل اهله مفعول يود محذوف يعني يتمنى احدكم
كونه باذلا اهله وماله لرؤية النبي صم حذف مفعول يود لدلالة لو رآني باهله
عليه وقيل لو هذه بمعنى ان المصدرية ق عبد الله بن عمرو رض اتفقا على
الرواية عنه من الكبائر شتم الرجل والديه قالوا يا رسول الله وهل يشتم
الرجل والديه قال نعم يسب ابا الرجل فيسب اباه اي يشتم المسبوب ابا الشاتم
ويسب امه فيسب امه اي يشتم المسبوب الشاتم فاذا كان شتم الوالدين
بالتسبيب من الكبائر فالشتم بالتصريح كيف يكون م ابوهريرة رض روى مسلم
عنه من خير معاش الناس لهم رجل اي معاش رجل ممسك عنان فرسه
بكسر العين المهملة وهو اللجام في سبيل الله يطير على متنه يعني يسرع راكبا
على ظهر فرسه كلما سمع هيعة اي صوتا يكون عند الخوف من العدو او فزعة
بالفتحات والعين المهملة من الفزع بمعنى الخوف ويجيء بمعنى الاستغاثة والثاني
هو المراد هنا طار عليه اي على متن فرسه وفي بعض النسخ طار اليه يبتغي
القتل اي قتل العدو والموت مظانه بالنصب ظرف ليبتغي وهو جمع مظنة
بالظاء المعجمة وتشديد النون يعني في مواضع يظن فيها القتل والموت
قيل وحد الضمير في مظانه لان القتل بمعنى المفعول وهو والموت شيء
واحد والاوجه ان يرجع الضمير الى الاقرب وحكم الابعد يعرف منه كما قيل في
قوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها الضمير راجع
الى الفضة اكتفى بذكرها عن ذكر الذهب واكثر الرواية القتل او الموت
وحينئذ توحيد الضمير على القياس او رجل في غنيمة تصغير غنم اي
قطعة من الغنم في رأس شعفة بفتح شين معجمة وعين مهملة والفاء رأس

الجبل

الجبل من هذه الشعف او بطن واد من هذه الاودية يقيم الصلاة
ويؤتي الزكوة ويعبد ربه يعني يفر من الناس وفتنتهم ويسكن رأس جبل
او واديا ويقضي حقوق الله فيه حتى يأتيه اليقين اي الموت سمي به لانه
لا شك في وقوعه ليس من الناس الا في خير الجملة حال من مفعول يأتيه يعني
يموت سالما من الناس ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه من محمد
رسول الله الى هرقل بكسر الهاء وفتح الراء المهملة بسكون الراء وكسر القاف
اسم ملك الروم في ذلك الوقت وقيصر لقبه قيل كل من يملك الروم يلقب بقيصر
والفرس بكسرى والحبشة بالنجاشي ومصر بفرعون عظيم الروم انما قال كذا
ليكون عاملا بقوله تعالى فقولا له قولا لينا ولم يقل ملك الروم لان الملك بعد
ظهوره صم ينبغي ان يكون بتوليته وهو معزول بحكم الاسلام سلام على
من اتبع الهدى اما بعد فاني ادعوك بدعاية الاسلام وهو مصدر بمعنى
الدعوة كالبداية ويروى بدعاية الاسلام وهي ايضا مصدر كالعاقبة اراد
بها كلمة الشهادة التي يدعو اليها الناس اسلم تسلم بفتح التاء من السلامة
اي يسلم من السبي في الدنيا ومن العذاب في الآخرة واسلم يؤتك الله اجرك
مرتين يعني اجرا لكونك من اهل الكتاب واجرا لايمانك بي قيل يجوز ان يكون مرتين
متعلقا بتسلم على تنازع الفعلين اي تسلم مرة في الدنيا ومرة في الآخرة
وان توليت اي اعرضت عن الايمان فان عليك اثم الاريسيين جمع الاريسي
بتشديد الياء منسوب الى الاريس وهو الزراع يؤيده ما جاء في رواية اخرى
فعليك اثم الاكارين اراد بهم اهل مملكته لانهم لم يؤمنوا بسبب عدم ايمانه ويا
اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الا نعبد الا الله ولا
ولا نشرك به شيئا الى قوله فقولوا اشهدوا بانا مسلمون وما بين شيئا
وقوله فقولوا ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون الله فان تولوا اي لا يتخذ
مخلوق مخلوقا الها قوله اي لا نعبد الى قوله من دون الله بيان الكلمة فان تولوا

اى اهل الكتاب انى بها المسلمون اشهدوا انى يا اهل الكتاب بانا مسلمون
كتبه الى قيصر جاء فى الخبر الصحيح ان هرقل سأل عن حال النبى صم وعرفها ممن
جاء بكتابه فقال لو كنت عنده لقبلت قدميه لمعرفته صدق النبى صم بعلاماته
المعلومة له من الكتب القديمة لكن خاف عن ذهاب الرياسة عنه ان اسلم ولو
اراد الله هدايته لوفقه للاسلام كما وفق النجاشى وما زال عنه الرياسة ٥
م حذيفة رض روى مسلم عنه منهن ثلاث لا يكدن يذرن شيئًا
يعنى يصل كل مكان روى انه عم سئل عن الثلث فقال الترك والدجال ويأجوج
ومأجوج ومنهن فتن كرياح الصيف منها صغار ومنها كبار يعنى الفتن
تفسير لضمير منهن ق ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه ناركم جزءٌ
من سبعين جزأ من نار جهنم هذا بيان لاجزاء نار جهنم وكميتها يعنى لو
جمع حطب الدنيا فاوقد حتى صار نارا لكان جزأ من سبعين جزأ من نار جهنم
قالوا والله يا رسول الله ان كانت لكافية ان مخففة يعنى ان كان نار الدنيا
بعينها نار جهنم لكانت كافية فى الاحراق وايصال الالم قال فانها فضلت
عليهن يعنى زيدت نار جهنم على نيران الدنيا بتسعة وتسعين جزأ كلهن
مثل حرها يعنى حرارة كل جزء من تلك الاجزاء مثل حرارة نار الدنيا هذا بيان
لتفضيلها فى الكيف كما فضلت فى الكم وقيل كلاهما بيان لتفضيلها فى
الكيف زاد البخارى ناركم هذه التى يوقدها ابن آدم ق ام حرام
بنت ملحان رض انفقا على الرواية عنها قالت اتانا النبى صم يوما فنام عندنا
فاستيقظ وهو يضحك فقلت ما يضحكك يا رسول الله فقال عم ناس من
امتى عرضوا على انى فى المنام غزاة فى سبيل الله يركبون ثبج هذا
البحر وهو بثاء مثلثة ثم باء موحدة مفتوحتين ثم جيم يعنى وسط ملوكا
على الاسرة جمع سرير او مثل الملوك على الاسرة هذا شك من الراوى
يعنى يركبون مراكب الملوك لسعة حالهم شبه السفينة بالسرير وجعل الجلوس

عليها

عليها مشابها بجلوس الملوك على سررهم مع وفور نشاطهم وقيل يعنى
ملوكا فى الآخرة ضحكه عم كان لسروره بكون امته بعده قائمة بالجهاد حتى
فى البحر قالت ام حرام فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلنى منهم فدعا لى
حكى ان دعاءه عم استجيب فركبت مع زوجها الى قبرس فى خلافة عثمان رض
فتوفت ودفنت هناك ق ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه قال
لما نزل قوله تعالى اولم تؤمن قالت طائفة شك ابراهيم ولم يشك نبينا عم
فقال عم الحديث نحن احق بالشك من ابراهيم اذ قال رب ارنى كيف
تحيى الموتى قال اولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبى اراد به عم ان
ما صدر من ابراهيم عم لم يكن شكا بل كان طلبا لمزيد العلم وانا احق به لانى
مأمور بذلك كما قال تعالى وقل رب زدنى علما اطلق الشك بطريق المشاكلة
وقال الامام المزنى معناه لو كان الشك متطرقا اليه لكنت احق به من ابراهيم
وقد علمتم انى لا اشك فاعلموا انه كذلك وانما رجح عم ابراهيم على نفسه
تواضعا او لصدوره قبل ان يعلم انه خير ولد آدم واما سؤال ابراهيم فللترقى
من علم اليقين او لانه لما احتج على المشركين بان ربه تعالى يحيى ويميت
طلب ذلك ليظهر دليله عيانا ويرحم الله لوطا وفيه اشارة الى وقوع
تقصير منه بانه ان قوم لوط لما قصدوا اضيافه قال لو كان لى قوة فى
نفسى او التجى الى عشيرة قوية لمنعتكم عن اضيافى فاشار نبينا عم الى
تقصير لوط فى هذا القول بقوله عم لقد كان يأوى الى ركن شديد وهو الله
وهو اقوى من العشيرة لعل ذكره عم هذا القول عقيب قول ابراهيم لان كلا
القولين وقعا فى صورة تقصير وغفلة عن قدرة الله ولو لبثت فى
السجن طول لبث يوسف لاجبت الداعى اى داعى الملك وهو الذى اتى اليه
ليخرجه من السجن ولما قلت ما بال النسوة التى قطعن ايديهن اعلم ان هذا
ليس اخبارا عن نبينا عم بتضجره وقلة صبره بل فيه دلالة على مدح صبر يوسف

وتركه الاستعجال بالخروج ليزول عن قلب الملك ما كان متهما به من الفاحشة
ولا ينظر اليه بعين شكوك وقيل بل فيه اشارة الى تقصير يوسف وذلك
من جهة انه لم يترك الوسائط ولم يفوض كلما اتاه الله ومن جهة انه كان
رسولا ولهذا دعا اهل السجن الى الاسلام بقوله يا صاحبي السجن ءارباب
متفرقون خير ام الله الواحد القهار ولم يكن لطريق الى دعوة عزيز مصر
فلما وجد اليه سبيلا قدم براءة نفسه مما نسب اليه على حق الله وهو
دعوة الملك فقال نبينا صم لو كنت مكانه لوصلت الى دعوة الملك لوجوب
تقديم حق الله م ابو ذر رض روى مسلم عنه نور انى اراه قاله له حين سأله
هل رأيت ربك يعني في ليلة المعراج اختلف في رؤيته في تلك الليلة
وفي الحديث دليل للفريقين على اختلاف الروايتين لانه روي انى بفتح الهمزة
وتشديد النون المفتوحة فيكون استفهاما على سبيل الانكار وروي
انى بكسر الهمزة فيكون دليلا للمثبتين ويكون حكاية عن الماضي بالحال ومنع
بعض العلماء اطلاق النور على الله تعالى لان النور من جملة الاجسام واولوا
الحديث بان معناه حجابه النور لكنه فاسد لان النور هو الظاهر نفسه والمظهر
لغيره وهذا المعنى صادق على الله تعالى وقد ورد الاذن الشرعي باطلاقه
خ ابو سعيد رض روى البخاري عنه ويح عمار يدعوهم الى الجنة ويدعونه
الى النار قال الهروي ويح كلمة ترحم يقال لمن وقع في هلكة لا يستحقها وقيل
قاله عم حين اخذ قريش عمارا وابويه لما اسلموا فدعوهم الى الكفر فابوا وقتل
ابواه وهما اول شهيدين قتلا في الاسلام وكانوا يعذبون عمارا ليرجع
الى الكفر الذي هو سبب النار وكان يدعوهم الى الاسلام الذي هو سبب
الجنة ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه ويحك ان الهجرة شانها
شديد فهل لك من ابل قال نعم قال فتعطي صدقتها يعني فهل تعطي الحقوق
الواجبة فيها قال نعم قال فهل تمنح منها وفي الصحاح منحة الناقة ان تعطيها

غيرك

غيرك ليحلبها ثم يردها عليك قال نعم فتحلبها يوم وردها يعني تحلبها
يوما ترد فيه الماء وتعطي لبنها الذين يردون الماء قال نعم قال فاعمل من وراء
البحار جمع البحرة وهي القرية يعني اذا كان هذا صنعك فالزم ارضك وان كنت
من وراء البحار فانك لا تحرم اجر الهجرة فان الله لن يترك بكسر التاء المثناة
فوق اي لن ينقصك من عملك شيئا وهو بدل من كاف يترك بدل الاشتمال
قاله لاعرابي ساله عن الهجرة اي هجرة نفسه فقط بان يترك اهله وماله
ويلازم المدينة فخاف عم ان لا يقيم بحقوقها فينكص على عقبيه فقال فاعمل
من وراء البحار ق ابو بكرة رض اتفقا على الرواية عنه ويحك قطعت
عنق صاحبك ويحك قطعت عنق صاحبك يعني اهلكته في دينه
بان الفتنة في العجب قاله لرجل بالغ في مدح صاحبه عنده عم
ق المسور بن مخرمة رض ومروان بن الحكم رض اتفقا على الرواية
عنهما ويل امه مسعر حرب المسعر بكسر الميم وبالسين والعين المهملتين
الخشب الذي يسعر به النار اي يهيج لو كان له احد يعني ابا بصير تفسير لضمير
له يعني لو كان لابي بصير صاحب وناصر وقيل معناه لو كان له احد يعرفه
ان لا يرجع الى حتى لا ارده اليهم وهذا انسب بسياق الحديث تقدم قصته
في الباب السادس في حديث لقد رأى ذعرا م جابر رض روى مسلم عنه
ويلك من يعدل اذا لم اعدل قاله لرجل قال يا محمد اعدل حين كان يقسم
الغنيمة منصرفة من خيبر لقد خبت وخسرت ان لم اكن اعدل روى بضم التاء
وفتحها اما الضم فمعناه واضح واما الفتح اذا لم اكن اعدل لقد خبت انت
لانك من اتباعي والتابع من لا يعدل يكون خاسرا ق عبد الله بن عمرو رض
اتفقا على الرواية عنه ويل للاعقاب جمع العقب بالكسر وهي مؤخرة
القدم من النار قاله حين رأى قوما توضأوا للصلوة مستعجلين
واعقابهم تلوح لم يصبها الماء يعني ويل لاصحاب الاعقاب المقصرين

فى غسلها وقيل اراد ان العقب يخص بالعذاب ق ابو هريرة رض انفقا على
الرواية عنه ويل للعراقيب من النار جمع العرقوب بضم العين وهى العصبة
التى فوق العقب وهذا فى المعنى على نحو ما تقدم ق زينب بنت جحش رض
انفقا على الرواية عنها قالت خرج النبى صم يوما فزعا محمرا وجهه يقول
لا اله الا الله ويل للعرب من شر قد اقترب يعنى من خروج جيش يقاتل
العرب قيل اراد به الفتن الواقعة فى العرب واولها قتل عثمان رض واستمرت
الى هذا الآن فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج وهما طائفتان كافرتان
من الترك والمراد من ردمهم السد الذى بناه ذو القرنين على وجههم كيلا
يخرجوا من مواضعهم مثل هذه وحلق باصبعه الابهام والتى تليها
اى جعلها حلقة هذا اخبار عن اشارته عم يعنى لم يكن فى ذلك الردم ثقبة
الى هذا اليوم وقد انفتحت فيه هذا المقدار وانفتاحها من علامات القيامة
فاذا توسعت خرجوا فقالت زينب بنت جحش قلت يا رسول الله انهلك
وفينا الصالحون قال نعم اذا كثر الخبث اى الزنا م ابو سعيد رض روى
مسلم عنه قال قال رسول الله صم يخرج الدجال فيتوجه جهته رجل من المؤمنين
فاذا رآه يقول يا ايها الناس هذا الدجال الذى ذكره رسول الله صم فيامر به الدجال
فيضرب ويشج فيقول اتؤمن بى فيقول انت المسيح الكذاب فيؤمر به فينشر
بالمنشار من مفرقه ثم يمشى الدجال بين قطعتيه ثم يقول له قم فيستوى
قائما ثم يقول له اتؤمن بى فيقول له ما ازددت فيك الا بصيرة بكذبك فيقذفه
الى النار فيحسب الناس انه قذفه الى النار وانما القى فى الجنة فقال عم هذا
اعظم الناس شهادة عند رب العالمين يعنى الرجل الذى يجادل الدجال
خ ابو سعيد رض روى البخارى عنه هذا الانسان وهذا اجله محيط
به وقد احاط به شك من الراوى وهذا الذى هو خارج امله يعنى الخط
الخط الذى هو خارج من الخط المربع امل الانسان هو يظن انه يصل الى

امله

امله قبل الاجل وظنه خطا بل الاجل اقرب اليه من الامل يموت قبل ان يصل
اليه وهذه الخطط الصغار الاعراض جمع عرض وهو بالتحريك ما يعرض
الانسان من مرض ونحوه فان اخطأه هذا نهشه هذا النهش بالشين
المعجمة والمهملة الاخذ بمقدم الانسان وان اخطأه هذا نهشه هذا
يعنى ان لم يصل اليه بعض هذه الاعراض وصل اليه بعض آخر قاله حين
خط خطا مربعا وخط خطا فى الوسط خارجا منه وخط
خططا بضم الخاء جمع خط صغارا الى هذا الخط الذى فى الوسط
ق عائشة رض انفقا على الرواية عنها هذا الحمال بالكسر مصدر
حمل اراد به حمل اللبن لبناء المسجد لا حمال خيبر بالنصب يعنى لا يكون
مثل حمل خيبر بيانه ان يهود خيبر اذا جذوا التمر تحمله الاعراب على ان يكون
عدل لمن حمل وعدل لمالك التمر وكان هذا الحمل مشهورا عندهم بالنفع
فبين النبى عم بقوله هذا ابر ربنا بالنصب على حذف حرف النداء واطهر
لان حمل اللبن لبناء المسجد ليس كحمل خيبر فى النفع بل هذا ابر وانفع فى
الآخرة كان يتمثل به اى يضرب به مثلا لهم عند نقله اللبن فى بنيان
مسجده عم ق عائشة رض انفقا على الرواية عنها هذا ان شاء الله
المنزل قاله حين بركت ناقته اى اناخت عند موضع مسجده خ
ابن عباس رض روى البخارى عنه هذا جبرئيل آخذ برأس فرسه عليه
اداة الحرب اى آلتها قاله يوم بدر م العباس بن عبد المطلب رض روى
مسلم عنه هذا حين حمى الوطيس بفتح الواو وكسر الطاء المهملة اى التنور
يجوز ان يكون هذا اشارة الى القتال وحين بالفتح ظرف له وان يكون
اشارة الى وقت القتال وحين بالرفع خبره قاله يوم حنين وهو استعارة
لشدة الحرب وفيه ترغيب القتال ق المسور بن مخرمة ومروان بن
الحكم رض انفقا على الرواية عنهما هذا فلان وهو من قوم يعظمون

البدن فابعثوها له اى البدن لفلان اعلم ان هذا بعض ما صدر عن النبي صم
في زمن الحديبية بيانه ما روى ان اهل مكة لما بعثوا عروة بن مسعود رضـ ليرى
حال النبي صم واصحابه فلما رأى احوالهم ورجع قال يا قوم والله لقد وفدت
على الملوك ما رايت ملكا يعظمه اصحابه مثل محمد صم والله ما تنخم نخامة الا
وقعت في كف رجل فدلك بها وجهه فقال رجل من كنانة دعوني آتيه فلما
اشرف على النبي صم واصحابه قال عم هذا فلان وهو من قوم يعظمون البدن
فابعثوها له فاستقبله الناس فلما رأى ذلك قال سبحان الله ما ينبغي لهؤلاء
ان يصدوا عن البيت فلما رجع الى اصحابه قال رايت البدن قد قلدت واشعرت
فما ارى ان يصدوا عن البيت فقام رجل منهم يقال له مكرز بن حفص فقال
دعوني آتيه فلما اشرف عليهم قال النبي صم هذا مكرز بن حفص وهو رجل فاجر
فجعل يكلم النبي صم فبينما هو يكلمه جاء سهيل بن عمرو فقال عم سهل
لكم من امركم فجاء فقال هات اكتب بينكم كتابا فدعى النبي صم الكاتب فكتب
كتاب الصلح يعني رجلا من كنانة هذا تفسير من المصنف لفلان قال
يوم الحديبية لكفار قريش الجملة صفة رجلا دعوني آتيه بمد الهمزة
نفس متكلم من الاتيان يعني النبي صم هذا تفسير لضمير آتيه فلما اشرف
عليه اى ظهر ذلك الرجل على النبي صم قال اى النبي صم الحديث وهو قوله هذا فلان
الخ فلما اشرف مكرز بن حفص قال هذا مكرز بن حفص وهو رجل فاجر
وكان قائلهم اى مكرز لكفار قريش بعض كرجل من كنانة دعوني آتيه ق
معاوية بن ابي سفيان رضـ اتفقا على الرواية عنه هذا يوم عاشوراء
ولم يكتب الله عليكم صيامه يعني لم يفرض الله صومه في هذه السنة وما بعدها
قاله حين انتسخ فرضيته بشهر رمضان وانا صائم فمن احب منكم ان يصوم
فليصم ومن احب منكم ان يفطر فليفطر ق ابو هريرة رضـ اتفقا
على الرواية عنه هذه صدقات قومي اراد بها الصدقات المرضيات

يعني بني تميم انما اضافهم الى نفسه لان تميما هو ابن مر يتصل نسبه الى
مضر وهو من ولد اسمعيل عم وفيه منقبة لهم خ ابن عباس رضـ روى
البخاري عنه هذه وهذه سواء يعني في الدية يعني الخنصر والابهام تفسير
لهذه وهذه خ ابو هريرة رضـ روى البخاري عنه هلاك امتي ويروى
هلكة امتي بفتح اللام بمعنى الهلاك على يدي غلمة جمع غلام وفي بعض النسخ
اغيلمة وهي تصغير اغلمة لكن قال الجوهري لم يرد في جمعه اغلمة من قريش
تقدم بيانه في الباب الثامن في حديث يهلك الناس هذا الحي من قريش
ق ابن عباس رضـ اتفقا على الرواية عنه هلا اخذتم اهابها
وهو الجلد الغير المدبوغ فدبغتموه فانتفعتم به يعني شاة لميمونة ميتة
هذا تفسير للضمير في اهابها ق ابو هريرة رضـ اتفقا على الرواية عنه هم
اشد امتي على الدجال يعني بني تميم ق ابو ذر رضـ اتفقا على الرواية عنه
هم الاخسرون ورب الكعبة فقلت يا رسول الله فداك ابي وامي من
هم الاكثرون اموالا الا من قال هكذا وهكذا وهكذا من بين يديه
ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث
ان الاكثرين هم الاقلون وقليل ما هم ما زائدة ومفيدة للابهام وفيه معنى
التعجب من قلتهم كذا ذكره ابو البقا في قوله تعالى وقليل ما هم وظن داود
وهم مبتدا وقليل خبره ما من صاحب ابل ولا بقر ولا غنم لا يؤدي
زكوتها الا جاءت يوم القيمة اعظم ما كانت واسمنه تنطحه
بقرونها وتطؤه باظلافها كلما نفذت اخراها عليه اى مرت
عليه بتمامها عادت عليه اولاها حتى يقضى بين الناس تقدم بيانه
في الباب الخامس في حديث ما من صاحب ابل لا يفعل فيها حقها خ ابو هريرة رضـ
روى البخاري عنه قال كنت احمل مع النبي صم اداوة الوضوء فبينما انا اتبعه
قال ابغني احجارا استنفض بها ولا تأتني بعظم ولا روث فقلت ما بال العظم

والروث قال عم هما من طعام الجن وانه اتاني وفد جن نصيبين
بفتح النون وكسر الصاد المهملة والباء الموحدة بين اليائين اسم بلد بديار بكر
ونعم الجن فسألوني الزاد فسألت لهم ان لا يمروا بعظم ولا بروث الا
وجدوا عليها طعاما اعلم ان المفهوم من الحديث ان الروث طعام الجن
ولهذا لا يستنجى به والمشهور من العلماء ان الروث لا يستنجى به لنجاستها
ولا تنافي في اجتماعهما وان اول الحديث يدل على ان نفسهما مطعوما وآخره يدل
على ان المطعوم ما وجد عليهما فيحمل اول الحديث على المجاز جعلهما من طعام لكونهما
سببا له ويؤيد آخر الحديث ما روي ان الجن طلبوا من النبي صم زادا فجعل
عم العظم زادا لهم والروث لدوابهم فاذا وجدوا عظما جعله الله كان لم
يؤكل منه لحم وكذا دوابهم تجد من الروث شعيرا او تبنا او عنبا راصله قاله
له حين قال له لا تأتني بعظم ولا روثة فقال لما بال العظم والروثة
ابو عبيدة بن الجراح رض قال صاحب التحفة لم يخرج له في الصحيحين سوى هذا
الحديث لكني وجدت راوي الحديث في صحيح مسلم وجامع الاصول وغيرهما جابرا
دون ابي عبيدة والله اعلم قال جابر بعثنا النبي صم ونحن ثلثمائة لنرصد عيرا
لقريش وامر علينا ابو عبيدة فزودنا جرابا من تمر لم يجد لنا غيره وكان ابو عبيدة
يعطينا تمرة تمرة ونمصها كما يمص الصبي ثم نشرب عليها من الماء فيكفينا
يومنا الى الليل وانطلقنا الى ساحل البحر فرفع لنا كهيئة الكثيب الضخم
فاتيناه فاذا هي دابة فاقمنا عليه شهرا وكنا ثلثمائة حتى سمنا فقعد منا
ثلثة عشر رجلا في نقرة عينها فلما قدمنا المدينة اتينا رسول الله صم فذكرنا
ذلك له فقال عم هو رزق اخرجه الله لكم فهل معكم من لحمه شيء فتطعمونا
انما طلب النبي صم من لحمه ليأكله مبالغة في تطييب نفوسهم في حله او انه عم قصد
التبرك به لكونه طعمة من الله خارقا للعادة قال ابو عبيدة فارسلنا الى
الى رسول الله صم منه فاكل قاله في حوت ميت رماه البحر ومات في البر

وذلك

وذلك جائز اكله قال الصغاني مؤلف هذا الكتاب حقق الله بسلطان
آماله وصدق برهانه اقواله اخذت مضجعي ليلة الاحد الحادية
عشر من شهر ربيع الاول قيل ربيع بالتنوين والاول صفته واضافته
الى الاول غلط قال الجوهري لا يقال فيه الا شهر ربيع الاول وشهر ربيع الآخر
ليمتاز عن الربيعين في الازمنة والربيع الاول منهما هو الفصل الذي
يأتي فيه الكمأة والنور والربيع الثاني هو الفصل الذي يدرك فيه
الثمار سنة اثنتين وعشرين وستمائة فقلت اللهم ارني الليلة
نبيك محمدا صم في المنام فانك تعلم اشتياقي اليه فرأيت بعد هجعة
بفتح الهاء هي النوم الخفيف من الليل كاني والنبي عم في مشربة
بفتح الراء وضمها الغرفة ونفر من اصحابي اسفل منا عند درج المشربة
الدرج بفتح الدال والراء المهملتين وبالجيم الطريق فقلت يا رسول الله
ما تقول في حوت ميت رماه البحر احلال هو فقال وهو يتبسم الي
الواو فيه للحال نعم فقلت وانا اشير الى من باسفل الدرج فقل لاصحابي
اي هذا الحديث فانهم لا يصدقونني فقال لقد شمتني وعابوني فقلت
كيف يا رسول الله فقال كلاما ليس يحضرني لفظه وانما معناه عرضت
قولي على من لا يقبله ثم اقبل عليهم يلومهم ويعظهم فقلت صبيحة
تلك الليلة وانا اعوذ بالله من ان اعرض حديثه اي حديث رسول الله
بعد ليلتي هذه الا على الذي يحكمونه اي يجعلون حديثه حكما فيما شجر
بينهم اي في الامر الذي اختلف واختلط ثم لا يجدون في انفسهم حرجا
اي ضيقا وقيل اي شك   قضى اي من حكم النبي صم وما فيه مصدرية
ويسلمون تسليما اي ينقادون لحكمه انقيادا لا شبهة فيه واصلي على
رسوله وانبيائه واسلم تسليما ق العباس بن عبد المطلب رض اتفقا
على الرواية عنه قال قلت يا رسول الله هل نفعت ابا طالب بشيء فانه كان يحوطك

قال نعم هو في ضحضاح من النار وهو بضادين معجمتين وحاءين مهملتين
ما يبلغ الكعبين من الماء فاستعاره النبي صلعم للنار وفي رواية اخرى لمسلم
قال عم نعم فوجدته في غمرات من النار فاخرجته الى ضحضاح ولولا انا لكان
في الدرك اي في الطبق الاسفل من النار يعني ابا طالب وفي الحديث ان
الكافر يخفف عنه العذاب بالشفاعة لعل هذا يكون مخصوصا بابي طالب
ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قال دخل النبي صلعم على عائشة رض
فقربت اليه خبزا وتمرا فقال الم ار برمة تفور فيها لحم قالت بلى لكن ذلك لحم
تصدق به على بريرة وانت لا تاكل الصدقة فقال عم هو لها صدقة ولنا
هدية يعني لحما تصدق به على بريرة م حمزة بن عمرو الاسلمي رض روى
مسلم عنه هي رخصة من الله الضمير راجع الى الافطار انثه لتانيث الخبر
فمن اخذ بها فحسن ومن احب ان يصوم فلا جناح عليه قاله لحين
قال يا رسول الله اجد بي قوة على الصيام في السفر فهل علي جناح
ظن الراوي ان الافطار في السفر في رمضان اسقاط فسال انه هل ياثم اذا
صام فبين عم انه رخصة ترفيه فلا اثم عليه ان صام م ابو موسى رض
روى مسلم عنه هي ما بين ان يجلس الامام المراد به جلوس الخطيب بين الخطبتين
ويجوز ان يراد به جلوسه حين صعد المنبر الى ان تقضى الصلاة اعلم انه
كان ينبغي ان يقول بين ان يجلس وبين ان تقضى الصلاة لان بين يقتضي
طرفي الزمان الا انه اتى بالى اشارة الى ان جميع الزمان المبتدا من الجلوس
الى اداء الصلوة تلك الساعة الشريفة يعني ساعة الجمعة اراد بها التي يستجاب
فيها الدعاء لما روي انه عم قال ان في الجمعة ساعة لا يوافقها مسلم
يسأل الله فيها خيرا الا اعطاه اياه اختلف في تلك الساعة قيل هي آخر ساعة
من يوم الجمعة وقيل هي من طلوع الفجر الى طلوع الشمس قال القاضي ورد
في كل منها آثار لكن الصحيح ما ذكر في الحديث خ ابو هريرة رض روى

البخاري

البخاري عنه يمين الله ملأى على وزن فعلى تانيث ملآن كني به عن كثرة عطاء
الله وجه التخصيص اليمين بالذكر وان لم يكن ظاهرها مرادة لانها مظنة العطاء
ثم وصفها بالدوام بقوله لا يغيضها نفقة اي لا ينقصها انفاق وعطاء
المخلوقات لقدرته على ايجاد المعدوم ثم كنى عن كثرته ثانيا بقوله سحاء
وهي صيغة المبالغة من السح وهو الصب وهو خبر بعد خبر او صفة لنفقة
والصب انما يكون اذا كثر الماء وارتفع عن القطر وبلغ حد السيلان وفيه
اشارة الى علوه تعالى لان السح انما يكون من العلو والى انه لا مانع لعطائه
لان الماء اذا اخذ في الانصباب لم يستطع احد ان يرده الليل والنهار
منصوبان على الظرفية تنازع فيهما لا يغيضها وسحاء ارايتم ما انفق
ما مصدرية اي اتعلمون انفاق الله منذ خلق السموات والارض فانه
الضمير فيه للانفاق لم يغض ما في يمينه ما هذه موصولة وهي مع صلتها
مفعول لم يغض وعرشه على الماء وفيه اشارة الى انه لم يكن تحت العرش
قبل السموات والارض الا الماء والى ان جوده تعالى لا نهاية له ولا حصر
وبيده الاخرى القبض وفي الصحاح للجوهري القبض الاسراع او الفيض
بالفاء شك من الراوي يرفع ويخفض تقدم الكلام على الرفع والخفض
في الباب الثاني في حديث ان الله لا ينام م ابو هريرة رض روى مسلم
عنه يمينك على ما يصدقك به صاحبك وفي رواية يصدقك عليه
صاحبك تقدم بيانه في الباب السابع في حديث اليمين على المستحلف ٥

الباب الحادي عشر في الكلمات القدسية التي اخبرها

رسول الله عم عن ربه تعالى الحديث القدسي ما اخبر الله به نبيه بالالهام او بالمنام
فاخبر عم عن ذلك المعنى بعبارة نفسه فالقرآن مفضل عليه لان لفظه منزل
ايضا كما قال الله تعالى فاذا قرأناه فاتبع قرآنه يعني اذا انزلنا عليك القرآن
وقرأه جبرئيل عليك فاحفظه وعلمه الناس خ انس رض روى البخاري عنه

اذا ابتليت عبدي بحبيبتيه اي بذهاب بصر عينيه ثم صبر عوضت
منهما الجنة خ ابوهريرة رض روى البخاري عنه اذا احب العبد لقائي
احببت لقاءه واذا كره لقائي كرهت لقاءه تقدم بيانه في الباب الاول
في حديث من احب لقاء الله احب الله لقاءه ق ابوهريرة رض اتفقا على الرواية
عنه اذا تلقاني عبدي بشبر يعني طلب القربة مني بالاخلاص في الطاعة ه
تلقيته بذراع التلقي من الله تعالى من المتشابهات يعني يجازيه الله عنده
في عمله اضعاف ما يتقرب اليه سمي الثواب تلقيا مشاكلة فان قلت هذا يقتضي
ان من عمل حسنة جوزي بمثليها لان الذراع شبران وقد تقرر بالآية ان
الحسنة تجازى بعشرة امثالها فكيف الجمع قلت الحديث لم يذكر لبيان مقدار
تضعيف الاجور وانما ذكر لبيان اسراع الله تعالى على تضعيف الثواب
على طريق المثل واذا تلقاني بذراع تلقيته بباع واذا تلقاني بباع جئته
باسرع اي من تلقيه بان يكون مجيئه تعالى مقدارا باعين م ابوهريرة رض
روى مسلم عنه اذا هم عبدي بتشديد الميم اي قصد بسيئة فلا تكتبوها
عليه يعني قول للملائكة الشمال لا تكتبوا سيئة عبدي اذا قصدها فان
عملها فاكتبوها سيئة اي اثما واحدا والحال ان وراءه احسن عفو الله
واذا هم بحسنة فلم يعملها فاكتبوها خطاب لملائكة اليمين حسنة
فان عملها فاكتبوها عشرا يعني اكتبوا له عشر حسنات مقصودة غير
معمولة تقدم بيان الحديث في الباب الثاني في حديث ان الله تجاوز عن
امتي ق ابوهريرة رض اتفقا على الرواية عنه اعددت لعبادي
الصالحين ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر
اي من النعم في الجنة مصداقه قوله تعالى فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين
جزاء بما كانوا يعملون م ابوهريرة رض روى مسلم انا اغنى الشركاء عن
الشرك يعني انا اكثر استغناء عن العمل الذي فيه شركة لغيري وافعل التفضيل

هنا

هنا للزيادة المطلقة من غير ان يكون في المضاف اليه شيء مما يكون في المضاف
كما في قوله تعالى اصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا مع انه لا خيرية في مستقر اصحاب
النار ويجوز ان يكون للزيادة على من اضيف اليه يعني انا اكثر الشركاء استغناء
وذلك لانهم قد ثبت لهم الاستغناء في بعض الاوقات والاحتياج في بعضها
والله تعالى مستغن عنه في جميع الاوقات من عمل عملا اشرك فيه معي
غيري تركته وشركه بفتح الكاف اي مع شركه الضمير في تركته لمن يعني ان
المرائي في طاعته آثم لا ثواب له فيها قيل الشرك على اقسام اعظمها اعتقاد
شريك لله تعالى ويليه اعتقاد شريك لله تعالى في الفعل كقول من يقول العباد
خالقون لافعالهم الاختيارية ويليه الاشراك في العبادة وهو الرياء وهذا
هو المراد في الحديث قال الشيخ ابو حامد اذا كان مع الرياء قصد الثواب راجحا
فالذي نظنه والعلم عند الله ان لا يحبط اصل الثواب ولكن ينقص منه فيكون
فيكون الحديث معمولا عليها اذا تساوى القصدان او يكون قصد الرياء
ارجح قال الشيخ الكلاباذي العمل اذا صح في اوله لم يضره فساد بعده ولم
يحبطه شيء دون الشرك لان الرياء هو ما يفعله الانسان من اوله لمرائي
بالناس ويكون ذلك قصده ومراده عند اهل السنة والجماعة لقوله تعالى
خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا ولو كان الامر على ما زعم المعتزلة من احباط
الطاعات بالمعاصي لم يجز اختلاطهما واجتماعهما ق ابوهريرة رض
اتفقا على الرواية عنه انا عند ظن عبدي بي قال شارح الظن هنا
بمعنى اليقين كما في قوله تعالى الذين يظنون انهم ملاقوا ربهم فسره المفسرون
بيوقنون يعني ان اعتقد عبدي اني مجيب الدعوات اجبت له وان اعتقد
اني غفور غفرت له او يريده ما جاء في الحديث ان رجلين كانا متحابين في العبادة
اذا دخلا الجنة رفع احدهما في الدرجات العلى فيقول صاحبه يا رب رفعته
على ولم يكن هو في الدنيا اكثر عبادة مني فيقول الله تعالى انه كان يسالني

الدرجات العلى وانت كنت سألتني النجاة من النار فاعطيت كل عبد سؤله
وكذلك قال النبي صلعم سلوا الله الدرجات العلى فانما تسألون كريما وقال القاضي
في لفظ الحديث اشارة الى ان رجاء المغفرة ينبغي ان يكون عند الاستغفار
لانه اذا كان من المعاصي يكون موهوما لا مظنونا وقيل المراد به الحث على حسن
الظن بالله وتغليب الرجاء على العفو كقوله عم لا يموتن احدكم الا يحسن الظن
بالله وانا مع عبدي اذا ذكرني اراد به المعية بالرحمة والتوفيق وقيل اراد
به المعية بالعلم يعني انا عالم به لا يخفى علي شيء من قوله خ ابو هريرة رض
روى البخاري عنه ان الصوم لي قيل سبب اضافته الى الله تعالى انه لم يعبد
به احد غير الله وقيل سببها ان الصوم بعيد عن الريا بخلاف غيره وقيل سببها
ان الصوم تخلق بالصمدية لانها هي التنزه عن الغذاء والتنزه عن الغذاء
انما يكون بالصوم وقيل هي اضافة تشريف كقوله تعالى ناقة الله وانا
اجزي به اي بالصوم لم يذكر مقدار الجزاء لكثرته وانما قال انا اجزي مع ان كل
جزاء العبادات منه تعالى اشارة الى عظم ذلك الجزاء واقتضى ذلك سعة
الجزاء وقال ابو طالب المكي اذا كان العبادة صفة من صفات الله فجزاؤه
هو الله وهذا بيان اهل الذوق كما قال الله تعالى من وجد في رحله فهو جزاؤه
وقال الشريف ابو الحسن الهمداني خص الله تعالى الصوم لنفسه ليسلم من
من ان يأخذه الخصوم فانهم اذا استوفوا اعمال المؤمن عند الحساب
ولم يبق له عمل اخرج الله له ديوان صومه فيجزيه على ذلك م انس رض
روى مسلم عنه ان امتك لا يزالون يقولون يعني يسأل بعضهم بعضا
ما كذا ما كذا كرره للتاكيد ما هنا بمعنى من يعني من خلق كذا حتى يقولوا قال
النووي هكذا في بعض الاصول وفي بعضها حتى يقولون فكلاهما صحيحان
واثبات النون مع الناصب لغة قليلة جاءت كثيرة في الاحاديث الصحيحة
هذا هذا الكلام الله خلق الخلق هذه الجملة بيان لهذا او يقال الله عطف

بيان

بيان لهذا وخلق الخلق خبر لهذا فمن خلق الله بالنصب مفعول خلق جاء في
حديث آخر ان من سمع هذا السؤال فليعلم ان من سألة شيطان فليستعذ
بالله منه فليقل آمنت بالله ورسوله م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ان
للصائم فرحتين الفرحة فعلة للمرة من الفرح اذا افطر فرح لوصوله
الى تمام الصوم وعدم انقطاعه بآفة او لوصوله الى الطعام والشراب لشعره
قوله عم اذا افطر الصائم ذهب الظمأ وابتلت العروق واذا لقي الله فرح لوصوله
الى الدرجات العلية قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يراد بافطاره خروجه من الدنيا
فان المؤمن يكون صائما عن جميع لذاته المحرمة ايام عمره فدهره في ذلك يوم
فاذا غربت شمس حيوته افطر من صيامه عن شهواته ولهذا قال عم تحفة المؤمن
الموت خ ابو ذر رض روى البخاري عنه اني حرمت الظلم على نفسي الجار
والمجرور متعلق بحرمت الظلم وهو التصرف في ملك الغير او مجاوزة الحد وهذا محال
في حق الله تعالى لان العالم كله ملكه وليس فوقه احد يحد له حدا ولا يجاوز عنه
فالمعنى تقدست وتعاليت عن الظلم وعلى عبادي والظلم ممكن في حقهم لكن
الله تعالى منعهم عن ذلك الا فلا تظالموا الا حرف تنبيه تظالموا بفتح التاء
اصله تتظالموا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اين المتحابون بجلالي
اي بسبب عظمتي يعني الذين يكون التحاب بينهم لاجل رضائي لا للاغراض الدنيوية
اليوم اظلهم في ظلي اليوم ظرف لمتعلق اين ويحتمل ان يكون البناء للقسم
واليوم ظرف لاظلهم لكن الاول اولى لما جاء في حديث آخر المتحابون في جلالي
معنى اظلهم في ظلي اريحهم من حرارات الموقف راحة من استظل وقد جاء
في غير صحيح مسلم اظلهم في ظل عرشي يعني ادخلهم جنة الفردوس فان سقفه
عرش الرحمن يوم لا ظل الا ظلي بدل من اليوم خ ابو هريرة رض روى
البخاري عنه ثلثة انا خصمهم يوم القيمة الخصم مصدر خصم وصف
الذات به للمبالغة رجل اعطى بي على بناء الفاعل يعني اعطى الامان باسمي

بان يقول للمستجير لك ذمة الله وعهده او منعا اعطى عهدا وحلف عليه باسم الله
ثم غدر اى نقض عهده بلا نقض صاحبه ورجل باع حرا فاكل ثمنه ورجل
استأجر اجيرا فاستوفى منه يعنى منافعه ولم يعطه اجره خص هذه
الثلثة بالذكر تشديدا عليهم والا فالله تعالى خصم لغيرهم من الظالمين
ابو هريرة رض روى مسلم عنه قسمت الصلاة بيني وبين عبدي
نصفين ولعبدي ما سأل اراد بالصلوة القرآءة لانها جزؤها وقد
يطلق كل منهما على الآخر مجازا كما قال الله تعالى ولا تجهر بصلاتك يعنى بقرآءتك
وقال ان قرآن الفجر كان مشهودا يعنى صلاة الفجر والمراد منها قرآءة الفاتحة
بقرينة تتمة الحديث فاذا قال العبد الحمد لله رب العالمين قال الله تعالى
حمدني عبدي واذا قال الرحمن الرحيم قال الله اثنى على عبدي واذا قال
مالك يوم الدين قال الله تعالى مجدني عبدي واذا قال اياك نعبد واياك
نستعين هذا بيني وبين عبدي ولعبدي ما سأل واذا قال اهدنا الصراط
المستقيم الى آخره قال هذا لعبدي ولعبدي ما سأل اعلم ان تقسيم الفاتحة
نصفين بمعنى ان بعضها ثناء الى قوله اياك نعبد وبعضها دعاء وهو
من قوله اياك نستعين الى آخر السورة والنصف هنا بمعنى البعض لانها
منصفة حقيقة لان طرف الدعاء اكثر وقيل انها منصفة حقيقة لانها سبع
آيات ثلث ثناء من قوله الحمد لله الى يوم الدين وثلث دعاء ومسئلة من
قوله اهدنا الى آخرها والآية المتوسطة نصفها ثناء ونصفها دعاء لكن هذا
التأويل انما يستقيم على مذهب من لم يجعل التسمية فيها اية وفي قوله تعالى
ولعبدي ما سأل بشارة عظيمة ابو هريرة رض روى البخاري عنه
كذبني ابن آدم اى نسبني الى الكذب ولم يكن له ذلك يعني لم يكن التكذيب
لائقا به بل كان خطأ وشتمني الشتم وصف الغير بما فيه نقص وازراء
ولم يكن له ذلك فاما تكذيبه اياي فقوله لن يعيدني كما بدأني

يعني

يعني لن يحييني الله بعد موتي كما خلقني وليس اول الخلق باهون علي
اى باسهل الجملة للحال او العامل فيها قوله الخلق بمعنى المخلوق ويحتمل ان
يكون اضافة الاول الى الخلق من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف ويحتمل
ان يكون من قبيل حذف المضاف واقامة المضاف اليه مقامه اى ليس اول
خلق الخلق والمحذوف هو المصدر من اعادته اى من اعادة المخلوق بل اعادة
اسهل لوجود اصل البنية اعلم ان هذا مذكور على طريق التمثيل لان الاعادة
بالنسبة الى قوانا ايسر من الانشاء واما بالنسبة الى قدرة الله تعالى
فلا سهولة في شيء ولا صعوبة واما شتمه اياي فقوله اتخذ الله ولدا
وانما صار هذا شتما لان التولد هو انفصال الجزء عن الكل بحيث ينمو
وهذا انما يكون في المركب فكل مركب محتاج او لان الحكمة من التولد استحفاظ
النوع عند فناء الآباء تعالى الله عما لا يليق به فان قلت قوله اتخذ الله
مكذب ايضا لانه تعالى اخبر انه لا ولد له وقوله لن يعيدنا شتم ايضا لانه
نسبة له الى العجز فلم خص احدهما بالشتم والآخر بالتكذيب قلت نفي الاعادة
نفي صفة كمال واتخاذ الولد اثبات صفة نقصان له والشتم افحش من التكذيب
ولذلك نفى الله عنه بابلغ الوجوه وقال وانا الاحد اى المنفرد بصفات
الكمال من البقاء والتنزه وغيرهما الواو فيه للحال الصمد بمعنى المصمود
يعني المقصود اليه في كل الحوائج الذي لم يلد هذا نفي للتشبيه والمجانسة
ولم يولد هذا وصف بالقدم والاولية ولم يكن له كفوا احد هذا
تقرير لما قبله فان قلت لا يلزم من نفي الكفو في الماضي نفيه في الحال او الاستقبال
قلت يلزم لانه اذا لم يكن في الماضي فوجد يكون حادثا والحادث لا يكون
كفوا للقديم عياض بن حمار رض بالعين المهملة وبعدها ياء مثناة
تحت وبالضاد المعجمة وحمار بالحاء والراء المهملتين قيل ما رواه عنه غير
ثلثون حديثا انفرد منها مسلم بواحد كل مال نحلته اى اعطيته وملكته

عبدا حلالا يعني يحل له اكله الا ما نهى الله عنه وليس لاحد ان يحرمه عليه من تلقاء نفسه كما فعله الكفار برأيهم من تحريم البحيرة والسائبة وغيرهما واني خلقت عبادي حنفاء كلهم اي مستعدين لقبول الحق وهو معنى قوله عم كل مولود يولد على الفطرة وانهم اتتهم يعني اتى بعضهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم يعني صرفتهم عما كانوا عليه من قبول الحق الى الباطل وحرمت عليهم اي الشياطين ما احللت لهم كتحريم البحيرة والسائبة وغيرها وامرتهم اي الشياطين العباد ان يشركوا بي ما لم انزل به اي بشركه سلطانا اي حجة وذلك لان الاشراك بالله لم يكن لاحد فيه حجة قيل هو تهكم اذ لا يجوز على الله ان ينزل برهانا على ان يشرك به غيره ويجوز ان يكون معناه لا انزال ولا حجة كقوله ع على لاحب لا يهتدى بمناره اي لا اهتداء ولا منار م ابوهريرة رض روى مسلم عنه لا ينبغي لعبد لي ويروى لعبدي ان يقول انا خير من يونس بن متى تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من قال انا خير من يونس بن متى م ابوهريرة رض روى مسلم عنه ما انعمت على عبدي من نعمة يعني من مطر ما فيه نافية ومن زائدة الا اصبح فريق منهم بها كافرين يقولون الكوكب يعني مطر الكوكب وبالكوكب يعني مطرنا بالكوكب تقدم عليه في الباب الخامس في حديث ما انزل الله من السماء خ ابوهريرة رض روى البخاري عنه ما زال عبدي يتقرب الي بالنوافل اراد بها الزائدة على اداء الفرض حتى احببته فكنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده الذي يبطش بها ورجله التي يمشي بها يعني اكون حافظا هذه الاعضاء عن الاعمال التي لا ارضيها خص هذه الاربع بالذكر لان مساعي الانسان انما يكون بها هذا التفسير بحسب الظاهر والتفسير بحسب الباطن ان العبد يتقرب بالنوافل الى الله فيجعل الله سلطان حبه غالبا عليه فيصير بحيث ما لاحظ شيئا الا لاحظ ربه فهذا

الابتلا

الاعتبار يكون سمعه قيل هذا آخر درجات السالكين واول درجات الواصلين وقيل معناه كنت اسرع الى قضاء حوائجه من سمعه في الاستماع ومن بصره في النظر ومن يده في اللمس ومن رجله في المشي ولئن سألني لاعطينه وان استعاذني لاعيذنه خ ابوهريرة رض روى البخاري عنه ما لعبدي المؤمن عندي جزاء اذا قبضت صفيه بتشديد الياء يعني حبيبه الخالص من اهل الدنيا ثم احتسبه اي طلب الاجر بالصبر عليه الا الجنة خ انس وابوهريرة رض روى البخاري عنهما من اهان لي ويروى من عادى لي وليا يعني من اغضب واذى واحدا من اوليائي وهم المطيعون لله ليس المراد بالولي الولي المعهود بين المشايخ بل كل متق داخل في هذا الحد كما قال تعالى الا ان اولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون الذين امنوا وكانوا يتقون فقد بارزني بالمحاربة لان الولي ينصر الله فيكون الله ناصره كما قال الله تعالى يا ايها الذين آمنوا ان تنصروا الله ينصركم فمن عادى من كان الله ناصره فقد بارز بمحاربة الله وما ترددت في شيء انا فاعله بتشديد الدال يعني ما رددت ملائكتي الذين يقبضون الارواح ما ترددت في قبض نفس عبدي المؤمن ما هذه مصدرية مضاف فيها محذوف اي مثل ترددي اياهم في قبض ارواح المؤمنين بان اقول اقبضوا روح فلان ثم اقول لهم اخروه كما جاء في الحديث ان الله تعالى ارسل ملك الموت الى موسى عم لقبض روحه فلطمه فلما لطمه قال يا رب ارسلتني الى من لا يريد الموت فارسله ثانيا بالتخيير والملاطفة حتى طلب موسى عم الموت وفي بعض النسخ ما ترددت ولما كان التردد وهو التخيير بين الشيئين لعدم العلم بان الاصلح ايهما محالا في حق الله تعالى حمل على منتهاه وهو التوقف يعني ما توقفت في ما افعله مثل توقفي في قبض نفس المؤمن فاني اتوقف فيه واريه ما اعددت له من النعم والكرامات حتى يميل قلبه الى الموت شوقا الى لقائي ويجوز ان يراد من تردده تعالى ارسال اسباب الهلاك الى

المؤمن من الجوع والمرض وغيرهما وعدم اهلاكه بهما ثم ارسلها مرة اخرى حتى
يستطيب الموت ويستحلي لقاءه كذا في شرح السنة يكره الموت استيناف
عمن قال ما سبب تردّدك اراد به شدة الموت لان الموت نفسه يوصل المؤمن
الى لقاء الله فكيف يكره المؤمن وانا اكره مساءته اي ايذاءه بما يلحقه من
صعوبة الموت وكربه ولا بدّ له منه اي للعبد من الموت لانه مقدر لكل نفس
وما تقرب الي عبدي المؤمن بمثل الزهد في الدنيا اي الاعراض عنها يقال
زهد في الشيء وزهد عنه اذا لم يرده رغبة والمراد به ترك ما فضل عن حاجته ولا
تعبّد لي بمثل اداء ما افترضته عليه يعني اداء الفرائض افضل من اداء
السنن والنوافل لانه اتيان بما امر الله تعالى به وتركه عصيان واداء السنن
ليس كذلك م جندب بن عبد الله رض روى مسلم عنه من ذي الذي
يتالى علي اي يحلف من مبتدأ استفهام وذا خبره والذي نعت لذا او بدل منه
ان لا اغفر لفلان اني قد غفرت له واحبطت عملك اي ابطلته هذا جواب
للحالف استدل به المعتزلة على ان الاعمال تحبط بالكبائر لان هذا الحالف لم يكن كافرا
واجاب عنهم اهل السنة بان المراد من حبوط عمله جعله حانثا في يمينه او بانه محمول
على المستحل او يقال انه كان في شرايع من قبلنا وكان حكمهم هكذا فحكى الله
لنبيه عم عن فعلهم وفعله وفي الحديث دلالة لاهل السنة في غفران الكبائر بلا
توبة لان ظاهر الحلف يدل على ان فلانا فعل كبيرة ق ابوهريرة رض اتفقا
على الرواية عنه ومن اظلم من استفهام بمعنى النفي ممن ذهب اي شرع
يخلق خلقا كخلقي اي مخلوقا كمخلوقي فليخلقوا ذرة او ليخلقوا حبة او
ليخلقوا شعيرة شك من الراوي وهذا الامر للتعجيز تمسّك بالحديث من ذهب
الى تحريم صور ما ليس فيه روح لكن الجمهور على ان الممنوع انما هو صور ذي الروح
بدليل قوله عم في حديث ابن عباس ان كنت لا بد فاعلا فاصنع الشجر وما لا نفس له
م ابوهريرة رض روى مسلم عنه يا ابن آدم انفق انفق عليك يعني اعطيك

عوض ما انفقته وتصدقته م ابوهريرة رض روى مسلم عنه يا ابن آدم مرضت
يعني يقول الله تعالى يوم القيمة اراد به مرض عبده انما اضافه الى نفسه تشريفا
لذلك العبد فلم تعدني قال يا رب كيف اعودك وانت رب العالمين
يعني انت منزه عن الامراض والنقايص والحاجة الى الغير فان قيل كان الظاهر
ان يقول كيف تمرض مكان كيف اعودك قلنا عدل عنه معتذرا الى ما عوتب
عليه وهو مستلزم لنفي المرض قال اما علمت ان عبدي فلانا مرض فلم تعده
٥ اما علمت انك لو عدته لوجدتني يعني لوجدت رضائي عنده يا ابن آدم
استطعمتك اي طلبت منك الطعام فلم تطعمني قال يا رب كيف
اطعمك وانت رب العالمين قال اما علمت انه الضمير للشان استطعمك
عبدي فلان فلم تطعمه اما علمت انك لو اطعمته لوجدت ذلك عندي
اي ثوابه يا ابن آدم استسقيتك فلم تسقني قال يا رب كيف اسقيك
وانت رب العالمين قال استسقاك عبدي فلان فلم تسقه اما
بالتخفيف للتنبيه انك لو سقيته لوجدت ذلك عندي اي ثوابه انما
قال في العيادة لوجدتني وفي الاطعام والسقي لوجدت ذلك عندي اشارة
الى ان الله تعالى اقرب الى ان العيادة اكثر ثوابا منهما وقيل هذا من باب تنزل
الرب منزلة العبد كقوله تعالى وما رميت اذ رميت ولكن الله رمى وهذا الكلام
لا يعرفه الا من ذاقه وليس للعقل في معرفته طاقة م ابوذر رض روى مسلم
عنه يا عبادي كلكم ضال الا من هديته فان قيل الحديث ينافي قوله عم كل
مولود يولد على الفطرة اجيب بان المراد من الحديث وصفهم بما كانوا عليه
قبل بعثة النبي صم لا انهم خلقوا على الضلالة والاوجه ان يراد انهم بعدما
كانوا على الفطرة لو تركوا بما في طباعهم من الشهوات واهمال النظر لضلوا
فاستهدوني اهدكم يا عبادي كلكم جائع الا من اطعمته فاستطعموني
اطعمكم يا عبادي كلكم عار الا من كسوته فاستكسوني اكسكم

فان قلت ما معنى الاستثناء في قوله الا من اطعمته والا من كسوته وليس احد من الناس
محروما من الكسوة والطعام قلت المراد بالطعام والكسوة وبسطهما يا عبادي
انكم تخطئون بضم التاء وروي بفتحها وفتح الطاء اي تذنبون بالليل والنهار
وانا اغفر الذنوب جميعا فاستغفروني اغفر لكم يا عبادي انكم لن تبلغوا
ضري فتضروني ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني يعني لن تقدروا على ايصال
ضر او نفع فان احسنتم فنفعه عائد اليكم لا الي وكذا ان اسأتم يا عبادي لو
ان اولكم اي من الاموات وآخركم اي من الاحياء وانسكم وجنكم كانوا
على اتقى قلب اي على اتقى احوال قلب وعلى تقوى اتقى قلب رجل واحد منكم
ما زاد ذلك في ملكي شيئا يا عبادي لو ان اولكم وآخركم وانسكم
وجنكم كانوا على افجر قلب رجل واحد منكم ما نقص ذلك من ملكي شيئا
يا عبادي لو ان اولكم وآخركم وانسكم وجنكم قاموا في صعيد واحد
فسألوني فاعطيت كل انسان مسألته ما نقص ذلك مما عندي الا
كما ينقص المخيط بكسر الميم وفتح الياء الابرة اذا ادخل البحر اعلم ان التشبيه
ليس في النقصان لان ما عند الله لا ينقص اصلا وادخال المخيط البحر
لا يخلو عن نقص بل في عدم اطلاق النقص عليه عرفا وانما ضرب المثل به
تقريبا الى الافهام او يقال انه من باب الفرض يعني لو فرض النقص في ملك الله لكان
بهذا المقدار يا عبادي انما هي اعمالكم احصيها لكم هي ضمير القصة
يعني ما جزاء اعمالكم الا المحفوظ عندي لاجلكم ثم اوفيكم اياها وهو بتشديد
الفاء يعني اؤديها اليكم وافية فمن وجد خيرا فليحمد الله ومن وجد غير
ذلك فلا يلومن الا نفسه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
يا محمد اني اذا قضيت قضاء فانه لا يرد واني اعطيتك لامتك
الا اهلكهم بسنة بعامة الجار والمجرور صفة لسنة يعني بقحط يعم جميعهم
والباء فيه زائدة او بدل من سنة باعادة العامل ولا اسلط عليهم عدوا
من

من سوى انفسهم يستبيح بيضتهم اي مجتمعهم يعني يهلكهم بالكلية
والمضارع حال عن عدوا او صفة ثانية له ولو اجتمع عليهم لو هنا للوصل
من باقطارها اي في اقطار الارض وقال من بين اقطارها شك من الراوي
حتى يكون بعضهم يهلك بعضا وبعضهم يسبي بعضا يعني يكون الاهلاك
صادرا من عدو خارج عنهم بحث نبينا صلعم الباب الثاني عشر
في جوامع الادعية ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها
اذهب الباس وهو شدة المرض رب الناس واشف انت الشافي لا شفاء
الا شفاؤك شفاء لا يغادر اي لا يترك سقما بفتح السين والقاف المرض
كان اذا اشتكى انسان اي مرض مسحه اي النبي صلعم ذلك المرض بيمينه ثم
قال اي الدعاء المذكور قوله اذا اشتكى الى آخره قول عائشة قالت فلما مرض عم
وثقل اخذت بيده لاصنع نحو ما كان يصنع فانتزع يده من يدي فقال اللهم
اغفر لي واجعلني من الرفيق الاعلى فذهبت انظر فاذا هو قد قضى خ
انس رض روى البخاري عنه الحمد لله الذي انقذه من النار قاله عند
اسلام غلام يهودي صفة غلام عند موته وكان يخدمه اي الغلام
النبي صلعم فمرض فاتاه النبي صلعم يعوده فقعد عند رأسه فقال له اسلم
فنظر الى ابيه فقال اطع ابا القاسم فاسلم وفيه بيان جواز عرض الاسلام
وتعذيب من لم يسلم اذا عقل الكفر وفي ذكر الحمد في باب الادعية اشارة الى
ان المراد بها الذكر تحميدا او تكبيرا او دعاء خ ابو امامة رض روى
البخاري عنه الحمد لله كثيرا اي حمدا كثيرا طيبا اي خالصا عن الرياء
مباركا فيه الضمير راجع الى الحمد اي دائم الثبوت غير مكفي نصب على
المصدر يعني حمدا لا نكتفي به بل نعود اليه بذكره مرة بعد اخرى ومعناه حمدا لا
يرجع عنه الزيادة فان كل حامد لله تعالى مقصر في حمده ولا مودع بفتح الدال
وتشديدها يعني لا نتركه ولا مستغنى عنه يعني لسنا نستغني عن الحمد بل

يحتاج اليه وقيل ضمير مكفى راجع الى الطعام المقدر بقرينة الحال يعنى غير مردود
وكذا ضمير مودع ومستغنى ربنا نصب على النداء وقيل ربنا بالرفع مبتدأ وغير
مكفى خبره يعنى ربنا هو الكافى والمطعم لا المكفى والمطعم كما قال الله تعالى وهو يطعم
ولا يطعم ولا متروك الرغبة فيما عنده ولا مستغنى عنه لان كل الخلايق محتاج
اليه قال التوربشتى وجدت الرواية فيهما بالنصب كان يقول اى النبى صلعم
هذا الحمد اذا رفع مائدته بالنصب مفعول رفع وهو خوان عليه طعام فاذا لم يكن
عليه طعام فليس بمائدة فانما هى خوان بكسر الخاء المعجمة كذا قاله الجوهرى وفى
احياء العلوم ينبغى ان لا يستعجل برفع المائدة لان الرحمة نازلة ما دامت ممدودة
لما روى ان النبى صلعم قال لا تزال الملائكة تصلى على احدكم ما دامت مائدته موضوعة
بين اضيافه حتى ترفع اعلم ان هذا الحديث وما قبله ليس من الادعية وايراده
فى بابها لانه فى المعنى دعاء كما ورد فى الحديث القدسى انه تعالى قال من شغله
ذكرى عن مسئلتى اعطيته افضل ما اعطى السائلين ﻫ ابن عمر رض
روى مسلم عنه قال كان النبى صلعم اذا استوى على بعيره كبر ثلثا قال الله اكبر
الله اكبر الله اكبر سبحان الذى سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين اى
مطيقين يعنى لا طاقة لنا على ركوبه لولا تسخير الله اياه لنا وانا الى ربنا لمنقلبون
اى راجعون وفيه اشارة الى ان استيلاءه على مركب الحياة لهو على ظهر الدابة
لابد من زوالها اللهم انا نسألك فى سفرنا هذا البر والتقوى ومن
العمل ما ترضى اللهم هون علينا سفرنا هذا واطو امر من الطى وهو لف
الثوب عنا بعده هذا عبارة عن تيسير السير له بمنح القوة اللهم انت
الصاحب فى السفر يعنى انت حافظنا منه يقال صحبك الله اى حفظك
والخليفة فى الاهل يعنى انت المعتمد عليه برعايتهم اللهم انى اعوذ بك
من وعثاء السفر اى مشقته الوعثاء بفتح الواو وسكون العين المهملة
والثاء المثلثة تغير النفس بالانكسار من شدة الحزن وكآبة المنظر

ى

اى من نظر فى الاهل والمال يعقب حزنا بتلف بعضهم وسوء المنقلب بفتح
اللام مصدر ميمى اى بسوء الرجوع بان يصيبنا خسران او مرض فى المال
والاهل ورواه عبد الله بن سرجس رض ايضا وهو بفتح السين وسكون
الراء المهملتين وكسر الجيم غير منصرف للعجمة يعنى روى الحديث هذا الراوى
كابن عمر وزاد والحور بفتح الحاء المهملة وسكون الواو بمعنى النقص بعد
الكور بفتح الكاف وبالراء المهملة وهو لف العمامة يقال كار عمامته اذا لفها
وحارها اذا نقضها يعنى نعوذ بك من ان تنفسد امورنا بعد صلاحها واستقامتها
كانتقاض العمامة بعد تمام لفها ويروى بعد الكون بالنون وهو الوجود
يعنى نعوذ من التراجع بعد الحصول على الحالة الجميلة ودعوة المظلوم
انما استعاذ من هذه الاشياء فى السفر مع انها مما يستعاذ منها فى الحضر ايضا
لان السفر مظنة البلايا والمكاره اكثر ﻫ ق ح واذا رجع قالهن يعنى
انفرد مسلم فى ان النبى صلعم كان يدعو بالكلمات المذكورة حين عزمه الى
السفر واتفقا على انه عم اذا رجع عن السفر كان عم يقولها وزاد
فيهن آيبون اى راجعون من السفر بالسلامة تائبون اى الى الله من المعاصى
عابدون اى مخلصون العبادة لله ساجدون لربنا حامدون اى على
هذه النعم صدق الله وعده يعنى فى وعده باظهار الدين ونصر عبده
اراد به نفسه وهزم الاحزاب وهم الطوايف من قبايل شتى مجتمعة
لمحاربة النبى صلعم ومحاصرة المدينة وكانوا اثنى عشر الفا سوى من انضم اليهم
من اليهود ومضى عليهم قريب من شهر لم يقع بينهم حرب الا الترامى بالنبل
والحجارة فارسل الله ريحا سفت التراب على وجوههم واطفأت نيرانهم
وقلعت الاوتاد وقذف فى قلوبهم الرعب فانهزموا وفيه قوله تعالى يا ايها الذين
آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ جاءتكم جنود فارسلنا عليهم ريحا وجنودا
لم تروها الآية وحده انما قال وحده لانه لم يشاركه احد فى هذا العمل ﻫ

ق انس رض اتفقا على الرواية عنه اللهم آتنا اى اعطنا فى الدنيا
حسنة وفى الآخرة حسنة وقنا عذاب النار اى احفظنا منه كان هذا
اكثر دعائه انما كثر دعاء النبى صلعم بهذه الكلمات لكونها جامعة للخيرات كلها
لان تنوين حسنة للتكثير م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اللهم آت
نفسى تقويها يعنى اعطها صيانتها عن المحظورات وزكها اى طهرها
انت خير من زكيها وانت وليها اى ناصرها هذا راجع الى قوله آت نفسى
كانه يقول انصرها على فعل ما يكون سببا لرضاك عنها لانك ناصرها ومولاها
هذا راجع الى قوله زكها يعنى طهرها بتاديبك اياها كما يؤدب المولى عبيده
خ زيد بن ارقم رض روى البخارى عنه قال لما قالت الانصار يا رسول الله
لكل نبى اتباع وانا قد اتبعناك فادع الله ان يجعل اتباعنا منا فقال عم
اللهم اجعل اتباعهم منهم يعنى الانصار هذا تفسير لضمير اتباعهم ق
انس رض اتفقا على الرواية عنه اللهم اجعل بالمدينة ضعفى ما جعلت
تثنية ضعف وهو مثل الشئ وضعفاه مثلاه سقطت نونها بالاضافة والتضعيف
ان يزاد على الشئ مثله بمكة من البركة وهى الزيادة ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه اللهم اجعل رزق آل محمد قوتا اى قدر ما يمسك الرمق
وقيل القوت هو الكفاية من غير اسراف وفيه بيان ان الكفاية افضل من الغنى
والفقر لان النبى صلعم انما يدعو لنفسه بافضل الاحوال خ ابن عباس رض
روى البخارى عنه اللهم اجعل فى قلبى نورا وفى سمعى نورا وفى بصرى
نورا اعلم ان القلب مقر للفكر فى آلاء الله والبصر محل للنظر فى آيات الله والسمع
والتطاهر محل لسماع الحق والشيطان يأتى الناس فى هذه الاعضاء فيوسوس
بوسوسة شبيهة بظلمة فدعا عم ان يدفعها الله باثبات النور فيها والمراد
باستعمالها على سبيل الصواب وعن يمينى نورا وعن شمالى نورا انما
اورد من فى هذين الجانبين لان الانوار تتجاوز عن قلبه وبصره وسمعه الى من عن يمينه

وشماله

وشماله من الخلق وامامى نورا وفوقى نورا وتحتى نورا وفى عدم ايراد حرف
الجر فى هذه الجوانب اشارة الى تمام الانارة واحاطته اذ الانسان يحيط به
ظلمات الجبلة من كل جهة لم يتخلص منها الا بالانوار الالهية واجعل لى نورا
هذا اجمال بعد التفصيل اراد به نورا عظيما جامعا للانوار كلها خ عائشة رض
روى البخارى عنها اللهم ارحم عبادا بفتح العين المهملة وتشديد الباء الموحدة
تحت يعنى عباد بن بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة قاله حين
تهجد اى صلى فى الليل فى بيت عائشة فسمع صوته يصلى فى المسجد
ق البراء بن عازب اتفقا على الرواية عنه اللهم اسلمت نفسى اليك
ووجهت وجهى اليك النفس والوجه هنا بمعنى الذات يعنى جعلت ذاتى
طائعة لحكمك ومنقادة لك وفوضت امرى اليك اى توكلت عليك فى امرى
كله والجأت اى اسندت ظهرى اليك اى الى حفظك رغبة ورهبة الرغبة
هى السعة فى الارادة والرهبة هى المخافة مع الفرار وهما منصوبان على المفعول له
على طريقة اللف والنشر يعنى فوضت امورى طمعا فى ثوابك والجأت ظهرى من
المكاره اليك مخافة من عذابك اليك هذا متعلق بقوله رغبة وحذفا والا
كان من حقه ان يقول رغبة اليك ورهبة منك لا ملجأ ولا منجا وهذا مقصور
لكنه ذكره بالهمزة لمناسبة ملجأ منك الا اليك اللهم آمنت بكتابك
الذى انزلت ونبيك الذى ارسلت م سعد بن ابى وقاص رض روى مسلم
عنه اللهم اشف سعدا اللهم اشف سعدا اللهم اشف سعدا
ذكره ثلث مرات تاكيدا قيل قاله عم لما قال سعد فى مرضه عام حجة الوداع انى
خفت ان اموت بالارض التى هاجرت منها فشفى ببركة هذا الدعاء م
ابو هريرة رض روى مسلم عنه اللهم اصلح لى دينى يعنى احفظه عن الخطأ
الذى هو عصمة امرى يعنى دينى وهو المعتمد عليه فى شانى ولا شك انه كذلك
لانه اذا فسد لم يبق لصاحبه صلاح لا فى الدنيا ولا فى الآخرة واصلح لى دنياى

التي فيها معاشي يعني ارزقني في الآخرة ما يقربني اليك واجعل الحيوة
زيادة لي في كل خير يعني اجعل حيوتي سبب زيادة طاعتي واجعل الموت
راحة لي من كل شر يعني اجعل موتي سبب خلاصي من شقة الدنيا بحصول
الراحة م المقداد رض روى مسلم عنه اللهم اطعم من اطعمني واسق
من سقاني تقدم قصته في الباب الخامس في حديث مابن الارحمة ق
ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه اللهم اعني عليهم بسبع اي
بقحط سبع سنين كسبع يوسف يعني كقحط كان في سبع سنين في
زمان يوسف ع م قال الراوي لما دعى النبي ع م بهذا الدعاء على قريش لكثرة
ايذائهم له اخذتهم سنة حتى كانوا يرون الهواء كالدخان فجاءه ابو سفيان
فقال يا محمد تأمر بصلة الارحام و قومك هلكوا فادع الله لهم فلما اصابتهم
الرفاهية عادوا الى ما كانوا عليه م علي وعائشة رض روى مسلم عنه
قالا كان النبي صلعم يقول في آخر وتره اللهم اني اعوذ برضاك من سخطك
واعوذ بمعافاتك وهو الدفع من السوء من عقوبتك انما استعاذ
بمعافاة الله بعد الاستعاذة برضائه لان الله تعالى يحتمل ان يرضى عنه
من جهة حقوقه ويعاقبه لحقوق غيره واعوذ بك منك اي برحمتك
من عقوبتك ولما ازداد ع م قربا ازداد معرفة عظمة الله فعجز نفسه عن
ثنائه بقوله لا احصي ثناء عليك اي لا اطيقه والغرض منه اعترافه بتقصيره
عن اداء ما وجب عليه من حق الثناء على الله انت كما اثنيت على نفسك
م ابن عباس رض روى مسلم عنه اللهم اني اعوذ بعزتك اي بغلبتك
لا اله الا انت ان تضلني اي من ان تضلني وهو متعلق باعوذ وكلمة التوحيد
معترضة لتاكيد العزة انت الحي الذي لا يموت والجن والانس يموتون
انما خصهما بالذكر وان كانت الحيوانات كلها يموتون لانهما المكلفان المقصودان
بالتبليغ وكانهما الاصل ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قال دخل

رجل

رجل في المسجد يوم الجمعة والنبي صلعم يخطب فقال يا رسول الله هلكت الاموال
وانقطعت السبل فادع الله ان يغيثنا فقال ع م اللهم اغثنا اللهم
اغثنا اللهم اغثنا امر من الاغاثة في الغين المعجمة من الغيث اي امطرنا ويحتمل
ان يكون من الاغاثة بالغين المعجمة بمعنى المعونة اي اعنا بالمطر كرره ثلثا
للتاكيد قاله في الاستسقاء قال الراوي فطلعت من وراءه سحابة فانتشرت
فامطرت ثم دخل رجل في الجمعة الآتية فقال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت
السبل فادع الله ان يمسكه عنا فقال حوالينا ولا علينا فاقلعت م ام سلمة
روى مسلم عنها اللهم اغفر لابي سلمة قاله حين اغمض بصره وارفع درجته
في المهديين اي في زمرة الذين هديتهم للاسلام وارفع درجته من بينهم
واخلفه بهمزة الوصل وضم اللام اي كن خليفة في رعاية امره واحفظ
صالحه في عقبه بكسر القاف اي في اولاده في الغابرين اي في الباقين منهم
واغفر لنا وله يا رب العالمين وافسح اي وسع له في قبره ونور له
فيه م عائشة رض روى مسلم عنها اللهم اغفر لاهل بقيع وهي مقبرة
المدينة الغرقد بالغين المعجمة وبالقاف والراء والدال المهملتين وهو
نوع من شجر العضاة انما اضاف البقيع الى الغرقد لانه كان فيه غرقد فقطع
ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه قال كان عمي ابو عامر اميرا على
جيش فاصابه سهم فقال لي يا ابن اخي اقرأ رسول الله مني السلام وقل له
يستغفر لي فمات فلما اخبرت به رسول الله صلعم بماء فتوضأ فقال اللهم اغفر
لعبيد على صيغة التصغير ابي عامر اللهم اجعله يوم القيمة فوق كثير من
خلقك او من الناس شك من الراوي قال ابو موسى فقلت ولي يا رسول الله
استغفر الجار والمجرور متعلق بقوله استغفر قدم للتخصيص او للاهتمام
وقال اللهم اغفر لعبد الله بن قيس ذنبه وادخله يوم القيمة
مدخلا بضم الميم كريما اراد به الجنة وصفها بالكرم مع انه وصف لمن

ادخل فيها وهو الله مجازا ق زيد بن ارقم رض اتفقا على الرواية عنه
اللهم اغفر للانصار ولابناء الانصار م ولابناء ابناء الانصار
يعني انفرد مسلم بذكر الابناء مرتين ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
عنه اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين هذا عطف
تلقيني يعنون به قل يا رسول الله اللهم اغفر للمحلقين المقصرين والتقصير ان
يقص المحرم بعض شعر رأسه من اطرافه واقل ما يجزى في الحلق والتقصير ثلث شعرات
عند الشافعي وعندنا لا يجوز اقل من ربع الرأس من حلق او تقصير قال اللهم
اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين قال اللهم اغفر للمحلقين
قالوا يا رسول الله وللمقصرين قال وللمقصرين قاله في حجة الوداع وهو
الصحيح المشهور وفيه دليل على جواز الحلق والتقصير في التحلل وعلى ان الحلق
افضل لانه عم كرر الدعاء للمحلقين ثلث مرات وللمقصرين مرة وحكى القاضي
عياض عن بعضهم ان هذا كان يوم الحديبية حين امرهم بالحلق فلم يفعلوا طمعا
بدخول مكة محرمين يومئذ انما خص المحلقين بمزيد الدعاء على هذه الرواية وقدمهم
على المقصرين لان النبي عم كان قد ساق هدية ومن معه هدى لا يحلق حتى
ينحر فلما امر عم من لا هدى معه وهم اكثرهم بالحلق والحل وجدوا في انفسهم شيئا
لان السبيل عندهم في الجاهلية ان لا يحل احد من احرامه دون الطواف بالبيت
استعظموا ذلك وضاقت صدورهم وكان التقصير في نفوسهم اخف من
الحلق مال اكثرهم اليه فقدمهم واخر المقصرين ازالة عنهم ذلك وليبان ما بين
النسكين من الفضل م عوف بن مالك الاشجعي رض روى مسلم عنه اللهم
اغفر له وارحمه وعافه اي خلصه من المكاره واعف عنه واكرم نزله
اي قراه ووسع مدخله يعني قبره واغسله بالماء والثلج والبرد يعني
طهره من الذنوب بانواع المغفرة الشبيهة بهذه الاشياء المطهرة من الدنس
ونقه من الخطايا كما نقيت الثوب الابيض من الدنس وابدله دارا

خيرا من داره واهلا خيرا من اهله وزوجا خيرا من زوجه اراد بالاهل
الخدم خير الزوج او من باب ذكر الخاص بعد العام وادخله الجنة واعذه من
عذاب القبر او من عذاب النار شك من الراوي قاله حين صلى على جنازة
قال الراوي تمنيت ان اكون ذلك الميت ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية
عنه اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي واسرافي في امري وما انت اعلم
به مني اللهم اغفر لي هزلي وهو المزاح والتكلم بالباطل وجدي بكسر الجيم
نقيض الهزل وخطائي وعمدي وكل ذلك عندي يعني انا معترف بصدور
ما ذكر من الذنوب عني فان قيل ما وجه هذا الكلام وكان عم معصوما عن المعاصي
قلنا قاله تعليما للامة وتواضعا حيث عد وافوت الافضل عنه ذنبا قال الشيخ
الشارح رح انه معصوم عن وقوع الذنب عنه لا عن امكان صدوره فدعاؤه
عم انما هو بهذا الاعتبار يعني اغفر ذنبي على تقدير الوقوع م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه اللهم اغفر لي ذنبي كله دقه وجله بكسر الدال والجيم وتشديد
القاف واللام اي صغيره وكبيره واوله وآخره وعلانيته وسره ه
ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها اللهم اغفر لي وارحمني
والحقني بالرفيق الاعلى قيل هو الله تعالى يقال الله رفيق بعباده وهو فعيل
من الرفق بمعنى فاعل وقيل هو جماعة الانبياء والصديقين والشهداء كذا جاء
مبينا في الحديث الصحيح دعا به عند وفاته ق ام سليم بنت ملحان رض
اتفقا على الرواية عنها قالت قلت انس خادمك ادع له فقال عم اللهم اكثر
ماله وولده وبارك له فيما اعطيته دعا به لانس بن مالك رض ق
عايشة رض اتفقا على الرواية عنها اللهم الرفيق الاعلى مر معناه قريبا
م عايشة رض روى مسلم عنها اللهم انت السلام وهو اسم من اسماء الله
تعالى على معنى انه تعالى ذو السلام على المؤمنين في الجنان كما قال الله تعالى
سلام قولا من رب رحيم فيكون مرجعه الى الكلام وقيل على معنى انه المالك

المسلم العباد من المهالك فيرجع الى القدرة ومنك السلام يعني يرجى منك
السلام تباركت ياذا الجلال والاكرام م علي رض روى مسلم عنه
اللهم انت الملك لا اله الا انت انت ربي وانا عبدك ظلمت نفسي
واعترفت بذنبي فاغفرلي ذنوبي جميعا فانه لا يغفر الذنوب الا انت
واهدني لاحسن الاخلاق ولا يهدي لاحسنها الا انت واصرف عني
سيئها لا يصرف عني سيئها الا انت لبيك وسعديك والخير كله في يديك والشر
ليس اليك اي لا يتقرب به اليك او معناه لا يضاف الشر اليك عن الانفراد وهذا
لرعاية الادب لانه ثبت ان الكل من الخير والشر من الله تعالى كما قال الله تعالى
قل كل من عند الله انا بك واليك يعني عوذي بك والتوجه اليك تباركت وتعاليت
استغفرك واتوب اليك كان يقوله اي النبي صم هذا الدعاء بعد قوله
وجهت وجهي حين افتتح الصلاة واذا ركع قال اللهم لك ركعت وبك
آمنت ولك اسلمت خشع لك سمعي وبصري ومخي وعظمي وعصبي
يعني اخذ كل عضو من هذه الاعضاء حظه من الخضوع واصل الخشوع في القلب
لكن ثمرته تظهر على الجوارح والاعضاء فسمى ذلك خشوعا لكونه سببا عنه
فاذا رفع رأسه قال ربنا لك الحمد ملأ السموات وملأ الارض وملأ
ما بينهما هذا تمثيل يعني لو كانت كلمات الحمد اجساما لملأ الكل وملأ ما شئت
من شيء بعد فاذا سجد قال اللهم لك سجدت وبك آمنت ولك اسلمت
سجد وجهي للذي خلقه وصوره وشق سمعه وبصره تبارك الله
احسن الخالقين ثم يكون من اخر ما يقول بين التشهد والتسليم اللهم
اغفرلي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت وما اسرفت
وما انت اعلم به مني انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت م ابن عمر رض
روى مسلم عنه اللهم انت خلقت نفسي وانت توفاها اصله تتوفاها فحذف
واحدى التائين لك مماتها ومحياها ان احييتها فاحفظها وان

امتها

امتها فاغفرلها اللهم اني اسئلك العافية امر به رجلا ان يقول
ان مع الفعل بدل من الضمير المجرور في به يعني امر النبي صم بقول الرجل هذا الدعاء
اذا اخذ مضجعه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية اللهم انج الوليد
ابن الوليد وسلمة بن هشام وعياش بفتح العين المهملة وتشديد الياء المثناة
تحت وبالشين المعجمة بن ابي ربيعة والمستضعفين بمكة قاله عم حين هاجر
من مكة وهم بقوا فيها اللهم اشدد وطأتك اي نكايتك على مضر اسم
قبيلة يعني خذهم اخذا شديدا اللهم اجعلها اي وطأتك والايام عليهم
سنين اي كالقحط الواقع في زمانه م عمر رض انفرد به مسلم قال لما نظر النبي
صم الى المشركين يوم بدر وهم الف واصحابه ثلثمائة وتسعة عشر رجلا فما
زال عم يدعو ربه حتى سقط رداؤه عن منكبيه اللهم انجز لي اي فض لي ما وعدتني
ما وعدتني اللهم ائت ما وعدتني اللهم ان تهلك هذه العصابة من
من اهل الاسلام لا تعبد في الارض فان قيل كان المسلمون كثيرا في مواضع
غير اهل بدر فكيف قال ان تهلك هذه العصابة لا تعبد في الارض قلت لو هلكت
تلك العصابة على يدي عدوهم لجاز ان يفتتن غيرهم فلا يبقى على الارض مسلم
اعلم انه عم كان جازما بانجاز الله وعده لانه كان يرى للمسلمين مصارع
الكفار قبل ملاقاتهم فكان غرضه عم من هذا التضرع تعليم امته التضرع
في الدعاء خ ابن عباس رض روى البخاري عنه اللهم انشدك
اي اطلبك عهدك ووعدك اللهم ان تشأ اي تغليب الكفار على المسلمين
لا تعبد على بناء المجهول بعد اليوم قاله يوم بدر وفي رواية انس اللهم
انك ان تشأ لا تعبد في الارض قاله يوم احد م عايشة رض روى
مسلم عنها اللهم انما انا بشر فاي المسلمين بالنصب على اضمار الفعل
لعنته او سببته فاجعله له زكوة اي طهارة واجرا تقدم الكلام عليه
في حديث يا ام سليم اما تعلمين م انس رض روى مسلم عنه اللهم اني من

احب الناس الى اللهم انهم من احب الناس الى اللهم انهم من احب الناس
الى يعنى الانصار خ ابن عمر رض روى البخارى عنه قال بعث النبى صعم خالد بن
الوليد الى بنى جذيمة فدعاهم الى الاسلام فقالوا صبانا صبانا فجعل خالد يقتل و يأسر
ثم امر ان يقتل كل رجل اسيره فقلت والله لا اقتل اسيرى ولا يقتل رجل من اصحابى
اسيره حتى قدمنا المدينة فذكرنا ذلك لرسول الله صعم وقال اللهم انى
ابرأ اليك اى التجأ مما صنع خالد اى من شره قاله مرتين منصرف
اى وقت انصراف خالد بن الوليد من بنى جذيمة بفتح الجيم و بالذال المعجمة انما
كره صنع خالد لانه استعجل فى شانهم ولم يتثبت فى امرهم وانما امر خالد بقتلهم
منا و لالانهم قالوا صبانا اى خرجنا من ديننا ولم يصرحوا بالاسلام ولهذا
لم ينقل انه عم اوجب عليه دية ولا قودا ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
عنه اللهم انى احبه فاحبه واحبب من يحبه يعنى الحسن بن على رض خ
اسامة بن زيد رض روى البخارى عنه اللهم انى احبهما فاحبهما ويروى
اللهم ارحمهما فانى ارحمهما يعنى الحسن والحسين م عايشة رض
روى مسلم عنها اللهم انى اسألك خيرها وخير ما فيها وخير ما ارسلت
به واعوذ بك من شرها وشر ما فيها وشر ما ارسلت به كان يقوله
اذا عصفت الريح اى اشتد هبوبها وكان خوفه عم على امته ان تعاقبوا
كما عوقب غيرهم من الامم وفيه بيان الالتجاء الى الله تعالى عند حدوث ما يخاف
منه م ابن مسعود رض روى مسلم عنه اللهم انى اسألك الهدى اى
الرشاد والتقى اى الخوف من الله والحذر عن مخالفته والعفاف وهو التنزه
عما لا يباح والغنى اى الاستغناء عما فى ايدى الناس خ سعد بن ابى
وقاص رض روى البخارى عنه اللهم انى اعوذ بك من البخل واعوذ بك من الجبن
واعوذ بك ان اردّ على صيغة المجهول الى ارذل العمر اى ردية وهو ان يهرم
ويختل عقله وحواسه ويعجز عن كثرة الطاعات واعوذ بك من فتنة الدجال

واعوذ

واعوذ بك من عذاب القبر ق انس رض اتفقا على الرواية عنه اللهم اعوذ
بك من الخبث وهو بضمتين جمع خبيث وهو الشيطان الذكر والخبائث
جمع خبيثة وهى الشيطان الانثى كان يقوله اذا دخل الخلاء خص الخلاء
بالذكر لانه موضع يحضره الشياطين لخلوه عن ذكر الله حتى قيل اذا عطس فى
الخلاء يحمد الله فى نفسه ق خ ابو سعيد وانس رض علمه المص بعلامة ق
وهو مما انفرد به البخارى لعله وقع سهوا من الكاتب كذا قاله الشيخ الـ
اللهم انى اعوذ بك من الهم وهو يكون مما يتوقع والحزن فيما وقع وقيل
كلاهما بمعنى انما عطف عليه لاختلافهما فى اللفظ والعجز وهو القصور عن فعل
الشيء والكسل هو التثاقل فى الامور مع قدرته عليه والبخل والجبن بضم الباء
وسكونها مصدر الجبان وضلع الدين بفتحتين ثقله بحيث يميل صاحبه الى
الاعوجاج وغلبة الرجال اى قهرهم عليه م ابن عمر رض روى مسلم عنه
اللهم انى اعوذ بك من زوال نعمتك وتحول عافيتك اى تبدلها
وفجأة بالضم والمد نقمتك اى غضبك وجميع سخطك م عائشة
رض روى مسلم عنها اللهم انى اعوذ بك من شر ما عملت وهو ان يعجب
فيه ان كان طاعة وان كان معصية فشره ظاهر ومن شر ما لم اعمل
ومعنى استعاذته مما لم يعمل ان لا يبتلى به فى الزمن المستقبل او ان لا يتبدأ خلقه
العجب فى ذلك ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها اللهم انى اعوذ
بك من عذاب القبر واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال واعوذ بك
من فتنة المحيا اى البلايا الواقعة فى الحياة والممات اى من فتنة فى
شدة سكرات الموت اللهم انى اعوذ بك من المأثم اى من الامر الذى
يأثم به او هو الاثم نفسه والمغرم اى من الخسران م انس رض روى مسلم عنه
اللهم انى اعوذ بك من علم لا ينفع اى لا يعمل به او معناه لا يحتاج اليه فى
الدين وقلب لا يخشع ودعاء لا يسمع ونفس لا تشبع من كثرة الاكل

اومعناه لا يقنع بما اتاه الله م عائشة رض روى مسلم عنها اللهم انى اعوذ
بك من فتنة النار اى من تصفيتى من خطاياى بالنار والفتنة تجئ بمعنى التصفية
كما قال الله تعالى ولقد فتنا سليمان يعنى صفيناه من الاوصاف الذميمة
وعذاب النار يعنى من ان اكون من اهل النار وهم الكفار فانهم هم المعذبون
واما الموحدون فهم مؤدبون بالنار لا معذبون بها فاذا اذن يخرجهم منها
امسهم الم العذاب تلك الساعة كذا قاله الشيخ الكلاباذى وفتنة القبر
وهى التغليط فى السؤال عن جابر رض لما دفن سعد بن معاذ ونحن مع رسول الله
صلعم سبح رسول الله وسبح الناس معه طويلا ثم كبر فكبر الناس معه طويلا وقالوا
يا رسول الله صلعم سبحت فقال لقد تضايق على هذا الرجل الصالح قبره حتى فرجه الله
عنه وليس هذا من عذاب القبر لان سعدا من افاضل الصحابة لقد استبشرت
الملائكة بروح سعد وعذاب القبر وهو ضرب من لم يوفق للجواب بمقامع من
حديد ومن شر فتنة الغنى وهو التفاخر به وقيل الحرص على جمعه ومن شر
فتنة الفقر وهو عدم الرضا به قرنهما بالشر لان الفتنة تجئ بمعنى الاختبار
وهو يكون لارادة الشر والخير وفى الغنى والفقر شر وخير واستعاذ من شرهما
واعوذ بك من شر فتنة المسيح الدجال وله اختبار ليعلم خيره ان يزداد
المؤمن ايمانا ويقرأ ما هو مكتوب بين عينيه وشره ان لا يقرأ الكافر ولا يعلمه
ق ابو بكر رض اتفقا على الرواية عنه اللهم انى ظلمت نفسى ظلما
كثيرا اى وضعت الافعال الصادرة عنى فى غير ما هو له ولا يغفر الذنوب
الا انت فاغفر لى مغفرة من عندك يعنى تفضلا من غير استحقاق ه
وارحمنى انك انت الغفور الرحيم قاله حين قال علمنى دعاء ادعو به فى
صلاتى م البراء بن عازب رض روى مسلم عنه اللهم انى اول من احيا
امرك اذا اماتوه اى فى وقت اماتة اليهود امرك وغيروه قاله حين مر عليه
بيهودى محمم مجلود اى مسود الوجه روى ان اليهود جاءوا الى رسول الله صلعم

فذكروا

فذكروا له ان رجلا وامرأة منهم زنيا فقال لهم رسول الله صلعم ما تجدون فى التورية
قالوا نفضحهم ونجلدهم فلا نرجمهم فقال عبد الله بن سلام ان فيها آية الرجم فاتوا
بالتورية فنشروها فوضع احدهم يده على آية الرجم فقالوا يا محمد صدقت فيها
آية الرجم ثم امر به اى النبى صلعم بالرجم فرجم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
قال كنت ادعو امى الى الاسلام وهى مشركة فتأبى على فدعوتها يوما
فاسمعتنى فى رسول الله صلعم ما اكره فاتيت رسول الله صلعم وانا ابكى قلت يا رسول الله
انى كنت ادعو امى الى الاسلام فتأبى على فدعوتها اليوم فاسمعتنى فيك
ما اكره فادع الله ان يهدى امى فقال ع م اللهم اهد ام ابى هريرة ثم فخرجت
مستبشرا بدعوته فلما جئت الى الباب فسمعت امى خشفة قدمى فقالت مكانك
يا ابا هريرة وسمعت خضخضة الماء فاغتسلت ولبست درعها وعجلت عن
عن خمارها ففتحت الباب ثم قالت يا ابا هريرة اشهد ان لا اله الا الله واشهد
ان محمدا رسول الله فجئت الى رسول الله صلعم وانا ابكى من الفرح قلت
يا رسول الله ابشر فقد استجاب الله دعوتك وهدى امى فحمد الله ثم قلت يا
رسول الله ادع الله ان يحببنى وامى الى عباده المؤمنين ويحببهم الينا فقال ع م
اللهم حبب عبيدك تصغير عبد هذا وامه الى عبادك المؤمنين وحبب
اليهما المؤمنين ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال قدم
الطفيل واصحابه فقالوا يا رسول الله هلكت دوس وابت فادع الله عليها
فقال ع م اللهم اهد دوسا اسم قبيلة وائت بهم اى اعط بهم التوفيق
للاعمال الحسنة وفيه بيان حرص النبى صلعم على اسلام من يسلم على يديه م
على رض روى مسلم عنه اللهم اهدنى وسددنى اى اجعلنى مستقيما
وفى رواية اللهم انى اسألك الهدى والسداد واذكر بالهدى هدايتك
الطريق وبالسداد سداد السهم يعنى اذكر فى خاطرك هذين اللفظين حين
تطلب الهداية والسداد واطلب هداية كهداية من ركب من الطريق واخذ فى

المنهج المستقيم وسدادا بشبه سداد السهم علمه اياه اى علم النبى صم
الدعاء علينا رض م سعد بن ابى وقاص رض روى مسلم عنه اللهم بارك لاهل
المدينة فى مدهم اى فيما يكال بمدهم من ارادها بسوء اذابه الله كما يذوب
الملح فى الماء يعنى من اراد سوءا لاهل المدينة اذابه تقدم قصته فى حديث من
اراد اهل المدينة بسوء م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اللهم بارك لنا
فى ثمرنا وبارك لنا فى مدينتنا يعنى اكثر خيرنا فى المدينة من القيام باوامر الله
وبارك لنا فى صاعنا وبارك لنا فى مدنا يحتمل ان تكون البركة دينية
ويكون بمعنى الثبات يعنى ثبتنا فى اداء حقوق الله تعالى المتعلقة بهذه المقادير
وان تكون دنيوية ويكون بمعنى الزيادة بمعنى اكثر ما يكال بها بحيث يكفى المد
فيها لمن لا يكفيه فى غيرها اللهم ان ابراهيم عبدك وخليلك ونبيك
وانى عبدك ونبيك وانما لم يذكر الخلة لنفسه مع انه ايضا خليل الله كما قال
عليه السلام اتخذ الله صاحبكم خليلا رعاية للادب بحيث لم يساو نفسه بابيه
ابراهيم وانه دعاك لمكة بقوله فاجعل افئدة من الناس تهوى اليهم وارزقهم
من الثمرات بان يجلب اليهم من البلاد وانى ادعوك للمدينة بمثل ما دعاك
لمكة لعمرى استجيب دعاؤه وضاعف خير المدينة على خير مكة بان جلب
اليها كنوز قيصر وكسرى وفى آخر الامر ليأرز الدين اليها وهذا معنى قوله عليه السلام
ومثله معه كان يقوله اذا اخذ اول الثمر فيدعو اصغر وليد له
وهذا مشعر بان يكون الوليد للنبى صم وقد جاء فى رواية اخرى لمسلم ثم
يعطيه اصغر من يحضر من الولدان فيحمل المطلق على المقيد ويتأول هذه الرواية
فيعطيه ذلك الثمر خص الاصغر بالاعطاء لكونه ارغب فيه واكثر تطلعا
ولما بينهما من المناسبة فى حداثة الانفصال عن الغيب خ ابن عمر رض
روى البخارى عنه اللهم بارك لنا فى شامنا وهو بهمزة ساكنة اسم
الارض المعروفة اللهم بارك لنا فى يمننا م عبد الله بن بسر رض

روى

روى مسلم عنه اللهم بارك لهم فيما رزقتهم واغفر لهم وارحمهم دعاء
لابيه بسر لما قرب اليه طعاما ثم اخذ بلجام دابته فقال ادع الله لنا خ
البراء بن عازب رض روى البخارى عنه اللهم باسمك احيى وباسمك
اموت يعنى لا انفك عن اسمك حيوتى ومماتى وقيل الاسم مقحم كما فى قوله تعالى
سبح اسم ربك يعنى انت تحيينى وانت تميتنى اراد به النوم واليقظة فنبه به على
اثبات البعث بعد الموت كان يقوله اذا اخذ مضجعه واذا استيقظ قال
الحمد لله الذى احيانا بعدما اماتنا واليه النشور المراد بالاماتة
هنا النوم ومن النشور الاحياء بعد الموت ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
عنه اللهم باعد بينى وبين خطاياى كما باعدت بين المشرق والمغرب محل الكاف
النصب على انه صفة لموصوف محذوف اى مباعدة مثل مباعدة ما بين المشرق
والمغرب اراد به ان يزول عنه الخطايا بالكلية ولا يعود اليها اللهم نقنى من
الخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس اللهم اغسل خطاياى بالماء
والثلج والبرد يعنى كفر خطاياى بالعفو والتجاوز عبر عن ذلك بالثلج والبرد
ق جرير رض اتفقا على الرواية عنه اللهم ثبته واجعله هاديا مهديا
دعا به له اى بالدعاء للراوى حين شكا اليه انه اى جريرا لا يثبت على
الخيل ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنه اللهم حبب الينا
المدينة كحبنا مكة او اشد او هنا للنوع اللهم وصححها اى صحح
اهل المدينة وبارك لنا فى مدها وصاعها وانقل حماها فاجعلها بالجحفة
وهى اسم موضع ساكنوها اليهود ق انس رض اتفقا على الرواية عنه
اللهم حوالينا لا علينا قال الجوهرى يقال قعد حوله وحواليه بفتح اللام
ولا يقال حواليه بكسر اللام يعنى امطر جوانبنا ولا تمطر علينا تقدم قصته فى
هذا الباب فى حديث اللهم اغثنا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اللهم
رب السموات ورب الارض رب العرش العظيم ربنا ورب كل شىء

فالق الحب والنوى اى الذى يشق الحب فيخرج منها السنبلة ونوى التمر فيخرج
منها النخلة ومنزل التورية والانجيل والفرقان اعوذ بك من شر كل
شيء انت اخذ بناصيته تمثيل لكل شيء فى قبضته وتحت قهره اللهم
انت الاول فليس قبلك شيء وانت الأخر فليس بعدك شيء يعنى انت
الباقى بعد فناء الخلق وانت الظاهر فليس فوقك شيء اى ليس شيء
اظهر منك لدلالة الآيات الباهرة عليك وانت الباطن فليس دونك
شيء اى ليس شيء فى البطون قريبا منك ودون يجيء بمعنى قريب كقولهم المد
دون مكة ويجيء دون بمعنى قبل كقوله لا اقوم من مجلسى دون ان يجيء ويجيء
بمعنى غير كقوله تعالى ولم تكن له فئة ينصرونه من دون الله وقيل معنى
الظهور والبطون احتجابه عن ابصار الناظرين وتجليه لبصائر المتفكرين
اقض عنا الدين يجوز ان يراد به حقوق الله تعالى وحقوق العباد جميعا ٥
واغننا من الفقر م عايشة رض روى مسلم عنها قالت كان النبى صلعم اذا
قام من الليل افتتح صلوته بقوله اللهم رب جبرئيل وميكائيل واسرافيل
قال سيبويه لا يجوز نصب رب على انه صفة لان الميم المشددة فى اللهم بمنزلة الاصوات
ولا يوصف ما اتصل به بل التقدير يا رب خصهم بالذكر لعظم شانهم فاطر السموات
والارض اى مخترعهما عالم الغيب والشهادة انت تحكم بين عبادك
فيما كانوا فيه يختلفون اهدنى لما اختلف فيه من الحق من بيان
لما اى ثبتنى عليه باذنك انك تهدى من تشاء الى صراط مستقيم
ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه اللهم ربنا لك الحمد انت قيم
السموات والارض اى حافظهما وراعيهما وهو فى معنى العلة لقوله لك الحمد
وكذا كل ما جاء بعد الحمد ومن فيهن ولك الحمد انت نور السموات والارض
اى منورهما ومن فيهن ولك الحمد لك ملك السموات والارض ومن
فيهن ولك الحمد انت الحق اى الثابت الواجب ووعدك الحق اى الصادق

ولقاؤك

ولقاؤك حق اى ثابت وقولك حق والجنة حق والنار حق والنبيون حق
ومحمد حق والساعة حق خص نفسه بالذكر من بينهم ايذانا بانه فائق عليهم
فان قلت لم عرف الحق فى الاولين ونكره فى البواقى قلت لانه هو الحق الواجب
الدائم وما سواه فى معرض الزوال وكذا وعده مختص بالانجاز دون وعد غيره
ونكره فى البواقى لانها لم تكن موضع الحصر لان لقاءه ثابت من جملة ما يكون
ما يكون ثابتا ولما نظر النبى صلعم الى عجزه ومقام عبوديته قال اللهم لك
اسلمت اى انقدت وبك آمنت وعليك توكلت واليك انبت اى الى عبادتك
رجعت وبك خاصمت اى بما بيدك اخاصم الكفار واليك حاكمت يعنى رفعت
امرى اليك وجعلتك حاكما بينى وبين من يخالفنى فاغفر لى ما قدمت وما
اخرت وما اسررت وما اعلنت ويروى بعد ذلك وما انت اعلم به منى
انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت او لا اله غيرك كان يقوله
اذا قام من الليل يتهجد اى يصلى صلاة الليل م ابو سعيد رض روى
مسلم عنه اللهم ربنا لك الحمد ملأ السموات والارض وملأ ما شئت
من شيء اى من العرش والكرسى بعد بالضم مرفوع على الغاية اى بعد السموات
والارض اهل الثناء والمجد منصوب على المدح او على النداء وروى بالرفع
اى انت اهل الثناء والمختار النصب احق ما قال العبد مرفوع على الابتداء
وكلنا لك عبد جملة معترضة بين المبتدأ والخبر اللهم لا مانع لما اعطيت
ولا معطى لما منعت وهذه خبر قوله احق ولا ينفع ذا الجد بالفتح الغنى
منك الجد اى بدلك ومنه قوله تعالى ولو نشاء لجعلنا منكم ملائكة فى
الارض اى بدلكم يعنى لا ينفع ذا الغنى غناه بدلك اى بدل طاعتك وانما ينفعه
العمل الصالح قال الجوهرى منك معناه عندك كان يقوله اذا رفع رأسه
من الركوع م ابو برزة الاسلمى رض روى مسلم عنه اللهم صب الخير
عليهما صبا ولا تجعل عيشهما كدا اى ذا كد وهو التعب فى العمل دعا به

الجليب وامرأته قال بعض الشارحين هذا الحديث لم يخرجه احد من اصحاب
الكتب الخمسة انما اخرجه البرقاني وقد اعلمه المص بعلامة مسلم ق عبد الله بن
ابي اوفى رض اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي صم اذا اتاه قوم بصدقتهم
قال لهم اللهم صل عليهم فاتاه ابو اوفى فقال له اللهم صل على آل ابي اوفى
تقدم الكلام عليه في الباب العاشر في حديث قولوا اللهم صل على محمد ق
انس رض اتفقا على الرواية عنه اللهم صل على الآكام وهو بالكسر جمع الاكمة
وهو الموضع المرتفع والظراب بالظاء المعجمة جمع ظرب على وزن كتف وهو
الصغير وبطون الاودية ومنابت الشجر دعا به حين استسقى فقيل
له هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله يمسكها عنا ق
ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه اللهم عليك بقريش اي الزم
بهلاك قريش قاله ثلاث مرات ثم قال اللهم عليك بابي جهل ابن
هشام وعتبة بن ربيعه وشيبة بن ربيعه والوليد بن عتبه وامية
ابن خلف وعقبة بن ابي معيط بالعين المهملة على صيغة المصغر وذكر
السابع ولم نحفظه قال ابن مسعود رض فوالذي بعث محمدا بالحق
لقد رأيت الذين سمى النبي اي سمى النبي صم صرعى جمع صريع بمعنى مسقوط
ثم سحبوا على بناء المفعول الى القليب قليب بدر عطف بيان او بدل
قال الصغاني مؤلف هذا الكتاب السابع هو عمارة بن الوليد عمارة
بضم العين وتخفيف الميم ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه قال
اتى رسول الله الخلاء فوضعت وضوءه فلما خرج قال من وضع هذا قلت ابن
عباس قال اللهم فقهه في الدين اي جعله فقيها عالما زاد ابو مسعود
وعلمه التأويل وهو نقل ظاهر اللفظ الى معنى آخر بدليل دعا به له لما
وضع له وضوءه بفتح الواو ق انس رض اتفقا على الرواية عنه اللهم
لا عيش اي لا عيش باق الا عيش الآخرة فاغفر للانصار والمهاجرة

اى الجماعة المهاجرة م عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه اللهم مصرف
القلوب صرف قلوبنا على طاعتك معناه ظاهر ق عبد الله بن
ابن ابي اوفى رض اتفقا على الرواية عنه اللهم منزل الكتاب سريع الحساب
اهزم الاحزاب اللهم اهزمهم وزلزلهم اي ازعجهم واجعل امرهم مضطربا
دعا به على الاحزاب م عائشة رض روى مسلم عنها اللهم من ولي من
امر امتي شيئا فشق عليهم اي لم يرفق بهم فاشفق عليه ومن ولي من امر
امتي شيئا فرفق بهم فارفق به م جابر رض روى مسلم عنه قال الطفيل بن
عمرو رأيته في المنام في هيئة حسنة فقلت ما صنع بك ربك قال غفر لي بهجرتي
الى نبيه فقلت ما لي اراك مغطيا يديك قال قيل لي لن نصلح منك ما افسدت
فقصصتها على رسول الله صم فقال اللهم وليديه فاغفر الجار والمجرور
متعلق بقوله فاغفر وهو جواب شرط محذوف والجملة الشرطية عطف على
مقدر من حيث المعنى كأن الله قال قد غفرت له الا يديه وقال صم اذا غفرت
فاغفر ليديه لما قتل الرجل نفسه بقطعه يديه صار يداه كانهما جنيا على نفسه
فاستغفر لهما يعني رجلا من دوس تفسير لضمير يديه هاجر مع الطفيل
بن عمرو الدوسي الى المدينة فاجتووها اي استوخموها فاصابه الجوى
وهو داء البطن فاخذ مشاقص جمع المشقص وهو نصل السهم اذا كان
طويلا فقطع بها براجمه وهي العقد التي في ظهور الاصابع فمات
وفيه دليل على ان المغفرة قد لا تتناول محل الجناية وان العقاب موزع
على البدن وان المؤمن اذا مات بالكبيرة من غير توبة فلا يقطع له بالنار
م سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه اللهم هؤلاء اهلي يعني عليا وفاطمة
والحسن والحسين قاله لما نزل قوله تعالى فمن حاجك فيه من بعد ما جاءك
من العلم الآية خ عائشة رض روى البخاري عنها اللهم هالة يعني
هالة بنت خويلد اخت خديجة قاله لما استأذنت عليه اي للدخول

على النبي عم فعرف النبي عم اي استيذان هالة مثل استيذان خديجة م
ابن مسعود رض روى مسلم عنه امسينا وامسى الملك لله والحمد اي الحمد لله
لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء
قدير اللهم اني اسئلك خير هذه الليلة وخير ما بعدها واعوذ بك
من شر هذه الليلة وشر ما بعدها اللهم اني اعوذ بك من الكسل
وسوء الكبر روي بسكون الباء معناه الاستعاذة من التعظم على الناس
واستحقارهم وبفتح الباء الاستعاذة من الهرم وارذل العمر اللهم اني
اعوذ بك من عذاب في النار وعذاب في القبر كان يقوله اذا امسى واذا
اصبح قال مثل ذلك ايضا اصبحنا واصبح الملك لله م عايشة رض
روى مسلم عنها باسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن امة محمد قاله
عند الذبح اي ذبحه كبشا وفيه جواز هبة الثواب ق عايشة رض اتفقا
على الرواية عنها باسم الله تربة ارضنا اي هذه تربة ارضنا اراد بها المدينة
لبركتها او جملة الارض بريقة بعضنا يعني معجونة بريقة بعضنا قال الامام
التوربشتي تربة ارضنا اشارة الى اول الفطرة وريقة بعضنا اشارة
الى النطفة التي خلق الانسان منها كانه يقول بلسان الحال اخترعت آدم من
من ماء مهين فيهن عليك ان تشفي من هذه نشأته يشفى سقيمنا باذن ربنا
قال القاضي ناصر الدين رح ثبت في الطب ان للريق مدخلا في النضج ولتراب الوطن
تاثير في حفظ المزاج الاصلي ودفع مضرته حتى قالوا ينبغي لمن سافر وتغير
مزاجه ان يستقي من تراب ارضه بالماء ثم للرقى والعزائم آثار عجيبة تعجز العقول
عن كنهها وقال الامام الطيبي الظاهر ان تلك المداواة كانت مختصة بتربة
ذلك المكان الشريف وبريقة نبينا صلعم لما صح انه عم بزق في عين علي رض
فبرأ من الرمد كان اذا اشتكى انسان الشيء منه او كانت قرحة او جرح
قال باصبعه هكذا اي وضعها بالارض ثم رفعها يعني انه كان ياخذ من ريق

نفسه على اصبعه السبابة ثم يضعها على التراب فيتعلق بها منه شيء فيمسح
على الموضع الجريح ويقول هذا الكلام حالة المسح ق ابن عباس رض
اتفقا على الرواية عنه لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب
العرش العظيم لا اله الا الله رب السموات ورب الارض ورب
العرش الكريم وصف العرش بوصف مالكه كان يقوله عند الكرب
فان قلت هذا ذكر وليس بدعاء لازالة الكرب قلت هذا الذكر يستفتح به الدعاء
ثم يدعو بما شاء او تقول كان عم في ذكر هذه الكلمات على نية الحاجة وذلك
كاف عن اظهاره لكون المذكور علام الغيوب وقد ورد ان الله تعالى قال من
شغله ذكري عن مسئلتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين ق
المغيرة بن شعبة رض اتفقا على الرواية عنه لا اله الا الله وحده لا شريك
له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم لا مانع لما اعطيت
ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد كان يقوله في دبر
كل صلاة ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه لا اله الا الله وحده
لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير لا اله الا الله وحده
انجز وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده قاله على الصفا م
عبد الله بن الزبير بن العوام رض بتشديد الواو انفرد به مسلم لا اله الا
الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير
لا حول ولا قوة الا بالله اي لا حركة ولا استطاعة الا بمشيئة الله
لا اله الا الله ولا نعبد الا اياه له النعمة وله الفضل وله الثناء
الحسن لا اله الا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون كان يهلل
بهن دبر كل صلاة ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه لبيك
اللهم لبيك لا شريك لك لبيك تقدم معنى لبيك وان المراد به التكرار
وليس بمثنى حقيقة ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك روي

بكسر الهمزة وفتحها والمختار هو الاول لانه تمام معناه ان الحمد والنعمة لك على
كل حال ومعنى الثاني تعليل لقوله لبيك كان يلبي بهذه التلبية في حجه
وعمرته انس رض روى مسلم عنه لبيك عمرة وحجا منصوب بمقدر
اي مريدا عمرة او بنزع الخافض اي بعمرة هذا يدل على انه عم كان قارنا
تقدم الكلام وما هو اصح الروايات الواردة فيه في
اول الباب التاسع ولله الحمد والمنة

تم الكتاب بعون الله الملك الوهاب في شهر
جمادى الآخرة لسنة ثمان وتسعين
والف في بلدة بغداد دار
السلام حفظها الله
العليم العلام
م

حسبي الله وحده
من الكتب التي وقفها الفقير
الى الله ربه ذي المواهب
محمد المدعو بين الصدور بعبد
وقفي عبده